

تأويل القرآن

١٤٢٥

لابي منصور محمد بن محمد الماتريدي السمرقندي

تحقيق

احمد وانلي اوغلي

مراجعة

الاستاذ الدكتور بكر طوپال اوغلي


الجزء الثاني

البقرة - آل عمران



دار الميزان





ISBN 975-9048-01-9 (Tk.)

ISBN 975-9048-02-7

الكتابة والتنسيق
علي حيدر أولوصوي

دار الميزان
MIZAN YAYINEVI

إستانبول ٢٠٠٥

تأويل القرآن

لابي منصور محمد بن محمد الماتريدي السمرقندي

٣٣٣ هـ / ٩٤٤ م

تحقيق احمد وانلى اوغلى
مراجعة الاستاذ الدكتور بكر طويال اوغلى

الجزء الثاني
البقرة - آل عمران

إستانبول ٢٠٠٥

دار الميزان
MIZAN YAYINEVI

جميع الحقوق محفوظة
لأحمد وانلي أوغلي و محمد معصوم وانلي أوغلي

النسخ الخطية لكتاب تأويلات القرآن التي التزمنا بها في التحقيق

- ك: نسخة كوبريلي - مكتبة كوبريلي، تحت رقم ٤٧، ٤٨.
- ن: نسخة نور عثمانية - مكتبة نور عثمانية، تحت رقم ١٢٤.
- ع: نسخة عاطف أفندي - مكتبة عاطف أفندي، تحت رقم ٧٦، ٧٧.
- م: نسخة مهرشاه - مكتبة سليمان، قسم مهرشاه، تحت رقم ١٧٦.
- شرح تأويلات القرآن: لأبي بكر علاء الدين محمد بن أحمد السمرقندي، نسخة حميدية - مكتبة سليمان، قسم حميدية، تحت رقم ١٧٦.

الاختصارات:

- ص هـ: ورد التصحيح بـهـامش النسخة الخطية.
- ك هـ: هامش النسخة الخطية بمكتبة كوبريلي الخ.
- و: وجه الورقة لنسخة مهرشاه التي اتخذت أصلاً للتحقيق.
- ظ: ظهر الورقة لها.
- : إشارة إلى الكلمة أو العبارة الناقصة في النسخة.
- + : إشارة إلى الكلمة أو العبارة الزائدة في النسخة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿سَلَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [٢١١]

ا/ وقوله: سل بني إسرائيل كما آتيناكم من آية بينة، يحتمل وجوها. يحتمل أن يكون أمر [٤٦٦ظ] عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم بسؤاله إياهم عما آتاهم من الآيات على أثر سؤال كان منهم بطلب الآيات، فقال: سل هم يا محمد كما آتينا آباءهم وأجدادهم من الآيات على يدي موسى، فكفروا به ولم يؤمنوا، فأنتم، وإن آتيناكم آيات، لا تؤمنون أيضا. يخبر^١ نبيه عليه السلام أن سؤالهم - إن كان - سؤال تعنت لا سؤال قبول وتصديق. والله أعلم.

ويحتمل أن يكون لا على أثر سؤال كان منهم، ولكن على الابتداء: أن سل علماء بني إسرائيل وأئمتهم كما آتيناكم من آية بينة فرفضوها^٢ وكتموها^٣، كقوله: أَوْلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَخْلَعَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ،^٤ الآية. ويحتمل: سل، لا على الأمر به في التحقيق،

^١ ك: بخير؛ ن: بخير.

^٢ ك ن: فأخفوها.

^٣ ك + وهو.

^٤ ع م - وأئمتهم كما آتيناكم من آية بينة فرفضوها وكتموها كقوله أولم يكن لهم آية أن يعلمه علماء بني إسرائيل. شورة الشعراء، ١٩٧/٢٦.

لكن^١ على التبيين^٢؛ أنك لو سألتهم لأخبروك؛ أو يكون^٣ المراد من ذلك في الذين تضيق صدورهم عند الإخبار أنهم لو جاءتهم الآيات التي سألوها عنها لا يؤمنون؛ ليخبروا بذلك، فتطمئن^٤ لذلك قلوبهم، فيزول عنها الخطرات وأنواع الوسواس.^٥ والله أعلم.

وقوله: ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته. قيل: نعمة الله دين الله، من بدله بعد ظهوره وبيانه. وقيل: نعمة الله، يعني محمدا صلى الله عليه وسلم، أي من كفر به بعد ما علم أنه رسول الله. ويحتمل: نعمة الله النعم المعروفة التي كان آتاهم من المن والسلوى والغمام وغيره، مما لم يؤت أحداً من العالمين مثله. فإن الله شديد العقاب. خوفهم^٦ عز وجل وحذرهم من تبديل^٧ ذلك وتركه والكفر بنبيه صلى الله عليه وسلم بعد معرفتهم أنه حق. والله أعلم. ويكون تبديل^٨ نعمة الله بتوجيه الشكر إلى غيره، وهو أن يعبد غيره. والله أعلم.

﴿زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْحَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَزُوقُ مَن يَشَاءُ بَعِيرٍ حِسَابٍ﴾ [٢١٢]

وقوله: زين للذين كفروا الحياة الدنيا، قال الحسن: زين لهم الشيطان ذلك،^٩ وكذلك قوله: وَرَزَقَ لَهُمُ الشَّيْطَانَ أَعْمَالَهُمْ.^{١٠} ولكن معناه - والله أعلم - أن^{١١} الله^{١٢} زين لهم التزين.

^١ ن: لا.

^٢ ع م: على التحقيق والتبين.

^٣ ع: أن يكون.

^٤ جميع النسخ: فيطمئن.

^٥ يقول علاء الدين السمرقندي: «ويحتمل أن يكون المراد من ذلك أن النبي عليه السلام لما أخبرهم لو جاءهم الآيات التي سألوها لا يؤمنون فضايق صدر بعض المؤمنين وخطر على قلوبهم أنه لو ظهرت هذه الآيات التي سألوها لا يؤمنون من غير أن اعتقدوا ذلك بقلوبهم لكن من وسواس الشيطان، فأمر بأن يسأل من علماء بني إسرائيل ممن أسلموا كعبد الله بن سلام ونحوه عما أتاهم من الآيات المقترحة ولم يؤمنوا ليطمئن قلوب من وقع وسواس الشيطان فيزول عنها الوسواس والشبهات» (شرح التأويلات، ورقة ٦٣ ظ).

^٦ ك: فخوفهم.

^٧ جميع النسخ: على تبديل.

^٨ ك: بتبديل.

^٩ انظر: مجمع البيان للطبرسي، ٥٤١/١.

^{١٠} ﴿ووجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل فهم لا يهتدون﴾ (سورة النمل، ٢٤/٢٧)، وانظر كذلك: سورة العنكبوت، ٣٨/٢٩.

^{١١} ك: أي.

^{١٢} جميع النسخ - الله. والتصحيح مستفاد من الشرح. انظر: شرح التأويلات، ورقة ٦٣ ظ.

ثم التزين^١ يكون بوجهه^٢ يزينه^٣ الطبع لقرب الشهوات، والعقل لقيام الأدلة، ويكون^٤ التزين^٥ بالثواب. وأما ما زين للذين كفروا الحياة الدنيا^٦ فلما^٧ رُكِبَ فيهم من الشهوات / وميل الطبع إليه، وأما الوجهان الآخران منها^٨ فللمؤمنين^٩.

وقوله: والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة، يحتمل وجهين. يحتمل فوقهم في الحجة، يقول الله تعالى: وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا^{١٠}. ويحتمل فوقهم^{١١} في الجزاء والثواب.

وقوله: والله يرزق من يشاء بغير حساب، يحتمل وجوها. يحتمل بغير حساب، بغير تبعة. ويحتمل بغير حساب، لا على قدر الأعمال، ولكن على قدر الشهوة وزيادة عليها؛ لأن رزق الجنة على ما ينتهي إليه الشهوات، ورزق الدنيا مقدر^{١٢} على قدر الحاجة والقوت؛ إذ لا أحد يبلغ مناه في الدنيا وحاجته. وفي الآخرة^{١٣} كلُّ^{١٤} ينال فوق مناه؛ ولأن أكل الشهوة في الدنيا هو المؤذي. ويحتمل بغير حساب، أي من غير أن ينقص ذلك من ملكه^{١٥} وخزائنه وإن عظم عطاياه وكثر مناله، ليس كخزائن المخلوقين تنتقص^{١٦} بالدفع وتنفذ^{١٧} والله أعلم.

^١ ك ن: التزين؛ ع م - ثم التزين. والتصحيح من الشرح. انظر: شرح التأويلات، ورقة ٦٣ ظ.

^٢ ك: من وجهين؛ ن م: بوجهين؛ ع: وجهين.

^٣ ع: بزينة.

^٤ جميع النسخ: فيكون.

^٥ جميع النسخ: التزين.

^٦ ع م - الدنيا.

^٧ جميع النسخ: لما.

^٨ جميع النسخ: منهما.

^٩ جميع النسخ: للمؤمنين.

^{١٠} سورة النساء، ١٤١/٤.

^{١١} ع: قولهم.

^{١٢} ع: تقدر.

^{١٣} ع م: في الآخرة.

^{١٤} ن: كلها.

^{١٥} جميع النسخ: عن ملكه.

^{١٦} ع: ينتقص؛ م: تنتقص.

^{١٧} ع: وتنفذ.

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيُحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اختلفُوا فِيهِ وَمَا اختلف فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اختلفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [٢١٣]

وقوله: كان الناس أمة واحدة [فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين]. قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، وآخر معه من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، قال: كان الناس أمة واحدة كلهم كفارا،^١ إلى أن بعث الله عز وجل فيهم النبيين.^٢ وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: كان الناس أمة واحدة مؤمنين كلهم زمن نوح عليه السلام الذين كانوا في السفينة، إلى أن اختلفوا من بعد، فبعث فيهم النبيون.^٣ وقال بعضهم: كان الناس أمة واحدة زمن آدم مؤمنين، إلى أن أنزل الكتاب^٤ عليهم، وبعث فيهم الرسل.

ولو قيل بغير هذا كان أقرب [وهو أن] قوله كان الناس أمة واحدة، يعني صنفا واحدا. ومعنى^٥ الأمة^٦ معنى الصنف، كقوله: وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّمٌ أُمَّتَالِكُمْ^٧، يعني أصنافا. ثم خص الله تعالى صنفا ببعث^٨ الرسل إليهم، وإنزال^٩ الكتب عليهم من^{١٠} بين غيرها من الأصناف، تفضيلا^{١١} لهم وإكراما. بعث كل رسول إلى قومه، فيهم كفار وفيهم مؤمنون؛ لأن الأرض لا تخلو من ولي أو نبي، كقوله: وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ^{١٢}، ليعلموا أن سائر أصناف^{١٣} الخلق خلقوا لهم ولحاجاتهم، وهو قول الحسن.

^١ ع م: كفار.

^٢ لعل الآخر ابن عباس رضي الله عنهما. انظر: تفسير الطبري، ٤/٢٧٨؛ وتفسير القرطبي، ٣/٣١؛ وتفسير ابن كثير، ١/٢٥٠.

^٣ انظر: تفسير الطبري، ٤/٢٧٥؛ وتفسير ابن كثير، ١/٢٥٠.

^٤ ك - الكتاب.

^٥ م: معنى.

^٦ ك: الآية.

^٧ سورة الأنعام: ٣٨/٦.

^٨ ع: يبعث.

^٩ م: وأنزل.

^{١٠} ك + من.

^{١١} ن: مفضلا؛ ع م: تفضلا.

^{١٢} سورة الإسراء: ٧٠/١٧.

^{١٣} ك + أصناف.

وكذلك قول أبي حنيفة رضي الله عنه: إن الأرض لا تخلو عن نبي^١ أو ولي. والله أعلم.
وقوله: فبعث الله النبيين مبشرين لمن أطاعه ومنذرين لمن عصاه. وجائز أن تكون
البشارة و النذارة جملة له^٢ [معبراً] عن الوقوع^٣ بما به يقعان^٤ مختلفاً^٥ كقوله: إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ
اتَّبَعَ الذِّكْرَ^٦، وقوله: لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا^٧.

وقوله: [وأنزل معهم الكتاب بالحق] ليحكم بين الناس. يحتمل قوله:^٨ ليحكم، وجهين.
يحتمل:^٩ ليحكم الكتاب المنزل عليهم بالحق فيما بينهم^{١٠}، وهو كقوله: لِيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا^{١١}
قرأ بعضهم بالياء، وقرأ آخرون بالتاء. فمن قرأه بالياء جعل الكتاب هو المنذر، ومن قرأه بالتاء^{١٢}
صير الرسول هو المنذر. فكذلك في هذا: ليحكم^{١٣} الكتاب بينهم بالحق، وليحكم الرسول
بالكتاب فيما بينهم بالحق.

وقوله: فيما اختلفوا فيه. يحتمل قوله: فيه وجوها. يحتمل فيه: في محمد صلى الله عليه
وسلم، ويحتمل: في دينه. ويحتمل فيما اختلفوا فيه: في كتابه.

وقوله: وما اختلف فيه إلا الذين أو توه من بعد ما جاءتهم البينات، أي ما اختلفوا
فيه إلا من بعد ما جاءتهم البينات؛^{١٤} والعلم إما من جهة العقل، وإما من جهة السمع، و[هي]
الكتب والخبر، وإما من جهة المعاينة والمشاهدة. لكنهم^{١٥} عاندوا^{١٦} وكابروا وكفروا به.

^١ ن: من نبي.

^٢ أي للإنسان نفسه.

^٣ ع: الوقوف.

^٤ أي البشارة والنذارة.

^٥ جميع النسخ: مختلف.

^٦ ﴿إنما تنذر من اتبع الذكر وخشي الرحمن بالغيب فبشره بعمفرة وأجر كريم﴾ (سورة يس، ١١/٣٦).

^٧ ﴿تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً﴾ (سورة الفرقان، ١/٢٥).

^٨ ع + بما به يقعان مختلف كقوله إنما تنذر.

^٩ ك - يحتمل.

^{١٠} م + وهو كقوله فيما بينهم.

^{١١} ﴿ومن قبله كتاب موسى إماما ورحمة وهذا كتاب مصدق لسانا عربيا لينذر الذين ظلموا وبشرى للمحسنين﴾

(سورة الأحقاف، ١٢/٤٦).

^{١٢} ع + فمن قرأه بالياء جعل الكتاب ومن.

^{١٣} ن ع م: الحكم.

^{١٤} ع - أي ما اختلفوا فيه إلا من بعد ما جاءهم البينات.

^{١٥} ع: ولكنهم.

^{١٦} ك ن ع: تعاندوا.

بغيا بينهم. قيل: حسداً بينهم، وقيل: ظلما منهم؛ ظلّموا محمداً صلى الله عليه وسلم.
 وقوله: فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه. تأويله - والله أعلم - أي هدى الله الذين آمنوا ولم يختلفوا، من بين الذين اختلفوا. ويحتمل: هدى الله من أنصف ولم يعاند، ولم يهد^١ الذي عاند ولم ينصف.^٢
 وقوله: بإذنه، قيل: بأمره، وقيل: بفضله. لكن قوله بأمره لا يُحتمل، ولكن بإذنه،^٣ أي بمشيئته وإرادته.

وقوله: والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم. فيه دلالة أنه من^٤ يشاء^٥ أن يهدي فإنه يهدي^٦ ومن لم يشأ^٧ أن يهدي لم يهد؛ لأنه^٨ لو كان شاء أن يهدوا جميعاً - على ما يقوله المعتزلة - لكان^٩ يقول: والله يهدي إلى صراط مستقيم، ولم يقل: من يشاء، فدل قوله: من يشاء^١ على أنه شاء^{١١} إيمان من آمن، ولم يشأ إيمان من لم يؤمن. فالآية تنقض على المعتزلة قولهم: إنه شاء أن يؤمنوا، لكن آمن بعضهم ولم يؤمن البعض.
 وفي قوله: فبعث الله النبيين دلالة على أن لا يفهم من البعث والإتيان والنجي الانتقال من مكان إلى مكان، ولا الزوال من موضع إلى موضع؛ لأنه ذكر البعث، وهم كانوا بين ظهرائيهم، فدل أنه يراد الوجود، لا غير.

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالصَّرَاءُ وَرَزَقْنَاوَا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [٢١٤]
 وقوله: أم حسبتم أن تدخلوا الجنة. قيل: معنى قوله: أم حسبتم على إسقاط الميم.^{١٢}

^١ ع م: يهدي.

^٢ ن ع م: الذين عاندوا ولم ينصفوا.

^٣ ن: بأمره.

^٤ ك: فمن.

^٥ ك ع م: شاء.

^٦ ك ن م: فاهدى.

^٧ ع م: ومن يشاء.

^٨ ع: ولأنه.

^٩ ك: لكن.

^{١٠} ع - فدل قوله من يشاء.

^{١١} م - فدل قوله من يشاء على أنه شاء.

^{١٢} أي أ حسبتم.

وقيل: أم بمعنى بل حسبتم.

وقوله: ولما يأتكم مثل الذين. قيل: شبه الذين.^١ وقيل: مثل الذين: خير الذين خلوا من قبلكم. وقيل: سنن الذين خلوا من قبلكم من البلاء والمحن التي أصابت الماضين من المؤمنين.

وقوله: أم حسبتم، الآية: أم حسبتم^٢ أن تدخلوا الجنة قيل أن تُبتلوا كما أُبتلي من قبلكم؟ أي لا تظنوا ذلك جملة،^٣ وإن كان فيهم من قد يدخل - والله أعلم - كقوله: ألم. أم حسب الناس،^٤ إلى آخر الآية.

وقيل: إن القصة فيه أن المنافقين قالوا للمؤمنين: لم تقتلون أنفسكم وتهلكون أموالكم، فإنه لو كان محمد نبيا لم يسَلط عليه؟ فقال المؤمنون لهم: إن من قتل منا دخل الجنة. فقالوا: لم تُمتون الباطل والبلايا؟ فأنزل الله تعالى: أم حسبتم أن تدخلوا الجنة، من غير أن تبتلوا وتصيبكم^٥ الشدائد، ولما يأتكم خير الذين خلوا^٦ من قبلكم مستهم البأساء والضراء.

وقوله: وزلزلوا، قيل: حركوا، / وقيل: جُهدوا.

وقوله: حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه، يعني: قال الرسول: متى نصر الله. قيل فيه بوجهين. قيل: يقول^٧ الرسول^٨ والمؤمنون جميعا: متى نصر الله؟ ثم يقول الله لهم: ألا إن نصر الله قريب. وقيل: يقول المؤمنون: متى نصر الله؟ ثم يقول لهم^٩ الرسول: ألا إن نصر الله قريب. ويحتمل هذا في كل رسول بعثه^{١٠} الله^{١١} إلى أمته،^{١٢} يقول هذا وأمته يقولون أيضا.

^١ ك ع م + من.

^٢ ع: أم حسبتم.

^٣ ك: ذلكم عملة.

^٤ ﴿الم. أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون. ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين﴾ (سورة العنكبوت، ١/٢٩ - ٣).

^٥ جميع النسخ: ويصيبكم.

^٦ ك - خلوا.

^٧ ع م - يقول.

^٨ ن - والذين آمنوا معه يعني قال الرسول متى نصر الله قيل فيه بوجهين قيل يقول الرسول.

^٩ ع م - لهم.

^{١٠} ع: بعث.

^{١١} ك: رسول الله بعث.

^{١٢} ع: من أمته.

ويحتمل أن كان هذا في رسول دون رسول، على ما قاله بعض^١ أهل التأويل: إنه فلان. وليس لنا إلى معرفة ذلك سبيل إلا من جهة السمع، ولا حاجة لنا إلى معرفته.

[٤٧ طس ١٤]

* وفي^٢ قوله: أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم الآية^٣، وجه آخر، وهو أنهم - والله أعلم - ظنوا لما أتوا بالإيمان أن يدخلوا الجنة ولا يُبتلون بشيء من المحن والفتن وأنواع الشدائد، فأخبر عز وجل أن في الإيمان المحن والشدائد لا بد منها، كقوله [صلى الله عليه وسلم]: «حُقَّتِ الجنة بالمكاره والنار بالشهوات»^٤ - والله أعلم -، وكقوله: أَلَمْ أَحْسِبِ النَّاسَ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ.^٥ ولأن الإيمان من حيث نفسه ليس بشديد؛ لأنه معرفة حق وقول صدق^٦، ولا فرق بين قول^٧ الصدق والكذب ومعرفة الحق والباطل في احتمال المؤمن، والإيمان مخالفة الهوى والطبع وذلك في أنواع [٤٧ طس ٢٠] المحن.*

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ الدِّينُ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [٢١٥]

قوله^١: يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير. فظاهر هذا السؤال^٢ لم يخرج له الجواب، لأن السؤال عما ينفق، فخرج الجواب على من يُنْفَقَ [عليه]. غير أنه يحتمل أن يكون ماذا بمعنى مَنْ، وذلك مستعمل في اللغة غير ممتنع.^٣ ويحتمل أن يكون^٤ سألوا سؤالين،

^١ ن - بعض.

^٢ جميع النسخ + وفي قوله: ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم﴾ (سورة آل عمران، ١٤٢/٣).

^٣ ع م - الآية.

^٤ انظر: مسند أحمد بن حنبل، ٢/٣٣٣؛ وصحيح مسلم، الجنة ١؛ وسنن الترمذي، السنة ٢٢.

^٥ سورة العنكبوت، ٢٩/١-٢.

^٦ ع: وصدق.

^٧ م: أقوال.

* وقع ما بين النحمتين متأخرا عن موضعه، فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٤٧ ط/ سطر ١٤-٢٠.

^٩ ك م: وقوله.

^{١٠} ع م: القول.

^{١١} وقد سار على ذلك ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ﴿ماذا ينفقون﴾ على من يتصرفونه؟ انظر: تنوير المقباس

من تفسير ابن عباس، ٣٣.

^{١٢} ع م: يكونوا.

أحدهما عما يُنْفَق، والثاني على من يُنْفَق، فخرج لأحدهما^١ الجواب، على ما كان من السؤال على من ينْفَق، ولم يخرج جواب ما كان من السؤال عما ينْفَق. وهذا أيضا جائز كثير في القرآن: أن تكثر^٢ الأسئلة،^٣ ويخرج الجواب لبعض، ولا يُخرج^٤ لبعض؛ ويكون جواب سؤال: مم^٥ ينْفَق، في قوله: قُلِ الْعَفْوَ،^٦ فيكون على ما ذكر. والله أعلم. ويدل لما قلنا أنه كان^٧ سؤالا، أحدهما عما يُنْفَق والآخر على من ينْفَق ما روي عن عمرو بن الجُمُوح الأنصاري رضي الله عنه، أنه قال: يا رسول الله كم تنفق؟^٨ وعلى من^٩ تنفق؟^{١٠} فأنزل الله: يسألونك ماذا ينفقون، الآية.^{١١} ثم اختلف في هذه النفقة. قال بعضهم: هذه النفقة كانت نفقة^{١٢} تطوع فنسخت^{١٣} بالزكاة. وقيل: هذه النفقة صدقة يتصدقون بها على الوالدين والأقربين الذين يرثون، فنسختها آية المواريث. وقيل: فيه الأمر بالإنفاق^{١٤} على الوالدين والأقربين^{١٥} عند الحاجة، وكان هذا أقرب. والله أعلم. وفيه دلالة لزوم نفقة الوالدين والمحارم.*

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [٢١٦]

وقوله: كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم، الآية.

١ ع - لأحدهما.

٢ ن م: يكثر.

٣ ن ع م: الأسئلة.

٤ جميع النسخ؛ ولم.

٥ ع: تخرج.

٦ ك: ثم.

٧ ﴿ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو﴾ (سورة البقرة، ٢/٢١٩).

٨ ن + يا رسول الله كم تنفق كان.

٩ ك: ينفق؛ م: تنفق.

١٠ م: على من.

١١ ك: ينفق؛ ع م: تنفق.

١٢ انظر: معالم التنزيل للبخاري، ١/١٣٧؛ وتفسير القرطبي، ٣/٢٧.

١٣ ع - نفقة.

١٤ ك: فيستحب.

١٥ ع + بين.

١٦ ع - على الوالدين والأقربين.

* ورد هنا في جميع النسخ مقطع من تفسير الآية السابقة، فنقلناها إلى هنالك. انظر: ورقة ٤٧ ظ / سطر ١٤-٢٠.

فالكرامة المذكورة هاهنا،^١ كرامة الطباع والنفس، لا كرامة الاختيار، ولا يكون في كرامة الطباع خطاب، لأن طبع كل أحد ينفر عن القتال والمجاهدة مع العدو؛ لأنهم^٢ كرهوا ذلك كرامة اختيار، لأنه لا يحتمل أن يكون أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمرون بالقتال والمجاهدة مع العدو ثم هم يكرهون ما^٣ أمروا [به] اختياراً منهم، لأن ذلك دأب أهل النار. فثبت أنه على ما ذكرنا من نفور كل طبع عن احتمال الشدائد والمشقة وكرامته.

وقوله: وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم. يحتمل هذا في القتال خاصة، وهو أن يكونوا كرهوا القتال لما فيه من المشقة والشدّة، وهو تحيّر^٤ لكم لما فيه من الفتوح والظفر وسعة العيش ومناهل الثواب والدرجات في الآخرة. وعسى أن تحبوا شيئاً، يعنى القعود عن الجهاد، وهو شر لكم، لما فيه من اجترأ^٥ العدو والأسر والقتل والذل والصغار وقطع الثواب في الآخرة، هذا يحتمل. وهذا يحتمل هذا في كل أمر؛ يُحِبُّ في الابتداء ويكون^٦ عاقبته شراً له، ويكرهه أمراً فيكون عاقبته خيراً له. هذا لجهلنا بعواقب الأمور وخواتيمها، ليعلم أن ليس لنا^٧ من التدبير^٨ شيء. والله أعلم.

وقوله: والله يعلم وأنتم لا تعلمون، أي والله يعلم ما هو خير لكم في العواقب مما هو شر لكم، وأنتم لا تعلمون.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكَ حَتَّى يَزِدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتِطَاعُوا وَمَنْ يَزِدِدْ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [٢١٧]

^١ جميع النسخ + والهمة، والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٦٤ ظ.

^٢ ن: لأهم.

^٣ ك ن م: عما.

^٤ ك ن: لهم.

^٥ ع م + من الفتوح والظفر.

^٦ ن: إجمال.

^٧ ع م - يحتمل.

^٨ ك: ويكون (غير منقوطة).

^٩ ن م: إلينا.

^{١٠} ك ع + في.

وقوله: يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير، معناه - والله أعلم -: يسألونك عن القتال في الشهر الحرام وفي المسجد الحرام، قل قتال فيه كبير، لو لم يكن من الكفرة ما ذكر من الصد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والكفر به وإخراج أهله، لكن إذا فعلوا ذلك لم يكن القتال بجنبه كبيراً، بل الكفر فيه أكبر من القتل. فكأنه - والله أعلم - ذكر هذه الأحرف^١ وعني^٢ بها^٣ الكناية عن الكفر، ثم جعل الكفر أكبر من هذا كله، مع معرفة^٤ أن الذي يوازيه أقل منه، ثم ألزهم اختيار الأيسر عند البلوى بما يتن. والقتال بنفسه كبير، لأن فيه تفاني الخلق، ولم يخلقوا للفناء.

ثم فيه^٥ نقض على المعتزلة بوجهين. أحدهما أنه ذكر القتل وجعل الكفر أكبر منه. ولو أوجب القتل^٦ التخليد [مثل] ما أوجب الكفر لكان فيه التساوي، ولا يكون الكفر أكبر من القتل. فبان أن الكبيرة لا توجب التخليد [مثل] ما أوجب الكفر. والله أعلم.

والثاني قال: والكفر أكبر منه، فصيروه أكبر، ثم لا يخلو^٧ كبره من أن يكون بنفسه، أو بالكافر، أو بالله. ولا يحتمل أن يكون بالكافر، لأن فعل الكفر أصغر عنده من فعل الزنا والقتل، لأنه يدين بالكفر ويستحسنه، ويستقبح ذلك. فبان أنه يكبر بنفسه أو بالله. فإن قالوا: / بنفسه. قيل لهم: لَمَا جاز أن يكون كبره بغير من ينشئه^٨ لِمَ لا جاز تخلقه بغير من يفعله^٩? [١٤٨] أو يكون بالله، وهو قولنا.

وقوله: ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم، فيه دلالة إثبات رسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، لأنه أخبر أنهم يفعلون كذا، فكان كما قال، فدل أنه إنما عرف ذلك بالله عز وجل.

وقوله: إن استطاعوا، ولكن لا يستطيعون أن يردوكم عن دينكم. ففيه إياس الكفرة عن رد هؤلاء إلى دينهم، وأمن هؤلاء عن الرجوع إلى دينهم. وقيل: إن بمعنى لو قدروا

^١ أي الصد عن سبيل الله، والكفر بالله، والكفر بالمسجد الحرام، وإخراج أهله منه.

^٢ ك ن ع: معنى.

^٣ جميع النسخ: به.

^٤ ك ن م: المعرفة.

^٥ ن ع - فيه.

^٦ ن ع م - يخلو.

^٧ م: ينشئه.

^٨ «فيقضي إلى القول بإنكار الصانع» (شرح التأويلات، ورقة ٦٤ ظ).

أن يردوكم عن دينكم إلى دينهم لفعلوا. أخير عز وجل عما وَدُّوا إن استطاعوا، لكن الله بما أكرمهم وبشرهم من النصر وإظهار الدين لا يستطيعون على ذلك،^١ أظهره^٢ بقوله: أَلْيَوْمَ يَتَسَاءَلُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ،^٣ الآية.

وقوله: ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم؛ ذكر إحباط الأعمال بالموت على الكفر، والعمل يَحْبُطُ بالكفر دون الموت. والوجه فيه أنه لا يحتمل أن يكون الموت هو سبب إحباط الأعمال،^٤ بل الكفر نفسه^٥ إذا وجد؛ إذ الموت لا صنع فيه للعباد،^٦ والكفر فيه لهم اختيار؛ لم يجر^٧ جعل العمل محبطاً^٨ بما لا صنع له فيه. دل أن الكفر هو المحبط لا الموت، ولكن ذكر الموت في هذا^٩ لما فيه تمام الإحباط^{١٠} والإبطال، وما لم يمت يرجى له المنفعة بحسناته؛ لأنه إذا كفر جحد تلك الحسنات فأبطلها، فإذا أسلم بعد ذلك ندم على جعل ذلك^{١١} باطلاً، فصار مقابلاً لسيئاته بحسنات، فهو حالة الانتفاع به، كما قال: فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ.^{١٢}

وقوله: فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة. أما في الدنيا فذهاب التعظيم والإجلال والثناء الحسن الذي يستوجب^{١٣} بالخير والدين^{١٤} عند الناس. فإذا ارتد عن الإسلام حبط ذلك كله، وصار على أعين الناس أخف من الكلب والخنزير. وأما حبطه في الآخرة

^١ ع: عن ذلك.

^٢ جميع النسخ: أظهر.

^٣ سورة المائدة، ٣/٥.

^٤ ن - بالموت على الكفر والعمل يحبط بالكفر دون الموت والوجه فيه أنه لا يحتمل أن يكون الموت هو سبب إحباط الأعمال.

^٥ ن ع م: بنفسه.

^٦ ع: للعبادة.

^٧ ن: يبر.

^٨ جميع النسخ: حبط.

^٩ ك - في هذا.

^{١٠} جميع النسخ: الحبط.

^{١١} ن - ندم على جعل ذلك.

^{١٢} ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (سورة

الفرقان، ٧٠/٢٥).

^{١٣} ك: لا يستوجب.

^{١٤} ع: والدين.

فذهاب ثواب أعماله. وكأن ما يستوجب المرء^١ من^٢ الثواب إنما يستوجب بما يأتي من الأعمال ويُحضرها عند الله لا بالعمل نفسه، ألا ترى إلى قوله: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ^٣ كَذَا، وقوله: وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا^٤، فله كذا؛ دل هذا أن الثواب^٥ إنما يستوجب بإحضاره وإتيانه به عند الله، لا بالعمل نفسه. والله أعلم.

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [٢١٨]

وقوله: إن الذين آمنوا؛ تضمن^٦ قوله: آمنوا، الإيمان بالله والإيمان بجميع الرسل والكتب التي أنزلها على رسله، والإيمان^٧ بجميع ما جاء به^٨ الرسل من الرسالات^٩ وغيرها. وقوله: والذين هاجروا؛ الهجرة تكون^{١٠} على وجهين: الهجرة المعروفة التي كانت إلى رسول الله^{١١} صلى الله عليه وسلم بالمدينة، وهو كقوله: وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً^{١٢} وَمَنْ يُخْرِجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ،^{١٣} الآية؛ ثم روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا هجرة بعد فتح مكة». ^{١٤} والهجرة الثانية هجرة الآثام والأجرام، فهي لا ترتفع أبدا. وقال الحسن في قوله: وَمَنْ يُهَاجِرْ؛ أي بالعداوة منه لمن كفر بالله.

^١ ك: المؤمن.

^٢ ك - من.

^٣ ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرَ أَمْثَالِهَا﴾ (سورة الأنعام، ٦/١٦٠).

^٤ ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى جَنَّاتٍ عِدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى﴾ (سورة طه، ٢٠/٧٥-٧٦).

^٥ ع: دل على أن الثواب.

^٦ م: متضمن.

^٧ ك + الذين.

^٨ ع م - بجميع الرسل والكتب التي أنزلها على رسله والإيمان.

^٩ ك - به.

^{١٠} ن - من الرسالات.

^{١١} ن ع م: يكون.

^{١٢} م: رسوله.

^{١٣} ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يُخْرِجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (سورة النساء، ٤/١٠٠).

^{١٤} انظر: مسند أحمد بن حنبل، ١/٢٠١، ٥/٢٩٠؛ وصحيح البخاري، الجهاد، ١، ٢٦، الجزية، ٢٢؛ وصحيح مسلم، الإمامة، ٨٣-٨٦.

وقال أبو بكر^١ [الكيساني الأصم]: أن يهجر قومه وداره، ويخرج لله.

وقوله: وجاهدوا في سبيل الله. المجاهدة تكون^٢ على وجوه: مجاهدة العدو، ومجاهدة الشيطان، ومجاهدة النفس. أولئك يرجون رحمة الله، فيه دلالة على أن الذي يحق رجاؤه يعمل ما ذكر لله.

وقوله: رحمة الله، يحتمل وجهين. يحتمل^٣ الرحمة الجنة. و[يحتمل] الرحمة المغفرة^٤.

وقوله: والله غفور رحيم لما كان منهم^٥ من التقصير فيما ذكر من المجاهدة والمهاجرة.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [٢١٩]

﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتْكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [٢٢٠]

وقوله: يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس. قيل: فيهما إثم كبير^٦ بعد الحرمة، ومنافع للناس قبل الحرمة. وإثمهما بعد الحرمة أكبر من نفعهما قبل التحريم. والمنفعة في الميسر بعضهم ينتفع به وبعضهم يخسر، وهو^٧ القمار. وذلك أن نفراً كانوا يشترون الجزور^٨، فيجعلون لكل رجل منهم سهماً ثم يقرعون، فمن خرج سهمه برئ من الثمن، حتى يبقى آحر رجل^٩، فيكون ثمن الجزور عليه وحده ولا حق له في الجزور، ويقسم^{١٠} الجزور بينهم،^{١١} وقيل: يقسم بين الفقراء؛ فذلك الميسر. ثم قال: فيهما إثم كبير،

^١ ع م + رضي الله عنه. لعل هذه الزيادة من أخطاء الناسخين. وقال السمرقندي في شرحه: «قال أبو بكر الكسائي» (ورقة ٦٥ و)، لعل الصواب: أبو بكر الكيساني، وهو أبو بكر عبد الرحمن بن كيسان الأصم، الذي ينقل عنه الماتريدي في مواضع كثيرة من تفسيره.

^٢ ن: يكون.

^٣ ع م - يحتمل.

^٤ ن: يحتمل وجهين الجنة والرحمة المغفرة.

^٥ ك: فيهم.

^٦ ع - قيل فيهما إثم كبير.

^٧ ن: وهم.

^٨ الجزور: الناقة التي تُنخر، يقع على الذكر والأنثى، وهو يؤنث (لسان العرب لابن منظور، «جزر»).

^٩ ك: آحرهم رجلاً؛ ن ع م: آحر رجلاً.

^{١٠} ن: وتقسيم؛ ع م: وتقسيم.

^{١١} ن: بقتهم.

في ركوبهما؛^١ لأن فيهما ترك الصلاة وترك ذكر الله، وركوب المحارم والفواحش. ثم قال: ومنافع للناس، يعني التجارة واللذة والربح.

ثم اختلف فيه. قال قوم: إن الخمر محرمة بهذه الآية، حيث قال: **إِثْمٌ كَبِيرٌ**، والإثم محرّم، بقوله: **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ۖ وَإِثْمُ الْبَغْيِ**.^٢ وقال قوم: لم تحرم بهذه الآية؛ إذ فيها ذكر النفع، ولكن حرمت بقوله: **إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ**،^٣ والرجس محرّم، وقال: **مَنْ عَمِلَ الشَّيْطَانَ، وَعَمِلَ الشَّيْطَانَ مُحْرَمٌ**، ثم أخير في آخرها^٤ أنه يوقع بينكم العداوة والبغضاء، ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة،^٥ وذلك كله محرّم.

والأصل عندنا في هذا أنهم أجمعوا على حرمة الميسر، مع ما كان فيه من المنافع للفقراء وأهل الحاجة والمعونة لهم، لأنهم يقتسمونه^٦ على الفقراء. فإذا حرم الله هذا مع هذا ثبت أن المقرون به أحق في الحرمة مع ما فيه من الضرر الذي ذكرنا. **والله أعلم.**

{وقال الشيخ رحمه الله} في قوله: **يسألونك عن الخمر والميسر**: لم يبين^٧ في السؤال أنه عن أي أمرهما كان السؤال.^٨ وأمكن استخراج حقيقة ذلك عن الجواب^٩ بقوله: **قل فيهما إثم كبير**، كأن السؤال كان عما فيهما. فقال: **فيهما كذلك**.^{١٠} وعلى ذلك قوله: **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى**،^{١١} كأن السؤال عما يعمل في أموالهم من المخالطة وأنواع المصالح. [٤٨ظ]

^١ م: ركوبها.

^٢ سورة الأعراف، ٣٣/٧.

^٣ ﴿أي أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾ (سورة المائدة، ٩٠/٥).

^٤ ع م - في آخرها.

^٥ يشير المؤلف رحمه الله إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُصَدِّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ (سورة المائدة، ٩١/٥).

^٦ جميع النسخ: يقسمون.

^٧ ع م - مع هذا.

^٨ جميع النسخ: ولم يبين.

^٩ ع - أنه عن أي أمرهما كان السؤال.

^{١٠} ن: من الجواب.

^{١١} ع م + وعلى ذلك قوله يسألونك عن اليتامى كان السؤال وامكن استخراج حقيقة ذلك عن الجواب بقوله قل فيهما إثم كبير (ع + كان السؤال) كان عما فيهما فقال فيهما كذلك.

^{١٢} ﴿وفي الدنيا والآخرة ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعتنكنم إن الله عزيز حكيم﴾ (سورة البقرة، ٢٢٠/٢).

وكذلك [قوله: وَيَسْأَلُونَكَ] عَنِ الْمَحِيضِ،^١ كأنه قال: قال: ^٢ عن غُثَيَانَ [النساء] في المحيض، إذ في ذلك جرى الجواب، لم يبين في السؤال؛ لما [كان] في الجواب دليلاً، أو لما كان الذين ^٣ سألوهم معروفين، يوصل بهم إلى حقيقة ذلك. والله أعلم.

وقيل: هذه الآية تدل على حرمتها بما قال: فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ، وقد قال الله تعالى: قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ إِلَى قَوْلِهِ: وَالْإِثْمُ،^٤ ثبت أن الإثم محرّم. وأكثر السلف على أن الحرمة فيهما ليست بهذه الآية، ولكن بقوله: إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ.^٥

وقوله: قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ، يبلغ أمر الشرب والميسر إلى ما يكون فيهما إثم كبير من نحو ما بين عند السكر والميسر في سورة المائدة من وقوع العداوة والبغضاء والصدّ عما ذكر. وفيهما منافع في ذلك الوقت بوجوه. أما في الخمر فالإثم ^٦ أن يُسكر في التجارة^٧ فيها، وفي الميسر لما كان يفرّق ما فيه ذلك على الفقراء، وما فيه من التجارة^٨ ونحو ذلك. وعلى التأويل الأول يخرج قوله: قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ، أي في الشرب والعمل^٩ إذ حرماً، ومنافع كثيرة^{١٠} قبل أن يجرماً. والله أعلم.

ثم الذي علينا أن نعرف حرمتها اليوم - إن كانت في هذه الآية أو لم تكن^{١١} - فينتهي^{١٢} [عن] الانتفاع بهما ويحذر ذلك. وقد بين الله الكافي من ذلك في سورة المائدة، وجاءت الآثار في تحريمهما،^{١٣} على ما في الميسر من الخطر والجهالة التي جاءت الآثار على كون أمثالها

^١ ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ مَا أَذَىٰ مَا فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ﴾ (سورة البقرة، ٢٢٢/٢).

^٢ ك: ن: كان.

^٣ ك: الذي.

^٤ ك ن ع - الله.

^٥ سورة الأعراف، ٣٣/٧.

^٦ سورة المائدة، ٩٠/٥.

^٧ جميع النسخ: إلى.

^٨ جميع النسخ: وفي التجارة.

^٩ ع م: على التجارة.

^{١٠} أي في شرب الخمر والعمل بالميسر.

^{١١} ن ع: كثير.

^{١٢} ع م: إذ لم تكن.

^{١٣} ن: فنتهي؛ ع م: فهي.

^{١٤} ك: تحريمها.

في حكم الربا.^١ وفي الخمر ما لا يتخذ للمنافع، وإنما يتخذ لِّلْهُو والطرب، وكل ذلك مما تُهيننا عنه. مع ما في ذلك من ذهاب العقل الذي هو أعز ما في البشر وغلبة السفه في أهله، فحقيق لمن عقل اتقاؤه لو كان حلالا، لما في ذلك من التبذير؛ فكيف وقد ظهرت الحرمة. ثم كان معلوما علة حرمة الخمر إذا سكر منها الشارب، ثم جاء به القرآن وليست تلك العلة في شرب القليل منه، فلم يلحق بحق القليل [من] غيرها [بها]، وألحق بالكثير كل شراب يعمل ذلك العمل،^٢ لما فيه المعنى الذي ذكر، إذ كانت الخمر لا تُتخذ^٣ في المتعارف للمصالح وأنواع المنافع، بل تتخذ^٤ لما ذكرت من اللهو والطرب، ولا يستعمل شربها إلا المعروفون بالفسق، فيكون حرمة الخمر لعينها، لما ذكرت^٥ من قصد العواقب بها. وكل جوهر^٦ لا^٧ يقصد باتخاذ ذلك فهو غير محرم لعينه.^٨ والله أعلم.

وقوله: ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو، وهو الفضل عن القوت. وذلك أن أهل الزرع^٩ كانوا يتصدقون بما يفضل^{١٠} عن قوت سنة، وأهل العَلَّات يتصدقون بما يفضل^{١١} عن قوت الشهر،

^١ روى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله نهى عن بيع بحبل الخبثة. وكان يباع يتبايعه أهل الجاهلية؛ كان الرجل يبيع الجوزور إلى أن تُتجج الناقة، ثم تتجج التي في بطنها. (صحيح البخاري، البيوع ٦١، ٧٥؛ وصحيح مسلم، البيوع ٤-٦).

^٢ ع - ذلك العمل.

^٣ ع م: يتخذ.

^٤ جميع النسخ: يتخذ.

^٥ جميع النسخ: لا لما ذكرت.

^٦ ن ع م + لا يتخذ.

^٧ ن + يتخذ.

^٨ ن: بعينه. يقول علاء الدين السمرقندي رحمه الله: «ثم كان معلوما علة حرمتها إذا سكر، بما جاء به القرآن، وهو قوله: ﴿إِنَّمَا يَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ الآية. ثم عرف حرمة القليل منها بالنص على اسم الخمر، فلا يمكن إلحاق القليل من غير الخمر بما لانعدام الاسم، وألحق الكثير من كل شراب يعمل ذلك العمل بالكثير من الخمر لاستوائهما في المعنى؛ إذ كانت الخمر لا تتخذ في المتعارف إلا اللهو والطرب ولا يشتغل بشرها إلا المعروفون بالفسق فيكون حرمة الخمر لعينها. بما يقصد بها من العواقب فكان اللهو واللعب والطرب فيها باعتبار عاقبتها لا في نفس الثبوت فيها. فكان الخمر عينها حراما لما تعلق بها من العاقبة الوخيمة. فكل جوهر يقصد باتخاذ ذلك يلحق بها وإلا فلا. والمثلث لا يقصد باتخاذ اللهو والطرب وإنما يتخذ لتقوية البدن واستمراء الطعام ونحوه. ولهذا لا يستعمل شربه الفسقة فلم يكن محرم العين، وإنما الحرام هو الإسكار والمسكر منه» (شرح التلويحات، ورقة ٦٥ ظ). والمثلث كون الشراب: الذي طبخ حتى ذهب ثلثاه (لسان العرب لابن منظور، «ثلث»).

^٩ م: الزرع.

^{١٠} جميع النسخ: ما يفضل.

^{١١} جميع النسخ: ما يفضل.

وأهل الحِرْف والأعمال يتصدقون بما يفضل عن قوت يوم؛ ثم نسخ ذلك بما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه^١ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «الزكاة نسخت كل صدقة كانت، وصوم شهر رمضان نسخ كل صوم كان، والأضحية نسخت كل دم كانت». ^٢ فإن ثبت هذا فهو ما ذكرنا. وروي عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: كان^٣ هذا قبل أن تفرض^٤ الصدقة. ^٥ دليل ذلك ظهور أموال كثيرة لأهلها في الصحابة رضي الله عنهم إلى يومنا لم يخرجوها^٦ من أملاكهم، ولا تصدقوا بها، ولا أنكر عليهم، فثبت أن الأمر في ذلك منسوخ، أو هو على الأدب. وقوله: كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة. قيل: ^٧ أما في الدنيا^٨ فيعلمون أنها دار بلاء وفناء. وأما الآخرة فهي^٩ دار جزاء وبقاء^{١٠} فيعرفون^{١١} بالباقية منها. ^{١٢} وقال الحسن: إي والله، ومن تفكر فيهما ليعلم أن الدنيا دار بلاء، وأن الآخرة دار بقاء. ^{١٣} وعن^{١٤} ابن عباس رضي الله عنه: لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة، يعني في زوالها وفنائها، وإقبال الآخرة وبقائها. ^{١٥} فإن من علم^{١٦} بالتفكر أن الدنيا للزوال علم أنها إنما جعلت هي للتزود لدار القرار، فيصرف سعيه في تقديمها، ^{١٧} وجهده في فكك رقبته وإعتاقها. ولا قوة إلا بالله.

^١ ك ن - بن مالك رضي الله عنه.

^٢ أخرجه الدارقطني والبيهقي وضعفاه. قال الدارقطني: المسيب بن شريك، وعتبة بن اليقظان متروكان. ورواه عبد الرزاق موقوفاً على علي. انظر: نصب الراية للزيلعي، ٤/٢٠٨؛ وانظر أيضاً: سنن الدارقطني، ٤/٢٨١؛ وسنن البيهقي الكبرى، ٩/٢٦٢.

^٣ ن - كان.

^٤ ع م: يفرض.

^٥ تنوير المقباس من تفسير ابن عباس: ٢٤؛ وانظر أيضاً: تفسير الطبري، ٤/٣٤٥.

^٦ ك ن: لم يخرجوا.

^٧ ع: وقيل.

^٨ ع: إنما في الدنيا.

^٩ ع - فهي.

^{١٠} ع: بقاء وجزاء.

^{١١} ك ع: فيعرفوا.

^{١٢} ك: منها. «فيتوسلون بالفانية منهما إلى الباقية» (شرح التأويلات، ورقة ٦٥ ظ).

^{١٣} انظر: مفاتيح الغيب للرازي، ٣/٣٢٤؛ والبحر المحييط لأبي حيان، ٢/١٦٠؛ وتفسير ابن كثير، ١/٢٥٦.

^{١٤} جميع النسخ: عن.

^{١٥} انظر: تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، ٣٤-٣٥؛ وتفسير الطبري، ٤/٣٤٨.

^{١٦} ك ن: وبقائها بل ليعلم؛ ع م: وبقائها بل يعلم.

^{١٧} جميع النسخ: إلى التقدّم.

وفي قوله: كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون، دلالة جواز تأخير البيان، لأنه أمر بالتفكير والتدبر، وجعل لهم عند التفكير الوصول إلى المراد في الخطاب؛ فدل أنه يتأخر عن وقت قرع الخطاب السمع.

وقوله: ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير. كأن في السؤال إضماراً؛^١ لأنه قال: يسألونك عن اليتامى، ولم يبين في أي حكم. وإضماره - والله أعلم - أن يقال: يسألونك عن مخالطة اليتامى؛ يبين ذلك قوله: وإن تخالطوهم [فإخوانكم]. دل قوله:^٢ وإن تخالطوهم أن السؤال كان عن المخالطة.^٣ وكذلك قوله: يسألونك عن الخمر والميسر،^٤ ولم يبين في أي حكم، فكأنه قال: يسألونك عن شرب الخمر، والعمل بالقيمار والميسر. ثم قال: قل فيهما إنم كثير، دل قوله: فيهما إنم كثير أن السؤال كان عن شرب الخمر والعمل بالميسر. وهذا جائز في اللغة، وفي القرآن كثير: أن يكون في الجواب بيان السؤال أنه مم كان، وإن لم يذكر في السؤال، كقوله: يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة،^٥ دل ما ذكر من الفتيا أن الاستفتاء كان عن الميراث. وكذلك قوله: ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهن مما كتب لهن إلى قوله: وأن تقوموا لليتامى.^٦ دل قوله: وأن تقوموا لليتامى أن السؤال كان عن النساء اليتامى؛ وهذا^٧ جائز، وربما يخرج الجواب على إثر نوازل، فيعرف مراده بالنوازل دون ذكر السؤال.

^١ جميع النسخ: الفكر.

^٢ ع م: إضمار.

^٣ م - وإن تخالطوهم دل قوله.

^٤ ك: على المخالطة.

^٥ وهي الآية السابقة.

^٦ ع: يشرب.

^٧ سورة النساء، ١٧٦/٤.

^٨ ع: في الفتيا.

^٩ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهن مما كتب لهن وترغبون أن تنكوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط (سورة النساء، ١٢٧/٤).

^{١٠} ك ن ع: نساء.

^{١١} ع: وهو.

* وقوله: **فإخوانكم**، في الدين. رغبهم عز وجل بما أخبر أنهم إخوانكم في الدين بطلب^١ الصلاح والنظر والنفع لهم؛ إذ يستوجب بعضهم قبل بعض المعونة لهم والحفظ والصلاح، كقوله: **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ**؛^٢ ودل^٣ قوله: **فإخوانكم**، في الدين على أن الصغير قد يتبع^٤ والديه في أمر الدين، ويجوز منهم التدين إذا عقلوه وإن لم يكونوا^٥ بلغوا. **والله أعلم**.*
ثم السؤال يحتمل وجهين. يحتمل أن يكون^٦ عن مخالطة الأموال والأنفس جميعاً بقوله: **قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم**، فإنما حملهم - والله أعلم - على سؤال المخالطة ما قيل لَمَّا نزل قوله: **إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا** إلى قوله: **سَعِيرًا**،^٧ وقوله: **فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ / أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا**،^٨ أشفق المسلمون من خلطة اليتامى، فعزلوا لهم بيتاً، وعزلوا طعامهم وخدمهم وثيابهم، فشق ذلك عليهم جميعاً، فسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلت هذه الآية: **يسألونك عن اليتامى، الآية**.

وفي الآية دليل^٩ جواز المناهذات^{١٠} والمؤاكلات في الأسفار وغيرها، حيث أباح لهم المخالطة بأموال اليتامى. فإذا احتمل ذلك مال الصغار من اليتامى فاحتماله في مال الكبير أشد، إذ مال الكبير يحتمل الإباحة والإذن، ومال الصغير لا.^{١١}

^١ جميع النسخ: في طلب.

^٢ سورة الحجرات، ١٠/٤٩.

^٣ جميع النسخ: دل.

^٤ ع م: يقع.

^٥ ك: ولم يكونوا.

* ورد ما بين النجمتين متأخراً عن موضعه، فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٤٩ و/ سطر ٢١-٢٤.

^٦ ن - أن يكون.

^٨ يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ (سورة النساء، ١٠/٤).

^٩ ﴿وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافاً وبداراً أن يكبروا ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسيباً﴾ (سورة النساء، ٦/٤).

^{١٠} ك: دلالة.

^{١١} التناهد: إخراج كل واحد من الرفقة نفقة على قدر نفقة صاحبه (لسان العرب لابن منظور، «نهد»).

^{١٢} جميع النسخ + «وفي الآية دليل جواز القليل من المعروف واليسير منه في ملك الصغير واحتماله ذلك لأنه عز وجل أباح لهم المخالطة مع اليتامى على العلم في الاستيفاء مبلغ الكبير بل يقصر عنه. وهو - كما يبدو - تكرار متقدم لما سيأتي مباشرة. وعلى ذلك سار السمرقندي. انظر: شرح التأويلات، ورقة ٦٥ ط.

وفيه دليل أن علة الربا ليس هو الأكل على ما قاله بعض الناس،^١ ولكن هو الكيل والوزن، لأنه أباح لهم المخالطة في المأكول^٢ من^٣ الطعام والمشروب من الشراب على غير كيل ولا وزن، على العلم من قصور^٤ الصغير^٥ عن الاستيقاء قدر الكبير وبلوغه مبلغه، فلو كان علة^٦ الأكل لكان لا يبيح لهم أكل^٧ الربا؛ فدل أن علته ليس الأكل، ولكن هي الفضل عن الكيل أو الوزن في الجنس. وفيه دليل جواز بيع التمرة بالتمرتين، لخروجه عن الكيل. وهكذا كل شيء خرج عن الكيل أو الوزن؛ لترك الناس مكايلته وموازنته، وإن كان كيلا يجوز بيع واحد باثنين. والله أعلم.

وفيه دليل أن لا بأس بأن يؤدب الرجل اليتيم بما هو صلاح له، وذلك كما يؤدب ولده، وأن يعلمه بما فيه الاعتقاد بحاسن^٨ الأخلاق والتوسيع [على الناس]، كما أمر بأمر الصلاة^٩ إذا بلغ سبعا، والضرب عليها إذا بلغ عشرة [تأديبا] واعتيادا.^{١٠} ألا ترى أنه روي في الخبر: «شر الناس الذي يأكل وحده ويشرب وحده»،^{١١} وفي المخالطة التحلق بالأخلاق^{١٢} الحسنة وفي تركها التحلق بالأخلاق^{١٣} السيئة، والاعتقاد بعبادة السوء.

^١ وهو الإمام الشافعي على ما قال الشارح. انظر: شرح التأويلات، ورقة ٦٥ ظ.

^٢ ع: والمأكول.

^٣ ع: والطعام.

^٤ ع م: على العلم قصور.

^٥ ن ع م: الصغير.

^٦ جميع النسخ: عليه. أي فلو كان علة تحريم الربا الأكل.

^٧ ن: الأكل.

^٨ جميع النسخ: لحاسن.

^٩ جميع النسخ: بالصلاة.

^{١٠} لعل المؤلف يشير إلى حديث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: «مُرُوا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع». (سنن أبي داود، الصلاة ٢٦؛ وسنن الترمذي، الصلاة ١٨٢-١٨٣).

^{١١} ع م - وحده. الخبر ورد بلفظ: «ألا أتيتك بشر الناس؟ من أكل وحده، ومنع رفده، وسافر وحده، وضرب عبده. ألا أتيتك بشر من هذا؟ من يغيض الناس ويغضونه. ألا أتيتك بشر من هذا؟ من يخشى شره، ولا يرجى خيره. ألا أتيتك بشر من هذا؟ من باع آخرته بدنيا غيره. ألا أتيتك بشر من هذا؟ من أكل الدنيا بالدين». قال المناوي: أخرجه ابن عساكر في التاريخ عن معاذ بن جبل، ورواه الطبراني من حديث ابن عباس، وضعفه المنذري. (انظر: نوادر الأصول للحكيم الترمذي، ٧٢/٣؛ وحلية الأولياء لأبي نعيم، ٢١٩/٣؛ وكنز العمال للمتقي الهندي، ٢٣/١٦؛ وفيض القدير للمناوي، ١١٤/٣).

^{١٢} ك: بأخلاق.

^{١٣} ك: بأخلاق.

وقوله: قل إصلاح لهم خير، فيه دليل إضمار، وهو طلب الإصلاح لهم؛ إما بالتولي لهم في أموالهم والنظر لهم بما يُعقب نفعاً لهم^١، أو طلب^٢ التخلق بالأخلاق^٣ الحسنة والاعتقاد بالعادة^٤ المحمودة، فذلك إصلاح لهم^٥ خير، بطلبكم الإصلاح لهم، أو [بطلب] خير لهم بما يعود نفع ذلك إليهم. وإلا فظاهر الإصلاح حسن لكل أحد، فلا وجه لتخصيصهم به؛ فدل أنه على طلب النفع والنظر لهم. والله أعلم.

ثم أوعدهم عز وجل بقوله: والله يعلم المفسد من المصلح، أي - والله أعلم - يعلم طالب النفع والنظر لهم من طالب الفساد والإسراف في أموالهم.

وقوله: ولو شاء الله لأعنتكم. قيل: لضيق^٦ عليكم، ولم يأذن لكم بالمخالطة معهم. وقيل: لأعنتكم، فلم يرض لكم في الخلطة. وقيل: لأحرجكم. وهو واحد. وأصل العنت: الإثم، كقوله: عزيرٌ عليه ما عنت^٧، يعني: أئتم.

وقوله: إن الله عزيز حكيم. فيه^٨ وعيد لهم على ما ذكرنا.^٩ والله أعلم.

﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَالْأُمَّةَ مُؤْمِنَةً حَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [٢٢١]

وقوله: ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن، اختلف في تأويل الآية. فقال قائلون: الحظر على كل مشرك ومشركة، كتابيا كان^{١٠} أو غير كتابي، ثم نسخ بقوله: والمُحْصَنَاتُ

^١ م: لهم نفعاً.

^٢ ك: إذ طلب.

^٣ ك: باخلاق.

^٤ جميع النسخ: بعادة.

^٥ ع م - لهم.

^٦ ع م - وقوله.

^٧ ن ع: يضيق.

^٨ ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾ (سورة التوبة،

١٢٨/٩).

^٩ ك - فيه.

^{١٠} انظر: تفسير الآية من سورة البقرة، ٢/٢٠٩.

^{١١} ع م - كان.

مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ. ^١ فالإمام على الحظر، لأنه إنما استثنى الحرائر ^٢ دون الإمام بقوله: وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ. ^٣

وقال آخرون: هو على المشركات خاصة دون الكتابيات. والكتابيات مستثناة، فدخل كل كتابية، حرة كانت أو أمة؛ لأن الاستثناء إذا كان عن جملة الأديان سوى دين الكتابيات ^٤ لم يحتمل دخول بعض أهل ذلك الدين دون بعض. والذي يدل عليه قوله: ^٥ ولأمة مؤمنة خير من مشركة، فجعل الأمة المؤمنة خيراً بالنكاح من المشركة؛ ^٦ ومن قوله أنه ^٧ بالقدرة على طول الحررة الكافرة لا يباح له نكاح الأمة المؤمنة، فبان أن موقع الآية ليس على التناسخ على ما يقوله. على ^٨ أن الإمام يدخلن تحت قوله عز وجل: وَالْمُحْصَنَاتُ [مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ]، ^٩ دليله قوله: فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ، ^{١٠} فثبت أنهن قد يتعففن فيستوجبن اسم الإحصان، وقد جعل شرط الجمل هو ذكر الإحصان، وقوله أيضاً: وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبُعَاةِ إِنْ أَرَدْنَ تَحْصِنًا؛ ^{١١} وقوله: وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ؛ استثنى ^{١٢} الإمام من جملة المحصنات، دل أنهن دخلن في الخطاب. وقد أجمع ^{١٣} على أنهن تحمل لنا بالسني، وكل مذكور في الكتاب يستوي الحل فيه، إلا من جهة العدد. ^{١٤} فإذا أبيح لنا تزويج المَسْبِيَّاتِ منهن كالحرائر ثبت أنه ^{١٥}

^١ سورة المائدة، ٥/٥.

^٢ ن - الحرائر.

^٣ ك - فالإمام على الحظر لأنه إنما استثنى الحرائر دون الإمام بقوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب.

^٤ ن - والكتابيات مستثناة فدخل كل كتابية حرة كانت أو أمة لأن الاستثناء إذا كان عن جملة الأديان سوى دين الكتابيات.

^٥ ن: وقوله.

^٦ ع: والمشرقة.

^٧ ن ع م: إية.

^٨ ك - على.

^٩ سورة النساء، ٢٤/٤.

^{١٠} سورة النساء، ٢٥/٤.

^{١١} سورة النور، ٣٣/٢٤.

^{١٢} ع م: مستثنى.

^{١٣} ع م: قد أجمع.

^{١٤} ن: العدو.

^{١٥} ك: أنهن.

محكوم بحكمهن في النكاح، فبطل قول من أبطل نكاح الإماء، إذ ثبت^١ أن الآية بخلاف ما قال. **وبالله التوفيق.**

ثم الآية تضمنت أحكاماً. منها أن من قول أصحابنا رحمهم الله أن المناهي بحيث [صيغة]^٢ النهي لا توجب الحرمة. والثاني أن الآية كيف كان حملها على الخصوص في بعض أحق^٣ والعموم في بعض ومخرج الخطابين واحداً؟^٤ والثالث أن في الآية ذكر المنع لعله، وهو الدعوة إلى النار، فكيف لم يلزم حفظ ما لأجله وجب الحرمة على وجوده، وهذا هو الأصل: أن تحفظ الأحكام المعلقة بالعلل ما دامت / توجد العلل؟ والرابع البيان في تولى النكاح، إذ للأولياء خرج الخطاب، بقوله: **ولا تنكحوا المشركين.**

أ) وأما قولنا في النهي، فإن النهي يوجب الانتهاء، ولكن لا يوجب الحرمة إلا بدليل يقوم على مراد الحرمة في النهي، لما رأينا من المناهي [مناهي] كثيرة^٥ لم توجب الحرمة. فلو كان نفس النهي موجباً ذلك لوجب أن يوجب في كل ذلك، فلما لم يوجب ذلك دل أن نفسه لا يوجب^٦ الحرمة، ولكن الدليل هو الموجب للحرمة.

ب) وأما قولهم وسؤالهم^٧ عن الخصوص والعموم، فذلك جائز عندنا: خروج الآية على العموم يُعقل بها الخصوص، وهو كثير في القرآن مما لا يحتاج إلى ذكره وشرحه. من ذلك قوله:^٨ لَئِنْ أَقَمْتُمْ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمْ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي،^٩ غُفِّلَ عَنْكُمْ سِيئاتِكُمْ وَأَدْخَلْنَاكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٢٠﴾ (سورة المائدة، ١٢٠/٥).^{١٠}

^١ ع: إذا ثبت.

^٢ مستفاد من شرح التأويلات، ورقة ٦٦ ظ.

^٣ ن - واحد.

^٤ جميع النسخ: لا توجب.

^٥ ن: وسؤالهم.

^٦ ع - قوله.

^٧ ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا وقال الله إني معكم لئن أقمت الصلاة وآتيتم الزكاة وآمتم برسلي وعزتموه وأقرضتم الله قرضا حسنا لا تكفرون عنكم سيئاتكم ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل ﴿١٢٠﴾ (سورة المائدة، ١٢٠/٥).

^٨ جميع النسخ: الكل.

^٩ سورة التوبة، ١٢٠/٩.

^{١٠} ك: الأحيان.

وإن حق النهي عن الرغبة عن نفسه أخذ الجميع، فعلى ذلك هاهنا يجوز خروجه عاما يُخص بالمعقول.^١

ج) وأما قولهم: وجوب الحكم لعله، وهو الدعاء إلى النار، فله وجهان. أحدهما أن الكتابي أقر بكتاب يقدر على إلزام الدين بالدعاء إليه، ففيه رجاء الإسلام، وغيرهم من أهل الشرك لا طمع فيهم^٢. بمثله. والثاني أن علة الحظر قوله: أولئك يدعون إلى النار، والزوجات لا يدعون أزواجهن إلى ذلك، بل الأزواج هم الأصل في الدعاء، وهم الأمراء على الزوجات، والزوجات هن الأتباع للأزواج والمذللّات في أيديهم؛ لذلك أبيض.

ثم الأصل أن النكاح^٣ جعل لأمرين^٤: إما لإبقاء النسل، وإما للتحصن والتعفف عن السفاح. ثم قد ينكح من لا نسل^٥ فيه، فما بقي إلا وجه المنع عن السفاح. ثم الدعاء إلى النار أعظم^٦ من السفاح، لهذا^٧ لم يبيح النكاح.

ثم الدلالة على تخصيصها وجهان. أحدهما قول الخصوم بالنسخ، أنه ورد على بعض دون بعض، وما ذلك إلا الخصوص.^٨ والثاني أن ذكر ذلك في الكتابيات لم يجرى بحيث إظهار ما يحلّ وما يحرم؛ إذ شرط نكاحهن إنما هو عند العجز عن الحرائر، فجرى الذكر فيهن، إذ هُنَّ الأصل في عقود النكاح، وأن الإمامة دخيلات في حق النكاح. وإنما جرى الذكر في جِلِّهن بملك اليمين، لذلك ترك ذكرهن. مع ما يجوز دخول الإمامة في قوله:

^١ يقول علاء الدين السمرقندي: «جائز خروج آية واحدة في أمرين يختلف موقعهما من الخصوص والعموم، فيكون صدر الآية خاصا وآخرها عاما، وكذا على العكس، قال الله تعالى: ﴿وما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه﴾ نهى عن التخلف عن النبي في الجهاد، وعن أن يرغبوا بأنفسهم عن نفسه عليه في الحفظ، والصيانة، ونحو ذلك بسبب الرغبة في أنفسهم. ثم التخلف قد يجوز لعذر، فصار المراد منه في الأحوال وكان خاصا، ولا يجوز الرغبة عنه بحال، فكان هذا عاما. وقوله: ﴿لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنت برسلي وعزرتموهم﴾ عقل إيجاب تعظيم الرسل والإيمان لهم على العموم، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة في حق البعض دون البعض، فكذلك هاهنا» (شرح التأويلات، ورقة ٦٦ و-ظ).

^٢ ع م - فيهم.

^٣ جميع النسخ: بأن النكاح.

^٤ ن م: الأمرين.

^٥ ع: لا نسل؛ م: الانسل.

^٦ ن - أعظم.

^٧ ع م: بهذا.

^٨ ع: للخصوص.

وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ،^١ لما أوجب^٢ لمن العفة والتحصن بقوله: ^٣ فَإِذَا أُحْصِنَ [فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ] فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ - وبقوله - مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ.^٤

وأما قولهم: ^٥ مخاطب الأولياء في النهي بقوله: ولا تُنكحوا المشركين، ومخاطب الأولياء أيضا في الأمر^٦ بإنكاح الأيامي بقوله: وَأَنْكَحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ^٧، فدل أن الولي شرط في جواز النكاح.

فجوابنا أنه إنما مخاطب الأولياء في النهي عن النكاح، وفي الأمر بالنكاح لما العرف في الأمة^٨ أن لا يتولى^٩ النساء النكاح^{١٠} بأنفسهن، بل الأولياء هم الذين يتولون عليهن النكاح برضاهن وأمرهن وتدبيرهن؛ لذلك خرج الخطاب للأولياء. مع ما ليس في تخصيص الأولياء^{١١} بالخطاب دليل إخراج النساء عن ولاية النكاح؛ ألا ترى أنه ذكر في الآية الصلاح بقوله: وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ^{١٢} لم يصر ذلك شرطا^{١٣} في الجواز، فعلى ذلك الأول. وهذا يدل أيضا على أن ليس في تخصيص المحصنات من الكنائيات حظر^{١٤} نكاح الإمام منهن. والثاني^{١٥} أن قوله: ولا تُنكحوا المشركات، يحتمل أن يكون في الصغار خاصة،

^١ ﴿اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا أتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين﴾ (سورة المائدة، ٥/٥).

^٢ م: لا أوجب.

^٣ ع - بقوله.

^٤ سورة النساء، ٢٥/٤.

^٥ أي قول الشافعي ومن نحوه.

^٦ م: أمر.

^٧ ﴿وَأَنْكَحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ (سورة النور، ٣٢/٢٤).

^٨ ع: الآية.

^٩ جميع النسخ: أن يتولى.

^{١٠} م - النكاح.

^{١١} ع م - الأولياء.

^{١٢} سورة النور، ٣٤/٢٤. تقدم ذكر الآية كاملة.

^{١٣} ع: شرط.

^{١٤} ن: خطر.

^{١٥} أي الجواب الثاني عن اشتراط الولي في النكاح.

نهى الأولياء عن تزويج الصغار من المسلمين، والمشركات من غير^١ الكتابيات، فإذا كان محتملا ما ذكرنا^٢ لم يكن لمخالفتنا^٣ الاحتجاج به علينا في إبطال إنكاح^٤ المرأة نفسها دون وليها. والله أعلم.

وقوله: ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن؛ اختلف في تأويله. قال قوم: هو في غير الكتابيات؛ يبين ذلك قوله: الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ إِلَى قَوْلِهِ: وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ،^٥ فَنَسَقَ الْكِتَابِيَّاتِ بِالْإِحْلَالِ عَلَى مَا لَمْ يَخْتَلَفْ فِيهِ أَحْوَالُ الْحُلِّ مِنْ أَوَّلِ الْإِسْلَامِ إِلَى الْآبِدِ، وَلَا مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ نَحْوَ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الطَّعَامِ^٦ مِنْ طَّعَامِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَهْلِ الْكِتَابِ وَنَحْوِ الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ، فَمَثَلَهُ الْكِتَابِيَّاتِ؛ إِذْ نَسَقَ^٧ نِكَاحَهُنَّ عَلَى مَنْ ذَكَرَ. وَلَوْ كَانَ التَّأْوِيلُ هَذَا كَانَتْ^٨ الْآيَةُ نَطَقَتْ بِأَنْ لَا تَنْكَحُوا^٩ الْمَشْرَكَاتِ غَيْرَ الْكِتَابِيَّاتِ؛ فَلَا يَكُونُ فِي الْآيَةِ تَحْرِيمُ الْإِمَاءِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا النَّهْيُ عَنِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَعْرِفُ أَنْ كَانَ يَجُوزُ أَوْ لَا بَدَلِيلَ آخَرَ سِوَى هَذِهِ الْآيَةِ.

فإن قيل: على ذلك لم لا كانت آية الإحلال في التخصيص بذكر المحصنات دليلا على حرمة نكاح^{١٠} الإماء.

قيل: لأوجه. أحدها أن ذكر الحل في حال لا يدل على الحرمة في غيرها، كذلك ذكر الحل في صنف لا يدل على الحرمة^{١١} في غيره،^{١٢} ولو كان ذا يدل لكان يجيء أن يكون حكم ما لا يرد فيه السمع مخالفا لما يرد فيه، وذلك فاسد؛ إذ السمع هو دليل الحكم

^١ ك - غير.

^٢ ك ن: لما ذكرنا.

^٣ ع: مخالفنا.

^٤ جميع النسخ: نكاح.

^٥ سورة المائدة، ٥/٥.

^٦ م - من الطعام.

^٧ ع: طعام.

^٨ ن: وأهل.

^٩ ن ع م: يسبق.

^{١٠} ك ن: كان.

^{١١} ك: لا ينكحوا.

^{١٢} ك: النكاح.

^{١٣} م: حرمة.

^{١٤} ع - كذلك ذكر الحل في صنف لا يدل على الحرمة في غيره.

فيما لا سمع فيه بالمعنى الذي ضمن فيه. **والله أعلم**. وأيد ذلك قوله: **وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ**^١ ثم هن يجللن وإن لم يؤتین أجورهن فمثلته الأول. والثاني أنه منسوق على مثله في المؤمنات، ثم لم يكن ذلك في المؤمنات على تحريم الإمام، فمثلته في الكتابيات.

فإن قيل: لِمَا بَيَّنَّ فِي إِمَاءِ الْمُؤْمِنَاتِ؟

قيل: لم يزعم أحد أن ذلك على نسخ هذه الآية، فثبت أنه ليس في الذكر في المحصنات تحريم الغير، فكذلك في المنسوق على ذلك. مع ما لو كان في مثل هذا الاستدلال على الحرمة لكان في قوله: **وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرَكَاتِ** - إذ وقع على غير الكتابيات - دليل على الإحلال، فيكون ذكر الحرمة^٢ في نوع دليل الحل^٣ في غير، على مثل ذكر الحل في نوع. وفي ذلك تناقض الأدلة. **والله أعلم**.

ووجه آخر أن المحصنات يحتمل أن يريد به العفاف وأهل الصلاح، والإماء قد يستحققن هذا الاسم، كقوله: **فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِقَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ**^٤ وقوله: **مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ**^٥ وقوله: **وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ**^٦ الآية. وإذا استحققن الاسم فهن في الآية حتى يظهر الإخراج. **والله أعلم**. وبعد، فإننا نقول: أكثر ما في ذلك أن يكون في ذلك النهي عن تزوج الإمام من أهل الكتاب، فإن النهي في ذلك لا يدل على الحرمة؛ لأنه معلوم المعنى الذي له يقع النهي عن نكاح الإمام، إنه لمكان رق الأولاد، ولمكان مخالطة الإمام الرجال، وخلوتهن بالموالي، وذلك مما ينفر عنه الطباع. ثم كان النساء الزانيات جميع ذلك فيهن موجود، والنهي قائم، وقد يلحق أولادهن أعظم الشين^٧ الذي يضعف على الرق، ثم لم يمنع النهي جواز^٨ نكاحهن بما هو نهى نفار الطباع، لا معنى في ذلك له تكون^٩ الحرمة، فمثلته أمر الإمام. **والله الموفق**.

^١ سورة المائدة، ٥/٥.

^٢ ع: حرمة.

^٣ ع: الحلة.

^٤ سورة النساء، ٢٥/٤.

^٥ سورة النساء، ٢٥/٤.

^٦ سورة النساء، ٢٤/٤.

^٧ ن ع م: الشيء.

^٨ ع: على النهي.

^٩ جميع النسخ: يكون.

ثم دليل حلهن أن كل امرأة حُرِّمت لنفسها،^١ فسواء وجه الحل بهن في ملك اليمين والنكاح؛ وكل امرأة كان حرمتها بالحق، فيختلف فيها المَلِكُ، فإذا كانت هذه محللةً بملك اليمين،^٢ ثبت أنها لم تحرم لنفسها، فهي تحل بالنكاح كما تحل بملك اليمين. على هذا الأصل أمر المحوسيات والمحارم ونحوها. والله أعلم.

وقال قوم: الآية في جميع المشركات والكتايبات، ثم نسخت الكتابيات بالآية التي في سورة المائدة،^٣ وكان النسخ بشرط الإحصان، فبقيت الإمام على الحرمة. دليل ذلك وجوه.^٤ أحدها^٥ قوله: **وَلَا تُنكحُوا الْمُشْرِكِينَ**، أنه يدخل في ذلك الكتايب وغيره، فكذا في الأول. والثاني قوله: **أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ**، الآية. [والحكم متى تعلق بعلة يجب إجراؤه حيثما وجدت العلة].^٦ والثالث أن الكتايب مشرك في الحقيقة؛ إذ هو بما لا يغفر له^٧ والكتايب^٨ - في الدعاء إليها - وغيره^٩ سواء؛^{١٠} فلذلك كان على ما ذكرت.

فنحن نقول في ذلك - وبالله التوفيق -: ليس^{١١} فيما ذكر دليل على ما ادعي؛ لأنه جائز خروج آية واحدة في أمرين يختلف^{١٢} موقعهما من الخصوص والعموم بالدليل، نحو قوله:^{١٣} **مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ**،^{١٤} الآية، أنه قد يجوز التخلف عنه [عليه السلام] لعذر،

^١ ع + فهي تحل بالنكاح كما تحل بملك اليمين ثبت أنها لم تحرم لنفسها.

^٢ ن - والنكاح وكل امرأة كان حرمتها بالحق فيختلف فيها المَلِكُ، فإذا كانت هذه محللة بملك اليمين.

^٣ سورة المائدة، ٥/٥.

^٤ جميع النسخ: وجهان.

^٥ جميع النسخ: أحدهما.

^٦ زدنا هذه العبارة من الشرح إتماماً للبحث؛ انظر: شرح التاويلات، ورقة ٦٦ ظ.

^٧ ن + والدعاء؛ ع م - له.

^٨ ن - والكتايب.

^٩ ع: وغير.

^{١٠} يقول علاء الدين السمرقندي: «والثالث أن الكتايب مشرك في الحقيقة، لأن المشرك من يشرك في الإلهية، وهم يقولون بأن الله ولدا؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، والكتايب ممن لا يغفر له» (شرح التاويلات، ورقة ٦٦ ظ).

^{١١} ك - ليس.

^{١٢} ك - يختلف.

^{١٣} ع م - نحو قوله.

^{١٤} ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ﴾ (سورة التوبة، ١٢٠/٩).

ولا يجوز الرغبة عنه بحال. وقال في قوله: لَيْتِنَ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ^١ الآية، أن ليس كل ذلك مما يقتضي عموم الخلق، وإن كان الظاهر في الكل بالمخرج واحد. ثم ما ذكرت من الآية دليل الفصل.

والثاني أنه يجوز أن تكون^٢ الآية في غير أهل الكتاب. دليل ذلك الأمر المعروف^٣ من التفريق في التسمية، وإن كانوا في الشرك محتمين. قال الله تعالى: مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ^٤، وقال: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ^٥، الآية، وغير ذلك مما قد فصل^٦ الله [به] بينهم في النسبة، وإن كانوا في حقيقة الشرك محتمين؛ فحائز أن تكون^٧ الآية على ذلك. ثم حرم تزويج المسلمات من أهل الكتاب لا بهذه^٨ الآية، لكن بغيرها من الأدلة. ألا ترى أنا لا نترك ممالك أهل الإسلام تحت أيديهم لا بهذه الآية، فمثله أمر الإنكاح^٩. والله أعلم.

ثم في الآية دليل ذلك، وهو قوله: ولأمة مؤمنة خير من مشركة، الآية. وكلُّ يُجمع [على] أن لا يحل نكاح الأمة المؤمنة على الحرمة الكتابية، فلو كانت هي مرادة في هذه الآية لكان نكاح من هو خير منها في النكاح لا يحرم عليه، حتى إن الذي يقول بهذا التأويل يحزم لطول الكتابية^{١٠} فضلا عن نكاحها. ولا قوة إلا بالله.

وقوله: أولئك يدعون إلى النار، دليل [على] أن الإماء غير داخلات في الخطاب؛ لأنهن لا يدعون، بل الغالب عليهن أن يتبعن ويُجِبْنَ لمن هن تحتهم فيما دُعِين إليه، لا أن يدعون. هذا [هو] الأمر المتعارف. والله أعلم.

^١ ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا وقال الله إني معكم لئن أقمت الصلاة وآتيت الزكاة وآمنتتم برسلي وعزمتهم وأقرضتم الله قرضا حسنا لأكفرن عنكم سيئاتكم ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل ﴿سورة المائدة، ١٢/٥﴾.

^٢ ن ع م: يكون.

^٣ ن ع: بالمعروف.

^٤ سورة البقرة، ١٠٥/٢.

^٥ سورة البينة، ٦/٩٨.

^٦ ع: فضل.

^٧ ن ع: يكون.

^٨ ع: الكتاب بهذه.

^٩ ع: النكاح.

^{١٠} م: الكتابيات.

ثم نقول: إجعل كأن الآية نزلت في الكتابيات، فقال: ولا تنكحوا الكتابيات،^١ فإن الكتاب في جميع ما جرى به الذكر في حقوق النكاح والطلاق والأحكام تضمن خطاب الأحرار خاصة فيما أبهم؛ وعرف أمر الحرمة في الإماء والعبيد بالأدلة العقلية، مما دلت عليه أحكام السمع. فكذا^٢ هذا. والله الموفق.

وقوله: **وَلَا تَنْكِحُوا** محمول على التحريم باتفاق الأمة، وإن احتمل ما هو بهذا المخرج على غير التحريم، على أن الله قد بين بقوله: **إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ** إلى قوله: **لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ**،^٣ الآية أن النكاح قد انفسخ حيث أباح لغير الأزواج التزوج.^٤ وفي قوله: **وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**،^٥ أنه الاستمتاع^٦ بذوات الأزواج إذا سبين، وقال: **وَلَا تُنْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ**،^٧ ذكر جملة النساء، ونهى الرجل^٨ عن التمسك بعصمتهن، واسم الشرك اسم لفريق [من الذين لم يؤمنوا] بالإطلاق، واسم الكفر للحملة، على ما قال: **وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا**،^٩ الآية، وقال: **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ**،^{١٠} الآية، وغير ذلك مما جمع في اسم الكفر، وفرق بأسماء المذاهب، وجعل اسم الشرك في التفريق، فدلّت هذه الآيات^{١١} على الحرمة في قوله: **وَلَا تَنْكِحُوا**، الآية. ويدل^{١٢} قوله في آخر الآية: **أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ** على ذلك. ومعلوم أن أول دعائهم إلى النكاح، فصير ذلك سببا للنار، وما يوجبها حرام.

^١ ع - فقال ولا تنكحوا الكتابيات.

^٢ ع م: هكذا.

^٣ ﴿وَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مَاهَجَرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفْرَانِ لَا مِنْ حِلٍّ لهنَّ وَلَا هُنَّ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ﴾ (سورة المتحنة، ١٠/٩٠).

^٤ ك: والتزوج.

^٥ سورة النساء، ٢٤/٤.

^٦ ك: لاستمتاع.

^٧ سورة المتحنة، ١٠/٦٠.

^٨ م: الرسل.

^٩ ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُم مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يَصَلُوا فليصلوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِنَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾ (سورة النساء، ١٠٢/٤).

^{١٠} ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ (سورة البينة، ٦/٩٨).

^{١١} ع: الآية.

^{١٢} ك: ودل.

[٥٥٠] ثم فيها دلالة عموم الآية في الذكور، لأنه في تعارف الخلق أن الرجال هم الذين يَدْعُونَ، / لا النساء^١ والنساء^٢ تتبعهم، وذلك المعنى في رجال أهل الكتاب وغيرهم سواء، فتكون^٣ الحرمة فيهم سواء. وعلى ذلك المروي من الخبر أن رجلاً أسلم وتحتة ثمانى نسوة، وأختان ونحو ذلك، فأسلمن.^٤ دل أنهن يتبعن الرجال، لا أنهن^٥ يدعون إلى ما يخترن من الدين. والله أعلم.

ثم الدليل على أن النهي أيضاً نهى تحريم^٦ في قوله: ولا تَنكحوا المشركات حتى يؤمنن، أنه لو لا خبث فيهن في الحقيقة يوجب حرمة الاستمتاع لكان لا ينهى عن التناكح، وذلك من أبلغ أسباب دعوتهم إلى الإسلام، بما ذكرت من الفرق في طاعتهم الأزواج فيما يختارون من الدين في المتعارف. عن رويت فيهن الخبر، وبخاصة^٧ ذلك في المشركات أحق في الحل منه في الكتابيات،^٨ إذ هُنَّ^٩ إنما أخذن دينهن عن آبائهن بالاعتقاد والتقليد. ومعلوم اعتيادهن^٩ ما فيه رضاء الأزواج، وإيثار^{١٠} ذلك على ما فيه رضاء الآباء، حتى يؤثر عنهم عليهم بما جعل الله بينهم^{١١} مودة ورحمة.^{١٢} والكتابيات أخذن دينهن بما أعلمن أنه دين الرسل، وأنهم أمروا بالتمسك به. فإذا نهوا عن نكاح المشركات وأبيحوا نكاح الكتابيات - والإسلام فيهن بالنكاح أَرْجَى - ثبت أن ذلك كان لخبث^{١٣} نهوا [عنه] وقد حرم الله الخبائث. والله أعلم.

^١ ع: إلى لساء.

^٢ ع - والنساء.

^٣ ن ع م: فيكون.

^٤ انظر: مسند أحمد بن حنبل، ٤٤٤/٢؛ وسنن ابن ماجه، النكاح، ٤٤٠؛ وسنن أبي داود، الطلاق، ٢٥. وانظر أيضاً: وتفسير القرطبي، ١٣/٥؛ وتفسير ابن كثير، ٤٥١/١.

^٥ ع - يتبعن الرجال لا أنهن.

^٦ ك ن: التحريم.

^٧ ن ع م: خاصة.

^٨ ع: من الكتابيات؛ م: كتابيات.

^٩ ك: اعتبارهن.

^{١٠} جميع النسخ: إيثار.

^{١١} ك: منهم.

^{١٢} لعل المؤلف يشير بذلك إلى قوله تعالى: ﴿وَمِن آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (سورة الروم، ٢١/٣٠).

^{١٣} م: لخبث.

ثم الله سبحانه وتعالى أخبر أنه حرم الخبائث وأحل الطيبات.^١ فلولا أن فيما حزم خبثاً^٢ يُحتمل الوقوف عليه، وفيما أحل طيباً^٣ لَسَوِيَ^٤ الحرمة والحل^٥، ولكان^٦ كذلك لم يحتمل التسمية في وصف التحريم والتحليل [إلا] هو [هو] لا غير.^٧ وهذا كما وصف المؤمن بالحياة والسمع والبصر والكافر بضد ذلك،^٨ بما في كل ذلك معنى ذلك لا أنه اسم لقب، دون أن يكون له حقيقة،^٩ يسمى [بها] فمثله الذي ذكرت.

ثم^{١٠} الخبث يكون من وجهين: من حيث^{١١} الأحوال، ومن حيث^{١٢} الأفعال. وله سمي الكفر رجساً، وكذا الخمر والميسر؛ وذلك كله من^{١٣} حيث^{١٤} الأفعال.^{١٥} وعلى ذلك

^١ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويجعل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث﴾ (سورة الأعراف، ١٥٧/٧).

^٢ جميع النسخ: خبث.

^٣ جميع النسخ: طيب.

^٤ ك ع: لسوء؛ ن: السواء؛ م: لسواء.

^٥ جميع النسخ + له.

^٦ جميع النسخ: كان.

^٧ ن: هؤلاء غير. يقول علاء الدين السمرقندي: «ثم الله تعالى أخبر أنه حرم الخبائث بقوله: ﴿ويحرم عليهم الخبائث﴾ وأنه أحل الطيبات. ولولا أن فيما حرم خبثاً يحتمل الوقوف عليه وفيما أحل طيباً لَسَوِيَ الحرمة والحل وصار التحريم والتحليل هو هو لا غير، كأنه قال: وحرم عليهم المحرمات وأحل لهم الطيبات. ولا يظهر به البيان» (شرح التأويلات، ورقة ٦٦ ظ).

^٨ انظر مثلاً قوله تعالى: ﴿وما يستوي الأعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور وما يستوي الأحياء ولا الأموات إن الله يسمع من يشاء وما أنت بمسمع من في القبور﴾ (سورة فاطر، ١٩/٣٥-٢٢)؛ وقوله: ﴿صم بكم عمي فهم لا يعقلون﴾ (سورة البقرة، ١٧١/٢).

^٩ ك ع + له.

^{١٠} جميع النسخ + كان.

^{١١} جميع النسخ: خبث.

^{١٢} جميع النسخ: خبث.

^{١٣} جميع النسخ - من.

^{١٤} ك ن: لخبث؛ ع م: بخبث.

^{١٥} يقول علاء الدين السمرقندي: «ثم بيان ذلك الخبث يكون من وجهين. أحدهما من حيث الأحوال، والثاني من حيث الأفعال. أما من حيث الأحوال فإن يكون ما ينطق به من الفساد قد يكون في بعض الأحوال. وأما من حيث الأفعال أعني أن ما يتعلق بعاقبته من الفساد يكون لازماً فيكون الخبث والحرمة وصفاً لذلك المحرم، سواء كان المحرم عيناً كالخمر والميسر وحرمت النكاح، أو فعلاً كالكفر، فإن الفعل يسمى رجساً لما يعاقبه من العذاب المؤلم وما فيه من القبائح، وهو نسبة الخالق إلى ما لا يليق به. وكلنا حرمة الخمر والميسر لما تعلق بهما من الفعل الخبيث وهو الصد عن ذكر الله وعن العبادات وسبب المشاجرة والمنازعة. وعلى هذا يجوز أن يكون تحريم تزويج المسلمات على المشركين إلخ» (شرح التأويلات، ورقة ٦٦ ظ).

يجوز أن يكون تحريم^١ تزويج المسلمات المشركين لحبث الفعل، وهو خوف وقوع [المسلمة في] الكفر؛^٢ إذ هن يتبعن الرجال فيما يؤثرون من الأفعال ويقلدوهم^٣ [في] الدين، فيكون التحريم لهذا الخوف، إذ هو الوجه الذي عليه جرى^٤ حرمان النكاح.

من ذلك نحو نكاح ما كثر عددهن، بقوله: وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا،^٥ فمنع عن الحَمَس^٦ وأكثر لخوف^٧ وقوع الجور الذي هو في العقل حبيث؛ ونكاح الأمة بعد الحرية، إذ الطبع ينفر عن مناكحة من يخالط الرجال ويخلو بهن، لا يؤمن عليه السفاح، فما يؤثر مثلها عند الغناء بالحررة عنده عنها إلا لأمر حدث بينهما مما يبعث ذلك على الجور، فهوا عن ذلك.

وكذلك نكاح المحارم، بما^٨ قد يجري^٩ من الأمور في النكاح، مما يحمل على تضييع الحدود وأنواع النشوز الذي يمنع ذلك القيام بحق الرحم وصلته، فيكون في ذلك تضييع الغرض. وكذلك [نكاح] محارم المرأة. وعلى هذا يجب^{١٠} تحريم المسلمة على الكتابي وغيره، لخوف وقوع فعل الحبث بينهما^{١١} وهو الكفر. ولم يقع النهي عن نكاح الزانية والزاني على ذلك؛^{١٢} لأنه ليس في الطباع احتمال اتباع^{١٣} أحدهما الآخر في ذلك الوجه، بل ينفر عن ذلك أشد النفار، فلا يخاف فيه هذا. فهو على الأدب بما يلحق الولد الطعن؛ وصاحبه يشتم به، لا أن يلحقه وصفه موافقة^{١٤} ما^{١٥} ثم إلا لمكان^{١٥} الآخر [حتى] يكون النهي نهى تحريم،

^١ م - تحريم.

^٢ ك: الفعل.

^٣ جميع النسخ: ويقلدوهم؛ ن + من الأفعال.

^٤ ك + عليه.

^٥ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَقْسِطُوا فِي الْبَيْتَامِ فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنٍ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ (سورة النساء، ٣/٤).

^٦ م: الحس.

^٧ ع م: الخوف.

^٨ ع: لما.

^٩ ع: وقد يجري.

^{١٠} ن - يجب.

^{١١} ك: منهما.

^{١٢} ن: وعلى ذلك.

^{١٣} ن - اتباع.

^{١٤} ن ع: موافقة؛ م: موافقة.

^{١٥} م: المكان.

بل كان على الإرشاد بما^١ يلحق به^٢ من الطعن، دون ما أن يحدث من تعدى حدٍّ أو جور^٣ في الفعل. وعلى ذلك أمر نكاح الأمة. **وانه أعلم.**

ثم وجه التفصيل بين الكتابية والمشرقة - والله أعلم - في إباحة التناكح أن المشرقة آثرت الفعل^٤ البهيمي في الدين على الفعل^٥ البشري، والكتابية آثرت الفعل^٦ البشري، وهو ما يدعو إليه العقل لا الطباع؛ لأنهم يرجعون إلى الأخبار في الإيمان^٧ بالرسول، لكن أنهى إليهن^٨ [الأخبار] أنهم نهوا عن الإيمان بمن يدعوهن إليه، فاعتقدن على ذلك بالآثار عندهن من الحجج^٩، كما اعتقدنا نحن بأن لا نبي بعد نبينا^{١٠} محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، لكن خبرنا صحيح وخبرهم فاسد، وإلا فوجه الاعتقاد على ما في العقل ذلك. وأما المشرقة فلم تحتز^{١١} ذلك بحجة، إنما كان بوجود الآباء على ذلك من غير الإنهاء إلى من في العقل اتباعه، كما قالوا: **إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ**^{١٢}، الآية، فحزم علينا نكاحها لخبث اختيارها^{١٣} واتباع الفعل البهيمي وإيثاره على الفعل البشري. **وانه أعلم.** وعلى ذلك لو أسلمت لم يعظم درجة إسلامها؛ لولا أنا نرجو^{١٤} من رحمة الله أن الله - إذا قبلت هي الإسلام بالاعتقاد - لينير قلبها حتى ينشرح صدرها للحق لكان لا يكون لإسلامها فضل حمد،^{١٥} **وانه الموفق.**

^١ م: مما.

^٢ ك ن ع - به..

^٣ ك: جود.

^٤ جميع النسخ: فعل.

^٥ جميع النسخ: فعل.

^٦ جميع النسخ: فعل.

^٧ جميع النسخ: يرجعون إلى الاختيار إلى الإيمان.

^٨ أي أبلغ وأخبر (لسان العرب لابن منظور، «نهي»).

^٩ وبغارة السمرقندي هكذا: «لأنهم يرجعون إلى الأخبار في الإيمان بالرسول، لكن أنهى إليهن الأخبار عن اعتقدن برسائله على طريق التلبيس أنهم نهوا عن الإيمان بمن يدعوهن إليه وهو رسولنا صلى الله عليه وسلم، فاعتقدن على ذلك فدخل الفساد في خبرهم لا على ما في العقل من اتباع الرسل» (شرح التأويلات، ورقة ٦٦ ظ).

^{١٠} ك ن - نبينا.

^{١١} جميع النسخ: لم تحتز.

^{١٢} ﴿بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون﴾ (سورة الزخرف، ٢٢/٤٣).

^{١٣} ع م: اختيار.

^{١٤} جميع النسخ: نرجوا.

^{١٥} ك: جهد.

ووجه آخر أن الكتابية لَمَّا آمنت بكتب الأنبياء عليهم السلام في الجملة، فقد آمنت بذلك بالرسول جميعاً، لكنها كذبت من كذبت^١ بما وقع^٢ الخبر عندها بخلاف الحقيقة، فأمكن أن تنب عن حقيقة ذلك بالكتاب الذي آمنت به، ليكون إيمانها في الحقيقة إيماناً^٣ بمن كذبت^٤، بما ظنت أن في ذلك الكتاب تصديقاً^٥ والمشاركة احتيج فيها إلى ابتداء الإلزام، لا أن كان معها ما به اللزوم مما قد وجد إيمانها به. **وانته أعلم.** وعلى هذا لا يُسَلَّم للمرتد حق الكتابي^٦ إذا اختاره؛ لأننا نعلم أنه يُظهر ذلك، لأنه في الحقيقة مختار؛ إذ كتابنا مصدق كتابهم، فلم يجوز أن يظهر^٧ له^٨ - بما به التصديق - الكذب ليرجع إلى رد هذا بقول الآخر، فلذلك لم تحل ذبائهم. **وانته أعلم.** ودليل النهي عن النكاح والإنكاح حتى يكون الإيمان [هو] أن الإيمان معروف عندهم، يعلمون به حقيقة الشرط.^٩ **وانته أعلم.** ومخاطبات [٥١] / الأولياء في قوله: **«ولا تُنكحوا، يُخَرِّج على الأمر المعروف من التولي، أو على الوقت»**^{١٠} الذي إليهم حق التولية، أو على أن الحق لمن عليهم في التزويج إذا أردن؛^{١١} فنهوا عن ذلك، ليعلم أن لا حق^{١٢} يجب لهم في ذلك. **وانته أعلم.**

وقوله: **يدعون إلى النار، يحتمل وجهين.** أحدهما الخير عما يدعو بعضهم بعضاً

^١ م - من كذبت.

^٢ ن ع م: بما وقع.

^٣ جميع النسخ: إيمان.

^٤ م: من كذبت.

^٥ جميع النسخ: تصديق.

^٦ ع - وعلى هذا.

^٧ جميع النسخ: الكتاب.

^٨ ن ع م: تظهر.

^٩ ن - له. أي لكتابهم.

^{١٠} يقول علاء الدين السمرقندي: «على أن الإيمان كان معلوماً عند أولئك المخاطبين فإنه لهامهم عن النكاح والإنكاح حتى يكون الإيمان موجوداً، فدل أن الإيمان معروف عندهم يعلمون به حقيقة وجوده وهو التصديق أو الإقرار والتصديق، فيبطل به قول من جعل الأعمال من الإيمان فلا يكون هذا الشرط الموضوع للحل معلوماً» (شرح التأويلات، ورقة ٦٧و).

^{١١} ن: قوله.

^{١٢} ن: وعلى الوقت.

^{١٣} ك: أردت.

^{١٤} ك: الأحق.

إلى عبادة غير الله، وذلك دعاء إلى النار، كما قال: **إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ**^١، بما يوجب الفعل الذي دعوا إليه ذلك، فكأنما دعوا إلى ذلك، إذ هو المقصود من الثاني. وعلى ذلك تسمية الجزاء باسم العمل الذي له الجزاء. **وإنه أعلم**. ويحتمل يدعون إلى التناكح^٢ للهو واستكثار الأتباع في معادة الله تعالى ومعادة أوليائه بالتناكح. والله تعالى يدعو^٣ إلى التعفف واستكثار الأتباع، على ما ينال به مغفرته ورحمته. **وإنه الموفق**.

وقوله: **أولئك يدعون إلى النار**، يعني يدعون إلى عمل الذي يستوجب به النار. والله يدعو إلى الجنة [والمغفرة]، يعني يدعو إلى عمل الذين^٤ يوجب لهم الجنة والمغفرة. وقوله: **يأذنه وبين آياته للناس لعلهم يتذكرون**.

﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ مِمَّا فَاعْتَزَلُوا ۖ وَالنِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [٢٢٢]

وقوله: **ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا [النساء في المحيض]**. دل جوابه على أن السؤال كان عن قربان النساء في المحيض أو كان عن موضع الحيض فأخبر أنه أذى. والعرب تفعل ذلك؛ ربما [تقصد] أن يفهم من الجواب مراد السؤال، وربما تُبين المراد في السؤال. وإذا جاز أن يتبع غير وقت الأذى وقت الأذى بالاتصال - وهو بعد انقطاع الدم قبل أن يغتسل - يجوز أن يتبع غير مكان الأذى مكان الأذى بالاتصال. **وإنه أعلم**. ولا يحتمل أن يكون الأمر بالاعتزال يقع على اعتزال^٦ الأبدان والأشخاص بالاتفاق؛ إذ كل يجمع [على] أن له أن يمسها باليد، وأن يقبلها وغير ذلك، إلا أنهم اختلفوا في موضع الاستمتاع. قال أبو حنيفة رضي الله عنه: يستمتع بها ما فوق السرة وما تحت الركبة، ويحتنب غير ذلك. وقال محمد رحمه الله: يحتنب شعاز الدم، على ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

^١ يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ (سورة فاطر، ٦/٣٥).

^٢ جميع النسخ: في التناكح.

^٣ ك ن ع + له.

^٤ جميع النسخ: الذي.

^٥ ع - وهو بعد انقطاع الدم قبل أن يغتسل يجوز أن يتبع غير مكان الأذى مكان الأذى بالاتصال.

^٦ ع: الاعتزال.

«يتقي^١ شعار الدم وله ما سوى ذلك». ^٢ ثم دل هذا الخبر على أن النهي في الموضع الذي فيه الأذى، دليله أول الآية: قل هو أذى. ^٣

وحجة أبي حنيفة رضي الله عنه ما روي أنه قال: «لها ما تحت السرة، وله ما فوقها»،^٤ وما روي أن أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حضن أمرهن أن يتزرن ثم يُصاّجعهن. ^٥ وأما محمد رحمه الله فإنه ذهب إلى ما ذكرنا أنه إنما ينهى عن قربان ذلك الموضع للأذى، وأما الموضع الذي لا أذى فيه فلا بأس. ويجوز أن ينهى عن قربان هذه الأعضاء من نحو الفخذ وغيرها، لاتصالها بالموضع الذي فيه الأذى. ويحتمل أن يكون ذكر الإزار كناية عن الموضع. وعلى ذلك روي عن عائشة رضي الله عنها، أنها سئلت عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض، فقالت: «يحل له كل شيء إلا النكاح». ^٦ وسئلت عما يحل للمُحرم من امرأته،^٧ فقالت: «لا يحل له شيء^٨ إلا الكلام». ^٩

وقوله: ولا تقرّبوهن، أي لا تجامعهن، حتى يظهرن فإذا تطهرن. فيه لغتان؛ في حرف بعضهم بالتشديد، وفي حرف آخرين بالتخفيف. ^{١٠} فمن قرأ بالتخفيف فهو عبارة عن انقطاع الدم،

^١ ك ن: تنقي؛ ع: تنفي.

^٢ عن مسروق، قال: سألت عائشة: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ فقالت: «كل شيء إلا الفرج» (تفسير الطبري، ٣٨٣/٢؛ والمحلى لابن حزم، ١٨٢/٢؛ وتفسير القرطبي، ٥٨/٣؛ ونيل الأوطار للشوكاني، ٣٤٩/١).

^٣ وعبارة السمرقندي رحمه الله هكذا: «فدل [ما روي عن عائشة] أن النهي لمكان الدم، فيمتنع عن الموضع الذي فيه الدم وهو الفرج، والآية دليل عليه، فإنه قال: ﴿ويسألونك عن الحيض قل هو أذى﴾، فدل أن المحرم موضع الأذى» (شرح التأويلات، ورقة ٦٧ ظ).

^٤ ذكر الطحاوي بإسناده عن عاصم بن عمرو الشامي، عن أحد النفر الذين أتوا عمر بن الخطاب، وكانوا ثلاثة، فسألوه: ما للرجل من امرأته إذا أحدثت؟ يعنون الحيض. فقال: سألتوني عن شيء ما سألتني عنه أحد منذ سألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «له منها ما فوق الإزار من التقبيل والضم، ولا يطلع ما تحته» (شرح معاني الآثار للطحاوي، ٣٧/٣؛ وانظر أيضا: أحكام القرآن للحصاص، ٢١/٢).

^٥ م: الرسول صلى.

^٦ تفسير الطبري، ٣٨٥/٢؛ وشرح معاني الآثار للطحاوي، ٣٧/٣؛ وأحكام القرآن للحصاص، ٢١/٢.

^٧ مسند أحمد بن حنبل، ٣٤٦/٣؛ وصحيح مسلم، الحيض ١٦؛ وسنن ابن ماجه، الطهارة ١٢٤.

^٨ ك - من امرأته.

^٩ ك - شيء.

^{١٠} المحلى لابن حزم، ٢٥٥/٧.

^{١١} قرأ حمزة والكسائي وخلف وأبو بكر بتشديد الطاء والهاء؛ والباقون بتحقيقهما. انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري، ١٧١/٢.

[ومن قرأ بالتشديد فالمراد هو الاغتسال].^١ ثم من قول أصحابنا رحمهم الله أن المرأة إذا كانت أيامها عشرا يحل^٢ لزوجها أن يقربها قبل أن تغتسل، وإذا كان أيامها دون العشر لم يحل له أن يقربها إلا بعد الاغتسال. ويحتمل أن تكون^٣ الآية فيما كانت أيامها دون العشر في اللغتين جميعا،^٤ إذ الغالب كان على أن^٥ الحيض لا يحيط بكل وقت، على ما روي أن [النساء] تحيض^٦ في علم الله من الشهر ستا أو سبعا.^٧ فعلى ذلك أنه إنما يحل قربانها بالاغتسال.

{قال الشيخ رحمه الله:} في قوله: **ولا تقربوهن حتى يظهرن**: إنه على ما دون العشر من المدة بما^٨ الغالب كان على أن لا يمتد إلى أكثر الوقت، ولا يقصر عن الأقل، على ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال في النساء: «هن ناقصات العقل والدين»،^٩ ووصف نقصان دينهن^{١٠} أن يتحيض إحداهن في الشهر ستا أو سبعا، وَصَقَّهِنَّ جملة بنقصان الدين، ثم يبين ما ذكر^{١١} في التفسير عن الجملة. ثبت أن ذلك كان الغالب في الجملة، حتى خرج عليه الجواب، أنه لا يمتد إلى الأكثر ولا يقتصر على الأقل. **والله أعلم.**

^١ والزيادة من شرح السمرقندي، ورقة ٦٧ ظ.

^٢ م: تحل.

^٣ ن ع م: يكون.

^٤ م - جميعا.

^٥ ع - أن.

^٦ ن ع م: يتحيض.

^٧ عن عمران بن طلحة عن أمه حمنة بنت جحش، قالت في حديث طويل: كنت أشتاحض حيضة كثيرة شديدة، فأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أستفتيه وأخبره ... فقال: «إنما [هذه] زكّضة من زكّضات الشيطان، فَتَحَيِّضِي ستة أيام أو سبعة في علم الله، ثم اغتسلي، حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستنقأت فضلي ثلاثا وعشرين ليلة أو أربعين ليلة وأيامها، وصومي، فإن ذلك يزيك، وكذلك فافعلي في كل شهر كما تحيض النساء وكما يظهرن ميقات حيضهن وظهرهن...» (سنن ابن ماجه، الطهارة ١١٧؛ وسنن أبي داود، الطهارة ١٠٩؛ وسنن الترمذي، الطهارة ٩٥).

^٨ ع م - بما.

^٩ عن أبي سعيد الخدري، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمر على النساء فقال: «يا معشر النساء تصدقن، فإني أرىيكن أكثر أهل النار»، فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: «تكنفرن اللعن، وتكفرن العشير؛ ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن». قلن: وما نقصان ديننا يا رسول الله؟ قال: «أليس شهادة امرأة مثل نصف شهادة الرجل؟» قلن: بلى. قال: «فذلك من نقصان عقلها. أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟» قلن: بلى، قال: «فذلك من نقصان دينها» (مسند أحمد بن حنبل، ٣٥٨/١، ٣٧٢، ٣٢٧؛ وصحيح البخاري، الحيض ٦؛ وصحيح مسلم، الإيمان ١٣٢).

^{١٠} ع: نيهن.

^{١١} م: ثم ذكر ما بين.

وأيد هذا ما أخبر في ابتداء الآية أنه الأذى، وأمر بالاعتزال، ثم جعل لها بعد الانقطاع قبل الاغتسال حكم الأذى، فلم يجوز أن يجعل الحكم لما ليس بحقيقة حكم الأذى، فيجعل للطهر الذي هو ضده ذلك الحكم. **والله أعلم.** وبما ليس لذلك^١ حكم الأذى في العشر إن كان الوقت يضيق عنه في رفع الصلاة، فكذا في أمر القربان. **والله أعلم.** وعلى ما ذكرت من العرف ينصرف أمر الوقت أنها لو أخرت^٢ الاغتسال عن وقت الصلاة كان للزوج أن يقربها بما لزمها من قضاء الصلاة، وهذا النوع من الأذى^٣ لا يمنع لزوم القضاء^٤. وحصل الخطاب على الوقت بالعرف أنهن لا يؤخرن، وبما ذكرت من لزوم^٥ القضاء الذي يمنعه حكم الأذى؛ وبذلك صار غسل الحيض كغسل غيره من الأحداث، وهو لا يمنع القربان. **والله أعلم.** وحرمة^٦ إتيان الأدبار بما عليه اتفاق الآثار، وبما خص المكان بالأمر بالقربان، وبما أمر بالاعتزال للحيض. ولو كان يحل غشيانهن في الأدبار لم يكن للأمر بالاعتزال معنى؛ إذ قد بقي أحد الموضوعين من المقصود بالغشيان لو احتتمل. **والله أعلم.**

والأصل في ذلك أن الحل في الابتداء لم يتعلق بقضاء الشهوات، / ولا كانت هذا لها^٧. وإنما [خلقت] لقضاء الشهوات خاصة الجنة^٨. فأما الدنيا فإنما^٩ جعلت لقضاء الحاجات؛ إذ بها يكون بقاء النسل والأبدان، وبها يكون قوام الأبدان ودوام الحياة إلى انقضاء الأعمار،

^١ جميع النسخ: عن ابتداء.

^٢ ن: كذلك.

^٣ م: أمرت.

^٤ ع م: عن الأذى.

^٥ يقول الشارح رحمه الله: «يقرر ما ذكرنا أن الله تعالى أخبر في ابتداء الآية أن الحيض هو الأذى بقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هِيَ أَذَى﴾ وأمر بالاعتزال لهذا المعنى وهي بعد الانقطاع قبل الاغتسال طاهرة حقيقة؛ لأنه قد قام الدليل عندنا على أنه لا مزيد للحيض على العشرة، فلم يجوز أن يجعل للطهر الذي هو ضد الأذى حقيقة حكم حقيقة الأذى فيؤدي إلى التناقض. وأما فيما دون العشر فلا يمكن اعتبار ييقن الانقطاع لما ذكرنا من احتمال العود. فلا يمكن الحكم بالانقطاع مع احتمال العود فرحنا جانب الانقطاع بالإجماع من الصحابة، وهم إنما أجمعوا بعد الاغتسال أو مضى وقت يقوم مقام الاغتسال، وهو وقت صلاة كامل؛ فلهذا افرقا» (شرح التأويلات، ورقة ٦٧ ظ).

^٦ ع: عن لزوم.

^٧ ك ن: حرم.

^٨ «والأصل في ذلك أن الحل في الدنيا لم يوضع لقضاء الشهوات، ولا كانت الدنيا خلقت لها» (شرح التأويلات، ورقة ٦٨ و).

^٩ ع - الجنة.

^{١٠} ك: إنما.

وركبت فيهم الشهوات لتبعثهم على قضاء تلك الحاجات؛ إذ لولا الشهوات لكان كل أمر من ذلك على الطباع يكون كالأدوية الكريهة والمحنة الشديدة. فخلق الله فيهم الشهوات ليدوم ما به جرى تدبيره في أمر العالم. ولا تعلق^١ الحاجات بإتيان الأدبار. ولو أحلت لكان الحل لحق الشهوة خاصة، والدنيا لم تخلق لها، فلذلك لم يجعل بها حل. مع ما لو كان يحتمل ذلك لاحتمل التناكح في نوع^٢، فإذا لم يحتمل بان أن ذلك إنما جعل للنسل. والله الموفق.

وقال بشر^٣: إذ حرم الغشيان للحيض بما هو أذى، وهو يكون على ما يتقدر، فالذي الدبر مجراه والذي منه يخرج من الأذى أوحش وأحبث، وذلك قائم في كل الأوقات كقيام الحيض في أوقاته؛ فالحرمة لذلك أشد. ذكر بوجه أمكن أن يبسط ما قال على الذي وصفته. والله أعلم.

وقوله: فأتوهن من حيث أمركم الله، قيل فيه بوجه. قيل: معنى قوله: من حيث أمركم الله: لا تأتوهن صائمات ولا معتكفات ولا مصليات. ويحتمل: لا تأتوهن حِيضًا، ولكن فأتوهن أطهارا.^٤ وقيل: فأتوهن^٥ في الموضع الذي أباح لكم إتيانها، وهو القبل، ولا تأتوهن في أدبارهن.

ويشبهه - إذ حيث يعبر به عن المكان - أن يكون من حيث أمركم الله أن تبتغوا الولد، بقوله: وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ.^٦

وقوله: إن الله يحب التوابين [ويحب المتطهرين، قيل: التوابين] من الذنوب، والمتطهرين^٧ من الأحداث والأذى.

والثاني^٨: من^٩ فعل هذا قبل النزول، المتطهرين^{١٠} أنفسهم بالتكفير. والتواب هو الرجوع

^١ جميع النسخ: يتعلق.

^٢ أي بين الرجل والرجل، وكذا في النساء.

^٣ هو أبو عبد الرحمن بشر بن غياث بن أبي كريمة المريسي، العدوي بالولاء، فقيه معتزلي، عارف بالفلسفة. وهو رأس الطائفة «المريسية» القائلة بالإرجاء، وإليه نسبتها. توفي سنة ٢١٨ هـ. انظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، ٥٦٧/٧؛ وفيات الأعيان لابن خلكان، ١/٢٧٧-٢٧٨؛ ميزان الاعتدال للذهبي، ١/٣٢٢-٣٢٣.

^٤ جميع النسخ: طهرا.

^٥ ع - طهرا وقيل فأتوهن.

^٦ ﴿فَالَّذِينَ بَشَرُوا هُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ (سورة البقرة، ١٨٧/٢).

^٧ ك ن ع: متطهرين؛ م: مطهرين.

^٨ أي والقرول الثاني في معنى التوابين والمتطهرين إن الله يحب التوابين ممن فعل هذا قبل نزول الآية، ومن المتطهرين أنفسهم بأداء الكفارة.

^٩ ن: من.

^{١٠} ك: المتطهرين.

عما ارتكبت والتارك عن العود إلى ذلك، غير مصر على الذنب. ويحتمل التواب: الذي لا يرتكب الذنب.

﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لَأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [٢٢٣]

وقوله: نساؤكم حرث لكم، وهو المزرع،^١ وفيه دليل النهي عن الاعتزال عنها، لأن المزرع إذا ترك سُدِّي يضيع^٢ ويحرب. وفيه دليل أن الإباحة في إتيان النساء لطلب^٣ التناسل والتوالد لا لقضاء^٤ الشهوة؛ لأنه سمي ذلك حرثا، والحرث ما يحرق فيتولد من ذلك [الزرع، وهو] الولد. وفيه دليل أن الإتيان في غير موضع الحرث محرم منهي^٥ [عنه]، وعلى ذلك جاءت الآثار أنها سميت اللوطية الصغرى،^٦ وما جاء أنه نهى عن إتيان النساء في تحاشيهن، يعني في أدبارهن.^٧ وفي بعض الأخبار: إتيان النساء في أدبارهن كفر.^٨

وقوله: فأتوا حرثكم أنى شئتم، يعني على أي جهة شئتم، بعد أن يكون ذلك في المزرع. ولا بأس بالاعتزال عنها إذا أذنت، لما ذكرنا أن الأمر بذلك أمر بطلب النسل لا قضاء الشهوة؛ فإذا كان كذلك فلها أن لا تتحمل^٩ مشقة تربية الولد.^{١٠} وأما الزوج فإنما عليه المثونة،

^١ ك: المزروع.

^٢ ك ن ع: يضيع.

^٣ ك ن ع: طلب.

^٤ ك ن ع: قضاء.

^٥ ك: منهن.

^٦ روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «تلك اللوطية الصغرى» (تفسير القرطبي، ٩٥/٣؛ وتفسير ابن كثير، ٢٣٤/١؛ ونيل الأوطار للشوكاني، ٣٥٢/٦؛ وانظر أيضا: شرح معاني الآثار للطحاوي، ٤٤/٣، ٤٤/٤٦؛ وأحكام القرآن للحصاص، ٤١/٢).

^٧ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله لا يستحي من الحق - ثلاث مرات - لا تأتوا النساء في أدبارهن» (سنن ابن ماجه، النكاح ٢٩؛ وسنن الترمذي، النكاح ١٢؛ وانظر أيضا: شرح معاني الآثار للطحاوي، ٤٣/٣).

^٨ عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أتى حائضا أو امرأة في دبرها، أو كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم». وروي عن طريق أبي الدرداء أنه قال: «وهل يفعل ذلك إلا كافر» انظر: مسند أحمد بن حنبل، ٤٧٦/٢؛ وسنن الدارمي، الوضوء ١١٤؛ وسنن ابن ماجه، الوضوء ١٢٢.

^٩ ع م - يتحمل.

^{١٠} ع م - الولد.

وذلك مما صَّجِنَ اللهُ لكل ذي روح بقوله: وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا،^١ لذلك نهى هو عن الاعتزال دون إذنها، ولم تُنه هي عن الإذن في ذلك.^٢ والله أعلم. وأما الاعتزال عن الإمام وملك اليمين، فإنه لا بأس [به]؛ لأنه لا يُطلب النسل من الإمام في المتعارف، لذلك لم يكره. ولأن في إيجابها إتلاف [أملأهم]،^٣ وللرجل أن لا يتلف ملكه، لذلك افترقا. والله أعلم. والأصل أن الشهوات مجعولة لما بها إمكان قضاء الحاجات التي بقضائها جرى تدبير العالم، وبه يكون دوام النسل وبقاء الأبدان. والحاجة لا تحتتمل^٤ الوقوع في الأدبار لذلك لم يجعل فيها.

وقوله: وقدموا لأنفسكم، قيل فيه بوجهين. قيل: وقدموا العمل الصالح. وقيل: وقدموا لأنفسكم من الولد تحفظونه^٥ عند الزيف عما لا يجب.^٦ وقوله: [واتقوا الله] واعلموا أنكم ملاقوه، [أي] ما قدمتم من العمل الصالح فيجزون على ذلك، كقوله: وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ.^٧ ويحتمل قوله أنكم ملاقوه: أي ملاقو ربكم بوعده ووعيده.

﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [٢٢٤]

وقوله: ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم، الآية. قيل: كان الرجل يحلف أن لا يصنع المعروف ولا يبر ولا يصلح بين الناس، فإذا^٨ أمر بذلك قال: إني حلفت^٩ على ذلك، فنهوا عن ذلك. يقول: لا تحلفوا على أمر هو لي معصية: أن لا تصلوا القرابة، وأن لا تبرؤا،

^١ سورة هود، ٦/١١.

^٢ ك ن ع: عن ذلك.

^٣ والزيادة من الشرح، ورقة ٦٨ و.

^٤ ك ن ع: تقضي بها؛ م: يقضي بها. والتصحيح من شرح التأويلات، انظر: ورقة ٦٨ و.

^٥ م: لا يحتمل.

^٦ ع: قيل.

^٧ ن ع م: يحفظونه.

^٨ «فيكون ولدا صالحا يدعو لك بالخير ويدعو الناس بالخيرات بسبب صلاحه» (شرح التأويلات، ورقة ٦٨ و).

^٩ سورة البقرة، ١١٠/٢.

^{١٠} ع م: وإذا.

^{١١} ع: حلفت.

وأن لا تُصلحوا بين الناس، بل الإصلاح بين الناس^١ وصلة القرابة خير لكم من الوفاء باليمين في معصية الله تعالى. والعُرْضَةُ^٢ العلة؛ يقول: لا تُعْلِلُوا، أي لا يمنعكم أن تروا، أو ما ذكر^٣. وقوله: والله سميع عليم، حرفان يخرجان على الوعيد. [أي] سميع بمقاتلتكم وإيمانكم؛ عليم بإرادتكم في حلفكم.

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [٢٢٥]

{وقال الشيخ رحمه الله في قوله:} لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم، وكسب القلوب لا يكون عقدا ولا حنثا^٤، إنما هو تعمد الكذب، كقوله: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ^٥، فعلى ذلك أمر يمين اللغو والتعمد^٦. وهذا يبين أن اليمين يكون في موجود، لا فيما [سوف] يوجد؛ إذ فيه وصف المأثم، وفيما [سوف] يكون لم يكسب قلبه ما يأثم فيه، فعلى ذلك أمر اللغو، فهو في الماضي، ولا يَأْتُم بِالخَطَا، ويَأْتُم فِي غَيْرِ اللغو بالتعمد. ثم قال: لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ^٧، وَبَيَّنَّ أَنَّ الْمُواخِذَةَ تَكُونُ^٨ فِي هَذَا بِالْكَفَّارَةِ، وَفِي الْأَوَّلِ^٩ بِالْمَأْتَمِ، وَفِي اللغو لا يؤاخذ بهما؛ فلزم تسليم البيان لما جاء في كل ذلك^{١٠}.

^١ ع م - بل الإصلاح بين الناس.

^٢ ع: القرصة.

^٣ ع: وما ذكروا.

^٤ جمع النسخ: عقد ولا حنث.

^٥ سورة الأحزاب، ٥/٣٣.

^٦ اليمين اللغو: أن يخلف على أمر يظنه كما حلف عليه، فإذا هو على غير ذلك، أو يجري اليمين على لسانه من غير قصد له. واليمين التعمد، وهو اليمين الغموس: اليمين الفاحرة، وهي أن يخلف على أمر وهو يعلم أنه كاذب، وهو بذلك تغمس صاحبها في الإثم، ثم في النار. انظر: معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعي وحامد صادق قتيبي، ٥١٥.

^٧ سورة المائدة، ٨٩/٥.

^٨ ن ع م: يكون.

^٩ أي في اليمين المعقودة.

^{١٠} أي في يمين الغموس.

^{١١} يقول السمرقندي: «نفى المواخِذَةَ في اللغو، وهو اليمين على أمر في الماضي من غير قصد، وأثبتها في الغموس، وهو اليمين على أمر في الماضي عن قصد. ثم ذكر في آية أخرى فقال: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللغو فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ...﴾ (سورة المائدة، ٨٩/٥) بَيَّنَّ أَنَّ الْمُواخِذَةَ فِي الْيَمِينِ الْمَعْقُودَةِ بِالْكَفَّارَةِ، وَفِي يَمِينِ الْغَمُوسِ بِالْمَأْتَمِ، وَفِي اللغو لا مواخِذَةَ أصلاً، فلزم تسليم البيان والعمل بكل نص على حده دون ضرب النصوص بعضها في بعض وتقييد البعض البعض، وأنه لا يجوز من غير دليل» (شرح التاويلات، ورقة ٦٨ ظ).

ثم جميع المؤاخذات في كسب القلب بالمأثم، ولزوم التوبة^١ فكذا في هذا.

وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر اللعان، أنه قال: «إن أحدكما كاذب فهل منكما من تائب؟»^٢ ومعلوم كذب أحدهما، ولزوم التوبة مع ما في تركه الوعيد الشديد من الغضب أو اللعن. ولو كانت فيه / كفارة لكان لا سبيل إلى العلم بها إلا بالبيان، فهي أحق أن تُبيَّن^٣ لو كانت واجبة. دل ما لم يبين أنها غير واجبة؛ على أنها تجب للحنث، والحنث عقيب العقد يدفعه، وكان هاهنا ملاقيا له، فهو يمنعه، على نحو جميع الحرمان التي تفسخ الأشياء، فهي عند الابتداء تمنع.^٤ وليس ذلك كالطلاق ونحوه، لما قد يكون بلا شرط، واليمين لا يصح إلا به ولم يكن، فانفرد قوله: **وَٱللَّهُ**.

وقد يخرج مخرج الاستخفاف بالهلف بالله كاذبا والجرأة على الله،^٥ فيجزي أن يكون كفرا، لولا أن المؤمن يخطر بباله ما يحمله على ذلك، دون قصد الاستخفاف به. وعلى ذلك أمر اللعان، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل: أحدكما كافر،^٦ فهل منكما من يؤمن؛ لأنهما لم يقصدا ذلك القصد.^٧ فكذا كل حالف على تعمد الكذب. **وإنه الموقن.**

وقوله: **لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم**، قال سعيد بن جبير:^٨ هذا محمول على قوله:

^١ أي في الآية التي نحن بصدد تفسيرها.

^٢ صحيح البخاري، تفسير القرآن، سورة النور: ٣؛ وصحيح مسلم، اللعان ٦-٧.

^٣ ن ع م؛ يبين.

^٤ «لأن الحنث نفسه يسقط اليمين، فإذا قارنتها ولاقاها منع ثبوتها، نظير الردة وغيرها. وهذا لأن اليمين شيان: المقسم والمقسم به، فالمقسم هو الشرط، والمقسم به ما يكون مانعاه عن تحصيل الشرط أو داعيا» (شرح التأويلات، ورقة ٦٩).

^٥ يقول علاء الدين السمرقندي: «فإن قيل: أليس أن اليمين بالطلاق والعتاق والحج على أمر في الماضي يصح في حق لزوم ما ذكر من الآخرة، فكذلك في اليمين بالله تعالى أن يصح في حق لزوم الكفارة؟ قيل: لأن الطلاق والعتاق والحج يلزم كل واحد من ذلك بشرط وبغير شرط، فإنه إذا قال: الله على جنة يلزمه، ولو قال: أنت طالق، وأنت حر يصح، فإذا لم يصلح ما ذكر من الفعل في الماضي شرطا يكون تخيرا. أما في اليمين بالله تعالى إذا لم يصلح الفعل في الماضي شرطا يبقى مجرد قوله "والله" أن لا يكون يمينا، ولا ذكر سببا لوجوب الكفارة لذلك افرقا» (شرح التأويلات، ورقة ٦٩).

^٦ ك + كاذبا. ويبدو أنه وقع التقديم والتأخير في العبارة، لعل الصواب هكذا: وقد يخرج الحلف بالله كاذبا مخرج الاستخفاف والجرأة على الله.

^٧ يشير بذلك إلى ما جاء في حديث اللعان الذي سبق ذكره.

^٨ م: ذا القصد.

^٩ هو أبو عبد الله، وقيل أبو محمد- سعيد بن جبير بن هشام الأسدي بالولاء، مولى بني وائلة ابن الحارث، بطن من بني أسد بن خزيمه؛ كوفي، أحد أعلام التابعين. أخذ العلم عن عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم. قتله الحجاج سنة ٩٥/٧١٤ هـ بواسط. انظر: *وفيات الأعيان لابن خلكان*، ٣٧١/٢-٣٧٤؛ و*سير أعلام النبلاء* للذهبي، ٣٢١/٤؛ و*طبقات المفسرين* للداودي، ٣٤١/٤.

وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ، أي لا يؤاخذكم بنقض أيمانكم التي حلفتم بها، لأنها معصية الله، ولكن يؤاخذكم بحفظها والمضي عليها.

ثم اختلفوا في اللغو ما هو؟ قال بعضهم: هو الإثم، وقيل: هو الغلط. ثم اللغو المذكور الذي أخرج أن لا مؤاخذة على صاحبه، يحتمل أن لا يؤاخذ بالإثم، ويحتمل أن لا يؤاخذ بالكفارة، بل إنما يؤاخذ بالكفارة بما يعقد. ثم ذكر^١ في الآية الثانية: لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ؛^٢ ولو حمل على أنه لا يؤاخذ في هذا أيضا بالإثم وقع الكلام بحيث لا يفيد في حد التكرار.

والأصل عندهم بأن حملة على ما يفيد أحق من حملة على ما لا يفيد، فثبت أن الأول في نفي الإثم، والثاني في نفي الكفارة. وعلى هذا القول في الغموس أنه لعظم الوزر والإثم لم يلزم أن يكفر، فليس فيه الكفارة.^٣

وله وجه آخر، وهو أن سبب الحنث في اللغو، والغموس يلاقي^٤ العقد فلم يصح به اليمين؛^٥ لأن الحنث^٦ نفسه يسقط اليمين، فإذا لاقى الحنث اليمين منع صحتها ووجوبها، فإذا كانت هذه اليمين غير صحيحة في العقد لم تلزم^٧ الكفارة لخروجها عن الشرط، ثم لم يزل عنه في الغموس^٨ الإثم لتعمده الكذب.

{ قال الفقيه رحمه الله: } والقياس عندي في التعمد بالحلف على الكذب أن يكفر،^٩ ولهذا ما لحقه الوزر؛ لما أن الأيمان جعلت للتعظيم لله تعالى بالحلف فيها، والحالف بالغموس مجترئ على الله تعالى مستخف به؛ ولهذا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن^{١٠} الحلف

^١ ك: يذكر؛ ن: ذكره.

^٢ سورة المائدة، ٨٩/٥.

^٣ ن - الكفارة.

^٤ ن ع: تلاقي.

^٥ ع م + لأن اليمين. يقول السمرقندي: «لأن سبب الحنث في الغموس يلاقي العقد ويقارنه، فلم يصح معه اليمين؛ لأن الحنث نفسه يسقط اليمين، فإذا قارنها ولاقها بمنع ثبوتها، نظير الردة وغيرها». (انظر: شرح التأويلات، ورقة ٦٩ و).

^٦ ع: أن الحنث.

^٧ جميع النسخ: فلم تلزم.

^٨ م: في غموس.

^٩ أي أن ينسب الحالف إلى الكفر.

^{١٠} ن: من.

بالآباء والطواغيت،^١ لان في ذلك تعظيماً لهم وتجيلاً؛^٢ فالحالف بالغموس في الذي هو^٣ مجترئ مستخف،^٤ فالوزر له بالجرأة لازم. ثم المتعمد مجترئ مستخف بالله تعالى، على المعرفة أنه لا يسع. فسبيله سبيل أهل النفاق: إظهارهم الإيمان بما فيه استخفاف، وإن كان سبباً للتعظيم. فللاستخفاف^٥ لزمهم العقوبة بذلك، كذا الأول، ولكنه بالحلف خرج^٦ فعله على الجرأة^٧ للوصول إلى مناه وشهوته، لا للقصد إليه.^٨ وعلى ذلك يخرج قول أبي حنيفة رضي الله عنه في سؤال السائل: إن العاصي مطيع للشيطان، ومن أطاع الشيطان كفر، كيف لا كفر العاصي؟ فقال: لأنه خرج فعله في الظاهر مخرج الطاعة له، لا أن قصده^٩ يكون طاعته، وإنما يكفر بالقصد، لا بما يخرج فعله فعل معصية فكذا الأول. والله أعلم. وعلى ذلك جاء في أمر اللعان من القول بأن أحدكما كاذب فهل منكما تائب.^{١٠} ففيه وجهان. [أحدهما] أنه لم يأمر بالإيمان، ولا قال: أحدكما كافر، فثبت^{١١} أنه لا يكفر به. والثاني أنه أمر بالتوبة، وقد^{١٢} يُعلم من كذب أن عليه ذلك؛ مع ما في القرآن من اللعن والغضب، ولم يأمر بالكفارة، وهي لا تُعلم إلا بالبيان، فهي أحق أن تبيّن لو كانت واجبة. والله أعلم.

^١ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تحلفوا بالطواغي ولا بأبائكم» (صحيح البخاري، الأدب ٧٤، والتوحيد ١٣؛ وصحيح مسلم، الإيمان ١-٣، ٦).

^٢ جميع النسخ: تعظيم لهم وتجيل.

^٣ ن ع - هو. أي كاتنا في حاله هذه.

^٤ ن ع م: ومستخف. والعبارة غير واضحة، وقد أسقطها السمرقندي، ثم قال: «فالوزر له بالجرأة أعظم؛ لأن المتعمد بالحلف كاذبا - على المعرفة بأن الله يسمع له استشهاده بالله تعالى كاذبا - مجترئ على الله تعالى، مستخف به» (شرح التأويلات، ورقة ٦٩و).

^٥ جميع النسخ: للاستخفاف.

^٦ ن ع: خروج.

^٧ ن ع: الجرأة.

^٨ «وسبيل هذا سبيل أهل النفاق؛ إظهارهم الإيمان استخفاف بالله تعالى لما كان اعتقادهم بخلاف ذلك وإن كان ذلك القول تعظيماً في نفسه وصدقا على الحقيقة، فلزمهم العقوبة لما فيه من الاستخفاف، فكذلك الأول. ولكن نقول: لا يكفر بهذه الآية وإن خرج فعله على الجرأة على الله والاستخفاف به من حيث الظاهر، ولكن غرضه الوصول إلى مناه وشهوته، لا القصد. وعلى ذلك يخرج قول أبي حنيفة...» (شرح التأويلات، ورقة ٦٩و).

^٩ ك ن م: لا ان القصد؛ ع: لا ان يقصد.

^{١٠} يشير بذلك إلى ما جاء به الحديث النبوي، من خير هلال بن أمية، وقد سبق ذكره مخرجا.

^{١١} م: ثبت.

^{١٢} ن: فقد.

والأصل عندنا في اليمين الغموس أنه آثم وعليه التوبة، والتوبة كفارة. وهكذا في كل يمين في عقدها معصية أن يلزمه الكفارة، وهي التوبة. وأما الكفارة التي تلزم في المال فهو لا يلزم إلا بالحنث، لأنه بالحنث يآثم، والحنث نفسه إثم؛ لذلك لم يجز إلا بالحنث. وما رويت من الأخبار من قوله: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر بيمينه، ثم ليأت الذي هو خير»،^١ إنه إذا كانت يمينه بمعصية يصير باليمين آثما، فيكلف بالتوبة.

فإن قيل: الحلف بالطلاق والعتاق والحج بالماضي^٢ يلزم، كيف لا لزمته الكفارة؟ قيل: لأن الطلاق والعتاق والحج يلزم دون ذكر ما ذكر إذا قال: علي حجة،^٣ أو أنت طالق، أو هو حر. ولو قال: والله، ألف مرة، دون ذكر ذلك الفعل لا يكون يمينا، ولا يلزمه شيء، لذلك افترقا. والله أعلم.

﴿لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَأَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [٢٢٦]

[وقوله: للذين يؤولون من نسائهم تربص أربعة أشهر].

{قال الشيخ رحمه الله: {الإيلاء معلوم في اللغة أنه اليمين، وكذلك كان ابن عباس رضي الله عنه يقرأ: للذين يُقسمون [من نسائهم]}.^٤ وما هو لليمين من الحكم لا يجب لغيرها، نحو الكفارة التي تجب^٥ للحنث فيها. ثم يجب له على كل حال وعلى^٦ أي وصف كانت اليمين، فكذلك حكم الإيلاء. وهو قول عبد الله^٧ وابن عباس رضي الله عنه. وروي عن علي رضي الله عنه التفريق بين الغضب والرضا، ثم أوجب التربص للمولي. فمن كانت يمينه بدون أربعة أشهر فهو بعد^٨ المدة ليس بمولي،^٩ فلم يلزمه الحكم الذي جعل الله للإيلاء.

^١ صحيح البخاري، الكفارات ٩-١٠؛ وصحيح مسلم، الأيمان ٧-٩، ١٤-١٩.

^٢ أي بصيغة الماضي.

^٣ ك: حج.

^٤ انظر: الكشاف للزمخشري، ١/٣٦٣؛ ومفاتيح الغيب للرازي، ٦/٨٠؛ وتفسير القرطبي، ٣/١٠٢؛ وبحر المحيط لأبي حيان، ٢/١٨٠.

^٥ ع: إلى.

^٦ ن ع م: يجب.

^٧ جميع النسخ: على.

^٨ أي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. انظر: شرح التأويلات، ورقة ٦٩ و٦٩.

^٩ ك: تعد.

^{١٠} جميع النسخ: بمولي.

ألا ترى أنه في المدة^١ ذكر الفيء، وهو لو وجد منه لم يجب عليه ما في الفيء من الكفارة، فكذا بمضي المدة لا يلزمه الطلاق. وبه يقول علي وابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم. يقول: يلزمه حكم يمين يوم^٢. وابن عباس رضي الله عنه يقول: الإيلاء يمين الأبد. / وذلك [٥٢ظ]

عندنا على إرادة الإتمام، ولو جعله شرطاً لكان الحكم يلزمه بمضي الأربعة الأشهر، فلا وجه للزيادة عليه، وهو قول عبد الله: يلزمه بدونه^٥.

ثم اختلف الصحابة رضي الله عنهم في الوقف بعد الأربعة الأشهر على اتفاقهم على لزوم طلاق أو حقه بمضي المدة. ثم لا يجوز أن يخلف بحق الطلاق فيلزم، ويجوز أن يخلف بالطلاق فيلزم؛ لذلك كان الطلاق أحق. مع ما في^٦ ذلك [من] زيادة في المدة للتريص، وجميع المدد التي جعلت بين الزوجين لم تحتمل^٧ الزيادة عليها لما جعلت له المدة، فمثله مدة الطلاق. وهذا على أن الله تعالى حذر نقض اليمين بقوله: وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا،^٨ وأطلق في هذا أربعة أشهر، بما روي في قراءة أبي^٩ "فإن فاؤا فيهن"،^٩ ففي غير ذلك حكم النهي له آخذ. والله أعلم.

* وقوله: للذين يؤولون من نسائهم تربص أربعة أشهر. والإيلاء هو اليمين^{١٠} في اللغة، يدل على ذلك حرف ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما حيث قرأ: للذين يقسمون من نسائهم.^{١١} ثم اختلف فيه^{١٢} على وجوه. قال ابن مسعود رضي الله عنه: الإيلاء على يوم فقط، وأما التربص فأربعة^{١٣} أشهر؛ لأنه لم يذكر في الكتاب للإيلاء مدة، وإنما ذكر المدة للتريص،

^١ ع: المرة.

^٢ م - يوم.

^٣ ن + في.

^٤ أي عبد الله بن مسعود.

^٥ ن + ثم جعله.

^٦ جميع النسخ - في.

^٧ ن ع م: لم يحتمل.

^٨ ﴿وَأَوْفُوا بعهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ (سورة النحل، ١٦/٩١).

^٩ انظر: المحرر الوجيز لابن عطية، ٣٠٣/١.

^{١٠} ع: عن اليمين.

^{١١} انظر: الكشاف للزمخشري، ٣٦٣/١؛ ومفاتيح الغيب للرازي، ٨٠/٦؛ وتفسير القرطبي، ١٠٢/٣؛ وبحر المحيط

لأبي حيان، ١٨٠/٢.

^{١٢} أي في الإيلاء.

^{١٣} ك ن ع: بأربعة.

إلى هذا ذهب ابن مسعود.^١ وقال ابن عباس رضي الله عنهما: الإيلاء على الأبد. ذهب في ذلك إلى أن^٢ الإيلاء كان طلاق القوم، والطلاق يقع على الأبد. وقال آخرون: من ترك القربان^٣ في حال الغضب فهو مول^٤ وإن لم يحلف. لكن هذا ليس بشيء؛ لأن الله تعالى ذكر الإيلاء، والإيلاء هي اليمين، دليله ما ذكرنا من حرف ابن مسعود وابن عباس للذين يقسمون. فدل هذا أن حكم الإيلاء لا يلزم إلا باليمين على ترك القربان.^٥ وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رجلا سأله أنه حلف أن لا يقرب امرأته سنتين؛ فقال: هو إيلاء، وإنها تبين إذا مضت أربعة أشهر. فقال: إنما حلفت ذلك لمكان ولدي.^٦ فقال: لا يكون إيلاء.^٧ فرأى^٨ في ذلك إيلاء إذا كان عاصيا، وإذا كان إبلاؤه وترك قربانه إياها بمكان الولد لم ير ذلك إيلاء.

ثم لا يجوز أن يُحمَل ما حمل هؤلاء. أما ما حمل علي بن أبي طالب رضي الله عنه واعتباره بالعصيان وغير العصيان، فالإيلاء هو اليمين، والأيمان لا يختلف وجوبها ووجوب أحكامها في حال العصيان وفي حال الطاعة، فعلى ذلك حكم الإيلاء. ولو حمل على ما حمل ابن مسعود رضي الله عنه لكان لا يبقى الإيلاء بعد مضي اليوم، فإذا لم يكن يمين بعد اليوم لم يبق حكمها.^٩ ولو حمل على ما قال ابن عباس رضي الله عنه لكان لا فائدة لذكر التربص. فإذا بطل ما ذكرنا ثبت قولنا: إن مدة الإيلاء إذا قصرت عن أربعة أشهر لم يلزمه حكم الإيلاء، ولو كان على الأبد لكان لا^{١٠} فائدة في ذكر المدة؛ وأن لا يعتبر العصيان ولا الطاعة ولا الغضب ولا الرضا على ما ذكرنا.

^١ انظر: موسوعة فقه عبد الله بن مسعود للدكتور محمد رواس قلعي، ١٠٧.

^٢ ك: إلا لك.

^٣ أي الجماعة.

^٤ م ن ع: مول.

^٥ ع م - من حرف ابن مسعود وابن عباس للذين يقسمون فدل هذا أن حكم الإيلاء لا يلزم إلا باليمين على ترك القربان.

^٦ أي لئلا يرى ولدي ضررا في رضاعه يكون أمه حاملا.

^٧ انظر: تفسير الطبري، ٤١٩/٢؛ وتفسير القرطبي، ١٠٦/٣.

^٨ ك: فراءى.

^٩ ن - ولو حمل ما حمل ابن مسعود رضي الله عنه لكان لا يبقى الإيلاء بعد مضي اليوم فإذا لم يكن يمين بعد اليوم لم يبق حكمها.

^{١٠} ع: لكان فائدة.

وروي في بعض الأخبار أنه^١ قال: الإيلاء ليس بشيء. معناه ما قيل: إن الإيلاء كان طلاق القوم. فقوله: "ليس بشيء" يقع للحال دون مضي المدة.

ثم اختلفوا أيضا بعد^٢ مضي المدة^٣ قبل أن يفى^٤ إليها في المدة. قال أصحابنا رحمهم الله: إذا مضت أربعة أشهر وقع الطلاق. وقال قوم: يوقف، فإن فاء إليها، وإلا تُطَلَّق عليه. واحتجوا في ذلك إلى أن الله تعالى ذكر الفيء بعد تربص^٥ أربعة أشهر بقوله: تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا؛ لذلك كان له الفيء بعد مضي الأشهر. / وروي في بعض الأخبار الوقف^٦ [٥٣] فيه. وروي عن عمر وعلي وعثمان وعائشة وابن عمر رضي الله تعالى عنهم في المولى: إذا مضت أربعة أشهر فإما أن يفىء وإما أن يطلِّق^٧، إلى هذا يذهبون. لكن هذا^٨ يحتمل أن يكون^٩ من الراوي، دون أن يكون ما قالت الصحابة.

وأما عندنا فإن قولهم: "١١" ذكر الفيء بعد^{١٢} تربص أربعة أشهر^{١٣}، فذلك لا يوجب الفيء بعد مضيها، ألا ترى إلى قوله: فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ^{١٤}، ليس أنه يمسكها بعد مضي الأجل، ولكن معناه: إذا قرب انقضاء أجلهن فأمسكوهن. فعلى ذلك جعل لهم الفيء إذا قرب انقضاء أربعة أشهر. وأما ما روي من الوقف، فليس فيه الوقف بعد مضي أربعة أشهر، [بل] يحتمل الوقف في الأربعة الأشهر. وأما عندنا فإنها تَبَيَّنَ إذا مضت أربعة أشهر، لما روي عن سبعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ثمانية^{١٥} أنهم قالوا:

^١ يبدو أنه يقصد بذلك عليا رضي الله عنه.

^٢ ن - بعد.

^٣ م - ثم اختلف أيضا بعد مضي المدة.

^٤ ك: يقي.

^٥ ك: قيل إن بقي لها؛ ن - إليها.

^٦ ع م - تربص.

^٧ م - الوقف.

^٨ تفسير الطبري، ٤٣٧/٢؛ وتفسير القرطبي، ١١١/٣؛ ونيل الأوطار للشوكاني، ٤٧/٧.

^٩ ك - هذا.

^{١٠} ك + المراد.

^{١١} جميع النسخ: ان قولهم.

^{١٢} ع - بعد.

^{١٣} يشير إلى ما جاء في الآية الكريمة: ﴿الَّذِينَ يُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ...﴾ الآية.

^{١٤} ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ (سورة الطلاق، ٢/٦٥).

^{١٥} ع م: وثمانية.

إذا مضت أربعة أشهر^١ بانث منه، من نحو عمر وعلي وعثمان^٢ وابن مسعود وابن عباس وجابر وزيد بن ثابت رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، فاتبعناهم.

ثم اختلف في الطلاق إذا وقع. قال قوم: هو رجعي، وهي قول أهل المدينة. فهو على قولهم لُفَّت^٣؛ لأن الزوج يقدم إلى الحاكم فيطبق عليه الحاكم، ثم كان له حق المراجعة، فيكَلِّفون الحاكم العتب. وأما عندنا فهي^٤ بائن. وعلى ذلك جاءت الأخبار. روي^٥ عن ابن عباس رضي الله عنه قال: إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة.^٦ وعن ابن مسعود رضي الله عنه مثله.^٧ وروي عن أبي في قوله: **فإن فأوا فيهن، يعني في الأربعة الأشهر^٨ فإن الله غفور رحيم**، فثبت أنه جعل الرحمة والمغفرة فيها. والثاني قوله: **وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا**^٩ ولو لم يجعل له القربان والنقض في المدة لكان لا سبيل له إلى نقضها بعد مضي المدة، إذ هي تتأكد. فثبت أنه لا بما اعتبروا يلزم.

ثم قوله: **فإن الله غفور رحيم**، يحتمل وجهين. يحتمل: بما جعل له الخروج مما ضيق على نفسه لأن لا تطول^{١٠} عليه المدة. ويحتمل أن المغفرة كانت بما ارتكب ما إذا مضى عليه أربعة أشهر^{١١} وجد ذاته مستحقا للعقوبة، فعقّر له صنيعة ورجمته بأن تجاوز^{١٢} عنه ما فعل.*

[١٧ و ٥٣] أشهر^{١١} وجد ذاته مستحقا للعقوبة، فعقّر له صنيعة ورجمته بأن تجاوز^{١٢} عنه ما فعل.*

[١٩ و ٥٣] *والفيء الجماع، وهو الرجوع في الحاصل؛ لأنه حلف أن لا يقربها، فإذا قربها رجع^{١٤} عن ذلك. وهكذا روي عن ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما، أنهما قالوا: الفيء الجماع.^{١٥}

[٢١ و ٥٣]

^١ ك - لما روي عن سبعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ثمانية أنهم قالوا إذا مضت أربعة أشهر.

^٢ ع - وعثمان.

^٣ «يقال: فلان يَلْفِت الكلام لَفْتًا: أي يرسله ولا يبالي كيف جاء» (لسان العرب، «لَفَّت»).

^٤ جميع النسخ: فهو.

^٥ ن: وروي.

^٦ انظر: تفسير الطبري، ٤٣٠/٢؛ والمحرم الوجيز لابن عطية، ٣٠٣/١؛ ونصب الراية للزبيدي، ٢٤٢/٣.

^٧ انظر: المحرم الوجيز لابن عطية، ٣٠٣/١؛ وموسوعة فقه عبد الله بن مسعود لـ دكتور محمد رواس قلعي، ١٠٧.

^٨ انظر: المحرم الوجيز لابن عطية، ٣٠٣/١.

^٩ «وَأَوْفُوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا إن الله يعلم ما تفعلون» (سورة النحل، ٩١/١٦).

^{١٠} ك: يطول. | ن^{١١} ع - أربعة أشهر. | ن^{١٢} ع م: يجاوز.

* ورد ما بين النحمتين متأخرا عن موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٥٢ ظ / سطر ٢٢ - ورقة ٥٣ و / سطر ١٧.

^{١٤} م: مرجع.

^{١٥} تفسير الطبري، ٤٢٢/٢؛ والمغني لابن قدامة، ٤٣٢/٧؛ ونيل الأوطار للشوكاني، ٤٩/٧.

* ورد ما بين النحمتين متأخرا عن موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٥٣ و / سطر ١٩ - ٢١.

﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [٢٢٧]

* وقوله: وإن عزموا الطلاق كقوله: فأمسكوهنَّ بمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ^١. [٥٢ ظ ص ٧]
وليس^٢ ذلك على إحدائه بعد مضي المدة، كذلك الأول. والله أعلم.

وقوله: سميع لإيلائه عليهم بتحقيق حكمه أنه لم يفى^٣ إليها مع ما كان كذلك بذاته، كأنه قال: عن علم بما يكون من خلقه، وبما به صلاحهم، وما إليه مرجعهم تخلقهم، وهو السميع بجميع ما به تناجوا وأسروا وجهوا. والله الموفق.* [٥٢ ظ ص ١٠]

وقوله: وإن عزموا الطلاق. روي عن ابن عباس رضي الله عنه قال: عزيمة الطلاق مُضَيُّ أربعة أشهر^٤، وقد ذكرنا قول الصحابة رضي الله عنهم أن عزيمة الطلاق انقضاء^٥ أربعة أشهر. وقوله: فإن الله سميع بالإيلاء عليهم بترك الفيء، أو عليهم بما أراد بالإيلاء. والله أعلم.

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّنَّ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيُعَوِّلُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [٢٢٨]

وقوله: والمطلقات يتربنن بأنفسهن ثلاثة قروء. اختلف الناس في الأقراء. قال بعضهم هي الأطهار، وقال آخرون: هي الحيض وهو قولنا. وعلى ذلك اختلف الصحابة. قال عمر وعلي وعبد الله^٦ رضي الله عنهم: هي الحيض. وقالت عائشة وزيد بن ثابت وابن عمر رضي الله عنهم: هي الأطهار.^٧ وبه اخذ أهل المدينة، وقالوا: قلنا ذلك بالسنة، والأخبار عن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، واللسان، والمناقضة.

^١ ﴿وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه ولا تتخلوا آيات الله هزوا واذكروا نعمت الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به واتقوا الله واعلموا أن الله بكل شيء عليم﴾ (سورة البقرة، ٢٣١/٢).

ع: ولكن.

^٢ جميع النسخ: لم يف.

* ورد ما بين النحمتين متأخرا عن موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٥٢ ظ / سطر ٧-١٠.

^٣ تنوير المقياس من تفسير ابن عباس، ٣٦.

^٤ ك: فقد.

^٥ ن ع م: انقضاء.

^٦ أي عبد الله بن مسعود.

^٧ انظر: أحكام القرآن للخصاص، ٥٥/٢؛ وتفسير القرطبي، ١١٣/٣؛ وفتح القدير للشوكاني، ٢٣٥/١.

أ) أما السنة فقوله لعمر: «مُرُّ ابْنِكَ فَلْيِرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَطْلُقْهَا وَهِيَ طَاهِرَةٌ أَوْ حَامِلَةٌ مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تَطْلُقَ لَهَا النِّسَاءُ».^٢ فدل أن العدة التي تطلق لها النساء هي الأطهار. ولكن الجواب لهذا من وجهين. أحدهما أنه جعل ذلك عدة للطلاق، لا عدة عن الطلاق، والعدة للطلاق غير العدة عن الطلاق، وكذا نقول في الطهر الذي تطلق فيه النساء: إنها عدة للطلاق، لا عنه.^٦ والثاني أن من قول الرجل: إن له الإيقاع في آخر أجزاء الطهر.^٧ وقد ذكر في الخبر الطلاق لِقَبْلِ عِدَّتِهِنَّ.^٨ ولو كان المعنى به الطهر لكان الطلاق في آخر أجزاء الطهر قبل الحيض^٩ لا^{١٠} في القبل، فثبت أن القول بجعل الطهر عدة عن الطلاق بعيد.

ب) وأما اللسان،^{١١} وهو قول الناس، [ففيه]: قرأ^{١٢} الماء في حوضه، وقرأ^{١٣} الطعام في شِدْقِه:^{١٤} أي حبس. والطهر سبب حبس الدم. لكن عندنا الطهر جِلَّةٌ وَأَصْلٌ، وعليها خلقت وأنشئت،^{١٥} والحيض عارض. فإذا كان في الرحم دم خرج، وإلا كانت على أصل^{١٦} خلقتها طاهرة،^{١٧} لا أن^{١٨} الطهر يحبس الدم. فإذا كان هذا ما ذكرنا بطل احتجاجة باللغة واللسان.

^١ ك: يطلق.

^٢ ن: بها.

^٣ م: للنساء. صحيح البخاري، تفسير القرآن سورة ١/٦٥؛ وصحيح مسلم، الرضاع ٦٦-٨١؛ وسنن أبي داود، الطلاق ٤.

^٤ ن ع م: لكن.

^٥ ن ع: فيها.

^٦ جميع النسخ: لا عنها. أي عن الطلاق. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٧٠و.

^٧ ع + لا في القبل فثبت أن القول؛ م + لا في القبل.

^٨ لعله يشير إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله: «مر ابنك فليراجعها...» الخ الحديث.

^٩ ك ن م + في آخر أجزاء الطهر.

^{١٠} ك ع - لا.

^{١١} جميع النسخ: وقال باللسان.

^{١٢} ك: قرئ.

^{١٣} ك: قرئ.

^{١٤} أي في جانب فمه.

^{١٥} ك ع: أنشئت.

^{١٦} ع: أصلها.

^{١٧} جميع النسخ: طاهرا.

^{١٨} جميع النسخ: لأن. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٧٠و.

(ج) وأما المناقضة فهو^١ أن يقول: جعلتم المرأة^٢ معتدة مع زوال الأذى عنها ما لم تغتسل في إبقاء حق الرجعة. فأما دعوى^٣ المناقضة فهو بعيد؛ لأن الكتاب جعلها باقية [في الحيض] ما^٤ لم تغتسل على حكم الأذى،^٥ فإن^٦ كان فيه طعن فعلى الكتاب.^٧

وقال:^٨ ذكر الله تعالى ثلاثة قروء باسم التذكير لا باسم التأنيث، فدل أنه أراد به^٩ الأطهار؛^{١٠} يقال: ثلاثة رجال، وثلاث نسوة. فإذا أدخل فيه الماء عُقِلَ أنه أراد الطهر.

قيل: إن اللغة لا تمتنع عن تسمية شيء واحد باسم التذكير والتأنيث، كالبرّ والحنطة ونحو ذلك، إذا لم يكن من ذي روح، فإذا كان كذلك فلا دلالة فيه على جعل ذلك طهرا.

وقال: القراء هو الانتقال، يقال: قرأ النجم إذا غاب ونحوه. لكن هذا ليس بشيء؛ لأنه لو كان القراء هو الانتقال^{١١} من حال إلى حال لكان يقال للنجم إذا طلع: قرأ، فيكون الاسم للظهور لا للغيوبة، أو لهما جميعاً؛ فلا دلالة في ذلك.

وأما الأصل عندنا، فقوله عز وجل: فَإِذَا بَلَغَ الْأَجَلَ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِالْإِشْرَافِ عَلَى أُولَى أَجْزَاءِ [٥٣] الطهر، أو عند انتهائه. فإن كان على انتهاء الطهر فلا غاية له ينتهي إليها^{١٢} ليقطع عليه الحكم،

^١ ك: هي؛ ن ع م: هو.

^٢ جميع النسخ: هي.

^٣ جميع النسخ: دعوة.

^٤ م - ما.

^٥ لعله يشير بذلك إلى قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هِيَ نَجِسٌ وَكَبِيرٌ﴾ (سورة البقرة، ٢٢٢/٢). حتى يطهرن ﴿﴾

^٦ ك: فإذا.

^٧ أي فإذا كان في هذا القول طعن فهو موجه إلى كتاب الله تعالى، وكتاب الله منزّه عن التناقض. وعبارة السمرقندي هكذا: «ثم إنما يتراءى التناقض أن لو قلنا ببقاء حق الرجعة، وجعلنا ذلك الطهر عدة، لكننا نقول: إنها بقيت حائضاً ما لم تغتسل مع انقطاع الدم، والانتقال لا ينافي الحيض بالإجماع، فإن الدم لا يَدْرُ في جميع الأوقات، فدل أنه لا تناقض» (انظر: شرح التأويلات، ورقة ٧٠).

^٨ أي وقال من يدعي بأن الأقراء هي الأطهار.

^٩ ن ع م - به.

^{١٠} ن: بالأطهار.

^{١١} م - على جعل ذلك طهرا وقال القراء هو الانتقال يقال قرأ النجم إذا غاب ونحوه لكن هذا ليس بشيء لأنه لو كان القراء هو الانتقال.

^{١٢} ﴿فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن معروفٍ أو فارقوهن بمعروفٍ﴾ (سورة الطلاق، ٦٥/٢).

^{١٣} جميع النسخ: إليه.

وإن كان على الإشراف^١ عليه [فالحكم] أيضا كذلك. ثم لو حمل على الانتهاء أيضا يبعد بما يعرف ذلك بالحيض الذي يقطع جهة الإمساك؛ فحمل على ما يعرف، لا على ما لا يعرف. والله أعلم.

والثاني قوله: وَاللَّائِي يَيْسَّرَنَّ مِنَ الْحَيْضِ مَنْ نَسَائِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ قَعْدَتَهُنَّ^٢، كذا، اتفقوا فيه أنه مذكور على البدل، ولم يعرف ذكر الأبدال في الأشياء إلا على أثر الأصول حيث ما^٣ ذكر، فبان أن المبدل من ذلك إنما هي الحَيْضُ المَجْعُولَةُ^٤ أصولا في تقضي العدة.^٥ واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم: «عدة الأمة حيضتان»،^٦ ثبت أن أصل ما به تنقضي العدة هو الحيض.^٧ وقال الشافعي: قوله: «عدة الأمة^٨ حيضتان» أي قَوْءَانُ^٩، والقراءان هما الطهران. فيقال له: أُبْلِغْتَ فِي الْغَفْلَةِ وَأَفْرَطْتَ فِي الْحِجَاجِ، حيث فهمت من الحيض القراء، وهو أوضح عند أهل اللسان بالسماع من المفهوم له به، مع ما في ذلك تجهيل رسول الله صلى الله عليه وسلم باللسان، وهو أفصح العرب وأعلم البشر، حيث عبر^{١٠} عن الطهر بالحيض. ووجه آخر ما اتفقوا أنه لو طلق في بعض الطهر، فالبقية منه عدة. ومثله من الاعتداد قراء ونصف، والكتاب أوجب الاعتداد بالثلاث، فثبت أن الأمر بالاعتداد أمر^{١١} بالحيض

^١ ع + على أول.

^٢ سورة الطلاق، ٤/٦٥.

^٣ ع م - ما.

^٤ ك: المَجْبُولَةُ.

^٥ ع م + هو الحيض. يقول علاء الدين السمرقندي: «أمر بالاعتداد بثلاثة قروء، وإنما يتحقق الاعتداد بثلاثة أقرء إذا كان القراء اسما للحيض هاهنا دون الطهر؛ لأنه إذا طلق في آخر الطهر فذلك الباقي محسوب من القراء الكامل عنده لما جعل القروء اسما للطهر، ثم إذا انقضى طهران بعد ذلك تنقضي العدة، فيكون الاعتداد بالقراءين وبعض الثالث. وعلى ما قلنا إذا طلق في آخر الحيض فذلك غير محسوب من العدة، فيكون إعتدادا بثلاث حيض، والثلاث اسم لعدد مخصوص لا يقع على ما دونه؛ إذ لكل عدد اسم خاص، فيكون ما قالوا ترك العمل بالنص» (شرح التأويلات، ورقة ٧٠ ظ).

^٦ سنن ابن ماجه، الطلاق، ٣٠؛ وسنن أبي داود، الطلاق، ٦؛ وسنن الترمذي، الطلاق، ٧.

^٧ «وقد قام دليل الإجماع أن عدة الأمة على النصف من عدة الحرة، لا خلاف أن لا تفاوت فيهما في العدة فيما يقع به الانتضاء. ثم ثبت النص عن النبي صلى الله عليه وسلم أن عدتها بالحيض، فكذلك في الحرة أن يكون عدتها بالحيض الثلاث، وثبت أن الأصل أن ما تنقضي به العدة هو الحيض، إذ الرق في تنقيص بعض العدة التي في حق الحرة، لا في تغيير أصل العدة» (شرح التأويلات، ورقة ٧٠ ظ).

^٨ م - الأمة.

^٩ ن: قروءان.

^{١٠} ع: غير.

^{١١} ع: وأمر.

لا بالأطهار للمعنى الذي وصفنا، وإن كان القرء اسماً للطهر والحيض جميعاً في اللغة. ثم الأصل في المسئلة أن ابتداء^٢ الحِلِّ لزوجها ولغيره بالطهر، وكذلك نهاية الحل إنما جعلت بالأطهار. ثم الأصل أن^٤ ابتداء حرمتها على الزوج^٥ الأول بالطهر، فيجعل انتهاء الحرمة في مثله بالطهر. وحاصل هذا أنه جعل نهاية الحل فيه وفي غيره بما به ابتداء الحل، فكذا يجعل نهاية الحرمة فيه وفي غيره بما به ابتداؤه. وإذا ثبت أن المنظور في الحل والحرمة في الابتداء بالابتداء، وجب أن يكون المنظور في الحل والحرمة بالانتهاء.

* ثم الدليل على أن المراد من قوله ثلاثة قروء - وإن احتمل الطهر - يرجع إلى الحيض [٥٢١ ط س ١٠] وجوه. أحدها أن ثلاثة اسم لتمام العدد، فيصير كأنه قال: "ثلاثة أطهار" لو أراد به الطهر، أو "ثلاث حيض"^٦ لو أراد به الحيض. ثم هم - على اختلافهم - اتفقوا أنه بالحيض ثلاثة، وبالطهر طهران وبعض الأول؛ ثبت أن الحيض أولى. مع ما كان فيه الاحتياط؛ إذ احتمل الوجهان^٧ أن يدخل جميعاً في الحق لا يزال - بعد أن ثبت - إلا بالبيان. ويبين ذا أن في الخبر: «تلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء»^٨. أنه الحيض حتى يكون قبله^٩ الطهر، مع ما يحتمل عدة فعل الطلاق، لا الانقضاء.^{١٠} يبين ذلك ما روي أن عدة الأمة حيضتان،^{١١} وهي بعض عدة الحرة، ووقت طلاقها وقت طلاق الحرة؛ فبان أن العدة اثنتان.^{١٢}

^١ ن ع م: اسم.

^٢ ن م - جميعاً.

^٣ ك ن: أول ابتداء.

^٤ ك - أن.

^٥ ع: من الزوج.

^٦ ن - حيض.

^٧ ن ع: الوجهين.

^٨ روي عن ابن عمر رضي الله عنها أنه طلق امرأته وهي حائضة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأل عمر بن الخطاب رسول الله عن ذلك، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مُرّه فليراجعها، ثم ليُمسكها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء» (صحيح البخاري، تفسير القرآن سورة ١/٦٥؛ وصحيح مسلم، الرضاع ٦٦-٨١).

^٩ ك: قبله.

^{١٠} ك: في الانقضاء.

^{١١} قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طلاق الأمة اثنتان، وعدتها حيضتان» (سنن ابن ماجه، الطلاق ٣٠؛ و سنن أبي داود، الطلاق ٦؛ و سنن الترمذي، الطلاق ٧).

^{١٢} ن ع م: اثنتان.

والثاني ذكر الحيض عند ذكر البدل، وذلك حكم الأبدال: أن يذكر أصولها عند ذكرها. والثالث قوله: **فَإِذَا بَلَغَتِ أَجَلَهُنَّ^١**، والبلوغ اسم للتمام؛ وفساد المراجعة من بعد الإشراف^٢ عليه، وهو بالطهر لا يعلم حتى يرى^٣ الدم، لأن الطهر لا غاية له، وذلك يمنع - على قولهم - الرجعة؛ فثبت أنه الحيض، لأن له الغاية، وإن لم ينقطع الدم^٤ وقت^٥ ابتداء الحرمة، وذلك طهر، ووقت تقضي العدة وقت تمام ذلك، فهو الطهر. مع ما ينقضي^٦ صلب الملك بالطلاق، ووقته الطهر، وبقيّة الملك بتقضي^٧ العدة، فيجب أن يكون وقته الطهر على إلحاق^٨ جميع الفروع مع الأصول، وإلحاق التوابع بالمتبعين. **ولا قوة إلا بالله.*** [٥٢ طس ٢٢]

ثم في قوله: **والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء**، وفي قوله: **فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ^{١١}** وفي قوله: **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ النِّسَاءِ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ^{١٢}**، في هذه الآيات: دلالة [جواز] تأخير^{١٣} البيان، حيث لم يبين ما الأقراء، ولم يبين الاعتزال من أي موضع ومن أي مكان، ولم يبين المخالطة في ماذا وفي أي شيء؟ فالاختلاف فيه باق إلى يوم التناد. فبطل قول من ينكر تأخير^{١٤} البيان، وثبت قول من أقر به. **وبالله التوفيق.**

وقوله: **ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر.** ففي الآية دلائل. أحدها أن ذكر حرمة الكتمان فيمن آمن ليس بشرط فيه دون غيره، إذ قد يلزم ذلك من هو غير^{١٤} مؤمن، إذ هو غير مستحسن في العقل. ففيه الدليل على

^١ ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ (سورة الطلاق، ٢/٦٥).

^٢ ن ع م: الإسراف.

^٣ ن ع: ترى.

^٤ م: وبما كان الطلاق.

^٥ جميع النسخ + وبما كان الطلاق وقت.

^٦ ك: تنقضي.

^٧ ن ع م: ينقضي.

^٨ جميع النسخ: على حق.

* ورد ما بين النجمتين متقدما على موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٥٢ ط/ سطر ١٠-٢٢.

^{١٠} ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ المَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٢٢).

^{١١} ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ النِّسَاءِ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٢٠).

^{١٢} جميع النسخ: تأخر. والتصحيح من شرح التأويلات، انظر: روقة ٧٠ ط.

^{١٣} جميع النسخ: تأخر.

^{١٤} ك + غير.

أن الحكم الموجب لعلة يجوز لزومه فيما ارتفعت^١ عنه تلك العلة وُعُدت، وهو كقوله: وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ: إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ^٢. وقد يلزم صلاح ذات البين في غير الإيمان. وكذا قوله: وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ^٣ وقد يلزم ترك الربا للمعاهد، وقد يجوز ذلك للمسلم في غير داره. فدل أن الحكم إذا ذكر لعلة في أحد لا يمنع لزوم ذلك في غير المذكور.

{ قال الشيخ رحمه الله: } فيه دليل على أن إضافة الحكم إلى سبب لا يمنع حقه ارتفاعه. وفيه دليل أن لا يحل ذلك لمن قد آمن من في الخلق؛ لأن حقه التصديق وإظهار الحق، وفي الكتمان والتكذيب ترك ما فيه من الشرط. والله أعلم.

ثم اختلف في قوله: ما خلق الله في أرحامهن. قال بعضهم: الحبل والحيض. وكذلك روي عن علي وعبد الله^٤ وابن عباس رضي الله عنهم أنهم قالوا: ما خلق الله في أرحامهن^٥ الحبل والحيض. فثبت أن موضع الحيض الرحم. ثم الرحم يشغله الحبل عن خروج الدم، فبان أن الحامل لا تحيض. وعلى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «إنما ذاك دم عرق انقطع»^٦، وهو الأمر الظاهر المتعارف في النساء، أن الحبل يحبس^٧ الدم.

وقال بعض أهل التأويل ما خلق الله في أرحامهن الحبل خاصة دون الحيض، لوجهين. أحدهما أنهن في الجاهلية [كن] يكتمن ذلك فيلحقن بغير الآباء، فأوعدن على ذلك بعد الإسلام،

^١ جميع النسخ: ارتفع.

^٢ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (سورة الأنفال، ١/٨).

^٣ سورة البقرة، ٢٧٨/٢.

^٤ قال السمرقندي: وعبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود ولم يذكر ابن عباس. انظر: شرح التأويلات، ورقة ٧٠-٧١.

^٥ ن - في أرحامهن.

^٦ وقد ذكر هذا القول ابن أبي حاتم منسوبا إلى ابن عمر وابن عباس؛ وذكره الطبرسي منسوبا إلى ابن عباس والحسن؛ والماوردي ذكره منسوبا إلى عمر ومجاهد. انظر: تفسير ابن أبي حاتم، ٢/٤١٥-٤١٦؛ والنكت والعيون للماوردي، ١/٢٩٢؛ وجمع البيان للطبرسي، ١/٥٧٤.

^٧ عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حُنَيْش إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله إني امرأة أنتحاض فلا أطهرُ، أفأدع الصلاة؟ فقال: «لا، إنما ذلك عرق، وليس بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلِّي» (صحيح البخاري، الرضوء ٦٣، الحيض ٢٤؛ وصحيح مسلم، الحيض ٦٢-٦٣).

^٨ ن ع م: تحبس.

فثبت أن الحيض لا يحتمل.^١ والثاني أن الحيض لا ينسب بكونه في الرحم، فإذا كان غير منسوب إليه لم يحتمل كونه فيه.^٢ والله أعلم.

لكن الوجه فيه ما ذكرنا من قول الصحابة، وما فيه من الدلالة أنهم^٣ مؤمنات فيما يخبرن لوجهين. أحدهما ما جاء من أن الأمانة^٤ أن تؤمن^٥ المرأة على فرجها.^٦ والثاني لولا أنها ممن تقبل^٧ خبرها فيما تخبر لما^٨ أوعدت^٩ على الكتمان.^{١٠}

ثم يحتمل الكتمان من وجهين. أحدهما أن يكتمن ذلك ليستوجين به الإنفاق من عند أزواجهن بقولهن:^{١١} العدة باقية،^{١٢} وذلك يحتمل الحيض والحبل جميعا. ويحتمل^{١٣} ما قاله بعض أهل التأويل من إبقاء حق الرجعة. ويحتمل قول أبي حنيفة - رحمه الله - في كتمانها، إذ قال^{١٤} في المرأة إذا جاءت بولد في العدة فشهدت امرأة على الولادة - والحبل لم يكن ظاهراً- أن [لا]^{١٥} يقبل قولها؛ إذ هي أمرت بالإظهار، فالكتمان^{١٦} أورث تهمة في القبول. ويحتمل أن لا يحل لمن أن يكتمن الحبل فيلحقن^{١٧} بغيرهم من الأزواج. والله أعلم.

^١ ك: لا تحمل.

^٢ يقول السمرقندي: «والثاني أن الدم لا يسمى حيضاً ما دام في الرحم، وإنما يسمى بعد الخروج. والحكم يتعلق به بعد الخروج. فالحيض هو الدم الخارج من الرحم، وإذا لم يكن له حكم حال كونه في الرحم فلا معنى لاعتباره» (شرح التأويلات، ورقة ٧١ و).

^٣ ن ع: أنه.

^٤ ك ن: أن من الأمانة.

^٥ م: تؤمن.

^٦ ك: على زوجها.

^٧ ن ع م: يقبل.

^٨ م: خبر فيها لما فيها لما.

^٩ جميع النسخ: أوعد.

^{١٠} يقول السمرقندي: «والثاني أن الله تعالى وعظها بترك الكتمان، ونهاها عن كتمان ما خلق الله في أرحامهن. وكلمة "ما" للعموم، والحيض والحبل جميعاً مما خلق الله في أرحامهن، فدل الوعيد على الكتمان على قبول خبرها جميعاً» (شرح التأويلات، ورقة ٧١ و).

^{١١} ك ن: لقولهن.

^{١٢} جميع النسخ: باق.

^{١٣} أي والوجه الثاني.

^{١٤} ع م: إذا قال.

^{١٥} والتصحيح مستفاد من الشرح وموافق لسياق العبارة. انظر: شرح التأويلات، ورقة ٧١ و.

^{١٦} ع م: والكتمان.

^{١٧} ن: فيلحقن.

وقوله: **وبعولتهن / أحق برذهن في ذلك**، يحتمل وجهين. يحتمل أنهن لا يملكن الرجعة [٥٤] ولا منع أزواجهن عن المراجعة، بل ذلك إلى بعولتهن. ويحتمل أحق برذهن في نكاح في العدة، لا في حق الرجعة؛ إذ الزوج يملك نكاحها في العدة، وغيره من الناس لا يملك، كقوله: **وَلَا تَعْرِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ**^١.
وقوله: **وبعولتهن**، فيه دليل أن قوله: **والمطلقات يتربصن**، إنما عني به المطلقة طلاقاً لم يقطع على نفسه جهة العود.

وقوله: **في ذلك إن أرادوا إصلاحاً**، يحتمل إصلاح ما بينهن. ويحتمل: **إن أرادوا إمساكهن بالمعروف**، كقوله: **وَلَا تُنْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا**^٢ فهو ممسك لها وإن كان مضرًا.
ثم الاصل في هذا أنه - وإن قال: **فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ**^٣ - ليس على أن يصير ممسكاً لها بغير المعروف. وأصل هذا أن ليس في القول: **"أن لا تفعلوا"** دليل الجواز والفساد إذا فعل ذلك. ثم اختلف في قوله: **في ذلك**، [قيل:] أي في الوقت الذي تعدت به، أو في ذلك القرء. **وانته أعلم**.

وقوله: **وهن مثل الذي عليهن بالمعروف**. روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: **إني أحب أن أتزين لامرأتي كما أحب أن تزين لي**، لأن الله تعالى يقول: **وهن مثل الذي عليهن بالمعروف**^٤. وقال آخرون: **هن من الكفاف**^٥ [مثل] ما عليهن من الخدمة. وقال غيرهم: **هن من الحق في المهور بتسليم الأزواج إليهن**، [مثل] ما عليهن^٦ من تسليم الألبضاع إلى الأزواج.

^١ - لا في حق الرجعة إذ الزوج يملك نكاحها في العدة وغيره من الناس لا يملك كقوله ولا تعزموا عقدة النكاح.
^٢ ﴿ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكنتم في أنفسكم علم الله أنكم ستذكرونهن ولكن لا تواعدوهن سرا إلا أن تقولوا قولا معروفا ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه واعلموا أن الله غفور حلِيم﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٣٥).
^٣ ﴿وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروفٍ أو سرحوهن بمعروفٍ ولا تمسكوهن ضِرَارًا لتعتدوا﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٣١).

^٤ ك: ان قال.

^٥ ﴿الطلاق مرتان فإمساك بمعروفٍ أو تسريح بإحسان﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٢٩).

^٦ ك: تعبد؛ ع م: يعيد؛ ن: في الوقت تعدت.

^٧ تفسير الطبري، ٢/٤٥٣؛ وتفسير القرطبي، ٣/١٢٣؛ والبحر المحييط لأبي حيان، ٢/١٨٩؛ وتفسير ابن كثير، ١/٢٨٢.

^٨ ع: من الكفار.

^٩ ن - ما عليهن.

فيدل هذا على أن الخلوة والتسليم منها يحل محل قبض الحق منها لزوجها. وقيل: وهن مثل الذي عليهن، [هو] الحقوق، ما يلزمهن من حقوق الأزواج يلزم مثلها على الأزواج^١ لهن وإن كانت^٢ مختلفة.

وقوله: وللرجال عليهن درجة، قيل: هو الطلاق بيد الرجل وليس بيدها. وقيل: هي الإمارة والأمر. وقيل: ما فضل الله به [الرجل] عليها من الجهاد والميراث وغيره. وقيل: [ما] لهم من الفضيلة من الولايات والشهادات والعقل، وذلك ليس لهن. وقيل: [هي] فضيلة في الحق وبما ساق إليها من المهر.

{قال الشيخ أبو منصور رحمه الله} في قوله: وهن مثل الذي عليهن: أي من الحقوق على الأزواج. ثم يحتمل حقوقهن المهر والنفقة؛ ويحتمل ما أتبع من قوله: فَإِنَّمَا كَأَنَّ بِيَمِينِكُمْ أَوْ تَشْرِيبِكُمْ بِإِحْسَانٍ^٣ ويحتمل قضاء ما لها من الحوائج^٤ خارج البيت مما به قوام دينها ووقايتها عن النار،^٥ و[ما] عليها من الحقوق. مقابل الأول البذل له، وأن لا يؤطئن فروشهن أحدًا. ومقابل الثاني أن يحسن إليهم في البر باللسان والقول المعروف الذي فيه يطيب نفسه به. كما وصف^٦ [صلى الله عليه وسلم] الحميدة منهم بقوله: «مَنْ إِذَا نَظَرَتْ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ»^٧ وإذا دعوتها أحابتك، وتحفظك^٨ في النفس والمال. ومقابل الثالث أن لا تلقاه^٩ بمكروه، ولا تقابله بما يضجره ويغضبه، مع الخدمة وكفاية الداخل مما به قوام دينه. والله أعلم.

^١ ع - يلزم مثلها على الأزواج.

^٢ جميع النسخ: كان.

^٣ سورة البقرة، ٢٢٩/٢.

^٤ ع: الخوارج.

^٥ ع: من النار.

^٦ ك ن: وصفت.

^٧ ع: شريك.

^٨ ن ع م: يحفظك.

^٩ عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول: «ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيرا له من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها نصحتة في نفسها وماله» (سنن ابن ماجه، النكاح ٥٥ وقبض القدير للمناوي، ٤٨٢/٣؛ وانظر أيضا: تفسير الطبري، ٦٠/٥؛ وتفسير القرطبي، ٦٠/٥؛ وتفسير ابن كثير، ٤٩٢/١).

^{١٠} ن ع م: تلقاه.

والدرجة التي [للرجل] ما له من الملك فيها والفضل في الحقوق عليها، وما جعله^١ قَوَامًا عليها، وغير ذلك. والله أعلم.

ويحتمل: ما هن من قوله: فإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ؛ وعليهن: بذل حقهم المعروف، والإحسان إليهم فيما يبغون من الخدمة، والقيام بكفاية داخل البيت، مع حفظ ماله عندها. والله أعلم.

﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [٢٢٩]

وقوله: الطلاق مرتان، فيه دلالة أنه يطلق بنتين بمرتين.

وقوله: فإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ، [فيه] أن له الرجعة بعد طلاقين بذكره مرتين. وفيه أن المطلق في الطهر الثالث من غير رجعة مطلق للسنة^٢، لما خير بين الإمساك والتسريح^٣ من غير مراجعة. وهو [يرد] على مالك، لأنه يقول: ليس^٤ له أن يزيد على تطلقه واحدة إلا أن يراجع، والتسريح بإحسان^٥ هو التطلق الثالثة؛ كذلك روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن التسريح بإحسان، فقال: «هو التطلق الثالثة»^٦.

فإن قيل: أئش الحكمة في ذكر المعروف في الإمساك والإحسان في التسريح؟ قيل: وذلك أن في التسريح قطع الحقوق التي أوجبها النكاح، فأمر عند قطعها عنها بالإحسان إليها مبتدئا. والإحسان أبدا^٧ إنما يكون^٨ عند ابتداء^٩ الفعل، لا عند المكافأة.

^١ جميع النسخ: وما جعل.

^٢ ك: للسنه.

^٣ ع: أو التسريح.

^٤ ن - ليس.

^٥ ن + فقال.

^٦ سنن الدارقطني؛ ٤/٤؛ و سنن البيهقي، ٣٤٠/٧؛ وانظر أيضا: تفسير الطبري، ٤٥٨/٢؛ وتفسير القرطبي، ١٢٨/٣.

^٧ ن: بدا.

^٨ ك: اكما يكون.

^٩ ك + كما يكون عند ابتداء.

وأما المعروف في الإمساك فالنكاح أوجب ذلك، كقوله: وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا^١ قيل: الميثاق الغليظ الحقوق التي أوجب النكاح. وهذا - والله أعلم - وجه الحكمة. والمعروف ما عرفنا في النكاح^٢، والإحسان هو ما يتدنى مما^٣ لم يعرفا.

وقوله: ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يخافا أن لا يقيما حدود الله فإن خفتن أن لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به. فظاهر هذه الآية الكريمة^٤ يوجب ابتداء الخطاب للأزواج،^٥ ثم آخرها يوجب الخطاب لهما جميعاً. وأيضاً^٦ آخرها^٧ يوجب الخطاب لغير الأزواج [بأن] يحفظ عليهما حدود الصحبة. فيشبه أن يكون في الآية الإضمار^٨؛ [فيكون المراد]^٩ الحكيمين، فيكون كقوله: وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا^{١٠}، فيكونان هما اللذان يحفظان عليهما الحد المحدود. ويحتمل أن يكون الخطاب في قوله: فإن خفتن أن لا يقيما حدود الله للحكّام؛ لأنهم هم الذين يتولون النظر في أمور الناس، ليقوموا^{١١}هم على حفظ حدود الله.

ثم القول عندنا في قوله: ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً، إذا كان النشوز واقعا من قبل الزوج، فإنه لا يحل [له] أخذ شيء على الخلع، استدلالاً بقوله: وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانٍ / زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا^{١٢}. وأما إذا كان النشوز من قبلها [٥٤ظ]

^١ يقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانٍ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ (سورة النساء، بهتاناً وإثماً مبيناً. وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً) (سورة النساء، ٢٠/٤-٢١).

^٢ م: نكاح.

^٣ م: ما.

^٤ ك ن - الكريمة.

^٥ يقول السمرقندي: «وهو النهي عن أخذ شيء مما أعطاهها إلا على الشرط المذكور، وهو خوف ترك إقامة حدود الله تعالى» (شرح التأويلات، ورقة ٧٢و).

^٦ جميع النسخ: ثم.

^٧ م: آخر.

^٨ م - الإضمار.

^٩ جميع النسخ + فهما.

^{١٠} ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يَرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ (سورة النساء، ٣٥/٤).

^{١١} ك ن ع: ليقوموهم.

^{١٢} سورة النساء، ٢٠/٤.

فإنه لا بأس أن يأخذ قدر المهر، ويكره الزيادة، ويجوز.^١ وأما قدر المهر فإنه لا بأس إذا كان النشوز من قبلها، استدلالاً بقوله: **فلا جناح عليهما فيما افتدت به**، ذكر رفع الحرج عن الذي فدى^٢ فيما عنه نهى في غير هذا، وهو المؤتى.^٤ لذلك قلنا: إنه يجوز - إذا كان النشوز من قبلها - قدر المهر، وأما الزيادة فإنه يكره استدلالاً بما روي في الخير أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت بغير زوجها فقال: «أتردين عليه حديقته؟» فقالت: نعم، وزيادة. فقال: «أما الزيادة، فلا»،^٥ ففيه الدلالة [على] أن النشوز إذا كان من قبلها فإنه يجوز قدر المهر.

وقال ابن داوود:^٦ خالف الشافعي ظاهر الكتاب فيما جعل له أخذ ما فدى والزيادة. والكتاب رفع الحرج عن أخذ ما فدى، لم يجعل له غيره بقوله: **ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيموهن شيئاً إلا أن يخافا أن لا يقيما حدود الله**. قال^٧ ابن شريح:^٨ ما ذلك الأخذ في الطلاق، إنما ذلك في غير الطلاق كرها، لأنه ليس في الآية ذكر الطلاق.^٩ واستدل بقوله **فإن طبنَّ لكم عن شيءٍ منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً**^{١٠} فجعل له كل ما أخذ بالوصف الذي ذكره.

^١ ن - ويجوز.

^٢ ك ع م: أما.

^٣ أي عن الزوج الذي أعطى المهر.

^٤ لعله يشير إلى قوله: ﴿ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيموهن شيئاً﴾.

^٥ الموطأ للملك، الطلاق ٣١-٣٣؛ ومسند أحمد، ٣/٤؛ وصحيح البخاري، الطلاق ١٢.

^٦ لعله يريد به أبا سليمان داوود بن علي بن خلف الأصبهاني، الظاهري. تنسب إليه الطائفة الظاهرية، وسميت بذلك لأخذها بظاهر الكتاب والسنة وإعراضها عن التأويل والرأي والقياس. وكان داود أول من جهر بهذا القول. ومولده في الكوفة. سكن بغداد، وانتهت إليه رياسة العلم فيها، وتوفي فيها سنة ٢٧٠ هـ/٨٨٤ م. انظر: طبقات الفقهاء للشرازي، ١/١٠٢؛ ووفيات الأعيان لابن خلكان، ٢/٢٥٥؛ وشذرات الذهب لابن عماد، ٣/٢٩٧-٣٠٠؛ والأعلام للزركلي، ٢/٣٣٣.

^٧ ع: وقال.

^٨ هو أبو عمرو الحارث بن شريح النقال، الخوارزمي. روى عنه الشافعي، وحماد بن سلمة، وسفيان بن عيينة، ويزيد بن زريع، وغيرهم. مات سنة ٣٣٦ هـ/٩٤٧ م. انظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، ٨/٢٠٨؛ وطبقات الحنابلة لمحمد بن أبي يعلى، ١/١٤٧؛ وطبقات الشافعية لابن قاضي شعبة، ٢/١١٢-١١٣.

^٩ ع م - غير.

^{١٠} يقول السمرقندي - موضحاً -: «قال ابن شريح: إن هذه الآية ﴿ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيموهن شيئاً...﴾ إلى آخرها، ليس في الطلاق، وإنما هي حال قيام الزوجية بطريق الجرم والكره، لأنه ليس في الآية ذكر الطلاق» (شرح التأويلات، ورقة ٧٣ و).

^{١١} يقول الله تعالى: ﴿وأتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبنَّ لكم عن شيءٍ منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً﴾ (سورة النساء، ٤/٥).

ثم كان له أخذ ما تبذل في غير الطلاق، فعلى ذلك الطلاق،^١ وفي الطلاق أحق. والله أعلم. والأصل عندنا جواز ما بذلت أخذه مما احتج به الرجل:^٢ أن كان له ذلك في غير الطلاق وهو في الطلاق^٣ أجوز، لأنها تنتفع [به]، غير أنه يكره له الفضل لما ذكرنا من الآية والخير. ثم هو يجوز^٤ لأنه تبادل، فكان كالعقود التي تكره لربح ما لم يضمن على الجواز، فكذا هذا. والأصل أن الطلاق^٥ بالبذل يُبَيِّنُها، وهو لو لم يملك البيئونة مطلقاً لم يملكه بما شرط، فثبت أنه يملك. وأصله أنه بالطلاق، ويصرف إليها ما ملك عليها بالعقد، فانتفعت بإزاء ما بذلت، لذلك سلم للزوج ما أخذ. والله أعلم.

{قال:} ويكره له^٦ أخذ الزيادة بما فيه رفع النكاح [بالخلع]، فيصير آخذاً^٧ ما يأخذ بالذي أعطى، فما يفضل عليه ليس بإزائه بدل،^٨ وذلك وصف الربا.^٩ والله أعلم.^{١٠} ثم اختلف في قوله إلا أن يخافا، قيل: عَلِمَا، يعني الرجل والمرأة. وقيل: علم الحكمان أن لا يقيما حدود الله.

وعلى ذلك قوله: فإن خفتم أن لا يقيما حدود الله، قيل: علمتم. وقيل: الخوف هو الخوف؛ فكأنه أقرب، لأن العلم يكون فيما مضى من الحال أنهما أقاما حدوداً أو لم يقيما. وأما الخوف في حادث الوقت [فهو] أمكن، لأنه لا يعلم^{١١} باليقين، لذلك كان ما ذكرنا؛ وهو كقوله: إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ.^{١٢}

^١ جميع النسخ: في الطلاق.

^٢ أي ابن شريح.

^٣ ع م: وهو الطلاق.

^٤ ع م: ثم يجوز هو.

^٥ جميع النسخ: بأن الطلاق.

^٦ م - له.

^٧ م: اخذ. أي أخذها منها.

^٨ ك: بذل.

^٩ يقول السمرقندي: «ولكنه جائز؛ لأنه تبادل مال عن الطلاق وإسقاط ما عليها من الملك، ودفع الملك بدلا عما ليس بمال جائز إذا كان ذلك مما يرغب فيه؛ ألا ترى أنه جاز العتق على قليل المال وكثيره، ويصير المال بدلا عن إسقاط الرق والملك» (شرح التأويلات، ورقة ٧٣و).

^{١٠} ع - قال ويكره له أخذ الزيادة بما فيه رفع النكاح فيصير آخذاً بالذي أعطى فما يفضل عليه ليس بإزائه بدل وذلك وصف الربا والله أعلم.

^{١١} م: يعلم.

^{١٢} سورة الأنعام، ١٥/٦، وانظر أيضا: سورة يونس، ١٥/١٠.

وقوله: فلا جناح عليهما فيما افتدت به، اختلف فيه. قال بعضهم: أراد بقوله عليهما: عليه خاصة. وهذا جائز في اللغة: إضافة الشيء إلى الاثنين^١ والمراد^٢ واحد منهما، كقوله: يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ^٣، وإنما يخرج من أحدهما، ومثله كثير. وقال آخرون: أريدا جميعاً؛ المرأة بالفداء، والزوج بالأخذ؛ لأن الزوج نهى عن أخذ شيء مما آتاها بقوله: ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً، ثم أبيض^٤، ورفع الحرج عنه^٥ بالأخذ على الشرط. وقيل: أراد بذلك الزوج خاصة، وهو ما ذكرنا. والله أعلم.

وقوله: تلك حدود الله فلا تعتدوها. قيل: إذا لم يفهم بحد من حدود الله تعالى ما يفهم من حد الخلق، كيف فهم من استواء الرب ومحيطه من قوله: اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ^٦، وَجَاءَ رَبُّكَ^٧، ما فهم من استواء الخلق ومحيطهم؟ والاستواء والمحيي إلى احتمال معان^٨ تنفي^٩ عنه التشبيه أكثر من احتمال الحدود التي في الشاهد، فإذا لم يفهم من هذا ذلك لم يجوز أن يفهم من الأول ما فهموا، وقد قال: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ^{١٠}.

وقوله: حدود الله، قيل: أحكام الله وسننه، وقيل: أوامره ونواهيه، وقيل: آدابه. وهو واحد.

وقوله: ومن يتعد حدود الله [فأولئك هم الظالمون]. يحتمل وجهين. يحتمل يتعد حدود الله مستحلاً لها، فيكفر بتعديه ذلك، فهو ظالم ظلم كفر. ويحتمل يتعد: يجاوز أمر الله وما نهاه عنه غير مستحل لها، فهو ظالم ظلم نفسه غير كافر.

^١ ك: واحد.

^٢ ك + به.

^٣ سورة الرحمن، ٢٢/٥٥.

^٤ جميع النسخ: أبيض.

^٥ ك ع ن: منه.

^٦ يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ (سورة الأعراف، ٥٤/٧).

^٧ ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلِكُ صَفَاً صَفَاً﴾ (سورة الفجر، ٢٢/٨٩).

^٨ ع م + أن.

^٩ ن ع م: ينفي.

^{١٠} سورة الشورى، ١١/٤٤. «والاستواء والمحيي إلى احتمال معان ينفي التشبيه عن الله تعالى أكثر من الحدود، وفي الشاهد إذا لم يفهم من الحدود ما يوجب التشبيه لم يجوز أن يفهم من الأول ما فهموا مع قول الله عز وجل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، والله الموفق» (شرح التأويلات، ورقة ٧٣ و).

﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [٢٣].
 وقوله: فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره. هذه الآية رجعت إلى الأولى،^١
 [وهي] قوله: الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ، فإن طلقها بعد التطليقتين تطليقة أخرى فلا تحل له [من بعد] حتى
 تنكح زوجا غيره. وقوله: الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَشْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ،^٢ قيل: التطليقة
 الثالثة. وعلى ذلك جاء^٣ الخبر. وهو واحد عندنا. يدل عليه أيضا قوله تعالى: حتى تنكح زوجا
 غيره، يحتمل عقد النكاح خاصة دون الجماع من الثاني، إذ ليس في الآية ذكر الدخول بها.
 وأما عندنا فهو على فعل الجماع في النكاح الثاني؛ يدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام: «لا، حتى
 تذوق عُسَيْلَتَهُ،^٤ ويزوق من^٥ عسيلتها»،^٦ فيكون النكاح مضمرًا. وهو أولى؛ لأن الآية في عقوبة
 الأول، ولا يشتد عليه^٧ النكاح حتى يتصل به الوطء.^٨ وفيه دلالة على كراهة التطليقة الثالثة إذ
 هي لا تحل له بعدها إلا بعد دخول زوج آخر بها، وذلك مما ينفر عنه الطبع ويكرهه.

وقوله: فلا جناح عليهما أن يتراجعا. فيه دليل على أن في التراجع إيجاب عقد بهما
 جميعا، فدل على قطع رجعة الثاني المُجَلِّ للزوج الأول،^٩ وذلك أن لا رجعة فيه لغيره. وقوله
 تعالى: وَيُعَوِّضُكَ عَنْهُنَّ أَهْلَهُنَّ بِرِزْقِهِنَّ،^{١٠} أضاف الرد إلى الأزواج، فدل أنهم ينفردون به دونهن.

^١ ع م: الأول.

^٢ سورة البقرة، ٢/٢٢٩.

^٣ ع: جازي.

^٤ انظر: سنن الدارقطني، ٤/٤؛ و سنن البيهقي، ٧/٣٤٠؛ وانظر أيضا: تفسير الطبري، ٢/٤٥٨؛ وتفسير القرطبي، ٣/١٢٨.

^٥ ن ع م + من.

^٦ ن + لنا.

^٧ ن ع م + من.

^٨ عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في رجل يزوج المرأة، فيطلقها قبل أن يدخل بها ألبنة، فتزوج
 زوجا آخر، فيطلقها قبل أن يدخل بها: أ تراجع إلى الأول؟ قال: «لا، حتى تذوق عُسَيْلَتَهُ، ويزوق عُسَيْلَتَهَا»
 (مسند أحمد بن حنبل، ٦/٤٢٦؛ وتفسير الطبري، ٢/٤٧٨؛ وتفسير ابن كثير، ١/٢٧٨).

^٩ م: عليها.

^{١٠} ك: الأول.

^{١١} ع + الأول.

^{١٢} ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن إن كن يؤمن بالله
 واليوم الآخر ويعولنهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحا ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال
 عليهن درجة والله عزيز حكيم﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٢٨).

ثم ذكر الكتاب: فلا تحل له [من بعد] حتى تنكح زوجا غيره، جعل سبب الحل للزوج الأول نكاح الثاني، فلم يجوز^٢ أن ينهى عنه، وقد جعل هو سبب رفع الحرمة؛ إذ مثل^٣ هذا في أحكام الله تعالى لا يوجد ولا يستقيم، وهو كالوضوء فيما جعل سببا لإقامة الصلاة، لم يجوز أن يجعل سببا لها،^٤ / ثم يكره الإقدام عليه وينهى عنه؛ وكالتحريم، إذ جعل سببا للدخول [٥٥٥] بها في الصلاة لم يجوز النهي عنها، وبها قوامها. كذا هذا، لما جعل سببا لرفع الحرمة به، لا جائز أن ينهى عنه.

ثم فيه دلالة جواز نكاح المحلل. فإن سئلنا عن قوله [صلى الله عليه وسلم]: «لعن الله المحلل والمحلل له».^٦ قيل: لحوق اللعن لأجل النكاح على قصد الفراق والطلاق، ليس لأجل التحليل على الأول ورفع الحرمة عنه، دليله قوله عليه الصلاة والسلام: «إن الله لا يحب كل ذواق^٧ مطلق»،^٨ وذلك لقصد الفراق بالنكاح؛ إذ النكاح بُني في الأصل على البقاء والدوام عليه، وفيه التعفف، وفي الطلاق زوال ما به يقصد؛ فلهذا لحقه ما لحقه من اللعن.

ثم المحلل له لما طلب بنكاح الزوج الثاني ما ينفر عنه الطباع ويكرهه من عودها إليه بعد مضاجعة غيره^٩ إياها واستمتاعه بها مُنع لهذا المعنى عن إيقاع الثالثة. لكن إذا تفكر [في] حرمتها عليه إلا بنكاح آخر انزجر عن ذلك. ثم العقد نفسه لا ينفر عنه الطباع ولا يكرهه،^{١٠} ثبت أن الدخول شرط فيه ليكون زجراً ومنعا عن ارتكابه.

وقوله: فلا جناح عليهما أن يتراجعا، يخرج على الترخيص. وذلك - والله أعلم -

^١ جميع النسخ: على.

^٢ جميع النسخ: لم يجوز.

^٣ ع م: في.

^٤ ن: بها.

^٥ ن: لدفع.

^٦ مسند أحمد بن حنبل، ٨٣/١، ٨٧-٨٨؛ وسنن الترمذي، النكاح ٢٨؛ وسنن النسائي، الطلاق ١٣.

^٧ أي إذا كان كثير النكاح كثير الطلاق، لسان العرب لابن منظور، «ذوق، طلق».

^٨ روي الحديث عن أبي موسى مرفوعا: «لا تُطَلِّق النساء إلا من رغبة، إن الله - تبارك وتعالى - لا يحب الذواقين ولا الذواقات». قال الهيثمي: رواه البزار، والطبراني في الكبير، والأوسط، وأحد أسانيد البزار فيه عمران القطان، وثقه أحمد وابن حبان، وضعفه يحيى بن سعيد وغيره. انظر: مجمع الزوائد للهيتمي، ٣٣٥/٤؛ ومسند البزار، ٧٠/٨-٧١؛ وتفسير الطبري، ٥٣٩/٢؛ والمعجم الأوسط للطبراني، ٢٤/٨.

^٩ ع م: غير.

^{١٠} ع: ولا يكره.

أن الطلاق يُجْزِمُهَا عَلَيْهِ وَيُبَيِّنُهَا مِنْهُ، كما تحرم عليه هي بأنواع الحرم، فأخبر عز وجل -و[قد] أباح له النكاح بعد وقوع الحرمة- أن هذه الحرمة ليست كغيرها من الحرم التي لا ترتفع أبدًا. والله أعلم.

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِيَتَّخِذُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [٢٣١]

وقوله: وإذا طلقتم النساء فلبغنن أجلهن فأمسكنهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف، وقال: وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرِدِّهِنَّ؛^١ ذكر في الآية الأولى الإمساك، والإمساك المعروف هو إمساكها على ما كان من الملك، وذكر في الآية الأخيرة الرد، والرد لا يكون إلا بعد الخروج من الملك. هذا هو الظاهر في الآية. لكن بعض أهل العلم يقولون: إنه^٢ يمسكها على الملك الأول، ويردها من الحرمة إلى الحل؛ لأن من مذهبهم أن الطلاق يوجب الحرمة ولا يخرجها^٣ من ملكه. وهذا جائز أن تحرم المرأة على زوجها، وهي بعد في ملكه، فإذا كان كذلك فأمر بالإمساك على الملك الأول، وبالرد^٤ من الحرمة إلى الحل، وهو قول أهل المدينة؛ أي بردها من العدة إلى ما لا عدة، وبمسكها بلا عدة.

وأما عندنا فهو واحد يحدث الإمساك، دليله قوله: وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا، ولو لم يكن الإمساك سوى القصد إليه لكان لم يكن بالقصد إليها مضرًا.^٥ وهو فيما أمر بالإمساك بالمعروف، فيه وجهان. أحدهما هو أن يمسكها على ما كان يمسكها^٦ من قبل؛ من مراعاة الحقوق

^١ سورة البقرة، ٢/٢٢٨.

^٢ ع: ان.

^٣ ع: لا يخرجها.

^٤ ن: بالرد.

^٥ «وأما عندنا فالملك قائم والحل قائم، إلا أنه انعقد سبب الزوال عند انقضاء العدة وهو الطلاق، والرجعة رد الطلاق وفسخ له في حق الحكم عند انقضاء العدة، أعني يمنعه عن أن يصير شيئاً عند انقضاء العدة في حق زوال الملك ... يدل عليه أنه قال: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا﴾ ولو لم يكن الإمساك سوى القصد إليها بالإضرار فهو لا يصير بالقصد مضرًا بها، ثبت أنه أمر وراء ذلك، وهو ما ذكرنا من المراجعة» (شرح التأويلات، ورقة ٧٤و).

^٦ م - على ما كان يمسكها.

ومحافظة الحدود. ويحتمل ما قيل أن لا يطول عليها العدة على ما ذكر في القصة من تطويل العدة عليها، وفيه نزلت الآية. وفيه دلالة أن الزوج يملك جعل الطلاق بائنا بعد ما وقع رجعياً؛ لأنه يصير بائناً بتركه المراجعة، فعلى ذلك يملك إلحاق الصفة من بعد وقوعه، فيصير بائناً. والله أعلم.

وقوله: **ولا تمسكوهن ضراراً لتعنتوا**. {قال الشيخ رحمة الله:} الأصل عندنا في المناهي أنها لا تدل على فساد الفعل ولا يُستدل^١ [منها] بالنهي على الفساد، كقوله: [فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا] أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ^٢، وعلى ذلك قوله: **ولا تمسكوهن ضراراً لتعنتوا**، أنه يصير ممسكاً لها وإن كان فيه ضراراً لها. وهكذا هذا^٣ في كل ما يشبه هذا من قوله: **وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً^٤**، أنه أذن بالفعل في حال، فهو وإن أوجب نهياً في الفعل، فذلك لا يدل على الفساد في حال أخرى.

وقوله: **ولا تتخذوا آيات الله هزواً**، معناه - والله أعلم - أي لا تعملوا بآيات الله عمل من يخرج فعله بها مخرج فعل الهازئ، لأنه معقول أن أهل الإيمان والتوحيد لا يتخذون آيات الله هزواً، ولا يقصدون إلى ذلك. وقيل: إنهم في الجاهلية كانوا يلعبون بالطلاق والعناق، ويمسكونهن^٥ بعد الطلاق والعناق على ما كانوا يمسكون قبل الطلاق وقبل العناق، فنهوا عن ذلك بعد الإسلام والتوحيد. ثم اختلف في آيات الله، قيل: حجج الله، وقيل: أحكام الله، وقيل: دين الله. ويحتمل آيات الله الآيات المعروفة.

وقوله: **واذكروا نعمة الله عليكم**، يحتمل وجوها. يحتمل النعمة هاهنا محمداً صلى الله عليه وسلم، وهو من أعظم النعم. ويحتمل النعمة: الإسلام وشرائعه. ويحتمل النعمة التي أنعمها على خلقه جملة. [ثم] النعمة على ثلاثة أوجه: النعمة بالإسلام يقتضي منه المحافظة، والنعمة^٦ الخاصة^٧ تقتضي^٨ الشكر، والنعم جملة يقتضي منه التوحيد.

^١ ن: لا تستدل؛ ع م: ولا تستدل.

^٢ الآية السابقة.

^٣ م - هذا.

^٤ ﴿ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات﴾ (سورة النساء، ٢٥/٤).

^٥ جميع النسخ: ويمسكوهن؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٧٤ ظ.

^٦ جميع النسخ: ونعمة.

^٧ ن ع م: الخاص.

^٨ جميع النسخ: يقتضي؛ ن + أن يكون.

وقوله تعالى: وما أنزل عليكم من الكتاب، وهو القرآن. ففيه دلالة أن الكتاب هو^١ منزل ليس كما يقول القرامطة، لأنهم يقولون بأن محمدًا صلى الله عليه وسلم ألف القرآن، وإنما كان يوحى إليه كما يتوهم الرجل شيئًا، فيجعله كلامًا.

وقوله: والحكمة، اختلف فيه؛ قيل: الفقه، وقيل: الحلال والحرام، وقيل: الحكمة هي الإصابة، إصابة موضع كل شيء منه. وقيل: الحكمة المواعظ، وقيل: الحكمة القرآن. وهو من الإحكام والإتقان، كأنه قال عز وجل: اذكروا ما أعطاكم^٢ من الفقه والإصابة، والكتاب المحكم والمتقن الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

وقوله: يعظكم به، قيل: بالقرآن. واتقوا الله واعلموا أن الله بكل شيء عليم، فيه تخويف وتحذير ليعلموا أن كل شيء في علمه، وأنه لا يغرب عنه شيء. وبالله العصمة.

﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [٢٣٢]

وقوله: وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف، اختلف في تأويله. قال قائلون: فيه دليل^٣ فساد النكاح دون الأولياء، واحتجوا بأن قالوا: قال الله تعالى: فلا تعضلوهن، ولا ينهين عن القول من غير أن يعمل، إذ القول فيما / لا يعمل غير ضار^٤ به؛ فثبت أنه عامل وأن لهم^٥ فيه حقًا إلى أن نهوا. ثبت أن قوله "لا تعضل" منع، إذ لو لم يجعل منعًا لم يكن^٦ ضارًا به. وقال آخرون: فيه دليل جواز نكاحهن دون الأولياء؛ لأنه تعالى قال: ينكحن، واستدلوا بأن النكاح على وجود العضل يجوز، ولو كان العضل سبب المنع في الجواز لم يحتتمل جوازه إذا فات ذلك،^٧

[٥٥٥ ط]

^١ ك - هو.

^٢ ك: أناكم.

^٣ ع م - دليل.

^٤ جميع النسخ + لعضها.

^٥ جميع النسخ: له. لهم: أي للأولياء.

^٦ جميع النسخ: حق.

^٧ ع: ولم يكن.

^٨ ع م - ذلك.

وفيه أن العضل إذا لم يكن جاز للنساء تولى النكاح.^١ واحتجوا أيضا بما أضاف النكاح إليهن بقوله: **أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ**، وقوله: **فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ**.^٢ وأضاف الإنكاح إلى الأولياء على إرادة إدخال الصغار. والثاني على وجوب الحق لهم عليهم،^٣ لا أن^٤ يجب لهم عليهم.

ثم الأصل أن^٥ كل نكاح أريد بالذكر^٦ أو أضيف^٧ الإنكاح إلى الأولياء [فهو للصغار]، كقوله: **وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ**،^٨ وقوله: **وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ... وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ**؛^٩ مع ما احتمال دخول البالغين في هذا. دليله قوله: **فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ**،^{١٠} والفدية لا تصح من الصغار، وقوله: **[فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ] أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ**،^{١١} والصغار لا يحاطن^{١٢} بإقامة حدود الله، وقوله: **فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ**،^{١٣} وإن كان متأخرا في الذكر.^{١٤} لهذا قيل: ^{١٥} إن وقوع الإنكاح بالإضافة في الصغار^{١٦} إلى الأولياء، وفي الكبار إليهن. ثم ذكر الكفاءة والمهر،

^١ يقول علاء الدين السمرقندي: «إن هذا خطاب للأولياء بالنهي من العضل إذا تراضيا الزوجان، والنهي يقتضي الحرمة. فإذا كان حراما على الولي أن يمنعها عن النكاح نفسها فكيف يكون له حق منعها عن ذلك، وكيف ثبت للولي ولاية تثبت له حق المنع وهذا خلاف ظاهر الآية» (شرح التأويلات، ورقة ٧٤ظ؛ ونسخة مدينة، ورقة ٨٥ظ).
^٢ ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف والله بما تعملون خبير﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٣٤).

^٣ ك: عليكم.

^٤ ن: لأن.

^٥ جميع النسخ: بأن.

^٦ جميع النسخ + الصغار.

^٧ جميع النسخ: وأضيف.

^٨ ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ (سورة النور، ٢٤/٣٢).

^٩ ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَالْأُمَّةَ مُؤْمِنَةً خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَدَّ اللَّهُ مِنْ خَيْرٍ مَنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٢١).

^{١٠} ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٢٩).

^{١١} سورة البقرة، ٢/٢٣٠.

^{١٢} ك: لا تحاطن.

^{١٣} سورة البقرة، ٢/٢٣٤.

^{١٤} ك: بالذكر.

^{١٥} ك + قيل.

^{١٦} ك: إلى الصغار.

وجرى إضافته إلى الأولياء؛ لذلك كان لهم التعرض في فسخه. ثم قوله: إذا تراضوا بينهم بالمعروف، راجع ذلك إلى المهر؛ لأن التراضي فعل اثنين، والمهر يتعرف بهما، لأن القصة في امرأة بعينها وكانت ظهرت كفاءة زوجها لها، وقال في الكفاءة: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا قَعَلْتُمْ^١. ووجود الكفاءة إنما تكون من أحد^٢ الحائنين، فذكر ذلك مضافا إلى الأولياء لم يجز دونهم.

والأصل في مسألة النكاح أن الحق في النكاح لها على الولي، لا للولي عليها. دليله ما يَرُوجُ على الولي إذا غُدم^٣، ويجبر عليه إذا وجد، ورُوجُ عليه إذا أبى، وهي لا تُجْبَرُ بإرادة الولي إذا أبت، فبان أن الحق لها قبيله. ومن ترك حق نفسه في عقد له قبيل^٤ آخر لم يوجب ذلك فساده. والله أعلم.

وقوله: فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن، فيه دليل على أن النهي عن العضل إنما كان [في] الأزواج كان لهن، دليله قوله: أزواجهن، ولا يسمى الأزواج إلا بعد النكاح؛ ويدل أيضا قوله: وإذا طلقتم النساء، ذكر^٥ الطلاق، فدل أنه كان في أزواج كان لهن. ويحتمل أن يكون في الابتداء من غير أن كان تم نكاح. وجائز تسمية الشيء باسم ما يؤول الأمر إليه لقرب حالن بهم.

وأما أهل التفسير بأجمعهم قالوا: إن الآية نزلت في أخت مَعْقِلِ بنِ يَسَارِ^٦ أن زوجها قد طلقها وانقضت عدتها، ثم أراد الزوج أن يتزوجها ثانية، وتهوى المرأة ذلك،^٧ فيقول الولي: لا أزوجه^٨ إياه، فنزل قوله: ولا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن.^٩ وهو محتمل^{١٠} للمعنى الذي ذكرنا. والله أعلم.

^١ سورة البقرة، ٢٣٤/٢.

^٢ ن ع م: من أحدي.

^٣ ك: علم.

^٤ ك: قتل.

^٥ ك + قوله.

^٦ انظر: تفسير الطبري، ٢/٤٨٤-٤٨٥؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ١/٢١٠؛ وتفسير القرطبي، ٣/١٥٨؛ وتفسير

ابن كثير، ١/٢٨٣.

^٧ ع - ذلك.

^٨ ع: أزوجه.

^٩ ن - ثانية وتهوى المرأة ذلك فيقول الولي لا أزوجه إياه فنزل قوله ولا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن.

^{١٠} ن ع م: يحتمل.

وقوله: ذلك يوعظ به، قيل: ينهاه به، كقوله: يَعْظُمُ اللهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا،^١ أي ينهاكم. وقيل: يوعظ به، أي يؤمر به.

وقوله: ذلكم أذكى لكم وأطهر، قيل: وَضَعْنَهُنَّ أَنْفُسَهُنَّ حَيْثُ هَوَيْنَ أَزْكَى وَأَطْهَرَ لَكُمْ مِنَ الْعَضْلِ عَنِ ذَلِكَ،^٢ ولعل العضل يحملهن على الفساد والزبنة. وقيل: المراجعة خير لكم من الفرقة، وأطهر لقلوبكم من الريبة.

وقوله: والله يعلم، من حب كل واحد منهما^٣ صاحبه، وأنتم لا تعلمون ذلك. ويحتمل^٤ قوله: والله يعلم فيم صلاحكم، وأنتم لا تعلمون ذلك.^٥

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنَ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [٢٣٣]

وقوله عز وجل: والوالدات يرضعن أولادهن [حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف]. قال بعضهم: هن المطلقات يرضعن أولادهن، وهو كقوله: فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ،^٦ ذكر هاهنا الأجر، وذكر هناك الرزق والكسوة، وهما واحد. وقال آخرون: لا، ولكن قوله: والوالدات يرضعن أولادهن،^٧ هن المنكوحات،^٨ وقوله: فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ، هن المطلقات. دليل ذلك ذكر الأجر في إحدَيْهِمَا^٩ والرزق والكسوة في الأخرى. على أن المنكوحة

^١ سورة النور، ١٧/٢٤.

^٢ ع م: من ذلك.

^٣ م: منها.

^٤ ك - يحتمل.

^٥ ك - ذلك.

^٦ سورة الطلاق، ٦/٦٥.

^٧ ك ن + وهو كقوله فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن وذكر هاهنا الأجر وذكر هناك الرزق والكسوة وهما واحد وقال آخرون لا ولكن قوله والوالدات يرضعن أولادهن.

^٨ ن م: من المنكوحات؛ ع: في المنكوحات.

^٩ ع م: أحدهما.

إذا استؤجرت على رضاع ولدها منه لم تستوجب^١ الأجر قبيل الزوج،^٢ وتستوجب^٣ قبيل الزوج^٤ الرزق^٥ والكسوة. فدل هذا على أن ذكر^٦ الأجر في المطلقات، وذكر الرزق والكسوة في المنكوحات.

فإن قيل: ما فائدة ذكر الرزق والكسوة في المنكوحاة في الرضاع، وقد تستوجب^٧ ذلك في غير الرضاع؟

قيل: فائدة ذكر الرزق والكسوة فيه - والله أعلم - لأنها تحتاج^٨ إلى فضل طعام وفضل كسوة لمكان الرضاع،^٩ ألا ترى أن لها أن تفطر^{١٠} لذلك؟ فثبت أن لها فضل حاجة في حال الرضاع ما لا يقع لها^{١١} تلك الحاجة في غير حال الرضاع، فخرج ذكر الرزق والكسوة فيه لتلك الزيادة^{١٢} والفضل. والله أعلم.

وفي القرآن دليل أن مؤنة الرضاع على الأب من أوجه. أحدها قوله: وَإِنْ تَعَاَسَوتُمْ فَسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَى،^{١٣} والثاني قوله: وعلى المولود له رزقهن، والثالث قوله: لمن أراد أن يتم الرضاعة، فثبت أنه حق على الوالد، إلى أن ذكر فيه إتياء الأجر.^{١٤} وفيه دلالة على أن شرط الطعام والكسوة للظئر^{١٥} يجوز، بقوله: وعلى المولود له رزقهن^{١٦} وكسوتهن،

^١ جميع النسخ: لم يستوجب.

^٢ ن ع م - قبل الزوج.

^٣ ن ع م: ويستوجب.

^٤ ك - وتستوجب قبل الزوج.

^٥ ع م: والرزق.

^٦ ع: على ذكر.

^٧ جميع النسخ: يستوجب.

^٨ ع: لاحتياج؛ م: يحتاج.

^٩ ك - قيل فائدة ذكر الرزق والكسوة فيه والله أعلم لأنها تحتاج إلى فضل طعام وفضل كسوة لمكان الرضاع.

^{١٠} ك ن ع: ان تفطر.

^{١١} ك - لها.

^{١٢} جميع النسخ: والكسوة فيه والله أعلم ذكر تلك الزيادة.

^{١٣} سورة الطلاق، ٦/٦٥.

^{١٤} جميع النسخ: الأخر.

^{١٥} الظئر: العاطفة على ولد غيرها، المُرَضعة له (لسان العرب لابن منظور، «ظأر»).

^{١٦} ع - والثالث قوله لمن أراد أن يتم الرضاعة فثبت أنه حق على الوالد إلى أن ذكر فيه إتياء الأجر وفيه دلالة على أن شرط الطعام والكسوة للظئر يجوز بقوله وعلى المولود له رزقهن.

غير أن الكسوة لا تجوز إلا بإعلام الجنس،^١ والطعام يجوز؛ لأن الظئر لا تُكسى كسوة الأهل، وتُطعم طعامهم، فلا بد في الكسوة من إعلام جنسها؛^٢ إذ لا يجوز أن تكون كسوة واحدة لها وللأهل،^٣ ويجوز في الطعام ذلك؛ لأن الكسوة ليست بذى غاية تعرف،^٤ فاحتيج إلى ذكر الجنس ليقع في حد قرب المعرفة والعلم. وأما الطعام فهو ذو غاية عند الناس، غير متفاوت ولا متفاضل / عندهم؛ لذلك [٥٦] جاز هذا،^٥ ولم يجز الآخر إلا أن يعلم الجنس، فإذا أعلم الجنس^٦ فحينئذ يصير عندهم كالطعام. والله أعلم. {قال الشيخ رحمه الله:} يدل على جوازه قوله: وعلى الوارث مثل ذلك، أي - والله أعلم - مثل ما على المولود له، ويكون ذلك بعد موته، لذلك يجوز شرط الكسوة والطعام في الرضاع. وقوله: حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة، ليس فيه جعل الحولين شرطاً في الرضاع لوجوه. أحدها قوله: لمن أراد أن يتم الرضاعة، فلو لم يحتمل الزيادة والنقصان لم يكن لقوله: لمن أراد معنى.^٨

والثاني أن الإرادة^٩ والقدرة ربما تذكران^{١٠} على غير إرادة وقدرة في الحقيقة، ولكن على إرادة^{١١} حقيقة^{١٢} الفعل، دليله قوله صلى الله عليه وسلم: «من أراد الحج فليفعل كذا»،^{١٣} و«من استطاع أن يفعل كذا فليفعل»،^{١٤} ليس ذلك على إرادة القدرة والإرادة،

^١ أي جنس الثياب (شرح التأويلات، ورقة ٧٦ و).

^٢ جميع النسخ: جنسه. أي جنس الكسوة.

^٣ ن ع م: أن يكون.

^٤ ن: والأهل.

^٥ أي ليس لها علامة واضحة تعرف بها.

^٦ ع: هذا جائز.

^٧ ع - فإذا أعلم الجنس.

^٨ «لا يخلو الحولين من أن يقدر بالأهله، فقد ينتقص عن الحولين من حيث الأيام، وأن يقدر بالأيام فيزداد على المعروف من الوقت، وقد ذكر الحولين مطلقاً. دل أنه مما يحتمل الزيادة والنقصان على الحولين، وأن ذلك ليس بشرط لازم» (شرح التأويلات، ورقة ٧٥ ظ).

^٩ م: الارادة.

^{١٠} ع م: يذكر.

^{١١} ع: اراد.

^{١٢} ك + إرادة.

^{١٣} قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أراد الحج فليتعجل، فإنه قد يمرض المريض وتفضّل الضالّة، وتعرض الحاجّة» (مسند أحمد بن حنبل، ١/٢١٤، ٢٢٥، ٣٢٣؛ وستن ابن ماجه، المناسك ١).

^{١٤} عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء» (صحيح البخاري، النكاح ٢-٣؛ وصحيح مسلم، النكاح ٢).

ولكن هذا - والله أعلم - على معنى: من فعل كذا فليفعل كذا. فكذلك الأول، ليس على حقيقة الإرادة، ولكن يُذكر ذلك لما لم يكن الفعل إلا بقدره وإرادته. والله أعلم.

والثالث لا يخلو الحولين من أن يقدر بالأهله، فقد ينتقص^١ عن سنتين، أو أن يقدر بالأيام، فقد يزداد^٢ على المعروف من الوقت. فثبت أنه^٣ بحيث الاحتمال^٤ لما ذكرنا؛ إذ يحتمل: لمن أراد أن يزيد حتى يتم، أو لمن أراد أن يقتصر على التمام.

على أن الآية ليست في حق^٥ الحرمة لكنها في حق الفعل؛ إذ قد يجب الحرمة لا بحولين^٦. وروي عن ابن عباس رضي الله عنه في تأويل قوله: وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا^٧، وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ^٨. قال: إن كان^٩ الحمل ستة أشهر ففصاله في عامين، وإن كان تسعة أشهر فبقدر الباقي. فدل هذا على أن الحولين ليس بشرط في الفطام، ولا وقت له لا يجوز الزيادة عليه ولا النقصان. والله أعلم.

وقوله: وعلى المولود له رزقهن، قد ذكرنا أنه قيل فيه^{١٠} بوجهين. ^{١١} قيل: إنه في المطلقة، وقيل إنه في المنكوحة، وقد دللنا على أنه في المنكوحة. والله أعلم.

وقوله: لا تُكَلِّفْ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا، قال قوم: قوله: إِلَّا وُسْعَهَا: إلا ما يسع ويحبل. لكن هذا لو كان على ما ذكر لكان بالأمر يحبل ويسع، فكان كأنه قال: لا تكلف إلا ما تكلف، وذلك لا يكون. وقال قوم قوله: إِلَّا وُسْعَهَا، يعني طاقتها وقدرتها. وهذا أشبه. ومعناه: لا يكلف الزوج بالإنفاق عليها والكسوة [لها] إلا ما يحتمل ملكه، وإن كانت حاجتها^{١٢}

^١ ك: ع: ينقض.

^٢ ك: تزداد.

^٣ ن: ع: بأنه.

^٤ ك: لاحتمال.

^٥ ك: جعل.

^٦ يقول السمرقندي رحمه الله: «لأن الحولين ليس بشرط لثبوت الحرمة بالرضاع، بل تثبت بالرضاع فيما دون الحولين» (شرح التأويلات، ورقة ٧٥ ظ)

^٧ سورة الأحقاف، ١٥/٤٦.

^٨ ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ (سورة لقمان، ١٤/٣١).

^٩ ن: إنه كان.

^{١٠} ع م - فيه.

^{١١} ن: لوجهين.

^{١٢} جميع النسخ: حاجتهم.

تفضل عما^١ يحتمله ملكه لم يفرض عليه إلا ما احتمله ملكه - والله أعلم - كقوله: لَا يَكْفُرُ اللَّهُ تَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا.^٢

ثم اختلف في تحريم الرضاع في حال الكبر. قال قوم يحرم^٣ ورووا في ذلك أحاديث^٤. وقال أصحابنا رحمهم الله: لا يحرم. ذهبوا في ذلك إلى آثار رُويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه عليه السلام سئل عن الرضاع، فقال: «ما أنبت اللحم وأنشَر العظم»^٥. وفي بعضها: «الرضاع»، وفي بعض عنه: «لا رضاع بعد الفصال»^٦. وروي عن علي بن أبي طالب وابن عباس رضي الله عنهما أنهما قالوا: «لا رضاع بعد الحولين»^٧. وعن علي وابن مسعود رضي الله عنهما، أنهما قالوا: «لا رضاع بعد الفطام، أو الفصال»^٨، الشك منا. وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الأخبار أنه دخل على عائشة رضي الله عنها فرأى معها رجلا، فرأت عائشة رضي الله عنها الكراهة في وجهه، فقالت: إنه أخي من الرضاعة^٩ أو عمي. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «انظرن ما الرضاعة؟ إنما الرضاعة من المجاعة»^{١٠}. وروي عن أبي موسى الأشعري أن رجلا قال له: إن امرأتي أرضعتني، أتحرم علي؟ فقال: نعم. فبلغ ذلك ابن مسعود رضي الله عنه فأتاه فقال: أنت تُفتني بكذا؟ فقال: نعم. فقال: كذبت - أو كلام نحو هذا - إنما الرضاعة من المجاعة.^{١١}

^١ ك: عما ما.

^٢ يقول الله تعالى: ﴿لِيَنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقٌ فَلْيَنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عَسْرٍ يُسْرًا﴾ (سورة الطلاق، ٧/٦٥).

^٣ روى هذا القول عن عائشة رضي الله عنها، وعطاء بن أبي رباح والليث بن سعد. وكان أبو موسى الأشعري يرى رضاع الكبير محرما، وروي أنه رجع عن هذا القول. انظر: أحكام القرآن للحصاص، ١١٣/٢ - ١١٤؛ وتفسير القرطبي، ١٦٣/٣، ١١٥/٥؛ وتفسير ابن كثير، ٢٨٤/١.

^٤ ع: أحاديثنا.

^٥ عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا رضاع إلا ما شدَّ العظم، وأنبت اللحم» (سنن أبي داود، النكاح، ٨؛ وسنن الدارقطني، ١٧٣/٤؛ وسنن البيهقي الكبرى، ٤٦١/٧؛ وشرح الزرقاني، ٣/٣١٣).

^٦ انظر: مصنف عبد الرزاق للصنعاني، ٤١٦/٦، ٤٦٤/٧ - ٤٦٥ - ٤٦٤/٧؛ وسنن ابن ماجه، النكاح، ٣٧؛ والمحلى لابن حزم، ٢١/١٥؛ ونصب الرابة للزيلعي، ٣/٢١٩؛ والدرية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر، ٦٨/٢.

^٧ تفسير الطبري، ٥/٣٤ - ٣٧؛ ومفاتيح الغيب للرازي، ٣/٤١٤؛ وتفسير القرطبي، ٣/١٠٧؛ وتفسير ابن كثير، ١/٢٨٣.

^٨ ك: الفصال أو الفطام. أحكام القرآن للحصاص، ١/٤١٢؛ ومفاتيح الغيب للرازي، ٣/٤١٤.

^٩ ك: الرضاع.

^{١٠} صحيح مسلم، الرضاع، ٨.

^{١١} أحكام القرآن للحصاص، ١/٤١٠؛ وتفسير القرطبي، ٥/٧٢ - ٧٣.

إلى هذه الأخبار ذهب أصحابنا رحمهم الله في نفي تحريم الرضاع بعد الفطام وبعد الكبر. وأصله أن ينظر، فإن كان غذاؤه باللبن أو أغلب غذائه فهو يحرم، وإن كان^١ بالطعام أو غالب غذائه به فهو لا يحرم.

وأصله ما ذكر في الخبر: «ما أنبت اللحم، وأنشأ العظم^٢ فهو يحرم»^٣. فإذا كان غذاؤه بالطعام سوى اللبن فالطعام هو الذي ينبت اللحم وينشأ العظم، فلم يحرم. ثم الأصل أن كل^٤ مذكور على الكمال والتمام لا يمتنع عن احتمال الزيادة والنقصان. دليله قوله صلى الله عليه وسلم: «من أدرك عرفة بليل وصلّى معنا بجمع فقد تم حجه»^٥، وقوله: «إذا فعلت هذا فقد تمت حجك»^٦، وقوله: «إذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك»^٧، وصفهما بالتمام، والحرمة باقية^٨.

ثم قدر أبو حنيفة رضي الله عنه الزيادة بستة^٩ أشهر، ذهب في ذلك إلى أن الفطام ربما يعترض^٩ في حال - وهو حال الحر والبرد - ما لو منع الرضاع منه لأورث هلاك^{١٠} الصبي وتلفه^{١١}، لما لم يُعوّد بغيره من الطعام، ففيه خوف هلاكه، فإذا كان فيه خوف هلاكه لما ذكرنا استحسّن أبو حنيفة رضي الله عنه إبقائها بعد الحولين لستة أشهر، إذ على هذين الحالين يدور السنّة. والله أعلم. وقال زفر بزيادة سنة. ذهب في ذلك إلى أنه لما جاز

^١ ك: وإذا كان.

^٢ ع م: العظام.

^٣ تقدم تحريمه.

^٤ جميع النسخ: بأن كل.

^٥ سنن أبي داود، المناسك ٤٦٩؛ وسنن الترمذي، الحج ١٧.

^٦ ك ن - وقوله إذا فعلت هذا فقد تمت حجك (ع: حجه).

^٧ «والأصل أن كل مذكور على التمام والكمال لا يمتنع عن احتمال الزيادة والنقصان. دليله قوله عليه السلام: "من أدرك عرفة فقد تم حجه". وقال: "وإذا قلت هذا وفعلت هذا فقد تمت صلاتك". وهذا لا يمنع زيادة الفرض عليها. على أن الآية ليست في حق الحرمة، فإن الحولين ليس بشرط ثبوت الحرمة بالرضاع بل يثبت بالرضاع فيما دون الحولين، والكلام في حق الحرمة ووصف الحولين بالكمال في الرضاع لا ينفي به الحرمة الثابتة بعده. ألا ترى أنه عليه السلام وصف الحج بالتمام عند الوقوف بعرفة ووصف الصلاة بالتمام عند القعود قدر التشهد، ومع ذلك حرمة الحج والصلاة باقية» (شرح التأويلات، ورقة ٧٥ ظ).

^٨ ن ع: لسته.

^٩ ك ن ع + ويعتري.

^{١٠} ك: هلاكه.

^{١١} ع: وتلفه.

أن يزداد بالاجتهاد على حولين بستة^١ أشهر جاز أن يزداد بالاجتهاد^٢ على الحولين بسنة^٣.
 {قال الشيخ رحمه الله:} وعلى ما زيد على المذكور من الحبل مثل أقل وقت الرضاع، يزداد
 على المذكور من الرضاع مثل أقل الحبل. أو لما احتتم الأقل الانتقال إلى الوسط، يحتتم
 الوسط الانتقال إلى الأكثر، وذلك في قوله: وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا^٤.

وقوله: لا تضار والدة بولدها، يحتتم وجهين: لا تضار الوالدة في ترك الإنفاق / عليها. [٥٦ظ]
 ويحتتم: لا تضار والدة بولدها في انتزاع الولد منها، وهي تريد إمساكه.

وقوله: ولا مولود له بولده، كذلك يحتتم وجهين. يحتتم: لا يضار الوالد بولده في ردها
 الولد عليه ورميه إليه بعد ما أُلِف الولد الأم. ويحتتم: لا تضار الوالدة الولد^٥ في تحمیل فضل^٦
 النفقة عليه وملكته لا يحتتم ذلك، بل إنما يحتمل عليه ما احتمله ملكه.

وقوله: ولا مولود له بولده، فيه دليل أنه إنما يسمى^٧ والدا^٨ على المجاز ليس على
 التحقيق؛ لأنه لم يلد هو، إنما وُلِد له. فثبت أن الرجل يستحق اسم الفعل بفعل غيره، وكل
 معمول له يستحق اسم الفاعل وإن لم يعمل هو، نحو^٩ ما سمي والدا وإن لم يلد هو، وإنما
 وُلِد له،^{١٠} ففيه دلالة أن من حلف لا يعتق ولا يُطَلَق،^{١١} فأمر غيره ففعل حنث، وجعل كأنه
 هو الفاعل. والله أعلم.

وقوله: وعلى الوارث مثل ذلك، اختلف في تأويله. قال بعضهم: هو معطوف على
 قوله: لا تُضَارَّ والدة بولدها، معناه أن لا يُضَارَّ الوارث أيضا باليتيم. وقال آخرون: هو
 معطوف على الكل: على النفقة والكسوة والمضارة. وقال غيرهم: هو راجع إلى النفقة
 والكسوة دون المضارة. وهو قولنا لوجهين. أحدهما أن نسق الكلام إنما هو على قوله:

^١ ن: لستة؛ ع - بستة.

^٢ ن ع م + بالاجتهاد.

^٣ ن ع م: لسنة.

^٤ سورة الأحقاف، ١٥/٤٦.

^٥ ن: الوالد؛ ع م - الولد.

^٦ ك: فقيل.

^٧ م: إنما سمي.

^٨ جميع النسخ: والد.

^٩ م: بحق.

^{١٠} ن ع م - له.

^{١١} ك ن: لا يطلق ولا يعتق.

وعلى المولود له رزقهن، فَنَشَقُّ^١ على^٢ على^٣ حرف على أولى من نَسَقَهُ على حرف لا ليصح،^٤ إذ لو حمل^٥ على قوله لا تضار لكان ما يوازيه من الكلام إنما هو^٦ الوارث مثل ذلك.^٧ والثاني أنه لو حمل على إضرار من الوارث بالولد في الميراث لقال: وعلى المورث بحق الميراث، فلا ضرر يقع فيه، بل يقع^٨ الإنفاق، فثبت أن حمله عليه أحق.

ثم اختلف^٩ في قوله: وعلى الوارث، قال بعضهم: أراد بالوارث الوالد والأم،^{١٠} والجد، ولا يدخل ذو الرحم المحرم فيه. ذهبوا في ذلك إلى ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه، أنه قال ذلك.^{١١} وأما أصحابنا رحمهم الله فإنهم^{١٢} ذهبوا^{١٣} إلى ما روي عن عمر رضي الله عنه أنه أوجب النفقة على العم، وقال: لو لم يبق من العشيرة إلا واحد لأوجبت^{١٤} عليه النفقة. وروي أيضا عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه قال في قوله: وعلى الوارث مثل ذلك: النفقة على كل ذي الرحم المحرم على قدر موارثهم.^{١٥} فاتبعنا الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين في ذلك. وفي الكتاب دليل وجوب النفقة على المحارم، [وهو مثل] قوله: أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ، إِلَى قَوْلِهِ: أَوْ صَدِيقِكُمْ^{١٦}

^١ م: فسقه.

^٢ ع م - على.

^٣ أي فطفت "على" من قوله ﴿وعلى الوارث﴾ على الحرف "على" في قوله: ﴿وعلى المولود له﴾.

^٤ ع م: إذ حمل.

^٥ ك: إنما هو ولاء؛ ن: إنما هو لاء.

^٦ أي لو عطفت ﴿وعلى الوارث﴾ على قوله ﴿لا تضار﴾ لكان عطفت الاسم على الفعل ولكان من حق الكلام أن يقول: ولا الوارث مثل ذلك. ولما قال: ﴿وعلى﴾ دل أنه معطوف على قوله تعالى: ﴿وعلى المولود له﴾.

^٧ ك ن: يمنع.

^٨ ع م - اختلف.

^٩ ن - والأم.

^{١٠} تنوير القياس من تفسير ابن عباس، ٣٧؛ وتفسير القرطبي، ٣/١١١-١١٢؛ والبحر المحيط لأبي حيان، ٢/٢١٦-٢١٧.

^{١١} م - فإنهم.

^{١٢} ك + إلى ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال ذلك وأما أصحابنا فإنهم.

^{١٣} ع م: لأوجب.

^{١٤} ن - عليه النفقة. انظر: تفسير الطبري، ٥/٥٧-٥٨؛ وتفسير القرطبي، ٣/١١١؛ والبحر المحيط لأبي حيان، ٢/٢١٦؛ وتفسير ابن كثير، ١/٢٨٤.

^{١٥} تفسير الطبري، ٢/٥٠١؛ وتفسير القرطبي، ٣/١٦٨؛ والبحر المحيط لأبي حيان، ٢/٢١٦.

^{١٦} ﴿ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم أو بيوت إخوانكم أو بيوت أخواتكم أو بيوت أعمامكم أو بيوت عماتكم أو بيوت أخوالكم أو بيوت خالاتكم أو ما ملكتم مفاتحه أو صديقكم﴾ (سورة النور، ٢٤/٦١).

فإنما يأكل بحق لا بالرضا،^١ ألا ترى أنه يأكل من بيت الأجنبي إذا بذل ورضي. فلو لم يكن أكله من بيت هؤلاء بحق لم يكن للتخصيص فائدة.^٢ فإن عورض بالصديق أنه لا يفرض عليه. قيل: لما أنه لو فرض عليه^٣ لانقطعت الصداقة بينهما.

ثم لقائل أن يقول: كيف لا أوجب النفقة على كل وارث على ظاهر الآية؟ قيل: الآية مخصوصة بالإنفاق، لأن المرأة وارثة، ولا يفرض عليها نفقة الزوج. دل أنه أراد وارثاً دون وارث، وهو الوارث من الرحم المحرم. والله أعلم.

وقوله: فإن أراداً فصلاً عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما. قيل: فإن أراد الأبوان فصال الصبي وفضامه بدون الحولين، ليس لهما إلا بتراضيهما جميعاً واتفقهما على ذلك. وأما بعد تمام الحولين، فإنه إذا أراد أحدهما الفصال دون الآخر يفصل. وأصله واحد، بأن الفصال بعد الحولين فصال على التمام والكمال؛ فجاز أن يفصل إذا أراد أحدهما.^٤ وأما الفصال قبل الحولين [فهو] فصال^٥ على غير تمام، [على ما] ذكره الكتاب فلا يفصل إلا باجتماعهما واتفقهما على ذلك.^٦ وما بعد الحولين هو على تمام النص، فجاز ذلك لرأي واحد منهما. وما قبله لا يجوز إلا لرأيهما جميعاً. وأصله أنه بالحولين قد ظهر التمام والكفاية ثم بالنص. وما دونه يعلم^٧ بالاجتهاد، وعند التنازع يزول موضع بيان الصواب، فيرد إلى الحد المذكور. مع ما في القرآن للتمام ذكر إرادة الفرد، وللفضل^٨ التشاور.^٩ والله أعلم.

^١ ن ع: بالرضا.

^٢ يقول علاءالدين السمرقندي: «ولهذا الإجماع أخذ أصحابنا، فحملوا الوارث على المحرم من الأرحام، [مستدلاً بقوله] تعالى: ﴿لا جناح عليكم أن تأكلوا من بيوتكم﴾ إلى آخر الآية، فالمراد رفع الجناح عن الأكل من بيوت هؤلاء بسبب قيام الحق، لا بالرضا والبذل. ألا ترى...». (شرح التأويلات، ورقة ٧٦ ظ).

^٣ م - قيل لما أنه لو فرض عليه.

^٤ ع م - الفصال دون الآخر يفصل وأصله واحد بأن الفصال بعد الحولين فصال على التمام والكمال فجاز أن يفصل إذا أراد أحدهما.

^٥ ن - على التمام والكمال فجاز أن يفصل إذا أراد أحدهما وأما الفصال قبل الحولين فصال.

^٦ يقول السمرقندي: «ولهذا كان لا يجوز للوصيين الانفراد بتصرف يجري فيه الرأي والمشورة، وتختلف المصلحة بتفاوت الرأي والتدبير لما قلنا، فهذا مثله» (شرح التأويلات، ورقة ٧٧).

^٧ ك - يعلم.

^٨ ع: للفضل؛ م: والفضل.

^٩ «وإن شئت قلت: إنه في الحولين قد ظهر التمام والكمال بالنص، وما دونه يعلم بالاجتهاد والرأي؛ وعند التنازع والاختلاف يزول موضع بيان الصواب، ويشتهى الحق من الباطل، فيجب الرد إلى الحد المذكور في النص لو رفع التنازع بالاتفاق على ذلك وقع الفرق بين الأمرين» (شرح التأويلات، ورقة ٧٧).

ثم إن الزوجين يحكمان على أنفسهما برضاع ولدتهما، لذلك [لم] يحتاج إلى نظر^١ غيرهما ولا إلى رأي آخر، لما لا يجوز أن يعدم شفقتكما جميعا على ولدتهما.^٢ وأما^٣ إذا كان الحكم لغيرهما أو على غيرهما^٤ فلا بد من أن يحكم غيره. دليله قوله: يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ،^٥ وكقوله: فَابْتَئُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا.^٦ فهذا الحكم على غيرهما، ولذلك^٧ احتيج إلى غيرهما. وذلك الزوجان يحكمان على أنفسهما وينظران لولدتهما، لذلك^٨ افترقا. والله أعلم. والجناح والخرج واحد، وهو الضيق. ومعناه: أي لا ضيق ولا تَبَعَةٌ عليهما، ولا إثم إذا أرادا فظامه بدون الحولين.

وقوله: وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم، فيه دلالة جواز الرضاع بعد الحولين وحرمة، لأنه ذكر في قوله: فإن أرادا فصلا بتراضيهما بدون الحولين. ثم قوله: وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم يصير استرضاعا بعد الحولين؛^٩ إذ ذكر الرضاع في الحولين بقوله: لمن أراد أن يتم الرضاعة، وذكر الفصال بدون الحولين بقوله: فإن أرادا فصلا عن تراض منهما، فجعل قوله: وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم بعد الحولين. وهذا يدل لأبي حنيفة رضي الله عنه، ويقوي مذهبه. ويحتمل أن تكون الآية في جواز استرضاع غير الأمهات إذا أبت الأم رضاعه، وهو كقوله: وَإِنْ تَعَاَسَ رِئُوسٌ فَسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَى.^{١٠}

وقوله: إذا سَلَّمْتُمْ، يعني: إذا سلمتم الأجر،^{١١} ما آتيتم، أي قبلتم؛ ليس هو على الإيتاء ولكن على القبول، دليل ذلك قوله: فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ،^{١٢}

^١ ن: لا نظر.

^٢ جميع النسخ: عن ولدها.

^٣ ن: أما.

^٤ ن - أو على غيرهما.

^٥ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم﴾ (سورة المائدة، ٩٥/٥).

^٦ سورة النساء، ٣٥/٤.

^٧ ك ن: لذلك.

^٨ ك - لذلك.

^٩ ع م - ثم قوله وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم يصير استرضاعا بعد الحولين.

^{١٠} ﴿فإن أرضعن لكم فاتهم أجورهن وأتمروا بينكم بمعروف وإن تعاسرتم فسترضع له أخرى﴾ (سورة الطلاق، ٦٦/٦٥).

^{١١} ك ن م: الأمر لله؛ ع: الأمر لله؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٧٧و.

^{١٢} سورة التوبة، ٥/٩.

ليس هو الإيتاء نفسه ولكنه على القبول، كأنه قال: فإن تابوا وقبلوا إقامة الصلاة، وعهدوا إيتاء الزكاة فحلوا سيلهم،^١ فعلى ذلك الأول. وآيتهم، أي قبلتم إيتاء ما عهدتم،^٢ وهو الأجر. وقد يكون ما آيتهم: أي^٣ عقدتم عقد^٤ الإيتاء، إذ الإيتاء هو الإعطاء والعطية؛ عقدتم التسليم عليه، وذلك دليل لقول من يفرق / بين قوله "أعطيته كذا فلم أقبضه" و[بين] "سلمتني فلم أقبضه".^٥ وإنه أعلم. [٥٧]

واتقوا الله، فيما أمركم من الإنفاق والكسوة، ونهاكم من الإضرار بالولد،^٦ وإضرار أحدهما صاحبه.

وقوله: واعلموا ان الله بما تعملون بصير، هو وعيد على ما سبق من الأمر والنهي.

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [٢٣٤]

وقوله: والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا، قيل: هي ناسخة لقوله: متاعا إلى الحول غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم،^٧ إنها وإن كانت مقدمة في الذكر، وتلك مؤخره، فأربعة أشهر وعشرا ناسخة لتلك، إلى هذا يذهب عامة أهل التأويل.^٨ ألا ترى إلى ما جاء أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي معتدة، فاستأذنته في الكحل والتدهن، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:^٩ «إن إحدانك كانت تجلس حولا في منزلها ثم تخرج عند رأس الحول فترمي ببعرة».^{١٠}

^١ ع م - ليس هو الإيتاء نفسه ولكنه على القبول كأنه قال فإن تابوا وقبلوا إقامة الصلاة وعهدوا إيتاء الزكاة فحلوا سيلهم.

^٢ جميع النسخ: ما عهدوا.

^٣ ن ع م - أي.

^٤ م - عقد.

^٥ ع - وسلمتني فلم أقبضه. لعله يشير إلى أنه يجوز التعبير الأول ولا يجوز الثاني، لأن في التسلم قبضا.

^٦ ع م - الإضرار بالولد.

^٧ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ﴾ (سورة البقرة، ٢٤٠/٢).

^٨ انظر: مفاتيح الغيب للرازي، ١٥٨/٦.

^٩ ع م - وهي معتدة فاستأذنته في الكحل والتدهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

^{١٠} عن أم سلمة رضي الله عنها، أن امرأة توفي عنها زوجها فخافوا على عيبتها، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم، فاستأذنه في الكحل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قد كانت إحدانك تكون في شَرِّ بيتهما، في أخلاصها - أو في شر أخلاصها في بيتهما - حولا، فإذا مرَّ كلب رمت ببتغرة فخرجت. أفلا أربعة أشهر وعشْر» (الموطأ) لمالك، الطلاق ١٠٣؛ وصحيح البخاري، الطلاق ٤٦-٥٠؛ وصحيح مسلم، الطلاق ١٢٤-١٢٥).

فثبت أن ما كان ذلك^١ مما تقدم الأمر به نسخ بالثاني^٢.

وقال آخرون^٣: إنه قد أثبت في الآية متاعا ووصية، ثم ورد النسخ على كل وصية كانت للوارث بقوله صلى الله عليه وسلم: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث»،^٤ وإلا كان الاعتداد الواجب اللازم هو أربعة أشهر وعشراً. وأمکن أن يستدل بقوله: فَإِنْ تَحَرَّجْنَ^٥، إذ كان على أثر قوله: غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ تَحَرَّجْنَ، كان النهي عن الإخراج،^٦ دون الخروج.^٧ وهذا أصل في الوصايا بالمتاع: أن لا يمنع الرد وأن أجزر على التسليم.^٨

وفي الآية دلالة جواز الوصية بالسكنى إذا بطلت بحق الميراث، لا بحق الوصية - والله الموفق - وهو جائز فيمن لم ينسخ له الوصية. وأمکن الاستدلال بالآية على عدة الوفاة بالحبل إن ثبت ما روي: «أنه يكون أربعين يوماً نطفة، وأربعين يوماً علققة، وأربعين يوماً مضغعة، ثم يُنْفَخ فيه الروح في العشر»،^٩ فإذا كان ما ذكرنا أمرت بتربص أربعة أشهر وعشر ليتبين الحبل إن كان بها. وإذا كان هذا^{١٠} معنى المدة، فإذا^{١١} ولدت بدونها انقضت العدة. والله أعلم.

فإن قيل: الأمة أليس لا تختلف [عن] الحرة في تبين^{١٢} الحبل، ثم لم يجعل عدتها أربعة أشهر وعشراً، فإذا لم يجعل ذلك كيف لا بان^{١٣} أن^{١٤} الأمر بتربص أربعة أشهر وعشر لا لهذا المعنى.^{١٥}

^١ ن - ذلك.

^٢ أي «ثبت أن ذلك كان متقدماً على الثاني فنسخ به، وإن كانت هذه الآية مقدمة في الذكر وتلك متأخرة، ولكن هذه مقدمة في التنزيل، وعدة الشهور متأخرة؛ لأن نظام التلاوة والكتابة ليس هو على نظام التنزيل» (شرح التأويلات، ورقة ٧٧ظ).

^٣ ك: آخر من؛ ن: آخر.

^٤ ع: للوارث. مسند أحمد بن حنبل، ١٨٦/٤-١٨٧؛ وسنن أبي داود، الوصايا ٤٦؛ وسنن الترمذي، الوصايا ٥٥؛ وسنن النسائي، الوصايا ٥.

^٥ سورة البقرة، ٢/٢٤٠.

^٦ جميع النسخ: على الإخراج.

^٧ «أي لأن الخروج منهن رد للوصية، وامتناع عن قبولها» (شرح التأويلات، ورقة ٧٧ظ).

^٨ أي أن لا يمنع الموصى له من الرد وإن يجبر الموصى على التسليم.

^٩ انظر: مسند أحمد بن حنبل، ١/٣٧٤، ٣٨٢؛ وصحيح البخاري، الأنبياء ٢؛ وصحيح مسلم، القدر ١-٢.

^{١٠} ع م: بهذا.

^{١١} ن: وإذا.

^{١٢} ن ع: تبين.

^{١٣} ك: إلا بان.

^{١٤} ن - أن.

^{١٥} «فدل أن تقدير العدة بأربعة أشهر وعشراً بعيد غير معلول بهذا المعنى» (شرح التأويلات، ورقة ٧٧ظ).

قيل لوجهه^١. أحدهما أن الحرائر هن الأصول في النكاح، وفيهن تحري الأنكحة، فيخرج^٢ الخطاب لهن. والثاني أنها حق أخذت الحرة، والحقوق التي تأخذ الحرائر^٣ إذا صرف ذلك إلى الإمام يأخذن^٤ نصف^٥ ما تأخذ الحرائر. والثالث أنه لا يقصد إحيالهن لما فيه رق الولد واكتساب الذل والدناءة^٦. وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: تعتد^٧ أبعاد الأجلين احتياطاً؛^٨ ذهب في ذلك إلى أن الاعتداد^٩ بوضع الحبل إنما ذكر^{١٠} في الطلاق ولم يذكر في الوفاة؛ فيحتمل أن يكون ذلك في الوفاة كهو في الطلاق، ويحتمل أن لا يكون؛ فأمرها^{١١} بذلك احتياطاً.

وأما عندنا فما روي^{١٢} عن عمر وعبد الله^{١٤} وابن عباس رضي الله عنهم أنهم قالوا: إذا وضعت ما في بطنها وزوجها على السرير انقضت عدتها^{١٥}. وكذلك روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امرأة مات عنها زوجها وكانت حاملاً، فوضعت بعد ذلك بايام فأذن لها بالنكاح^{١٦}. ثم الأمر بالإحداد أربعة أشهر وعشرا [ففيه] ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^{١٧}

^١ جمع النسخ: لوجهين.

^٢ ع م: فنخرج.

^٣ ع + هن الأصول في النكاح.

^٤ جمع النسخ: يأخذ.

^٥ ع - الإمام يأخذ نصف.

^٦ ك: أخذت؛ ع: يأخذ.

^٧ «أي إن نكاح الإمام في الأصل لم يقصد فيه إحيالهن لما فيه رق الولد واكتساب الذل والدناءة، وإنما يضطر فيه لقضاء الشهوة أو لإقامة أمور البيت، فلم يكن ما ذكرنا موجوداً بطريق الأغلب، فلم تقدر العدة في حقها بما يقدر في حق الحرائر» (شرح التأويلات، ورقة ٧٧ظ).

^٨ ك: يعتد.

^٩ انظر: أحكام القرآن للحصاص، ١١٩/٢.

^{١٠} ن: الاحتياط اعتداد.

^{١١} ع م - الحبل إنما ذكر.

^{١٢} ع: أمرها.

^{١٣} جميع النسخ: ما روي.

^{١٤} أي عبد الله بن مسعود.

^{١٥} انظر: أحكام القرآن للحصاص، ١١٩/٢.

^{١٦} الموطأ للملك، الطلاق ٢٩، ٨٣-٨٦؛ وصحيح البخاري، الطلاق ٣٩؛ وصحيح مسلم، الطلاق ١٢٣.

^{١٧} م - أن امرأة مات عنها زوجها وكانت حاملاً فوضعت بعد ذلك بايام فأذن لها بالنكاح ثم الأمر بالإحداد أربعة أشهر وعشرا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أنه قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدَّ على ميت فوق ثلاثة أيام إلا المرأة على زوجها، فإنها تحد أربعة أشهر وعشراً»^١.

فإن قيل: أليس وجب ذلك على المطلقة، والخير إنما جاء في الموت؟

قيل: ليس للموت^٢ ما وجب، ولكن لمعنى في الموت؛^٣ وهو فوت النعمة في الدين. وذلك الفوت في الطلاق كهو في الموت. ألا ترى أنه لم يجب ذلك في موت أبيها ولا في موت ولدها؟ دل أنه لم يجب للموت نفسه، ولكن لفوت النعمة في الدين. ألا ترى أنه روي في الخير: «أن المرأة الصالحة مفتاح الجنة»^٤، فأمرت بإظهار الحزن على ما فات منها من النعمة بترك الزينة والتشوق،^٥ إذ النكاح نعمة.

ثم المدخول^٦ بها في الموت^٧ وغير المدخول^٨ بها^٩ سواء في وجوب المهر والعدة وترك الزينة وإظهار الحزن على فوت النعمة. وأما المطلقة قبل الدخول بها فلم يلزم^{١٠} [فيها] ذلك؛ لأن العدة لم تلزمها فيتحدد لها النعمة، لما لها أن تنكح للحال فتكسب^{١١} نعمة. والله أعلم. ألا ترى أن الصبي الصغير إذا مات عن امرأته يلزمها أربعة أشهر وعشراً، دل على^{١٢} أن وجوبها لفوت النعمة. والله أعلم.

وقوله: [فلا جناح عليكم] فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف. قيل: لا تبعة عليكم ولا إثم. فيما فعلن، قيل: تَرَيَنَّ بعد انقضاء عدة. وقيل: المعروف هو وضعهن أنفسهن^{١٣} في الأكفاء بمهر مثلهن. وقد ذكرنا^{١٤} هذا فيما تقدم.^{١٥}

^١ مسند أحمد بن حنبل، ٨٥/٥، ٣٧/٦، ١٨٤؛ وصحيح البخاري، الجنائز ٣١؛ وصحيح مسلم، الطلاق ٢٤، ١٢٥، ١٢٨، ١٣٤.

^٢ ن: في الموت.

^٣ ع م - قيل ليس للموت ما وجب ولكن لمعنى في الموت.

^٤ نجد نص هذا الحديث، ولكن روي عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة» (صحيح مسلم، الرضاع ٥٩؛ وسنن ابن ماجه، النكاح ٩؛ وسنن النسائي، النكاح ١٥).

^٥ ع م: والتشوق.

^٦ جميع النسخ: الدخول.

^٧ ع م - في الموت.

^٨ ك: الدخول.

^٩ ع م - وغير المدخول.

^{١٠} جميع النسخ: لم يلزم.

^{١١} ع: فتكسب.

^{١٢} ك ن - على.

^{١٣} ع م - قيل لا تبعة عليكم ولا إثم فيما فعلن قيل ترين بعد انقضاء عدة وقيل المعروف هو وضعهن أنفسهن.

^{١٤} ن ع م: قد ذكرنا.

^{١٥} انظر: سورة البقرة، ٢٢٨/٢.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِيمَ اللَّهُ أَنْتُمْ سَتَدْرُوهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَغْرِمُوا عُقْدَةَ التِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاخْذَرُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [٢٣٥]

وقوله: ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء، قيل: التعريض هو أن يُري من نفسه الرغبة فيما يَكْنِي به من الكلام. على ما ذكر في الخبر أن فاطمة بنت قيس لما استشارت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها: «إذا انقضت عدتك فأذنيني»، فاستأذنته في رجلين كانا خطباها، فقال لها: «أما فلان فإنه^٢ لا يرفع العصا عن عاتقه،^٣ وأما فلان فإنه^٤ صُغْلُوك لا شيء له، فعليك بأسامة بن زيد». فكان قوله: "فأذنيني" كناية خطاب، إلى أن أشار^٥ على أسامة؛ دون ما ذكره أهل التأويل: إنك لجميلة، وإنك لتعجيبني، وما أجاوزك^٦ إلى غيرك، أو إنك^٧ لنافعة. مثل هذا لا يحل أن يُشافه لامرأة أجنبية، لا يحل له^٨ نكاحها [للحال].^٩

وفي الآية دلالة أن لا بأس للمتوفى عنها زوجها [في] الخروج بالنهار؛^{١٠} لما ذكر من التعريض؛ لأن الرجل لا يأتيها منزلها فيعرض لها، ولكن المرأة قد تخرج من منزلها فتصير في مكان احتمال التعريض، فعند ذلك يقول لها ما ذكرنا؛ وعلى ذلك جاءت الآثار. روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امرأة مات زوجها فأتته فاستأذنته للاكتحال. لم يأت أنه نهاها عن الخروج.^{١١} ولما روي^{١٢} عن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما بالإذن لهن بالخروج بالنهار،

^١ ك - قيس لما استشارت، صح ه.

^٢ م: فلأنه.

^٣ جميع النسخ: عاتقك.

^٤ م - فإنه.

^٥ انظر: الموطأ لمالك، الطلاق ٦٧؛ ومسنَد أحمد بن حنبل، ٦/٣٧٣؛ وصحيح البخاري، الطلاق ٤١-٤٢؛ وصحيح مسلم، الطلاق ١٠١-١٢٠.

^٦ ع: إشارة.

^٧ جميع النسخ: وما أجاوز.

^٨ ك: وإنك.

^٩ م - له.

^{١٠} والزيادة مستفادة من الشرح، ورقة ٧٨و.

^{١١} ع م + هذا لا يحل أن يشافه لامرأة أجنبية لا يحل له نكاحها.

^{١٢} م: من الخروج. انظر: الموطأ لمالك، الطلاق ١٠٣؛ وصحيح البخاري، الطلاق ٤٦؛ وصحيح مسلم، الطلاق ٥٨.

^{١٣} ك ن م: وأما ما روي؛ ع: وأما روي.

[٥٧] والنهي / عن البيوتة في غير منزلهن.^١ ولأن المتوفى عنها زوجها مؤنتها على نفسها، فلا بد^٢ لها من الخروج. وأما المطلقة فإن مؤنتها على زوجها، والزوج هو الذي يكفي مؤنتها ويزيح علتها، لذلك افترقا. والله أعلم.

ثم التعريض لا يجوز في المطلقة لوجهين. أحدهما ما ذكرنا أن لا يباح لها الخروج من منزلها ليلاً ولا نهاراً، والمتوفى عنها زوجها يباح لها الخروج. وإنما ذكر الله سبحانه التعريض في المتوفى عنها زوجها، ولم يذكره^٣ في المطلقة.

والثاني أن في تعريض المطلقة اكتساب عداوة وبغض فيما بينها^٤ وبين زوجها، إذ العدة من حقه. دليله أنه إذا لم يدخل بها لم تلزمها^٥ العدة، وأما المتوفى عنها زوجها فتلزمها^٦ العدة وإن لم يدخل بها؛ لذلك يجوز التعريض في المتوفى عنها زوجها ولا يجوز^٧ في المطلقة. {قال الشيخ رحمه الله:} ولأن زوجها في الطلاق حي يعلم ما يحدث بينهما [من] الضغن والمكروه في الحال، وليس ذلك في الوفاة.

وقوله: أو أكنتم في انفسكم، يعني:^٨ أخفيتم تزويجها^٩ في السر. علم الله أنكم ستذكرونها سرّاً وعلانية. وقيل: يعني الخطبة في العدة.

وقوله: ولكن لا تواعدوهن سرّاً. قيل فيه بأوجه، قيل: لا تأخذوا^{١٠} منهن عهداً أن لا يتزوجن غيركم. وقيل: لا تواعدوهن سرّاً، يعني الزنا، والسر الزنا في اللغة. وقيل: السر الجماع؛ يقول:^{١١} آتيك بالأربعة^{١٢} والخمسة، ونحوه. ثم قال: إلا أن تقولوا قولاً معروفاً؛ يقول لها قولاً لنا حسناً؛ ولا يقول لها قولاً يحملها على الزنا، أو على ما يُظهر من نفسها الرغبة فيه على ما ذكر في الآية:

^١ انظر: أحكام القرآن للحصاص، ١٢٤/٢.

^٢ ك: فالأبد.

^٣ ع م: لم يذكره.

^٤ جميع النسخ: بينه؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٧٨ و.

^٥ ك: لم يلزمها؛ ع: تلزمها.

^٦ جميع النسخ: لزمتهما.

^٧ ع م - ولا يجوز.

^٨ ك: أي.

^٩ ن ع: تزوجها.

^{١٠} ع: لا بقاء خذوا.

^{١١} ن ع م: تقول.

^{١٢} جميع النسخ: الأربعة؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٧٨ ظ.

فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ^١، أو أن^٢ يعدها^٣ عدة حسنة، أو أن يَبْرَهَا^٤ ويحسن إليها^٥ لترغب^٦ فيه، ولا يقول لها ما لا يحل ولا يجوز. والله أعلم.

وقوله تعالى: ولا تعزموا عقدة النكاح، قيل: هو على الإضمار، كأنه قال: لا تعزموا على عقدة النكاح. وقيل: لا تعزموا: لا تعقدوا النكاح. حتى يبلغ الكتاب أجله، يعني بالكتاب ما كتب عليها من العدة حتى ينقضي ذلك. وفيه دليل حرمتها على الأزواج، لبقية الملك؛ فالخطاب للأجنبيين لا للأزواج؛ إذ للأزواج الإقدام على النكاح وإن كن في عدة منهم.

{ قال الشيخ رحمه الله: } في قوله: ولا تعزموا عقدة النكاح، حمل على التحريم، وإن احتمل الذي هو بهذا المخرج^٧ غير التحريم، لاتفاق الأمة على صرف المراد إليه، ولقوله: حتى يبلغ الكتاب أجله، أي ما كتب عليها من التبرص.^٨ ولما كان النهي عن ذلك بما لزمته العدة للزوج الأول، فهي باقية بها على ما سبق من النكاح المحرم لها^٩ على غيره؛ فلذلك بقيت الحرمة. ولهذا جاز لمن له العدة^{١٠} النكاح فيها، إذ لا يجوز أن يمنع حقه.^{١١} والله أعلم.

وقوله: واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه، وهو حرف وعيد، أي يعلم ما تضمرون في القلوب، وتظهرون باللسان من التعريض، فاحذروه ولا تخالفوا أمره ونهيه. واعلموا أن الله غفور حلِيم، فيه إطماع المغفرة وإمهال العقوبة لمن^{١٢} ارتكب النهي، وخالف أمره. والله أعلم.

^١ ﴿يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقين فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا﴾ (سورة الأحزاب، ٣٣/٢٢).

^٢ ع م: وأن.

^٣ جميع النسخ: يعدها.

^٤ ع: يبر.

^٥ م: يرد بحسن إليها.

^٦ ع: لترغب.

^٧ م: للمخرج.

^٨ ن: التعريض.

^٩ جميع النسخ: لزمها.

^{١٠} ن - لها.

^{١١} ع م + للزوج الأول فهي باقية بما.

^{١٢} ك + حقه.

^{١٣} جميع النسخ: من.

واعلموا، الآية، حذرهم^١ علمه بما في أنفسهم ليكونوا مراقبين له فيما أسروا وأعلنوا،^٢ وليعلموا أنهم مؤاخذون بما أضرروا من المعاصي والخلاف له، وأن الذي لا يؤاخذ به العبد هو الخطر بالبال، لا بالعزم عليه والاعتقاد. ثم أخبر^٣ أنه غفور حلِيم، ليعلموا أن استتار ذلك مما غفره، وأنهم قد استوجبوا بفعلهم الخزي، لكن الله بفضله ستره عليهم، ليشكروا عظيم نعمه، أو لئلا يياسوا من رحمته فيستغفروه. وذكر حلِيم، لئلا يغتروا بما لم يؤاخذوا بجزء^٤ ما أضرروا في ذلك الوقت، فيظنون الغفلة عنهم، كقوله عز وجل: وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ عَاقِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ.^٥

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمُنْجِسِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ [٢٣٦]

قوله^٦ تعالى: لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن، فيه دليل رخصة طلاق غير المدخولات بهن في الأوقات كلها؛ إذ [العالم] أن^٧ لا يتكلم بنفي الجناح إلا في موضع الرخصة، ولم يخص وقتا دون وقت. وأما المدخولات بهن^٨ فإنه عز وجل ذكر لطلاقهن وقتا بقوله تعالى: فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ؛^٩ لذلك قال أصحابنا رحمهم الله أن لا بأس للرجل أن يطلق امرأته في حال الحيض إذا كان لم يدخل بها. ووجهه أنه إذا كان دخل بها يعرف^{١٠} وقت طهرها مما سبق من الدخول بها؛ فأمر بالطلاق في ذلك الوقت ليكون أدمى [له] إلى المراجعة إذا ندم على طلاقها. وأما التي لم يدخل بها [فإنه] لا يعرف وقت طهرها، لما لم يسبق منه ما به يعرف ذلك الوقت، فلم يؤمر بحفظ ذلك الوقت؛ ولأنه إذا لم يدخل بها

^١ ع م: حذرهم.

^٢ ع م - وأعلنوا.

^٣ ن - أخبر.

^٤ م: الجزاء.

^٥ سورة إبراهيم، ٤٢/١٤.

^٦ ن م: وقوله.

^٧ ع م - أن.

^٨ ن - في الأوقات كلها إذ أن لا يتكلم بنفي الجناح إلا في موضع الرخصة ولم يخص وقتا دون وقت أما المدخولات بهن.

^٩ ﴿يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة﴾ (سورة الطلاق، ١/٦٥).

^{١٠} جميع النسخ: تعرف.

فإن الطلاق يُبينها منه، فجعل كل الأوقات^١ وقتاً للطلاق؛ لما لم يجعل له حق المراجعة قبلها، ليكون بعض الأوقات^٢ أدعى له^٣ إلى ذلك. والله أعلم.

والثاني أن المدخول بها يتوهم علوقها منه؛ فجعل لطلاقها وقتاً ليستين حالها: أحامل أم لا، لكلا يندم على طلاقها؛ لأن الرجل إذا طلق امرأته ثم علم أنها حامل يندم على طلاقها؛ لذلك كان الجواب ما ذكر. والله أعلم.

وفيه دليل رخصة طلاق الميّن منه إذا لم يملك^٤ إمساكها عند الندامة؛ لأن الطلاق قبل الدخول يبين^٥ المرأة من زوجها. والأصل في الأمرين جعل الطلاق في وقت حلها للأزواج، وكل الأوقات في غير المدخول بها وقت الحل.

وقوله: أو تفرضوا هن فريضة، معناه: ولم تفرضوا^٦ هن فريضة، كأنه عطف على قوله

تعالى: لا جناح عليكم إلى قوله / عز وجل ما لم تمسوهن. دليله قوله تعالى: ومتعهن. دل [٥٨] الأمر بالمتعة أن قوله تعالى: أو تفرضوا هن، معناه: ولم تفرضوا هن. ودل قوله عز وجل: قَيِّضُ مَا قَرَضْتُمْ^٧، أن ذلك في غير المفروض لها،^٨ حيث أوجب في المفروض [لها] نصف المفروض،^٩ وأوجب^{١٠} تمّ المتعة. ثم يجيء^{١١} في القياس أن يوجب في غير المفروض نصف مهر المثل لا المتعة؛^{١٢} لأنه إذا دخل بها أوجب كل مهر المثل، كما أوجب^{١٣} كل المفروض عند الدخول بها، ونصف المفروض عند عدم الدخول بها.^{١٤} لكن أوجب المتعة لوجهين. أحدهما أن مهر المثل إنما يقدر لها^{١٤} إذا دخل بها، فإذا لم يدخل بها لم يعرف الزوج ما قدر مهر مثلها،

^١ جميع النسخ + له.

^٢ جميع النسخ + له.

^٣ جميع النسخ - له.

^٤ ن + منه.

^٥ ن ع: تبين.

^٦ جميع النسخ: ولم يفرضوا.

^٧ جزء من الآية القادمة: ٢٣٦/٢.

^٨ ع م: بها.

^٩ ع م: أوجب.

^{١٠} ن ع: بجي.

^{١١} ع م: إلا المتعة؛ ن + لأنهن.

^{١٢} ع م - أوجب كل مهر المثل كما أوجب.

^{١٣} ن - أوجب كل مهر المثل كما أوجب كل المفروض عند الدخول بها ونصف المفروض عند عدم الدخول بها.

^{١٤} ن ع م: بها.

فإذا لم يعرف ما قدر مهر مثلها لم يعرف النصف من ذلك. والثاني أنهم أوجبوا المتعة تخفيفاً وتيسيراً، لأن الحاكم يلحقه فضل كلفة وغناء^١ في تعرف حالها وحال نساءها؛ إذ مهر المثل إنما يعتبر بنسائها، وليس ذلك في المتعة. والله أعلم.

ثم قدر المتعة يعتبر شأنه اعتباراً بقدرها؛ لأنه لو اعتبر شأنه دون قدر ما أوجب لها غناها^٢ وغناء^٣ أهلها ومهر المثل لا يبلغ ذلك، فكان في ذلك تفضيل المتعة على مهر المثل. وقد ذكرنا أن المتعة أوجبت^٤ تخفيفاً، ولو نظر إلى قدرها دون قدره لكلف الزوج ما لا طاقة له به ولا وسع. لذلك وجب النظر إلى قدره اعتباراً بقدرها. والله أعلم.

وقوله: أو تفرضوا لهن فريضة، [كلمة] أو نسق على قوله: ما لم تمسوهن فهو على [معنى] ما لم تفرضوا لهن فريضة، وعلى ذلك قوله: إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمَنَاتِ،^٥ الآية. وعلى هذا إجماع القول في جواز النكاح بغير تسمية. وفي ذلك دليل أن قوله تعالى: أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ،^٦ الآية، هو ما يتبغى من النكاح بالمال لا بتسمية المال؛ فيكون النكاح موجبا له، به يوصل إلى حق الاستمتاع لا بالتسمية؛^٧ ولهذا كان لها حق حبس نفسها عنه حتى يسلم إليها ما منع عن الملك إلا مهر^٨ به، مسمى أو غير مسمى؛ كقوله تعالى: وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ إِلَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ،^٩ وقوله تعالى: إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ أَرْوَاحَكَ،^{١٠} الآية.

^١ ك ن ع: وغناء.

^٢ ن: غناها؛ م: غناؤها.

^٣ ك: وغنا.

^٤ ع: وقدر.

^٥ ن ع: أوجب.

^٦ ع: فهو على تفرضوا.

^٧ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَدَةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعُوهُنَّ وَسَرَحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ (سورة الأحزاب، ٤٩/٣٣).

^٨ ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ (سورة النساء، ٢٤/٤).

^٩ ك: التسمية.

^{١٠} ك - مهر.

^{١١} ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ (سورة المائدة، ٥/٥).

^{١٢} ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ أَرْوَاحَ اللّٰتِ آتَيْتِ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾ (سورة الأحزاب، ٥٠/٣٣).

وإذا جاز النكاح بلا تسمية لم يفسده فساد التسمية؛ بل الذي فسد^١ في أعلى أحواله كأنه لم يكن. وعلى ذلك [حصل] اتفاق فيما يتزوج المرأة على ما لا يحل من خمر أو ميتة أو نحو ذلك أن يجوز، فيكون في ذلك أمران. أحدهما أن ما لا يتعلق بجوازه بالشرط ففساد الشرط لا يفسد. والثاني أن تبيين^٢ موضع النهي عن الشغار^٣ أنه غير مقسد للعقد^٤ لأنه في جعل ذلك بدلا للبضع، والله لم يجعل التسمية شرطا لجوازه ليفسد بفسادهما. والله أعلم.

ثم جعل الطلاق قبل المماسمة سببا لإسقاط بعض ما أوجبه العقد. فهو - والله أعلم - لما لم يوصل^٥ إليه كمال ما له قصد النكاح؛ إذ هو محعول للتعفف، وحقيقته في إمكان الاستمتاع، لا بالعقد، ولولا ذلك لما جعل النكاح ولم يبطل كل المهر لما هو^٦ تقلب في الملك الذي له البدل، إذ هو في الحقيقة للملك لا للاستمتاع. دليل ذلك أن المهر^٧ لا يزداد لكثرة الاستمتاع. فثبت أنه بدل الملك، فالتقلب فيه^٨ إذ^٩ ليس هو سببا^{١٠} لفسخ السبب^{١١} الموجب للملك الذي له وجب البدل، بل هو تقلب فيه لم يرفع عنه البدل كله - والله أعلم - فأوجب عز وجل نصف المهر وأسقط نصفه بما^{١٢} فقد أحد القصدين، ووجد الآخر. والله أعلم.

ثم إذا لم تكن التسمية جعل الله تبارك وتعالى المتعة مقابلة نصف المسمى عند التسمية.

^١ ن ع: أفسد.

^٢ ك: أن نسي؛ ن ع: تين.

^٣ الشغار نكاح كان في الجهلية، وهو أن تزوج الرجل امرأة ما كانت، على أن يزوجه أخرى بغير مهر. وخص بعضهم به القرائب فقال: لا يكون الشغار إلا أن تنكحه وليتك، على أن ينكحك وليته. وقال الفراء: الشغار شغار المتناكحين. ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار. قال الشافعي وأبو عبيد وغيرهما من العلماء: الشغار المنهي عنه أن يزوجه الرجل الرجل حريمته على أن يزوجه المزوج حريمته له أخرى، ويكون مهر كل واحدة منهما بضع الأخرى، كأنهما رفا المهر وأحليا البضع عنه (لسان العرب، «شغار»).

^٤ ك ن: مفسد العقد؛ ع م: مفيد العقل.

^٥ ن ع: لما يوصل.

^٦ ع م - هو. أي الطلاق.

^٧ جمع النسخ: ذلك ما لا يزداد.

^٨ أي بالطلاق.

^٩ ك + هو.

^{١٠} ك ن م: بسبب؛ ع: سبب.

^{١١} ن - السبب.

^{١٢} ك + قد.

وإن كان - لو تُرْكنا^١ والتدبير- بعد بيان الواجب فيما لم يُسَمَّ من مهر المثل نحو وجوب المسمى فيما سمي لكان الذي يغلب على الوهم أنا لا ندرك تدبيرنا غير نصف مهر المثل؛ فتولى الله سبحانه بيان ذلك ليعلم الناس - والله أعلم- أن الله بيّن كل ما بالخلق إليه حاجة، على قدر ما يحتمله وسعهم وتبلغه^٢ عقولهم، وأن الذي لا يحيط به تدبرهم بيّن لهم بالإشارة إليه، تفضلاً منه على عباده، ليؤلف به بينهم ويمنعهم عن التنازع. **وإنه أعلم.**

ثم بين^٣ لنا ماهية المتعة بالإشارة إليه. ومعلوم أن قدر الذي بين^٤ فيما علم قصور التدبير عن الإحاطة بدرك ذلك النوع من الحكمة فيما لم يبين^٥، فهو - والله أعلم- بما علم أن العقول تبلغه، وأنه بالتدبير فيما يتبين^٦ وجه الوصول إليه. **ولا قوة إلا بالله.**

ثم قد بين أن الحق أوكد عند التسمية منه فيما لم يكن التسمية^٧ بوجهين. أحدهما بقوله تعالى: **على الموسع قدره وعلى المقتر قدره**، فيما كان الطلاق قبل المماساة. وعند التسمية أوجب نصف المسمى، احتمله وسعه أو لا. ومعلوم أن الاحتمال على قدر الوسع أخف مما كان يجب احتماله عند الخروج عن الوسع.^٨ **وإنه أعلم.**

والثاني بما علم من وقوع الاختلاف يكون بين الأمة فيما لا تسمية [له]، إذا مات أحد الزوجين في حق إكماله المهر، وارتفاع ذلك بما كان كتم تسمية، فهو الدليل على أن الحق في أحد الوجهين أوكد منه في الآخر. على أن العقود والفسوخ كلها تثبت^٩ لها عند التسمية^{١٠} البدل، ولا يجب شيء من ذلك بنفس العقد^{١١} حتى يستوفى^{١٢} بعض ذلك، ولا يجب شيء في البعض على كل حال، فثبت به ما ذكرت. فأوجب ما ذكرت

١ ك: لو تركنا.

٢ جميع النسخ: ويبلغه.

٣ جميع النسخ: لم يبين.

٤ ن: يتبين؛ م: تبين.

٥ ع: لم يتبين.

٦ ك: ن: يبين.

٧ ع - م - التسمية.

٨ جميع النسخ: من الوسع.

٩ ك: ثبتت.

١٠ م: تسمية.

١١ جميع النسخ + البدل.

١٢ جميع النسخ + في.

أن لا يراد^١ بالمتعة نصف مهر المثل؛ إذ قد ثبت بالبيان الأول أن التدبير لا يوجب الزيادة عليه، وبالبيان الثاني أن الأمر فيه محمول على التيسير والتخفيف. ومن البعيد المجاوزة بالأمر المؤسس على التخفيف إلى^٢ المؤسس^٣ على التغليظ^٤ ولم يبين لنا ماهية المتعة. / ومعروف أن [٥٥٨] المتعة هي التي يُتمتع بها، وأن مهر المثل مما قد يُتمتع به؛ فجعلنا نصف مهر المثل نهاية المتعة بما هو النهاية فيما كان مبنياً على التغليظ^٥ فلا يجاوز^٦ بها ذلك.

مع ما فيه وجهان. أحدهما إحالة وجوبها أكثر من مهر مثلها؛ فيكون الدخول بها سبباً لإسقاط الحق، وقد جعله الله سبباً لمنع السقوط، فثبت أن مهر المثل معتبر في المتعة. والثاني أنها بحكم البديل عن ذلك. دليله وجهان. أحدهما أن المطالبة كانت بمهر المثل، والطلاق سبب إسقاط حقوق النكاح لا إيجابها.^٧ فثبت أن المتعة كانت^٨ مكان ما فيه المطالبة،^٩ لا أن حدث الوجوب بالطلاق. والثاني أنه متى وجب مهر المثل لم يوجد بها،^{١٠} نحو أن يدخل بها. ثبت^{١١} أنها كانت بدلاً،^{١٢} فلا يزداد البديل على ما له البديل. مع ما كان التحويل إلى غير نوع مهر المثل إنما هو - والله أعلم - لما قد يتعذر تعرفه، أو أن لم يعرف ذلك [إلا] بالاجتهاد والفحص عن أحوالها ومحلها ومحل قومها، وفي ذلك مؤن وتكلف. ثم بعد العلم بذلك لا بد من الاجتهاد في الوسط من ذلك،^{١٣} ثم في أمرها منهم. فجعل الله بفضله^{١٤} من الوجه الذي للمرء سبيل^{١٥} العلم به عن ذلك التكلف،

^١ ك: أن الأيراد.

^٢ ك ن: على.

^٣ ع م - على التخفيف إلى المؤسس.

^٤ ك ن ع: بالتغليظ؛ ك ع م + في التغليظ.

^٥ ع م - على التغليظ.

^٦ ع: لا يجاوز.

^٧ جميع النس: لايجابها.

^٨ ك + بمهر المثل والطلاق سبب إسقاط حقوق.

^٩ أي حال قيام النكاح وهو مهر المثل.

^{١٠} أي بالمتعة.

^{١١} ك: يثبت.

^{١٢} أي كانت بدلاً عن نصف مهر المثل.

^{١٣} أي من محل قومها.

^{١٤} ن ع: تفضله. «فجعل الله تعالى من فضله ورحمته - وهو المتعة التي للحاكم - سبيل العلم بها، وأمكنه الوصول

إليها بدون ما ذكرت من النظر» (شرح التأويلات، ورقة ٧٩ ظ).

^{١٥} ع: سبب.

أو لو رفع هو إلى الحاكم أمكنه الوصول إلى العلم به بدون ما ذكرت من النظر.^١ فكان ذلك - والله أعلم - نحو ما فرض الله من زكات الإبل، لا فيها،^٢ إذا صار بحيث^٣ لو كانت فيها لكانت جزء يتعذر أخذ مثله ثم التسليم إلى الفقراء.^٤ فجعل في ذلك بدلا؛ على أن الذي عليه لو خرج بتسليم العين جاز. فمثله ما نحن فيه. وهذا هو وجه جعل الله^٥ متعة. على أنها كانت واجبة بحق^٦ الإمساك لو رام ذلك؛ إذ عليه النفقة والكسوة، فإذا طلقها فجعلت هي مكان مهر المثل، إذ فات السبب الذي كانت تجب بحققها، فجعلت واجبة بحق غيرها؛ حتى لا يقع في الطلاق وجوب أمر لم يكن فيما تقدم لو أريد به الإمساك. ومن البعيد أن يزداد كسوة المرأة على مهرها أو نصف مهرها في الحق. **ولا قوة إلا بالله.**

ثم ليس في ظاهر الآية إبطال المهر فيما لم يُسَمَّ ولا النصف فيما سُمِّي. وإنما في الأول الأمر بالمتعة، وفي الثاني بيان أن لها نصف الفرض. والقول بأن نصف هذا العبد لفلان. أو لفلان كذا من الحق لا يبطل عنه الحقوق جملة أو عن النصف^٧ الآخر بذلك القول، بل فيه بيان ذلك، أنه له وغيره متروك لدليله. **ولا قوة إلا بالله.** وكذلك قوله تعالى: **فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا**،^٨ ليس في ذلك أن لا عدة عليهن، ولكن فيه أن لا عدة لهن. ويجوز أن يكون عليها، لا له. وكذلك عندنا العدة التي هي عقيب الخلو لا يملك هو فيها إمساكها، ويلزمه المؤمن؛ فكأنها عليه لا له في المعتبر، فلما ذكرت يبطل قول من ادعى أن القول بالمهر والعدة فيما لا ماسة فيه خلاف الظاهر.^٩ **والله أعلم.** مع ما لو كان في الظاهر ذلك لأمكن أن يكون [المراد] من المسيس الإمكان لا حقيقة.^{١٠} دليل ذلك أنه لو وجدت^{١١} القُبلة

^١ «بل بمعرفة غنى الرجل، وحالها في نفسها من الغنى والشرف، فكان أسهل» (شرح التأويلات، ورقة ٧٩ظ).

^٢ أي لم يجعل الله زكاة الإبل من جنس الإبل، بل هي من الشياه.

^٣ ك - بحيث.

^٤ جميع النسخ: إلى الشراء.

^٥ ك - الله؛ ن + جعل الله.

^٦ ن ع: نحو.

^٧ ع: من النصف.

^٨ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا

فَمَعُوهُنَّ وَسِرْحُوهُنَّ سِرَاحًا جَمِيلًا﴾ (سورة الأحزاب، ٤٩/٣٣).

^٩ ك - في المعتبر فلما ذكرت بطل قول من ادعى أن القول بالمهر والعدة فيما لا ماسة فيه خلاف الظاهر.

^{١٠} م - لا حقيقة.

^{١١} ع: جدت.

أو المعانقة في ملأ من الخلق لوجد المسيس^١ في الحقيقة، ولم يجب به ذلك.^٢ فثبت أن المراد من ذلك معنى في المسيس، لا ما لحق اسمه.

ثم الذي يؤيد أنه الإمكان والاجتماع وجهان.^٣ أحدهما قوله تعالى: وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ،^٤ الآية، فأعظم عليه أخذ شيء مما آتاها بما كان من إفضاء بعض إلى بعض.^٥ والإفضاء في اللغة معروف أنه الانضمام، لا المجامعة. مع ما كانت المجامعة إلى الأزواج يضاف فعلها، وفي هذا إضافة الإفضاء إلى كل واحد منهما، ثبت أنه في معنى ذلك من كل واحد منهما، نحو الذي من الآخر، وذلك يكون في الاجتماع خاصة. والله أعلم.

والثاني وجود القول من خمسة من نجباء الصحابة الخلفاء رضوان الله عليهم أجمعين، فمن دونهم ممن لا يحتمل خفاء الآيات عليهم، ومن شهد الخطاب أحق بفهم الحقيقة من المراد وأن يسألوا عن ذلك من أن يطلعهم على حقيقته، إذا كان بحيث احتمال الخفاء، وبخاصة^٦ النجباء الذين يعلمون أنهم^٧ أئمة الخلق، وعلى الاقتداء بهم حثت^٨ الأمة.^٩ مع ما في ذلك عدول عن الظاهر، وقول بالذي لا يحتمل فهمه عنه. ثبت أن كان ذلك منهم^{١٠} عن بيان من رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو عن دليل شهوده أظهر المراد. **ولا قوة إلا بالله.**

^١ ك - الإمكان لا حقيقة دليل ذلك أنه لو وجدت القبلة أو المعانقة في ملأ من الخلق لوجد المسيس.

^٢ أي ولم يجب به كمال المهر والعدة.

^٣ يقول علاء الدين السمرقندي: «والدليل أن المراد من المسيس هو الخلوة، وهو اجتماعهما في مكان مع إمكان الجماع وجهان» (شرح التأويلات، ورقة ٨٢و).

^٤ ﴿وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً تأخذونه بثمننا وإنما مبيهاً﴾ (سورة النساء، ٢١/٤).

^٥ «والاستبدال بالآية من وجهين. أحدهما ما قال الفراء: دخل بها أو لم يدخل. وقوله حجة في اللغة. ومأخذ اللغة دليل على أن المراد هو الخلوة الصحيحة، فإن الإفضاء مأخوذ من الفضاء في الأرض، وهو الموضع الذي لا بناء فيه ولا حاجز يمنع من إدراك ما فيه، فكان هاهنا من الإفضاء الخلوة على هذا الوصف، وهي التي لا حائل فيها ولا مانع من التسليم والاستمتاع عملاً بمقتضى اللفظ» (شرح التأويلات، ورقة ٨٢و).

^٦ ن: بخاصة؛ ع م: والخاصة.

^٧ ن - أنهم.

^٨ م: حث.

^٩ لعل المؤلف يشير إلى حديث عزياب بن سارية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «عليكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبدًا حشيًا. وسترون من بعدي اختلافًا شديدًا. فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين. غصوا عليها بالنواخذ. وإياكم المتحدثات. فان كل بدعة ضلالة» (مسند أحمد بن حنبل، ١٢٦/٤؛ وسنن أبي داود، السنة ٥؛ وابن ماجه، المقدمة ٦).

^{١٠} ع - أن كان ذلك منهم.

على أن الآية^١ لو كان فيها^٢ تصريح جماع لكان يلزم ذلك بالخلوة لوجهين سوى ما ذكرت. أحدهما جرى أحكام الكتاب والسنة في البذل^٣ لأشياء مقصودة^٤ اسما وتحقيقا يستوجب حق الوفاء بها، نحو^٥ شرط الله القبض في الرهان،^٦ والقتال في المغانم،^٧ والإيتاء في الأجور والمهور،^٨ والخروج لأمر الهجرة،^٩ وأمر رؤيا إبراهيم عليه الصلاة والسلام لما أسلما لأمر الله.^{١٠} فعلى ذلك أمر المهور والعدة في الخلوة، إذ هي سلمت نفسها لذلك. وعلى ذلك أمر^{١١} الخروج من الأمانات بقوله: **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا،**^{١٢} ولو كان لا يخرج إلا بإدخال في الأيدي في الحقيقة لكان لا سبيل إلى القيام بما كلف الله. وعلى ذلك إجماع القول في الإجازات إذا أمكن الانتفاع بها. والله أعلم.

والثاني: أن النساء لا يملكن من تسليم ما عليهن من الحق بأكثر من ذلك. [ومعلوم أن المهر بإزاء ما عليهن من الحق،]^{١٣} ومحال أن يلزمهن^{١٤} من الحق أكثر مما^{١٥} مكن^{١٦} الله تعالى وشعهن.^{١٧}

^١ جميع النسخ: على أن في الآية.

^٢ ك ن - فيها؛ ع م: في.

^٣ ك ن ع: البذل.

^٤ ع م: بحق.

^٥ لعل المؤلف رحمه الله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانَ مِقْبُوضَةٍ﴾ (سورة البقرة، ٢٨٣/٢).

^٦ ك: في الغنائم. لعله يشير بذلك إلى قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ (سورة الأنفال، ٦٩/٨).

^٧ ﴿وَأَحِلُّ لَكُمْ مَا وَّرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مَحْضِينَ غَيْرِ مَسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ (سورة النساء، ٢٤/٤).

^٨ ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مَرَاغِمًا كَثِيرًا وَسِعَةً وَمَنْ يُخْرِجْ مِنْ بَيْتِهِ مَهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (سورة النساء، ١٠٠/٤).

^٩ لعله يشير بذلك إلى قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهَ لِلْحَيِّينِ وَنَادِيَانَهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ (سورة الصافات، ١٠٣/٣٧-١٠٥).

^{١٠} «فإن التسليم والتسكين يقوم مقام حقيقة هذه الأشياء؛ فإن إبراهيم عليه السلام لما اشتغل بالذبح، وولده لما أسلم لأمر الله تعالى وسلم نفسه إلى ذلك سماه الله تعالى مصدقا للرؤيا؛ قال الله تعالى: ﴿قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ وما ذبح حقيقة» (شرح التأويلات، ورقة ٨٢ظ).

^{١١} ع م - أمر المهور والعدة في الخلوة إذ هي سلمت نفسها لذلك وعلى ذلك أمر.

^{١٢} سورة النساء، ٥٨/٤.

^{١٣} زيادة من الشرح، ورقة ٨٢ظ.

^{١٤} ك: يلزم.

^{١٥} ع م + ذكر.

^{١٦} ن: ذكر.

^{١٧} يقول السمرقندي: «يقرر هذا أن العقد صحيح، وإنما يصح العقد إذا كان يقع على ما تقدر المرأة على التسليم إلى الزواج، وإنها تقدر على تسليم النفس دون الاستمتاع وإقباضه، ولو كان العقد واقعا عليه لكان يبطل، فإنه من باع ما لا يقدر على تسليمه إلى المشتري لا يصح» (شرح التأويلات، ورقة ٨٢ظ).

فثبت أن ليس عليهن غير الذي فعلن، فاستوجب ما لهن. وعلى ذلك قوله تعالى: **وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيَّهِنَّ**^١.

ثم قد أجمع على وجوب المهر في موت أحدهما، فإن الموت^٢ لا يسقطه، وإن لم يكن ثم دخول. فهو - والله أعلم - أن المقصود بالنكاح الملك وقيام الزوجية إلى موت أحدهما، وإن كان ذلك للاستمتاع^٣ فقد^٤ وجد تمامه، وقد بينا أن المهر للملك لا لنفس الاستمتاع، فوجب كماله - وإن مات أحدهما - لما بلغ الملك نهايته.^٥ وعلى هذا يخرج قولنا فيما لم يسم لها المهر، إذ مهر المثل إما هو تبدل الملك، دليله أنه يوجب لها المطالبة به عند قيامه وإن لم يسم به. وأصله ما بينا / من تعلق هذا الملك بالبدل حكما، وإن لم يكن تعلق به شرطا، وقد وجد [٥٩ر] ثم. وعلى هذا ما روي^٦ عن ابن مسعود رضي الله عنه في ذلك؛ وقام معقل بن سنان^٧ وقال: نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في بزوع بنت واشق^٨ بمثل الذي قضيت أنت، فسُرَّ به عبد الله لموافقة رأيه ما روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.^٩ وإذا ثبت ذلك فالحكم^{١١} [على] ذلك؛ إذ المعقود^{١٢} بالنكاح أن تبدل المرأة نفسها له ليستمتع بها،

^١ ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٢٨).

^٢ جميع النسخ: وإن الموت.

^٣ جميع النسخ: الاستمتاع. والتصحيح من الشرح، ورقة ٨٢ ظ.

^٤ جميع النسخ: وقد.

^٥ «فعلى هذا، المقصود بالنكاح أن تبدل المرأة نفسها له: أن يستمتع بها، فإذا جاءت الخلوة وجد تمام المقصود منها بالنكاح، على ما وجد في موت أحدهما، فيجب كمال المهر كما وجب بالأول، ويستوي في ذلك مهر المثل والمسماة» (شرح التأويلات، ورقة ٨٢ ظ).

^٦ ن - إذ.

^٧ ن: على هذا روي؛ ع - ما روي.

^٨ م: يسار. اختلفت الروايات في الاسم بين معقل بن سنان الأشجعي، ومعقل بن يسار المزني. وصب القرطبي أنه معقل بن سنان، لأن معقل بن يسار رجل من مزينة، وهذا الحديث روي في امرأة من أشجع، لا من مزينة. انظر: تفسير القرطبي، ٣/١٩٩.

^٩ قال ابن حجر في التعريف بها: هي بزوع بنت واشق الرؤاسية، الكلاية، أو الأشجعية، زوج هلال بن مرة. (انظر: الإصابة، ٨/٤٩).

^{١٠} ذكر القرطبي من رواية علقمة عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفوض لها صداقا ولم يدخل بها حتى مات. فقال ابن مسعود: لها مثل صداق نساءها، ولا وكس، ولا شطط، وعليها العدة، ولها الميراث. فقام معقل بن سنان الأشجعي فقال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بزوع بنت واشق - امرأة منا - مثل الذي قضيت، ففرح بها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه. انظر: تفسير القرطبي، ٣/١٩٨-١٩٩.

^{١١} جميع النسخ: فعلى.

^{١٢} ع م: إذ المعقول.

فإذا جاءت الخلوة وجد تمام المقصود منها بالنكاح على ما وجد في موت أحدهما، فيجب كمال المهر كما وجب بالأول، ويستوي في ذلك مهر المثل والمسمى. **والله أعلم.** وعلى ذلك فيما لم يوجب جعله بذل^١ المتفعة، إذ هو قيمة البضع^٢ وتجب^٣ قيمة الأشياء بإتلافها ولم يوجد هنا.^٤ وعندنا أنه وإن كانت قيمة ذلك فهي بدل ملك ذلك، لا بدل الانتفاع نفسه، إذ لا يجب في الزنا. ثبت أنه للملك يجب، أو لشبهته،^٥ وقد وجد في الأول على تمام ما رجع إليه المقصود؛^٦ فوجب^٧ على ما مر بيانه. **والله أعلم.**

وأوجب قوم في المسمأة بعد النكاح نصف المسمى إذا طلق قبل الدخول، استدلالاً بظاهر الآية. ولكن التسمية عند الناس إنما تكون^٨ في العقد حتى لا يعرف لها وجود غيرها، وهي التسمية في العقد فهي المرادة بالخطاب؛ إذ هي المعروفة من الغرض، ثم غيرها بحق الاستدلال؛ فإن أُلزم الدليل لها حق التسمية في العقد لزم، وإلا لا.

ثم وجود^٩ جميع الأسباب التي تحتمل الاعتياض جعل ذكر العوض^{١١} بعد السبب كلاً^{١٢} ذكر، فمثله أمر النكاح، فأوجب ذلك فساداً للتسمية، فلم يجب المسمى من بعد إلا حيث يوجب الدليل، وقد قام دليل الوجوب عند وجود ما له حكم الدخول بها، [ف]يجب عند ذلك، وإلا فلا.^{١٣} ثم وجه لزوم القول بهذا^{١٤} يخرج على أحوال. إحداها أن^{١٥} التسمية إذا جازت

^١ ن: بدل.

^٢ «يطلق قولهم: إن المهر قيمة البضع، وقيم الأشياء إنما تجب بإتلافها، ولم يوجد إتلاف؛ لأننا نقول: وإن كانت قيمة ذلك فهي بذل ملكه، لا بذل نفس الاستمتاع» (شرح التأويلات، ورقة ٨٢ ظ).

^٣ ع م: ويجب.

^٤ جميع النسخ: هاهنا.

^٥ ك: بشبهته.

^٦ أي وقد وجب للملك مع الإمكان من تحصيل المقصود.

^٧ جميع النسخ: وجب.

^٨ ع: يكون.

^٩ ك: عند العقد.

^{١٠} ن ع م: وجد.

^{١١} جميع النسخ: الغرض.

^{١٢} م: كلما.

^{١٣} ن ع م: لا.

^{١٤} ك ن: بها؛ ع: بما؛ م: مما. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٨١ و٨٠.

^{١٥} ن ع م: إن لهذا التسمية.

جازت^١ بحق مهر المثل؛ إذ كل^٢ سبب ليس له عوض بالحكم لم يجوز^٣. ثم كان مهر المثل يسقط قبل الدخول بها، كذلك الواجب به. والله أعلم.

وأيضاً^٤ إن الحكم يوجب تبيين^٥ مهر المثل ليدفع إليها، إذ لها حق الامتناع إلا به^٦، فاصطلاحها على ما سميا من بعد^٧ له حق ما في ذلك الحكم^٨ وهو التبيين. ولو بينه الحاكم لكان يسقط^٩. فمثله هذا^{١٠}. والله أعلم.

والثالث أنه معلوم أنه لو كان الذي في علم الله تعالى من طلاقها^{١١} [قبل الدخول] ظاهراً وقت التسمية لكان حقها عليه المتعة، ولم يكن يجب النظر إلى مهر مثلها إلا من وجه تحديد المتعة. فكذلك إذا ظهر [الطلاق قبل الدخول من بعد]. والله أعلم.

وأمكن أن يقال: الأصل في ذلك أن المتعة ليس يوجبها الطلاق، ولكن النكاح يوجب. ثم كان الواجب بالنكاح مجهولاً لا يدرى: أ هو مهر المثل، أو المتعة؛ إذ لا يجوز أن يجبا^{١٢} [جميعاً] ولا أن يوجب الطلاق أحدهما [ابتداءً]، لما هو بيان ذلك. فتبت أن الواجب في الحقيقة أحدهما، لكن لها [حق] مطالبة مهر المثل في الظاهر، ولها التسمية عنه، بما العرف في النكاح أنه للدوام، ثم هو للاستمتاع، فحمل^{١٣} الأمر على ذلك^{١٤} الظاهر وبه أجزت التسمية.

^١ ن - جازت.

^٢ جميع النسخ: إذ في كل.

^٣ «لم يجوز فيه التسمية بعد وجود ذلك السبب، كالطلاق والعقاق والنفق عن القصاص ونحوه، فإنه إذا جعل لذلك عوض وفرض بعد تحقق السبب لم يصح؛ لأن هذه الأشياء ليس لها عوض بالحكم. ولما جازت التسمية هاهنا دل أن العوض هاهنا ثابت حكماً - وهو مهر المثل - ويكون الفرض بعد العقد بياناً وتقديراً لذلك الواجب، ولأنه لا يجوز إيجاب الفرض مع وجوب مهر المثل، فيجب بدلان بمقابلة مبدل واحد» (شرح التأويلات، ورقة ٨١ و).

^٤ أي والحال الثاني.

^٥ ك ع م: تبيين.

^٦ أي إلا يدفع مهر المثل إليها.

^٧ أي من بعد العقد.

^٨ جميع النسخ: في الحكم ذلك.

^٩ أي لكان يسقط بالطلاق قبل الدخول، ولا يجب نصفه.

^{١٠} أي فمثله إذا وجد التقرير والتبيين من الزوجين.

^{١١} جميع النسخ + لو كان.

^{١٢} جميع النسخ: ان يجبان.

^{١٣} غ: محل.

^{١٤} ن + على ذلك.

فلما ورد الطلاق قبل الدخول ظهر حقيقة الواجب، فبطل الذي كان بحق المهر، لما ظهر أن الواجب في علم الله المتعة. والله أعلم. وعلى أصل هذا المعتبر أمر المفروض الظاهر أنه نوع الأثمان^١، وذلك مما يزداد^٢ ولا ينتقص^٣ فيجب بالطلاق نصف مهورهن^٤. ثم إذا كان [المهر] من نوع ما يزداد وينقص^٥، فيحدث أحد الوجهين، فليس في الكتاب تسمية ذلك النوع على المعروف، ولا القضاء فيه بشيء^٦، ومعلوم أن ذلك^٧ لو كان في يدي الزوج لوجب^٨ نصف ذلك فيما كان الطلاق قبل الدخول بها، فيصير بحكم المفروض، وإن لم يكن بما كان حدث من الحق، أو بما كان في حكم^٩ الله أن الحق في ذلك النصف، إذ ذلك حكم الطلاق قبل الدخول بها على حق المنصوص، فيكون الذي حدث من النصف حقه، أو بما كان ذلك مهراً، والحادث محتمل جعله مهراً، فهو فيه على ما عليه معتبر الحقوق من لحوق الفروع الأصول^{١٠}. فإذا^{١١} كان ذلك بعد القبض فقد انقضى^{١٢} أمر الحق، وحدث ما حدث على ملكها، إذ على ذلك يحدث. فقلنا: لو نقص المهر في العين لكان يصير^{١٣} النصف له بحق بعض القبض فيه، ثم بعض العقد. وإذا كان كذلك؛ [ف]لا يخلو أمر الزيادة من أن يرد إليه^{١٤}،

^١ جميع النسخ: الأيمان.

^٢ جميع النسخ: مما لا يزداد.

^٣ ك: ولا ينتقص.

^٤ يقول علاء الدين السمرقندي: «لأن ظاهر الآية ينصرف إلى المفروض المتعارف، وهو أنواع الأثمان مما تزداد ولا تنتقص، فيجب بالطلاق نصف مهورهن» (شرح التأويلات، ورقة ٨١ ظ).

^٥ ك: وبتنقص؛ ع: وينقص.

^٦ أي من حيث عرف الاستعمال.

^٧ ع: كان. أي حدوث الزيادة.

^٨ جميع النسخ: ليجب.

^٩ ك: علم.

^{١٠} يقول علاء الدين السمرقندي: «وإذا ورد الطلاق قبل الدخول بها بأحد الطرفين، إما لأن الطلاق قبل الدخول في معنى نقض النكاح في حق المهر على معنى أن المعقود عليه عاد سليماً إلى المرأة، وما هو المعقود بالعقد لم يحصل للرجل الذي يقابله البدل - وهو الاستماع - فيجب القول بسقوط المهر وانتقاض الملك، إلا أن الشرع أثبت للمرأة المتعة، وجعل ملك المتعة مقدرة بنصف المفروض الذي كان، والزيادة قد صارت مهراً، وأمكن جعلها مهراً على ما عليه معتبر الحقوق، من إحقاق الفروع الأصول» (شرح التأويلات، ورقة ٨١ ظ).

^{١١} ع: إذا.

^{١٢} ك: انتهى.

^{١٣} ع: يصيف؛ م: يصف.

^{١٤} ع: م: عليه.

فيرجع بشيء لم يسلم إليها، وذلك فضل على ما أخذ من الحق بأخذه بالحكم، فيكون رباً، لأنه لم يسلمه؛ ولا سلم^١ إليه؛ فزال المعنى الذي هو لها فيه، فيكون أخذه بلا عوض في عقد التبادل، فيصير ربا^٢. ولو أبقى له على فسخ القبض في المهر والعقد، فيصير ذلك لما فضل من أصل قد^٣ فسخ العقد فيه مما^٤ لم يكن لها إلا ببدل بلا بدل، وذلك وصف الربا وقد حرم الله الربا؛ فيجب بالضرورة جعل المفروض كالهالك؛^٥ فيجب نصف القيمة، ليزول معنى الربا. والله أعلم. وعلى ما ذكرت يخرج قول أبي يوسف رحمه الله في العلة^٦ والهبة أنه يظهر الواجب في الحكم. وعند أبي حنيفة رضي الله عنه ذلك في حق النقص يصير كذلك. دليله ما لم يكن يجوز فيه تقلب الزوج لو كان منه. ثم النقص لا يرد على ما ليس له حكم المهر؛ فيبقى ذلك للمرأة على ما كان لها قبل الطلاق، إذ الطلاق نقص الملك في المهر، وليس ذلك بمهر. والله أعلم.

{ قال الشيخ رحمه الله: } والمذكور من المتعة فيما فيه الدخول يحتمل ما عليه في حال النكاح من الكسوة والنفقة إلى تمام العدة. فتكون^٧ الآية في ذكر النفقة بعد الفراق؛ إذ لا يجوز / أن يكون الطلاق سببا لإيجاب حق غير واجب قبله. ويحتمل أن يكون في حق [٥٩ظ] المتبرع شرط عليه ليكون تسريحا بالإحسان،^٨ على ما رُغِبَ في غير المدخول من الإتمام؛ إذ لا يجوز أن يكون ذلك بدلا؛ فيكون لملك واحد بدلان.^٩ مع ما جعل الله الطلاق سببا لتخفيف الحقوق على الزوج ورفع المؤنة، ورد الأمر إلى الغني بالآخر، بقوله تعالى:

^١ ع م: ولا يسلم.

^٢ «لا وجه لهذا الاحتمال؛ لأن هذه الزيادة لم تكن في أصل العقد بالتسمية، ولا سلم إليها ليصير لها حكم المهر بوجود ما له شبه بالعقد، وهو التسليم والفسخ، إنما يكون على البديل الذي أعطاه العقد، فيحصل للزوج من جهة المرأة مال بمقابلة ما يملكها من البضع أو يسقط الملك عنها، وهو عقد التبادل، فيكون هذا أخذ مال بلا عوض في عقد التبادل، فيكون ربا، وهو حرام» (شرح التأويلات، ورقة ٨١ظ).

^٣ ن: وقد.

^٤ م: بما.

^٥ «فإذا لم يمكن القول بتصنيف المفروض، لما يؤدي إلى الربا فيجعل المفروض كالهالك؛ لأن في حق كونه معجوز التسليم إلى الزوج بمنزلة الهالك، فيجب نصف القيمة، ليزول معنى الربا» (شرح التأويلات، ورقة ٨١ظ).

^٦ العلة: الدخول من كراء دار وأجر غلام وفائدة أرض. (لسان العرب، «عَلَّ»).

^٧ ن ع م: فيكون.

^٨ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٢٩).

^٩ جميع النسخ: بدلين.

وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ^١ لم يحتمل به الوجوب فيصير سببا لإلزام المؤنة. ولا قوة إلا بالله. وقوله: حقا على المحسنين، فيه دليل لأبي حنيفة رضي الله عنه حيث قال: إن الذمي إذا تزوج امرأة، ولم يسم لها صداقا، ثم طلقها قبل أن يدخل بها لا متعة لها؛ لأن الله تعالى إنما أوجب المتعة على المحسنين، والذمي ليس بمحسن.

٧٠ و ٩٠ * {قال الشيخ رضي الله عنه:} وقوله حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ^٢ قيل: يريد به المؤمنين، فيكون في هذا التأويل دلالة على ما قاله أبو حنيفة رضي الله عنه أن لا يلزم الذمي المتعة. وقيل: [حَقًّا] على من قَضَاهُم الإحسان إلى الأزواج ويتقون الخلاف لما كان عليه النكاح من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان. والله الموفق.*

والدليل على أن المتعة إنما أوجبت تخفيفا، ومهر المثل لا؛ لأن مهر المثل أوجب على المرء احتمله ملكه أو لم يحتمل، والمتعة لم تلزم إلا ما احتمله ملكه، فبان أنها أوجبت تخفيفا. فإذا كان تخفيفا^٣ لم تزد^٤ على مهر المثل. والثاني أن المتعة أوجبت بدلا من نصف^٥ مهر المثل. ثم لا جائز أن يراد بالبدل المبدل، كما قيل في سائر الأبدال. والله أعلم. وهي ثلاثة أثواب؛ لأنه يخرجها من المنزل، وأقل ما تخرج المرأة من المنزل إنما تخرج بثلاثة أثواب.

فإن قال لنا قائل: إن الكتاب ذكر المتعة للمطلقة قبل المماساة، إذا لم يفرض لها^٦ فرضا^٧، وذكر أنه^٨ نصف المفروض^٩ إذا طلقها قبل المماساة، وأنتم أوجبتم كل المسمى وكل مهر المثل إذا خلا بها ولم يمسه.

قيل: في الآية بيان وجوب نصف المهر في حال، وبيان وجوب المتعة في حال، وليس في بيان وجوب النصف نفى وجوب الكل؛ لأنه إذا قيل: لفلان نصف هذا الشيء

^١ سورة النساء، ١٣٠/٤.

^٢ جزء من الآية السابقة، ٢٣٦/٢.

* ورد ما بين النحيتين متأخرا عن موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر ورقة ٦٠ و/ سطر ٧-٩.

^٤ ن ع م - إنما. | ^٥ جميع النسخ: أن.

^٦ ن م - فإذا كان تخفيفا.

^٧ جميع النسخ: لم يزد.

^٨ ن ع م: عن نصف.

^٩ م - لها.

^{١٠} ع م: فرض.

^{١١} ن ع م + في.

^{١٢} م: المفرد.

فليس^١ فيه دليل^٢ أن النصف الآخر ليس له.

فإذا كان ما ذكرنا فليس^٣ لمخالفتنا الاحتجاج علينا بظاهر الكتاب ولا النسبة إلى مخالفة الآية. فصار معرفة ذلك بتدبير آخر، لا من جهة^٤ الكتاب. مع ما أنه لا يوجب المهر كله لعين الميسس، فكأننا نحن وهو اتفقنا جميعا على إيجابه لا بالكتاب. **وانه أعلم.** وإن شئت قلت: إن الخلوة لا توجب كمال الصداق، وإنما يوجهه صحة العقد. دليله مطالبة المرأة الزوج بكماله بعد صحة النكاح. فدل أن وجوبه لا بالخلوة، ولكن بصحة العقد. فالكلام إنما وقع في إسقاط البعض، فيسقط إذا قام دليل الإسقاط. **وانه أعلم.** وإن شئت قلت: إن المرأة لا تملك سوى تسليم نفسها إليه؛ فالعقد إنما وقع على^٥ ما تقدر^٦ على تسليمها^٧ إليه ليس على ما لا تقدر؛^٨ لأنها لا تقدر على تسليم الاستمتاع إليه، إذ لو كان العقد واقعا على ذلك لكان يطل؛ لأن من باع ما لا يقدر على تسليمه إلى المشتري لبطل العقد بأصله. فعلى هذا إذا جعل عقد النكاح^٩ واقعا على تسليم الاستمتاع إليه لكان^{١٠} باطلا كالبيع، للمعنى الذي وصفنا. **وانه أعلم.**

ثم اختلف في المرأة التي مات عنها زوجها^{١١} ولم يدخل بها ولا فرض لها مهرا. روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: لها مهر مثلها. وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه قضى البرزوع بنت واشق بمهر مثلها.^{١٢} وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: لها المتعة بكتاب الله تعالى، وقال: لا ندع كتاب الله تعالى بقول أعرابي.^{١٣}

^١ جميع النسخ: ليس.

^٢ ع م - دليل.

^٣ جميع النسخ: ليس.

^٤ ع م: آخر من جهة.

^٥ ع - على.

^٦ ن ع م: يقدر.

^٧ جميع النسخ: على تسليمه.

^٨ ن ع م: لا يقدر.

^٩ جميع النسخ: فعلى عقد النكاح إذا جعل.

^{١٠} ن ع م: كان.

^{١١} ك ن: زوجها عنها.

^{١٢} انظر: تفسير القرطبي، ١٩٨/٣-١٩٩.

^{١٣} روي عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أنه قال: لكل مطلقة متعة. وكان يقول في حديث بزوع بنت واشق: لا ندع كتاب الله - عز وجل - بقول أعرابي، بوال على عقبه. انظر: أحكام القرآن للحصاص، ١٣٦/٢؛ والبسوط للسرخسي، ٦٣/٥؛ ونيل الأوطار للشوكاني، ٣١٨/٦؛ وانظر أيضا: شرح التأويلات، ورقة ٨٠ ظ.

ذهب - والله أعلم - إلى أن الكتاب ذكر المتعة في الطلاق، ثم كان ذلك الحكم في غير الطلاق كهو في الطلاق. فعلى ذلك الفرقة التي وقعت بالموت توجب المتعة^١ كوجوبها^٢ في الفرقة الواقعة في^٣ الطلاق، كقوله: وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ^٤، ذكر المطلقات؛ ثم كانت التي وقعت الفرقة عليها بغير طلاق يلزمها ما يلزم المطلقة. ومثل ذلك كثير مما يكتر ذكره. والله أعلم.

وأما عندنا فإنه لا يلزم المتعة ولكن يلزم مهر المثل لوجوه. أحدها قوله: وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَيُضْفُ مَا فَرَضْتُمْ^٥، ذكر في الطلاق قبل الدخول نصف المفروض، وفي الدخول كل المفروض، فعلى ذلك ما أوجب من الحكم في التي لم يدخل بها ولم يسم لها مهرا، دون ما أوجب في حكم الدخول.^٦ والله أعلم.

والثاني: أن المقصود بالنكاح إنما يكون إلى موت أحد الزوجين. فإذا كان كذلك لزم كل المستى أو كل مهر المثل. والله أعلم.^٧

والثالث الخبر الذي ذكرنا أنه قضى بمهر المثل،^٨ وخبر أمثال هؤلاء مقبول إذا كانت البلية في مثله بلية خاصة، إذ يمثل هذا لا يبلى إلا الخواص من الناس؛^٩ لذلك كان ما ذكر.

﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَيُضْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [٢٣٧]

وقوله: وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم، ذهب قوم إلى ظاهر الآية أنه ذكر فيها نصف ما فرضتم، ولم يخص المفروض في العقد

^١ ك ن ع + فيه.

^٢ جميع النسخ: كوجوبه.

^٣ جميع النسخ + في غير الطلاق.

^٤ سورة البقرة، ٢/٢٢٨.

^٥ سورة البقرة، ٢/٢٣٧.

^٦ قال السمرقندي: «ذكر في الطلاق قبل الدخول نصف المفروض وفي الدخول كل المفروض، ثم وجب في الموت كل المفروض. دل أنه في معنى الدخول، فلا يكون لهم حجة في الآية» (شرح التأويلات، ورقة ٨٠ ظ).

^٧ ك + والثاني أن المقصود بالنكاح إنما يكون إلى موت أحد الزوجين.

^٨ يشير إلى ما رواه معقل بن يسار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بزوع بنت واشق، وقد سبق ذكر الحديث.

^٩ «وإنما يرد خبر الواحد فيما إذا كانت البلية عامة، فكان تفرده بالرواية دون غيره يوجب رده في حديثه، كيف وقد روى أن جماعة من أشجع رووا هذا القصة مثله» (شرح التأويلات، ورقة ٨٠ ظ).

دون المفروض بعد العقد، فكله مفروض، فلها نصف المفروض، سواء كان المفروض في العقد أو بعد العقد.^١ وعلى ذلك قال قوم: إن الرجل إذا تزوج امرأة على جارية، ودفعها إليها، فزادت في بدنها خيراً^٢ ثم طلقها قبل الدخول بها، إن لها^٣ نصف الجارية؛ لأن الله تعالى قال: فنصف ما فرضتم، وأنتم لا تجعلون له نصف ما فرض، فخالفتهم ظاهر الكتاب.^٤

أما الجواب لمن جعل المفروض بعد العقد كهو في العقد فيما جعل لها نصف ما فرض، فإن الخطاب من الله تعالى إنما خرج في المفروض في العقد، لا في المفروض^٥ بعد العقد، لأنه لم يتعارف الفرض بعد العقد، فإذا لم يتعارف في الناس الفرض بعد العقد^٦ إنما يتعارف في العقد،^٧ خرج الخطاب على هذا المتعارف فيهم، وهو المفروض في العقد فيجعل لها نصف ذلك. وما يفرض بعد العقد^٨ إنما يفرض بحق مهر المثل، / فإذا وجد الدخول وجب ذلك، وإلا لم يجب. [٦٠]

وأما جواب من قال بانه إذا تزوجها على جارية، ودفعها إليها فولدت ولدًا إن لها^٩ نصف ما فرض. فإننا نقول: إن الآية ليست في الفرض الذي معه آخر [سواء كان] ولدًا أو غيره. ألا ترى أن الجارية إذا كانت عند الزوج فولدت ولداً فإن لها نصف الجارية ونصف الولد، والولد لم يكن في الفرض وقت العقد. فعلى ذلك الآية ليست في الجارية التي ولدت عندها، ولكن في الفرض الذي لا زيادة معه. ثم لا يخلو إما أن يجعل^{١٠} نصف الجارية لها دون الولد، فقد فسخ العقد في الأصل، فيبقى الولد بلا أصل فذلك ربا أو يجعل لها^{١١} نصف الجارية

^١ نسب علاء الدين السمرقندي هذا القول إلى مالك والشافعي وبه قال أبو يوسف ثم رجع عنه أخيراً. انظر: شرح التأويلات، ورقة ٨١و.

^٢ جميع النسخ: فولدت عندها ولداً؛ والتصحيح من الشرح، ورقة ٨١ظ.

^٣ جميع النسخ: ان له.

^٤ نسبة السمرقندي إلى محمد بن الحسن الشيباني. انظر: شرح التأويلات، ورقة ٨١ظ.

^٥ ع م - في العقد لا في المفروض.

^٦ ن - لأنه لم يتعارف الفرض بعد العقد فإذا لم يتعارف في الناس الفرض بعد العقد.

^٧ ك ن: لأنه لم يتعارف الفرض؛ ك ن + بعد العقد فإذا لم يتعارف في الناس الفرض بعد العقد إنما يتعارف في العقد.

^٨ م - لأنه لم يتعارف الفرض بعد العقد فإذا لم يتعارف في الناس الفرض بعد العقد إنما يتعارف في العقد خرج الخطاب على هذا المتعارف فيهم وهو المفروض في العقد فيجعل لها نصف ذلك وما يفرض بعد العقد.

^٩ ع م: وإنما.

^{١٠} جميع النسخ: له.

^{١١} ك ن ع + له.

^{١٢} جميع النسخ: له.

مع نصف الولد، وهو غير مفروض. والله تبارك وتعالى إنما جعل لها^١ نصف ما فرض؛ فبطل قول من قال ذلك. والله أعلم.

واعتل قوم في حق العدة وكمال^٢ المهر أنه ذكر فيه الطلاق، لا على تخصيص الحكم له، بل بكل ما يكون به تسريحها، فمثله يجوز:^٣ ذكر المماسة لا على التخصيص،^٤ ولكن بكل ما يكون به تحقيقها. ولا قوة إلا بالله.

{قال:} وقدرت المتعة في الاختيار بالقدر الذي كان يتمتعها بالإمساك؛ إذ لا بد من كسوتها ليُعلم أن ليس للفرار عن ذلك الحق يُطْلَق، أو بما به يُخرجها من منزله، فأمر أن يتمتعها بما به^٥ تخرج من المنازل، وأقل ذلك ثلاثة أثواب. والله أعلم.

وفي هذه الآيات دلالة واضحة على أن الشيء النافه لا يحتمل أن يكون مهراً؛^٦ لما أوجب [الله] عند العدم [أي] فيما لا تسمية فيه الشيء الخطير، وهو الذي يتمتعها.^٧ وأقل ما تُمتّع هي له فيه^٨ ثلاثة أثواب. وفيما سمي أمر عند ذلك بالعفو. وحيث لا يُحْتَسَب على العفو عنها، ولا يُرْعَب بين الزوجين إلى الأخذ^٩ بالفضل^{١٠}؛ بمثله. دل أن لذلك حداً^{١١} قد يجري بمثله التنازع، فيرغبون في إبقاء ذلك واختيار ما به التآلف.^{١٢}

على أن الله حل ثناؤه قد^{١٣} جعل بناء النكاح بالأموال، وبها أحل. وقال في ذي العذر:

^١ ن ع م: له.

^٢ ع: كمال.

^٣ ع م: يكون.

^٤ ن ع: تخصيص.

^٥ جميع النسخ + التي.

^٦ ن + المثل.

^٧ يقول السمرقندي: «ثم في هذه الآيات التي تلونها دلالة واضحة على أن الشيء النافه لا يحتمل أن يكون مهراً، فإن الله تعالى لما أوجب عند عدم التسمية الشيء الخطير وهو المتعة» (شرح التأويلات، ورقة ٨٢ ظ-٨٣ و).

^٨ ن - فيه.

^٩ ك ن: الا الأخذ.

^{١٠} ع م: إلى الفضل.

^{١١} ن ع م: حد.

^{١٢} يقول علاء الدين السمرقندي: «وكذلك أمر بالعفو عن النصف الذي سمي بقوله ﴿نصف ما فرضتم إلا أن يعفون﴾ والحب والترغيب إنما يكون في الشيء الخطير، فإن حبه ونحوها مما لا يجب العفو عنها ولا يرغب بين الزوجين إلى الأخذ بالفضل بمثله، لقوله: ﴿ولا تنسوا الفضل بينكم﴾ دل أن لذلك حداً معلوماً قد يجري بمثل التنازع فيرغبون في بقاء ذلك واختيار ما به التآلف» (شرح التأويلات، ورقة ٨٣ و).

^{١٣} ع م: وقد.

وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا^١، الآية. ولو كان بحبة طَوَّلَ حُرْقًا، لكان لا أحد يعجز عنها، فيشترط ذلك في تزويج المملوكة، وبخاصة على قول من لا يبيح [نكاح الأمة] إلا بالضرورة، فمن ذا^٢ يضطر إلى حبة^٣ [- وهو] يَثُوقُ^٤ إلى الاستمتاع - فضلا من أن يتخير. ثم على ذلك قال في الإماماء: وَأَتَوْهِنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ^٥، والحبة معلوم أنها أنكر من المنكر، فثبت أن مهر الحرائر يرجع إلى قدرٍ^٦ وحتي^٧ يظهر في أهل الحاجة، وأن القول بجعل الحبة مهرا تاما ووصف ملكها بملك الطَّوَّلِ قول مهجور^٨، لا معنى له.

وبعد^٩ فإن الناس أجمعوا على أنها لا تملك المعروف ببيعها، والبذل للزوج بلا بدل^{١٠} يلزمه. فصار كمتولي العقد على ما ليس لها. وحظ^{١١} القليل في مثله والكثير في المنع واحد. فقياس^{١٢} ذلك أن لا يكون^{١٣} الحظ من مهر مثلها. والحبة لا تكون مهر مثل أخت امرأة في العالم، فلا يجيء أن يحوز [للزوج] الحظ. ولكن أجز [إلى] العشرة بالاتفاق، ولم يُجُوز الأكثر للتنازع. وقد بينا الفساد من طريق التدبير. والله أعلم.

وقوله تعالى: **إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ**. قيل: المرأة. أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح. اختلف فيه. قال علي وابن عباس رضي الله عنهما: هو الزوج.^{١٤} وقال قوم: هو الولي. وأمكن أن يكون قول من قال^{١٥} بأنه^{١٥} الولي، لما أن المهور في الابتداء كانت للأولياء. دليل ذلك قول شعيب لموسى:

^١ ﴿ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متحذات أهدان﴾ (سورة النساء، ٢٥/٤).

^٢ جميع النسخ: فمن رأى. والتصحيح من الشرح، ورقة ٨٣و.

^٣ ع: حبة.

^٤ تأقت نفسي إلى الشيء تَثُوقٌ تَوْقًا وتُؤَوِّقًا: نَزَعَتْ واشتاتت (لسان العرب، «توق»).

^٥ سورة النساء، ٢٥/٤.

^٦ جميع النسخ: يرجع بين ويظهر. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٨٣و.

^٧ ع م: قولاً مهجورا.

^٨ ن: ووبعد.

^٩ ك: بلا بذل.

^{١٠} م: وحظ.

^{١١} م: فقياس.

^{١٢} ن + لها.

^{١٣} ع م - هو الزوج. انظر: تنوير المقباس، ٤٣؛ والبحر المحييط لأبي حيان، ٢٣٦/٢.

^{١٤} ع م - من قال.

^{١٥} م: بأن.

إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَيَّ أَنْ تَأْجُرَنِي تَمَائِي حَجَّحٌ،^١ شَرَطَ الْمَهْرَ لِنَفْسِهِ. وكما روي من الشِّغَارِ،^٢ ثم نسخ من بعد وصار ذلك للنساء، بقوله: [وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً] فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا،^٣ [وقوله:] فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا،^٤ ولأنهم أجمعوا أن لا يجوز لأحد المعروف في ملك الآخر إلا بإذنه؛ فعلى ذلك لما ثبت أن المهر لها لا يجوز للولي المعروف فيه.

وقوله: إلا أن يعفون، يعني المرأة تترك له^٥ النصف ولا تأخذ منه شيئا. أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح، يعني الزوج يجعل لها كل الصداق؛ يقول: كانت في جبالتي،^٦ ومنعتها من الأزواج. وتترك المرأة له^٧ النصف فتقول: لم ينظر إلى عورتِي، ولا تمتع بي. وهو على الإفضال. وعلى ذلك يخرج قوله: وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ: أن يتفضل أحدهما على الآخر بترك النصف، أو بإتمام الكل. ومعنى قوله: وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ،^٨ أي لا تنسوا الفضل الذي في ابتداء الأمر؛ لأن أمر النكاح في الابتداء مبني على التشفع^٩ والإفضال، فرغبهما عز وجل في ختم^{١٠} ذلك على الإفضال، على ما بيني عليه. والله أعلم. وفيه دلالة على أن العفو هو الفضل^{١١} في اللغة، وهو البذل. تقول العرب: عفوت لك [بمالي]، أي بذلته.^{١٢} فإن كان العفو هو البذل.^{١٣} فكان^{١٤} قوله: "عُفِّي له"^{١٥} ترك له^{١٦} وبذل، فاتباع بالمعروف.

^١ سورة القصص، ٢٧/٢٨.

^٢ هو: نكاح كان في الجاهلية.

^٣ سورة النساء، ٤/٤.

^٤ جميع النسخ + وقوله وآتوا النساء صدقاتهن نحلة. ﴿وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتهم إحداهن قسطا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا وإنما مبينا﴾ (سورة النساء، ٢٠/٤).

^٥ ن ع م: تترك النصف.

^٦ الحبال: ما يصاد بها من أي شيء كان (لسان العرب، «جبل»). لعله يعني به هنا: كانت في عصمتي وحسبي.

^٧ جميع النسخ: لها.

^٨ ع م - أن يتفضل أحدهما على الآخر بترك النصف أو بإتمام الكل ومعنى قوله ولا تنسوا الفضل بينكم.

^٩ ك: الشفع.

^{١٠} جميع النسخ: على ختم.

^{١١} ن: البذل.

^{١٢} يقال: عفا فلان لفلان بما له إذا أفضل له، وعفا له عما له عليه إذا تركه (لسان العرب، «عفا»).

^{١٣} ن - في اللغة وهو البذل تقول العرب عفوت لك أي بذلته فإن كان العفو هو البذل.

^{١٤} ن: وكان.

^{١٥} لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان﴾ (سورة البقرة، ١٧٨/٢).

^{١٦} م - له.

يكون فيه دليل^١ لقول أصحابنا في ذلك.

وقوله: وأن تعفوا أقرب للتقوى، معناه - والله أعلم - حق على المتقي أن يزعم فيه، وكذلك قوله: حقاً على الْمُحْسِنِينَ^٢، أن يرغب فيه. ثم لإضافة^٣ ذلك إلى الرجال وجهان. أحدهما لما أنهم هم الذين تركوا حقهم، ومن عندهم^٤ جاء هذا التقصير. والثاني: أن في تسليم ذلك من الرجال الكمال، وهم في الأصل موصوفون بالكمال، ومن عندهم يستوفي ما فيه الكمال.

{ قال الشيخ رحمه الله: } وقوله: وأن تعفوا أقرب للتقوى، يحتمل اشتراك الزوجين / في [٦٠ظ] ذلك على معنى^٥ [أن] الأخذ بالعتو والفضل أولى بمن^٦ يريد اتقاء دناءة الأخلاق، أو أولى الفضل ممن أكرم باتقاء الخلاف لله. ويحتمل الأزواج^٧ بما قد ضمنوا الإمساك بالمعروف، والتسريح بالإحسان؛ فهو أقرب إلى وفاء ذلك واتقاء الخلاف له. على أن سبب الفراق جاء منه، فذلك أقرب لاتقاء الجفاء^٨ منهم، وأظهر للعدر لهم فيما اختاروا. والله أعلم. وقوله: إن الله بما تعملون بصير، حرف وعيد عما فيه التعدي ومجاوزة الحدود والخلاف لأمره.

﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [٢٣٨]

وقوله تعالى: حافظوا على الصلوات، والحفاظة هو المفاعلة، والمفاعلة هو فعل اثنين.^٩

^١ جميع النسخ: دليلاً.

^٢ سورة البقرة، ٢/٢٣٦.

^٣ ن: الاضافة.

^٤ ع: وعندهم.

^٥ ع م: لا معنى.

^٦ جميع النسخ: لمن.

^٧ أي أزواج النساء.

^٨ ع م: اجفأ.

^٩ يقول علاء الدين السمرقندي رحمه الله: «تكلم في قوله: ﴿حافظوا على الصلوات﴾. قيل: هذا خطاب للناس على الاشتراك في حفظ الصلوات ومرعاتها. إذ الحفاظة من المفاعلة وأنها تقتضي وجود الفعل من الجانبين على الشراكة كالمقاتلة والمواكلة، فيكون في الآية ترغيب في أداء الصلوة على الاشتراك، وذلك بالجماعة. فدل على فضيلة الجماعة وعلى وجوب العمل بها. ويحتمل أن يكون المراد تأكيد وجوب الصلوات الخمس بذكر الحفاظة عليها، فإنه أدخل الألف واللام على الصلوات فيصرف إلى المعهود ما أمكن، والصلوات الخمس هي المعهودات في اليوم والليلة. والآية يقتضي القيام بها واستيفاء فروضها وحفظ حدودها وفعلها في مواقيتها وترك التقصير فيها، إذ الحفاظة هو الترغيب في أدائها على المسارعة على ما خرج الأمر بالمسارعة إلى الخيرات والمسابقة بما يقوله: ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم﴾ (سورة آل عمران، ٣/١٣٣)، وكلا يحتمل ظاهر الآية» (شرح التأويلات، ورقة ٨٣ظ).

فهو - والله أعلم - أنه إذا حفظها على وقتها ولم يشه^١ عنها حفظته. وهو كما ذكر في آية أخرى: **إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ**^٢، وفي^٣ حرف ابن مسعود رضي الله عنه: إن الصلاة تأمر بالمعروف وتنهى عن الفحشاء والمنكر.^٤ فعلى ذلك: إذا حفظها على أوقاتها مع أحكامها وسنتها، ولم يدخل فيها^٥ ما ليس منها^٦ من الكلام والالتفات وغير ذلك مما نهى عنه - حفظته.^٧ وكذلك قوله: **وَسَارِعُوا**^٨، و **سَابِقُوا**^٩، من المفاعلة، فإذا بادر إليها بدرث إليه. **وبالله التوفيق**. وقوله: **والصلاة الوسطى**. اختلف فيه. قال بعضهم: قوله: **والصلاة الوسطى**، أراد كل الصلاة، لا صلاة دون صلاة. وهو - والله أعلم - أن الصلاة هي الوسطى^{١٠} من الدين. وهو على ما جاء «الإيمان كذا كذا بضعة، أعلاها كذا،^{١١} وأدناها كذا». ^{١٢} فعلى ذلك قوله: ^{١٣} **والصلاة** هي^{١٤} الوسطى من الدين، ليست بأعلاها ولا بأدناها، ولكنها الوسطى من الدين. وقال آخرون: **والصلاة الوسطى**، هي صلاة العصر. وعلى ذلك روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «هي العصر».^{١٥} وذكر في حرف حفصة رضي الله عنها أيضا أنها هي صلاة^{١٦} العصر.^{١٧}

^١ جميع النسخ: لم يسهو.

^٢ سورة العنكبوت، ٤٥/٢٩.

^٣ ع م: في.

^٤ ك: وتنهى عن المنكر. انظر: الدر المنثور للسيوطي، ٤٦٥/٦.

^٥ ع م - فيها.

^٦ جميع النسخ: فيها.

^٧ أي حفظت الصلاة من أقامها عن الفحشاء والمنكر.

^٨ ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَحِجَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ (سورة آل عمران، ١٣٣).

^٩ ﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَحِجَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ (سورة الحديد، ٢١/٥٧).

^{١٠} ن + شيء؛ ع م + هي.

^{١١} ع م + كذا.

^{١٢} عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون - شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياة شعبة من الإيمان» (مسند أحمد بن حنبل، ٣٧٩/٢، ٤١٤؛ وصحيح البخاري، الإيمان ٣؛ وصحيح مسلم، الإيمان ٥٧-٥٨).

^{١٣} أي قول هذا البعض.

^{١٤} ع - هي.

^{١٥} عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الصلاة الوسطى صلاة العصر» (تفسير الطبري، ٥٥٦/٢-٥٦٠؛ وتفسير ابن كثير، ٢٩٣/١).

^{١٦} ك ن - صلاة.

^{١٧} انظر: كتاب المصاحف للسجستاني، ٨٥.

وقال قائلون: هي الفجر، ذهبوا في ذلك إلى أن النهار يجمع الصلاتين، والليل بطرفيه كذلك، فالفجر أوسطها. وكذلك روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: هي الفجر.^١ وقال آخرون: هي الظهر؛ ذهبوا في ذلك إلى أنها إما تقام وسط النهار، فسميت بذلك. وكذلك روي عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال: هي صلاة الظهر.^٢ ومن قال: هي العصر، ذهب في ذلك إلى ما روي من الخبر، وإلى أن العصر هي الوسطة من صلاتي النهار وصلاتي الليل، لأن^٣ صلاتين بالنهار قبلها وصلاتين بعدها بالليل فهي الوسطة. والقياس أن تكون^٤ هي المغرب، لأن الظهر سميت أولى^٥، والعصر يكون^٦ الثانية، فالمغرب هي الوسطة لكن لم يقولوا به. وفيه دلالة أن الصلوات^٧ وتر، لأن الشفع مما لا وسطى له.

ثم جهة الخصوصية أنها^٨ كانت.^٩ فإن كانت عصراً فهو ما ذكر أن الكفرة حملوا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة العصر،^{١٠} فلم يتهيأ لهم إقامتها، فقالوا: احفظوا عليهم صلاة هي أكرم عليهم من أنفسهم وأموالهم وأهاليهم.^{١١} فظهر بهذا أن لها فضلاً^{١٢} وخصوصية من عند الله ورسوله. ولما^{١٣} روي في الخبر أيضاً [من] قوله صلى الله عليه وسلم:

^١ انظر: تفسير الطبري، ٥٦٤/٢؛ وتفسير ابن كثير، ٢٩١/١.

^٢ ك ن - صلاة.

^٣ انظر: تفسير الطبري، ٥٦١/٢؛ تفسير القرطبي، ١٤٨/٢-١٤٩؛ وتفسير ابن كثير، ٢٩١/١.

^٤ ع: أن.

^٥ ن ع م: أن يكون.

^٦ لعل المؤلف رحمه الله تعالى يشير بذلك إلى مضمون حديث روي عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فضلى الظهر في الأولى منهما حين كان النبيء مثل البئر الخ...» (مسند أحمد بن حنبل، ٣٣٣/١-٣٥٤؛ والموطأ للمالك، وقوت الصلاة، ١؛ وصحيح البخاري، مواقيت الصلاة ١؛ وصحيح مسلم، المساجد ١٦٧، ١٦٦).

^٧ ك: تكون.

^٨ ك ع م: الصلوة.

^٩ ن ع: أيها.

^{١٠} أي الصلاة الوسطى وجدت بالنص القرآني.

^{١١} جميع النسخ: الظهر. والتصحيح مستفاد من شرح التأويلات، ورقة ٨٤.

^{١٢} ن ع م - وأهاليهم. عن عبد الله بن مسعود قال: شغل المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر حتى اصفرت - أو احمرت - فقال: «شغلونا عن الصلاة الوسطى، ملأ الله أحوافهم، وقبورهم ناراً» (مسند أحمد بن حنبل، ٨١/١).

وصحيح مسلم، مساجد ٢٠٢-٢٠٦؛ وانظر أيضاً: تفسير الطبري، ٥٥٧/٢؛ والبحر المحييط لأبي حيان، ٢٤٠/٢.

^{١٣} جميع النسخ: فضل.

^{١٤} جميع النسخ: وما.

«من فاتته^١ العصرُ [فكأنما] وُتِرَ أهله وماله»^٢.

فإن كانت فجرًا؛ فلأن الكتاب ذكرها بقوله: إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا^٣، ولما قيل: إن ملكي الليل والنهار يشهدونها؛^٤ فظهر^٥ لها الخصوصية والفضل. ومن قال: إنها [أن] ظهر، ذهب إلى أن خصوصيتها وفضلها [ترجع إلى] ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي قبل الظهر أربعًا إذا زالت الشمس، وقال: «إن أبواب السماء تفتح في ذلك الوقت»^٦. {قال الشيخ رحمه الله:} في قوله: **والصلاة الوسطى**. تكلم فيه بوجهين. أحدهما أن الصلاة هي الوسطى من أمر الدين، فهي على أن الأرفع^٧ من أمر الدين^٨ هو التوحيد والإيمان. وذلك هو الذي لا يرتفع بعذر ولا يسقط^٩ بسقوط المحنة؛^{١٠} إذ ذلك في الدارين جميعًا. وهو الإخلاص، ونفي جميع معاني^{١١} الخلق به عمن يوحد ويؤمن به. وسائر العبادات قد تقوم^{١٢} مع وجود أمور الدنيا والمعاش معها، وفي حالها بالذي به قوامها، والتوحيد لا^{١٣} ثم الصلاة مما بها ترك جميع ما ذكرت في حال فعلها، فيما [يقوم] به فعلها، فهي تشبه الإيمان من هذا الوجه، ثم هي^{١٤} تسقط للأعذار ولا تجب في غير دار المحنة، على ما عليه أمر غيرها من العبادات؛

^١ ك: فاتته؛ ك م + صلاة.

^٢ صحيح البخاري، المواقيت ١٤، المناقب ٢٥؛ وصحيح مسلم، المساجد ٢٠٠، ٢٠١، فتن ١١. وتره حقه وماله: نقضه إياه. وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله» أي نقض أهله وماله وبقي فردًا (لسان العرب، «وتر»).

^٣ ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودًا﴾ (سورة الإسراء، ٧٨/١٧).

^٤ تفسير الطبري، ١٤٠/١٥؛ وتفسير القرطبي، ٣٠٧/١٠، ١٣٩/١٥.

^٥ ك: فظهرت؛ ن ع م: فذكرت.

^٦ سنن أبي داود، الصلاة ٢٦؛ وسنن ابن ماجه، إقامة الصلاة ١٠٥.

^٧ ك: لارفع.

^٨ ك: المؤمنين.

^٩ ن: ولا تسقط.

^{١٠} أي ولا يسقط بسقوط المحنة والتكليف في الآخرة.

^{١١} ن: المعاني.

^{١٢} ن: يقوم؛ ع م: يقدم.

^{١٣} «تشابه أمور الدنيا فيما به قوامها وأركانها؛ فإن أداء الزكاة إلى الفقير نظير قضاء الدين إلى مستحقه ظاهراً، والجهاد مع الكفار يشابه المقاتلة مع الأعداء بسبب طلب الثأر، وقصد قهر العدو فيما بين المسلمين. والتوحيد والإيمان لا يشابه فعلاً من الأفعال فيما يقوم به» (شرح التأويلات، ورقة ٨٣ظ).

^{١٤} ن ع م - هي.

فصارت بذلك الوسطى من أمر الدين. وهو الموقف.

والثاني أن تكون هي صلاة من جملتها، فتذكر^١ بحرف التخصيص لها من الجملة لوجهين. أحدهما لبيان جملة الفرائض أنها وتر لا شفع؛^٢ إذ لا وسطى للشفع، فيكون في ذلك بطلان قول^٣ قوم أنكروا العدد لها، و[قول] قوم زعموا أنها صلاتان في الجملة. والله أعلم.^٤ والثاني^٥ أن يراد بذلك التفضيل لصلاة^٦ من الصلوات^٧ في الحث على فعلها والترغيب في المحافظة عليها.^٨ ويحتمل أن تكون^٩ تلك معروفة عند الذين حوطوا إما بالاسم أو بالحال من النوازل، لأنه لا يحتمل أن يرغب في فعل لا يعلم حقيقة ذلك. والله أعلم.

ثم يكون الاختلاف^{١٠} ممن^{١١} لم يشهد النوازل التي عرفت المراد، فقال كلُّ مبلغ^{١٢} جهده فيما أدى إليه رأيه من الترغيب في الفعل: إنها^{١٣} على ذلك. لكنهم اختلفوا؛ فمنهم من اعتبر بالركعات، فقال: أكثرها أربع، وأقلها ركعتان، والوسطى منها ثلاث؛ فصرف التأويل إلى المغرب، واستدل في الترغيب بما جاء: «إن الله وتر يحب الوتر»،^{١٤} وبما جاء من الترغيب^{١٥} في تحجيلها والمبادرة في فعلها،^{١٦} حتى لم يؤذن بالاشتغال عنها عند هجوم وقتها لنافلة ولا الحاجة.^{١٧}

^١ ن ع م: فيذكر.

^٢ جميع النسخ: لا للشفع.

^٣ ن: قوله.

^٤ ع م - والثاني.

^٥ ن: الصلوات؛ ع م: الصلاة.

^٦ م: من الصلاة.

^٧ جميع النسخ: في محافظتها.

^٨ ن ع م: يكون.

^٩ ن ع م: لاختلاف.

^{١٠} ع م: من.

^{١١} جميع النسخ: مبلغ.

^{١٢} ن ع م: أنه. وإنما: أي الصلاة الوسطى.

^{١٣} مسند أحمد بن حنبل، ١٠٩/٢، ٤٢٥٨؛ وصحيح البخاري، الدعوات ٦٨؛ وسنن أبي داود، الوتر ١.

^{١٤} ع م - بما جاء إن الله وتر يحب الوتر وبما جاء من الترغيب.

^{١٥} لعل المؤلف يشير إلى ما روي عن رافع بن خديج، قال: كنا نصلّي المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم فينصرف

أحدنا وإنه ليصير مواقع يثله. انظر: مسند أحمد بن حنبل، ٢١٠/٢، ٢٢٣، ٢٣٢؛ وصحيح البخاري، مواقيت

الصلاة ١٨؛ وصحيح مسلم، المساجد ٢١٦، ٢١٧.

^{١٦} ع م: ولحاجة.

على أن سميت الظهر أُولَى،^١ فعلى ذلك^٢ يكون^٣ المغرب الوسطى.

وقوله: وقوموا لله قانتين، قيل: خاشعين خاضعين فيها، لا يدخل فيها ما ليس منها. وعلى ذلك^٤ [ما] روي^٥ عن زيد بن أرقم أنه قال: كنا نتكلم^٦ في الصلاة، فلما نزل قوله: وقوموا لله قانتين،^٧ أمرنا بالسكوت^٨ ونهينا عن الكلام.^٩ وعلى ذلك سمي الدعاء قنوتًا. وقال آخرون: قانتين مطيعين. وذلك ما قيل: إن أهل الأديان يقومون في صلاتهم عاصين^{١٠} ساهين، فأمر أهل الإسلام أن يقوموا مطيعين. والقنوت هو القيام، على ما روي أنه سئل عن أفضل الصلاة، فقال: «طول القنوت».^{١١} وأصل القنوت ما ذكرنا هو القيام؛ غير أن الذي يقوم لآخر يقوم على الخضوع والخشوع والسكوت، وليس في الآية أنه أمر بذلك في الصلاة، غير أن أهل التأويل صرفوه^{١٢} إلى ذلك، لأنها ذكرت على أثر ذكر الصلاة.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [٢٣٩]

وكذلك قوله: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا، ليس فيه أن ذلك في الصلاة، لكنهم صرفوا إليها ذلك لما ذكر على إثر الصلاة.^{١٣} ثم اختلف فيه. قالوا: ركبانا على الدواب،

^١ يشير بذلك إلى ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أقمتي جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فضلى الظهر في الأولى منهما حين كان النبي، مثل الشراك إلخ...» (الموطأ لمالك، وقوت الصلاة، ٤١؛ ومسنند أحمد بن حنبل، ١/٣٣٣-٣٥٤؛ وصحيح البخاري، مواقيت الصلاة، ٤١؛ وصحيح مسلم، المساجد، ١٦٧، ١٦٦).

^٢ ك + ذلك.

^٣ ك: تكون.

^٤ م - ذلك.

^٥ م + روي.

^٦ ع: يتكلم.

^٧ ع + مطيعين.

^٨ ع م + في صلاتهم خاضعين ساهين.

^٩ عن زيد بن أرقم قال: «كنا نتكلم خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة، يكلم الرجل منا صاحبه إلى جنبه، حتى نزلت: ﴿وقوموا لله قانتين﴾ فأمرنا بالسكوت، ونهينا عن الكلام». (مسنند أحمد بن حنبل، ١/٤٣٥؛ وصحيح البخاري، العمل في الصلاة، ٢، ٤؛ وصحيح مسلم، المساجد، ٣٣، ٣٤، ٣٧).

^{١٠} ن م: خاضعين؛ ع: خاضين.

^{١١} مسنند أحمد بن حنبل، ٣/٣٠٢، ٣١٤؛ وصحيح مسلم، صلاة المسافر، ١٦٤، ١٦٥؛ وسنن الترمذي، مواقيت الصلاة، ١٦٨.

^{١٢} جميع النسخ: صرفوا.

^{١٣} ك ن: لكنهم صرفوا إليها ذلك في الصلاة إثر الصلاة؛ ع م: لكنهم إليها ذلك في الصلاة لكنهم صرفوا إليها (ع + ذلك) في الصلاة. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٨٤و.

على أن سميت الظهر أُولَى،^١ فعلى ذلك^٢ يكون^٣ المغرب الوسطى.

وقوله: وقوموا لله قانتين، قيل: خاشعين خاضعين فيها، لا يدخل فيها ما ليس منها. وعلى ذلك^٤ [ما] روي^٥ عن زيد بن أرقم أنه قال: كنا نتكلم^٦ في الصلاة، فلما نزل قوله: وقوموا لله قانتين،^٧ أمرنا بالسكوت^٨ ونهينا عن الكلام.^٩ وعلى ذلك سمي الدعاء قنوتًا. وقال آخرون: قانتين مطيعين. وذلك ما قيل: إن أهل الأديان يقومون في صلاتهم عاصين^{١٠} ساهين، فأمر أهل الإسلام أن يقوموا مطيعين. والقنوت هو القيام، على ما روي أنه سئل عن أفضل الصلاة، فقال: «طول القنوت».^{١١} وأصل القنوت ما ذكرنا هو القيام؛ غير أن الذي يقوم لآخر يقوم على الخضوع والخشوع والسكوت، وليس في الآية أنه أمر بذلك في الصلاة، غير أن أهل التأويل صرفوه^{١٢} إلى ذلك، لأنها ذكرت على أثر ذكر الصلاة.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [٢٣٩]

وكذلك قوله: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا، ليس فيه أن ذلك في الصلاة، لكنهم صرفوا إليها ذلك لما ذكر على إثر الصلاة.^{١٣} ثم اختلف فيه. قالوا: ركبانا على الدواب،

^١ يشير بذلك إلى ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أقمتي جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فضلى الظهر في الأولى منهما حين كان النبي، مثل الشراك إلخ...» (الموطأ لمالك، وقوت الصلاة، ٤١؛ ومسنند أحمد بن حنبل، ١/٣٣٣-٣٥٤؛ وصحيح البخاري، مواقيت الصلاة، ٤١؛ وصحيح مسلم، المساجد، ١٦٧، ١٦٦).

^٢ ك + ذلك.

^٣ ك: تكون.

^٤ م - ذلك.

^٥ م + روي.

^٦ ع: يتكلم.

^٧ ع + مطيعين.

^٨ ع م + في صلاتهم خاضعين ساهين.

^٩ عن زيد بن أرقم قال: «كنا نتكلم خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة، يكلم الرجل منا صاحبه إلى جنبه، حتى نزلت: ﴿وقوموا لله قانتين﴾ فأمرنا بالسكوت، ونهينا عن الكلام». (مسنند أحمد بن حنبل، ١/٤٣٥؛ وصحيح البخاري، العمل في الصلاة، ٢، ٤؛ وصحيح مسلم، المساجد، ٣٣، ٣٤، ٣٧).

^{١٠} ن م: خاضعين؛ ع: خاضين.

^{١١} مسنند أحمد بن حنبل، ٣/٣٠٢، ٣١٤؛ وصحيح مسلم، صلاة المسافر، ١٦٤، ١٦٥؛ وسنن الترمذي، مواقيت الصلاة، ١٦٨.

^{١٢} جميع النسخ: صرفوا.

^{١٣} ك ن: لكنهم صرفوا إليها ذلك في الصلاة إثر الصلاة؛ ع م: لكنهم إليها ذلك في الصلاة لكنهم صرفوا إليها (ع + ذلك) في الصلاة. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٨٤و.

حيث ما توجهت بهم الدواب يصلون عليها في حال السير والوقوف. وعلى ذلك جاءت الآثار من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم^١، وفعل الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين في النوافل، فتكون^٢ الفرائض عند العذر مرادة بالآية^٣ على ما ظهر [من] فعل النوافل في غيره بالسنة.

وأما قوله: **فَرَجَالًا**، فمما اختلف فيه. قال قائلون:^٤ **فَرَجَالًا**، فمشاة، وهو من الترجل؛ وترجل: مشى راجلاً^٥. وأما عندنا فهو على المعروف من الصلاة على الأرجل والأقدام قياما وقيودا، لا يزال عن الظاهر والمعروف الذي عرف الفعل به، على ما عرف من الصلاة على الأرجل. وقوله: **رَكْبَانًا**، على ما عرف من الركوب وهو في حال السير، ولم نر^٦ الصلاة تقوم مع المشي فيها.

فإن قيل: صلاة الخوف فيها مشي^٧. قيل: إن المشي ليس^٨ في فعل الصلاة، لأنهم في الوقت الذي يمشون لا يفعلون فعل الصلاة، وهو كما يقال:^٩ إن الصلاة لا تقوم مع الحدث، فإذا أحدث فيها فذهب ليتوضأ ليس هو في وقت الحدث مصليا^{١٠}، وإن بقي^{١١} في حكم الصلاة. فعلى ذلك المشي في صلاة [الخوف] ليس هو في فعل^{١٢} الصلاة وإن كان باقيا على حكم الصلاة. والله أعلم.

وقوله: **فَإِذَا أَمْتَمْتُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم^{١٣}** ما لم تكونوا تعلمون.

وقوله: **فَادْكُرُوا**، يحتمل أن يصرف إلى الصلاة؛ أي صلوا كما علمكم أن تصلوا

^١ انظر: صحيح البخاري، صلاة الخوف، ١-٣؛ وصحيح مسلم، صلاة المسافر ٣٠٥-٣١٢.

^٢ ن م: فيكون.

^٣ ل ك ن ع + بل.

^٤ م: ما يكون.

^٥ ل ك - وترجل مشى راجلا. رَجَلٌ يَرْجُلُ رَجْلًا وَارْتَجَلَ وَتَرَجَّلَ: مشى على رجله. (لسان العرب، «رجل»).

^٦ ن: ولم ير.

^٧ جميع النسخ + فقامت.

^٨ ع م - ليس.

^٩ ع م: يقول.

^{١٠} جميع النسخ: مصلى.

^{١١} جميع النسخ: أبقى.

^{١٢} ع: فعل.

^{١٣} جميع النسخ + يحتمل قوله.

في حال الأمن.^١ ويحتمل أن يصرف إلى غيرها^٢ من الأذكار، كقوله: وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ.^٣ ويحتمل أن يصرف إلى الشكر، أي اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم واشكروها لي، كقوله: فَادْكُرُونِي أَدْكُرْكُمُ.^٤ والله أعلم.

وفي قوله: كما علمكم،^٥ وقوله: عَلَّمَ الْإِنْسَانَ،^٦ وَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَعَلَّمَهُ الْبَيَانَ،^٧ دليل أن الله صنعاً في فعل العباد، حيث أضاف التعليم إلى نفسه، وهو أن خلق فعل التعليم منه؛ إذ لو لم يكن منه فيه^٨ صنع لكان أضيف [إلى] ذلك المعلم^٩ دون البيان.^{١٠} فدل إضافته إليه على أن له فيه فعلاً^{١١} نعوذ بالله من السرف في القول، والزيغ عن الهدى.

{ قال الشيخ رحمه الله: } في قوله: فَادْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمُ، أي صلوا له كما علمكم^{١٢} من الصلاة في حال الأمن، إذ معلوم تقدم الأمر بالصلاة وتعليم حدودها، وقوموا^{١٣} في الرخصة في التخفيف بحال العذر. ويحتمل: فَادْكُرُوا اللَّهَ، بالشكر^{١٤} بما أمنكم،^{١٥} كما علمكم من الشكر له في النعم. وأي ذلك كان^{١٦} فهو الذي علمهم^{١٧} بعد أن كانوا غير عالمين به. والله أعلم.

^١ جميع النسخ: الأمر؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٨٤ ظ.

^٢ جميع النسخ: غيره. أي يصرف إلى غير الصلاة من الأذكار.

^٣ ﴿اتل ما أوحى إليك من الكتاب وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر﴾ (سورة العنكبوت، ٤٥/٢٩).

^٤ سورة البقرة، ١٥٢/٢.

^٥ ع - وفي قوله كما علمكم.

^٦ م - كما علمكم وقوله.

^٧ ﴿علم الإنسان ما لم يعلم﴾ (سورة العلق، ٥/٩٦).

^٨ سورة الرحمن، ٥٥/٢، ٤.

^٩ ن ع: صنع.

^{١٠} ن ع - فيه.

^{١١} ن + روي.

^{١٢} لعله يقصد: دون ما بين في هذه الآيات من أن التعليم منه تعالى.

^{١٣} جميع النسخ: فعل.

^{١٤} ع م - أي صلوا له كما علمكم.

^{١٥} ن ع م: قوموا.

^{١٦} جميع النسخ: بشكر.

^{١٧} جميع النسخ: انما امنكم.

^{١٨} ن - كان.

^{١٩} م: علمتم.

ودل إضافة التعليم في هذا إليه، وكذلك في قوله: عَلَّمَهُ الْبَيَانَ^١ وقوله: وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ^٢ على وجود^٣ الأسباب^٤ من الله له في الأمرين^٥، على أن كان من الله في أحد الأمرين ما ليس منه في الآخر، ومعنى الأسباب فيهما واحد. ثبت أنه على خلق فعل التعليم ونفيه. والله أعلم.

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [٢٤٠]

وقوله: والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجًا وصية لأزواجهم متاعًا إلى الحول غير إخراج فإن خرجن، الآية. قد ذكرنا فيما تقدم^٦ أنها تخرج على وجهين: على النسخ^٧ بقوله: وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا^٨. ويحتمل على نسخ الوصية خاصة، دون نسخ العدة، وأن الأمر بالاعتداد في الآيتين أمر واحد، [وهو] أربعة أشهر وعشرا، ونسخ الوصية بآية الميراث^٩ ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا وصية لوارث»^{١٠}. وفيه دلالة أن للموصى له خيارًا^{١١} بين قبول الوصية وبين ردها، وفيه أن له أن يردها إذا قبل، بقوله: غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ، إذ في الخروج ردها، وذلك بعد القبول.

وقوله: فلا جناح / عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف والله عزيز حكيم. [٦٦١] قد ذكرنا^{١٢} أنها تحتمل^{١٣} وجهين. تحتمل ما فعلن في أنفسهن من التشويف^{١٤} والتزين،

^١ سورة الرحمن، ٤/٥٥.

^٢ سورة يس، ٦٩/٣٦.

^٣ ع: على وجوده.

^٤ ن - الأسباب.

^٥ أي في إثبات التعليم، ونفيه.

^٦ انظر: سورة البقرة، ٢/٢٣٤.

^٧ «أي على نسخ العدة المقدرة بالسنة في عدة الوفاة بالتقدير بأربعة أشهر وعشرا» (شرح التأويلات، ورقة ٨٤ ظ).

^٨ سورة البقرة، ٢/٢٣٤.

^٩ انظر: سورة النساء، ٤/١١-١٢ و ٤/١٧٦.

^{١٠} عن أبي أمامة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله تعالى أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث» (مسند أحمد بن حنبل، ٤/١٨٦-١٨٧؛ وسنن الدارمي، الوصايا ٣٨؛ وسنن ابن ماجه، الوصايا ٥).

^{١١} جميع النسخ: خيار.

^{١٢} انظر: سورة البقرة، ٢/٢٣٤.

^{١٣} ع: يحتمل.

^{١٤} المشوِّفة من النساء: التي تظهر نفسها ليراها الناس (لسان العرب، «شوف»).

كذلك روي في حرف ابن مسعود رضي الله عنه: لا جناح عليهن أن يتشوّفن، ويتزيّن، ويلتسنن الأزواج. ويحتمل وضعهن أنفسهن في كفاء. بمهر المثل. والله أعلم.

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [٢٤١]

وقوله: وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين. تحتمل^١ الآية أن تكون^٢ في المطلقات المدخولات بهن، وقد فرض لهن أن يؤمر الأزواج بالمتعة أدبا لا وجوبا،^٣ على ما روي عن الحسن بن علي رضي الله عنهما أنه متّع بعشرة آلاف،^٤ وعلى ما^٥ روي عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما،^٦ أنهما قالوا: إن كنت من المتقين أو من المحسنين فمتعها؛^٧ فهو أمر أدب لا أمر إيجاب يجبر على ذلك. وإن كانت في المطلقة التي لم يدخل بها، ولا فرض لها صداقا فهو على ما يقوله، وهي واجبة يجبر على ذلك. فتخرج هذه الآية والتي قبلها، [وهي] قوله: وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرَهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرَهُ،^٨ على متخرج واحد، غير أن في إحديهما بيان قدر المتعة،^٩ وليس في الأخرى سوى ما ذكر.

وتحتمل^{١١} وجها^{١٢} آخر،^{١٣} وهو أن الأمر بالمتعة أمر بالإلفاق عليها والكسوة لها إذا دخل بها ما دامت في العدة.^{١٤} أو على الاختيار على ما ذكرنا،^{١٥} لا على الإيجاب؛

^١ ن م: يحتمل.

^٢ م: أن يكون.

^٣ م: أو بالأدب وجوبا.

^٤ انظر: تفسير القرطبي، ٢/٣٠٢؛ والبحر المحييط لأبي حيان، ٢/٢٣٣؛ وتفسير ابن كثير، ١/٢٨٩.

^٥ ن ع م: على ما.

^٦ ع م + أنه متّع بعشرة آلاف على ما روي عن ابن عباس إلى.

^٧ وقد جاء في توير القباس: ﴿والمطلقات متاع بالمعروف﴾ بالإحسان والفضل... وليس بواجب؛ لأنه فضل على المهر على وجه الإحسان. ونسبه الماوردي إلى شريح. انظر: توير القياس من تفسير ابن عباس، ٤٤٤؛ والنكت والعيون للماوردي، ١/٣٠٦.

^٨ ﴿ولا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٣٦).

^٩ «أي بحال الرجل من الإيسار والإعسار» (شرح التأويلات، ورقة ٨٤ ظ).

^{١٠} أي سوى ذكر المتعة.

^{١١} ن ع م: ويحتمل.

^{١٢} ك ن م: وجه.

^{١٣} «أي إن كان المراد هي المطلقة بعد الدخول» (شرح التأويلات، ورقة ٨٤ ظ).

^{١٤} أي ويكون استعمال كلمة "المتعة" في معناها اللغوي على وجه الإطلاق.

^{١٥} أي على الندب، وذلك إذا أريد بالمتعة المعنى المقيد في الاستعمال وهو المتعة المعروفة.

إذ لو كان على الوجوب لكان في ذلك إيجاب بدلين: الصداق والمتعة، ولم يعرف عقد من العقود أوجب بدلين، فكذلك هذا. **وإنه أعلم.** والثاني أن الطلاق سبب إسقاط لا سبب إيجاب؛ فإذا كان كذلك لم يجوز أن يوجب بالسبب^١ الذي هو سبب الإسقاط، لذلك لم يجب. **وإنه أعلم.**

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [٢٤٢]

وقوله: كذلك يبين الله لكم آياته، [أي] ما سبق ذكره من الأحكام من الأمر بالاعتداد، والإنفاق عليهن، والتمتع^٢ وغير ذلك، لعلكم تعقلون، أمره ونهيه.

{قال الشيخ رحمه الله:} في قوله: كذلك يبين الله لكم آياته: أي كما بين^٣ في هذا بين في جميع ما يعلم لكم إلى بيان ذلك حاجة، على قدر ما أراد من البيان من بيان كفاية أو مبالغة، ليُعلم أن جميع ما بالخلق إليه حاجة^٤ داخل تحت البيان،^٥ يوصل إلى ذلك بقدر ما تحتمله^٦ العقول، على ما يكرم الله المجاهدين فيه في طلب مرضاته.^٧ **ولا قوة إلا بالله.**

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [٢٤٣]

قوله:^٨ ألم تر، حرف تعجب وتنبه ليتأمل فيما يلقي إليه مما أريد الإنباء عنه،^٩ أو فيما قد كان سبق الإنباء عنه ليتجدد بالنظر فيه عهدا. وعلى ذلك المعروف من استعمال هذه الكلمة؛ ولذلك^{١٠} وجه تأويله إلى الخبر مرة، وإلى العلم به ثانيا، وإلى النظر فيه ثالثا، على اختلاف ما قيل.^{١١} وفيه كل ذلك. **وإنه أعلم.**

^١ ع م: السبب.

^٢ م: والتمتع.

^٣ ع م: بين.

^٤ جميع النسخ: ما إليه بالخلق حاجة.

^٥ ع + أن.

^٦ ن م: يحتمله.

^٧ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (سورة العنكبوت،

٩٦/٢٩).

^٨ ن ع م: وقوله.

^٩ ن - عنه.

^{١٠} ع م: وكذلك.

^{١١} أي قيل في معنى "ألم تر": ألم تحفر، ألم تعلم، ألم تنظر.

قوله^١ تعالى: ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت. قوله: ألم تر: ألم تُخَيِّر، أو ألم تَنْظُر.^٢ مثل هذا إنما يقال عن أعجوبة بالقصة^٣ فيه. [ثم هذا] - والله أعلم - جواب قوله: لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا.^٤ أخبرهم الله عز وجل من قصة هولاء أن جهلهم بآجال أولئك يحمله على هذا القول، مثل جهل بني إسرائيل بآجالهم يحمله على الخروج [من ديارهم] حذر الموت، ثم لم ينفعهم ذلك، بل أميتوا، كذا هذا.

ثم اختلف في قصة هذا. قال بعضهم: خرجوا فرارا من الجهاد في سبيل الله فأماتهم الله ثم أحياهم وأمرهم أن يخرجوا إلى الجهاد في سبيل الله. وقال آخرون: وقع الطاعون في قريتهم، فخرج أناس وبقي أناس. فمن خرج أكثر ممن بقي، فنجا^٥ الخارجون وهلك الباقون. فلما كانت الثانية خرجوا بأجمعهم إلا قليلا، فأماتهم الله ثم أحياهم. فلا ندري كيف كانت القصة. فإن كانت القصة في الفرار^٦ من الجهاد في سبيل الله فله^٧ نظير في الآيات، [مثل] قوله: قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي يُبُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ،^٨ وقوله: لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ،^٩ الآية، وقوله: قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ.^{١٠} ومثله كثير في القرآن. وإن كانت في الطاعون، فقد جاء^{١١} الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا كنتم في أرض وفيها وباء فلا تخرجوا منها وإذا لم تكونوا فيها

^١ ن ع م: وقوله.

^٢ ك: ولم تخير ولم تنظر؛ ن ع م: أو لم تخير ولم تنظر.

^٣ ك: فالقصد؛ ن ع م: فالقصة. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٨٤ ظ.

^٤ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غزى لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم والله يحيي ويميت والله بما تعملون بصير﴾ (سورة آل عمران، ١٥٦/٣).

^٥ ك ن - الله.

^٦ ن ع: عن قصة.

^٧ ن ع م: فنجى.

^٨ ع م: في الظهر.

^٩ جمع النسخ: وله.

^{١٠} سورة آل عمران، ١٥٤/٣.

^{١١} ﴿قل لن ينفعكم الفرار إن فررتم من الموت أو القتل وإذا لا تُمْتَعُونَ إلا قليلا﴾ (سورة الأحزاب، ١٦/٣٣).

^{١٢} سورة الجمعة، ٨/٦٢.

^{١٣} ع: قد جاء.

فلا تدخلوها»^١. ومعناه - والله أعلم - أنهم إذا كانوا فيها يخرج مخرج الفرار من الموت إن تحولوا؛^٢ أو إن الفرار أنجاهم، [و] إن لم يكونوا فيها فدخلوا فأصابهم فأماتهم^٣ الله؛ يظنون أنهم إذا لم يكونوا فيها لم يصيبهم ذلك. ففي الوجهين نسيان القضاء، وقد جاء: «أن لا عذوى ولا هامة»^٤.

فإن قيل: روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا مر على حائط مائل أسرع المشي،^٥ [ف]كيف نهى عن الخروج عن أرض فيها وباء وطاعون؟

قيل: إن كل ما كان مخرجه مخرج آية وفيها إهلاكهم فذلك لا يكون إلا بأمر سبق منهم،^٦ فحق مثله الفرار إلى الله لا إلى غيره. وأما انكسار الحائط فليس لأمر سبق منه،^٧ فجائر أن يأخذ^٨ منه حذره. هذا هو^٩ الفرق بينهما. والله أعلم.

{قال الشيخ رحمه الله:} ويجوز أن يكون فعله صلى الله عليه وسلم ليُعَلِّم [أمته] أن مثله من الخوف لا يعد نقصانا في الدين، وذلك كالعُدَّة تتخذ للحرب، والأغذية للبدن،

^١ عن عبد الرحمن بن عوفقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا كان بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه، وإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليها» (مسند أحمد بن حنبل، ١/١٧٣، ١٧٥-١٧٧؛ وصحيح البخاري، الطب ٣٠-٣١؛ وصحيح مسلم، السلام ٩٢، ٩٨-١٠٠).

^٢ ع م - وإذا لم تكونوا فيها فلا تدخلوها ومعناه والله أعلم أنهم إذا كانوا فيها يخرج مخرج الفرار من الموت إن تحولوا. أي إنهم إذا كانوا فيها فتحولوا عنها خرج هذا التحول مخرج الفرار من الموت.

^٣ ك ن - فأماقم.

^٤ عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا عذوى ولا طيرة ولا هامة، ولا صقر، وفيز من المحذوب كما تَقَرَّر من الأسد» (مسند أحمد بن حنبل، ١/٧٨، ٢٣٣؛ وصحيح البخاري، الطب ١٩؛ وصحيح مسلم، السلام ١٢٦). عذوى: اسم من الإعداء، وهو أن يُصيبه مثل ما يصاحب الداء، وقيل هي البومة. طيرة: النشازم بالشيء. هامة: الرأس، واسم طائر. وهو المراد في الحديث وذلك أنهم كانوا يتشائمون بها وهي من طير الليل. صقر: كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها الصقر، تُصيب الإنسان إذا تجاع وتؤذيه، وأنها تُعدي، فأبطل الإسلام ذلك. وقيل: أراد به الشيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، وهو تأخير المُحَرَّم إلى صقر، ويجعلون صقر هو الشهر الحرام، فأبطله. (النهاية لابن الأثير، «عدا»، «طير»، «هوم»، «صفر»).

^٥ الحديث ذكره القرطبي بلفظ: «كان إذا مر بصدف مائل أسرع المشي». وقال: قال أبو عبيدة: الصدف والهدف كل بناء عظيم مرتفع. انظر: تفسير القرطبي، ١/٦١؛ وانظر أيضا: نيل الأوطار للشوكاني، ٣/١٢٩.

^٦ «إن كل ما كان مخرجه مخرج آية من آيات الله تعالى لإهلاك قوم فذلك لا يكون إلا بأمر سبق منهم من الإصرار على المعصية والعتاد ونحو ذلك» (شرح التأويلات، ورقة ٨٥و).

^٧ أي من المار.

^٨ ك: يخرج.

^٩ ع م - هو.

لا على ظنٍّ بالله أنه لا يملك الحياة [ب]دونها أو قهر العدو [بدون العدة]، ولكن على التأهب والائتمار، إذ قد جعل [الله تعالى] الذي خيف فيه والذي رجي [منه].^١ والله أعلم.

وقوله: إن الله لذو فضل على الناس. حيث^٢ أحياهم بعد ما أماتهم، وذلك فضل منه، وذو فضل على الناس بكل نعمة أنعمها عليهم، ليستحق^٣ الشكر من الخلق بذلك.

هذه الآية [حجة] على المعتزلة؛ إذ قالوا:^٤ ليس لله أن يفعل بخلقه إلا الأصلح لهم في الدين، ولو فعل غير ذلك كان جائراً.^٥ فإذا كان هذا عليه فأن يكون الإفضال؟ وإنما يقال: ذو فضل وذو منّ إذا أعطى ما ليس عليه. وأما من أعطى ما كان عليه [ف]لا يقال إنه تفضل أو منّ، كمن يقضي ديناً عليه لآخر لا يستوجب الشكر بذلك، لأنه قضى / ما كان عليه قضاؤه. فكذلك الله تعالى إذا أخير [٦٢] أنه ذو فضل وذو منّ،^٦ لم يكن ذلك عليه، فاستوجب الشكر على الخلق بذلك. وبالله التوفيق.

ثم الكلام في أن أولئك ماتوا بأجلهم أو لا بأجلهم.^٧ قالت المعتزلة: لم تكن^٨ آجالهم ذلك، بل ذلك استعجال عن آجالهم.^٩ ومن قولهم: إن لكل أحد أجلين؛ إن قتل فأجله كذا، وإن مات فكذا. قيل: ذلك تأجيل من لا يعلم أنه يُقتل أو يموت، فإذا علم الله أنه يموت،^{١٠} لم يكتب له أجل القتل.^{١١} وكذلك ما روي: «إن صلة الرّجيم تزيد في العمر»،^{١٢} إذا كان في علم الله في الأزل أنه يصل الرحم يكتب^{١٣} عمره أزيد ممن يعلم في الأزل أنه يقطع

ولا
^١ «أي في اتخاذ العدة. والأسباب معتبرة، والعبد مأمور باكتسابها. فكان ذلك أمراً بالعمل بالأسباب، مع الاعتقاد أن الحكم لله تعالى ومن عنده يظهر بسبب وغير سبب» (شرح التاويلات، ورقة ٨٥و).

^٢ جميع النسخ: حين.

^٣ ك: يستحق.

^٤ ك: قال.

^٥ جميع النسخ: جازراً.

^٦ ك + ن + ما.

^٧ ن - بأجلهم؛ ع - أو لا بأجلهم.

^٨ جميع النسخ: يكن.

^٩ ع - ذلك استعجال عن آجالهم؛ م - آجالهم ذلك بل ذلك استعجال عن آجالهم. «أي فإن المذهب عندهم المقتول ليس يميت بأجله» (شرح التاويلات، ورقة ٨٥و).

^{١٠} ن + فإذا علم الله أنه يموت.

^{١١} «أي فاما الله تعالى عالم أنه يموت أو يقتل فيكتب ذلك، إذ يعد أن يكتب له أجل القتل وهو عالم أنه يموت» (شرح التاويلات، ورقة ٨٥و-ظ).

^{١٢} انظر: كشف الخفاء للعجلوني، ٢٩/٢، ٤١؛ وأسنى المطالب محمد بن درويش، ١٧٣.

^{١٣} جميع النسخ: فكتب.

إذ لو حمل ذلك على ما يقولونه^١ لخرج فعله [مخرج] فعل من يجهل العواقب.

فإن قيل: فلم يلام القاتل إذا قتل غيره بغير حق؟

قيل له: لأنه كتب أجل المقتول بقتل هو معصية، بما علم الله أنه^٢ ينقض^٣ به، وكتاب

الآجال هو بيان النهايات والأعمار.

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [٢٤٤] ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ

قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [٢٤٥]

قوله: من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا، عامل الله تعالى بلطفه وكرمه الخلق^٤ معاملة^٥ من

لا حق له^٦ في أموالهم، لا كمعاملة العباد بعضهم بعضا وإن كان العبيد وأموالهم كلهم له، حيث طلب

منهم الإقراض كبعضهم من بعض، ثم وعد لهم الثواب على ذلك؛ فقال: فيضاعفه له أضعافا كثيرة.

ثم لما سمع اليهود ذلك قالوا: إن إله محمد فقير، وهو قوله: لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا

إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ^٧، ومرة قالوا لما رأوا الشدة على بعض الناس، فقالوا: إنما يفعل ذلك

ليخله، حيث قالوا: يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ^٨، فرأوا المنع إما لليخل وإما للفقير^٩. فأكذبهم الله تعالى

في قولهم ذلك فقال: وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ. قيل: يَقْتُرُ، وَيَبْسُطُ: ويوسع. وقيل: يقبض ما أعطى،

أي يأخذ، ويبسط: ويترك ما أعطى ولا يأخذ منه شيئا^{١٠}.

وقيل: إنها نزلت في أبي الدخاح^{١١}. وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم^{١٢} قال:

^١ جميع النسخ: يقولون هم. أي على ما يقولونه من أن لكل أحد أجلين.

^٢ أي أجله.

^٣ م: يقضي.

^٤ ع م - الخلق.

^٥ ع: عاملة.

^٦ ع م - له.

^٧ سورة آل عمران، ١٨١/٣.

^٨ ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء﴾ (سورة المائدة،

٦٤/٥).

^٩ ع: للفقير.

^{١٠} ك - شيئا.

^{١١} أبو الدخاح الأنصاري: حليف لهم. قال أبو عمر: لم أقف على اسمه ولا نسبه أكثر من أنه من الأنصار حليف لهم. وقال البغوي:

أبو الدخاح الأنصاري، ولم يزد. ثم ذكر ابن حجر أن أبا الدخاح عث إلى زمن معاوية. انظر: الأصابة لابن حجر، ١٠٧-١٠١.

^{١٢} ن ع م + أنه.

«من تصدق بصدقة فله مثلها في الجنة». فقال أبو الدحداح: إن تصدقت بحديقتي فلي مثلها في الجنة؟ فقال: «نعم». قال: وأم الدحداح معي؟ قال: «نعم». قال: والصبية معي؟ قال: «نعم». فرجع أبو الدحداح، فوجد أم الدحداح والصبية فيها، فقام على باب الحديقة فنادى: يا أم الدحداح، إني جعلت حديقتي هذه صدقة واشترطت مثلها في الجنة، وأم الدحداح والصبية فيها معي. قالت: بارك الله لك فيما شريت وفيما اشتريت، أزييت. فخرجوا منها، فتركوا ما كانوا اجتمعوا منها، وسلموا الحديقة للنبي صلى الله عليه وسلم، فنزل قوله: من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا، الآية.^٢

{قال الشيخ رحمه الله} في قوله: من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا، الآية: في توجيه الآية أقوال.^٣ فمنهم من يوجهها إلى جميع المحاسن، [من] يؤثرها ويختارها لله فله أضعاف ذلك في الموعود آجلا وعاجلا. فالآجل ما وعد، والعاجل ثناء الناس وجلالة القدر له في القلوب؛ متعارف ذلك للأخبار. وسماه قرضا بما هو اسم المعروف، ليذكره عظم نعمه عليه: أن قبله قبول^٤ المعروف بالشكر له في ذلك، وإن كان ذلك حقا له عليه.^٥ والله أعلم.

والثاني ليعرف الخلق كيفية الصحة والمعاشرة بينهم أن الله تعالى عامل عبده فيما هو له معاملة من يستحق الشكر منه بما يسدي إليه من النعم، والله^٦ حقيقة ذلك،

^١ جميع النسخ: مثلها. والتصحيح مستفاد من شرح التأويلات، ورقة ٨٦و.

^٢ روي عن عبد الله بن مسعود، قال: لما نزلت ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا﴾ قال أبو الدحداح: يا رسول الله، أو إن الله يريد منا القرض؟ قال: «نعم، يا أبا الدحداح!» قال: يذك. قال: فناوله يده. قال: فإني قد أقرضت ربي حائطي حائطا فيه ستمائة نخلة. ثم جاء يمشي حتى أتى الحائط، وأم الدحداح فيه في عيالها فناهاها: يا أم الدحداح! قالت: لييك، قال: أخرجني قد أقرضت ربي حائطا فيه ستمائة نخلة. انظر: تفسر الطبري، ٥٩٣/٢؛ وتفسر القرطبي، ٢٣٧/٣-٢٣٨؛ وانظر أيضا: مجمع الزوائد للهيتمي، ١١٣/٣-١١٤؛ والإصابة لابن حجر، ١٠٠/٧-١٠١. ويقال لبستان النخيل: حائط، إذا كان محاطا بجدار، فإذا لم يكن جدار يحيط به سمي: ضاحية.

^٣ جميع النسخ: إليه.

^٤ جميع النسخ: قول.

^٥ يقول علاء الدين السمرقندي رحمه الله: «وإنما سماه قرضا، لأن القرض اسم المعروف. طلب منه المعروف والبر وإن كان ذلك حقا له ليذكره عظم نعمه عليه، حيث قبل منه ما هو خالص حق قبول المعروف والبر، ويشكر بذلك نعمه عليه. عاملهم الله بلطفه معاملة الخلق بعضهم بعضا في الإحسان والبر تحريضا لهم على الإحسان وتذكيرا لهم بالشكر على النعم عليهم» (شرح التأويلات، ورقة ٨٥ظ).

^٦ ك: نعمًا.

^٧ ن: والله.

ليعقل الحكماء أن مثل ذلك في معاملة الإخوان وفيما كان نعمه^١ في الحقيقة أوجب وأحق، وليعظّموا^٢ المعروفين بالمعروف بما أكرمهم الله تعالى بالأسماء الجليلة. **ولا قوة إلا بالله.**

ومنهم من يوجهها إلى الصدقات خاصة؛ سماها قرضاً لوجوه. أحدها أن جعل معاملة الفقراء والتصدق عليهم معاملة الله تفضيلاً لهم؛ على ما نسب مخادعة المؤمنين إلى الله تعظيماً لهم،^٣ فمثله الصدقة. ثم وعد فيه العوض لتصير الصدقة بمعنى الإقراض؛ إذ يرجع في عوضه،^٤ فيزول وجه الامتنان عن الفقير بما يأخذ منه البدل. **وبالله التوفيق.**

والثاني سمي ذلك قرضاً بما هو له^٥ على ما لم يزل الله تعالى عود به^٦ عباده بالذي عرفوا به كرمه وجوده، حتى سمي تسليم الذي له^٧ في الحقيقة قرضاً كالتسليم إلى من لا حق له في الحقيقة. وعلى ذلك أمر الشراء، بقوله: **إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**^٨ الآية. **والله أعلم.**

والثالث أنه ذكرهم وجه القصد في الصدقات والموقع لها ليكون^٩ ذلك تبييناً لعظم^{١٠} منة الفقر عليه، إذ وصل به إلى الله؛ ذكره الله^{١١} وأجلّ محله عنده، فيصير عنده^{١٢} أحد الأعوان له، والأنصار على عظيم الموعود وجيل القدر عند الله؛ فيحمده على ذلك ويشكر له دون أن يمن عليه أو يؤذيه. **والله موفق.**

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ عَلَيكُمْ الْقِتَالِ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [٢٤٦]

^١ ك: نعمة.

^٢ ع م: ليعظّموا.

^٣ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ (سورة النساء، ١٤٢/٤).

^٤ لما كان يحصل للمتصدق العوض.

^٥ ن ع - له.

^٦ ك - به.

^٧ ن - له.

^٨ ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ هُمْ مِنَ الْجَنَّةِ﴾ (سورة التوبة، ١١١/٩).

^٩ ع: فيكون.

^{١٠} ك: لعظيم.

^{١١} م - الله.

^{١٢} م - فيصير عنده.

وقوله: ألم تر إلى الملاء من بني إسرائيل من بعد موسى إذ قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله. في هذه الآية وفي الآية التي قبلها [وهي] قوله: ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم،^١ دلالة إثبات رسالة نبينا^٢ محمد عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات، لأن القصة فيهم، [وإن] كانت ظاهرة في أهل الكتاب، ورسول^٣ الله صلى الله عليه وسلم لم يختلف إلى أحد منهم ولا نظر في كتبهم،^٤ ثم أخبر على ما كان؛ دل أنه إنما عرف ذلك بالله عز وجل. ثم فيه دلالة أن كل نبي منهم^٥ كان إنما يشاور الأشراف من قومه، والرؤساء منهم، وإليهم يصرف تدبير الأمور، لا^٦ إلى السفلة منهم والردلة.^٧ وفيه دلالة^٨ أيضا أن الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه لم يكونوا يتولون الجهاد والقتال بأنفسهم ولكن الملوك هم الذين يتولون ذلك. ثم الملوك هم الراجعون إلى تدبير الأنبياء والرسول عليهم الصلاة والسلام في أمر الدين / والآخرة، حيث سألوا ملكا يقاتلون معه عدوهم. ذكر أن كفار بني إسرائيل قهروا مؤمنهم [٦٢٢] فقتلوهم وسبّوهم وأخرجوهم من ديارهم وأبنائهم، فمضوا زمانا ليس لهم ملك يقاتل عدوهم، فقالوا لنبي لهم - وهو من نسل هارون بن عمران أخي موسى -: ابعث لنا ملكا نقاتل عدونا. فقال لهم نبيهم: هل عسيتم إن كتب عليكم القتال، استخبار عن سؤالهم الذي سألوا: أحق هو أم شيء أجزؤه على ألسنتهم من غير تحقيق، لئلا يستوجبوا العذاب بتركهم ذلك إذا أحيبوا وأغضبوا ما سألوا وتمنّوا، لما عرف من شدة القتال مع العدو والجهاد في سبيل الله وكراهية ذلك في كل قوم. إلى أن بينوا أنهم عن حق سألوه، لما بينوا العلة التي حملتهم على ذلك وغاية رغبتهم فيها، ومما لأجله كان السؤال أن قالوا: وما لنا أن لا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا، من القتل وأخذ الأموال وسبي الذراري.

^١ ع م - وفي الآية.

^٢ سورة البقرة، ٢/٢٤٣.

^٣ ك ع م - نبينا.

م: رسول.

^٤ ع: إلى كتبهم.

^٥ ع م - بالله.

^٦ ك ن - منهم. أي من الأنبياء.

^٧ ع م: ولا.

^٨ ك: والردالة.

^٩ ع + وفيه دلالة؛ ع م + أن كل نبي كان إنما يشاور الأشراف من قومه.

فلما كتب عليهم القتال، أي فُرض، تولّوا إلا قليلا منهم. فيه دلالة على أنه قد كان فيهم ما كان في هذه الأمة^١ من قوله: لَمْ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ^٢، من كراهية القتال والجهاد في سبيل الله. وقيل: تولوا إلا قليلا منهم، وهم ثلثمائة وثلاثة عشر نفرا، لم يتولوا عما سألوا.

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَةً مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [٢٤٧]

[قوله:]^٣ وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا، قيل: سمي طالوتا لطوله وقوته. وقوله: أن يكون له الملك علينا؛ يتوجه مثل هذا الكلام وجهين. أحدهما على الإنكار، فلا يحمل على الإنكار لأنه كفر. والثاني على الاسترشاد وطلب العلم لهم منه في ذلك عن جهة جعله إياه^٤ ملكا؛ لما قد عرفوا أن لا يستوجب^٥ الملك، ولا يؤتى^٦ إلا أحد رجلين: إما بالوراثة من الآباء، أو بالسعة في المال. لذلك قالوا: ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال، لأنهم^٧ كانوا أبناء الملوك وأرباب الأموال.

ثم بين لهم عز وجل أن جهة الاختيار ليس إليهم، وأن سبب الملك ليس ما ذكروا^٨ [من] دون غيره، بل الله عز وجل يختار من يشاء لذلك بأسباب سوى ما ذكروا، بفضل علم وبفضل قوة، حيث قال: إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم، قرر عندهم أن الملك يحتاج إلى فضل علم وفضل قوة.

ثم يحتمل قوله: بسطة في العلم علم الحرب والقتال. ويحتمل علم الأشياء الأخر [نحو] علم^٩ حفظ الرعية وغيره.

^١ ع م - الأمة.

^٢ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ (سورة الصف، ٢/٦١).

^٣ جميع النسخ: ثم قال.

^٤ ع: جعل له؛ م: جعله له.

^٥ ع م: لا يستوجب.

^٦ ع: لا يؤتى.

^٧ ع: أنهم.

^٨ جميع النسخ: ما ذكرنا. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٨٦و.

^٩ جميع النسخ: على. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٨٦و.

{قال الشيخ رحمه الله} في قوله: أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه: فهو -والله أعلم- لأي معنى جعل له الملك علينا؟ أو كيف يكون له الملك علينا ونحن بظاهر الأسباب التي تحقق الملك أملك، فنكون بها^٢ أحق بالملك منه؟ فيبين أن المعنى الذي له صار أحق بالملك منهم^٣ في ذلك الأمر. والله أعلم.

والحرف^٤، وإن كان بما يتعارف في الإنكار، فليس هو كذلك في الحقيقة، إذ قد أخيرهم من هو نبي عندهم. ومن تقرر عنده^٥ نبوة أحد لا يحتمل تكذيبه إياه في هذا. والله أعلم. وقد يحتمل^٦ كون أهل النفاق فيهم، فيكون منهم الإنكار أيضا، كما كان أمثال ذلك في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. يؤيد ذلك^٧ سؤا لهم الآية، حتى قال: ^٨ «إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ، كَذَا. والله أعلم. ويؤيد ذلك كثرة مخالفتهم إياه، لما امتحنوا بالنهر.^٩ والله الموفق. وفي هذا^{١١} ونحو ذلك دلالة جري^{١٢} الآيات لغير الرسل إذا كان فيها تصديق الرسل.^{١٣} وكذلك قصة مريم،^{١٤} وكذلك عمل صاحب سليمان^{١٥} وغير ذلك مما جاء به الكتاب،

^١ ك: الآي.

^٢ م - منه.

^٣ م: منه.

^٤ أي وكلمة "أَيَّ".

^٥ ع: منه؛ م: عند.

^٦ ع م: ويحتمل.

^٧ ع م - ذلك.

^٨ ن - قال.

^٩ وهي الآية التالية.

^{١٠} ك: بالنهي.

^{١١} أي وفي مجيء الآية مع طالوت.

^{١٢} جميع النسخ: جواز.

^{١٣} فيكون في الحقيقة كالأيات للرسل ظهرت على ألسن غيرهم أو جرت على أيدي غيرهم، فتكون كرامة وفضيلة لمن ظهرت على يديه» (شرح التأويلات، ورقة ٨٦ ط).

^{١٤} لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَهَزَىٰ إِلَيْكَ بِحِذِّكَ النُّخْلَةَ نَسَاقُطَ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِيًّا﴾ وإلى قوله: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نَكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ (سورة مريم، ٢٥/١٩، ٢٩-٣٠).

^{١٥} يشير إلى قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفَكَ فَلَمَّا رَأَاهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌ كَرِيمٌ﴾ (سورة النمل، ٢٧/٤٠).

لكن ذلك [إنما] يجوز إذا كان منهم تصديق الرسل؛^١ فيكون في التحقيق كآيات هُم ظهرت على ألسن غيرهم أو أيديهم. ومن أراد بها ادعاء الرسالة^٢ لنفسه، يعجز^٣ عن ذلك، بل لا يكرم الله بها من يعلم^٤ أنه يدعو إلى تصديق الكذب ومضاهاة^٥ الرسل. وبهذا يجب^٦ لمن يعارض بمن يتعلم القرآن ثم يأتي موضعا لا يعرف، فيحتج به في نبوته^٧. مع ما في ذلك^٨ [من] أوجه تمنع الاحتجاج به. من ذلك ما فيه من الإخبار عن الأسئلة^٩ والإنباء عن أمور لا توجد هنالك. **والله أعلم.** وبما لا يعلم أهله^{١٠} أنه عن تعلم تقدم منه إلى من هو حجة له،^{١١} أو عن وحي إليه، إذ لم يكن امتحن من قبل^{١٢}. **والحجة^{١٣} ما يخرج عن المعتاد وعمل الطبيعة، يكرم بها وقت الدعوة بلا سبب سبق منه في مثله ولا عناية^{١٤}. ولا قوة إلا بالله.** ويعد: فإنه^{١٥} قد ظهر في جميع من لسانه^{١٦} ذلك اللسان من لا يطاق الدفع لمثله ولا إنكار[ه]،

^١ ن ع م - وكذلك قصة مريم وكذلك عمل صاحب سليمان وغير ذلك مما جاء به الكتاب لكن ذلك يجوز إذا كان منهم تصديق الرسل.

^٢ ع: الرسل.

^٣ جميع النسخ: فيعجز.

^٤ م: عن تعلم.

^٥ ن ع م: ومضاهات.

^٦ ن ع: يجب.

^٧ «أي ولا يعرف أهل هذا الموضوع ما هو صحيح به، ويعجزون عن إتيان مثله. أي لا يسع أهل ذلك الموضوع أن يصدقوه فيما ادعى؛ لأننا نقول: إنه يعجز عن قراءة القرآن عليهم، وإجرائه على اللسان» انظر: شرح التأويلات، ورقة ٨٦ ظ.

^٨ أي مع ما في القرآن.

^٩ ع م: عن الأسئلة. «أي من نحو قوله تعالى: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر...﴾ (سورة البقرة، ٢/٢١٩)، وقوله: ﴿... ويسألونك ماذا ينفقون...﴾ (سورة البقرة، ٢/٢١٩)، وقوله: ﴿ويسألونك عن الروح...﴾ (سورة الإسراء، ١٧/٨٥). وأهل هذا الموضوع لم يسألوه شيئا، فعرفوا أنه كان شيئا سبق القول به؛ فيظهر كذبه في دعواه أنه بعث إليهم، وأنه أنزل عليه القرآن» (شرح التأويلات، ورقة ٨٦ ظ).

^{١٠} ن ع م: أوله.

^{١١} ع م - له.

^{١٢} أي إذا لم يكن أهل هذا الموضوع قد امتحنوه من قبل ولا عرفوا صيانه ولا صدقه قبل ذلك.

^{١٣} أي من نوع الكرامة والمعجزة.

^{١٤} «فأما النبي صلى الله عليه وسلم فمعروف بينهم بالصدق، والأمانة، حتى كانوا يسمونه محمدا الأمين قبل مبعثه، وأنه لم يختلف إلى أحد للتعليم؛ فدل على التفرق بين الأمرين» (شرح التأويلات، ورقة ٨٦ ظ).

^{١٥} أي القرآن الكريم.

^{١٦} ن: في جميع لسانه.

وانتشر أمر الآتي به، فيظهر بذلك كذبه، ويفتضح عند الدعوى قبل المحنة والتأمل فيما جاء به. إلا أن يأتي به من ليس ذلك لسانه. فلا معنى^١ للاحتجاج به في أمثالهم.^٢ والله الموفق. وقوله: والله واسع عليم. أي غني يغني من يشاء ويعطيه، عليم. من يصلح للملك.

﴿وَقَالَ لَهُمْ نبيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [٢٤٨]

وقوله: وقال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت، كأنهم سألوا نبيهم: ما آية ملكه؟ فقال: إن آية ملكه^٣ أن يأتيكم التابوت... تحمله الملائكة. ذكر في القصة أن التابوت كان^٤ مع الأنبياء، إذا حضروا قتالا قدموا التابوت بين^٥ أيديهم إلى العدو ويستنصرون به على عدوهم، وفيه سكينة كأنها رأس هر^٦. فإذا^٧ أن ذلك الرأس^٨ شمع [من] التابوت أين ذلك الرأس، [و] دَفَّ^٩ نحو العدو، وهم يمضون معه ما مضى، فإذا استقر ثبتوا خلفه. فلما كفرت^{١٠} بنو إسرائيل وعصوا الأنبياء، سلط الله عليهم عدوهم، وأخذوا منهم التابوت لما سمعوا وملوا منه، ثم رُدَّ عليهم بعد زمان طويل، وجعل ذلك آية من آيات ملك طالوت. فلا ندري كيف كانت القصة؟

ثم اختلف في قوله: فيه سكينة من ربكم. قيل: السكينة ریح هَفَّافَةٌ^٩، فيها صورة كوجه الإنسان. وقيل: السكينة لها وجه كوجه الهر،^{١٠} لها جناحان، فإذا تصوت عرفوا النصر. وقيل: السكينة طست من ذهب يغسل فيه قلوب الأنبياء. وقيل: فيه^{١١} أي في التابوت سكينة،

^١ جمع النسخ: ولا معنى.

^٢ ع: أمثالهم.

^٣ ع م - فقال إن آية ملكه.

^٤ ك: يكون؛ ن - كان؛ ع م: تكون؛ والتصحيح مستفاد من شرح التأويلات، ورقة ٨٦ ظ.

^٥ ن ع م: من بين.

^٦ ع م: هرة.

^٧ ك م: دق. يقال: دَفَّ الطائر يَدْفُ دَفًّا: حرك جناحيه ورجلاه في الأرض، أو ضرب جنبيه بجناحيه (لسان العرب، «دفف»).

^٨ جمع النسخ: هربت؛ والتصحيح مستفاد من شرح التأويلات، ورقة ٨٦ ظ.

^٩ أي سريعة المر، صائقة يسمع صوت هبوحها (لسان العرب، «هفف»). لعله يريد: تخرج الريح الهفافة من صورة كوجه الإنسان.

^{١٠} ع م: هرة.

^{١١} ع - قلوب الأنبياء وقيل فيه.

[١٦٣] أي طمأنينة من ربكم. كان / التابوت في أي مكان كان اطمأنوا إليه وسكنوا. فلا ندري ما السكينة سوى أننا عرفنا أن قلوبهم كانت تسكن إليه وتطمئن؛ فليس لنا إلى معرفة السكينة وكيفيتها حاجة. وقوله تعالى: **وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ؛ قِيلَ: الْبَقِيَّةُ فِيهِ رِضَاضُ الْأُلُوَاحِ**^١ وهو كسرهما، وثياب موسى وهارون. وقيل: **عَصَا مُوسَىٰ وَعَصَا هَارُونَ**. وقيل: **الْبَقِيَّةُ قَفِيزٌ مِنْ مَرِيٍّ**^٢ وهو الترنجيني^٣ الذي كان^٤ يأكله بنو إسرائيل في أرض التيه. وقيل: **فِيهِ سَنَةٌ مُوسَىٰ وَهَارُونَ وَعَلِمَهُمَا**. والله أعلم بذلك.

وفي الآية دليل جري الآية على أيدي الأولياء؛ لما أعطي طالوت^٥ آية ملكة تشبه^٦ آيات الأنبياء، حيث أخبر أنه كان تحمله الملائكة حتى ألقوه في داره، وهم كانوا لم يروا ذلك وقت حمل الملائكة^٧ إياه. لكن تلك الآيات في الحاصل تكون للأنبياء، يجريها الله تعالى على أيدي الأولياء، لا أن يكون^٨ للأولياء ذلك.

ثم من ادعى من الأولياء بتلك الآيات النبوة لنفسه يعجزه الله تعالى عن ذلك،^٩ ويخرج الآية من أن تصير آية له، نحو من أتى مدينة من المدائن التي لم يبلغ أهلها هذا القرآن ولا عرفوه ولا سمعوا ذلك من أحد قط، فجعل يقرأ ذلك عليهم عن ظهر قلبه، وادعى بذلك رسالة لنفسه. أيسع أهل ذلك البلد أن يصدقوه فيما ادعى أم لا؟ **فَإِنْ لِأَصْحَابِنَا فِي ذَلِكَ**^{١٠} جوابين.^{١١}

^١ م: ألواح.

^٢ ع: قيل.

^٣ ن: قفيز من؛ ع: قفيز من؛ م: قفيز بمن.

^٤ ولعله الترنج. قال الفيروزآبادي: الأترج، والأترجة، والترنج، والترنجة. وقال الفيومي: الأترج فاكهة معروفة، الواحدة: أترجة. وفي لغة ضعيفة: ترنج. قال الأزهري: والأولى هي التي تكلم بها الفصحاء، وارتضاها النحويون. وجاء في المعجم الوسيط: الأترج: شجر يعلو ناعم الأغصان والورق والشمر، ثمرة كالليمون الكبار، وهو ذهبي اللون، ذكي الرائحة، حامض الماء. (القاموس المحيط، والمصباح المنير، «ترج»، والمعجم الوسيط، «أترج»).

^٥ ك + فيه.

^٦ ع م: ويقال.

^٧ جميع النسخ: الطالوت.

^٨ ن ع م: ينشبه.

^٩ ع م - حتى ألقوه في داره وهم كانوا لم يروا ذلك وقت حمل الملائكة.

^{١٠} ن م: إلا أن يكون.

^{١١} ن: لذلك.

^{١٢} ع م - في ذلك.

^{١٣} جميع النسخ: جوابان.

أحدهما بأن في القرآن ما يظهر به كذب هذا المدعي في دعواه،^١ من نحو قوله: يسألونك عن كذا، ومن نحو الأخبار والحكايات والقصص التي فيها مما لا يحتمل كونها إلا بتقدم أسباب، فيكذبه ذلك، فلم يلزمهم^٢ تصديقه. **وإنه العصاة**. والثاني قالوا: إذا ادعى ذلك به،^٣ يعجزه الله تعالى عن تلاوته وإجرائه على لسانه وادعاء^٤ ما ادعى بذلك. وكان هذا أقرب. **وإنه أعلم**.

﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [٢٤٩]

وقوله: فلما فصل طالوت بالجنود، أي^٥ من المدينة. قيل: هم سبعون ألفا وقيل: كانوا مائة ألف. سار بهم^٦ في حر شديد، فنزلوا في قفرة من الأرض فأصابهم عطش شديد فسألوا طالوت الماء، فقال لهم طالوت: إن الله مبتليكم بنهر. وقيل: إنما قال لهم: إن الله مبتليكم بنهر نبيهم.

وقوله: فمن شرب منه، غرفة كفاه، ومن شرب^٧ أكثر منه لم يَزَوْه لأنهم عصوه. وقيل:^٨ من شرب منه فليس مني، أي ليس معي على عدوي، أي لا يخرج معي. ويحوز: ليس مني، أي^٩ ليس^{١٠} من أتباعي^{١١} وشيعتي. وجائز أن يكون به ظهور النفاق والصدق،

^١ ن ع م: في دعوته.

^٢ ع: فلم يلزم.

^٣ أي إذا ادعى الرسالة بما معه من القرآن.

^٤ ك: وادعاء.

^٥ ن - أي.

^٦ ع: سارتهم.

^٧ ن + منه.

^٨ ع م - إنما قال لهم إن الله مبتليكم بنهر نبيهم وقوله فمن شرب منه غرفة كفاه ومن شرب منه أكثر لم يروه لأنهم عصوه وقيل.

^٩ م - أي.

^{١٠} ك ع م - ليس.

^{١١} م: ومن أتباعي.

[أي ليس] مني في الدين. ومن لم يطعمه فإنه مني، يقول: معي على عدوي. وفيه دليل أن يسمى الشراب باسم الطعام والطعام باسمه.

وقوله: إلا من اغترف غرفة بيده، استثنى الغرفة، كأنه قال: فمن شرب منه فليس مني إلا غرفة. ففيه جواز الثنيا من الكلام^١ المتقدم، وإن كان دخل بين^٢ حرف الثنيا وحرف الأول^٣ شيء آخر. وهو يدل لأصحابنا رحمهم الله؛ حيث قالوا فيمن أقر فقال: لفلان علي كثر حنطة، وكر شعير إلا نصف كر حنطة، إنه يصدق، ويلزمه من الحنطة نصف كر. ويحتمل أن يكون الثنيا على ما يليه، [وهو] قوله: ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة، وقيل: شرب شرب^٤ الدواب، والغرفة هي شرب.

وقوله: فشربوا منه إلا قليلا منهم. وقيل: القليل هم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا، اغترفوا غرفة واحدة بأيديهم، وكانت الغرفة يشرب منها هو وخدمه ودوابه. وقيل: إنما استثنى الغرفة باليد لثلا يكرعوا كزغ^٥ الدواب، ففعل بعضهم ذلك. فرد طالوت العصاة منهم، فلم يقطعوا معه^٦، وقطع معه الثلاثمائة وثلاثة^٧ عشر رجلا. وهو قوله: فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه قالوا لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده. قيل: هو قول بعضهم لبعض: لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده، لأنهم^٨ أكثر منا؛ وكانوا^٩ مائة ألف، وهم ثلاثمائة^{١٠} وثلاثة عشر. والله أعلم بذلك العدد.

وقوله: قال الذين يظنون أنهم ملاقو الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة. قيل: [قال] الذين يعلمون ويقرون بالبعث: كم من فئة قليلة عددهم غلبت فئة كثيرة.^{١١} وقيل:

^١ ع م: الكلام.

^٢ ن ع م: من بين.

^٣ أي المستثنى منه.

^٤ ن ع م: شراب.

^٥ ن - إنما.

^٦ ع م: كراع.

^٧ أي فلم يفصلوا معه. يقال: فصل القوم عن البلد: خرجوا، وفصلهم: قطعهم (لسان العرب، «فصل»).

^٨ جميع النسخ: والثلاثة.

^٩ ع م: ولأنهم.

^{١٠} ع م: وكان.

^{١١} ن + وهم ثلاثمائة.

^{١٢} ك ن + عددهم؛ ع م - غلبت فئة كثيرة.

الذين يظنون، يعني يخشون أنهم يُقتلون، لأنهم وطَّأوا^١ أنفسهم على الموت، فطابت أنفسهم بالموت [وقالوا:] كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة.

وقوله: يا ذن الله، قال بعضهم: يا ذن الله، أي بأمر الله. لكنه لا يحتمل الغلبة بالأمر. ولكن يا ذن الله عندنا: بنصر الله. والله مع الصابرين بالنصر^٢ والمعونة لهم.

﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّثْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [٢٥٠] ﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مَا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمُ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [٢٥١]

وقوله: ولما برزوا لجالوت وجنوده، يعني لقتاهم، قالوا ربنا أفرغ علينا صبرا. يقال: اصْبُبْ^٣، ويقال: أُنِمَّ علينا صبرا، وثبت أقدامنا وانصرتنا على القوم الكافرين. وهكذا الواجب على كل من لقي العدو أن يدعو بمثل هذا. وعلى قول المعتزلة لا معنى لهذا الدعاء، لأنه قد كان فعل بهم^٤ الأصلاح. فاستجاب الله دعاءهم، وهزموا^٥ عدوهم، وهو قوله: فهزموهم بإذن الله وقتل داوود جالوت. قال بعضهم: يا ذن الله، بأمر الله. لكنه لا يحتمل، لأنهم كانوا يقاتلون بالأمر، ولا يهزمون بالأمر. وقال آخرون: بعلم الله، كان في علمه في الأزل أنهم يهزمونهم.^٦ وقيل: يا ذن الله: بنصر الله، وهو أقرب.^٧ والله أعلم.

وقيل في القصة: إن داوود عليه السلام كان راعيا، وكان له سبعة إخوة مع طالوت خرجوا معه للقتال ولما أبطأ خير إخوته على أبيهم أرسل داوود إليهم ينظر ما أمرهم ويأتيه بخبرهم. قال: فأتاهم وهم في الصفوف، فبرز جالوت فلم يخرج إليه أحد، فقال: يا بني إسرائيل،

^١ ن: وظنوا.

^٢ ن - بالنصر.

^٣ ك ن: يقول.

^٤ ك: احسب.

^٥ ع م - هم.

^٦ ن ع م: وهزم.

^٧ م: يهزمون.

^٨ جميع النسخ: بأمر الله، والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ٨٧ و٨٨.

^٩ م - وهو أقرب.

لو كنتم على حق لخرج إليّ بعضكم. فقال داوود لإخوته: أما فيكم أحد يخرج إلى هذا الأقف؟^١ قال: فقالوا: اسكت. قال:^٢ فذهب داوود إلى ناحية من الصف، ليس فيها إخوته. قال: فمر طالوت به وهو يحرض الناس. قال: فقال له داوود^٣ ما تصنعون بمن يقتل هذا الأقف؟ قال طالوت: أنكحه ابنتي^٤ وأجعل له نصف ملكي. فقال داوود لطالوت: فأنا أخرج إليه. قال: فأعطاه طالوت درعه وسيفه. قال: فلما خرج في الدرع جرّها في الأرض؛ / لأن طالوت كان أطول منه. قال: فلما قال داوود أنا^٥ أخرج إليه،^٦ قال له طالوت: من أنت؟ قال: أنا داوود بن فلان. فعرفه طالوت ورأى أنه أجدل لإخوته. قال: فأخذ داوود العصا ثم خرج إلى جالوت، فمر بثلاثة أحجار فقلن: يا داوود خذنا معك، فقينا ميتة جالوت، فأخذها ثم مضى نحوه وعلى جالوت بيضة هي ثلاثمائة رطل، فقال له جالوت: إما أن ترميني وإما أن أرميك؟^٧

فقال له داوود: بل^٨ أنا أرميك، فرماه بها فأصابه في آخرها^٩ فوقعت في صدره، فنفذته فقتلته وقتل الحجر بعد ما نفذ أناسا^{١٠} كثيرة، وهزم الله جنوده. وهو قوله: فهزموهم بإذن الله وقتل داوود جالوت. والقصة طويلة، فلا ندري كيف كانت، وليس لنا إلى معرفتها حاجة. وقوله: وآتاه الله الملك والحكمة، فالملك يحتمل علم الحرب^{١١} وسياسة القتال، إذ لم يكونوا يقاتلون إلا تحت أيدي الملوك. وهو كقوله: وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ.^{١٢} ويحتمل الملك بما عقد له من الخلافة، كقوله: إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ.^{١٣}

^١ القلفة: جلدة الذكر التي أليستها الخشفة. والأقف: الذي لم يُحَنَّن (لسان العرب، «قف»).

^٢ م - قال.

^٣ ع م - إلى ناحية من الصف ليس فيها إخوته قال فمر طالوت به وهو يحرض الناس قال فقال له داوود.

^٤ م: بنتي.

^٥ م - أنا.

^٦ ع + وسيفه قال فلما.

^٧ ك: وأنا أرميك.

^٨ ك - بل.

^٩ أي في آخر الأحجار الثلاثة.

^{١٠} ع: أنا؛ م: أناس.

^{١١} ك: الحرب.

^{١٢} سورة ص، ٢٠/٣٨.

^{١٣} سورة ص، ٢٦/٣٨.

وذكر [أن] آتاه الله الأمرين، لما كان^١ من قرب زمانه، على ما عليه ابتداء الآية،^٢ أن المَلِك يكون غير نبي؛ فجمعاً جميعاً له. فيكون على ذلك،^٣ تأويل الحكمة أنها النبوة. والحكمة، قيل: هي الفقه، وقيل: هي النبوة. وقد تقدم ذكره.^٤

وقوله: وعلمه مما يشاء. قيل: صنعة الدروع،^٥ كقوله: وَأَلْتَمَأْتَهُ الْحَدِيدَ.^٦ وقيل: كلام الطير وتسيح الجبال، وذلك مما خص به داوود دون غيره من الأنبياء عليهم السلام. ويحتمل وعلمه مما يشاء أشياء^٧ أخرى.

وقوله: ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض، اختلف فيه. قال بعضهم: دفع بالكفار - بعضهم ببعض - شرهم عن المسلمين لما شغل^٨ بعضهم ببعض، وجعل بعضهم لبعض^٩ أعداء، إلى أن لم يتفرغوا عن أنفسهم للمسلمين، وإلا كان في ذلك^{١٠} فساد الأرض. وقال آخرون: دفع بالرسول والأنبياء شرهم عن المسلمين وكفاهم بهم. وقال غيرهم: دفع بالمؤمنين^{١١} بعضهم عن بعض؛ دفع بالمجاهدين في سبيل الله عن القاعدين عن الجهاد، وإلا لغلّب المشركون على الأرض. وقيل: يدفع بالمصلي عمن لا يصلي، وبالمزكي عمن لا يزكي، وبالْحَاجِّ عمن لا يحج، وبالصائم^{١٢} عمن لا يصوم.^{١٣}

ثم اختلف في قوله: لفسدت الأرض. قيل: لو لم يدفع بعضهم ببعض لقتل بعضهم بعضاً،

^١ ع: آتاه.

^٢ م - لما كان.

^٣ م - الآية.

^٤ ن: على هذا.

^٥ انظر: سورة البقرة، ١٢٩/٢، ١٥١، ٢٣١.

^٦ م: الدرع.

^٧ سورة سبأ، ١٠/٣٤.

^٨ م - أشياء.

^٩ ن ع م: سفك.

^{١٠} ع: ببعض؛ ع + وجعل بعضهم لبعض.

^{١١} م: ذلك.

^{١٢} ع: المؤمنين.

^{١٣} ك ع: وبالصيام.

^{١٤} لعله يشير إلى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يدفع بمن يصلي من أممي عمن لا يصلي، وبمن يزكي عمن لا يزكي، وبمن يصوم عمن لا يصوم، وبمن يحج عمن لا يحج، وبمن يجاهد عمن لا يجاهد، ولو اجتمعوا على ترك هذه الأشياء لما أنظرهم الله طرفة عين» (مفاتيح الغيب للرازي، ١٦٣/٦).

وأهلك^١ فريق فريقاً، وفي ذلك تفانيهم وفسادهم، وفي ذلك فساد الأرض. وقال آخرون: لو لم يدفع لفسدت الأرض، وأراد بفساد الأرض فساد أهلها؛ لأنه لو لم يدفع لغلب المشركون على أراضي الإسلام وأهلها، فإن غلبوا فسد أهلها؛ وقال: لفسدت الأرض،^٢ إذا غلب المشركون عليها هُذمت المساجد والصوامع، ففيه فساد الأرض. والله أعلم.

وقوله: ولكن الله ذو فضل على العالمين، يدفع ذلك كله عن المسلمين. وعلى قول المعتزلة ليس^٣ هو يذي فضل على أحد؛ لأن عليه أن يفعل ذلك، وأن يدفع ذلك كله^٤ عن المسلمين على قولهم؛^٥ فإذا كان عليه ذلك لا يصير هو بما يدفع مفضلاً، ولا مُتَمَتِّئاً. نعوذ بالله من السرف في القول.

﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَنْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُزْسَلِينَ﴾ [٢٥٢]

وقوله: تلك آيات الله نتلوها عليك بالحق؛ يحتمل قوله: آيات الله، ما ذكر^٦ من قتل داوود جالوت بأحجار [على ما] ذكر في القصة، مع ضعف داوود وقوة جالوت، على ما قيل: إن^٧ قامته كانت^٨ قدر ميل، وإن بيضته كانت ثلاثمائة رطل. ويحتمل ما ذكر^٩ من قيام القليل للكثير؛ لأنه قيل إن جنود جالوت [كان] مائة ألف وجنود طالوت ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً،^{١٠} وذلك من الآيات. ويحتمل جميع ما قص الله عليه في القرآن من خير الأمم السالفة. والله أعلم. وفي قتل داوود جالوت وقتل القليل الكثير دليل أنهم لم يقتلوا^{١١} بقوة^{١٢} أنفسهم، ولكنهم [قتلوا] بالله وبنصره إياهم.

^١ جميع النسخ: وأهل، والتصحيح مستفاد من شرح التأويلات، ورقة ٨٧.

^٢ ن - وأراد بفساد الأرض فساد أهلها لأنه لو لم يدفع لغلب المشركون على أراضي الإسلام وأهلها فإن غلبوا فسد أهلها وقال لفسدت الأرض.

^٣ م - ليس.

^٤ ن - كله.

^٥ ع م: عن قولهم.

^٦ ع: ما ذكره.

^٧ م - إن.

^٨ جميع النسخ: كان.

^٩ ك: ما ذكرت؛ ن: ذكره.

^{١٠} ن ع م - رجلاً.

^{١١} م: لم يصلوا.

^{١٢} ع م: القوة.

{ قال الشيخ رحمه الله: } من آيات وحدانيته قتل داوود جالوت مع ضعف داوود، وقوة عدوه.

﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [٢٥٣]

وقوله: تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض، الآية، يحتمل تفضيل^١ بعضهم على بعض كما ذكر^٢ منهم من كلم الله، ومنهم من اتخذه خليلاً،^٣ ومنهم من سُخِّرَتْ له الريح^٤ والظير،^٥ مما كان^٦ في الأنبياء مثله. ^٧ ويحتمل [تفضيل] بعضهم على بعض في الحجاج والحجج على القوم، لأن فيهم من كان أكثر حاجة لقومه وأعظم حجاجاً، وهو إبراهيم صلوات الله عليه وسلامه، وموسى. ويحتمل التفضيل التمكين في الأرض، مكن لبعضهم ما لم يمكن للباقيين. ويحتمل ذلك في الآخرة،^٨ في الشفاعة، ورفع الدرجات. ويحتمل [تفضيل] بعضهم على بعض في الرسالة، لأن^٩ منهم من أرسل إلى الإنس والجن جميعاً، ومنهم من أرسل إلى الإنس خاصة، ومنهم من أرسل إلى قومه خاصة، ومنهم من أرسل^{١٠} إلى نقر. **والله أعلم.** وقد ذكرنا أن لا يكون^{١١} من الله تفضيل لبعض^{١٢} الرسل على بعض، على قول المعتزلة، لأنه فعل ما عليه أن يفعل، وكل من فعل ما عليه أن يفعل،^{١٣} فإنه لا يوصف بالفضل والإفضال.^{١٤}

^١ ك: بفضل؛ ن ع م: تفضل؛ والتصحيح مستفاد من شرح التأويلات، ورقة ٨٧ ظ.

^٢ جميع النسخ: ما ذكر.

^٣ يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ (سورة النساء، ١٢٥/٤).

^٤ يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غَدُوها شَهْرًا وَرَوَّاحها شَهْرًا﴾ (سورة سبأ، ١٢/٣٤).

^٥ يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مَنَا فَضلاً يَا جِبَالَ أَرَبِي مَعَهُ وَالظَّيْرُ﴾ (سورة سبأ، ١٠/٣٤).

^٦ جميع النسخ: ما كان.

^٧ أي خص كل منهم بما لم يكن لغيره من الأنبياء.

^٨ ع م - في الآخرة.

^٩ م - لأن.

^{١٠} ع م - إلى قومه خاصة ومنهم من أرسل.

^{١١} م: بعض.

^{١٢} ع - وكل من فعل ما عليه أن يفعل.

^{١٣} انظر: سورة البقرة، ٢٥١/٢.

دل أنه ليس على ما يقولون ويذهبون إليه.

وقوله: وأيدناه بروح القدس، قد ذكرناه فيما تقدم.^١

وقوله: ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات؛ هذه الآية والآيتان من بعدها - قوله: ولو شاء الله ما اقتتلوا، وقوله: ولكن الله يفعل ما يريد -^٢ [رد] على المعتزلة، لأنه أخبر أنه لو شاء أن لا يقتتلوا^٣ ما اقتتلوا. وهم يقولون: شاء أن لا يقتتلوا،^٤ ولكن اقتتلوا.^٥ والافتتال هو فعل اثنين، وفيهم من اقتتل ظلماً، وفيهم من اقتتل غير ظالم.^٦ دليله^٧ قوله: ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر، ثم قال: ولو شاء الله ما اقتتلوا، [١٤] أخبر أنه لو شاء أن لا يقتتلوا ما اقتتلوا^٨ وأخبر أنه يفعل ما يريد. / ثبت الفعل في الإرادة، وهم^٩ يقولون: لا يفعل ما يريد.

وكذلك قوله: ولو شاء الله ما اختلفوا،^{١٠} أخبر أنه لو شاء ما اختلفوا. وهم يقولون شاء أن لا يختلفوا، ولكن اختلفوا. ثم لا يجوز صرف الآية إلى مشيئة القسر والجبر؛^{١١} لأن المشيئة التي ذكرها الله تعالى معروفة في الناس، فلا يجوز صرفها إلى غير المشيئة المعروفة، إلا بعد تقدم ذكر، أو بيان أنها هي المرادة.

وقوله: ما اقتتلوا، ولا اختلفوا فجعلهم على أمر واحد ودين واحد، كقوله: وَأَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً.^{١٢} والمعتزلة يقولون: شاء أن يصيروا أمة واحدة ولكن لم يصيروا.^{١٣}

^١ انظر: سورة البقرة، ٨٧/٢.

^٢ يلاحظ أن المؤلف رحمه الله يريد بهذه العبارة القسمين الأخيرين لنفس الآية.

^٣ ع: أن لا يقتلوا.

^٤ م: أن لا يقتلوا.

^٥ ن - ولكن اقتتلوا.

^٦ ع م - وفيهم من اقتتل غير ظالم.

^٧ أي دليل الرد على المعتزلة.

^٨ ع م - ما اقتتلوا.

^٩ ع م: ومنهم.

^{١٠} لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين. إلا من رحم ربك

ولذلك خلقهم﴾ (سورة هود، ١١٨/١١-١١٩).

^{١١} «إن مشيئة الله تعالى مشيئتان: مشيئة الجبر والقسر، ومشيئة الاختيار، وإن المعتزلة يصرفون المشيئة في الآية إلى مشيئة الجبر والقسر» (شرح التأويلات، ورقة ٨٧ظ).

^{١٢} سورة هود، ١١٨/١١.

^{١٣} ك: لم يصيروا؛ م - ولكن لم يصيروا.

فنعوذ بالله من السرف في القول والقول^١ في الله^٢ بما لا يليق به.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةً وَلَا شَفَاعَةً وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [٢٥٤]

وقوله: يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم، يحتمل الأمر بالإنفاق أمراً^٣ بتقديم الطاعات والمسارة إلى الخيرات قبل أن يأتي يوم يمنعه ويعجزه عن ذلك وهو الموت. ويحتمل أمره بالإنفاق من الأموال في طاعة الله، من قبل أن يأتي يوم، وهو يوم القيامة. لا يبيع فيه، قيل: لا فداء. ولا خلة ولا شفاعة، يحتمل قوله: ولا خلة، أي لا ينفع خليل خليله كما ينفع في الدنيا. وكذلك لا شفيع تنفع شفاعته كما تنفع في الدنيا. ويحتمل لا خلة ولا شفاعة، أي لا ينفع أحد أحدا، ولا يكأل أحد أحدا ولا يشفع أحد أحدا. ويحتمل يوم لا يبيع فيه، أنهم يملكون بيع أنفسهم من الله تعالى ما داموا أحياء، فإذا ماتوا لم يملكوا، كقوله: إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ^٤، الآية. فأول الآية وإن خرج الخطاب للمؤمنين فالوصف فيها وصف الكافرين، لكن فيها زجر للمؤمنين عن صنيع مثل صنيع الكفار.^٥

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [٢٥٥]

وقوله: الله لا إله إلا هو. قيل: الله هو اسم المعبود. وكذلك تسمى العرب كل معبود إلهًا.

^١ ع - والقول.

^٢ ن - في الله؛ م - والقول.

^٣ ك ن ع: أمر.

^٤ ن ع م: ينفع.

^٥ ن ع م: ينفع.

^٦ المتخالفة: المصادقة. وقد نحال الرجل والمرأة مخالّة وخلالا. يقال: خالكت الرجل خلالا. والخيال: الوؤد والصديق (لسان العرب، «خلل»).

^٧ سورة التوبة، ١١١/٩.

^٨ م: الكافر. «فإن قال قائل: فيه نفي الشفاعة للمؤمنين فإن الخطاب للمؤمنين، ولأنه نفى الشفاعة على الإطلاق، فيدخل المؤمن والكافر بإطلاقه. فنقول: إن كان صدر الآية خرج للمؤمنين لكن فيها وصف القيامة في حق الكفرة؛ عرفنا ذلك بدلائل آخر، ولذلك قال: ﴿والكافرون هم الظالمون﴾، لكن المراد من الخطاب للمؤمنين زجر المؤمنين عن مثل صنيع الكفرة لئلا يجازوا بمثل جرائمهم» (شرح التأويلات، ورقة ٨٨٨).

ومعناه^١ - والله أعلم - أن الذي يستحق العبادة ويحق أن يُعبد هو الله الذي لا إله إلا هو، لا الذي تعبدونه أنتم من الأوثان والأصنام التي لا تنفعكم عبادتكم إياها ولا يضركم ترككم العبادة لها. ويحتمل أن يكون على الإضمار، أن قل: الله الذي لا إله إلا هو؛ لأنهم كانوا يقولون بالخالق ويقولون بالإله، كقوله عز وجل: **وَلَيْسَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ**^٢، وكقوله: **قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ**^٣، والآية: **وَقُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ [وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ]** **سَيَقُولُونَ لِلَّهِ**^٤، فإذا كانوا يقولون به فأخبرهم أن الذي يقولون به ويسمونه [الله]، هو الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم.

ويحتمل أن يكون لقوم من أهل الإسلام، عرفوا الله تعالى وآمنوا به، ولم يعرفوا نعته وصفته فعلمهم نعته وصفته،^٥ أنه **الحي القيوم** إلى آخره.

وقوله: **الحي القيوم**. قيل: هو الحي بذاته، لا بحياة هي^٦ غيره، كالمخلوق، هم أحياء بحياة هي غيرهم حلت فيهم، لا بد من الموت؛ والله عز وجل يتعالى عن أن يحل فيه الموت، لأنه حي بذاته، وجميع الخلائق أحياء لا بذاتهم. تعالى الله عز وجل عما يقول^٧ فيه الملحدون علوا كبيرا. والأصل أن كل من وُصف في الشاهد بالحياة وصف ذلك للعظمة^٨ له، والجلال والرفعة؛ يقال: فلان حي، وكذلك الأرض سماها الله تعالى حية، إذا اهتزت وأنبئت^٩ لرفعتها على أعين الخلق. فعلى ذلك الله سبحانه وتعالى حي للعظمة^{١٠} والرفعة، ولكثرة ما^{١١} يذكر في المواطن كلها،^{١٢}

^١ م: معناه.

^٢ سورة لقمان، ٣١/٢٥؛ وسورة الزمر، ٣٩/٣٨.

^٣ ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ (سورة المؤمنون: ٢٣/٨٦-٨٧).

^٤ ك + الآية. ﴿قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ (سورة المؤمنون: ٢٣/٨٨-٨٩).

^٥ ع م - فعلمهم نعتهم وصفته.

^٦ ن - هي.

^٧ ع: يقولون.

^٨ ن: لعظمة.

^٩ لعل المؤلف رحمه الله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ مِهْجٍ﴾ (سورة الحج، ٢٢/٥).

^{١٠} ع م + وكذلك الأرض سماها الله تعالى حية للعظمة.

^{١١} ع م + يكون.

^{١٢} أي يذكر الله تعالى في كل وقت من أوقات الناس وفي كل حال.

كما سمي الشهداء أحياء،^١ لأنهم مذكورون في الملائ من الخلق. ويحتمل أنه [تعالى] يسمي حيا، لما لا يغفل^٢ عن شيء ولا يسهو، ولا يذهب عنه شيء، ولا يعزب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء. وبالله العصة. وقوله: القيوم: القائم على مصالح أعمال الخلق وأرزاقهم. وقيل: القيوم هو القائم على كل شيء يحفظه ويعاهده، كما يقال: فلان قائم على أمر فلان، يعنون أنه يحفظ^٣ أموره، حتى لا يذهب عنه شيء. وقيل: هو الحي القيوم، أي لا يغفل عن أحوال الخلق. وقوله: لا تأخذه سنة ولا نوم. قيل: السنة النُّعاس. وقيل: السنة بين النوم واليقظة، وسمي وِسْنان. وقيل: هي ريح تجيء من^٤ قيل الرأس، فتغشى العينين، فهو وِسْنان بين النائم واليقظان. ويحتمل قوله: لا تأخذه سنة ولا نوم [أنها] على نفي الغفلة والسهو عنه؛ إذ لو أخذته صار مغلوبا مقهورا، فيزول عنه وصفه [أنه] الحي القيوم، [وهذا] كقوله: لَا يَغْرُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ،^٥ على نفي الغفلة، ويحتمل أنه نفى عن نفسه ذلك؛ لأن الخلق إنما ينامون وينعسون^٦ طلبا للراحة والمنفعة، أو^٧ لدفع حزن أو وحشة؛ فأخبر أنه ليس بالذي يحتاج إلى راحة، ولا^٨ إلى دفع حزن أو وحشة. وقيل: لا يفتُر ولا ينام.

{ قال الشيخ رحمه الله: } والنوم والسيئة حالان تدلان على غفلة من حلا به، وعلى حاجته إلى ما فيه راحته، وعلى عجزه، إذ هما يغلبان ويقهران؛ فوصف الرب نفسه بالعلو عن الذي دلا عليه من الوجوه.^٩ وهو العالي على ذلك،^{١٠} القاهر له، لا تأخذه سنة ولا وحشة،

^١ لعل المؤلف يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتٌ بَلْ أحياءٌ وَلَكِن لَّا تَشْعُرُونَ﴾ (سورة البقرة، ٢/ ١٥٤؛ وانظر: سورة آل عمران، ٣/ ١٦٩-١٧١).

^٢ م: لا يفعل.

^٣ جميع النسخ: يحفظ.

^٤ ع - م: من.

^٥ ﴿وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بلى وري لتأتينكم عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين﴾ (سورة سبأ، ٣/ ٣٤).

^٦ ع: ينعثون.

^٧ جميع النسخ: إما. والتصحيح مستفاد من شرح التأويلات، ورقة، ٨٨ و.

^٨ ن ع م - لا.

^٩ جميع النسخ + وقوله ﴿له ما في السماوات وما في الأرض﴾؛ أسقطناها لأنها تكرر لما سوف يأتي، ولأنها تفصل بين جملة تعليل وصف الرب نفسه بالعلو.

^{١٠} أي على كل حال من أحوال الخلق.

ولا معنى [فيه] يدل على العجز والحاجة. ولا قوة إلا بالله.

وقوله: له ما في السماوات وما في الأرض. أخبر أن له ما في السماوات وما في الأرض، [كلهم] عبيده وإماؤه، ليس كما قالوا: فلان ابن الله،^١ والملائكة بنات الله،^٢ بل كلهم عبيده وإماؤه، والناس لا يتخذون ولدا من عبيدهم وإمائهم، فالله أحق أن لا يتخذ. وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.^٣ وقوله: من ذا الذي يشفع عنده إلا ياذنه. أي لا أحد يجترئ^٤ على الشفاعة إلا ياذنه.

ثم اختلف في الشفاعة. قالت المعتزلة: لا تكون الشفاعة إلا لأهل الخيرات / خاصة [٦٤ ط] الذين لا ذنب لهم، أو كان لهم ذنب فتابوا عنه. ذهبوا في ذلك إلى ما ذكر الله تعالى في قوله: الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ [وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ].^٥ أخبر أنهم يستغفرون للذين آمنوا وتابوا^٦ واتبعوا. فإذا كان الاستغفار في الدنيا إنما يكون للذين آمنوا وتابوا، فعلى ذلك الشفاعة إنما تكون في الآخرة هؤلاء.

وأما عندنا، فإن الشفاعة إنما^٧ تكون لأهل الذنوب؛ لأن من لا ذنب له لا يحتاج^٨ إلى الشفاعة. وقوله: لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ يكون لهم ذنوب في أحوال التوبة، فإنما يغفر لهم الذنوب^٩ التي كانت لهم. فقد ظهر [أن] الاستغفار لأهل الذنوب، فعلى ذلك الشفاعة.^{١٠} فإن قيل: أ رأيت رجلا قال لعبده: إن عملت عملا تستوجب به الشفاعة فأنت حر؛

^١ لعل الماتريدي رحمه الله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وقالت اليهود عزيز ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله...﴾ (سورة التوبة، ٣٠/٩).

^٢ ﴿فاستفتهم أ لربك البنات وهم البنون. أم خلقنا الملائكة إناثا وهم شاهدون. ألا إنهم من إفكهم ليقولون: ولد الله، وإنهم لكاذبون. أصطفى البنات على البنين﴾ (سورة الصافات، ١٤٩/٣٧-١٥٣).

^٣ انظر ما ذكر عند تأويل قوله تعالى: ﴿وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه بل له ما في السماوات والأرض كل له قانتون﴾ (سورة البقرة، ١١٦/٢).

^٤ ك: يتجرئ.

^٥ سورة المؤمن، ٧/٤٠.

^٦ ن: تابوا وآمنوا.

^٧ ن ع م - إنما.

^٨ ك ن: لا حاجة له؛ ع - لا يحتاج.

^٩ ن ع: ذنوب. فإنما يغفر لهم الذنوب: أي باستغفار الملائكة.

^{١٠} يقول علاء الدين السمرقندي: «وقوله ﴿ويستغفرون للذين آمنوا﴾ فهم يستغفرون للذين آمنوا وتابوا عن الكفر واتبعوا سبيله، ثم أقدموا على بعض الذنوب... فكذا الشفاعة» شرح التأويلات، ورقة ٨٨ ط.

فأَيَّ عملٍ يعملهُ يستوجب به الشفاعة حتى يُعْتَق: ^١ الطاعة، أو المعصية؟ ^٢ قيل: ^٣ الطاعة. فعلى ذلك الشفاعة لا تكون إلا لأهل الطاعة والخير، لا لأهل المعصية.

قيل: إن الشفاعة التي يستوجبها أهل الذنوب، إنما يستوجبونها [بها] بالطاعات التي كانت لهم حالة الشفاعة؛ لأن أهل الإيمان وإن ارتكبوا مآثم^٤ ومعاصي، فإن لهم طاعات. فبتلك الطاعات^٥ يستوجبون الشفاعة، كقوله: تَخَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا،^٦ فالشفاعة في شَرِّهِ^٧ بِخَيْرِهِ^٨. وقالوا: لا شفاعة^٩ في الشاهد لأحد في الآخر؛^{١٠} لأن الشفاعة هو أن يذكر عن^{١١} مناقب أحد عند أحد وخيراته، ليس سواه. كذا في الآخرة.

والجواب لهم من وجهين. أحدهما أنه إنما يذكر في الدنيا خيرات المشفَّع له، لجهالة هذا^{١٢} بأحواله، فيذكر خيراته ليعرفه بها فيشَفِّع فيه، والله تعالى عارف لا بتعريف.^{١٣} والثاني أن ذكر خيراته لحاجة يقع^{١٤} للمذكور له^{١٥} مثلها،^{١٦} [وهذا] لا تكون^{١٧} في الآخرة خاصة. والله يتعالى عن الحاجة عما بالعباد، لذلك^{١٨} اختلفا.^{١٩} والله أعلم.

^١ جميع النسخ + عبده، والتصحيح من الشرح، ورقة، ٨٨ ظ.

^٢ ع م: والمعصية.

^٣ أي لا بد أن يقال.

^٤ جميع النسخ: مآثم.

^٥ ك ن م + ما.

^٦ ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله أن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم﴾ (سورة التوبة، ١٠٢/٩).

^٧ ع م - في شره.

^٨ ك: بخيره؛ ن ع: بخيره. أي فالشفاعة للمؤمن المذنب في ذنبه بغير عمله السيئ وتصلحه. فالخير هنا بمعنى الإصلاح وكفاية الحاجة.

^٩ أي كما تدعون من إسقاط الذنوب.

^{١٠} جميع النسخ: في الآخرة؛ والتصحيح من نسخة برلين، ورقة ٤٤ و.

^{١١} ع: من.

^{١٢} أي المشفَّع عنه.

^{١٣} ك: لا يتعرف.

^{١٤} جميع النسخ: تقع.

^{١٥} ع م - له.

^{١٦} جميع النسخ: في مثلها.

^{١٧} ك: لا لكونه.

^{١٨} ك ع: ولذلك.

^{١٩} يقول علاء الدين السمرقندي في شرح التأويلات: «فإن قالوا إن الشفاعة في الشاهد تكون بذكر مناقب وخيرات تكون في المشفَّع له لاحتمال جهالة المشفَّع [عنه] بأحواله ليعرفه فيشفَّع فيه. والله [يتعالى] عن أن يكون عالما =

فإن قال لنا قائل: إن جميع ما ذكر في هذه الآية من أولها إلى آخرها كلها دعوى^١ فما^٢ الدليل على ذلك الدعوى؟

قيل: يحتمل أن يكون دليله ما تقدم ذكره من قوله: [وَاللَّهُمَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ] إِنَّ فِي مَخْلَقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاختِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ^٣ الآية. والثاني، من أنكر الصانع فيتكلم أولاً معه في حدث العالم، وحاجته إلى محدث، فإذا ثبت حدث العالم فحينئذ يتكلم في إثبات الصانع ووحدانيته. وبالله التوفيق.

وقوله: ^٤وَاحِدٌ، ليس من حيث العدد؛ لأن كل ذي عدد يحتمل الزيادة والنقصان، ويحتمل الطول والعرض، والقصر والكثرة. ولكن يقال: ذلك واحد من حيث العظمة والجلال والرفعة، كما يقال: فلان واحد زمانه وواحد قومه، يعنون رفعة وجلاله^٥ في قومه، وسلطانه عليهم، جائر القول؛ فهم لا يعنون من جهة العدد، لأن مثله فيهم^٦ كثير من حيث العدد. والله أعلم.

[*] وقوله عزَّ وجلَّ: يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم. يحتمل قوله: ما بين أيديهم قبل أن يُخْلَقُوا، وما خلفهم بعد ما خُلِقُوا وكانوا. أو أن يكون قوله: ما بين أيديهم ما قَدَّمُوا من الأعمال، وما خلفهم [ما تركوا وخلفوا] من بعدهم. أو أن يكون قوله: ما بين أيديهم كناية عن الخيرات، أي يعلم ما يعملون من الخيرات، وما خلفهم [كناية] عن الشرور وما نبذوا وراء ظهورهم. وجائز أن يكون المراد من البين والخلف الأحوال كلها، أي عالم بجميع أحوالهم وبكل شيء يكون منهم؛ وهو كقوله: لَا يَأْتِيهِ الْبُاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ مُجِيدٍ^٧

= بتعليم أحد وتذكيره؛ ولا احتمال حاجة المشفع عنه في [مثل] تلك الخيرات فيشفع له طمعا منه إقامة نفعها في حقه. والله تعالى عن الخواتج، فيظل الاستدلال من الشاهد على الغائب». (ورقة، ٨٨٨ظ).

^١ وما ذكر في هذه الآية هي عقيدة التوحيد، كما يتبين من تفسير آية سورة البقرة ١٦٣/٢ وما بعدها.

^٢ ك: ن؛ ما؛ ع م: عما.

^٣ انظر: البقرة: ١٦٣/٢-١٦٤.

^٤ ع م: وفي قوله.

^٥ م - واحد. يتبين أن المؤلف يريد هنا تفسير الآية من سورة البقرة التي مر ذكرها آنفا (١٦٣/٢). وانظر أيضا تفسير هذه الآية في موضعه.

^٦ ن ع م: جلالاته.

^٧ م - فيهم.

^٨ جمع النسخ: من.

^٩ سورة فصلت، ٤١/٤٢.

أي لا يأتيه الباطل الأبتة، لأنه ليس للقرآن بينٌ ولا تحلُّفٌ ولكن المراد ما ذكرنا، فعلى ذلك الأول. وجائز أن يكون المراد منه ليس البين ولا الخلف ولكن إخبار عن إحاطة علمه بهم. **وانه أعلم.***

وقوله: **ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء.** هذا [رد] على المعتزلة؛ لأنهم لا يصفونه بالعلم، وقد أخرج أن له العلم.^١

ثم احتمل^٢ علمه^٣ علم الغيب. وقال آخرون: علم الأشياء كلها، [لأنهم] لا يعلمون إلا ما يعلمهم الله من ذلك، كقول الملائكة: **لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا.**^٤ ومن قال: علم الغيب، فهو الذي قال [كما قال تعالى] **فَلَا يُظْهِرُ عَلَيَّ غَيْبِي أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ.**^٥

وقوله: **وسع كرسيه السماوات والأرض.** قال بعضهم: وسع علمه، وهو قول ابن عباس رضي الله عنه.^٦ وقال آخرون: كرسيه قدرته، وهو وصف بالقدرة والعظمة.

وقيل: **وسع كرسيه.** والكرسي [في اللغة] هو أصل الشيء؛ يقال: **كرس كذا.**^٧ والمراد منه أنه المعتمد والمفزع للخلق، وذلك وصف^٨ بالعظمة والقوة. ويقال: **وسع كرسيه،** وهو خلق من خلقه.

وقيل: إن الكرسي هو الكرسي، لكنه تحلَّقه ليكرم به من شاء^٩ من خلقه.

* لا يوجد تفسير ما بين الحمتين من آية الكرسي في نسخ التأويلات التي استطعنا الاطلاع عليها ولا في شرحها. فقد يكون السبب في هذا سهواً أو غفلة من الناسخين منذ البداية. كما أنه من الممكن صدور مثل هذه الأخطاء عن المؤلف نفسه، لا سيما وأنها تعلم أن الإمام المتردي قد ألف هذا الكتاب على طريقة الإملاء والتقرير في الدرس. فمن المعلوم وجود بعض التقديم والتأخير والتكرار في تأويلات القرآن. فقد رأينا مناسبات أن نقل هنا تفسير المقطع الذي يتكون من نفس الكلمات من سورة طه (١١٠/٢٠)، وذلك ليكون تفسير آية الكرسي كاملاً تاماً. (مكتبة سليمانية، مهر شاه ٨، ورقة ٤٧٨ ظ).

^١ يشير المؤلف رحمه الله إلى صفات المعاني التي تردها المعتزلة (انظر: *البيان في أصول الدين* لتور الدين الصابوني، ص. ٢٥-٢٧).

^٢ ع: قد أخرج.

^٣ ك: عليه.

^٤ انظر: سورة البقرة: ٣٢/٢.

^٥ انظر: سورة الجن: ٢٦/٧٢-٢٧.

^٦ انظر: *تفسير الطبري*، ٩/٣؛ و*تفسير الواحدي*، ١/١٨٣.

^٧ كرس كل شيء: أصله. يقال: إنه لكرم الكرس وكريم القنس، وهما الأصل. والكرسي في اللغة والكُرْاسَة إنما هو الشيء الذي قد ثبت ولزم بعضه بعضاً. انظر: *لسان العرب* لابن منظور، «كرس».

^٨ ع م - وصف.

^٩ م: يشاء.

ثم لا يجوز^١ أن يفهم من إضافته إليه ما يفهم من [الإضافة إلى] الخلق، كما لم يفهم من قوله: تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ،^٢ ونور الله،^٣ وبيت الله^٤ ونحوه ما يفهم من إضافته إلى خلقه.^٥ فعلى ذلك لا يفهم من قوله: وسع كرسيه وغيره من الآيات ما يفهم من [الإضافة إلى] الخلق، بقوله: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ.^٦

وقوله: ولا يؤده حفظهما. قيل: لا يشق عليه، وهو قول ابن عباس رضي الله عنه. وروي عنه أيضاً، أنه قال: "لا يتقل عليه".^٧ وقيل: لا يجهده؛ وقيل: لا يعالج بحفظ شيء مثل^٨ الخلق. وقوله: وهو العلي العظيم؛ العلي عن كل موهوم يحتاج إلى عرش أو كرسي، العظيم عن أن يحاط به.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: وسع كرسيه، قال: علمه،^٩ إلى قوله ولا يؤده حفظهما: كل شيء في علمه لا يؤده حفظه.^{١٠} والله أعلم.
{ قال الشيخ رحمه الله: { العلي عن جميع أحوال^{١١} الخلق وشبههم، والعلي القاهر والغالب.

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [٢٥٦]

[قوله]: لا إكراه في الدين، أي لا يكره [أحد] على الدين. فإن كان التأويل هذا فهو على بعض دون بعض.

^١ ن: ولا يجوز.

^٢ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَجْتَوِهَا وَمَنْ يَتعد حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٢٩).

^٣ يقول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَآ أَن يَتِمَّ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ (سورة التوبة، ٩/٣٢).

^٤ يقول الله تعالى: ﴿وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ (سورة البقرة، ٢/١٢٥).

^٥ ع - ثم لا يجوز أن يفهم من إضافته إليه ما يفهم من الخلق كما لم يفهم من قوله تلك حدود الله ونور الله وبيت الله ونحوه ما يفهم من إضافته إلى خلقه.

^٦ سورة الشورى، ١١/٤٢.

^٧ انظر: تفسير الطبري، ١٢/٣.

^٨ ك ن م: مثال.

^٩ انظر: تفسير الطبري، ٩/٣، وتفسير الواحدي، ١٨٣/١.

^{١٠} ن ع م: حفظ شيء.

^{١١} ك: أقوال.

وقوله: لا إكراه في الدين. قال بعضهم: نزلت^١ في المحجوس وأهل الكتاب من اليهود والنصارى أنه يقبل منهم الجزية ولا يُكرهون على الإسلام، ليس كمشركي العرب؛ إذ لا يقبل^٢ منهم إلا الإسلام أو السيف، ولا يقبل منهم الجزية، فإن أسلموا وإلا قتلوا. وعلى ذلك ما روي^٣ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كتب إلى المنذر بن فلان: «أما العرب فلا تقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، وأما أهل الكتاب والمجوس فاقبل منهم الجزية». وعلى ذلك نطق^٤ الكتاب: تَقَاتِلُوهُمْ أَوْ يُسَلِّمُوا^٥.

وقال قوم قوله: لا إكراه في الدين، أي لا دين يقبل بإكراه بل ليس ذلك بإيمان.

والثاني أن الرشد قد تبين من العي، وتبين^٦ ذلك لكل أحد، حتى إذا قبل الدين قبل^٧ [٦٥] عن بيان وظهور، لا عن إكراه. وقال آخرون: قوله: لا إكراه في الدين، أي لا إكراه على هذه الطاعات بعد الإسلام؛ لأن الله تعالى حجب هذه الطاعات في قلوب المؤمنين، فلا يكرهون على ذلك. ومعناه أن في الأمم المتقدمة الشدائد والمشقة، وقد رفع الله عز وجل تلك الشدائد عن هذه الأمة وخففها^٨ عليهم. دليله قوله: ^٩ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إضْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ،^{١٠} وقوله: وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِضْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ.^{١١} ومثل ذلك كثير، كانت على الأمم السالفة ثقيلة

^١ ع: نزل.

^٢ ن ع م: ان لا يقبل.

^٣ ك ع م: روي.

^٤ لعل المؤلف يقصد المنذر بن ساوي بن الأحنس التميمي الدارمي. كان عامل النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين. مات بالقرب من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم. انظر: الإصابة لابن حجر، ٤/٤٠٩.

^٥ انظر: تفسير الطبري، ١٦/٣.

^٦ جميع النسخ + به.

^٧ ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدُّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تَقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾ (سورة الفتح، ١٦/٤٨).

^٨ ن ع: وبين.

^٩ م: قيل.

^{١٠} ن: لا إكراه.

^{١١} ع م: وحفظها.

^{١٢} ك ن: قولهم.

^{١٣} سورة البقرة، ٢/٢٨٦.

^{١٤} سورة الأعراف، ٧/١٥٧.

وعلى هذه الأمة مخففة. ^١ فإذا كانت مخففة عليهم لا يكرهون ^٢ على ^٣ ذلك.

وقال آخرون: هو منسوخ بقوله: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني^٤ دماءهم وأموالهم إلا بحقها»^٥.

وقال آخرون: إن قوما من الأنصار كانت تُرضع لهم اليهود، فلما جاء الإسلام أسلم الأنصار وبقي من عند اليهود من ولد الأنصار على دينهم، فأرادوا أن يكرهوهم، فنزلت الآية: لا إكراه في الدين.

{ قال الشيخ رحمه الله: } ويحتمل الإكراه في الدين ما قال في قوله: وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ^٦.

وقوله: قد تبين الرشد من الغي، يعني قد تبين الإسلام من الكفر بالله، فلا يكرهون^٧ على ذلك.

وقوله: فمن يكفر بالطاغوت، اختلف فيه. قيل: الطاغوت الشياطين. وقيل: كل ما يعبد من دون الله^٨ فهو طاغوت، من الأصنام والأوثان التي تعبد دون الله.^٩ وقيل: الطاغوت الكهنة الذين^{١٠} يدعون الناس إلى عبادة غير الله، بكفر هؤلاء وتكذيبهم.

{ قال الشيخ رحمه الله: } وجملة ^{١١} ومن يكفر بالذي يدعو^{١٢} إلى عبادة غير الله ويكذبه في ذلك، ويؤمن بالذي يدعو إلى عبادة الله ويصدقه [فإنه داع إلى حق.

وقوله: ويؤمن بالله، فيه دلالة أن الإيمان بالله هو إيمان بالأنبياء والرسل والكتب جميعاً،

^١ ك: مخففة.

^٢ ع: لا يكرهوا.

^٣ ن: لا يكرهون ذلك.

^٤ ع: عني.

^٥ صحيح البخاري، الإيمان ١٧؛ وصحيح مسلم، الإيمان ٣٢-٣٦.

^٦ يقول الله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (سورة الحج، ٧٨/٢٢).

^٧ ن: فلم تكروهوا؛ ع م: فلا تكروهون.

^٨ ك ن: دون الله.

^٩ ن: يعبدون الله؛ م: تعبدون.

^{١٠} جميع النسخ: النبي. والتصحيح مستفاد من شرح التأويلات، ورقة ٨٩و.

^{١١} ع م: ومن جملة.

^{١٢} ن: يدعون.

إذ لم يذكر معه غيره، والكفر بالذي ذكرت يمنع حقيقة الإيمان بالله؛ لأن من آمن بالله آمن^١ به وبأمره ونهيه وشرائعه، لكن الذي قال: لَا تُقْرَبُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ،^٢ [فيه رد] لقول قوم، حيث قالوا: نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنُكْفِرُ بِبَعْضٍ،^٣ وإلا كان في الإيمان بالله إيمان بجميع ذلك.^٤ وقوله: فقد استمسك بالعروة الوثقى، يحتمل هذا وجهين. يحتمل: فقد عقد لنفسه عقدا وثيقا لا انفصام لذلك العقد ولا انقطاع، [و] لا تقوم الحجة بنقضه.^٥ ويحتمل فقد استمسك بالعروة الوثقى، [فقد استمسك] بنصره إياه بالحجج والبراهين النيرة التي من اعتصم بها لا انفصام لها عنه ولا الزوال.

ثم فيه نقض على المعتزلة؛ لأنه أخير عز وجل: أن من آمن بالله فقد استمسك بكذا، والمعتزلة يقولون: صاحب الكبيرة يخلد في النار، وهو مؤمن بالله. فأى عروة أوهى من هذا على قولهم؛ وإن له زوالا وانقطاعا^٦ من ثوابه الذي وعد له عز وجل بإيمانه بالله وتصديقه به. وبالله العصة. وقوله: سميع لقولهم، عليهم بثوابهم؛ أو سميع بإيمانهم، عليهم جزاء إيمانهم. والله أعلم.

﴿اللَّهُ وَلِي الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [٢٥٧]

وقوله: الله ولي الذين آمنوا، قيل: الولي الحافظ، وقيل: الولي الناصر، وهو ناصر المؤمنين وحافظهم. وقيل: سمي وليا، لأنه يلي^٧ أمور الخلق من النصر والحفظ والرزق وغيره. وعلى ذلك يسمى الوالي^٨ واليا لما يلي أمور الناس.

^١ ع م - بالله آمن.

^٢ سورة البقرة، ٢٨٥/٢.

^٣ ﴿إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا﴾ (سورة النساء، ١٥٠/٤).

^٤ يقول علاء الدين السمرقندي: «... إلا أن في آخر هذه السورة ذكر ﴿... والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير﴾ (سورة البقرة، ٢٨٥/٢) على طريق التفصيل رداً لقول قوم قالوا: ﴿نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا﴾ (سورة النساء، ١٥٠/٤) وإلا كان الإيمان بالله إيمانا بجميع ذلك على طريق الجملة» (شرح التأويلات، ورقة ٨٩ و).

^٥ جميع النسخ: ببعضه.

^٦ جميع النسخ: زوال وانقطاع.

^٧ ع: قيل؛ م: قبل.

^٨ ك ن ع: الولي.

وقيل قوله: الله ولي الذين آمنوا، أي أولى بهم؛ إليه^١ رجاؤهم^٢ وطمعهم، وهو الذي يكرمهم، وإن الطاغوت أولى بالكافرين، كما قال الله: ^٣ قَالَتَارُ مَثْوَى لَهُمْ، أي أولى بهم. والله أعلم. وقوله: ^٤ يخرجهم من الظلمات إلى النور، قوله: يخرجهم، بمعنى أخرجهم، وجائز هذا في اللغة - يَفْعَلُ بمعنى فَعَلَ، وفعل^٦ بمعنى يفعل^٧ - جار فيها غير ممتنع عنه.^٨ وقوله: يخرجهم من الظلمات إلى النور و يخرجونهم من النور إلى الظلمات، هو ابتداء نشوئهم عليه، ليس أن كانوا فيه، ثم أخرجهم؛ كقوله: رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَلٍ تَرَوْنَهَا،^٩ رفعها ابتداء، ليس أن كانت موضوعة ثم رفعها، فعلى ذلك الأول.

والآية^{١٠} تنقض على المعتزلة قولهم؛ إذ من قولهم أن جميع ما أعطى المؤمن من الإخراج من الكفر أعطى مثله الكافر، فكأنهم يقولون: أخرجهم جميعا من الظلمة. وعليه إخراج الكافر أيضا من الظلمات، إذ ذلك هو الأصلح لهم،^{١١} وعليه أن يعطي الخلق ما هو الأصلح^{١٢} لهم في الدين. فإذا كان هذا قولهم فهو ولي الكفرة والمؤمنين جميعا على قولهم، إذ هو بالسبب الذي ذكر الولاية^{١٣} للمؤمنين فيعطي أيضا الكفرة.^{١٤} فإن قالوا: إنه أضاف الكفر إلى الطاغوت، وأنتم تضيفونه إلى الله عز وجل. قيل: هو ظاهر الكذب، [فإننا لا نضيف ذلك إليه،^{١٥} إنما نقول: ^{١٦} إنه خلق فعل الكفر من الكافر^{١٧}

^١ ن - إليه.

^٢ ن ع: رجاؤهم.

^٣ ك ع م - الله.

^٤ ﴿فَإِنْ يَصِيرُوا فَاَلنَّارُ مَثْوَى لَهُمْ﴾ (سورة فصلت، ٢٤/٤١).

^٥ ن: قوله.

^٦ ك - فعل.

^٧ ع + بمعنى يفعل.

^٨ ن - وقوله يخرجهم من الظلمات إلى النور قوله يخرجهم بمعنى أخرجهم وجائز هذا في اللغة يفعل بمعنى فعل وفعل بمعنى يفعل جار فيها غير ممتنع عنه.

^٩ سورة الرعد، ٢/١٣.

^{١٠} ن - والآية.

^{١١} جميع النسخ: له. والتصحيح مستفاد من شرح التأويلات، ورقة ٨٩و.

^{١٢} ك: أصلح.

^{١٣} «إذ هو سبب في إضافة ولايته إلى المؤمنين» (شرح التأويلات، ورقة ٨٩و).

^{١٤} ك ن ع: للكفرة؛ ع: لكفرة.

^{١٥} ك ن ع + الكفر.

^{١٦} ع: إنما نقول.

^{١٧} ن: الكفر، صح ه.

كفراً،^١ وخلق فعل النور من المؤمن نوراً.^٢ على أنه إن كان هذا في الكفرة فما القول في الفصل الأول من قولكم: إنه منعم على المؤمن، ثم لا نعمة فيه على المؤمن إلا بالأمر [بالإيمان] والإقذار.^٣ والإقذار منه موجود للكافر في كفره على قولكم؟^٤ ثم لا نعمة تقع في الأمر والدعاء للمؤمن^٥ إلا ويقع مثله للكافر؛ إذ هو في الأمر والدعاء كالمؤمن سواء. ولا قوة إلا بالله. وليس في القول بأنه خالق^٦ فعل كل أحد على ما عليه إضافة الكفر إليه، بل إنما يضيف الخير إليه بما منه فيه من الإفضال على الشكر له. فدل أن له عز وجل في المؤمن فضل صنع ليس ذلك له في الكافر.

والكفر في اللغة الستر، وكذلك الظلمة هي الستر. / يقال: كَفَرْتُ الشيء أي سترته، [٢٦٥] وكذلك يقال: ليل مظلم، لأنه يستر ضوء النهار ونوره، فيستر الأشياء عن أبصار الخلق. {قال الشيخ رحمه الله:} في قوله تعالى: الله ولي الذين آمنوا يخرجهم، الآية. دلت هذه الآية^٧ على أنه^٨ كان من الله إلى الذين آمنوا معي لم يكن منه إلى الذين كفروا به، كان إيمانهم.^٩ ولو لم يكن إلا الأمر والإقذار والبيان،^{١٠} على ما قالت المعتزلة لكان كل ذلك عندهم إلى الكفرة، فلا وجه لتخصيص المؤمنين مما ذكر، وتجفل الطاغوت أولى بالكافرين، وصنع الله إلى كل واحد، ولم يكن من الله تلك الزيادة. فإذا كان الذي ذكر لهم في أنفسهم^{١١} فلا وجه للامتنان بذلك؛ ومن البعيد ذكر الامتنان فيما به الإلزام والأمر. وما ذكرت المعتزلة إنما هي أسباب الإلزام، ولولا ذلك [ل] كان أيسر عليهم وأقل لائمة، فكيف بمن بها؟ ثبت أن كان منه فضل ليس ذلك في أعدائه.

^١ أي باختياره.

^٢ ك: فعلا. أي وفعل الإيمان من المؤمن إيمانا. شرح التأويلات، ورقة ٨٩ظ.

^٣ ع م - والإقذار.

^٤ «فأى تظهر فائدة اختصاص المؤمن بالإلزام والامتنان، وبطل القول بإثبات المغايرة بين المؤمن والكافر في الإلزام» (شرح التأويلات، ورقة ٨٩ظ).

^٥ م: للمؤمنين.

^٦ م - خالق؛ ع + بأنه خالق.

^٧ ن - دلت هذه الآية.

^٨ ك ن ع: على أن.

^٩ أي حصل بسبب هذا المعنى إيمانهم.

^{١٠} ك ع: أو البيان، ن: أو للبيان.

^{١١} أي فإذا كان الذي ذكر للمؤمنين موجوداً في أنفسهم كما لغيرهم من الكفار.

فيه^١ استوجب الحمد منهم.^٢

ولهذا يضاف إليه الخيرات على التشكر^٣ له، وتوجيه الحمد إليه، ولا يضاف إليه الشرور. بما ليس في ذلك تشكر، وإنما منه الخذلان، بما علم من إثارة الكافر عداوته، واختياره الكفر به؛^٤ فلذلك لم تجز^٥ الإضافة إليه.^٦ والإضافة إلى الله^٧ جل ثناؤه لا باسم الخلق يخرج^٨ مخرج التعظيم له، والخضوع من العبد بالحمد له والشكر، ولا يجوز مثله فيما ليس فيه ذلك.^٩ على ما لا يضاف إليه الأنجاس والخبائث والجواهر القبيحة، وإن كانت^{١٠} من طريق الخلقة جرى عليها تدبيره وخرجت على تقديره. فعلى ذلك أفعال الخلق، وعلى ذلك القول بأنه رب كل شيء، وإله كل شيء. ثم على^{١١} الإشارة لا يوصف بذلك في الأشياء الخاملة المستخف بها،^{١٢} فمثله الأول. والله أعلم.*

وقوله: أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون. ذكر أن الكفرة هم أصحاب النار، وذكر في آية أخرى أن الملائكة أصحاب النار، بقوله: وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً.^{١٤} لكنه ذكر الملائكة^{١٥} أصحاب النار لما يتولون تعذيب الكفرة فيها، فسامهم بذلك،

^١ ن ع م: فيه.

^٢ وعبارة السمرقندي هكذا: «ولولاه (أي الإلزام) لكان أيسر عليهم وأقل لائمة. ومن البعيد ذكر الامتتان فيما هذا سبيله. دل أنه كان من الله تعالى إلى المؤمن زيادة فضل ولطف وليس ذلك في أعدائه؛ لذلك كان منعما عليهم، ومائئاً. وبذلك استوجب الحمد والشكر عليهم» (شرح التأويلات، ورقة ٨٩ظ)

^٣ ن ع م: الشكر.

^٤ ك: فيه.

^٥ ع: لم يجز.

^٦ يقول السمرقندي: «ثم إنما أضاف الخيرات إلى الله تعالى دون الشرور، وإن كان خالق الكل؛ لأن الخيرات إنعام من الله تعالى، وإفضال عليهم، وأنه سبب استحقاق الشكر، والحمد؛ فأضيف إليه ليعلموا أن توجيه الشكر إليه. وليس في الشرور إنعام وإفضال يستوجب به الشكر وإنما منه الخذلان؛ لما علم من إثارة الكافر عداوته واختياره الكفر به، فلهذا افترقا» (شرح التأويلات، ورقة ٨٩ظ).

^٧ ن ع م: إليه. أي ولأن إضافة الأشياء إلى الله.

^٨ م - مخرج.

^٩ أي الشرور والقبايح.

^{١٠} ع: كان.

^{١١} ع: ثم الإشارة.

^{١٢} أي فلا يقال: إله الأنجاس، ولا رب القردة، والخنازير.

* وقع هنا قسم من تأويل آخر الآية التالية، فنقلناه إلى هنالك. انظر: نسخة مهرشاه، ورقة ٦٥ظ/س ١٣-١٦.

^{١٤} سورة المدثر، ٣١/٧٤.

^{١٥} م - الملائكة.

وذكر الكفرة أصحاب النار لأنهم هم المعذبون فيها، والملائكة معذبوهم^١ بها.^٢
والله أعلم.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [٢٥٨]

وقوله: ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه؛ قد ذكرنا أن قوله: ألم تر، إنما يفتتح به لأعحوبة،^٣ كقوله: أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ،^٤ وقوله: أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ.^٥ وفيه إباحة التكلم في [علم] الكلام والمناظرة فيه والحجاج، بقوله: حاجَّ إبراهيم في ربه، وردُّ على من يمنع التكلم فيه. وهو^٦ كذلك لأننا أمرنا بدعاء الكفرة جميعاً إلى وحدانية الله تعالى والإقرار له بذلك والمعرفة له أنه كذلك. وكذلك الأنبياء بأجمعهم أمروا وتُدبُّوا إلى دعاء الكفرة إلى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. فإن دعوناهم إلى ذلك [ف] بلا بد من^٧ أن يطلبوا منا الدليل على ذلك والبيان عليه والوصف له^٨ كما هو، والتقرير عندهم أنه كذا؛ فلا يكون ذلك إلا بعد المناظرة والحجاج فيه؛ لذلك قلنا أن لا بأس بالتكلم والمناظرة فيه. وفيه دلالة على إباحة المحاجة في التوحيد. وفيه الإذن بالنظر في النظر، لأنه حاجَّه لينظر.^٩ والله أعلم.

وقوله: أن آتاه الله الملك. قال أهل^{١٠} الاعتزال: قوله: أن آتاه الله الملك، هو إبراهيم عليه السلام لا ذلك الكافر؛ لقوله: لَا يَتَّأَلُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ،^{١١} أخبر أن عهده لا يناله الظالم،

^١ ع: معذبوها.

^٢ ن - بها.

^٣ ك: الأعحوبة. أي لبيان أعحوبة.

^٤ سورة الفرقان، ٤٥/٢٥.

^٥ سورة الفيل، ١/١٠٥.

^٦ ع م - هو.

^٧ ك - من.

^٨ ن + هو.

^٩ م: لنظر.

^{١٠} ع - أهل.

^{١١} سورة البقرة، ١٢٤/٢.

والملك عهده.^١ لكنه غلط عندنا لوجوه.^٢ أحدها أن إبراهيم صلوات الله وسلامه ما عرف بالملك. والثاني أن الآية ذُكرت في محاجة ذلك الكافر إبراهيم، ولو كان غير ملك وكان إبراهيم عليه السلام هو^٣ الملك^٤ لم يقدر المحاجة مع إبراهيم^٥ عليه السلام،^٦ إذ لا محاجة إلا من ملك.^٧ دل أنه هو الذي كان الملك.

والثالث قال أنا أحبي وأميت، ثم قيل: إنه جاء برجلين فقتل^٨ أحدهما وترك الآخر. فلو لم يكن ملكا لم يتأت له ذلك بين يدي إبراهيم، إذ كان إبراهيم صلوات الله عليه هو الذي آتاه الله الملك. فدل أن المراد به ذلك الكافر. ثم الملك يكون في الخلق بأحد أمرين: إما لفضل الشرف^٩ والعز والسلطان والدين، وإما من جهة الأموال والطول عليها، والقهر والغلبة. فإن لم يكن له^{١٠} الملك من جهة الأول، لكان له ذلك بفضول الأموال؛^{١١} لذلك كان ما ذكرنا. والله أعلم.

{قال الشيخ رحمه الله: {أُعطي الملك ليمتحن به، كما يُعطى الغناء والصحة فيمتحن بهما. وقوله: إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت. وكان هذا من إبراهيم عليه السلام - والله أعلم - عن سؤال سبق منه، أن قال له ذلك الكافر: من ربك الذي تدعوني إليه؟ فقال: ربي الذي يحيي ويميت. وإلا فلا يحتمل^{١٢} ابتداء الكلام بهذا على غير سبق سؤال^{١٣} كان منه،

^١ «أي والملك عهد منه، لكن الكافر إنما يُحصَل الملك لنفسه بفعله عن اختيار وتحصيل المال لنفسه والغنى عن اختيار، فأما الله تعالى فإنه لا يعطي من غير صنع العبد إلا ما هو الأصلح لهم في الدين» (شرح التأويلات، ورقة ٨٩ ظ).

^٢ ك: عند بالوجه.

^٣ ع م: وهو؛ ن - والثاني أن الآية ذكرت في محاجة ذلك الكافر إبراهيم ولو كان غير ملك وكان إبراهيم عليه السلام هو.

^٤ ن: بالملك.

^٥ ع - مع إبراهيم.

^٦ ع + وترك.

^٧ ن ع م: عن ملك.

^٨ ك: فقتل.

^٩ جميع النسخ: الفضل والشرف. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٠ و.

^{١٠} لمن حاج إبراهيم، وهو الكافر.

^{١١} أي بكثرة الخدم والأتباع وكمال القوة والشجاعة والرأي والتدبير ووجوه الحيل والمكائد. انظر: شرح التأويلات، ورقة ٩٥ و.

^{١٢} جميع النسخ: لا يحتمل. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٥ و.

^{١٣} ن - سؤال، صح ه.

وهو [ك] كما ذكر في قصة فرعون، حيث دعاه موسى إلى الإيمان بربه: قَالَ فَتَمَنَّ رَبُّكَ مَا يَأْتِي مُوسَى
قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ حَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى،^١ فعلى ذلك الأول.

وقوله: أنا أحبي وأميت، [فأتى برجلين] فقتل أحدهما وترك الآخر،^٢ على ما قيل في القصة.
قال إبراهيم فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب. قال بعض الجدليين:^٣
هذا من إبراهيم / عليه السلام صرف الحاجة إلى غير ما كان ابتداءها، ومثله في الظاهر انقطاع [١٦٦]
وتحيداً عن الجواب؛ لأن من حاج آخر في شيء وناظره فيه لعله ضمن وفاء تلك العلة وإتمامها
إلى آخرها، فإذا اشتغل بغيرها كان منه انقطاعا عما ضمن وفاءها؛^٤ فإبراهيم عليه السلام
اشتغل بغيرها، وترك الأول، وهو في الظاهر انقطاع؛^٥ لأن جوابه أن يقول: أنا أفعل كما
فعلت، أو^٦ أن^٧ يقول له: إن هذا الحي كان حيا، ولكن أخي^٨ هذا الميت. لكنه صلوات الله
عليه فعل هذا ليظهر عجزه على الناس؛ لأن ذلك كان منه تمويها وتليسا على قومه، أخذ به^٩
قلوبهم. فأراد إبراهيم صلوات الله عليه، أن يظهر عليه من الحججة ما هو أظهر وأعجز له،
وأخذ للقلوب. والثاني أراد أن يريه^{١٠} أن هذا مما قدر عليه بغيره؛ إذ الذي لم يجعل له القدرة
عليه لم يقدر عليه؛^{١١} ثم لما ثبت عجزه في أحدهما يظهر عجزه في الآخر.^{١٢} والله أعلم.
وقيل: إن هذا^{١٣} من إبراهيم انتقال من حجة^{١٤} إلى حجة ليس بانقطاع، وهو جائز.

^١ سورة طه، ٤٩/٢٠ - ٥٠.

^٢ ك: وتركه.

^٣ م: الجدليين.

^٤ أي ميلان والمخراف.

^٥ ن: لتلك.

^٦ ن: وفاؤها.

^٧ ع م - لأن من حاج آخر في شيء وناظره فيه لعله ضمن وفاء تلك العلة وإتمامها إلى آخرها فإذا اشتغل بغيرها
كان منه انقطاعا عما ضمن وفاءها وإبراهيم عليه السلام اشتغل بغيرها وترك الأول وهو في الظاهر انقطاع.

^٨ ن - أن يقول أنا أفعل كما فعلت أو.

^٩ ك: وأن.

^{١٠} ع م: احبي.

^{١١} ع م - به.

^{١٢} ع: أن يريد.

^{١٣} أي الإتيان بالشمس من المغرب.

^{١٤} ع: الآخرة.

^{١٥} ك ن م: بأن هذا.

^{١٦} م: حجته.

وقوله: فبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ، قيل: انقطع وتحير.

وقوله: وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ. ذكر الظالمين، لأن الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه^١ حيث وضع^٢ هذا اللعين^٣ الحجاج^٤ في غير موضعه.

* وقوله: وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ وَالكَافِرِينَ. ونحو ذلك يخرج على وجوه. أحدها [١٣ ط ٦٥]

أنه لا يهديهم وقت اختيارهم ذلك؛ ويكون على أن لا يخلق منهم فعل الهداية وهم يختارون فعل الضلال. ويحتمل من في علمه أنه لا يهتدي، فيرجع المراد به^٥ إلى الخاص. ويحتمل لا يهدي طريق الجنة في الآخرة من كفر بالله في الدنيا.^٦ ويحتمل لا يجعلهم في حكمهم، كقوله: أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ^٧، الآية.* [١٦ ط ٦٥]

﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَى هَنَارِكِ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا حَمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [٢٥٩]

وقوله: أو كالذي مر على قرية. قيل: هو نشق على قوله: ألم تر إلى الذي حاخ إبراهيم. وقيل: نشق على قوله: أنا أحي وأميت، لأنه بذلك أنكر البعث.

ثم اختلف في المار على القرية. قال بعضهم: كافر قال ذلك. وقال آخرون: لا، ولكن قال ذلك^٨ مسلم. وقال أكثر أهل التأويل: هو عزيز.^٩ فإن كان قائل ذلك كافرا

^١ ن ع م: محله.

^٢ ك ع - وضع.

^٣ م: الحجاج.

^٤ ن م - به.

^٥ لعل تأويل الهداية هذا مستمد من قوله تعالى: ﴿والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل أعمالهم. سيهديهم ويصلح بالهم. ويدخلهم الجنة عرفها لهم﴾ (سورة محمد، ٤٧/٤-٦).

^٦ ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ (سورة الحائية، ٤٥/٢١).

* وقع ما بين النحمتين مقدما عن موضعه، فنقلناه إلى هنا. انظر: نسخة مهرشاه، ورقة ٦٥ ظ / سطر ١٣-١٦.

^٨ ن - ذلك.

^٩ ك ع: عزيز.

فهو على إنكار البعث والإحياء؛ وإن كان مسلماً فهو على معرفة كيفية الإحياء، ليس على الإنكار، وهو كقول إبراهيم عليه السلام: رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي.^١ وليس لنا إلى معرفة قائله حاجة، وإنما الحاجة إلى معرفة ما ذكر في الآية. والله أعلم.

وقوله: وهي خاوية على عروشها. قيل: خالية عن سكانها،^٢ وقيل: خاوية: ساقطة^٣ سفوفها على حيطانها، وحيطانها^٤ على سفوفها.

وقوله:^٥ أني يحيي هذه الله بعد موتها، هو على ما ذكرنا.^٦

وقوله: فأماته الله مائة عام ثم بعثه، أراد^٧ - والله أعلم - أن يرى الآية في نفسه، والآية هي آية البعث. ويحتمل أن تكون آية في المتأخرين.^٨

وقوله: كم لبثت، سؤال^٩ منه جل وعلا [ليفيد جل] الاجتهاد بظاهر الحال الذي ظهر عنده ليظهر أنه اجتهد بدليل أو بغيره^{١٠} على ما يدركه وسعه؛ فبان أن المجتهد يحل له الاجتهاد بما يدرك في ظاهر الحال، وإن كان حكم ما فيه الاجتهاد غيباً.^{١١}

{قال الشيخ رحمه الله:} وأراد بقوله: كم لبثت التنبيه، كقوله لموسى: وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى،^{١٢} ليريه^{١٣} الآية من الوجه الذي هو أقرب إلى الفهم.^{١٤}

^١ سورة البقرة، ٢/٢٦٠.

^٢ ن ع م: إنما.

^٣ ع: على سكانها.

^٤ ن + على عروشها ساقطة.

^٥ ع - وحيطانها.

^٦ جميع النسخ: فقال.

^٧ «على ما ذكرنا من القول: إما إنكار البعث، أو السؤال عن إبانة كيفية الإحياء» (شرح التأويلات، ورقة ٩٠ ظ).

^٨ م - أراد.

^٩ «أي آية لم على البعث والإحياء بعد الموت، وذلك قوله تعالى: ﴿وَلَنَجْعَلَنَّكَ آيَةً لِلنَّاسِ﴾» (شرح التأويلات، ورقة ٩٠ ظ).

^{١٠} ك ن: سأل.

^{١١} ع: غيره.

^{١٢} ك: بالمغيب؛ ن ع م: بالغيب؛ والتصحيح مستفاد من شرح التأويلات، ورقة ٩١.

^{١٣} سورة طه، ٢٠/١٧.

^{١٤} ن: ليريه.

^{١٥} «لأن موسى عليه السلام إذا لم يكن على علم بطريق التيقن بتلك العصا، ربما يعترض عليه شبهة أن هذا الذي ظهر ليس هو عصاى. فكذلك هنا يراد بالسؤال تقرير ما عنده أنه كم لبثت حتى إذا ظهر له من شأن الحمار ما ظهر، تيقن أن ذلك آية من آيات الله تعالى» (شرح التأويلات، ورقة ٩١).

ثم جهة^١ الأعجوبة فيه بوجهين. مرة بإماتة^٢ الحمار، إذ من طبعه الدوام^٣ ومرة بإبقاء طعامه، ومن طبعه التغير والفساد عن سريع. جعل^٤ في إبقاء طعامه وحفظه من الفساد - ومن طبعه الفساد السريع - آية^٥، و[كذا] في إحياء حماره بعد إماتته وطبعه البقاء، ليعلم ما نازعته نفسه في كيفية الإحياء، [فقد] أدرك^٦ ذلك، وهو قوله: قال أعلم أن الله على كل شيء قدير. ثم قيل في وجهة ما أراه^٧ بأوجه. قيل: إنه أحيأ عينيه وقلبه، فأدرك بهما^٨ كيفية الإحياء في بقية نفسه. وقيل: أحيأ نفسه فأراه ذلك في حماره. وقيل: إنه أراه ذلك في ولده، لأنه أتى شابا وولده شيوخ، وذلك آية^٩.

{ قال الشيخ رحمه الله: } في قوله: ثم بعثه قال كم لبثت، الآية: فإن قال قائل: كيف سأله عن لبثه، وقد علم الله^{١٠} أنه لم يكن علم به، وأيد ذلك إخباره^{١١} بقوله: لبثت يوما أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام؟

قيل: القول كم لبثت يحتمل وجهين، وكذلك القول بقوله: بل لبثت مائة عام. أحدهما على قول ألقى إليه، ونطقتي أسمع هو. والثاني^{١٢} أن يكون على أن حدثته^{١٣} نفسه بمدة^{١٤} لبثه في حال نومه. فتأمل في ذلك أحوال نومه وأخير^{١٥} عما عاين من أحوال الوقت الذي كان فيه، مما كان ابتداء^{١٦} وقت نومه فقال بالذي ذكر. ثم لما تأمل شأن الحمار

^١ ع م: متوجهة.

^٢ ك: بإماتته؛ ع: قابانة.

^٣ أي مدة طويلة.

^٤ ن: لجعل.

^٥ جميع النسخ: جعل (ن: لجعل) في بقاء طعامه وحفظه من الفساد آية من طبعه الفساد.

^٦ جميع النسخ: درك.

^٧ ع: رآه.

^٨ م - بهما.

^٩ ع - آية.

^{١٠} ك ع م - الله.

^{١١} م: بإخباره.

^{١٢} ن + على.

^{١٣} ع: على حدثته؛ م: على ما حدثته.

^{١٤} ك: غدة.

^{١٥} ك ن: أو أخير.

^{١٦} ع م: ابتداؤه.

واستخبر عن الأحوال قالت له نفسه: بل لبثت مائة عام، ثم أمعن^١ نظره في حماره وما رأى من تغير أحواله وإنشاء^٢ الله تعالى على ما ذكر. وكل ذلك خير عما حدثته نفسه حتى بعثه^٣ على التفكير في أحواله، والنظر فيما عاين من أمر الحمار. أو كان عَلِمَ أن ذلك موت فيه، لكنه استقل ذلك بما شهد نفسه، بما عاينها على ما كانت عليها، فلما تأمل شأن حماره علم أنه دفع^٤ إلى آيات عجيبة، ففرع^٥ إلى الله فأبأه الله تعالى بالذي وصف في القرآن. والله الموفق. ولو كان على القول، فإن في السؤال عما يعلم السائل جهل^٦ المستول وجهين^٧. أحدهما الامتحان بما به^٨ ظهور أحوال الممتحن، من الاجتهاد في تعرف^٩ الحقائق بالاستدلال، أو الخضوع له بالاعتراف بقصوره عن الإحاطة^{١٠} به، كفعل الملائكة عند قوله: أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ، بقولهم: لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا. ^{١١} والأول كما فعل صاحب هذا، أنه قال: يوماً أو بعض يوم، ومثله: أمر أصحاب الكهف، ^{١٢} والله أعلم.

والثاني أن يراد بالسؤال التقرير عنده^{١٣} ليكون^{١٤} متيقظاً لما يراد به من الاطلاع على الآية، كما قال موسى: وَمَا تِلْكَ يَتِيمِينَكَ يَا مُوسَى، ^{١٥} الآية. وهذا فيما كان السؤال في الظاهر خارجاً^{١٦}

^١ ك ن ع: أنعم.

^٢ ك: ابقاه؛ ن: انشاء؛ ع: إن شاء.

^٣ ع: هي بعثه؛ م: هي.

^٤ م: رفع.

^٥ ك ن ع: فرع.

^٦ ك ن: جهله.

^٧ ن: لوجهين.

^٨ ك ن ع: على ما به.

^٩ ع م: في تعريف.

^{١٠} م: من الإحاطة.

^{١١} ﴿وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم﴾ (سورة البقرة، ٣١/٢-٣٢).

^{١٢} إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وكذلك بعناهم لئيبسألوا بينهم قال قائل منهم كم لبثتم قالوا لبثنا يوماً أو بعض يوم قالوا ربكم أعلم بما لبثتم فابعثوا أحدكم بورقكم هذه إلى المدينة فلينظر أيها أزكى طعاما فليأتكم برزق منه وليتلطف ولا يُشعركم بكم أحدا﴾ (سورة الكهف، ١٨/١٩).

^{١٣} أي عند المستول.

^{١٤} ع - ليكون.

^{١٥} سورة طه، ١٧/٢٠.

^{١٦} ك ن ع: خارج.

في الحقيقة مخرج المحنة، نحو ما ذكرنا في أمر الملائكة وأمر موسى عليه السلام. فأما السؤال الذي هو في حق السؤال إنما هو في حق الاستخبار^١، ليعلم ما عليه حقيقة الحال بالسؤال، لكن الذي ذكرت فيما كان سبيله أن يكون من له الامتحان^٢. **ولا قوة إلا بالله.**

وقوله: / فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه؛ قيل: لم يأت عليه اليتنون،^٣ أي كأنه لم يأت عليه السنون. وقيل: لم يتسنه: لم يتغير ولم يُنتن. والأول أشبه، لأنه يقال من التغير والتنتن: لم يتسن.^٤

وقوله: وانظر إلى العظام كيف نُثِشُها،^٥ بالزاي وهو من الارتفاع والنصب. وفيه لغة أخرى: نُثِشُها، وهو من الإحياء، ونُثِشُها من النشر.^٦

وقوله: فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شيء قدير، بالنصب والخفض.^٧ فمن قرأ^٨ بالنصب صرف قوله: أُنِي يَحْيِي هذه إلى المُسْلِم، ومن قرأ بالخفض صرف إلى الكافر؛ [أي] يقول الله له: أعلم أن الله على كل شيء قدير. ويحتمل أيضا صرفه^٩ إلى المسلم. وأعلم على الإخبار، كأنه قال: أعلم مشاهدة ما كنت أعلمه غيبا.^{١٠}

وفي هذه الآيات إثبات رسالة محمد صلى الله عليه وسلم، وذلك أن هذه القصص

^١ ن: الاستخبار.

^٢ «إذ السؤال في الحقيقة هو طلب الخير والعلم؛ فمن كان عالما بالشيء لا يكون سؤاله لطلب العلم في الشاهد، لكن يكون للامتحان والتحربة لبيان جهالة ذلك المسئول، ولإظهار فضيلة السائل عليه. فإذا كان من الله تعالى فإن الامتحان لا يكون على هذا الوجه، ولكن ليظهر ما علم على ما علم، وفيه الأمر بالتعلم والاجتهاد في الأشياء» (شرح التأويلات، ورقة ٩١ و).

^٣ أي أنه قد أتى عليه السنون حقيقة، ولكن لم يكن فاسدا مثل ما لم يأت عليه السنون.

^٤ السنون: المُنتن. وقوله تعالى: ﴿مَنْ حَتَمَ مَسْنُونًا﴾: أي متغير متن. سُنَّ الماء فهو مسنون: أي تغير (لسان العرب، «سنن»).

^٥ م + وهو من الإحياء ونشرها.

^٦ قرأ أبو جعفر ونافع وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب: ﴿كيف نُثِشُها﴾ بالراء. وقرأ ابن عامر وعاصم وحمره والكسائي وخلف: ﴿كيف نُثِشُها﴾ بالزاي. (المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ١٥١).

^٧ ن: بالخفض والنصب. أي في همزة "اعلم"؛ فالنصب على قطع الهمزة: "أَعْلَمُ" بطريق الإخبار، والخفض على وصل الهمزة "اعلم" بطريق الأمر.

^٨ ك: من قرأ؛ ع م - والخفض فمن قرأ. قال ابن مهران: قرأ حمزة والكسائي: ﴿قال اعلم﴾ بالوصل والحزم على الأمر. وقرأ الباقون: ﴿قال أعلم﴾ بالقطع والرفع، على الخبر. (المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ١٥٠).

^٩ ن - صرفه.

^{١٠} جميع النسخ: ما كنت أعلمه غيبا مشاهدة.

كانت ظاهرة بينهم، ولم يكن له اختلاف إليهم، ولا نظر^١ في كتبهم، ثم أخبر على ما كان، ليعلم أنه إنما علم ذلك بالله جل ثناؤه.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَزْجَعًا مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِيَنَّكَ سَعْيًا وَاعْلَمَنَّ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [٢٦٠]

وقوله: وإذ قال إبراهيم رب أريني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي. قال بعضهم: كان إبراهيم عليه السلام موقنا بأن الله يحيي الموتى، ولكن أحب أن يعاين ذلك؛ لأن الخبر لا يكون عند ابن آدم كالعيان، على ما قيل: «ليس الخبر كالمعاينة».^٢

وقيل: يحتمل سؤاله عما سأل^٣ لما نازعته نفسه وحدثته في كيفية الإحياء، وقد تنازع النفس وتحدثت^٤ بما لا حاجة لها إليه من حيث نفسه ليقع له فضل علم ومعرفة. وقيل: ليطمئن قلبي، أي^٥ ليسكن قلبي^٦ وأعلم أنك قد استجبت لي فيما دعوتك، وأعطيتني الذي سألتك.

وقيل: أولم تؤمن، أي أولم توقن^٧ بالخلقة التي خاللتك؟ قال بلى. سأل ربه عن الخلقة.^٨ وقيل: أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي بأنك أريتني الذي أردت. ويحتمل^٩ أن يكون إبراهيم عليه الصلاة والسلام أراد بسؤاله ذلك^{١٠} أن يكون له آية حسية.

^١ جميع النسخ: ولا النظر.

^٢ الحديث أخرجه الهيثمي عن ابن عباس فقال: رواه أحمد والبراز والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح، وصححه ابن حبان. انظر: مجمع الزوائد للهيثمي، ١/٣٨٧؛ وانظر أيضا: تفسير القرطبي، ٣/٢٩٨؛ وتفسير ابن كثير، ٢/٢٤٩.

^٣ جميع النسخ: يسأل. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩١ ظ.

^٤ ع م: وتحدث.

^٥ ع م - أي.

^٦ ع م - ليسكن قلبي.

^٧ ك ن: أي لم توقن.

^٨ جميع النسخ: على الخلقة. قال السمرقندي: «كأنه سأل آية الخلقة. قيل: أولم تؤمن؟ قال: بلى ولكن ليطمئن قلبي» (شرح التأويلات، ورقة ٩١ ظ).

^٩ م: تحتمل.

^{١٠} ع - ذلك.

لأن آيات إبراهيم كلها^١ كانت عقلية، وآيات سائر الأنبياء كانت عقلية وحسية، فأحب صلوات الله عليه أن يكون له آية^٢ حسية على ما لهم، كسؤال زكريا ربه حيث قال: رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ إِلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا^٣، جعل له آية حسية. فعلى ذلك سؤال إبراهيم عليه السلام. وقوله: فخذ أربعة من الطير فصرهن إليك. معناه وجههن^٤ إليك، كقول الرجل: صر وجهك لي، أي حول وجهك. وروي في حرف ابن مسعود رضي الله عنه: فصرهن إليك^٥، قيل: هو التقطيع^٦. وقيل: فصرهن إليك^٧ اضممهن.

﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [٢٦١]

وقوله: مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة، الآية. يحتمل ضرب مثل النفقة في سبيل الله^٩ بالحبة^{١٠} التي ذكر وجهين^{١١}. أحدهما أن يبارك في تلك النفقة^{١٢} فيزداد ويمو، على ما يبارك^{١٣} في حبة واحدة فصارت سبعمائة وأكثر. والثاني قال: يُزَيِّ الصَّدَقَاتِ؛^{١٤} ورأوا^{١٥} الصدقة تلتف^{١٦} وتتلاشى في أيدي الفقراء،

^١ ع م - كلها.

^٢ ع م - آية.

^٣ سورة آل عمران، ٤١/٣.

^٤ ن ع م: وجهن.

^٥ ع - إليك.

^٦ جميع النسخ: التقطع. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩١ ظ. «فخذ أربعة من الطير فصرهن إليك» الآية. قيل: شققهن وقطعهن، بالنطية على قراءة من قرأها بالكسرة، من صار يصير، وهي قراءة حمزة. وقيل: أملهن إليك، يقال: صار عنقه لي، أي أمال. وكذلك في حرف ابن مسعود. وقرئ يرفع «فصرهن إليك» من صار يصور، أي قطع» (شرح التأويلات، ورقة ٩١ ظ).

^٧ ع: فقيل.

^٨ ك ن ع - إليك.

^٩ ع - الله.

^{١٠} ع: بالحنة.

^{١١} جميع النسخ: وجهان.

^{١٢} ن: المنفعة.

^{١٣} ع: على يبارك.

^{١٤} ﴿يحقق الله الربا ويربي الصدقات﴾ (سورة البقرة، ٢٧٦/٢).

^{١٥} م: وراء. أي ورأي الكفار.

^{١٦} ن: يتلف.

فقالوا: كيف تُرَبِّي^١ وهي تالفة؟ فقال: يُرَبِّي^٢ كما أربي الحبة في الأرض بعد^٣ ما تلفت فيها وفسدت، فصارت مائة وزيادة، فعلى ذلك الصدقة في طاعة الله والنفقة فيها يُرَبِّي، وإن كانت^٤ تالفة.

وقيل: إنها منسوخة بالفرائض. لكن هذا لا يحتمل؛ لأنه نسخ^٥ [في ثواب] وعد في الآخرة، والوعد لا يحتمل النسخ، إلا أن يعنوا^٦ نسخ عين الصدقة بغيرها، فأما الوعد فهو [على] حاله^٧. والله أعلم.

وقوله: والله واسع عليم. قيل: غني، وقيل: جواد يوسع على من يشاء.

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُشْعِرُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أذَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [٢٦٢]

وقوله: الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله؛ قال المفسرون: [في سبيل الله] للجهاد. خصوا الجهاد بهذا - والله أعلم - لأن العدو إذا خرجوا لقتال المسلمين خرجوا للشيطان، ويسلكون سبيله وطريقه. والمؤمنون إنما يخرجون ليسلكوا طريق الله تعالى، وينصروا دينه وأوليائه. لذلك كان التخصيص له^٨؛ وإلا كان يجيء أن تسمى^٩ الطاعات كلها والخيرات سبيل الله؛ لأنها^{١٠} سبيل الله وطاعته، كقوله: الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،^{١١} الآية.

وقوله: ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى، قيل: منا على الله وأذى للفقير.^{١٢} وقيل:

^١ ك: يربي.

^٢ م: تربي.

^٣ م - بعد.

^٤ م - كانت.

^٥ ع م - نسخ.

^٦ ك ن م: يعنون؛ ع: الا يعنون.

^٧ ن: خالد.

^٨ جميع النسخ + لقولهم.

^٩ جميع النسخ: يسمى.

^{١٠} ك ع م: لأنه؛ ن: لأن.

^{١١} سورة النساء، ٧٦/٤.

^{١٢} ع: للفقراء.

منا على الفقير^١ وأذى له. ثم قيل: منه^٢ على الفقير^٣ عدّ ما أنفق عليه وتصدق، وأذاه توييحه^٤ عليه بذلك. وأما منه^٥ على الله تعالى، فكقوله^٦: يَمُوتُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُوتُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُوتُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ^٧.

وقوله: لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليه ولا هم يحزنون، قد ذكرنا تأويله فيما تقدم.^٨

﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَى وَاللَّهُ عَنِّي حَلِيمٌ﴾ [٢٦٣]

وقوله: قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى؛ قيل: قول معروف، كلام حسن، يدعو الرجل لأخيه بظهر الغيب. وقيل: قول معروف، يستغفر الله ذنوبه في السر؛ ومغفرة له، يغفر له ويتجاوز عن مظلمته. وقيل: قول معروف، الأمر بالمعروف. خير، ثوابا عند الله، من صدقة فيها أذى ومن.

فإن قيل: كيف جمع بين قول المعروف والمغفرة وبين الأذى والمن فقال خير من كذا، وأحدهما خير والآخر شر، وإنما يفعل هذا إذا كانا جميعا^٩ خيرين فيقال: أيهما أ خير؟ قيل: معناه - والله أعلم - هذا خير لكم من ذلك، وهو كقوله: قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ^{١٠} أي خير لكم في الآخرة من اللهو والتجارة^{١١} في دنياكم، وإن لم يكن اللهو والتجارة من جنس ما عند الله، فعلى ذلك الأول. وتحتل^{١٢} [أن تكون] الآية على الابتداء، لا على الجمع: [أي] هذا خير وهذا شر.

^١ ع: على الفقراء.

^٢ ك ن ع: منه؛ م: منته.

^٣ ك + على الفقير.

^٤ ع: ويويجه؛ م: يويجه.

^٥ ع: منه.

^٦ ك ن ع: كقوله؛ م - كقوله.

^٧ سورة الحجرات، ١٧/٤٩.

^٨ انظر: سورة البقرة، ٣٨/٢، ٦٢، ١١٢.

^٩ ع: كان.

^{١٠} ع - جميعا.

^{١١} سورة الجمعة، ١١/٦٢.

^{١٢} ع م - أي خير لكم في الآخرة من اللهو والتجارة.

^{١٣} ن ع: يحتل.

{ قال الشيخ رحمه الله: } ووجه ذلك أن الصدقة قربة وهي خير، فإذا أتبعها الأذى أبطلها، / فيكون: قول معروف أي رد جميل للسائل، خير من إجابة بالبذل^١ ثم الرد^٢ بالأذى؛ لأن هذا يبقى وإن كان لا ينتفع^٣ به^٤ الآخر، والصدقة لا^٥ وإن كان ينتفع بها الفقير. والله أعلم.

وقوله: والله غني، عن صدقاتكم حلِيم لا يعجل بالعقوبة عليكم بالمن والأذى. وقال بعضهم: المن والأذى أن تقول^٦ للسائل: خذهُ لا بارك الله فيه لك.

* وفي قوله: قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى^٧، وجه آخر، هو أن يحتمل قوله: قول معروف هذه التسيحات والثناء والحمد. والمغفرة ستر ما ارتكب من المآثم.^٨ وقوله: خير، أي أحف^٩ على البدن^٩ من صدقة يتبعها أذى. والله أعلم.*

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [٢٦٤]

وقوله: لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى، والمن والأذى^{١١} ما ذكرنا. ثم جهة البطلان - والله أعلم - أن الله عز وجل وعد لمن تصدق الثواب عليها، بقوله: مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً^{١٢}، وقال: وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ^{١٣}، وقال في آية أخرى: إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ

^١ جميع النسخ: في البذل.

^٢ م: لا ينقطع.

^٣ م - به.

^٤ ك - لا. أي والصدقة المتبوعة بالأذى لا تبقى.

^٥ ن ع م: يقول.

^٦ جميع النسخ + وله.

^٧ «والمغفرة الستر على نفسه والكف عن إظهار ما ارتكب من المآثم» (شرح التأويلات، ورقة ٩٢ و).

^٨ جميع النسخ: أحب. والنصحیح مستفاد من الشرح، ورقة ٩٢ و.

^٩ ك: البذل.

* وقع ما بين النجنتين متأخرا عن موضعه، فنقلناه هنا. انظر: نسخة مهرشاه، ورقة ٦٧ و / سطر ٢١-٢٣.

^{١١} ن ع م - والمن والأذى.

^{١٢} سورة البقرة، ٢٤٥/٢.

^{١٣} «وأقرضوا الله قرضا حسنا وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيرا وأعظم أجرا» (سورة المزمل، ٢٠/٧٣).

بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ^١ الآية. وإن كانت تلك الأموال في الحقيقة له، أعطاهم^٢ الثواب على ذلك فأخبر أن من أعطى آخر شيئاً ببذل لا يمن عليه، كالمبادلات التي تجري بين الناس أن لا يكون لبعض على بعض جهةً لمن إذا أخذ بدل ما أعطاه. أو أن يقال: إن الأموال^٣ كلها لله تعالى، فإنما أعطى ماله،^٤ وكل من أعطى آخر ماله،^٥ لا يستوجب بذلك^٦ حمداً ولا مناً.

ثم اختلف في قوله: كالذي ينفق ماله رياء الناس، قال بعضهم: هم منافقون كانوا ينفقون أموالهم رياءً، دليله قوله: ولا يؤمن بالله واليوم الآخر. شبه الصدقة التي^٧ فيها منٌّ وأذى بالصدقة التي فيها رياءً.^٨ وذلك - والله أعلم - أن الصدقة التي فيها منٌّ وأذى لم يتبع بها وجه الله، فكانت كالصدقة التي ينفقها للرياء^٩ ولا يتبعي بها وجه الله. وقال آخرون: كل صدقة فيها رياءً^{١٠} فذلك حكمها،^{١١} كافرًا كان منفقها أو مسلماً، لأنها لم يتبع بها وجه الله تعالى^{١٢} والدار الآخرة.

ثم ضرب المثل للصدقة المتبعي بها الرياء^{١٤} والصدقة التي فيها التمنُّ والأذى بالصفوان الذي عليه تراب - وهو الحجر الأملس - فقال: كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه صلداً، قيل: الوابل هو المطر الشديد عظيم القدر. وفي ضرب الأمثال تعريف ما غاب عن الأبصار بما هو محسوس، وذلك أن الصفوان الذي به ضرب المثل والتراب محسوس، ومن التراب يجعل الأغذية للخلق والدواب. ثم الثواب الذي وعد للصدقة ليس بمحسوس بل هو غائب،

^١ سورة التوبة، ١١١/٩.

^٢ ن ع م: إعطاؤهم.

^٣ ك: الأمور.

^٤ أي فإنما أعطى المنتصدق بالإتفاق أو الإقراض مال الله تعالى.

^٥ ك: وكل من أعطى ماله آخر.

^٦ جميع النسخ: ذلك.

^٧ ع: الذي.

^٨ ك: رياء.

^٩ ع: لم يتبع.

^{١٠} جميع النسخ: للزيادة.

^{١١} ك: رياء.

^{١٢} ك - حكمها.

^{١٣} ع م - وقال آخرون كل صدقة فيها رياءً فذلك حكمها كافرًا كان منفقها أو مسلماً لأنها لم يتبع بها وجه الله تعالى.

^{١٤} ك: الرياء.

فعرّف الغائب بالمحسوس فقال: لما كان التراب الذي به تكون^١ الأغذية يذهب بالمطر الشديد حتى لا يبقى له أثر، فكذلك الثواب الذي يكون للصدقة يذهب ويتلاشى حتى لا يظفر بها بلمن والأذى والرياء،^٢ كما أذهب المطر التراب الذي على الصفوان فصار صلداً، لا شيء عليه من التراب.

وقوله: والله لا يهدي القوم الكافرين؛ قالت المعتزلة: لا يهدي القوم الكافرين بكفرهم الذي اختاروا. وقلنا نحن: لا يهديهم وقت اختيارهم الكفر، ويهديهم وقت اختيارهم^٣ الإيمان.*

﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيئًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطُلَّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [٢٦٥]

وقوله: ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتاً من أنفسهم، الآية. في الأمثال التي ضربها الله تعالى وذكرها في القرآن وجوه. أحدها جواز قياس ما غاب من الحكم عن المنصوص بالمنصوص [عليه]، إذا جمعها معنى واحداً.

والثاني أن علوم المحسوسات والمشاهدات هي علوم الحقائق، وهي الأصول التي بها يُستدل ويوصل إلى معرفة الغائب.

والثالث فيها إثبات رسالة محمد عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات، وذلك أن العرب كانت^٤ لا تضرب الأمثال ولا كانت تعرفها في أمر التوحيد وتعريف ما غاب عن حواسهم من أمر القيامة ونحو ذلك. ثم بعث الله تعالى محمداً صلى الله عليه وسلم،^٥ وأنزل عليه القرآن، وذكر فيه الأمثال ليذكرهم تلك الأمثال، ليعلموا أنه إنما عرفها بالله عز وجل، لا أنه أنشأ هذا القرآن من تلقاء نفسه؛ وذلك من آيات^٦ نبوته ورسالته. وعلى ذلك جعل عدم الكتابة له وإنشاد الشعر من آيات نبوته ورسالته؛^٧ لأن من عادة العرب إنشاد الشعر والكتابة،

^١ ن ع م: يكون.

^٢ ك: والرياء.

^٣ ع م - وقت اختيارهم.

^٤ وقع هنا قسم من تأويل الآية ٢٦٣، فنقلناه هنالك. نسخة مهرشاه، ورقة ٦٧ و / سطر ٢١-٢٣.

^٥ ع م - كانت.

^٦ ك + وذلك أن العرب كانت لا تضرب الأمثال ولا كانت تعرفها.

^٧ ع: عن آيات.

^٨ ن - ورسالته.

ويفضلون أربابها على غيرهم، لئلا يُعَرَفَ هو بها ويقولون: إنه أخذ من الكتب، أو اختلق من نفسه، كقوله تعالى: وَلَا تَحْطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ^١.

والرابع فيها دلالة أن الله جل وعلا خالق الدنيا وما فيها من المحاسن والخبائث، والأعالي والخصائس، حيث ضرب مثل الرفيع بالرفيع، والخصيس بالخصيس، فدل أن خالق هذه الأشياء كلها هو الله تعالى، لا شريك له ولا شبيهه.^٢

ثم شبه الصدقة التي هي لله عز وجل مرة بالربوة من الأرض - وهي المرتفعة منها - ومرة بالحبة التي تنبت كذا كذا سنبله وفي كل سنبله كذا كذا حبة، ومرة بالأضعاف المضاعفة؛ لقوله فَيُضَاعَفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً^٣ فهو - والله أعلم - لما علم عز وجل رغبة الناس مرة في العدد في الدنيا، ومرة في البساتين المرتفعة أرضها وتربتها ليشرفوا على غيرهم من الخلائق والبقاع، ومرة في الكثير من الأشياء والعظيم منها؛ رغبتهم عز وجل في الصدقة بما ذكرنا من الأشياء لعلمه برغبتهم فيها، ليرغبوا في ذلك. والله أعلم. وعلى ذلك حرّم الله تعالى هذه الصدقات على رسوله صلى الله عليه وسلم، لأنه كان يُرَغَّبُ الناس في الصدقة، لئلا يظنوا فيه ظنّ السوء، ويقولون: إنه إنما يرغبهم فيها لينتفع هو بها.

وقوله: وتثبينا من أنفسهم، قيل: تصديقا، / كقوله: فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى^٤. وقيل: وتثبينا: أي تيقنا^٥ بالإسلام. وقيل: يتثبتون في مواضع الصدقة. وقيل: وتثبينا في الصدقة: إذا كانت لله أمضى وتصدق بها، وإن خالطه شيء أمسك. والله أعلم. وقوله: كمثل جنة بربوة، قيل: الربوة المرتفع من الأرض. وقيل: الظاهر المستوي من المكان.^٦ وقوله: فَآتَتْ أَكْثَلَهَا، يعني الجنة^٧ أضعفت في ثمرها وحملها^٨ ضعفين حين أصابها وابل،

^١ يقول الله تعالى: ﴿وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تحطه بيمينك إذا لارتاب المبطلون﴾ (سورة العنكبوت، ٤٨/٢٩).

^٢ ك ن - ولا شبيه.

^٣ ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة﴾ (سورة البقرة، ٢٤٥/٢).

^٤ ع - هذه.

^٥ سورة الليل، ٩٢/٥-٦.

^٦ ك ن ع: تيقنا.

^٧ ك - وقوله كمثل جنة بربوة قيل الربوة المرتفع من الأرض وقيل الظاهر المستوي من المكان.

^٨ ن: الحية.

^٩ جميع النسخ: في الحمل. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٢ ظ.

كذلك الذي ينفق ماله لله تعالى في غير منة يمن بها، يضاعف نفعته،^١ كثرت النفقة أو قلت. وقيل: يضاعف الله للمنفق^٢ الأجر مرتين.

وقوله: فأصابها وابل، والوايل قد ذكرنا أنه المطر الشديد العظيم القطر.

وقوله: فطُلُّ، والطلُّ هو المطر الضعيف. وقيل: هو: الطُّش من المطر، وهو الرِّذاذ،^٣ مثل

النَّدى. [أي] لا تزال الجنة خضراء دائما ثمرها، قل أو كثر.

﴿أَيُّودٌ أَحَدَكُمُ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضَعْفَاءٌ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [٢٦٦]

وقوله: أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعنان، الآية. ليس لهذا الخطاب

جواب، لأن جوابه أن يقول: يود، أو لا يود. لكن الخطاب من الله تعالى يخرج على

وجوه ثلاثة. خطاب يفهم مراده وقت قرعه السمع، وخطاب لا يفهم مراده إلا بعد النظر

فيه والتفكير والتدبر، وهو كقوله: أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ،^٤ الآية، وكقوله عز وجل: وَتِلْكَ

الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ،^٥ وَيَعْقِلُونَ،^٦ وخطاب لا يفهم مراده إلا بالسؤال

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو عمن^٧ له علم بذلك،^٨ كقوله تعالى: فَاسْأَلْ بِهِ

حَبِيرًا،^٩ وكقوله تعالى: فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ.^{١٠} فإذا كان ما ذكرنا

^١ ع م: نفعته.

^٢ جميع النسخ: المنفق.

^٣ ع م: الرزاز. الرذاذ: المطر. وقيل: الساكن الدثم الصغار القطر كأنه غبار (لسان العرب، «رذذ»).

^٤ جميع النسخ: الحبة.

^٥ سورة محمد، ٢٤/٤٧.

^٦ سورة الحشر، ٢١/٥٩.

^٧ الآيات التي ختمت بقوله: ﴿يعقلون﴾ كثيرة، منها: قوله تعالى: ﴿ومن آياته يريكم البرق خوفا وطمعا وينزل من السماء ماء فيحیی به الأرض بعد موتها إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون﴾ (سورة الروم، ٢٤/٣٠). ع - وخطاب

لا يفهم مراده إلا بعد النظر فيه والتفكير والتدبر وهو كقوله أفلا يتدبرون القرآن الآية وكقوله عز وجل وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون ويعقلون.

^٨ ك ن ع: عنه.

^٩ جميع النسخ: من.

^{١٠} جميع النسخ: في ذلك. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٢ ظ.

^{١١} سورة الفرقان، ٥٩/٢٥.

^{١٢} سورة النحل، ٢٤/١٦.

فيحتمل أن ما تُرك من الجواب للخطاب إنما ترك للطلب والبحث^١ عنه والتفحص.
ثم إن هذا الخطاب يحتمل أن يكون في أهل النفاق؛ وذلك أن المنافق يرى من نفسه الموافقة لأهل الإسلام في الظاهر وهو مخالف لهم في السر، وعنده أنه يستحق الثواب بذلك وقت الثواب، كان كصاحب^٢ الضيعة التي ذُكرت في الآية أن صاحبها^٣ يغرس فيها الغرس، وينبت فيها النبات في حال شبابه وقوته، رجاء^٤ أن يصل إلى الانتفاع بها في وقت الحاجة والضعف، فإذا بلغ [إلى] ذلك واحتاج حيل بينه وبين الانتفاع بما^٥ فيها. فكذلك المنافق الذي كان دينه لمنافع في الدنيا وسعة بها^٦، إذا بلغ إلى وقت الحاجة حرم ذلك.
وكذلك هذا في الكافر؛ لأنه رأى لنفسه النفع بعلمه لوقت تأميله^٧ كصاحب الضيعة، ثم عند بلوغه الحاجة حرم من ذلك^٨، لا اعتراض ما اعترض من الآفة، وهو كقوله تعالى: **وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً**^٩، الآية؛ لأن الكافر بما يدين من الدين إنما يدين لنفع يؤمله^{١٠} في الدنيا، والمؤمن إنما يدين بما يدين لنفع يؤمله^{١١}، ويطمع [فيه] في الآخرة. فرجاء الكافر في غير موضعه، لذلك كان ما ذكر. والله أعلم.
ثم الأمثال التي ضربت ينتفع بها المؤمنون؛ لأنهم ينظرون^{١٢} [إلى] ما في الأمثال من المعنى المدرج والمودع فيها، ولم ينظروا^{١٣} إلى أعينها. وأما الكافرون^{١٤}، فإنما^{١٥} ينظرون إلى أعين الأمثال

^١ ك: والحث.

^٢ م: الصاحب.

^٣ م: في الآية صاحبها.

^٤ م: جاء.

^٥ ع م - بما.

^٦ ك ع م: لها.

^٧ جميع النسخ: تأمله. أمّله يأمله أملا وأمّله تأميلا: رجاء (لسان العرب، «أمل»).

^٨ جميع النسخ: عنه ذلك.

^٩ ﴿حتى إذا جاءه لم يحده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب﴾ (سورة النور،

٣٩/٢٤).

^{١٠} جميع النسخ: يتأمله.

^{١١} جميع النسخ: يتأمله.

^{١٢} جميع النسخ: لأن نظرهم. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٣ و.

^{١٣} جميع النسخ: لم ينظروا.

^{١٤} جميع النسخ: وأما الكافر.

^{١٥} ن ع م: إنما.

لا إلى ما فيها، فاستحقروها واستبعدت عقولهم ذلك؛ لذلك قال: لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ^١،
وَيَعْقِلُونَ^٢.

ووجه ضرب هذا المثل هو^٣ أن الكافر يُحْرَمُ أجره عند [ما يكون] أفقر وأحوج ما يكون إليه، كما حرم هذا نفع^٤ بستانه عند [ما كان] أفقر وأحوج ما يكون إليه، حين كبرت سنه وضعفت قوته، ولا جيلة له يومئذ.

وقوله: إعصارا، قال ابن عباس: الإعصار: ريح فيها سموم.^٥ وقيل: الإعصار ريح فيها نار تحرق الأشجار. وقيل: هي الريح تسطع إلى السماء، وهي أشد.

{قال الشيخ رحمه الله:} في قوله: أيبود أحدكم^٦ أن تكون له جنة، الآية: فمعناه - والله أعلم - أن يكون أنه^٧ لا يوبد أحدكم^٨ أن تكون له جنة ينال منافعها في وقت قوته وغناه بَقْوَتِهِ^٩ عنها وبغيرها من وجوه المعاش ثم يُحْرَمُ نفعها لوقت الحاجة إليها بضعف بدنه وارتكاب^{١٠} مؤن الذرية. فلذلك^{١١} لا ترضوا من أنفسكم في وقت^{١٢} قوتها وغناها الغفلة عنها، لوقت حاجتها إلى الأعمال والاضطرار إلى ثوابها. والله أعلم.

أو أن يكون^{١٣} المعنى في ذلك^{١٤} أن لا تغتروا^{١٥} بظاهر أحوالكم في الدنيا وبما تتالون من المنافع بالذي أظهرتم من موافقة المؤمنين، كما غترار من ذكر^{١٦} بجنته^{١٧} في حاضر ما عليه حاله

^١ سورة الرعد، ٣/١٣.

^٢ سورة البقرة، ١٦٤/٢.

^٣ جميع النسخ: وهو.

^٤ م - نفع.

^٥ انظر: تفسير الطبري، ٣/٧٩؛ وتفسير القرطبي، ٣/٣١٩.

^٦ ك ن ع: إذ؛ م: ان.

^٧ ع ن: أحد؛ م - أحدكم.

^٨ ع م: يكون.

^٩ قاته يقوت قوتاً واقناته: أطعمه، أو يأكله فيجعله قوتاً لنفسه (لسان العرب، «قوت»).

^{١٠} ارتكبه مؤن الذرية: ركبته وعلته. يقال: ركبته ركوباً: علاه، كارتكبه. (القاموس المحيط، «ركب»).

^{١١} ك ن ع: فكذلك.

^{١٢} ك - وقت.

^{١٣} ك ع م: وأن يكون.

^{١٤} جميع النسخ: من ذلك. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٣ و.

^{١٥} جميع النسخ: أي لا تغتروا. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٣ و.

^{١٦} جميع النسخ: من ذكرت.

^{١٧} ك: بجنته؛ ن ع م: بجنته.

إلى أن صار^١ إلى^٢ ما أراه الله من عاقبته؛ إنه يود عند نهاية ذلك أن لم يكن منه^٣ الاغترار في ذلك، ولكن كان قيامه على ما^٤ يضيع عنه ذلك بتلك الحال. فيخرج ذا على ضرب المثل للمناقق. ويحتمل أن يكون ذلك مثلاً^٥ لمن كفر بمحمد صلى الله عليه وسلم ممن يؤمن بالبعث، أن الذي ينال بالكفر به^٦ من الرياسة والعز كالذي ذكر من صاحب الجنة أنه لا يود ذلك [في] الابتداء بما يعلم تلك العاقبة. فكذا^٧ ما ينبغي لهم - إذ بين لهم عواقب الكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم - أن يؤثروا الذي نالوا بعد علمهم بشدة تلك العاقبة. والله أعلم.

والمثل خرج على غير ذكر الجواب فيه بما^٨ قد جرى له البيان لعلمه بالمبعوث مينا؛ أو بما في الحال التي لها^٩ نزول^{١٠} الآية دليل التعريف؛ أو بما أراد الله امتحان السامعين بالتأمل في الآية، لينال كل ذي عقل فضلّه، وليكرم به أهل التدبر في آياته في صرف وجوه من دونهم إليهم، في الصدور عن آرائهم والاعتماد على إشارتهم. والله أعلم.

وجملة ذلك أن أفعال ذوي الاختيار تكون^{١١} للعواقب، وما إليه مرجع الفاعل مقصود^{١٢} في الابتداء؛ فتبين^{١٣} لمن أغفل عنها^{١٤} بالذي عرف من حيرة المسرور بجنته لما^{١٥} انكشفت له عاقبتها، حتى لعله يود أن لم يكن له تلك ليكون سروره بما يحمد عاقبته. / فعلى هذا أمر^{١٦} الأفعال التي يغفل^{١٧} عن عواقبها إذا صار إليها صاحبها. والله الموفق.

[٦٨]

^١ ع - صار.

^٢ م - صار إلى.

^٣ ع: من.

^٤ ك ن م + لا.

^٥ جميع النسخ: مثل.

^٦ أي بالكفر بمحمد.

^٧ ك: فعلى.

^٨ جميع النسخ: لما. والتصحيح من شرح السمرقندي، ورقة ٩٣ و٩٤.

^٩ ن - لها.

^{١٠} م: يزول.

^{١١} ن ع م: يكون.

^{١٢} جميع النسخ: مقصودا.

^{١٣} ن: وتبين.

^{١٤} جميع النسخ: عنه. أي أغفل عن العواقب.

^{١٥} م: فما.

^{١٦} م: الأمر.

^{١٧} ن ع م: تغفل.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [٢٦٧]

وقوله: يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض، فيه دليل وجوب الزكاة في أموال التجارة، بقوله: ما كسبتم؛ لأن أموال التجارة هي التي تكتسب، وليس في كتاب الله بيان وجوب الزكاة في أموال التجارة في غير هذا الموضع. وليس فيه^١ سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن ذكر عن بعض الصحابة رضي الله عنهم القول به، فيحتمل أن يكون من قالوا^٢، قالوا^٣ بهذه الآية. وأما زكاة الفضة والذهب والمواشي فيما لها ذكر في الكتاب والسنة فالزكاة^٤ تجب فيها لعينها، اكتسب فيها أو لم يكتسب. وأما أموال التجارة فإن الزكاة تجب فيها بالاكتساب. وفيه دليل أن النفقة المذكورة فيه لازمة واجبة؛ لأنه قال: إلا أن تُغْمِضُوا فِيهِ، ذكر الإغماض، والإغماض^٥ لا يذكر في المعروف، إنما يذكر في اللازم والواجب الذي لا يخرج له عنه^٦ إلا بالأداء، إلا عن عفو وصفح والرضاء بدون الحق، ثبت أنه على اللزوم. وفيه دليل وجوب الحق في الرطاب والخضراوات؛ لأنه ذكر في الآية المُخْرَج [من الأرض]، والرطاب هي التي^٧ تخرج من الأرض. وأما الحبوب وإنما^٨ تخرج من الأصل الذي يخرج من الأرض؛^٩ لذلك كان الرطاب والخضراوات^{١٠} أولى^{١١} بوجوب الحق [فيها] من غيرها^{١٢} بظاهر الآية.

^١ أي في وجوب الزكاة.

^٢ جميع النسخ: ما قالوا.

^٣ ن ع م - قالوا.

^٤ ك: وان ما؛ ن: أما.

^٥ ن: والزكاة.

^٦ ع - والاعماض.

^٧ ن - عنه.

^٨ ن ع م - التي.

^٩ جميع النسخ: إنما.

^{١٠} ع م - الأرض.

^{١١} ن ع م: الخضر.

^{١٢} ك - أولى.

^{١٣} جميع النسخ: من غيره.

{ قال الشيخ رحمه الله: } والوجوب في الجوب بما^١ كانت تخرج من^٢ الحقوق، والحقوق^٣ بظاهر^٤ هذه الوجوب^٥ هي^٦ التي^٧ تخرج من الأرض. وأما أبو يوسف ومحمد رحمهما الله فإنهما قالا: يتحمل قوله: أخرجنا لكم من الأرض، يعني من الأصل الذي يخرج لكم من الأرض، كقوله: قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي^٨، ولا ينزل من السماء اللباس كما هو، ولكن أراد الأصل الذي به يكون اللباس. وكذلك قوله: تَخَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ^٩، وهو لم يخلقنا من التراب،^{١٠} وإنما خلق^{١١} الأصل من التراب - وهو آدم عليه السلام - فعلى ذلك الأول.^{١٢} والله أعلم.

والوجه فيه^{١٣} أنه من^{١٤} الله علينا بما أخرج لنا من الأرض من أنواع ما أخرج بحجة تلقى في الأرض فتنفسد^{١٥} فيها، فيخرج منها^{١٦} النبات بلطفه، لا صنع لأحد فيها، وتلك المنة لا تكون على أربابها خاصة دون الفقراء، بل هي على الفقراء^{١٧} كهي على أربابها؛^{١٨} لأنه أخرجهم رزقا لكل، ففيه حق الفقراء والأغنياء جميعا. ومن ثم جاز وجوب العُشر على الصغير؛^{١٩} ألا ترى إلى قوله: أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الرَّارِعُونَ،^{٢٠} قيل:

^١ ن: إنما.

^٢ ك ن ع: عن.

^٣ ن - والحقوق.

^٤ ك: بظاهر.

^٥ ك ن: الوجوه.

^٦ ك ن م: في؛ ع - هي.

^٧ ع: والتي.

^٨ ﴿يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم وريشا﴾ (سورة الأعراف، ٢٦/٧).

^٩ ﴿ومن آياته أن خلقكم من تراب ثم إذا أنتم بشر تنتشرون﴾ (سورة الروم، ٣٠/٢٠). وانظر أيضا: سورة فاطر،

١١/٣٥، وسورة المؤمن، ٤٠/٦٧.

^{١٠} ن - اللباس كما هو ولكن أراد الأصل الذي به يكون اللباس وكذلك قوله خلقكم من تراب وهو لم يخلقنا من التراب.

^{١١} ع م - خلق.

^{١٢} «أي وهو المتعارف من إطلاق الاسم فيحمل عليه، لكن أبو حنيفة اعتبر الحقيقة» (شرح التأويلات، ورقة ٩٣ و).

^{١٣} جميع النسخ: منه.

^{١٤} ن ع م: فيفسد.

^{١٥} ن ع م: منه.

^{١٦} ع م - بل هي على الفقراء.

^{١٧} أي على الأغنياء.

^{١٨} ك ع: الصفر؛ ن: الغصن.

^{١٩} سورة الواقعة، ٥٦/٦٣-٦٤.

أنتم تبتونهم أم نحن المنتون؟^١ وأما ما بعد^٢ النبات فيشترك العباد فيه بالسقي والحفظ وغيره؛ لذلك كان ما ذكرنا.^٣ والله أعلم.

وفي قوله: وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ، دلالة على أن لا يتصدق^٤ بالرديء عن الجيد، فإذا تصدق به يلزمه^٥ فضل ما بين الرديء إلى الجيد، على قول محمد رحمه الله، بظاهر قوله: وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ. وعند أبي حنيفة رضي الله عنه يجوز، ولا يختار له^٦ ذلك.^٧ وذلك أن الله تعالى أطمع الناس [في] قبول ذلك إذا تغامضوا، فهو أحق أن يطمع فيه بالقبول^٨ لكرمه ولطفه؛ ولأنه ليس لصفة ما يكال أو يوزن^٩ من نوعه قيمة، فإذا لم يكن له قيمة لا يلزمه^{١٠} فضل الصفة.

﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [٢٦٨]

وقوله: الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء؛ قيل:^{١١} يعدكم الفقر في الدنيا بالتصدق والإنفاق، ويأمركم بالفحشاء بترك الصدقة. ويحتمل: يعدكم الفقر في الدنيا بطول الأمل وفناء المال، ويأمركم بالفحشاء بسوء الظن بربكم.^{١٢}

والله يعدكم مغفرة بالصدقة، وفضلا، وذكرنا في الدنيا. ويحتمل قوله: والله يعدكم مغفرة في الآخرة، وفضلا في الدنيا، يعني خلفا. وقيل: مغفرة لكم لفحشاءكم، وفضلا لفقركم.

^١ أي وهذا دليل على أن الإنبات بمحض صنع الله تعالى، ولا صنع لأحد فيه.

^٢ م: وأما سوى.

^٣ أي كان الصرف إلى النبات أحق من الصرف إلى الحبوب.

^٤ ن - يتصدق.

^٥ ك: يلزم.

^٦ ن - له.

^٧ أي ولا يختار له أداء الفضل.

^٨ جميع النسخ: القبول.

^٩ ع م: ويوزن.

^{١٠} ك: لا يلزم.

^{١١} ك ن م: قوله؛ ع: بقوله. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٣ ظ.

^{١٢} جميع النسخ: بربه.

وقوله: **والله واسع عليم** أي غني يقدر^١ [على] إخلاف ما أنفقتهم، عليم بجزاء صدقاتكم؛ ويحتمل: [عليم] ما تنفقونه^٢ من الصدقة والحسنة.^٣
وفي قوله: **والله واسع عليم** و **عَيَّ حَمِيدٌ**^٤ ونحوه [دليل] ليعلموا أنه إنما رغب الناس على الصدقات والنفقات ابتلاءً^٥ وحننةً منه، لا حاجةً وفقراً.

﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [٢٦٩]

وقوله: **يؤتي الحكمة من يشاء**، قيل: الحكمة في هذا الموضع معرفة القرآن وتفسيره، وهو قول ابن عباس رضي الله عنه^٦ وكذا^٧ روي مرفوعاً.^٨ وقيل: الحكمة الفهم في القرآن، وقيل: الحكمة الفقه، وقيل: النبوة، وقيل: الحكمة هي الإصابة. وفيه دليل جواز الاجتهاد وأنه^٩ مصيب في اجتهاده.

{ قال الشيخ رحمه الله: } في قوله: **يؤتي الحكمة من يشاء**، اختلف في تأويل الحكمة في هذا. قال قوم: هي القرآن، وهو على^{١٠} ما وصفه نورا،^{١١} وهدى،^{١٢} وروحا،^{١٣} وشفاء.^{١٤} والنور هو الذي يُبصر به حقائق الأشياء، وبالهدى يدرك كل خير^{١٥} ويتقى كل تلف،

^١ ن + ما.

^٢ جميع النسخ: ما تنفقون.

^٣ ن ع م: والحبة.

^٤ سورة البقرة، ٢/٢٦٧.

^٥ ك: ابتلاء.

^٦ انظر: تعوير المقباس من تفسير ابن عباس، ٥٠؛ وتفسير الطبري، ٣/٣٣٠.

^٧ ك - وكذلك.

^٨ انظر: تفسير ابن كثير، ١/٣٢٣.

^٩ أي من يؤتى الحكمة.

^{١٠} ن - على.

^{١١} لعله يشير بذلك إلى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بَرهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾ (سورة النساء، ١٧٤/٤).

^{١٢} لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ (سورة البقرة، ٢/٢).

^{١٣} ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (سورة الشورى، ٥٢/٤٢).

^{١٤} ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ (سورة يونس، ١٠/٥٧).

^{١٥} ع م - خبير.

وبالروح يحيى كل ذي روح، وبالشفاء يبرأ كل سقيم ويزال كل آفة. والذي هذا وصفه فهو الخير. **وبأنه المعوتة**. وقال قوم: الحكمة هي الإصابة لحقيقة كل شيء، وبها يتقي كل شر وينال كل خير، وذلك هو الخير الكثير.^١ **وبأنه العصمة**. وقال بعضهم: الحكمة هي السنة، كأنه أكرم رسوله صلى الله عليه وسلم بالذي من سلكه نجاً، ومن حاد عنه^٢ غوى.

وفي الأصل قيل: **الحكمة في التحقيق** وضع كل شيء موضعه، ودفع كل حق إلى محقه. ولهذا قال بعض الفلاسفة في حد الحكمة: إنه العلم، والعمل بالعلم في وضع الأشياء مواضعها، والعمل في إيصال كل ذي حق إلى محقه.^٣ وقيل: هي من إحكام الأمور وإتقانها. وذلك متقارب^٤ لما تضاد^٥ الحكمة السفه، وهو التفاوت في الفعل والاضطراب / في الأمور. **وأنه أعلم**. [٢٦٨ظ]

وقال قوم: الحكمة في القرآن هي فهم الحدود والسرائر، وهو الذي به تدرك الموافقة والمخالفة من طريق الحقائق، لا من طريق^٦ الظواهر، وذلك عمل الحكماء ورعاة الدين. **ولا قوة إلا بالله**. وقال قوم: هي الفقه. والفقه معرفة الشيء بمعناه الدال على نظيره، وهو الذي به يوصل إلى معرفة الغائب بالشاهد، والغامض بالظاهر، والفرع بالأصل. **ولا قوة إلا بالله**. وأي هذه الوجوه كانت الحكمة فذلك الوجه^٧ يجمع خير الدارين لو حفظ حقه. والذي هذا وصفه فهو الخير الكثير. **وبأنه المعوتة**.

وفي الآية دلالة أن الله لا يؤتي كلاً الحكمة، وأن الحكمة وإن كانت فعلاً للحكيم فإعطاء الله تعالى نالها، وأنه لا يجوز أن يعطيها أحداً ثم لا ينالها المعطى. وهذه الوجوه كلها تخالف رأي المعتزلة.^٨

^١ ن ع م: الكبير.

^٢ ن: حادعه.

^٣ ع م - ولهذا قال بعض الفلاسفة في حد الحكمة إنه العلم والعمل بالعلم في وضع الأشياء مواضعها والعمل في إيصال كل ذي حق إلى محقه.

^٤ جميع النسخ: مقارب. وانصحیح من شرح التأويلات، ورقة ٩٣ظ.

^٥ جميع النسخ: يضاد.

^٦ ك ن: جهة.

^٧ ع م - الوجه.

^٨ ن - كلاً.

^٩ «أما الوجه الأول فيرد عليهم قولهم: إن على الله أن يؤتي الأصلح في الدين، وإلا لكان عليه أن يؤتي الحكمة لجميع الناس، ويبطل التفضيل. وأما الوجه الثاني والثالث فيرد عليهم قولهم: إن كل أحد يخلق الحكمة بنفسه دون إعطاء الله إياه» (شرح التأويلات، ورقة ٩٣ظ).

وقوله: فقد أوتي خيرا كثيرا، من حفظ النفس في الدنيا عن جميع الآفات وفي الآخرة عن الوقوع في العقوبات.^١

وما يَذكر إلا أولو الألباب، يعني وما يتعظ^٢ بما ذكر إلا ذو الفهم والعقل. وفي الآية نقض قول المعتزلة؛ لأنه قال: يُؤتي الحكمة من يشاء، ثم قال: ومن يُؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا، ولا كَلَّ أحد يُؤتي^٣ الحكمة إنما يُؤتي^٤ بعضا دون بعض؛ فلو كان على الله تعالى أن يعطي الأصلاح في الدين لكان قد أتى الكل، وبطل التفضيل.^٥ ومن قال: يُؤتي غيرها فكان خلاف ما في الكتاب.

﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [٢٧٠]

وقوله: وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر، يحتمل نفقة المحارم، ويحتمل المفروض من الصدقات، ويحتمل غيرها. ثم روي عن ابن عباس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله: أو نذرتم من نذر، قال: «من نذر^٦ نذرا لم يُسمِه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرا في معصية فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرا لم يطقه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرا أطاقه فليف^٧ به»^٨. فيه^٩ تنبيه وتذكير أن الله يعلم صدقتهم^{١٠} ونذرهم، ليحسبوا^{١١} في النفقة ويخلصوا في النذر^{١٢} ويوفوا^{١٣} به.

وقوله: فإن الله يعلمه، قيل: يقبله، وقيل: يأمر بوفائه. ويحتمل قوله يعلمه: أي يعلم ما وفيتم منه فيحزبكم على ذلك. ويحتمل: يعلمه: [يعلم] ما أردتم بصدقاتكم ونذوركهم.

^١ جميع النسخ: عن دفع العقوبات. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٣ ظ.

^٢ ن: ما يتعظ.

^٣ م: تؤتي.

^٤ م - الحكمة إنما يؤتي.

^٥ ك: التفضل؛ ن ع م: الفضل.

^٦ ع م - من نذر.

^٧ ن ع م: فكيف.

^٨ سنن ابن ماجه، الكفارات ١٧؛ وسنن أبي داود، الأيمان والنذر ٢٥.

^٩ ن - فيه.

^{١٠} ك: صدقتهم.

^{١١} جميع النسخ: ليحسبوا، والتصحيح من شرح السمرقندي، ورقة ٩٣ ظ.

^{١٢} ك: وفي النذر.

^{١٣} ك: يوفوا.

وقوله: وما للظالمين من أنصار، في الآخرة يعني [من] محير يجيرهم من العذاب. وقيل: ما للظالمين من^١ شفيع يشفع لهم ولا نصير ينصرهم، لأنه ما من ظالم إلا وله في الدنيا ظهير.

﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَيَعْمًا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [٢٧١]

وقوله: إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم، قال بعضهم: هي الفريضة، وقال آخرون: هو تطوع، وهو أوجه، وقال غيرهم: قوله: إن تبدوا والصدقات، هي الفريضة، وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء، هي التطوع.

{ قال الشيخ رحمه الله: } لا يحتمل الإخفاء في التطوع والإبداء في الفرض، لما أخبر في الإخفاء أنه خير، ولا يكون التطوع خيرا من الفريضة. ومن حمله على الفريضة يستحب أن يظهروا الزكاة المفروضة ليقتدوا^٢ به ويرغبوا الناس عليها. ومنهم من يستحب الإخفاء أيضا ويقولون: في الإبداء شيان، الصدقة نفسها والافتداء، وفي الإخفاء وجوه. أحدها الصدقة، والآخر ترك المراءة^٣ وسلامتها، والثالث الكف عن المن والأذى. ومنهم من حمل قوله: إن تبدوا الصدقات على الفريضة، وإن تخفوها على التطوع. وذهب إلى أن الفريضة ليس فيها الرياء، لأنه شئ^٤ عليه، فسواء فيها الإبداء^٥ والإخفاء. وأما التطوع ففيه الرياء، لأنه معروف ليس عليه،^٥ والإخفاء له أسلم. والله أعلم.

وقوله: والله بما تعملون خبير، فيه وعيد وتحذير أنه يعلم ما تُسرون وما تعلنون في الصدقة. ويحتمل: [بما] تعملون خبير، من جزائكم للصدقة.

قال ابن عباس رضي الله عنه، في قوله: إن تبدوا الصدقات، الآية: جعل الله تعالى صدقة السر في التطوع تفضل علانيتها بسبعين ضعفا، وجعل صدقة^٦ الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفا، وكذلك جميع^٧ الفرائض والنوافل في الأشياء كلها.^٨

^١ م - من.

^٢ ع م: ليقتدروا.

^٣ ع م: المرأة.

^٤ ك: الإظهار والإبداء؛ ن ع م: الإبداء والإظهار.

^٥ أي ليس واجبا عليه.

^٦ ك: وقال.

^٧ ع: الصدقة.

^٨ ن ع م: جمع.

^٩ انظر: تفسير الطبري، ٣/٩٢؛ وتفسير ابن كثير، ١/٣٢٤.

وفي بعض الأخبار، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «صدقة السر تطفئ غضب الرب، وصنائع المعروف تدفع مصارع السوء، وصلة الرحم تزيد في العمر». ^١ عن الحسن، ^٢ قال: الإبقاء على العمل أشد من العمل، وذلك أن العبد ليعمل العمل سرا فيكتب ^٣ له عمل السر، فلا يزال به الشيطان حتى ينسخ من عمل السر إلى عمل العلانية، ثم لا يزال به الشيطان، حتى يجب أن يحمده، حتى يكتب من عمل العلانية في الرياء.

وقوله: **وَيُكْفِّرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ**، فيه دليل أن من السيئات ما يكفرها الصدقة ومنها ما لا يكفرها. ^٤ وقيل: إن من هاهنا صلة، ففيه إطماع تكفير السيئات كلها بالصدقة، كقوله: **إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ**. ^٥ وهو نقض ^٦ على المعتزلة، لأنهم لا يرون تكفير الكبائر بغير التوبة عنها، ولا التعذيب على الصغائر. فأما إن كانت الآية في الكبائر فيبطل ^٧ قولهم: لا تكفر ^٨ بغير التوبة، أو في الصغائر فيبطل قولهم: إنها مغفورة، إذ وعدت ^٩ بالصدقة؛ ولأنهم ^{١٠} يجلدون صاحب الكبائر في النار، والله تعالى أطمع له تكفير السيئات كلها بالصدقة. **والله الموفق.**

﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [٢٧٢]

وقوله: ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء، أخبر أنه ليس عليه هداهم وعليه ^{١١} البيان والتبليغ؛ فدل أن هناك فضل هدى لا يملك هو ذلك، وهو التوفيق على الهدى والتخليق ^{١٢} له.

^١ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه معروف، وبقية رجاله وثقوا، وفيهم خلاف. انظر: المعجم الأوسط للطبراني، ٢٨٩/١؛ وانظر أيضا: مسند الشهاب للقضاعي، ٩٤/١؛ ومجمع الزوائد للهيتمي، ١٩٤/٨.

^٢ ن: وعن الحسن.

^٣ جميع النسخ: فكتب، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٤.

^٤ جميع النسخ: لا يكفر.

^٥ سورة هود، ١١٤/١١.

^٦ ك ن - نقض.

^٧ جميع النسخ: فيبطل، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٤.

^٨ جميع النسخ: لا يكفر.

^٩ ع: وعد. أي وعدهم الله المغفرة بالصدقة.

^{١٠} جميع النسخ: لأنهم.

^{١١} ع - وعليه.

^{١٢} جميع النسخ: والتحقق، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٤.

وهذا يرد على المعتزلة ويكذبهم أن كل الهدى / البيان، إذ لو^١ كان كل الهدى بياناً لكان [١٦٩] رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك ذلك، إذ عليه البيان. فدل أنه لا يملك الهدى المراد في الآية، فهو على ما ذكرنا^٢ من التوفيق.

ويحتمل قوله: ليس عليك هداهم، أي حساب ترك اهتدائهم، كقوله: مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ،^٣ و [قوله:] فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ.^٤ وقوله: وما تنفقوا من خير فلاأنفسكم، [قيل:] من خير، أي مال، فلاأنفسكم، يعني فلاأنفسكم الثواب. وقيل: قوله: فلاأنفسكم، يعني: منفعتهم لكم. وفي قوله: وما تنفقوا من خير فلاأنفسكم دلالة على أنهم كانوا يتخرجون من التصديق^٥ على أقربائهم من الكفار خشية ما يقع من التعاون على ما اعتقدوا^٦ من الدين، إذ المكاسب لأهل كل دين^٧ إنما تقع^٨ من العقلاء مكان ما ينفقونه^٩ لأجل الدين؛ فيبين حل وعلا أن ذلك يقع لكم ولأنفسكم وتكفير ما ارتكبتم. ثم في الآية دلالة جواز الصدقة على الكفار، ودليل جواز دفع الكفارات إليهم، بقوله: وما تنفقوا من خير فلاأنفسكم، فهو دليل لأصحابنا لأنه جعل هذه الصدقة مكفرة. وقوله: يُؤْتَىٰ إِلَيْكُمْ، يعني يوفر عليكم ثواب صدقاتكم، وإن [كان] التصديق على الكفرة. وقوله: وأنتم لا تظلمون في حرمان الثواب والجزاء.

﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ صَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْيَاءً مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [٢٧٣] وقوله: للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله، قيل: في سبيل الله، أي عن سبيل^{١١} الله،

١ ع م: ولو.

٢ ك ن: فهو ما ذكرنا.

٣ سورة الأنعام، ٥٢/٦.

٤ ﴿فإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ (سورة الرعد، ٤٠/١٣).

٥ ع م: قيل.

٦ جميع النسخ: بالتصدق، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٤ و٩٥.

٧ جميع النسخ: ما اعتدوا، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٤ و٩٥.

٨ جميع النسخ: لكل أهل دين، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٤ و٩٥.

٩ ع م: يقع.

١٠ جميع النسخ: ما ينفقون به.

١١ جميع النسخ: من سبيل، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٤ و٩٥.

يعني حبسوا بالفقر عن الجهاد، كقوله: ^١ وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ؛^٢ والعرب تستعمل ^٣ حروف الخفض بعضها في ^٤ موضع بعض. ويحتمل قوله: أحصروا في سبيل الله، أي حبسوا أنفسهم في طاعة الله، لا يجدون ما يتحرون ولا ما يحترفون ولا ما يكتسبون.^٥

وقوله: لا يستطيعون ضربا في الأرض، للتجارة.

وقوله: لا يسألون الناس إلحافا، يحتمل وجهين. أي لا يظهرون السؤال، أي لا يسألون، كقوله: وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ،^٦ أي لا يُشفع لهم. فإن كان على السؤال فإنهم إذا سألوا لم يلحفوا، دليله قوله صلى الله عليه وسلم: «من فتح على نفسه بابا من المسألة فتح الله عليه سبعين^٧ بابا من الفقر»؛^٨ ثم ذكر في الخبر: «من استغنى أغناه الله، ومن استعف أعفاه الله».^٩ وإن كان على التعريض فيه إباحة التعريض بين أيدي أهل الجود والسخاء.

وقوله: تعرفهم بسيماهم، يعني سيما التحشع، وقيل:^{١٠} سيما الفقر. لا يسألون الناس إلحافا، يعني إلحاحا.^{١١} وقيل: تعرفهم بسيماهم، أي بتحملهم، لا يسألون الناس إلحافا، أي إلحاحا ولا غير إلحاح.

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [٢٧٤]

وقوله: الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم، كذا. قيل:

^١ ن ع م: وكقوله.

^٢ «ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا الله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم» (سورة التوبة، ٩١/٩).

^٣ ن: يستعمل.

^٤ ك - في.

^٥ ك: يكتسبون.

^٦ سورة البقرة، ١٢٣/٢.

^٧ ع م - سبعين.

^٨ مسند أحمد بن حنبل، ٢٣١/٤؛ وسنن الترمذي، الزهد ١٧.

^٩ مسند أحمد بن حنبل، ٣/٣؛ وشرح معاني الآثار للطحاوي، ٣٧٢/٤.

^{١٠} ن: وما قيل.

^{١١} ع م - يعني إلحاحا.

هي النفقة على الخيل المحتبسة^١ للجهاد، يتفقون ليلا ونهارا سرا وعلانية لا رياء فيها ولا إضمار.^٢ وعن علي وأبي أمامة رضي الله عنهما هي النفقة على الخيل في سبيل الله؛ وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: في علف الخيل والنفقة عليها.^٣ وقيل: نزلت في نفقة عبد الرحمن بن عوف في جيش^٤ العسرة. وقيل: نزلت في علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه لم يكن يملك من المال غير أربعة دراهم، فتصدق بدرهم ليلا وبدرهم نهارا وبدرهم سرا^٥ وبدرهم علانية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما الذي حملك على هذا؟» قال: حملني أن أستوجب على الله الذي وعدني، فنزلت فيه هذه الآية. وقيل: نزلت في ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري. فلا ندري فمن نزلت، وليس لنا إلى معرفة المنزلة^٦ [في] شأنه حاجة، سوى أنه [تعالى] وصفهم بالجود والسخاء، و[وصف] نفقتهم على الناس ليلا ونهارا سرا وعلانية لا رياء فيها ولا من ولا أذى. وفيه نفي الرياء عن نفقتهم، لأن من عوّد نفسه الفعل في جميع الأوقات لم يراء. وقوله: ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون، لأن نعيم الدنيا مشوب^٧ بالحزن والخوف، فأخبر أن نعيم الآخرة لا يشوبه حزن ولا خوف، لذلك كان ما ذكر.^٨ والله أعلم.

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [٢٧٥]

وقوله: الذين يأكلون الربا، قال بعضهم: ليس على حقيقة الأكل ولكنه كان على الأخذ، كقوله: وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ.^٩ فإذا كان هذا على الأخذ فقوله تعالى:

^١ ك + معا.

^٢ وبإشارة السمرقندي هكذا: «... لا رياء فيها، خلاف من ينفق عليها للترين والتحمل فيها وللسبق في المضمار» (شرح التأويلات، ورقة ٩٤ ظ). وتضمير الفرس: أن تفعله حتى يسمن ثم ترده إلى القوت وذلك في أربعين يوما، ويكون هذا للسباق (لسان العرب، «ضمير»). ويستعمل الكلمة من التضمير، لا من الإضمار.

^٣ انظر: تفسير القرطبي، ٣/٣٤٦؛ والبحر المحيط لأبي حيان، ٢/٣٣٠.

^٤ ن: حبس.

^٥ ع - وبدرهم سرا.

^٦ جميع النسخ: المنزل، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٤ ظ.

^٧ جميع النسخ: مشوبة، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٤ ظ.

^٨ ع: ذكروا.

^٩ ﴿وَأَكَلْتَهُمْ أَمْوَالًا بِالْبَاطِلِ﴾ (سورة النساء، ٤/١٦١).

لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس، هو على التمثيل ليس على التحقيق. وقال آخرون: ^١ هو على نفس الأكل. وما ذكر من العقوبة لما أكلوا من الربا: لا يقومون ^٢ يوم القيامة إلا كما يقوم [الذي يتخبطه الشيطان من المس، أي] ^٣ المجنون المُخَنَّق. وقال غيرهم: ذلك لاستحلالهم ^٤ الربا، وتخطئتهم ^٥ الله جل وعلا في الحكم في تحريمهم الربا بقولهم: قالوا إنما البيع مثل الربا.

ثم قوله: ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا، فيه دليل جواز القياس في العقل؛ لأنه لو لم يكن في العقل جوازه لم يكن لقولهم: إنما البيع مثل الربا معنى، لكنهم لم يعرفوا معنى المماثلة. ثم المماثلة ^٦ على وجهين: مماثلة أسباب، ومماثلة أحوال. فالمماثلة التي هي مماثلة أحوال هي ابتداء محنة في الفعل، لا يقاس على غيره، نحو أن يقال: اقعد أو أن يقال: قم؛ لا يقاس القيام ^٧ على القعود ولا القعود على القيام، إنما هو ^٨ محنة لا يلزم غير المخاطب به. وأما مماثلة الأسباب فهي مماثلة الإيجاب، ^٩ نحو أن يقال: حرم السكر في الخمر، فحيث ما وجد السكر يحرم، لأنه يجزئ على العقل، فكل شيء يجزئ ^{١٠} عليه فهو محرم تناول منه.

وقوله: إنما البيع مثل الربا، يقولون: لما جاز أن يباع ثوب ^{١١} يساوي عشرة بأحد ^{١٢} عشر كيف لا جاز أن يباع عشرة بأحد ^{١٣} عشر؟ / وقيل: كان الرجل منهم إذا حل ماله ^{١٤} على صاحبه طلبه، ^{١٥} فيقول المطلوب للطالب: زدني في الأجل وأزيدك على مالك،

^١ م: الآخر.

^٢ جميع النسخ: لا يقوم.

^٣ والزيادة من الشرح، ورقة ٩٤ ظ.

^٤ ع: استحلالهم.

^٥ ك: وتخطئتهم؛ ن ع م: تخطئتهم، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٤ ظ.

^٦ ع - ثم المماثلة.

^٧ ع - القيام.

^٨ ع + وإنما هو.

^٩ ع م: الأحوال.

^{١٠} ن: يجزئ.

^{١١} جميع النسخ: ثوبا.

^{١٢} ع م: بإحدى.

^{١٣} ع م: بإحدى.

^{١٤} حل الدّين: وجب أداؤه.

^{١٥} ن - طلبه؛ ع: فطلبه.

فيفضلان^١ ذلك ويعملان به. فإذا قيل لهم: هذا ربا، قالوا: هما سواء، الزيادة في البيع والزيادة عند محل البيع. فأكذبهم الله تعالى في ذلك وقال: ليس هكذا.

ويحتمل فيه ابتداء حرمة [الربا وتحليل البيع]^٢، أي أحل^٣ ما هو بيع لا ما هو ربا.

ثم قوله تعالى: وأحل الله البيع وحرم الربا، فلنقاتل أن يقول: إن ما يحرم منه قدر الربا، وأما العقد فإنه يجوز لما ليس فيه ربا. لكن الأصل عندنا فيه: أن الدرهم الرائد يأخذ كل درهم من العشرة قسطا منه، وجزء من أجزاء كل درهم منه، فلا سبيل إلى إمضاء العقد، لأخذ أجزائه كل درهم من الذي فيه العقد، وهو ربا.^٤ وفيه وجه آخر، وهو أنه ختم الكلام بقوله: ^٥ وَإِنْ تُبْتِئْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ^٦ ولا يُرَدُّ^٧ [إلى] رأس المال في عقد^٨ قد مضى.^٩ ثم معرفة الربا من غير الربا ما ليس بإزائه^{١٠} يدل.

ثم فيه دلالة أن حرمة الربا كان ظاهرا عندهم حتى حَكَّوْا^{١١} وكانت^{١٢} حرمة فيما بينهم كهي^{١٣} فيما بين^{١٤} أهل الإسلام؛ لذلك قال أبو حنيفة رضي الله عنه أن لا يجوز بيع الربا فيما بين أهل الإسلام وبين أهل الذمة؛ وعلى ذلك نخرج الخطاب منه عز وجل بقوله: لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً.^{١٥}

^١ ع م + على.

^٢ والزيادة من شرح التاويلات، ورقة ٩٥ و.

^٣ جميع النسخ: أن حل، والتصحيح من شرح التاويلات، ورقة ٩٥ و.

^٤ «ولأن الأصل عندنا أن مقابلة أحد البديلين بالآخر من حيث الأجزاء إذا كان في أحدهما فضل، فإنه ما من جزء من هذا البديل وإن قل إلى درجة عدم التحزري إلا وبإزائه شيء من الفضل الذي في الجانب الآخر، ولا سبيل إلى إمضاء العقد في كل جزء وإن قل لما فيه من الفضل، فكذلك فسد العقد» (شرح التاويلات، ورقة ٩٥ و).

^٥ ك ع م: على قوله؛ ن: قوله.

^٦ سورة البقرة، ٢٧٩/٢.

^٧ ن ع: نرد؛ م: يزد.

^٨ ع: العقد.

^٩ «لأنه تعالى ختم الآية بقوله: ﴿وَإِنْ تُبْتِئْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ﴾ أمر بردهم إلى رؤوس أموالهم وهي التي سلموها لا مثلها وذلك يكون في العقد الفاسد. على أنه لو بطل الفضل خاصة لبقى البيع على غير التراضي، لأن صاحبه إنما رضي بناء على أخذ الزيادة، وقد شرط الله تعالى في التجارة التراضي، لذلك فسد الكل» (شرح التاويلات، ورقة ٩٥ و).

^{١٠} ع م: بإرادة.

^{١١} لأنهم قالوا: إنما البيع مثل الربا.

^{١٢} جميع النسخ: وكان.

^{١٣} ك ع: كهو.

^{١٤} ن + من.

^{١٥} سورة آل عمران، ١٣٠/٣.

وقوله: ^١ فمن جاءه موعظة من ربه، قيل: بيان تحريم الربا، وقيل: فمن جاءه نهي في القرآن من ربه في تحريم الربا^٢ فاتتهى عن الربا. ويحتمل الموعظة هي التذكير لما سبق منه، فيتذكر فيرجع عن صنيعه. وقوله فله ما سلف، قيل فيه^٣ بوجهين. قيل: ما سلف له في الجاهلية صار مغفورا له، وهو كقوله: **إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ**.^٤ ويحتمل قوله: ما سلف^٥ أن الكافر إذا تاب ورجع عن صنيعه وعزم أن لا يعود^٦ إلى فعله أبدا، وندم^٧ على كل سيئة ارتكبها، فيجعل الله كل سيئة^٨ كانت منه حسنة، وهو كقوله: **فَأُولَئِكَ يَبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ**.^٩

وقوله: وأمره إلى الله، في حادث الوقت أن يعصمه.

وقوله: ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون [ألحق الوعيد على من رجع إلى ما كان عليه قبل التوبة].^{١٠} [ثم] إن بعض^{١١} المعتزلة استدلوا على الوعيد لأهل الإسلام بما ذكر فيه من العود.^{١٢} لكن بدء^{١٣} الآية على الاستحلال،^{١٤} فعلى ذلك العود إليه على جهة الاستحلال؛ يدل عليه قوله: **وَاللَّهُ لَا يُجِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَتِيمٍ**،^{١٥} فأثبت له الكفر بالذي كان منه في الابتداء، وهو الاستحلال، فكذلك العود إليه.^{١٦}

^١ ك: قوله.

^٢ ك: ممن.

^٣ ن - وقيل فمن جاءه نهي في القرآن من ربه في تحريم الربا.

^٤ ك - فيه.

^٥ سورة الأنفال، ٣٨/٨.

^٦ جميع النسخ + وذلك.

^٧ جميع النسخ: ورجع عن صنيعه يرجع لا أن يعود. والتصحيح من الشرح، ورقة ٩٦ و.

^٨ ك ن: ويندم؛ ع: يتندم؛ م: يندم.

^٩ م + ارتكبها فيجعل الله كل سيئة.

^{١٠} «إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما» (سورة الفرقان، ٧٠/٢٥).

^{١١} والزيادة من الشرح، ورقة ٩٦ و.

^{١٢} ع م - بعض.

^{١٣} «إن المعتزلة استدلوا على استحراق الخلود في النار لصاحب الكبيرة من هذه الآية بأن الله تعالى أثبت الخلود في حق العائد إلى أخذ الربا بعد التوبة عنه» (شرح التأويلات، ورقة ٩٦ و).

^{١٤} جميع النسخ: بدو.

^{١٥} «أي لكننا نقول بأن ابتداء الآية على استحلال الربا، لا على الأكل والأخذ نفسه» (شرح التأويلات، ورقة ٩٦ و).

^{١٦} «بمعنى الله الربا ويرى الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم» (سورة البقرة، ٢/٢٧٦).

^{١٧} ع م - إليه.

﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [٢٧٦]

وقوله: يمحق الله الربا ويربي الصدقات، قيل: يمحق^١: يهلك، وقيل: يطل. ولكن أصل المَحْق هو رفع البركة.^٢ وذلك أن الناس يقصدون بجمع الأموال والشُّخ عليها لينتفع بها^٣ أولادهم من بعدهم إشفاقا عليهم، ولذلك^٤ يمتنعون^٥ عن التصدق على الناس. فأخبر الله تعالى أن^٦ الأموال التي^٧ جمعت من جهة الربا^٨ لا ينتفع أولادهم بها - وهو الأمر الظاهر في الناس - وأخبر أن الصدقات التي لا يمتنعون عن الإنفاق عنها تُزِي^٩، وتخلف أولادهم إذا تصدقوا؛ ويمحق الربا ويرفع البركة عنها حتى لا ينتفع أولادهم^{١٠} بها؛ وهو ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كل متبايعين بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما فيه، وإن كذبا وكتما مُحِّمَت عنهما البركة»^{١١}.

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [٢٧٧]

قوله تعالى: إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات، الآية ظاهرة.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [٢٧٨]

وقوله: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين، قيل فيه بوجهين. قيل: قوله: وذروا ما بقي، من عمركم، الربا إذا صرتم مؤمنين. وقيل:

^١ ع م + الله.

^٢ تخفقه يمحقه تخفقا: أي أبطله ومحاه. قال الله تعالى: ﴿يمحق الله الربا ويربي الصدقات﴾، أي يستأصل الله الربا فيذهب زبده وبركته (لسان العرب، «محق»).

^٣ ن ع م - بها.

^٤ جميع النسخ: وكذلك، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٦ و.

^٥ ن - يمتنعون.

^٦ ع م - أن.

^٧ ك + أن.

^٨ جميع النسخ: أن، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٦ و.

^٩ جميع النسخ: يربي.

^{١٠} ع م: أولادها.

^{١١} الموطأ للمالك، البيوع ٧٩؛ ومسنند أحمد بن حنبل، ٤٥٦/٢؛ وصحيح البخاري، البيوع ١٩؛ وصحيح مسلم، البيوع ٤٣-٤٧.

وذروا ما بقي من الربا الذي [لم] تقبضوا^١ إن كنتم مؤمنين.

وفي الآية دلالة على أن الربا الذي^٢ لم يقبض إذا ورد عليه حرمة القبض أفسدته. لذلك قال أصحابنا رحمهم الله: إن فوت القبض في المبيع^٣ يوجب فساد العقد، كما كان فوت قبض الربا في ذلك العقد أوجب منع قبض الربا. والذي يدل عليه قوله: ^٤ وإن تبتم فلکم رؤوس أموالکم، فأوجب الفسخ فيه حتى أوجب رد رأس المال.

وفي الآية دليل من وجه^٥ آخر، وهو أنه جعل حدوث الحرمة المانعة للقبض يرتفع به العقد^٦ في فساد العقد، فعلى ذلك يجعل حدوث شيء في عقد معقود قبل^٧ القبض كالمعقود عليه في استحباب^٨ حصته^٩ من الثمن.

وقوله: وذروا ما بقي من الربا، وقوله: وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ،^{١٠} فيه دلالة أن ما جرت بين أهل الإسلام وأهل الحرب من المداينات والمقارضات ثم أسلموا يُرد، وما أخذوا قهرا لا يردون. وذلك أن الربا الذي قبضوا [إنما] قبضوا^{١١} لئلا يرد، فلم يؤمروا^{١٢} برده. فعلى ذلك ما أخذوا قهرا [إنما] أخذوا^{١٣} لئلا يرد، فلم^{١٤} يجب رده. وأما رأس المال فإنما أخذوا للرد.^{١٥}

^١ ع م: يقبضوا.

^٢ م - الذي.

^٣ جميع النسخ: عن المبيع.

^٤ ن - قوله.

^٥ ع م: دليل وجه.

^٦ يقول علاء الدين السمرقندي رحمه الله: «وفيها دلالة أن الروايد التي تحدث في المعقود عليه قبل القبض بمنزلة الحادث قبل العقد القائم عنده في كونها مستحقة حق المبيع، ويجري فيها أحكام العقد؛ لأنه جعل ما قبل القبض بمنزلة العقد في حرمة الربا حتى فسد العقد باعتراض الحرمة، كما فسد بالقرآن. فكذلك في الروايد» (شرح التأويلات، ورقة ٩٦ ظ).

^٧ م: وقبل.

^٨ ن ع م: استحجار.

^٩ ن + من العقد في فساد العقد فعلى ذلك يجعل حدوث شيء في عقد معقود قبل القبض كالمعقود عليه في استحجار حصته.

^{١٠} جزء من الآية التالية.

^{١١} ع م - قبضوا.

^{١٢} جميع النسخ: فلم يؤمر.

^{١٣} م - أخذوا.

^{١٤} جميع النسخ: لم.

^{١٥} ن: الرد.

فعلى ذلك إذا أخذ^١ بعضهم من بعض ديناً أو قرضاً وجب رده. ففيه دليل لقول^٢ أصحابنا رحمهم الله على ما ذكرنا.^٣ والله أعلم.

﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [٢٧٩]

وقوله: فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. عن ابن عباس رضي الله عنه قال: فمن كان مقيماً على الربا مستحلاً له لا ينزع عنه، فحق على إمام المسلمين أن يستتبيه، فإن نزع عنه وإلا ضرب عنقه.^٤

وقوله: فَأْذَنُوا، فيه لغتان: بالقطع والوصل؛ فمن قرأ بالقطع،^٥ فهو على الأمر بالإعلام^٦ لمستحليه أنهم يصيرون^٧ حرباً له^٨ [ولرسوله]. ومن قرأ بالوصل^٩ فهو على العلم، كأنه^{١٠} قال للمؤمنين: إنهم^{١١} حرب لنا. وقوله: لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ. عن ابن عباس رضي الله عنه: قوله وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ، أي لَا تَظْلِمُونَ فتربون، وَلَا تُظْلَمُونَ فتنقصون؛ وفتادة رضي الله عنه يقول: بطل الربا وبقيت رؤوس الأموال.^{١٢}

﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٢٨٠]

وقوله: وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ. عن ابن عباس رضي الله عنه: إلى ميسرة،

^١ جميع النسخ: ما أخذ؛ م: - أخذ.

^٢ ع: يقول.

^٣ أي إن الكفار إذا أخذوا أموال المسلمين قهراً ثم أسلموا لم يردوا ما أخذوا، لأنهم ما أخذوا ليردوا. انظر: شرح التأويلات، ورقة، ٩٦ ظ.

^٤ تفسير القرطبي، ٣/٣٦٣.

^٥ الذين قرأوا بالقطع هم عامة قراء الكوفة وعاصم وحمة، قرأوا: ﴿فَأْذَنُوا﴾ بعد الألف وكسر الذال، بمعنى. فأذنوا غيركم، أي أعلموهم وأخبروهم بأنكم على حربهم. تفسير الطبري، ٣/١٠٧.

^٦ ك: على الأمر بالإعلام المستحلية.

^٧ جميع النسخ: أنه يصير، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٦ ظ.

^٨ جميع النسخ + بالاستحلال.

^٩ الذين قرأوا بالوصل هم عامة أهل المدينة، قرأوا: ﴿فَأْذَنُوا﴾ بقصر الألف وفتح الذال، بمعنى اعلموا ذلك واستيقنوه، وكونوا على علم وإذن من الله تعالى. تفسير الطبري، ٣/١٠٧.

^{١٠} ك: وكأنه.

^{١١} جميع النسخ: إنه.

^{١٢} تفسير الطبري، ٣/١٠٩.

قال: هو المطلوب، وهو في الربا.^١ وفيه دلالة جواز التقلب في البيع الفاسد؛ لأنه جعل لأرباب الأموال النَّظْرَةَ إلى ميسرة من عليه / المال، فلو كان له حق أخذه حيث ما وجده بعدما تناسخت الأيدي^٢ أو كان له حق تضمين من هو أغنى لم يكن لإنظار المعسر إلى وقت الميسرة معنى؛ ولكن يختار^٣ تضمين أيسرهم وأغناهم. إذا كان يقدر فله خصومته،^٤ وإذا كان بشرط^٥ سقطت الخصومة، كما تقول في الذي يكفل عن معسر أو عمن أجل.

ثم النظرة إنما تكون^٦ بالاختيار ممن له الحق، لا أنه يكون هكذا شاء هو أو أبي.^٧ دليله قوله صلى الله عليه وسلم: «لصاحب الحق اليد واللسان».^٨ أما اللسان^٩ فيتقاضاه، وأما اليد فيلازمه بها ويحبسه. لكنه إذا أُجِّلَ قطع على نفسه حق اللسان واليد، إلى أن يمضي^{١٠} ذلك الوقت، فإذا مضى ذلك الوقت^{١١} ثبت له حق اللسان واليد.

وقوله: **وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ**، يعني يرؤوس الأموال إذا ظهر إعساره. وعن الضحاك قال في قوله: **وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرَ لَكُمْ**، قال: أخذ رأس المال حسن وتركه أحسن، وإنما الصدقة على المعسر، فأما على الموسر فلا.^{١٢} وفيه دليل جواز الصدقة بالدين^{١٣} وهبته ممن عليه دين،^{١٤} وهو الأخير له إذا ظهر إعساره وفقره. والله أعلم.

^١ تفسير الطبري، ١١٠/٣؛ وتفسير القرطبي، ٣٧٢/٣.

^٢ وعبارة السمرقندي هكذا: «وفي الآية دليل جواز التصرف في البيع الفاسد لأنه جعل لأرباب الأموال إلى ميسرة من عليه المال. ولو كان التصرف لا يجوز في المقبوض بحكم العقد الفاسد لكان لهم أخذه حيث ما وجدوه بعد ما تناسخت الأيدي» (شرح التأويلات، ورقة ٩٦ ظ).

^٣ م: يحتاج.

^٤ ع: فلا خصومته؛ م: خصومة؛ ن + حق تضمين من هو أغنا.

^٥ ك: بشرط؛ ع م: شرط.

^٦ ع م - إنما تكون.

^٧ ع: وأبي.

^٨ قال الزيلعي: رواه الدارقطني في سننه بإسناده عن مكحول قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن لصاحب الحق اليد واللسان» انتهى. وهو مرسل... وأخرج البخاري في الإستقراض، ومسلم في البيوع عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يتقاضاه فأغلظ له فتهتم به أصحابه، فقال: دعوه، «فان لصاحب الحق مقالا» انتهى. (نصب الراية، ١٦٦/٤).

^٩ ن - أما اللسان.

^{١٠} ك: بمعنى.

^{١١} ع م - فإذا مضى ذلك الوقت.

^{١٢} تفسير الطبري، ١١٤/٣.

^{١٣} جميع النسخ: صدقة الدين، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٦ ظ.

^{١٤} ك ن - دين.

﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُزْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [٢٨١]

وقوله: واتقوا يوماً تزجعون فيه إلى الله، الآية. قال عامة أهل التأويل: إن هذه الآية آخر ما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذلك روي عن ابن عباس رضي الله عنه.^١ فإن كان ما ذكروا فهو -والله أعلم- أنه رغبهم في ذكر ذلك اليوم، لما في ترك ذكره يطول الأمل، وطول الأمل^٢ يورث الحرص، والحرص يورث البخل، ويشغله عن إقامة العبادات والطاعات. فإذا كان كذلك فأحق^٣ ما يختتم به القرآن هذا، لئلا يتركوا ذكر ذلك اليوم فيسقطوا عن منزلة الثواب^٤ والجزاء. والله أعلم.

{ قال الشيخ رحمه الله: } ويصير كأنه قال: اتقوا وعبدوا الله تعالى في جميع ما تعبدكم به^٥ وما ألزمكم من الحق.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَنْحَسِ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلَئَ هُوَ فَلْيُمْلِلِ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْب الشَّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَادَةِ وَأَذْنَىٰ آلَا تَزَاتَبُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [٢٨٢]

وقوله تعالى: [يا أيها الذين آمنوا] إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى، فيه دليل جواز السلم،

^١ تفسير الطبري، ٣/١١٤-١١٥.

^٢ ع م - الأمل.

^٣ ع م + أن.

^٤ ع م - به.

^٥ ع: اليا ويتركوا.

^٦ ع م - الثواب.

^٧ ع م: وعيده.

^٨ جميع النسخ: في جميع ما يعدكم، والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٧ و٩٨.

من قوله: إذا تداينتم بدين، لأن المدائنة هو^١ فعل اثنين، وهو السلم نفسه لأنه دين من الجانيين جميعا. وعلى ذلك روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: أشهد^٢ أن السلم المضمون مما أجاز به الله في كتابه الكريم،^٣ ثم تلا هذه الآية.^٤ فأما الخبر الذي جاء أنه [صلى الله عليه وسلم] نهى عن الدين^٥ [بالدين] فإن ذلك على فوت القبض فيه.^٦ دليله جواز ما كان ديننا بدين،^٧ إذا قبض أحد^٨ الجانيين.^٩

وقال آخرون: قوله إذا تداينتم بدين: هو بيع العين بالدين^{١٠} إلى أجل مسمى، فهو يسمى التداين^{١١} كما يسمى البائع والمشتري المتبايعين،^{١٢} لأن كل واحد منهما^{١٣} بائع في وجه ومشتري في وجه؛^{١٤} فعلى ذلك المدائنة والتداين. والله أعلم.

وقوله: إلى أجل مسمى؛ فالعرف في الإسلاف^{١٥} عند الناس: أن لا يُخَلَى عن الأجل، فصار الأجل بالعرف شرطا في جواز التمسك وإن لم يؤجل، لأن الرجل لا يسلم التسلف، ليؤديه حالة^{١٦} الإسلاف؛ لأن الحاجة هي التي تحمله على الإسلاف، فهو إنما يسلف ليؤديه في وقت ثان؛^{١٧} لأنه لو كان عنده حاضر لا يحتاج إلى غيره،^{١٨} ولكنه يبيعه فيصل إلى حاجته،

^١ ك + هو.

^٢ ع: اشهدوا.

^٣ ك ن - الكريم.

^٤ انظر: تفسير ابن كثير، ١/٣٣٥.

^٥ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أما الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فهو الطعام، أن يباع حتى يقبض. ثم قال ابن عباس: ولا أحسب كل شيء إلا مثله. (صحيح البخاري، البيوع ٥١، ٥٥؛ صحيح مسلم، البيوع ٣٠-٣٢، ٣٢).

^٦ أي في أحدهما.

^٧ ك - فأما الخبر الذي جاء أنه نهى عن الدين فإن ذلك على فوت القبض فيه دليله جواز ما كان ديننا بدين.

^٨ ع: إحدى.

^٩ أي إذا قبض أحد البديلين في المجلس، من الصرف ونحوه.

^{١٠} جميع النسخ: كل دين. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ٩٧ و٩٨.

^{١١} وإن كان الدين أحد البديلين.

^{١٢} جميع النسخ: المتبايعان.

^{١٣} ك: لأن كلا منهما.

^{١٤} ع - ومشتري في وجه.

^{١٥} ع م: الإسلام. أي الإقراض.

^{١٦} ع: حاله.

^{١٧} ك: بان.

^{١٨} أي إلى غير البيع.

ولا يتحمل المؤنة العظيمة؛ فصار بالعرف كأنه بأجل يفسد لترك بيان الأجل.^١ والله أعلم. وعلى ذلك روي^٢ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم».^٣

ثم أمر عز وجل بالكتابة في التداين بقوله فاكتبوه. وذلك - والله أعلم - لأنه وصل إلى حاجته بقبض رأس المال والآخر لم يصل؛ فلعل ذلك يحمله على إنكار الحق والجحود؛ فأمر عز وجل بالكتابة احترازا عن الإنكار وجحود الحق له؛^٤ لأنه إذا تذكر أنه كتب وأشهد عليه يرتدع عن الإنكار والجحود. فهو كما ذكرنا في قوله: وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاتٌ،^٥ لأنه إذا ذكر أنه يقتل ارتدع عن قتل غيره. فكذلك إذا ذكر أنه مكتوب عليه يمتنع عن الإنكار والجحود، لما يخاف ظهور^٦ كذبه وفضيحته على الناس. والله أعلم. ولا كذلك بيع العين بالعين، لأن كل واحد منهما لا يصل إلى حاجته إلا^٧ بما يصل به الآخر، فليس هنالك للإنكار معنى. لذلك لم يؤمر بالكتابة في بيع الأعيان، وأمر في المدائنت. والله أعلم. ويحتمل الأمر بالكتابة في التداين وجهاً^٨ آخر، وهو أنه^٩ يجوز أن ينس فينكر^{١٠} ذلك، أو ينسى بعضه^{١١} ويذكر بعضه، فأمر بالكتابة لئلا يبطل حق الآخر بترك الكتابة. ولا كذلك بيع العين، لذلك افترقا.^{١٢}

^١ يقول علاء الدين السمرقندي: «ولكن يبيعه فيصل إلى حاجته، ولا يتحمل المؤنة العظيمة فضلا بالعرف، كأنه أجل صريحا؛ إذ الثابت عرفا كالثابت شرطا. ولو أسلم إلى أجل صريحا من غير بيان القدر كان الأجل فاسدا. وكذا إذا صار الأجل ثابتا بحكم العرف من غير بيان يكون السلم فاسدا؛ فتكون الآية حجة لأصحابنا في سلم الحال أنه فاسد» (شرح التأويلات، ورقة ٩٧و).

^٢ ع ٢ - م - روي.

^٣ مسند أحمد بن حنبل، ١/٢١٧، ٢٢٢؛ وصحيح البخاري، السلم ١-٣، ٧؛ وصحيح مسلم، المساقاة والمزارعة ١٢٧-١٢٨.

^٤ ن - له.

^٥ سورة البقرة، ١٧٩/٢.

^٦ ن ع: ظهر.

^٧ ن ع م: مع.

^٨ ع: لا.

^٩ جميع النسخ: وجه.

^{١٠} ك - أنه.

^{١١} ن: فيكم.

^{١٢} ك ن ع: بعض.

ن - افترقا.

{ قال الشيخ رحمه الله: } والنسيان يُعَقِّبُ التنازع، والمنازعةُ توجب التخالف، وفيه الفساد، فأمر بالكتابة لدفع ذلك وللوفاء بالحق ودفع الخصومات. **والله أعلم***

ثم اختلف في الكتابة. قال بعضهم: هي واجبة لازمة، واستدلوا على وجوبها بقوله: **إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها**، أخبر برفع الجناح في التجارة الحاضرة، ولو^١ كانت في المدينة غير واجبة لم يكن لرفع^٢ الجناح فيها معنى، فدل أنها لازمة في المدينة حيث رفع الجناح في الحاضرة^٣ منها. وأما عندنا فهي ليست بواجبة؛ لأنه قال عز وجل: **وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ يَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ**، ثم^٤ قال: **فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي ائْتُمِنَ أَمَانَتَهُ**؛^٥ ذكر الرهن بدلا عن الكتابة ثم ذكر ترك الرهن بالائتمان؛ فإذا كان له^٦ ترك الرهن^٧ بالائتمان، وهو بدل الكتابة، فعلى ذلك له ترك الكتابة بالائتمان، إذ^٨ لو^٩ كان^{١٠} أصله مفروضا لم يحتمل / ترك بدله بالائتمان. فإذا كان^{١١} ذلك له^{١٢} دل أنه ليس بمفروض ولا لازم. **والله أعلم.**

[٧٠٥]

* ولا يحتمل أن يفرض الكتابة، لأن أكثر^{١٣} ما فيها^{١٤} أن يحفظ الحق، ومن^{١٥} له تركه [٧٠٥ ص ٣٢]

* وقع هنا قسم من تأويل الآية متقدما عن موضعه، فنقلناه هنالك. انظر: نسخة مهرشاه، ورقة ٧٠ و / سطر ٣٢-٣٤.

^٢ ك ع م: فلو.

^٣ ك ع م: لدفع.

^٤ ع م - في الحاضرة.

^٥ ع م + أمر.

^٦ سورة البقرة، ٢/٢٨٣.

^٧ م - له.

^٨ ن ع م: الارتهان.

^٩ «أي ثم أباح ترك الرهن إذا كان على أمان ممن عليه الدين عن الإنكار والجحود للدين، وأمر من عليه الدين بأداء الدين إلى من ائتمنه، ولم يأخذ منه الرهن» (شرح التأويلات، ورقة ٩٧ظ).

^{١٠} ك ع م: إذا.

^{١١} ك ن - لو.

^{١٢} ع - كان.

^{١٣} ع م - كان.

^{١٤} ن - له.

^{١٥} ك ن: وأكثر؛ ع م: أو أكثر.

^{١٦} جميع النسخ: فيه.

^{١٧} جميع النسخ: ولن.

كذلك له^١ أن لا يقبضه. مع ما ليست هي^٢ في عقد أو فسخ فيكلم فيها^٣ بوجوب واختيار،
إنما هي احتياط^٤ للمحقق^٥، فله فعل ذلك. والله أعلم.*

وقوله: وليكتب بينكم كاتب بالعدل، فهذا لأن الكاتب مأمون عليه، فيؤدي حق ما أوتمن^٦ فيه، لا يزيد على ما أملي عليه [ولا ينقص منه] بالنصيحة وأداء الأمانة. وهكذا الواجب على كل مُحَكِّم بين اثنين أن يحكم بالعدل والنصيحة وأداء الأمانة، كقوله: وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ^٧، وكقوله: يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ^٨، وكقوله: وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ^٩.

وقوله: ^{١٠} وَلَا يَأْتِ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فليكتب. قال بعضهم: ^{١١} وذلك أن الكتبة كانوا في صدر الإسلام قليلا فنهوا عن ترك الكتابة، إذ في ذلك بطلان حقوق الناس وذهابها. وأما اليوم فلا بأس بالإباء^{١٢} عليها لما يجد من يكتب له^{١٣} بالأجر فلا ييطل حقه. وفيه وجه^{١٤} آخر وهو أن قوله: وَلَا يَأْتِ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ، أي لا يأت^{١٥} الكاتب إذا كتب أن يكتب بالعدل، أي له ترك الكتابة، ولكنه^{١٦} إذا كتب لا يكتب إلا بالعدل. والله أعلم.

^١ ع م - له.

^٢ ع م - هي. أي الكتابة.

^٣ ع - فيها.

^٤ ع م - احتياط.

^٥ ن م: للتحق.

* وقع ما بين النحمتين متقدما عن موضعه، فنقلناه إلى هنا. انظر: نسخة مهرشاه، ورقة ٧٠ و/ سطر ٣٢-٣٤.

^٦ ع: ائتمن.

^٨ سورة النساء، ٥٨/٤.

^٩ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حَرَمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ (سورة المائدة، ٩٥/٥).

^{١٠} سورة الطلاق، ٢/٦٥.

^{١١} ن - وقوله.

^{١٢} جميع النسخ + هذا.

^{١٣} ك: بالإبياء؛ ن: بالآبياء؛ ع: بالأنبياء؛ م: بالآبياء.

^{١٤} م - له.

^{١٥} ن: أوجه.

^{١٦} ع م - كاتب أن يكتب أي لا يأت.

^{١٧} جميع النسخ: لكنه.

وقوله: كما علمه الله، هو نقض^١ على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: يكتب وإن لم يعلمه الله،^٢ والله عز وجل أخبر أنه يكتب بتعليم الله إياه. ولو كان التعليم من الله إبتاء الأسباب لم يكن لقوله: وَمَا عَلَّمْتَاهُ الشِّعْرَ،^٣ معني،^٤ لأنه [صلى الله عليه وسلم] قد أُعطي أسبابه. والعدل ما ذكرنا أن لا يزيد على الحق ولا ينقص^٥ منه. وأصل العدل هو وضع الشيء موضعه.

وقوله: وليملل الذي عليه الحق ما عليه. وليتق الله ربه ولا يخس منه شيئا، أي لا يملي على الكتاب أقل منه حقه ولا يتقص منه شيئا.^٦ فيه دلالة على أن القول^٧ قوله في قدر الحق، حيث أوعد فيما يملي على الكاتب أن لا يتقص من حق الطالب شيئا.

وقوله: فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع، قال قائلون: هذا كله واحد: السفیه والضعيف والذي لا يستطيع أن يملي. وقال آخرون: بل هو^٨ مختلف؛ السفیه هو^٩ الصغير يُمَلَّلُ^٩ وليه. والضعيف هو المريض الذي لا يقدر أن يملي. والذي لا يستطيع هو الجاهل الذي لا يعرف أن يملي.

ثم اختلف في الولي. قال بعضهم: الولي هو صاحب الحق، يملي بالعدل بين يدي من عليه الحق، لئلا يزيد على ذلك شيئا، فإن زاده أو نقصه أنكر عليه صاحبه. وقال آخرون: الولي هو وصي الصغير أو ذو النسب منه.

ثم المسألة في الحُجْر. قال أبو حنيفة رضي الله عنه: الحجر لا يمنع عقوده.^{١١}

^١ ك ن - نقض.

^٢ «أي لأنه هو الذي جعل لنفسه علما، لأنه علم بتعليم الله تعالى، وهو خلق العلم فيه» (شرح التأويلات، ورقة ٩٧ ظ).

^٣ سورة يس، ٦٩/٣٦.

^٤ ع: ولا ينقص.

^٥ م - أي لا يملي على الكاتب أقل منه حقه ولا يتقص منه شيئا.

^٦ ك ن: دلالة أن القول.

^٧ ع م - هو.

^٨ م - هو.

^٩ ع م: يملل.

^{١١} «ثم تعلّق الحجر بهذه المسئلة فيه خلاف على وجهين. أحدهما يستدل بهذه الآية على جواز الحجر على الصغير وتحول ولاية العقد عنه ونفاذ قول غيره عليه؛ لأن الله تعالى جعل ولاية الإملاء إلى الولي في حق السفیه كما في الصبي، ولو كان يجوز إملاؤه بنفسه لما حول إلى غيره. والوجه الثاني يستدل بابتداء هذه الآية على جواز تصرف السفیه، وعلى قيام ولاية التصرفات له في نفسه وفي أمواله، وهو قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بَدِينِ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا...﴾ فأجاز تدايته على ما ذكر من سفهه في الإملاء، فثبت أن السفه لا يمنع التناين والعقود» (شرح التأويلات، ورقة ٩٧ ظ).

^{١١} أي عقود المحجور.

وقال محمد بن الحسن: لا يجوز عقوده ولكن الولي هو الذي يتولى ذلك، استدلالاً بظاهر قوله: فإن كان الذي عليه الحق سفيهاً أو ضعيفاً أو لا يستطيع أن يعمل هو فليعمل وليه بالعدل، فإنما جعل الإماء إلى الولي لا إليه، ولو كان يجوز^١ إملاؤه لكان لا معنى لجعل ذلك إلى غيره؛ دل أنه لا يجوز. وأما أبو حنيفة رضي الله عنه، فإنه ذهب إلى أنه يجوز، بقوله: إذا تدايتهم بدين، أجاز تدايته، فدل أن الحجر^٢ لا يمنع العقد منه^٣ ولا تدايته؛ ولأن السفيه لم يستفد الإذن من السلطان،^٤ إنما استفاده من الله^٥ تعالى، ولا يجوز حجر من لم يستفد الإذن منه.

وقوله: واستشهدوا شهيدين من رجالكم. لم يجعل الإشهاد شرطاً في جواز البيع، ولكنه معطوف على قوله: فاكتبوه. أمر عز وجل بالإشهاد في البيع والتداين للمعنى الذي ذكرنا [من] أن ترك الإشهاد والكتابة يحمله على الإنكار وجحود^٦ الحق.^٧ فإذا كان هنالك شهود وكتاب يمتنع عن الإنكار لخوف^٨ ظهور الكذب. ولم يصير شرطاً في جواز التداين لأن الإشهاد إنما ذكر بعد المدانية والمبايعة.^٩ وكذلك الكتابة، فهي^{١٠} لما ذكرنا أن الإنسان من طبعه النسيان والسهو، فأمر بالإشهاد والكتابة لئلا ينسى أو يحمله ترك الإشهاد والكتابة على الإنكار. وأما الأمر بالإشهاد في النكاح ففي عقد^{١١} النكاح نفسه. دليله: قوله: «لا نكاح إلا بشهود»^{١٢}

^١ ك - فإنما.

^٢ ك + لنا.

^٣ ع: الحج.

^٤ جميع النسخ: عليه.

^٥ أي إن السفيه لم تجب له الولاية على نفسه بالأئمة، ولا استفادها منهم.

^٦ جميع النسخ: عن الله.

^٧ ن: والجحود.

^٨ ن - الحق.

^٩ ع م: وخوف.

^{١٠} ك: والمبايعة.

^{١١} جميع النسخ: فهو.

^{١٢} جميع النسخ: في عقد.

^{١٣} قال الزيلعي: قلت: غريب بهذا اللفظ، وفي الباب أحاديث منها ما أخرجه ابن حبان في صحيحه عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا نكاح إلا بولي، وشاهدي عدل، وما كان من نكاح على غير ذلك فهو باطل، فإن تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له» انتهى. أخرجه في النوع الثامن والتسعين من القسم الأول، ثم قال: لم يقل فيه "وشاهدي عدل" إلا ثلاثة أنفس: سعيد بن يحيى الأموي عن حفص بن غياث، وعبد الله بن عبد الوهاب المحمدي عن خالد بن الحارث، وعبد الرحمن بن يونس الرقي عن عيسى بن يونس، ولا يصح في ذكر الشاهدين غير هذا الخبر، انتهى كلامه. (نصب الرابة للزيلعي، ٤١٦٧/٣ وانظر أيضاً: الدررية في تخريج أحاديث الهداية للعسقلاني، ٥٥/٢؛ ونيل الأوطار للشوكاني، ٦/٢٦٠).

ولذلك^١ صار شرطاً في عقد النكاح، ولم يصر شرطاً في المبايعة. ووجه آخر، وهو^٢ أن الشهادة في النكاح تدفع تهمة الزنا عنهما، وقد يُجوج^٣ إليه في أول أحواله. والحاجة إلى الشهادة في البيع إلى ما يتعقب فيه من توهم وقوع النزاع؛ إذ له بذل ملكه للآخر من غير عقد بيع، وليس لها بذل^٤ فرجها له^٥ من غير عقد النكاح؛ لذلك صار^٦ الإشهاد شرطاً في جواز النكاح ولم يكن شرطاً في البيع. والله أعلم.

وقوله: واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان. في الآية دلالة^٧ أن من قضى بالشاهد واليمين^٨، قضى بخلاف ظاهر الكتاب، وهو أيضاً خلاف السنة؛ لأن قوله: واستشهدوا ليس هو الإشهاد إنما هو الإحضار للشهادة، إذ العجز لا يقع في الإشهاد، إنما يقع عند الاستحضار.^٩ ولو كان يمينه^{١٠} عُنيّة، لم يأمر المرأتين بهتك^{١١} سترهما.^{١٢} ولأن الآية ذكرت حق القضاء في المبيعات الواقعة والأحكام التي^{١٣} سبيلها لزوم الفصل^{١٤} بالقضاء بين أربابها. فمن جعل^{١٥} فصل^{١٦} القضاء بالشاهد واليمين جعل على خلاف ما جعله من له نصيب^{١٧} الشرائع والحجج، وقال الله تعالى: وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا.^{١٨}

^١ ع م: لذلك.

^٢ م - وهو.

^٣ ع: يخرج.

^٤ ن: بدل.

^٥ ن - له.

^٦ ع - صار.

^٧ ك: دلا.

^٨ ك: في اليمين.

^٩ لأن الله تعالى جعل المرأتين في حال عدم الرجل.

^{١٠} ن + ولو كان يمينه.

^{١١} جميع النسخ: هتك.

^{١٢} أي الخروج من بيوتهن لأداء الشهادة.

^{١٣} جميع النسخ: إلى.

^{١٤} ك: الفصل.

^{١٥} ع م - جعل.

^{١٦} ن: الفصل.

^{١٧} ع م: نصيب.

^{١٨} سورة الكهف، ٢٦/١٨.

وأما مخالفة السنة، فقولہ صلى الله عليه وسلم: «البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه»^١ فإذا أتى بشاهد واحد لم يخرج الآخر من أن يكون مدعى عليه، فإذا كان كذلك - وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم حجة المدعى عليه اليمين ولم يجعله^٢ حجة المدعى - فلذلك^٣ قلنا: إنه المخالف^٤ لظاهر الكتاب والسنة.^٥ ولأن الله تعالى جعل المرأتين في حال الضرورة - وهو حال عدم الرجل - مقام ذلك الرجل.^٦ فلو كان يجوز القضاء بالشاهد واليمين لم يحتج إلى أن يكلف النساء^٧ الخروج إلى أبواب القضاة / والسلطين لأداء الشهادة، وفي [٧١] ذلك هتك الستر عليهن، وكشف عورتهم، وتكلف القضاة فضل التفحص^٨ في أحوالهن^٩ ومعرفةهن. لذلك بطل القضاء بالشاهد واليمين. والله أعلم.

فإن قيل: روي عن رسول الله^{١٠} صلى الله عليه وسلم: أنه قضى به.^{١١}

قيل: إنه لم يرو أنه فيم قضى: في الأموال أو في غير الأموال؟^{١٢} فإن ثبت أنه فيم قضى لكننا نقضي به. ثم قال الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين: إنه قضى بالشاهد واليمين في الأمان ونحن نقضي [في] بعض أحكام الأمان بالشاهد الواحد إذا كان^{١٣} عدلا. واليمين باب ما يحتاط فيه إذا شهد شاهد أنه آمنه لم يقبل، ولكن يسترق. وأما الأموال

^١ صحيح البخاري، الرهن ٤٦؛ وسنن ابن ماجه، الأحكام ٤٧؛ وسنن الترمذي، الأحكام ١٢. وانظر أيضا: نصب الراية للزيلعي، ٤/٣٩٠.

^٢ جميع النسخ: ولم يجعل اليمين.

^٣ جميع النسخ: فذلك.

^٤ ك: لمخالف. ن: ان المخالف.

^٥ وعبارة السمرقندي هكذا: «جعل حجة المدعي البينة وجعل حجة المدعى عليه اليمين، وهو بعد إحضار واحد لم يخرج عن كونه مدعى، ولم يدخل في قسم المدعى عليه، فجعل حجة المدعى عليه حجة له خلاف السنة» (شرح الثاويلات، ورقة ٩٨و).

^٦ ع م - مقام ذلك الرجل.

^٧ جميع النسخ + من.

^٨ ع: التفحص.

^٩ ك ع م: حالهن.

^{١٠} ك: عنه.

^{١١} عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد. انظر: مسند أحمد بن حنبل، ١/٢٤٨، ٣١٥؛ وصحيح مسلم، الأفضية ٣؛ وسنن أبي داود، الأفضية ٢١.

^{١٢} ع م - أو في غير الأموال.

^{١٣} ع: فإذا كان.

فإن الاحتياط في ذلك ترك القضاء إلى^١ أن تقوم^٢ الحجة التي تُزيل^٣ الشبهة من جميع الوجوه. **وبالله التوفيق.**

وأما شهادة النساء فإنها جائزة في الأموال وفي غير الأموال إلا في الحدود خاصة، فإنها غير مقبولة. أما جوازها في غير الحدود فلأن^٤ الله تعالى ذكر التداين، وذكر في التداين الأجل، والأجل ليس بمال، ثم أجاز شهادتهن في التداين وفي الأجل الذي ليس هو بمال. دل أن علة جواز شهادتهن ليس هو المالية نفسها، وأجيزت شهادتهن فيما لا مالية^٥ فيه^٦ وهو الأجل. فظهر^٧ أن علتها ليست مالية. وأما بطلان شهادتهن في الحدود فلأن شهادتهن إنما أجيزت بحكم البديل عن شهادة الرجال، والأبدال في الحدود غير مقبولة، نحو الوكالات^٨ والكفالات. فعلى ذلك شهادتهن، لما كان^٩ جوازها بحكم البديل لم تقبل. ولأنهن جبلن^{١٠} على السهو والغفلة ونقصان العقل والدين؛ لقوله [صلى الله عليه وسلم]: «إنهن ناقصات العقل والدين». ^{١١} فإذا كان كذلك أورث ذلك شبهة في الحدود، والحدود مما ينبغي^{١٢} فيها الدرع،^{١٣} لذلك لم يقبل. **والله أعلم.** ولأن شهادتهن إنما ذكرت فيما ينبغي^{١٤} به الإعلام والإعلان لا الإسرار؛^{١٥} فعلى ذلك تقبل شهادتهن فيما ينبغي^{١٦} به ذلك المعنى. وأما الحدود

^١ ك: إلا.

^٢ جميع النسخ: يقوم.

^٣ ن ع م: تزيله.

^٤ جميع النسخ: لأنه.

^٥ ك: في لا مالية؛ ن ع: في الامالية؛ م: في المالية.

^٦ ع م: وفيه.

^٧ جميع النسخ: فظهرت.

^٨ ع + الوكالات.

^٩ جميع النسخ: لما كانت.

^{١٠} ع م: جعلن.

^{١١} مسند أحمد بن حنبل، ١/٢٣٤، ٢٢٩٨؛ وصحيح البخاري، الإيمان ٢١؛ وصحيح مسلم، الإيمان ١٣٢.

^{١٢} ع م - ينبغي.

^{١٣} لعنه يشير إلى حديث «ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن وجدتم للمسلم محرّجا فخلوا سبيله، فإن الإمام

لأن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة» (سنن أبي داود، الصلاة ١١٤؛ وسنن الترمذي، الحدود ٢).

^{١٤} ك - فيما ينبغي.

^{١٥} ن: والإسرار.

^{١٦} جميع النسخ - به.

وما يلزم بها ذلك إنما ينبغي^١ فيه^٢ الإسرار والستر، لذلك قلنا: بأن شهادتهن تجوز في النكاح والطلاق والعتاق، لأن النكاح ينبغي فيه^٣ الإعلان على ما جاء: «أعلنوا النكاح»،^٤ لذلك قُبلت. والله أعلم.

ومعنى آخر، أن الخصم أجاز شهادة النساء بالانفراد في كل شيء ما خلا الحدود والقصاص، لذلك قبل بالرجال؛ ولأن شهادة النساء أحيزت في الأصل توسيعاً، فلا يجوز أن تُردّ فيما يتوسع، وتقبل فيما يضيق. وأمر النكاح والطلاق في الشهادة أوسع، فهو أحق أن تقبل.^٥

وقوله: واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان. فإن قال قائل: كيف جاز استشهاد المرأتين عند وجود الرجلين؟^٦ [قيل:] فهو^٧ - والله أعلم -^٨ أمرٌ باستحضار الرجلين عند الحاكم للشهادة،^٩ لا أمر بالإشهاد عليها؛^{١٠} لذلك قال عز وجل: فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان، أي لا تُكَلَّف النساء حضورَ أبواب القضاة ومحالسهن^{١١} لأداء الشهادة إلا عند العجز عن وجود الرجال، لما في ذلك هتك أستارهن وكشف عورتهم. والله أعلم. والثاني أن الله تعالى ذكر امرأتين وأقامهما مقام رجل فانت،

^١ ك ن ع: ينبغي.

^٢ جميع النسخ: في ذلك.

^٣ ك: ينبغي في.

^٤ عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أعلنوا هذا النكاح، واضربوا عليه بالفر بال» (مسند أحمد بن حنبل، ٥/٤، ٧٧؛ وسنن ابن ماجه، النكاح، ٢٠؛ وسنن النسائي، النكاح، ٧٢).

^٥ جميع النسخ: ان يقبل.

^٦ ع م - قائل.

^٧ أي مع أن الآية الكريمة تقرر أن الله تعالى أجاز استشهاد المرأتين عند عدم الرجلين، بقوله تعالى: ﴿... فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان...﴾.

^٨ ع - فهو.

^٩ م - أعلم.

^{١٠} ك: بشهادة.

^{١١} يقول علاؤ الدين السمرقندي رحمه الله: «فإن قال قائل: إن الله تعالى أجاز استشهاد المرأتين عند وجود الرجلين بقوله: ﴿فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٨٢)، وقد أجاز استشهاد المرأتين عند وجود الرجلين حتى لو كان المدعي رجلين وامرأتين فإن القضاء يقع بشهادة الكل حتى لو رجعوا يجب الضمان عليهم جميعاً. قيل: هذا أمر باستشهاد الرجلين عند الحاكم لأداء الشهادة لا أنه أمر بالاستشهاد على ذلك» (شرح التأويلات، ورقة ٩٨ ظ).

^{١٢} جميع النسخ: ومجلسهم.

والرجل الذي قامت امرأتان مقامه هو فائت أبدا غير موجود، إذ له^١ أن يُشهد عددا على ذلك الحق؛ لذلك جازت شهادتهن وإن كان^٢ هناك رجلا. والله أعلم.

فإن قيل: ما الحكمة في ذكر رجلين، دون ذكر العدد، أو ذكر واحد؟^٣

قيل: لوجوه. أحدها [أنه] ذكر [العدد] على قدر [خطر] الأشياء ومراتبها عند الناس إذا كان أمرا عظيما فظيما لا تقبل فيه إلا شهادة^٤ عدد [أربعة]،^٥ نحو الزنا، كقوله: **كُفُّوا لِمَ يَأْتُوا بِآرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ**،^٦ الآية. وإذا كان خسيسا سهلا عند الناس قبل [فيه] قول الفرد، حرا كان أو عبدا، من نحو الاستئذان للدخول على آخر ونحوه. ثم الأموال وغيرها هي المتوسطة المترددة بين هذين،^٧ فقبل الوسط من الشهادة ولم يقبل دونهما.^٨ والله أعلم.

ووجه آخر،^٩ قيل: إنه ذكر ذلك عبادة، لا للمعنى^{١٠} المودع فيه ولكن سمعا، فهو على ما ذكر لا يطلب معناه.^{١١}

والثالث أن الواحد^{١٢} لم تقبل شهادته في الحقوق بالانفراد؛ لأنه^{١٣} ينتفع بها، لأن من صدق في قوله يتلذذ بتصديقهم إياه. فعلى ذلك لم يقبل قول المدعي في دعواه وإن كان عدلا، لما ينتفع بالتصديق وقبول قوله فيه، فإذا كانا اثنين صار تلذذ كل واحد منهما وانتفاعه بصاحبه،^{١٤} فحصلت الشهادة خالصة صافية فقبلت. والله أعلم.

^١ ن: أن له. وله: أي لصاحب الحق.

^٢ ن ع م: كانت.

^٣ «دون ذكر عدد أكثر منه أو ذكر رجل واحد» (شرح التأويلات، ورقة ٩٨ ظ).

^٤ ع: فيه الأَشْهَاد.

^٥ والزيادة من الشرح، ورقة ٩٨ ظ.

^٦ ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاحلدوهم فلداة حلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون﴾ (سورة النور، ٤/٢٤).

^٧ ن ع م: من هذين.

^٨ ك: دونها.

^٩ أي والوجه الثاني.

^{١٠} جميع النسخ: لمعنى.

^{١١} «ووجه آخر، وهو أن ذكر العدد من الرجلين وأكثر على طريق التعبد، دون أن يعقل فيه المعنى المودع، فيبني الأمر فيه على السمع والنص، لا يطلب المعنى فيه بالعقل؛ لقصوره عن دركه» (شرح التأويلات، ورقة ٩٨ ظ).

^{١٢} ن: إذ الواحد.

^{١٣} ع: ولأنه.

^{١٤} ع م: لصاحبه. أي صار تلذذ كل واحد منهما مضافا إلى قول صاحبه.

والرابع أن الإنسان مطبوع على السهو والغفلة، فإذا كان فردا يُخاف عليه النسيان، فأمر^١ بضم آخر إليه ليذكر كل واحد منهما صاحبه إذا نسيه. وعلى ذلك يخرج قوله: فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان [من ترضن من الشهداء] أن تَضِلَّ إحداهما فتُذَكِّرُ إحداهما الأخرى، لما ذكرنا^٢ أنهن جبلن وطبعن^٣ على فضل السهو والغفلة، [لذلك] أمر بضم غيرها إليها [لتذكرها] إذا سهت وغفلت عنها.

ثم اختلف في قوله: شهيدين من رجالكم. قال أصحابنا رحمهم الله: يرجع الخطاب إلى الأحرار خاصة، دون العبيد والكفرة. أما الكفرة فلأن الخطاب في الابتداء للمؤمنين، بقوله: يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين، الآية، فخرج الخطاب من خطاب الآية، لذلك لم تقبل شهادتهم على أهل الإسلام. وأما العبيد فلم يدخلوا / تحت هذا الخطاب لوجوه. أحدها ما [٧١ظ] ذكرنا أن ظاهر الخطاب للأحرار دون العبيد، لما [أنهم] لا يملكون^٤ التداين والتبايع، فعلى ذلك خطاب الشهادة. فإن قيل: أليس العبيد يملكون التبايع والتداين؟ قيل: يملكون^٥ بالإذن والتولية، لا بملك أنفسهم، فذلك القدر من التداين وغيره يملكه^٦ الكفار، ثم لم يجب قبول شهادتهم، ولا دخلوا تحت ذلك الخطاب، فكذلك العبيد.

والثاني ما قاله عز وجل: ولا يَأْبُ الشهداء إذا ما دُعُوا، ثم لا يملك العبيد الإجابة لكل ما دعوا، لحق السادات. فعلى ذلك ليس عليهم الإجابة في الشهادة، لحق السادات. والله أعلم. والثالث أن الله تعالى قسم الشهادة قسمة الميراث، بقوله فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان، وقال في الميراث: لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ^٧، ثم لا حظ للعبيد في الميراث، فعلى ذلك لا حظ لهم^٨ في الشهادة.

والرابع أن الشهادات تجري مجرى الولايات^٩ والتملكيات، ثم لا ولاية^{١٠} تكون للعبيد

^١ جميع النسخ: أمر.

^٢ ن ع: لما ذكرن؛ م: لما ذكرت.

^٣ ن: طبعن.

^٤ ك ن م + هم.

^٥ ع - التداين والتبايع فعلى ذلك خطاب الشهادة فإن قيل أليس العبيد يملكون التبايع والتداين قيل يملكون.

^٦ ك: يملك.

^٧ سورة النساء، ١١/٤.

^٨ جميع النسخ: له.

^٩ م: الشهادات.

^{١٠} ع م: دلالة.

على غيره ولا تمليك. فعلى ذلك الشهادة، إذ فيها ولاية وتمليك الحاكم الحكيم. والله أعلم. وعلى هذا بطلت شهادة الكفار على أهل الإسلام، لما لا ولاية لهم عليهم.

والخامس أن الشهود بين حالين، بين أن يصدقوا فتمضى شهادتهم وبين أن يكذبوا فيضمنوا. ولما كان العبيد إذا كذبوا في شهادتهم^٢ لم يضمنوا، لأن ضمان الشهادة ضمان^٣ معروف، لأنه لا بدل له بإزائه.^٤ فمن لم يكن من أهل المعروف^٥ لم يكن من أهل الشهادة؛^٦ دل أنهم ليسوا من أهل الشهادة.

وعلى ذلك قلنا: إن النكاح يجوز بشهادة الفاسق والمحدود في القذف وإنهما من أهل الشهادة فيه؛ لأنهما من أهل الضمان، وإن كانت شهادتهما ردت لتهمة الكذب في سائر الحقوق. وأما العبد فليس هو من أهل الشهادة بحال^٧ للمعنى الذي وصفنا - والله أعلم - وإلا فالقياس^٨ أن تجوز شهادة العبيد؛ لأنها من حق الله، دليله قوله: وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ، وقوله: كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ.^٩ فإذا كانت من حق الله - وحقوق الله لا يختلف العبيد والأحرار فيها - فيجب أن تقبل شهادتهم،^{١٠} لكنها لم تقبل للوجوه التي^{١١} ذكرناها. والله أعلم. وقوله: فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَتُدْكِرُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى. قد ذكرنا فيما تقدم أنهن لَمَّا جبلن وطبعن على فضل سهو وغفلة ضمت^{١٢} إليها أخرى لتذكرها^{١٣} الشهادة إذا نسيت. وفي الآية دلالة أن الرجل إذا نسي الشهادة ثم دُكر فتذكر يجوز أن يشهد.

^١ ك: ذلك.

^٢ ع + وبين أن يكذبوا فيضمنوا ولما كان العبيد إذا كذبوا في شهادتهم.

^٣ ع م - ضمان.

^٤ ع م: بإزائه. أي والعبيد ليسوا من أهل المعروف والصلة.

^٥ ع م: الشهادة.

^٦ ع م - لم يكن من أهل الشهادة.

^٧ م: لبحال.

^٨ جميع النسخ: القياس.

^٩ سورة الطلاق، ٢/٦٥.

^{١٠} سورة المائدة، ٨/٥.

^{١١} ك - فإذا كانت من حق الله وحقوق الله لا يختلف العبيد والأحرار فيها فيجب أن تقبل شهادتهم.

^{١٢} ن: الذي.

^{١٣} ن ع م: أي أن قال.

^{١٤} ن: ضمنت.

^{١٥} ع م: لتذكر.

وأما إذا أُخبر بالشهادة ولم يتذكر لم يجز له أن يشهد؛ لقوله: ^١ فُتَذَكَّرَ إحداهما الأخرى، إذ لم يقل: فتخبر ^٢ إحداهما الأخرى.

وقوله: ممن ترضون من الشهداء، فيه دلالة أن من المسلمين ممن لا يكون مريضاً، وكذلك فيهم من يكون عدلاً ومن لا يكون عدلاً. دليله قوله: ^٣ وَأَشْهَدُوا دَوِّيَّ عَدْلٍ مِنْكُمْ، ^٤ لو لم يكن فيهم مريضاً وغير مرضي ^٥ لكان يقول: وأشهدوا رجلين منكم، ولم يشترط فيه العدالة والرضا. وهو [حجة] على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: المسلم لا يكون غير عدل ولا غير مرضي. وفي الآية التي ذكرنا دلالة ما قلنا.

وفي قوله: ممن ترضون من الشهداء، دلالة ^٦ أن الشهود إذا شهدوا على المدعى عليه بالحق، وهم مريضون عنده، يجب أن يؤدي إليه ^٧ حقه، لأننا قلنا: إن قوله: واستشهدوا شهيدين من رجالكم أمر باستحضرهم عند الحاكم، فإذا كان كذلك فهو دليل ما قلنا. والله أعلم.

وقوله: ولا يَأْبُ الشَّهَادَةَ إِذَا مَا دُعُوا، اختلف فيه. قيل: لا يَأْبُ الشَّهَادَةَ إِذَا مَا دُعُوا للإشهاد. ^٨ وقيل: ولا يَأْبُوا إِذَا مَا دُعُوا للأداء، وهذا أشبه؛ لأن للشهود أن يقولوا: أحضر الخصم هاهنا لنشاهدنا عليه، فإننا لا نحضر المكان الذي هو فيه. وليس [لهم] هذا القول في الأداء، إذ الأداء لا يكون إلا عند الحاكم، لذلك كان أولى؛ كقوله: وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ، ^٩ ولا يجد من يشهد له ^{١٠} غيرهم. ^{١١} والله أعلم.

^١ ن: بقوله.

^٢ ع: فتخبر.

^٣ م + فتذكر.

^٤ سورة الطلاق، ٢/٦٥.

^٥ ع: غير مرضي.

^٦ ك: يشترط.

^٧ م - فيه العدالة والرضا وهو على المعتزلة لأنهم يقولون المسلم لا يكون غير عدل ولا غير مرضي وفي الآية التي ذكرنا دلالة ما قلنا والله أعلم وقوله ﴿مَنْ تَرْضُونَ مِنَ الشَّهَادَةِ﴾ دلالة، صح هـ.

^٨ أي إلى المدعي.

^٩ أي لتحمل الشهادة.

^{١٠} جزء من الآية التالية.

^{١١} ك: ولا تجد من يشهدهم؛ ن ع م: ولا يجد من يشهدهم؛ ك + ولا تجد من يشهد له؛ ن ع م + ولا يجد من يشهد له.

^{١٢} «أي وصاحب الحق لا يجد من يشهد له عند الحاكم غيرهم، فأما المستشهد - أي الذي يطلب من يتحمل الشهادة - فقد يجد من يشهد على الحادث غير هؤلاء» (شرح التأويلات، ورقة ٩٩ و).

وقوله: **وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ**، فيه دلالة جواز السَّلْم في الثياب؛ لأن ما يكال ويوزن لا يقال فيه الصغير والكبير، ولا يكتب صغيرة وكبيرة،^١ إنما يقال ذلك في العددي [والذرعى].

وقوله: **ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ**، يقول: أعدل عند الله، وأقوم للشهادة في الحجة. وقوله: **وَأَدْنَىٰ أَنْ لَا تَرْتَابُوا**، أقرب إلى رفع^٢ الظنون والشكوك التي^٣ تحملكم على التناكر والتنازع الذي عاقبته^٤ الفسخ. ولهذا ما أمر عز وجل بالكتابة فيه والإشهاد، وذكر كل صغير وكبير، لئلا يقع بينهم^٥ في العاقبة تنازع وتناكر، فيحمل ذلك الحاكم على فسخ العقد بينهما. وعلى ذلك يصير^٦ الأجل فيه شرطا لقطع وقوع التنازع والتناكر^٧ الذي حكمه الفسخ في الآخرة.^٨ **وَاللَّهُ أَعْلَمُ**.

وقوله: **إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً**، الآية. استثنى عز وجل التجارة الحاضرة بترك الكتابة والإشهاد والرهن وغيره؛ وذلك لما ذكرنا آنفا أن الديون والقروض تنسى وتشتبه على الناس؛ فلذلك أمر بالكتابة فيها والإشهاد، ولا كذلك^٩ التجارات الحاضرة. وعلى ذلك الأمر الظاهر^{١٠} بين الناس أنهم يكتبون ويشهدون في الديون والقروض، ولم يعملوا^{١١} ذلك في التجارات الحاضرات الجاريات فيما بينهم، لارتفاع ما يخاف وقوعه في الديون والقروض، وخلاتها عن ذلك. **وَاللَّهُ أَعْلَمُ**.

^١ ن: الصغيرة ولا كبيرة.

^٢ ع م: دفع.

^٣ ك: الذي.

^٤ ع م: عاقبه.

^٥ ن: يفهم.

^٦ ك ع م: نصبوا. والتصحيح من الشرح، ورقة ٩٩ و.

^٧ ن - فيحمل ذلك الحاكم على فسخ العقد بينهما وعلى ذلك يصير الأجل فيه شرطا لقطع وقوع التنازع والتناكر.

^٨ «أي لأنه إذا أسلم حالا وهو معدم عاجز عن تسليم السلم في الحال والآخر يطالبه بالتسليم يقع التنازع ويقع الحاجة إلى الفسخ. وفيه إلحاق الضرر بالآخر، حيث سلم رأس المال ودفع به حاجته وصار مالكا، فلم يصل إلى المسلم فيه ولا إلى رأس المال؛ فشرط الأجل حتى لا يكون له حق المطالبة إلا بعد محل الأجل، فيصير قادرا على أداء المسلم فيه من حيث الظاهر فلا يؤدي إلى المنازعة المفضية إلى الفسخ، ولا إلى إلحاق الضرر به للوصول إلى المسلم فيه» (شرح التأويلات، ورقة ٩٩ و).

^٩ ع: ذلك.

^{١٠} جميع النسخ: أمر ظاهر.

^{١١} ك: يعملوا

وقوله: تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها، يقول: يدا بيد.^١ وهو يدل على إيجاب القبض في المجلس.^٢

وقوله: وأشهدوا إذا تبايعتم. أمر عز وجل بالإشهاد في التجارة الحاضرة ولم يأمر بالكتابة، وأمر في التداين بالكتابة والإشهاد^٣ جميعا. فالأمر بالكتابة لمحافظة الحقوق ومعاهدة كل قليل وكثير فيه. / والأمر بالإشهاد للأدب. والأمر^٤ بالرهن أمر بالوفاء. والرهن والكتابة [٧٢] والإشهاد كل ذلك يمنع صاحبه عن الإنكار والجحود، ويذكّر عند النسيان والسهو. وذلك^٥ كله لقطع التنازع الواقع فيما بينهما في المتعقب. والله أعلم.

وقوله: ولا يُضَارَّ كاتب ولا شهيد، اختلف فيه. قال بعضهم: لا يُضَارَّ الكاتب والشهيد، لا يشغل الكاتب ولا الشهيد فيقول^٦ له: اكتب لي كذا واشهد لي على كذا، وهو يجد غيره.^٧ وقال آخرون:^٨ لا يُضَارَّ كاتب صاحب^٩ الحق، فيكتب ما لا ينبغي أن يكتب بالزيادة والنقصان، وكذلك^{١٠} الشاهد لا يزيد على الحق ولا ينقص من الحق شيئا، ولا يكتب الشهادة أيضا.^{١١} وهذا^{١٢} أقرب. والله أعلم.

فإن قيل: إذا كان المعنى راجعا^{١٣} إلى ما ذكرت: أن لا يزيد الكاتب ولا ينقص

^١ لعله يشير إلى حديث روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء، يدا بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد» (صحيح البخاري، البيوع ٧٩؛ وصحيح مسلم، البيوع ٨٦، ١٠١، ١٠٣، ١٠٤).

^٢ جميع النسخ؛ وليس فيها إيجاب القبض على المجلس. والتصحيح من الشرح، ورقة ٩٩و.

^٣ ع م - في التجارة الحاضرة ولم يأمر بالكتابة وأمر في التداين بالكتابة والإشهاد.

^٤ ك ن: وأما الأمر.

^٥ ع: عند ذلك؛ م: عد ذلك.

^٦ ع م: يقول.

^٧ «أي لا ينبغي لصاحب الحق أي يشغل الكاتب ولا الشهيد بالكتابة والشهادة عن أشغال أنفسهم ولا يمنعهما عن ذلك فيقول له: اكتب، واشهد لي، وهو يجد غيرهما، فيتضرران بذلك» (شرح التاويلات، ورقة ٩٩ظ).

^٨ ك ن + قوله.

^٩ ن: ولا صاحب؛ ع م: وصاحب.

^{١٠} ع: وكذا.

^{١١} ك - أيضا.

^{١٢} ع م: فهذا.

^{١٣} جميع النسخ: راجع.

ألا قال: لا يضارُ^١ بالرفع؟^٢

قيل: إنه لا يُضارُ^٣، فطرح إحداهما^٤، فإذا طرحت انتصبت^٥ علامةً للطرح، إذ هكذا عمل الإضمار. وعن ابن عباس رضي الله عنه^٦، قال: الإضرار أن يقول الرجل للرجل وهو عنه غني: إن الله أمرك أن لا تأبى إذا ما دُعيت، فيضارُهُ^٧ بذلك.^٨

وقوله: وإن تفعلوا، أي تُضاروا، فإنه فسوق بكم. هذا يدل على أن التأويل هو^٩ ما ذكرنا من النهي^{١٠} عن الزيادة،^{١١} والنقصان والتحرّيف والكتمان، إذ في ذلك خروج عن الأمر. والفسق هو الخروج عن الأمر، كقوله: فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ.^{١٢}

وقوله: واتقوا الله، في المضارّة من الزيادة والنقصان والكتمان. ويعلمكم الله الحكم والأدب، وما يحل وما لا يحل. وهو [حجة] على المعتزلة. والله بكل شيء عليم، حرف وعيد.

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيُسْقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْفُرُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْفُرْهَا فَإِنَّهُ آتَمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [٢٨٣]

وقوله: وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فرهان مقبوضة. قد ذكرنا فيما تقدم في الأمر بالكتابة والإشهاد أنهما^{١٣} -والله أعلم- لحفظ الحقوق ما جلّ منها وما دقّ،

^١ ك: يضاره.

^٢ أي على الإخبار في اللفظ، والنهي في المعنى وجعل (لا) نافية، وليست ناهية، وهي قراءة ابن محيصن. قال أبو حيان: ويجيء النهي في صورة النفي مستحسن، لأن النهي إنما يكون عما يمكن وقوعه، فإذا برز في صورة النفي كان أبلغ، لأنه مما لا يقع ولا ينبغي أن يقع (البحر المحيط لأبي حيان، ٢/٢١٥-٢١٦، ٣٥٤).

^٣ ع م: لا يضاره.

^٤ ك ن ع: إحداهما.

^٥ ع: انتقضت؛ م: انتقصت.

^٦ ع م + أنه.

^٧ تفسير الطبري، ٣/١٣٦.

^٨ ك - هو.

^٩ ن: على النهي.

^{١٠} ن: على الزيادة.

^{١١} ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ (سورة الكهف، ١٨/٥٠). جميع النسخ + وهو على المعتزلة.

* يبدو أنه متعلق بما سبّاق في تأويل قوله: ﴿ويعلمكم الله﴾، فنقلناه إلى مكانه.

^{١٣} م: أنها.

وأن لا يحملهم على الإنكار والجحود، وأن يُذكّرهم ذلك حتى لا ينسون.^١ فعلى ذلك الأمر بالرهان لئلا يؤخروا قضاء الدين ويذكروه ولا ينسون. والله أعلم.

ثم فيه دلالة أن لا يجوز الرهن إلا مقبوضا، لأن الرهن يقبض لأمرين. [الأول] لأنه إذا كان مقبوضا محبوسا عن صاحبه عن جميع أنواع^٢ منافعه ذكره وتقاضاه^٣ لقضاء دينه. وإذا كان في يديه لم يتقاضاه على ذلك.^٤ لذلك قلنا: إنه لا يجوز إلا مقبوضا. والثاني أنه^٥ إنما يقبضه^٦ ليستوفى منه الدين،^٧ ولا يستوفى إلا بعد القبض؛ أو يأخذه^٨ ليأخذ الدين منه من غير بحس فيه^٩ ولا منع عنه.

ووجه آخر فيما لا يجوز الرهن إلا مقبوضا لأنه جعل وثيقة، فلا يجوز^{١٠} أن يكون وثيقة^{١١} وهو في يدي الراهن، غير محبوس ولا ممنوع عن منافعه. فدل ما ذكرنا من طلب الناس بعضهم من بعض الرهون أنهم طلبوا وثيقة. فإذا كان وثيقة فهو إنما يكون وثيقة إذا كان في يدي المرتهن محبوسا عن صاحبه. ألا ترى أن الكاتب أمر بأداء الأمانة إذا أمن بعضهم بعضا بغير رهن، فلو كان الرهن يكون رهنا في يدي^{١٢} الراهن لذكر فيه أداء الأمانة في الرهن، ولم يكن لذكر القبض وجه. لذلك قلنا: إن الرهن لا يجوز إلا أن يكون مقبوضا محبوسا عن منافع صاحبه.

وقوله: **فإن أمن بعضهم بعضا فليؤد الذي أؤتمن أمانته**، فيه دلالة ضمان الرهن، ودلالة استيفاء الدين من الرهن؛ لأنه إنما ذكر الأداء فيما أمن بعضهم بعضا بلا رهن،

^١ انظر: تفسير الآية السابقة.

^٢ ع م: أنواعه.

^٣ ع م: وتقضاه. تقاضاه: طلبه منه.

^٤ أي لم يعمل على قضاء دينه ليتقاضى رهنه.

^٥ ع - أنه.

^٦ جميع النسخ: إنما يقبض.

^٧ أي عند العجز عن الاستيفاء من غيره، كما إذا مات الراهن ولم يبق إلا الرهن وعليه ديون أخرى، فإن المرتهن أحق من غيره باستيفاء الدين منه. انظر: شرح التأويلات، ورقة ٩٩ ظ.

^٨ جميع النسخ: يأخذ.

^٩ ن - فيه.

^{١٠} ك ن م: فلا جائز.

^{١١} ع - فلا يجوز أن يكون وثيقة.

^{١٢} ك: يد.

ولم يذكر الأداء فيما فيه الرهن. فلولا أنه^١ جعل في الرهن استيفاء الحق والدين وإلا لذكر الأداء فيه كما ذكر في الرهن.^٢ فدل أنه مضمون به إذا هلك هلك^٣ به. **وإنه أعلم.**
 وأيضاً قوله: **فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي أؤتمن أمانته وليتق الله ربه، فيه^٤ دليل لقولهم في الشركات: إنه يكتب، اشتركا على تقوى الله وأداء الأمانة؛ لأن^٥ كل واحد منهما أمين في ذلك، لذلك ذكر فيه^٦ تقوى الله وأداء الأمانة،^٧ كما ذكر عز وجل تقوى الله وأداء الأمانة^٨ فيما أؤتمن.^٩**

وقوله: **ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه، ذكر إثم القلب؛ والإثم موضعه القلب، لكنه يشيع^{١١} في الجوارح ويظهر، على ما روي: «إن في النفس مضعة إذا صلحت صلح البدن وإذا فسدت فسدت البدن»^{١٢}.**

{قال الشيخ رحمه الله}: وفيه دلالة أن المآثم تعمّد القلوب بأي شيء كان، فلذلك وصف القلب بأنه آثم، وهو كقوله: **وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ^{١٣} وكذا قوله: وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ^{١٤} الآية.**

^١ جميع النسخ: أن.

^٢ ن: فيما لا رهن؛ ع: في لا رهن.

^٣ ن - هلك.

^٤ «لأن الأصل أن حبس كل أمانة عن صاحبها يوجب الضمان. والرهن معقود على شرط الحبس والقبض الذي هو سبب الضمان، فيكون منافياً للأمانة موجبا للضمان. ولو كان الرهن أمانة لا يبقى الضمان، كما إذا أودع عنده أو أعاره منه» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٠ و).

^٥ أي في قوله تعالى: ﴿وليتق الله ربه﴾.

^٦ ع م: لأنه.

^٧ ع: في.

^٨ م - لأن كل واحد منهما أمين في ذلك لذلك ذكر فيه تقوى الله وأداء الأمانة.

^٩ ن + كما ذكر عز وجل تقوى الله وأداء الأمانة.

^{١٠} ن ع: ائتمن.

^{١١} ن ع م: يشفع.

^{١٢} روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث وفي آخره: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب» (صحيح البخاري، الإيمان؛ ٣٩؛ صحيح مسلم، المساقاة ١٠٧-١٠٨).

^{١٣} ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حلِيم﴾ (سورة البقرة، ٢٢٥/٢).

^{١٤} ﴿وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفورا رحِيما﴾ (سورة الأحزاب، ٥/٣٣).

﴿اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوُا يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [٢٨٤]

وقوله: **لله ما في السماوات وما في الأرض**، هو ظاهر؛ إذ ما في السماوات والأرض كلهم عبيده وإماؤه؛ ردا على قولهم: **عَزَّيْبُ ابْنُ اللَّهِ، وَالْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ،**^١ والملائكة بنات الله.^٢ وقد ذكرنا الوجه فيما تقدم في غير موضع.^٣

وقوله: **وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله**. من الناس^٤ من استدل على نسخها بقوله: **فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء**، لكنه لا تحتل الآية وعدا وخيرا^٥ بالمحاسبة.^٦ والوعد لا يحتل النسخ؛ لأنه خلف وبداء، وذلك [فعل] من يجهل العواقب.^٧ تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.^٨

ثم اختلف فيه. قال الحسن: هو على ما عزم [عليه]، لا على ما خطر بال نفس.^٩ وكذا قوله [صلى الله عليه وسلم]: «من هم».^{١٠} ويحتل على التقديم والتأخير [واستعارة حرف أو عن الواو. أي] ^{١١} إن تخفوا ما في أنفسكم وتبدوه^{١٢} يحاسبكم به الله.^{١٣} ويحتل أيضا:

^١ ك: وعيسى ولد الله. يشير إلى قوله تعالى: ﴿وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله﴾ (سورة التوبة، ٣٠/٩).

^٢ لعل المؤلف يشير إلى نحو قوله تعالى: ﴿ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون﴾ (سورة النحل، ١٦/٥٧).

^٣ انظر مثلاً: سورة البقرة، ٢٢/٢.

^٤ ك + من الناس؛ ع م - من الناس.

^٥ جميع النسخ: وعد وخير.

^٦ لعله يقصد: لا تحتل الآية الواحدة وعدًا بالمغفرة مع الإخبار بالمحاسبة والمواخظة.

^٧ جميع النسخ: بالعواقب.

^٨ ك ن - علوا كبيرا. يقول السمرقندي رحمه الله: «والأخبار لا يجري فيها النسخ؛ لأن النسخ فيها يرجع إلى تغير أحوال المخبر من البداء والغلط أو الكذب. والله تعالى عن تغير الأحوال. وإنما النسخ يكون في الأمر والنهي، لأن التغير إنما يكون في حق المأمور، وحق المأمور به من الحظر والإباحة، ونحو ذلك» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٠ و).

^٩ انظر: معالم التنزيل للبيهقي، ٢٧٢/١.

^{١٠} عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، ومن هم بحسنة فعلمها كتبت له عشر إلى سبعائة ضعف، ومن هم بسيفة فلم يعملها لم تكتب، وإن عملها كتبت».

(مسند أحمد بن حنبل، ٢/٢٣٤؛ وصحيح البخاري، الرقاق ٣١؛ وصحيح مسلم، الإيمان ٢٠١-٢٠٨).

^{١١} والزيادة من الشرح، ورقة ١٠٠ و.

^{١٢} جميع النسخ: أو تبدوه.

^{١٣} «وحديث النفس إذا اتصل به الفعل أو القول يؤخذ به» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٠ و).

إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه، وعزمت عليه واعتقدتم، لا على الخطر فيه أو حديث النفس، على ما روي: «من هم بحسنة فله كذا، ومن هم بسيئة فكذا».^١ ليس على ما يخطر^٢ فيه،^٣ / وتحدث النفس به، ولكن على العزم عليه والاعتقاد. وكذلك قوله: وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا،^٤ همت^٥ هي به هم عزم، وهو هم بها هم خطر. والمرء غير مؤاخذ بما يخطر في القلب وتحدث النفس به، إنما يؤاخذ على ما عزم واعتقد عليه. والله أعلم.
وقوله: فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء، فيه دليل لما قلنا: إنه على العزم والاعتقاد عليه، لما ذكرنا من العفو عنه^٦ والعقوبة عليه.

﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفْرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [٢٨٥]
وقوله:^٧ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته.
قوله: آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون، يحتمل وجهين. يحتمل: آمن بنفس المنزل^٨ أنه من عند الله، وكذلك المؤمنون أيضا آمنوا بما أنزل إليه أنه من عند الله. ويحتمل قوله: آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه، أي آمن الرسول^٩ بما في المنزل إليه، وكان فيه ما ذكرنا: آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله إلى قوله: وإليك المصير. وكذلك المؤمنون آمنوا بجميع ما في المنزل. وهو ما ذكرنا.

وفيه دليل [على] أن الإيمان بالمنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم إيمان بجميع الرسل والكتب كلها، والملائكة، والبعث، والجنة، والنار. وفيه دلالة نقض قول من يشك في إيمانه ويستثنى؛ لأنه عز وجل شهد لهم بالإيمان. فلا يخلو الاستثناء إما أن يكون لشكهم في إيمان^{١٠}

^١ قد تقدم تخريجه قريبا.

^٢ ن: ليس علينا يخطر.

^٣ م + أو حدثت النفس على ما روي.

^٤ سورة يوسف، ٢٤/١٢.

^٥ ن: سميت.

^٦ ك ن: منه؛ ع م - منه.

^٧ ع: قوله.

^٨ جميع النسخ: آمن بنفس المنزل بما أنزل إليه.

^٩ م: أنه من عند الله.

^{١٠} ك: إيمان.

ما أمروا [من الإيمان]، أو [لشكهم] في الذي أخبر الله عنه بما كان؛ ففيه^١ الويل لهم. وفيه دلالة نقض قول المعتزلة؛^٢ لأنه [تعالى] شهد لهم بالإيمان،^٣ وهم نفوا عنهم الاسم^٤ الذي شهد الله لهم به^٥ بالإيمان به وبالذي ذكر. وكل^٦ صاحب كبيرة مؤمن بجميع ما ذكر، وقد سماهم الله به مؤمنين وشهد لهم به. والله الموفق.

فإن قيل: قد ذكر الطاعة في آخرها.^٧

قيل: ذكر الطاعة في الإجابة، وبتلك الإجابة شهد لهم،^٨ فيلزمهم^٩ ما شهد الله لهم جل وعلا بما أجابوا.

وقوله: لا نفرق بين أحد من رسله. يحتمل^{١٠} أن يكون هذا خيرا أخبر الله عز وجل به^{١١} عن المؤمنين بأنهم^{١٢} قالوا: لا نفرق بين أحد من رسله، كما فرق اليهود والنصارى.

وقوله: وقالوا سمعنا وأطعنا. يحتمل: سمعنا^{١٣} قولك ودعاءك، وأطعناك في الإجابة. ويحتمل: سمعنا القرآن، وأطعناك فيما فيه.^{١٤} والله أعلم.

وقوله: غفرناك ربنا أي اغفر لنا ربنا.^{١٥} وإليك المصير أي المرجع.

وهذه الآية^{١٦} جمعت^{١٧} جميع شرائط الإيمان، لذلك قلنا: إن الإيمان بالقرآن

^١ أي ففي كل من هذين الوجهين.

^٢ أي في مسألة صاحب الكبيرة.

^٣ أي شهد بالإيمان لكل من وجد منه الإيمان به وبما ذكر في الآية. وكل صاحب كبيرة مؤمن بجميع ما ذكر.

^٤ ك: لأبهم. أي اسم الإيمان.

^٥ ك - به.

^٦ ن: فكل.

^٧ أي في آخر الآية، بقوله: "سمعنا وأطعنا".

^٨ «وقد شهد بالإيمان لمن وجد منه التصديق بما ذكر، وبالإجابة وقبول الطاعة لأوامره ونواهيه، وذلك موجود في حق أصحاب الكبائر». انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠٠ ظ.

^٩ أي فيلزم المؤمنين.

^{١٠} ع م: ويحتمل.

^{١١} ك ع م - به؛ ن: أخبر الله به عز وجل.

^{١٢} ك ن م: أنهم.

^{١٣} م + وأطعنا.

^{١٤} جميع النسخ: ما فيه.

^{١٥} ك - أي اغفر لنا ربنا.

^{١٦} ن ع م - الآية.

^{١٧} جميع النسخ: جمع.

إيمان بجميع الكتب، والأنبياء والبعث، وغيره. وبإشاعة العصاة والنجماء.

﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ تَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [٢٨٦]

قوله: لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، اختلف فيه. قال الحسن: قوله: إلا وسعها: إلا ما يحل ويسع. لكن بعض الناس يقولون: هذا بعيد لا تحتمله الآية، [لأنه] إذا كلف [شيئاً] حل ووسع. ^١ فإذا كان كذلك لم يكن لقوله معنى. ^٢ قيل له: ^٣ هو كقوله: ^٤ أجل لكم الطيبات، [أي المحللات، لأنه] إذا أجل ^٥ طيب، وإذا طيب أجل، ^٦ فكذا الأول، ^٧ وقد ذكر الأمرين جميعاً. ^٨

وتأويل ثان: ^٩ إلا وسعها إلا طاقتها؛ وكذلك قول المعتزلة، غير أنا اختلفنا [معهم] في تقدم استطاعة الأفعال. فنيينا نحن تقدمها، وقلنا: لا تكون ^{١٠} إلا مع الفعل. ^{١١} وقالت المعتزلة: ^{١٢} يتقدم الفعل. ^{١٣}

^١ ك: تحتمل؛ ن ع م: يحتمل.

^٢ «أي لأن الأمور به مطلق التحصيل، فكأنه قال: لا يطلق الله تعالى إلا بما يطلق، أو لا يأمر إلا بما يؤمر، وهذا لا معنى له». انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠٠ ظ.

^٣ ذكره الطبرسي من غير نسبة، وخطأه، قال: قال بعضهم إن معناه إلا ما يسعها ويحل لها، وهذا خطأ؛ لأن من قال لعبيده: لا آمرك إلا بما أطلق لك أن تفعله لكان ذلك غيهاً منه وخطأً، لأن نفس أمره إطلاق فكأنه قال: لا أطلق لك ولا آمرك إلا بما أمرك. انظر: مجمع البيان للطبرسي، ١/ ٦٩٠.

^٤ أي يقال للحسن.

^٥ أي كما قالوا في قوله تعالى.

^٦ ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ اللَّهُ صَارَ طَيِّبًا شَرَعًا، وَكُلُّ مَا طَيَّبَهُ اللَّهُ حَلَالًا﴾ (سورة المائدة، ٤/٥).

^٧ ع م: حل. أي قالوا: إنه لا يصح؛ لأن ما أحل الله صار طيباً شرعاً، وكل ما طيبه يكون حلالاً.

^٨ م: حل. يقول الإمام الماتريدي رحمه الله في تفسير هذه الآية: «ثم اختلفوا في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَحَلَّ اللَّهُ صَارَ طَيِّبًا شَرَعًا﴾، هن المحللات. لكنه بعيد، لأنه قال: أحل لكم المحللات، على هذا التأويل. لكنه محتمل وجهين غير هذا...» (تأويلات القرآن، ورقة ١٧٤ ظ).

^٩ أي لا يكلف الله نفساً إلا ما يحل ويسع.

^{١٠} أي التكليف والإحلال.

^{١١} - ك: ثان. وقال السمرقندي: «والتأويل الصحيح: "إلا وسعها": إلا طاقتها وقدرتها؛ لأن التكليف لا يرد إلا بفعل مقدور عليه للمكلف تحصيله وتركه حقيقة، ثم تثبت الإباحة والحل بالتكليف». انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠٠ ظ.

^{١٢} ك ن: يكون.

^{١٣} أي إن استطاعة لا تكون إلا مع الفعل.

^{١٤} ع م - غير أنا اختلفنا [معهم] في تقدم استطاعة الأفعال فنيينا نحن تقدمها وقلنا لا تكون إلا مع الفعل وقالت المعتزلة.

^{١٥} ع: يتقدم. أي إن استطاعة تكون قبل الفعل. فالاختلاف بيننا وبينهم في حقيقة القدرة التي يوجد بها الفعل، ولا يوجد بدونها. انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠٠ ظ.

وأما عندنا فإنها على وجهين: استطاعة الأحوال والأسباب، واستطاعة الأفعال. أما استطاعة الأحوال والأسباب فإنها تتقدمها،^١ وعلى ذلك يقع الخطاب. دليله قوله عز وجل: **وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**،^٢ قيل: يا رسول الله، وما الاستطاعة؟ قال: «الزاد والراحلة».^٣ ثم كل يجمع أن من كان بأقصى بلاد المسلمين قد يلزمه فرض الحج، على علم كل منهم أن تلك الاستطاعة لو صرفت إلى استطاعة الأفعال لم تبقى إلى وقت وجود الأفعال، ثم قد لزمه ذلك. فبان أن الكلفة^٤ [والخطاب] إنما تقع على استطاعة الأحوال والأسباب. وكذلك الكلفة في جميع الطاعات.

فإن قيل: قد يقع هذا على الخروج،^٥ فيوجد الفعل عقيب قوة الخروج. قيل: لو كان كذا، لكان لا يلزم [عليه] فرض الحج إلا بالخروج؛ وله ترك الخروج، إذ باكتساب الخروج يلزمه فرض الحج، فلا يلزم عليه فرض الحج.^٦ فثبت أنه لا يحتمله، بل هو على ما قاله أصحابنا رحمهم الله: إنها^٧ استطاعة الأحوال، وتلك تتقدم، لما ذكرنا. **وإنه أعلم.** وأما استطاعة الأفعال فإنها تحدث^٨ بحدوث الأفعال وتلوها،^٩ كالأوقات التي لا تبقى في وقت ثان، فهي^{١٠} كالوقت الذي لا يبقى في وقت ثان،^{١١} **وإنه أعلم.**

^١ جميع النسخ: يتقدمها. أي تتقدم الأفعال.

^٢ سورة آل عمران، ٩٧/٣.

^٣ الحديث ذكره الحاكم، والبيهقي، من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً، أن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله عز وجل: «**مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**» قال: قيل يا رسول الله ما السبيل؟ قال: «الزاد والراحلة». انظر: نيل الأوطار، ١٢/٥؛ وانظر أيضاً: تفسير الطبري، ٤/١٦؛ والدر الثور للسيوطي، ٢/٢٨٣-٢٨٤.

^٤ ع م: تلزمه.

^٥ ن ع م: لم يبق.

^٦ ع - وقت.

^٧ الكلفة بضم الكاف وسكون اللام: ما تكلفت من أمر في نائية أو حق. انظر: لسان العرب، «كلف».

^٨ أي قد يقع الخطاب والكلفة على الخروج من بلده بنية الحج.

^٩ «والله تعالى لم يكلف اكتساب ما يجب به الفرض، فإنه لا يجب على المكلف اكتساب المال لتجنب عليه الزكاة والحج». انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠٠ ظ.

^{١٠} أي وقوع الخطاب وكون الطاعات فرضاً لا يثبت بقول المعتزلة في الاستطاعة.

^{١١} أي الاستطاعة التي يبنى عليها التكليف والخطاب.

^{١٢} ع: يحدث.

^{١٣} جميع النسخ: تلو. أي تلو الأفعال استطاعتها وتقع معها.

^{١٤} أي استطاعة الأفعال.

^{١٥} ع: تارة.

فإن سئلنا عن التكليف، أ يكون فيما لا يطاق؟ فجوأبنا أنه فيما مُنعتنا عنه فلا، وفيما لم تُمنع وصيغتنا شغلنا^١ بغيرِ قَبَلَى^٢. ثم الكافر بما أعطي من القوة والاستطاعة شغل نفسه بغير،^٣ وضيع ما أعطي من القوة، فإذا ضيع [ما أعطي من القوة] لم يكن تكليف ما لا يطاق. ثم ننظر أيتنا أحق بالقول بتكليف ما لا يطاق؟ فمن قول المعتزلة: إن القوة على الفعل لتوجهه^٤ في الوقت الثاني [من القدرة]؛ ثم في الوقت الثاني^٥ جعلوه غير قادر عليه بقدرة توجد [قبل]،^٦ ثم جعلوه أيضا غير قادر^٧ على الترك للفعل.

والمتعارف^٨ من الأمر في الظاهر بشيء يفعله في وقت[ه] أن لا يقع الأمر به وقت ما يسمعه ويقرع الخطاب السمع، بل في ثان من الوقت.^٩ فحصل عندهم الأمر على الوقت الذي

^١ جميع النسخ: بشغلنا.

^٢ يقول علاء الدين السمرقندي في هذه المسألة: «قيل: إن هذا عندنا على قسمين: قسم منه لا يجوز - أي تكليف ما لا يطاق - في الحكمة، ولا كان من الله تعالى، وهو تكليف من منع عنه القدرة [فهو] بمنزلة تكليف الزمان بالمشي، وتكليف الأعمى بالصر، ونحو ذلك. والقسم الثاني: يجوز، [وهو] تكليف من له آلات سليمة، وهو متمكن من الفعل بأسبابه، فإنه إذا كان على هذا الوصف، فإن الله تعالى أجرى [عليه] العادة المستمرة؛ على أنه متى أراد الفعل [منه] يحدث فيه قدرة ذلك الفعل، فتوجد مع الفعل؛ فمتى امتنع عن الفعل بالاشتغال بضد ذلك الفعل لم يحدث له القدرة، وكذلك الفعل لو ضُيع تلك القدرة بصرفها إلى ضده، على اختلاف الطريقتين بين أهل الحق فلم يكن المضيع معذورا، فيواخذ بذلك». انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠٠ ظ.

^٣ أي بغير الفعل الذي كلف به.

^٤ جميع النسخ: ليوجهه. أي لتوجد القوة الفعل.

^٥ ع - الثاني.

^٦ «ثم قوم منهم - وهم البغداديون مثل الكعبي وغيره - يقولون: إن القدرة عرض لا يبقى إلى الوقت الثاني الذي هو وقت وجود الفعل؛ والقدرة التي في وقت الفعل لم تكن لوجود هذا الفعل بها، ولكن ليوجد بها الفعل في الوقت الثاني من وجود هذه القدرة؛ ولأن الوقت الثاني [من] القدرة وهو وقت الفعل عندهم إن كان قادرا على الفعل فهو غير قادر على ترك ذلك الفعل. والقدرة - خصوصا عندهم - ما يكون القادر بها متمكنا من الفعل والترك؛ بصرفها إلى أي الأمرين شاء. وليس هو على هذا الوصف في الوقت الثاني من القدرة عندهم، بل هو قادر على الفعل دون الترك. دل أنه في الزمان الثاني من القدرة غير قادر على الفعل». انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠٠ ظ-١٠١ و.

^٧ ك: غير قادر أيضا.

^٨ هذا هو الدليل الثاني على أن المعتزلة أحق بالقول بتكليف ما لا يطاق.

^٩ «ثم الأمر المتعارف في الظاهر أن من أمر بفعل في وقت مُستأنف - بأن قال المولى لعبده: ادفع لفلان غدا درهما - فإن هذا ليس أمرا بفعل الدفع حال ما يقرع الكلام سمعه، ولكن في الوقت الذي جعله المولى ظرفا للدفع، فعلى هذا التاريخ يكون الأمر الصادر من الله تعالى في زمان وجود القدرة ليفعل في الزمان الثاني تكليفا في الزمان الثاني، لا في حال [عدم] وجود القدرة لذلك الفعل، وهو في ذلك الوقت غير قادر على ما ذكرت، فيكون ذلك تكليف ما لا يطاق ضرورة». انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠١ و.

هو غير قادر فيه. فأبي تكليف على فقد^١ الطوق^٢ والوسع^٣ أيين مما قالوا؟ **وبالله التوفيق.**
 ثم أفحش من هذا ما قالوا: إن القدرة تتقدم الفعل. والفعل هو الذي يدل على^٤ وجود
 الولاية [أو العداوة] وهو في وقت إيجاد الفعل إن كان كفرا مُعَادٍ^٥، وإن كان إيمانا مَوَالِيٍّ^٥.
 فحصل القول على أن الموالاة والمعاداة^٦ أبدا تقع في غير وقت الانتهاء والائتمار^٧.
 ثم قولهم في قوله: **وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا**^٨: إنه على الجبر^٩.
 ولا يحتمل ذلك، لأنه قد أوجب لكل^{١٠} ذلك / مرة بالجبر في الحلقة، وهو قوله: **وَلَوْ أَشَاءَ [٧٣] مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا**^{١١}. فقد ألزمهم الإسلام بالحلقة. بان أن الثاني على
 الاختيار^{١١}.

^١ ن - فقد؛ ع: وقوله.

^٢ ع م: الطوق.

^٣ ك ن: يلزم.

^٤ ك ن ع: معادى؛ م: يعادى.

^٥ ك ن ع: موالى؛ م: موالى.

^٦ ن: الموالاة والمعاداة؛ م: الموالاة والمعاداة.

^٧ لعل في كلام السمرقندي ما يوضح مراد المؤلف، حيث يقول: «وأفحش من هذا ما قالوه: إن القدرة تتقدم الفعل، وهو الذي يلزم الوفاء به، وهو في وقت وجود الفعل، وكذلك العداوة. فإن كان [الفعل] كفرا ثبت العداوة، وإن كان إيمانا ثبت الولاية. فحصل القول بأن الموالاة والمعاداة أبدا تقع في غير وقت الأمر والنهي؛ لأن ذلك في حال وجود القدرة، لذلك شرطوا سبق القدرة على الفعل، وهذا فاسد». انظر شرح التأويلات، ورقة ١٠١ و١٠٢.

^٨ سورة يونس، ٩٩/١٠.

^٩ يقول علاء الدين السمرقندي: «قالت المعتزلة: المراد من المشيئة [هنا] هي مشيئة القهر والجبر. أي لو شاء منهم الإيمان جبرا أحبرهم على الإيمان بأن خلق فيهم الإيمان جبرا وقهرا لآمنوا وعملوا بالله ضرورة. ولكن قد شاء أن يؤمنوا مشيئة الاختيار، أي يؤمنون عن اختيار، فلم يؤمنوا» (شرح التأويلات، ورقة ٣٧٦ ظ).

^{١٠} ﴿أَغْيَرُ دِينَ اللَّهِ يَغْيُونَ وَلَهُ أُسْلِمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ (سورة آل عمران، ٨٣/٣).

^{١١} «فإن كل كافر مؤمن بخلقته، إذ خلقة كل أحد يشهد على وحدانية الله تعالى، ولو صاروا مؤمنين بمشيئة الجبر لكان إيمانهم في أنه لا منفعة لهم فيه من الثواب، وذلك الإيمان سواء. وكذلك في حق الشهادة على الله سيان، إلا أن في إحدى الحالين الشهادة بطريق الدلالة وفي الحال الثانية بطريق الإفصاح، فإما من حيث إن في الحالين الشهادة بطريق الاضطرار دون الاختيار سواء. فإذا كانوا مؤمنين بالخلقة لم يستقم تعليق ذلك الإيمان أو مثله بالمشيئة إنما يستقيم تعليق ما لم يكن حاصلًا منهم، فدل أن الحمل على مشيئته بالجبر فاسد. ولكن تأويله عندنا هو أن عند الله تعالى لطفًا لو أعطاهم لآمنوا كلهم عن اختيار ولكن إذا علم منهم أنهم لا يؤمنون لم يعطهم، وهو التوفيق والعصمة، وإذا علم أنهم لم يؤمنوا شاء أن لا يؤمنوا» (شرح التأويلات، ورقة ٣٧٦ ظ).

ثم قولهم في استطاعة واحدة لفعلين^١ خطأ، لأن من قولهم: إن الاستطاعة لا تبقى. ثم وجود الفعلين معا في وقت باستطاعة واحدة^٢ محال. ووجود تلك الاستطاعة لأحد الفعلين بعدم الآخر مستحيل، لعدم البقاء. ووجود [ها]^٣ عندهم على البديل محال؛ إذ جعلوا عين ما هو الأصل لأحدهما للآخر. فثبت أنه خطأ.

وفي قوله: لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت دلالة أن الله تعالى إنما يأمر عبده وينهى^٤، لمنافع لهم، ولضرر يلحقهم؛ لا لمنافع تكون له بالأمر فيأمر، أو لضرر يلحقه فينتهى عن ذلك، فيكون في الأمر جازز منفعة، وفي النهي دافع مضرة؛ كما يكون في الشاهد أن من أمر آخر بشيء إنما يأمر لمنفعة تُؤمل^٥ فيه، وينهى عن شيء لدفع ضرر يخافه. وتعالى الله عن ذلك.

وقوله: [ربنا] لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا، قيل فيه بوجهين. [الأول] قيل: إن نسينا يعني تركنا، كقوله: تَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ^٦، وكقوله وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَتَسِي،^٧ أي ترك. وقوله تعالى: أخطأنا، يعني ارتكبنا ما نهينا^٨ [عنه]. و[الثاني] قيل: إنه على حقيقة النسيان والخطأ، كأنه على الإضمار، أن قولوا: لا تؤاخذنا الآية^٩.

ثم اختلف بعد هذا. قالت المعتزلة: أمر بالدعاء بهذا تعبدا وتقربا^{١٠} إليه، وكذلك قوله: رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا^{١١} الآية، وكذلك قوله: قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ^{١٢}، ونحوه. خرج الدعاء به

^١ لعله يقصد بالفعلين حال وقوع الخطاب الإلهي وحال تحقيق الفعل بعده. واستطاعة كلا الفعلين واحدة عند المعتزلة، لأنهم يقولون بكون القدرة قبل الفعل. ويلاحظ أن الماتريدي - في استدلاله هذا - يشير إلى أن الحالة الأولى، وهي وقت وقوع الخطاب، تجري مجرى الفعل.

^٢ ك - واحدة.

^٣ جميع النسخ: ووجوده. أي وجود الاستطاعة.

^٤ ك + إنما يأمر وينهى.

^٥ ك: بضر.

^٦ ك: يتأمل؛ ن ع م: تتأمل.

^٧ ﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم إن المنافقين هم الفاسقون﴾ (سورة التوبة، ٦٧/٩).

^٨ سورة طه، ١١٥/٢٠.

^٩ ك: نهيتنا؛ ن ع م: انتهينا.

^{١٠} ن م - الآية.

^{١١} ن ع: أو تقربا.

^{١٢} ﴿ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد﴾ (سورة آل عمران، ١٩٤/٣).

^{١٣} سورة الأنبياء، ١١٢/٢١.

مخرج التعبد والتقرب، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر أن لا تؤاخذ^١ بالنسيان والخطأ^٢ وأنه^٣ لا يخلف الميعاد.^٤ وكذلك معلوم أنه [عز وجل] لا يحكم إلا بالحق.^٥ وكذلك: قوله: **وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ**^٦ وقد أخبر أنه تعالى قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر،^٧ ولكنه على ما ذكرنا.^٨ إلى^٩ هذا يذهب المعتزلة.

وأما الأصل عندنا في هذا أنه جائز في الحكمة أن يعاتب على النسيان والخطأ ليجتهدوا في حفظ حقوقه وحدوده وحرماته [و] لئلا ينسوا، ألا ترى أن الله أوجب على قاتل^{١١} الخطأ الكفارة، ثم قال: **تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ**^{١٢} ولو لم يجوز أن يعاقب عليه^{١٣} لم يكن لوجوب الكفارة عليه والتوبة معنى. دل أنه جائز في الحكمة المواخذة به.

والثاني: قوله عز وجل **وَمَا أُنْزِلْنَاهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ**^{١٤}، وفعل الشيطان مما يتقى ويحذر؛ لذلك كان ما ذكر.^{١٥} **وَاللَّهُ أَعْلَمُ**. لأنه لو اجتهد [التحفظ] عن فعل السهو والنسيان سلم عنه.

^١ جميع النسخ: تؤاخذنا.

^٢ إشارة إلى ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي سوف يرد قريباً.

^٣ ك: وأخبر أنه؛ ع م: أنه.

^٤ لعله يشير إلى ما جاء في القرآن من أنه تعالى لا يخلف الميعاد. انظر المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم لمحمد فؤاد عبد الباقي، «خلف».

^٥ أي إن الدعاء في قوله: ﴿قال رب احكم بالحق﴾ خرج مخرج التعبد والتقرب، لا على حقيقة الدعاء؛ إذ هو سبحانه وتعالى لا يحكم إلا بالحق.

^٦ ع: لذلك.

^٧ ﴿فأصبر إن وعد الله حق واستغفر لذنبك وسبح بحمد ربك بالعشي والإبكار﴾ (سورة المؤمن، ٤٠/٥٥) وانظر: سورة محمد، ١٩/٤٧.

^٨ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾ (سورة الفتح، ٢-١/٤٨).

^٩ أي على أن الأمر بالدعاء يخرج مخرج التعبد والتقرب.

^{١٠} ن ع م: وإلى.

^{١١} ن م: قاتل.

^{١٢} ﴿وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتخبر رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليماً حكيماً﴾ (سورة النساء، ٩٢/٤).

^{١٣} ع م - لم يجوز أن يعاقب عليه.

^{١٤} سورة الكهف، ٦٣/١٨.

^{١٥} ك: ما ذكرنا.

فجائز أن يسأل السلامة عنهما، إذ بالجهد يسلم عنه، وبالغفلة يقع فيه. والثالث ما ذكرنا أن النسيان هو الترك، والخطأ هو ارتكاب^١ المنهي. والتارك لأمر الله والمرتكب لنهيه يستوجب العقاب عليه. والله أعلم. فيصح الدعاء على ذلك ولثلا يلحقهم العذاب بترك ذلك الأمر وارتكاب^٢ المنهي.

فإن قيل: ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم: «رفع عن أمي^٣ الخطأ والنسيان^٤ وما استكروا عليه^٥؟» قيل: إنما جاء هذا في الكفر خاصة، لا في غيره. وذلك أن القوم كانوا حديثي^٦ العهد بالإسلام، يجري على ألسنتهم الكفر على [طريق] النسيان والخطأ^٧، وكذلك [كانوا] يُكرهون على الكفر، فيحزون ذلك^٨ على ألسنتهم مخافة^٩ القتل، فأخبرهم النبي^{١٠} صلى الله عليه وسلم أن ذلك مرفوع^{١١} عنهم.

{قال الشيخ رحمه الله:} وبعد، فإن في^{١٢} الخبر العفو، فيكون في ذلك دليل جواز الأخذ.^{١٣} ولعل الوعد بالعفو مقرون^{١٤} بشرط الدعاء، فلذلك^{١٥} يدعون. وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بهذا، فأجيب^{١٦}، لا أن^{١٧} يؤمر أحد أن يدعو ابتداء.^{١٨} والله أعلم.

^١ ك م: وارتكابه.

^٢ ك ع: وارتكابه.

^٣ ن ع - عن أمي.

^٤ جميع النسخ: رفع النسيان والخطأ.

^٥ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله وضع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكروا عليه». سنن ابن ماجه، الطلاق ١٦؛ وانظر: كشف الخفاء للعجلوني، ٤٣٣-٤٣٤.

^٦ جميع النسخ: حديث.

^٧ ع: العبد.

^٨ ن - الخطأ.

^٩ م - ذلك.

^{١٠} ن: الآفة.

^{١١} ك ن - النبي.

^{١٢} جميع النسخ: مرفوعا.

^{١٣} ك - في.

^{١٤} أي فإن الرفع والعفو إنما يكون بعد الوجود، فيكون في ذلك دليل جواز المواخذة والعقوبة.

^{١٥} ك ن ع: مقرونا.

^{١٦} ك: ولذلك.

^{١٧} ع: فأوجب.

^{١٨} ن ع: أن لا.

^{١٩} قال علاء الدين السمرقندي: «ومن مشايخنا من قال: إنه جائز المواخذة عقلا، وإنما المواخذة عليها صارت ساقطة، -

وأما قوله: رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ^١ ففيه وجهان. أحدهما أنه وعد الرسل^٢ والمؤمنين جملةً الجنة، فسؤال كل منهم أن يجعله من تلك الجملة التي وعدهم الجنة.^٣ والثاني يسأل [بهذا الدعاء] الختم على ما به يستوجب الموعد.^٤

وأما الأمر بالاستغفار فهو يخرج على وجهين. أحدهما [على] ما روي: «المؤذن يُغفر له مَدَّ صوته».^٥ فهو على استحباب أولئك المغفرة به،^٦ فعلى ذلك استغفاره [صلى الله عليه وسلم] ليغفر به لبعض^٧ أمته. والثاني أن المغفرة في اللغة هي التغطية والستر؛ فكأنه سأل الستر عليه بعد التجاوز عنه.

{ قال الشيخ رحمه الله: } ثم الأصل أن الاستغفار هو طلب المغفرة. فلو كان لا يجوز له^٨ التعذيب فيكون التعذيب جوراً،^٩ فيصير السؤال في التحقيق سؤال أن لا يجور؛^{١٠} وذلك مما لا يسع المحنة.^{١١} وكذلك لو كان مغفوراً له لكان^{١٢} الحق فيه الشكر لما أنعم [الله] عليه. وفي ذلك^{١٣} كتمان النعمة و[إبطال] المحنة؛ فكتمان^{١٤} نعم الله وكفرانها محال.

- والعفو عن ذلك قد تحقق بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم قال: ﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ وقد أوجب في دعائه، لا أنه هذا أمر له أو لأمة بالدعاء على ذلك ابتداءً. انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠١ ظ. وانظر أيضاً: تفسير الطبري، ١٣٢/٣-١٣٣.

^١ سورة آل عمران، ١٩٤/٣.

^٢ ع - وعد الرسول و.

^٣ «بأن يوفقهم للطاعات التي بها وعد استحقاق الجنة؛ فيكون هذا دعاء توفيق الطاعة والعصمة عن المعاصي». انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠١ ظ.

^٤ «فإن الموعد بناء على بقاء الإيمان بعد الموت. وهذا ليس بسؤال مما هو ثابت، أو فيكون لا محالة ولكن فيه خطر وتردد، وفي مثل هذا يرد الدعاء والسؤال». انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠١ ظ.

^٥ «المؤذن يغفر له مَدَّ صوته ويصدق من يسمعه من رطب ويابس، وله مثل أجر من صلى معه». انظر: مسند أحمد بن حنبل، ١٣٦/٢، ٢٦٦؛ وانظر صحيح البخاري، الأذان ٥؛ وسنن أبي داود، الصلاة ٣١؛ قارن معناه: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، «مد» و«مدى».

^٦ أي يغفر لمن كان في حدود مَدَّ صوته بسبب المؤذن وأذنه.

^٧ جميع النسخ: بعض.

^٨ أي للخطأ أو النسيان.

^٩ ن: مغفوراً؛ م - جوراً؛ ع - فيكون التعذيب جوراً.

^{١٠} ك ن م: لا تجرؤوا ذلك؛ ع: أن يجروا ذلك؛ والتصحيح من السمرقندي. انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠١ ظ.

^{١١} أي مما لا يسع المحنة والتكليف.

^{١٢} جميع النسخ: كان.

^{١٣} أي وفي طلب المغفرة.

^{١٤} جميع النسخ: بكتمان.

لذلك^١ لا بد أن تكون^٢ في الآيات مما يتمكن معه المحنة من^٣ المعنى^٤. والله أعلم.
 وأما قوله عز وجل: قَالَ رَبِّ اخْكُم بِالْحَقِّ^٥. قيل: الحق ههنا هو العذاب، كأنه أمره:^٦
 أن يسأل بإنزال العذاب عليهم. وقيل: احكم بحكمك الذي هو الحق. فإذا كان ما ذكر محتملاً
 دل أنه ليس على ما ذهب إليه أولئك^٧. والله أعلم.
 وقوله: [ربنا] ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا. قيل: الإصر^٨
 هو العهد. يقول:^٩ لا تَحْمِلْ علينا عهداً تعذبنا بتركه ونقضه، كما حملته على الذين من
 قبلنا. وكان من قبلهم [من الأمم] إذا أخطوا^{١٠} خطيئة حرم الله عليهم على نحوها^{١١} مما
 أحل لهم [من] الطيبات، كقوله: فَيُظْلَمُونَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُجِلَّتْ
 لَهُمْ^{١٢}، وكأصحاب^{١٣} الأخدود وغيرهم. فخاف المسلمون ذلك فقالوا: ربنا ولا تحمل
 علينا إصراً في جرم أجرمناه،^{١٤} فتحرم علينا الطيبات. وأصل الإصر الثقل والشدائد التي
 كانت عليهم من^{١٥} نحو ما كان توبتهم إلا أمر^{١٦} بقتل بعضهم بعضاً، كقوله: أَقْتُلُوا
 أَنْفُسَكُمْ^{١٧}.

- ١ ع: كذلك.
 ٢ ن ع م: يمكن. أي أن تكون المحنة.
 ٣ ع: في.
 ٤ أي بما كان ممكناً.
 ٥ ﴿قال رب احكم بالحق وربنا الرحمن المستعان على ما تصفون﴾ (سورة الأنبياء، ١١٢/٢١).
 ٦ ك: أمر.
 ٧ ن - أولئك. أي دل أن الوهم الذي ذهب إليه الخصم لا يلزم.
 ٨ ك: الأمر.
 ٩ ع م + ويقول.
 ١٠ ع م: خطوا.
 ١١ أي على قدرها.
 ١٢ سورة النساء، ١٦٠/٤.
 ١٣ ع: وكان أصحاب.
 ١٤ م: أجرمننا.
 ١٥ ك ن ع - من.
 ١٦ ك ن م: الأمر؛ ع: أمر.
 ١٧ ﴿وإذ قال موسى لقومه يا قوم إنكم ظلمتم أنفسكم باتخاذكم العجل فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ذلكم خير لكم عند بارئكم فتاب عليكم إنه هو التواب الرحيم﴾ (سورة البقرة، ٥٤/٢).

وقوله: ^١ [ربنا] ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به، يحتمل وجهين. يحتمل أن لا تحملنا ما لا طاقة لنا به من القتل والهلاك؛ إذ في ذلك إفناؤهم، وفي الفناء ذهاب طاقتهم. {قال الشيخ رحمه الله: {أي [لا تحملنا] ما نشتغل^٢ بما نختار^٣ [منه] عما أمرتنا؛ فيكون كالدعاء بالعصمة. والله أعلم. ويحتمل أن يراد به طاقة الفعل، وهي لا تتقدم عندنا الفعل. والله أعلم. وقوله: واعف عنا. قيل: اتركنا على ما نحن عليه؛ ولا تعذبنا. وقوله: واغفر لنا وارحمنا، أي استر لنا. والّعفر الستر؛ ولذلك سمي المغفر^٤ مغفرًا لأنه يستر. وستر الذنب هو أعظم النعم. وقوله: أنت مولانا، قيل: أنت أولى بنا؛ وقيل: أنت حافظنا؛ وقيل: أنت ولينا وناصرنا. وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.^٥ وقوله: فانصرنا على القوم الكافرين، يحتمل الكفار^٦ المعروفين، ويحتمل الشياطين. أي انصرنا عليهم. ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

^١ ن م: قوله.

^٢ ن: لا تشتغل.

^٣ ع م - بما نختار.

^٤ «بلا عذاب ولا ظهور ذلك على الناس». انظر: شرح التأويلات، ورقة ١٠١ ظ.

^٥ ع: المغفرة.

^٦ انظر: تأويل قوله تعالى: ﴿ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم﴾ (سورة البقرة، ١٢٠/٢).

^٧ ع م - الكفار.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة آل عمران^١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. وبه ثقتي، وهو حسبي.^٢

﴿الم﴾ [١] ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [٢]

قوله:^٣ الم الله [لا إله إلا هو]، قال بعضهم: تفسيره^٤ ما وُصل به، كقوله: ° الم ذلك الكتاب^٥، ذلك الكتاب^٦ هو تفسير: الم، و الم الله لا إله إلا هو، [الله لا إله إلا هو] تفسير الم؛ و [نحوه قول:] المص كتاب أنزل إليك^٧، و^٨ [كذلك] جميع ما وُصل به الحروف المقطعة فهو^٩ تفسيرها. والله أن يسمى نفسه بما شاء؛ سمي^{١٠} نفسه^{١١} مجيدًا كقوله: ذو العرش المجيد^{١٢}،^{١٣} وسمى القرآن مجيدًا كقوله: بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ.^{١٤}

وقال بعضهم: الحروف^{١٥} المقطعة هي مفتاح السورة. وقال آخرون: إن^{١٦} كل حرف منها اسم من أسماء الله تعالى. ومنهم من يقول بأنها من المتشابه^{١٧} التي لا يوقف عليها.

^١ ن - سورة آل عمران.

^٢ ك م - وبه ثقتي وهو حسبي؛ ع: وبه ثقتي.

^٣ ع: وقوله.

^٤ ع: يفسره.

^٥ جميع النسخ: من قوله.

^٦ ﴿الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين﴾ (سورة البقرة، ١/٢-٢).

^٧ ع م - ذلك الكتاب.

^٨ ﴿المص كتاب أنزل إليك فلا يكن في صدرك حرج منه لتنذر به وذكرى للمؤمنين﴾ (سورة الأعراف، ١/٧-٢).

^٩ ك: هو.

^{١٠} ن + فهو.

^{١١} ع م - سمي.

^{١٢} م - نفسه.

^{١٣} سورة البروج، ١٥/٨٥.

^{١٤} سورة البروج، ٢١/٨٥.

^{١٥} ك ن ع: حروف.

^{١٦} ن - ان.

^{١٧} ع: التشابه.

ومنهم من يقول: هو^١ على^٢ التشبيب،^٣ إذ من عادة العرب ذلك. وقد مضى الكلام فيه في قوله: ألم ذلِكَ الْكِتَابُ،^٤ بما يكفي.

الحي القيوم، هو الحي بذاته، وكل حي سواه حي بحياة هي غيره. فإذا كان هو حيا بذاته لم يوصف بالتغير^٥ والزوال. ولما كان كل حي سواه حيا^٦ بغيره احتمل التغير^٧ والزوال. وكان الحياة عبارة يوصف بها من عظم شأنه، وشرف أمره عند الخلق. ألا ترى أن الله تعالى وصف الأرض بالحياة عند نباتها،^٨ لما يعظم قدرها، وتشرف^٩ منزلتها عند الخلق عند النبات. وكذلك سُمِّي^{١٠} المؤمن حيا لعلو قدره عند الناس، والكافر مَيِّتًا لدون^{١١} منزلته عند الناس. فكذلك الله^{١٢} سبحانه وتعالى سُمِّي حيا، لعظمته وجلاله وكبريائه. وعلى هذا يخرج قوله في الشهداء حيث قال: وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أحيَاءٌ،^{١٣} أي مكرمون معظَّمون^{١٤} مشرَّفون عند ربهم.

وقوله: القيوم. قال بعضهم: القيوم^{١٥} هو القائم على كل نفس بما كسبت. وقال آخرون: القيوم الحافظ. وفي حرف ابن مسعود: هو القَيَّامُ؛^{١٦} كله^{١٧} يرجع إلى واحد: القائم والقَيُّوم والقَيَّام.

^١ ع م - هو.

^٢ ن: من؛ ع م - على.

^٣ التشبيب: تحمين القصيدة وترينها بذكر النساء خاصة (لسان العرب، «شب»).

^٤ سورة البقرة، ١/٢-٢.

^٥ جميع النسخ: بالتغاير.

^٦ ك ع - كل.

^٧ جميع النسخ: حي.

^٨ جميع النسخ: التغاير.

^٩ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حبا فمنه ياكلون﴾ (سورة يس، ٣٦/٣٣).

^{١٠} جمع النسخ: يشرف.

^{١١} ع م - سمي.

^{١٢} م: لداون. لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وما يستوي الأحياء ولا الأموات إن الله يسمع من يشاء وما أنت بمسمع من في القبور﴾ (سورة فاطر، ٣٥/٢٢. وانظر أيضا: سورة الأنعام، ٦/١٢٢).

^{١٣} ع - الله.

^{١٤} ﴿ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون﴾ (سورة البقرة، ١٥٤/٢).

^{١٥} ن - معظمون.

^{١٦} ك ع م - القيوم.

^{١٧} انظر: كتاب الصحاح للسخستاني، ٥٩. قال ابن الأعرابي: القَيُّوم والقَيَّام والمُدِير واحد. وقال الزجاج: القَيُّوم والقَيَّام

في صفة الله تعالى وأسمائه الحسنى القائم بتدبير أمر خلقه في إنشائهم ورزقهم وعلمه بأنكبتهم (لسان العرب، «قوم»).

^{١٨} ك ن م: كله.

يقال: فلان قائم على أمر فلان، أي يحفظه حتى لا يغيب عنه من أمره شيء.^١ وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: إن اسم الله الأعظم هو^٢ الحي القيوم.^٣

﴿تَنْزَلُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [٣]
 ﴿مَنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ
 وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ [٤]

وقوله: نزل عليك الكتاب، ظاهر. بالحق، قيل فيه بوجه. يحتمل بالحق، أي دعاء^٤ الخلق إلى الحق. ويحتمل بالحق، أي^٥ هو الحق نفسه، حجة^٦ مجعولة وآية معجزة، أيس العرب عن أن يعارضوه ويأتوا^٧ بمثله، وتحقق^٨ عند كل^٩ أنه^{١٠} آية^{١١} من عند الله إلا من أعرض عنه وكابر وعاند. وقيل: بالحق، أي بالصدق والعدل. وقيل: بالحق الذي لله عليهم، وما يكون لبعضهم على بعض.^{١١}

ثم قال: مصدقا لما بين يديه، أي موافقا لما قبله من الكتب السماوية، وهي غير مختلفة ولا متفاوتة. وفيه دلالة نبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، لأنه أخبر أنه موافق^{١٢} لتلك الكتب غير مخالف لها، ولو كان على خلاف ذلك لتكلفوا إظهار موضع الخلاف، فإذا لم يفعلوا ذلك دل أنهم عرفوا أنه من الله، وأن محمداً رسوله،^{١٣} لكنهم كابروا وعاندوا.

^١ ع م - شيء.

^٢ ع - هو.

^٣ ذكره القرطبي من غير نسبة، وفي ابن ماجه: عن أسماء بنت يزيد قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين: ﴿وإلهم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم﴾، وفاتحة سورة آل عمران».

انظر: سنن ابن ماجه، دعاء ٩٩؛ وتفسير القرطبي، ٢٧١/٣.

^٤ ن ع م: دعاء.

^٥ ع - أي دعاء الخلق إلى الحق ويحتمل بالحق أي.

^٦ ع - حجة.

^٧ ك ع م: أو يأتوا.

^٨ ن ع م: ويحقق.

^٩ ع م - أنه.

^{١٠} ك ن - آية.

^{١١} ك - على بعض.

^{١٢} ن ع: موافقا.

^{١٣} ن: رسول الله.

وقوله: وأنزل التوراة والإنجيل من قبل هدي للناس وأنزل الفرقان، من بعد. وقال بعضهم: هدي للناس، أي بياناً لهم وحجةً لمن اهتدى، وإلزاماً^١ وحجةً على من عصى [وضلاً]؛ إذ لا يحتمل أن يكون له هدى وعليه حجة فيه الهلاك، إنما يكون حجة له وهدى إذا اهتدى، وعليه إذا ترك^٢ الاهتداء. فبان أنه بخلاف ما يقوله المعتزلة.^٣

وقوله: وأنزل الفرقان. قد ذكرنا فيما تقدم^٤ أنه إنما سمي فرقاناً لوجهين. أحدهما لما فُرق آياته، وفرق إنزاله. والثاني لما يفرق بين الحق والباطل، وبين الحلال والحرام،^٥ وبين ما يُتقى ويؤتى. فعلى هذا كل كتاب بُيِّن^٦ فيه الحلال والحرام،^٧ وبين ما يتقى ويؤتى. والإنجيل قد سمي^٨ إنجيلاً لما يجلي، وهو الإظهار^٩ في اللغة.^{١٠} وقيل: سمي التوراة توراة من أوريت الزند،^{١١} وهو كذلك. والله أعلم. وقوله: إن الذين كفروا بآيات الله، قيل: بحجج الله. وقيل: كفروا بآيات الله، أي بالله، لأنهم إذا كفروا بآياته^{١٢} كفروا به، وكذلك الكفر^{١٣} بدينه كفر به، والبراءة من دينه براءة منه، والبراءة من رسوله براءة منه.

وقوله: والله عزيز ذو انتقام، قيل فيه بوجوه.^{١٤} قيل: ذو انتقام لأولياته من أعدائه. وقيل: ذو انتقام، ذو انتصار على الأعداء. وقيل: ذو بطش شديد.

^١ ك ع ن - وإلزاماً.

^٢ ع م: نزل.

^٣ «وعلى ما يفسر المعتزلة الهداية [بالبيان] يكون هدى في حق الكل، وهو محال» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٢ و).

^٤ انظر: سورة البقرة، ١٨٥/٢.

^٥ ك م: الحرام والحلال؛ ع: الحرام والباطل.

^٦ ك ن ع: مبيناً؛ م: ومبيناً.

^٧ ن: الحرام والحلال؛ م - والحرام.

^٨ ك ن ع: فيه إنجيلاً.

^٩ ن ع م: من الإظهار.

^{١٠} يقول ابن منظور: «الإنجيل: مثل الإكليل والإحريط. وقيل: اشتقاقه من النَجَل الذي هو الأصل والبطع... وهو اسم عبراني أو سرياني، وقيل: هو عربي» (لسان العرب، «نجل»). يبدو أنه في رأي اشتقاق الإنجيل للماتريدي وابن منظور خطأ. وفي النجد: «الإنجيل كلمة يونانية معناها: البشرية، لأن الإنجيل يتضمن بشرى الخلاص» (النجد، «الإنجيل»). وعبارة المعجم الوسيط قريبة من هذا، «الإنجيل».

^{١١} «وسمي التوراة توراة من زَري الزند، أي تَوَزَر» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٢ و). وَرِي الزند: خرجت ناره؛ الزند: العود الأعلى الذي يقتدح به النار (لسان العرب، «زند»).

^{١٢} م: بآيات.

^{١٣} م - الكفر.

^{١٤} جميع النسخ: بوجهين.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [٥]

قوله: إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء، هو وعيد، / كأنه - والله أعلم - [٧٤ر] قال: لا يخفى عليه ما في السماوات وما في الأرض^١ من الأمور المستورة الخفية على الخلق،^٢ فكيف يخفى عليه أعمالكم وأفعالكم التي هي^٣ ظاهرة عندكم؟ ويحتمل إذ^٤ لم يخف عليه ما بطن وخفي في الأصلاب والضمائر والأرحام، فكيف يخفى عليه أقوالكم وأفعالكم وهي ظاهرة. ألا ترى^٥ أنه قال: هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ،^٦ إذ علم [ما] في الأرحام، وصورها على ما شاء وكيف شاء، وهم في ظلمات ثلاث.^٧

﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [٦]

وقوله تعالى: هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء، فيه دليل نقض قول من يقول بالقائف؛^٨ لأنه جعل علم التصوير^٩ في الأرحام لنفسه، [و] لم يجعله [ه] لغيره. [ف]كيف عرف القائف تصوير الأول حتى قال: إنه على صورته وعلى^{١٠} تصويره، وإنه من مائه.^{١١} ثم اختلف في خلق الأشياء. قال بعضهم: يخلق الفروع من الأصول وهي^{١٢} أسباب للفروع. وقال آخرون: يكون بأسباب وبغير أسباب. فإن كان بعض الأشياء يكون بأسباب، من نحو [خلق] الإنسان من النطفة، إلا أن^{١٣} النطفة تتلف، فتكون علقة، ثم مضغة؛ فدل أنه يخلق الخلق كيف شاء؛ من شيء ولا من شيء، بسبب وبغير^{١٤} سبب، وهو القادر على ذلك. وبالله التوفيق.

^١ ك: والأرض.

^٢ ع م - على الخلق.

^٣ م - هي.

^٤ م: إن.

^٥ ك: ألا يرى.

^٦ الآية التالية.

^٧ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿يَخْلُقْكُمْ فِي بطن أمهاتكم خلقاً من بعد خلق في ظلمات ثلاث﴾ (سورة الزمر، ٦/٣٩).

^٨ القائف الذي يتتبع الآثار ويعرفها، ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه (لسان العرب، «قوف»).

^٩ ك م: علم التصور؛ ن: على التصوير.

^{١٠} م - صورته وعلى.

^{١١} م: مائة.

^{١٢} ن ع م: وهن.

^{١٣} ع - أن.

^{١٤} م: وبغيره.

﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [٧]

وقوله: هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات، اختلف فيه. قيل: المحكمات هن الناسخات المعمولات بهن، والمتشابهات هن^١ المنسوخات غير المعمول^٢ بهن، وهو قول ابن عباس رضي الله عنه.^٣ وقال آخرون: المحكمات هن ثلاث آيات في آخر سورة الأنعام، قوله: قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ كُفْرُكُمْ عَلَيْكُمْ، إلى قوله: تَتَّقُونَ،^٤ وما ذكر في سورة بنى إسرائيل من قوله: وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ،^٥ إلى آخر هذه الآيات. سميت محكمة لأن فيها توحيداً وإيماناً بالله. وغيره من المتشابه. ثم قيل بعد هذا بوجوه. قيل: المحكمات هي التي يعرفها كل^٦ أحد، إذا نظر فيها وتأمل فيها. والمتشابه هو المبهم الذي يعرف عند البحث فيه والطلب. وقيل: المحكمات ما يوقف [عليه] ويفهم مراده. والمتشابه^٧ هو الذي لا يوقف [عليه] ألينة بعد ما قضى حوائج الخلق من البيان في المحكم منه [من نحو الحروف المقطعة وغيرها مما لا يفهم مرادها]،^٨ ولكن يلزم الإيمان به، وهو من الله محنة على عباده؛ والله أن يمتحن خلقه بما شاء من أنواع المحن،^٩ لأنها دار محنة.^{١٠}

^١ ع م: من.

^٢ ك ن ع: معمول.

^٣ انظر: تنوير المباس من تفسير ابن عباس، ٥٥؛ والدر المنثور للسيوطي، ١٤٤/٢.

^٤ ع م - آخر.

^٥ ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ كُفْرُكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمْ وصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ. وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نَكْلِفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكَمْ وصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ. وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِماً فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكَمْ وصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (سورة الأنعام، ١٥١/٦-١٥٣).

^٦ ﴿وَقَضَىٰ رَبِّيَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٌ وَلَا تُنهَرهما وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيماً﴾ (سورة الإسراء، ٢٣/١٧).

^٧ ن ع م - كل.

^٨ م: والتشابه.

^٩ والزيادة مستفادة من الشرح، ورقة ١٠٢ ط.

^{١٠} «إذ جعل العلوم قسمين. قسم منها ابتلاءً بتحصيله وتعلمه؛ وقسم منها عجزنا من تعلمه وظلّه. وأمرنا بالإمساك عنه كما جعل الأفعال قسمين، ابتلاءً في قسم منها بالتحصيل، وفي قسم بالترك. والدار دار ابتلاء ومحنة، والله أن يمتحن عباده بما شاء من أنواع المحن» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٢ ط).

^{١١} جميع النسخ + وغيرها مما لا يفهم مرادها؛ ن: مراده.

ويحتمل أن يكون المحكمات هن ما ظهر لكل^١ أحد من أهل الإسلام، حتى لم يختلفوا فيها. والمتشابه هو الذي اشتبه على الناس لاختلاف الألسن، فاختلفوا فيها، أو لما^٢ يؤدي ظاهره إلى غير ما يؤدي [إليه] باطنه. فتعلق بعضهم بالظاهر فقالوا به، وتعلق آخرون بالباطن، لما رأوا ظاهره جوراً وظلمًا، أو تشبيهاً^٣، على اتفاقهم على نفي الجور والظلم [والتشبيه] عنه.^٤ ويجوز أن يوقف على المتشابه بمعرفة المحكم. وقال آخرون: المحكم هو الواضح المبين. فلو كان على ما قالوا لم يكن [بمحال] لاختلاف الناس فيه وادعاء كل أن الذي هو عليه هو المحكم، لأنه لو كان ظاهرًا مبيّنًا لتمسكوا به ولم يقع بينهم اختلاف.

وفيه دليل ونقض على المعتزلة، لأنهم يقولون بالأصلح في الدين، أنه لا يفعل إلا ذلك. ثم لم يبين^٥ لهم المحكم من غير المحكم ولو بين كان أصلح لهم في الدين. فدل أن الله عز وجل قد يجوز أن يفعل بهم ما ليس بأصلح لهم في الدين امتحانًا وابتلاءً منه^٦ - والله أعلم - لكن لا يخرج من الحكمة.^٧ ثم ما قالوه في الأمر حق: أن^٨ لا يأمر إلا بالطاعة له،^٩ لما^{١٠} فيه الأصلح؛ وقد يفعل بهم^{١١} ما هو حكمة في حق المحنة وإن كان غير ذلك أصلح لهم:^{١٢} أن يفعل بهم ما ليس بأصلح لهم^{١٣} في الدين،^{١٤} بمعنى أقرب وأدعى إليه. والله الموفق.

^١ ع: كل.

^٢ ع م: ولما.

^٣ ح: وتشبيها.

^٤ «من نحو الاختلاف بين أهل الحق والمجسمة في قوله تعالى: ﴿بَل يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ ونحوه، فتعلقت المجسمة بظاهره، وعدل أهل الحق عن الظاهر إلى الباطن؛ لأن في التمسك بالظاهر تشبيهاً لله بالخلق، تعالى الله عن ذلك» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٢ ظ).

^٥ ن ع م: لم يتبين.

^٦ ك ن + لهم.

^٧ يقول علاء الدين السمرقندي رحمه الله: «وإن كانت قد تقصر عقولنا عن دركها؛ فإن الأمر والنهي من الله تعالى لا يكون إلا بما يكون الطاعة فيه أصلح للعباد من المخالفة والمعصية؛ ولذلك جميع ما شرع من الأحكام، فإنها لمصالحهم ولا يكون مصلحة لهم في خلاف ذلك» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٢ ظ).

^٨ ك: حق أنه؛ ع: حق لك؛ م: حق لأن.

^٩ ن - له.

^{١٠} ك ن - لما.

^{١١} ك ن - بهم.

^{١٢} م - بالطاعة له لما فيه الأصلح وقد يفعل بهم ما هو حكمة في حق المحنة وإن كان غير ذلك أصلح لهم.

^{١٣} ك ن - أن يفعل بهم ما ليس بأصلح لهم.

^{١٤} ع + امتحانًا وابتلاءً منه لكن لا يخرج من الحكمة ثم ما قالوه في الأمر حق أن لا يأمر بالطاعة له فيه الأصلح وقد يفعل ما هو حكمة في حق المحنة وإن كان غير ذلك أصلح لهم في الدين.

وقال قوم: المحكم ما في العقل بيانه، والمتشابه ما لا يدرك في العقل،^١ وإنما يعرف بمعونة السمع. وقال قوم: لا متشابه فيما فيه أحكام من أمر ونهي وحلال وحرام، وإنما ذلك فيما ليس بالناس حاجة إلى العلم به نحو الإنباء عن منتهى الملك وعن عدد الملوك،^٢ وعن الإحاطة بحقيقة الموعود، ونحو ذلك، ولا قوة إلا بالله. لكن أمكن أن يكون سمي متشابهاً^٣ بما تشابه على أولئك القوم حقيقة ما راموا من الوجه الذي طلبوا.^٤ وقد بينا^٥ الحق في أمر المتشابه وما يجب في ذلك من القول. وبالله العصة والنجاة.

وقوله: هن أم الكتاب، يحتمل وجهين. يحتمل أم الكتاب، أي أصل الكتاب، ويحتمل أم الكتاب، أي المتقدم على غيرها. وعلى هذا يخرج أم القرى - أعني مكة - لأنها هي المتقدمة على غيرها من القرى. ويحتمل هي^٦ أصل القرى، كما سمي فاتحة الكتاب أم القرآن، لأنها أصل، أو لأنها^٧ هي المتقدمة على غيرها^٨ من السور. والله أعلم. ويحتمل قوله: هن أم الكتاب، أي مقصود الكتاب، يعني المحكمات. والمتشابه^٩ ما^{١٠} فيه شبه^{١١} من غيره فيتشابه^{١٢} فهو متشابه، كقولهم: إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا،^{١٣} وكذلك المشكل سمي مشكلاً لما يدخل فيه شكل من غيره، فسمي مشكلاً، فكذلك المتشابه يدخل فيه شبه غيره فصار متشابهاً. والله أعلم.

وقوله عز وجل: فأما الذين في قلوبهم زيغ، قيل: ميل عن الحق. وقيل: الزيغ هو الريب والشك.

^١ ن + بيانه والمتشابه ما لا يدرك في العقل.

^٢ ن: مملوك.

^٣ ك ن ع: متشابه؛ م: تشابه.

^٤ ن + وقد طلبوا.

^٥ أي هنا.

^٦ م - هي.

^٧ م: ولأنها.

^٨ ن - من القرى ويحتمل هي أصل القرى كما سمي فاتحة الكتاب أم القرآن لأنها أصل أو أنها هي المتقدمة على غيرها.

^٩ ك: والمتشابهات.

^{١٠} ك ن ع: ومما.

^{١١} ك: شبيهة.

^{١٢} ع م - فيتشابه.

^{١٣} ﴿قَالُوا ادْع لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّن لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ (سورة البقرة، ٧٠/٢).

فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة، فلو^١ كان تَمَّ اتباع لَعُدُّوْا، إذ الاتباع للشيء اتباع ما فيه من المراد. وعلى هذا يقولون في قوله: يَثْلُوْنَهُ حَقًّا تَلَاوْتِهِ،^٢ أي يتبعونه حق اتباعه، وكذلك قوله: اِتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَّبِّكُمْ،^٣ والمتشابه قد أنزل إلينا من ربنا، فيحمد متبعه في الحقيقة. فثبت أن لم يكن تَمَّ اتباع في الحقيقة، وأنه لو كان لَعُدُّوْا. ولكنه كان - والله أعلم - اتباع الآراء في التأويل بالآراء / الفاسدة. ألا ترى أنهم طلبوا بالتأويل منتهى مُلك هذه الأمة، [٧٤ظ] وفي الوقوف عليه وقوف على علم الساعة وسبب القيامة،^٤ وذلك علم لم يُطَّلِعَ اللهُ الرسل على ذلك، فضلاً أن يطلع عليه غيرهم. {قال الشيخ رحمه الله:} {ويحتمل^٥ أن يكون اتباعهم نظرهم فيما تقصر^٦ أفهامهم عن الإدراك في الوقوف عليه. ولو كان نظرهم في المحكم من ذلك لكان لهم في ذلك بلاغ وكفاية فيما إليهم به حاجة. ولا قوة إلا بالله.

{قال الشيخ رحمه الله:} في قوله: فأما الذين في قلوبهم زيغ، أي ميل عن الحق، وذلك همتهم،^٧ أو كان ذلك اعتقادهم. فإن كان المراد من ذلك في الكفرة فهو الأول، وإن كان في أصحاب الهوى^٨ من الذين يدينون دين الإسلام فهو^٩ الثاني. وكذلك نجد كل ذي مذهب في الدين، ممن اعتقد حقيقة الأمر في قوله: اِتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَّبِّكُمْ،^{١٠} وقوله: إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلِّيْ هِيَ أَقْوَمُ،^{١١} الآية، وقوله: إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقْضُ عَلى بَنِي إِسْرَائِيلَ،^{١٢} الآية. [فمن] تعلق^{١٣} بظاهر الآية يدعي أنها محكمة بما عنده أنه الحق، يعد أن أجهد نفسه في طلب الحق ويسوي غير ذلك^{١٤} عليه. فإن كان على ذلك فحقه التسليم

^١ ع م: ولو.

^٢ «الذين آتيناكم الكتاب يتلونه حق تلاوته» (سورة البقرة، ١٢١/٢).

^٣ سورة الأعراف، ٣/٧.

^٤ ع: القيمة.

^٥ ك + ويحتمل.

^٦ جمع النسخ: يقصر.

^٧ أي همتهم وقصدتهم.

^٨ ع: اغواء.

^٩ ع: فهي.

^{١٠} سورة الأعراف، ٣/٧.

^{١١} سورة الإسراء، ٩/١٧.

^{١٢} سورة النمل، ٢٧/٧٦.

^{١٣} جمع النسخ: يتعلق.

^{١٤} وفي شرح السمرقندي بدل «ويسوي غير ذلك عليه»، «ويبين المتشابه عليه» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٣ و).

لما عليه توارث^١ الأمة ظاهراً، على ما روي عن نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه أخبر عن تفرق الأمة، ثم أشار [إلى] التمسك بما عليه هو وأصحابه رضي الله عنهم.^٢ فعلى ذلك^٤ أمر المتوارث، فيجب جعله محكماً وبيّناً اختلف عليه. **ولا قوة إلا بالله**. ويكون المبتدع في ابتغاء تأويله يريد التلبس على من لزم تلك الجملة. وكذلك لأهل [الحق] حمل في الدين، من فزع إليها^٦ لدى^٧ التنازع، وترك الاشتغال بتأويل ما اعترضه لكان متبع المحكم عند الأمة، معطياً المتشابه حقه. **ولا قوة إلا بالله**. وإن كان هو الأول فقد ذكر أن ذلك في استخراج منتهى ملك هذه الأمة، وأن نهايته الساعة. والعلم به لم يُطلع عليه الرسل فضلاً عن دونهم.^٧ أو كان^٨ ذلك في أشياء^٩ تقصر عقول الضعفاء^{١٠} عن الإحاطة بها،^{١١} يريدون بذلك التلبس على العوام وأهل الغباوة. فأخبر عز وجل بما ذكر أنه لا يعلمه إلا الله، كان ذلك فيما يعلمه غيره أولاً. فإن كان اطّلعه فبإذن الله علم، لا أن في العقول بلوغ ذلك. ومعنى الاتباع ما قد بين.^{١٢}

وقوله: **فيتبعون ما تشابه منه [ابتغاء الفتنة]**، أي^{١٣} من القرآن، بقول ما اشبهه [في] حسابهم، ابتغاء الفتنة. وقيل: الفتنة الكفر. ويحمل الفتنة المحنة، أي يمتحنون أهل الإسلام.

^١ ن: إرث.

^٢ جميع النسخ: إلى ما.

^٣ يشير بذلك إلى ما روي عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «افترقت اليهود على إحدى - أو اثنتين - وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى - أو اثنتين - وسبعين فرقة، وتفرقت أمي على ثلاث وسبعين فرقة»؛ وإلى ما روي عن معاوية بن أبي سفيان، أنه قال: ألا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا فقال: «ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افرقوا ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة متفرقة على ثلاث وسبعين، ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة». انظر: مسند أحمد بن حنبل، ٢/٣٣٢، ٣/١٢٠، ٤١٤٥ وسنن ابن ماجه، الفتن ١٧؛ وسنن أبي داود، السنة ٤١؛ وسنن الترمذي، الإيمان ١٨، ٢٠.

^٤ ن + فعلى ذلك.

^٥ ك ن: إليه؛ ع م: عليه.

^٦ ن ع م: كذا.

^٧ ك ن ع: من دونهم.

^٨ ك: وكان.

^٩ ع: في الأشياء.

^{١٠} ك: الضعفة.

^{١١} جميع النسخ: بذلك.

^{١٢} ع: بين.

^{١٣} ن - أي.

وقوله: «وابتغاء تأويله»، يقول: «وابتغاء تأويل^١ منتهى ما كتب الله عز وجل لهذه^٢ الأمة من المدة لهم والوقت. وأصل التأويل هو المنتهى. قال الله تعالى: وما يعلم تأويله إلا الله، أي ما يعلم منتهى ملك^٣ الأمة إلا الله.

ثم المتشابه إن كان مما يوقف فيه فهو، وإن كان مما يعرفه أهل المعرفة ويعلمه بالواضح فهو هو. وأصل هذا أن كل ذي مذهب في الإسلام يدّعي على خصمه - بما ذهب إليه من الحجاج بالآيات - الوقوع في المتشابه، ولنفسه الوقوع في الواضح، وعنده أن ما ذهب إليه هو الحق. فلا فرق بين أن يدعى عليه ذهابه إلى غير الحق، أو تعديه إلى المتشابه وترك الواضح. فسبيل مثله الفحص والبحث عما ذهب إليه: إن جاء بشيء يضطر العقل إلى قبوله سلّم له ما جاء به، وإلا فخصمه منه في دعوى مثله بالوقوع له في المتشابه بمحل دعواه.

وقوله: «وما يعلم تأويله إلا الله [والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا]». قال قوم: موضع الوقف على قوله: «والراسخون في العلم»، ثم ابتداءً فقال: «يقولون آمنا به كل من عند ربنا. يقولون، بمعنى قالوا: آمنا به، بما عرفنا. وذلك جائز في اللغة، يقول بمعنى قال. وقال آخرون موضع الوقف على قوله: «إلا الله»، ثم استأنف الكلام فقال: «والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا، والمحكم^٤ والمتشابه وغيره. قيل: الراسخون هم المتدارسون. وقيل: المتثابتون، رسخ بمعنى ثبت. وقيل: الراسخون الناطقون،^٥ يقال نتخ^٦ في العلم ورسخ^٧ فيه. فإن قيل: ما الحكمة في إنزال المتشابه؟ قيل: إذا كان مما يعلم فهو يحتمل وجهين. يحتمل ليعلم فضل العالم على غير العالم. ويحتمل أن جعل عليهم طلب المراد منه،^٨ والفحص عما أودع فيه. وإن كان مما لا يعلم، [ف]يحتمل المحنة. امتحنهم في ذلك بالوقف فيه، إذ الدار دار محنة، والله أن يمتحن عباده بجميع أنواع المحن.

^١ ك م: تأويله.

^٢ ن ع م: بهذه.

^٣ م: تلك.

^٤ ع: والمحكم.

^٥ ن ع م: الناطقون.

^٦ ن ع م: رسخ. التّسخ: النزع، والقلع. والتّسخ: إزالة الشيء عن موضعه. وقيل: التّسخ: الاستخراج عامة. قال ابن الأثير: ويروى تقدم النون على التاء، أي رسخوا (لسان العرب، «تسخ»).

^٧ ن ع م: تسخ.

^٨ جميع النسخ: فيه.

^٩ ع: بما.

وقوله: وما يذكر إلا أولو الألباب. أي ما يتعظ إلا أولو الحِجْحَى^١ والعقل.

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [٨]

وقوله: ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا. فيه وجهان على المعتزلة. أحدهما أنه أضاف الزيغ إلى نفسه، وهو حرف مذموم عند الخلق، إذا قيل: فلان أزاغ فلاناً عن الحق؛ فإذا أضاف الله عز وجل إلى نفسه حرف الزيغ دل أن فيه معنى سوى ظاهره، حتى جاز إضافته إليه، وهو أن خلق منهم فعل الزيغ. وكذلك هذا في الضلال. وأضاف أيضاً الهداية إلى نفسه بقوله: بعد إذ هديتنا. فلو كان الهدى البيان على ما يقوله المعتزلة، لجاز أن يضاف ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ هو يملك البيان، لأنه يُعْث مبيئاً معلماً، فإذا لم يجوز ذلك دل أن فيه معنى سوى البيان، وهو^٢ التوفيق والعصمة، حتى جاز إضافته إليه، ولا يجوز إلى غيره. والله الموفق.

[٧٥] والثاني أنهم سألوا العصمة عن الزيغ والضلال، فلو كان عليه / أن يفعل وأن يبذل لهم العصمة لم يكن للسؤال^٣ عن ذلك معنى. دل أنه [تعالى] مُفْضِلٌ^٤ فيه يبذل^٥ ذلك لهم. والله أعلم.

{ قال الشيخ رحمه الله } في قوله ربنا لا تزغ قلوبنا، الآية: فيه وجهان. أحدهما أنه لو لم يكن له^٦ إلا الأصلح في الدين فتركه بحور، فالقول: ربنا لا تزغ قلوبنا، لا يخلو من أن تكون الإزاغة أصلح له فهو^٧ يدعو بأنه^٨ يجور،^٩ أو لا يكون أصلح فهو يدعو بأنه لا يجور.^{١٠} ومحال الدعاء به^{١١} على خوف الجور، ومن خاف جور الخالق فهو غير عارف به.

^١ ك م: المحج.

^٢ م - البيان وهو.

^٣ ع: سؤال.

^٤ أفضل الرجل على فلان، وتفضل، بمعنى: إذا أناله من فضله، وأحسن إليه (لسان العرب، «فضل»).

^٥ ك: يبذل؛ م: فيبذل.

^٦ ع م - له.

^٧ جميع النسخ: وهو.

^٨ م: بأن.

^٩ ن ع م: يجوز.

^{١٠} جميع النسخ: لا يجوز.

^{١١} م - به.

والثاني أن الداعي فيما يُجِبُّ عليه الخلق يدعو على أمني أنه لو أجابه لكان لا يزيغ قلبه، وكذلك سؤال العصمة والهداية؛ ولهذا يؤمر به أيضاً. ولو كان يكون معه زيغ لكان لا فضل في الأمر بين الدعاء بالإزاعة وأن لا تُرْعَ، إذ الخوف مع الأمرين قائم. **وانته الموقن.**

وفي ذلك أيضاً وجهان آخران. أحدهما^١ أن الإزاعة إذا أضيفت إلى أحد خرجت مخرج الشتم له والتعير. ثبت أن فيما أضيفت إلى الله تبارك وتعالى معنى ليس فيما أضيفت إلى غيره. وهو - والله أعلم - أن الإزاعة من كل أحد فعل هو زيغ بنفسه، فيه ذم، ومن الله ليست. فيكون فيه أن خلق فعل الزيغ ليس بزيغ وإن كان فعله زيغاً^٢. **وانته أعلم.** وفيه أن خلق الشيء ليس هو ذلك الشيء وأنه يكون من الله ما يوصف بالإزاعة، ويصير لديه الآخر زائغاً، ولا شيء يوجد من الله تعالى^٣ سوى خلق فعل الإزاعة من العبد. **وانته الموقن.**

والثاني قوله: **بعد إذ هديتنا، ولو لم يكن من الله في الهداية سوى البيان لكان يصح ذلك لكل كافر.** وتجوز الإضافة إلى الرسل، فإذا لم يصح ذلك ولم يجوز ثبت أن تمّ فضل، وهو خلق فعل الهداية والتوفيق^٤ الذي معه الاهتداء لا محالة. **وبالله التوفيق والمعونة.** وقوله: **وهب لنا من لدنك رحمة، الرحمة^٥ تحتل^٦ وجوها.** تحتل^٧ الهدى والإسلام، إذ به يستفاد^٨. **وتحتل^٩ الجنة.** وتحتل^{١٠} أنهم سألوه كل رحمة. قال أبو بكر الأصم: الرحمة السعة في الدنيا، والثواب في الآخرة.

^١ م: إحداهما.

^٢ ك + أحد جز.

^٣ جميع النسخ: زيغ.

^٤ جميع النسخ: يكون كذلك، والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٠٣ و١.

^٥ ن: فإذا.

^٦ ن: فمه.

^٧ ك ن ع: أو التوفيق.

^٨ ك ع: والرحمة؛ ن م - الرحمة.

^٩ ن ع م: يحتل.

^{١٠} جميع النسخ: وجوه.

^{١١} ع م: يحتل.

^{١٢} ك: تستفاد. «إذ به يستفاد آثار الرحمة من المغفرة والعفو والنجاة من العذاب، والوصول إلى النعيم الدائم»

(شرح التأويلات، ورقة ١٠٣ ظ).

^{١٣} ن ع م: يحتل.

^{١٤} ك ن ع: ويحتل؛ م - ويحتل.

* ويحتمل: هب لنا، ما يستوجب به الرحمة، وهو عمل الخير، كقوله: إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ.^١

وقوله: إنك أنت الوهاب. فهو على قول المعتزلة ليس يوهاب، لأن الوهاب هو المُفْضِل الذي يهب ويبدل ما ليس عليه [فعله]. وهو على^٢ قولهم عليه أن يعطى الخلق كل ما هو أصلح لهم في الدين. فالآية تكذبتهم وترد عليهم قولهم الوَحْش في الله. تعالى^٣ الله عن ذلك علواً كبيراً.^٤

﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ﴾ [٩]

وقوله: ربنا إنك جامع الناس ليوم لا ريب فيه، فيه إقرار بالإيمان والبعث بعد الموت. وقوله: إن الله لا يخلف الميعاد، في هذا خاصة أن يكون^٥ يراد به القيامة والبعث. ويحتمل لا يخلف الميعاد، في كل شيء مما يصيب الخلق من الخير والشر والفرح والحزن والأسف. يقولون:^٦ إنه كان بوعدده ووعيده، وإنه كان مكتوباً عليهم ولهم، وإنه لا يكون على خلاف ما كان مكتوباً عليهم، ليصبروا على الشدائد والمصائب، فلا يجزعوا عليها ولا يحزنوا، وليشكروا على الآلاء والنعماء، ولا يفرحوا بها.^٧ وهو كقوله تعالى: لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ.^٨

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَٰئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ [١٠]

وقوله: إن الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً، وذلك أنهم كانوا يستنصرون بأولادهم وأموالهم في الدنيا، ويستعينون بهما على غيرهم.

^١ سورة الأعراف، ٥٦/٧.

* ورد ما بين النجمتين متأخراً عن موضعه، فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٧٥ و/سطر ١٨.

^٢ ك: وعلى.

^٣ ك ن م: يتعالى.

^٤ ك ن ع - الله.

^٥ ك ن - علواً كبيراً.

^٦ ع م: أن يراد.

^٧ أي والراسخون في العلم يقولون.

^٨ جميع النسخ: عليها.

^٩ سورة الحديد، ٢٣/٥٧.

فظنوا أنهم يستنصرون بهم في الآخرة [أيضا]، ويدفعون بهم عن أنفسهم العذاب؛ وهو كقولهم: وَقَالُوا لَنْ نُكْفِرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَدِّيْنَ. فأخبرهم الله عز وجل أن أموالكم وأولادكم لا تغني عنكم من عذاب الله شيئاً.

وقوله: وأولئك هم وقود النار، أي حطب النار. فهو - والله أعلم - أن الإنسان إذا وقع في النار في هذه الدنيا لا يحترق احتراق الحطب ولكنه يذوب ويسيل منه الصديد، فقال الله عز وجل: إنهم يحترقون في النار في الآخرة احتراق الحطب، لا احتراق الإنسان في الدنيا، لأنها أشد بطشاً، وأسرع أخذاً، وأطول احتراقاً. وعلى^٢ هذا يخرج قوله: وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ^٤، ليس كعذاب الدنيا أنه على الانقضاء والنفاد، ولكن على الدوام فيها والخلود أبد الآبدين. فنعوذ بالله منها.

﴿كَذَّابٌ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [١١]

وقوله: كذاب آل فرعون، قيل: كأشبه آل فرعون. وقيل: كعمل آل فرعون وكصنيعهم، وكله واحد. ثم يحتمل بعد هذا وجهين. يحتمل: صنيع هؤلاء وعملهم^٥ كصنيع آل فرعون - ومن كان قبلهم - بموسى في التكذيب والتعنت. ويحتمل: صنيع^٦ هؤلاء بما يلحقهم من العذاب بالتكذيب والتعنت [كصنيع أولئك]. فألحق أولئك من العذاب بتكذيب الرسل وتعنتهم عليهم. والله شديد العقاب. قد ذكرناه.^٨

﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَعْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ [١٢]

وقوله: قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم وبئس المهاد، هذا^٩ - والله أعلم - في قوم قد علم الله^{١٠} عز وجل أنهم لا يؤمنون أبداً، لذلك قال^{١١} تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم

^١ سورة سبأ، ٣٤/٣٥.

^٢ ع: لا احتراق.

^٣ م: على.

^٤ جزء من الآية التالية.

^٥ جميع النسخ + بل.

^٦ أي كصنيع من كان قبل آل فرعون من الكافرين برسولهم.

^٧ جميع النسخ: بصنيع؛ والتصحيح مستفاد من شرح التأويلات، ورقة ١٠٣ ط.

^٨ انظر: سورة البقرة، ٢١١/٢.

^٩ ع: وهذا.

^{١٠} ن ع م - الله.

^{١١} ع + الله.

أن قل لهم: ستغلبون وتحشرون إلى جهنم، الآية. وإلا فلا يلحقهم [م] ذلك الوعيد [على الإطلاق] - والله أعلم - لأن^١ من الكفار من يسلم ومن لا يسلم.

﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِتْنَتِ الثَّقَاتِ فِتْنَةُ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [١٣]

وقوله: قد كان لكم آية في فتنتين الثقات فنة [تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة].

فإن قال قائل: ما [هي الآية] في فنة قليلة وهي فنة أهل الإسلام^٢ في غلبة^٣ فنة كثيرة وهي فنة المشركين حيث غلبت فنة المسلمين وهم قليل فنة المشركين وهم كثير يوم بدر؟ وقد يكون لأهل الكفر - إذا كانوا قليلاً^٤ فغلبوا على أهل الإسلام - آية.

قيل: ليست الآية في الغلبة خاصة، لكن الآية فيها - والله أعلم - في غيره^٥ من وجوه. أحدها أن غلبة المسلمين - مع ضعف أبدانهم وقلة عددهم / وخروجهم لا على وجه الحرب والقتال - المشركين مع قوة أبدانهم وكثرة عددهم واستعدادهم^٦ للحرب وخروجهم على [وجه] الحرب^٧ والقتال آية. و[قد] علم العدو^٨ أن ليس لهم^٩ فنة، ولا لهم رجاء المدد، وأن لا غياث لهم من البشر، وذلك آية الجرأة^{١٠} وعلامة^{١١} الشجاعة، ومعها أمن^{١٢}. والله أعلم.

والثاني ما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ كفا من تراب فرماه على وجوههم، وقال: ^{١٣} «شاهت الوجوه»^{١٤}، فامتألت أعينهم من ذلك، وعموا حتى انهزموا، فصار آية.

^١ ع: أن.

^٢ ع - فنة أهل الإسلام.

^٣ ع م - في غلبة.

^٤ ك ن ع: قليل.

^٥ ع - في غيره.

^٦ ع م: فاستعدادهم.

^٧ ك ن: ذلك؛ ع - الحرب.

^٨ ك: العدة.

^٩ أي للمسلمين.

^{١٠} ع: الجرأة.

^{١١} ن + الجرأة و.

^{١٢} أي ومع ذلك فيهم أمن، أو مع النبي أمن.

^{١٣} ع: وقالت.

^{١٤} مسند أحمد بن حنبل، ١/ ٣٠٨، ٣٦٨، ٢٨٦/٥، ٣١٠؛ وصحيح مسلم، الجهاد، ٨١. شاهت الوجوه تشوه شوهاً: قبحت. وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم: أنه رمى المشركين يوم حُتَيْن بكفٍ من حصى وقال: شاهت الوجوه، فهزتهم الله تعالى (لسان العرب، «شوه»).

والثالث ما قيل: إن أبا جهل قام فدعا، فقال: [اللهم] أينا أحق دينًا وأوصل رجماً فانصره، واجعل الغلبة [له] والمهزيمة على الآخر.^١ فاستجيب فكانت الغلبة والمهزيمة عليهم، فكان آية. والرابع ما أعان الملائكة المسلمين، وبعثهم الله عز وجل مدداً لنصرة المؤمنين على الكافرين يوم بدر، فذلك آية.

ووجه آخر ما ذكرنا،^٢ أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا خرجوا شبه العير بغير سلاح، غير مستعدين للقتال، على علم منهم بذلك، وأولئك خرجوا مستعدين لذلك، فكان^٣ ما ذكر. والله أعلم.

{ قال الشيخ رحمه الله: } في ذكر القليل في الأعين من الجانبين آية عظيمة؛ إذ هي حسية، والحواس تؤدي عن المحسوسات حقائقها، فجعلها الله بحيث لا تؤدي،^٤ لما قال: لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا،^٥ فيحتمل أن يكون المراد مما ذكر من الآية في أمر الفتنتين هذا. والله أعلم. وقوله: يرونهم مثليهم رأي العين، وفي بعض القراءات: ترونهم بالتاء.^٦ يري المؤمنون أولئك مثلي أنفسهم لا أكثر،^٧ وهم^٨ كانوا ثلاثة أمثالهم على ما روي في القصة.^٩

^١ البداية والنهاية لابن كثير، ٣/٢٨٣.

^٢ ن ع + وهو.

^٣ ع: وكان.

^٤ ع م: لا يؤدي.

^٥ «إذ يريكم الله في منامك قليلاً ولو أراكم كثيراً لفشلتم ولتنازعتم في الأمر ولكن الله سلّم إنه عليم بذات الصدور. وإذا يريكم وهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً ويقللكم في أعينهم ليقضي الله أمراً كان مفعولاً وإلى الله ترجعوا الأمور» (سورة الأنفال، ٤٣/٨-٤٤).

^٦ قال ابن الجزري: «واختلفوا في ﴿ترونهم﴾ فقرأ المدنيان، ويعقوب بالخطاب، وقرأ الباقون بالغيب» (النشر في القراءات العشر لابن الجزري، ١٧٩/٢).

^٧ ك: لا أكثر.

^٨ ع م: هم.

^٩ روى البخاري عن البراء، قال: كنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نتحدث أن عدة أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، ولم يجاوز معه إلا مؤمن، بضعة عشر وثلاثمائة. وذكر الطبري عن علي كرم الله وجهه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخير عن بدر. فلما بلغنا أن المشركين قد أقبلوا سار رسول الله إلى بدر - وبدر بئر - فسبقنا المشركين إليها، فوجدنا فيها رجلين، منهم رجل من قريش، ومولى لعقبة بن أبي معيط. فأما القرشي فانفلت، وأما مولى عقبة فأخذناه فجعلنا نقول: كم القوم؟ فيقول: هم والله كثير، شديد بأهمهم. فجعل المسلمون إذا قال ذلك ضربه حتى انتهوا به إلى رسول الله فقال له: كم القوم؟ فقال: هم والله كثير شديد بأهمهم. فجهد النبي أن يخبره كم هم؟ فأبى. ثم إن رسول الله سأله: كم يتحرون من الجزر؟ فقال: عشراً كل يوم. قال رسول الله: القوم ألف» (صحيح البخاري، المغازي ٦؛ وتاريخ الطبري، ٢٢/٢).

وهذا لما جعل الحق عليهم قيام الواحد من المسلمين بالاثنتين منهم، مع ضعفهم لجهدهم في العبادات وبلوغهم الغاية من احتمال الشدائد والمشقات،^١ أخير عز وجل بمعرفتهم أمر أهل الحرب وشدّة رغبتهم في تعلمهم ما يحتاجون في الحرب والقتال. ولهذا قالوا: إن الله عز وجل علّم المؤمنين جميع ما يحتاجون في الحرب من الآداب^٢ وغيرها في الكتاب، كقوله: إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً قَاتِبُوا،^٣ أمرهم بالثبوت، ثم قال: فَلَا تُؤَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ،^٤ وقال: وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا،^٥ فجعل التنازع الواقع بينهم على خلاف بعضهم بعضاً سبب الهزيمة. ففيه أمر بالاجتماع، وتجعل التدبير واحداً والطاعة^٦ لإمامهم.

وقوله: إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار، وإنما كان عبرة لما ذكرنا من خروج المؤمنين بقلة عددهم، وضعف أبدانهم بلا استعداد للحرب والقتال، إنما هو خروج^٧ شبه العير، وخروج أولئك بالعدّة، مع قوة أبدانهم وكثرة عددهم وطمع المدد لهم[م]، ولم يكن للمسلمين ذلك. ففي مثل غلبة المؤمنين الكافرين والظفر بهم والنصر لهم عليهم على الوصف الذي وصفناهم عبرة وآية^٨ لأولي الأبصار والعبر.

﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِصَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ﴾ [١٤]

وقوله: زين للناس حب الشهوات^٩ من النساء والبنين، وما ذكر إلى آخره. قال الحسن: والله ما زينها إلا الشيطان، إذ لا أحد أذم لها^{١٠} ولأهلها^{١١} من الله تعالى.

^١ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله والله مع الصابرين﴾ (سورة الأنفال، ٦٦/٨).

^٢ ع م: الأدب.

^٣ سورة الأنفال، ٤٥/٨.

^٤ ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار﴾ (سورة الأنفال، ١٥/٨).

^٥ ﴿وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين﴾ (سورة الأنفال، ٤٦/٨).

^٦ م: إذ الطاعة.

^٧ ن - خروج.

^٨ ك ع: وأنه.

^٩ ك + أي حب الشهوات؛ ن + أي حب الشهيات؛ ع - أي حب الشهوات؛ م: أي الشهوات.

^{١٠} ع م: بها.

^{١١} ن ع م: ولأمثلها.

وإليه يذهب المعتزلة^١ لكن الأصل [عندنا] في هذا وفي أمثاله أن الله عز وجل زَيَّنَ هذه الأشياء. والتزيين من الله سبحانه وتعالى يقع لوجهين وكذلك الكراهة أيضًا^٢ تقع^٣ لوجهين: تزيين^٤ في الطباع، - والطبع^٥ يرغب فيما يتلذذ ويشتهي وإن لم يكن في نفسه حسنًا^٦ - وتزيين^٧ في العقل؛ فلا يتزين في العقل إلا ما^٨ ثبت حسنه بنفسه أو الأمر [به]، أو حمدُ العاقبة، ونحو ذلك. ثم جعل العقل مانعًا له، رادًا عما يرغب إليه الطبع ويميل، لأن الطبع^٩ أبدًا يميل ويرغب^{١٠} إلى ما هو ألدًا، وأشهى وأخف عليه، وينفر عما^{١١} يضره ويؤلمه. والعقل لا ينفر إلا عما هو^{١٢} القبيح في نفسه، ويرغب فيما هو الحسن في نفسه. وعلى ذلك يخرج قوله صلى الله عليه وسلم: «حُقَّتْ^{١٣} الجنة بالمكاره و[حُقَّتْ] النار بالشهوات»،^{١٤} ليس على كراهة العقل ولا على شهوة العقل، ولكن^{١٥} على كراهة الطبع وشهوته. وكذلك قوله: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ،^{١٦} ليس على كراهة الاختيار، ولكن كراهة الطبع؛ لأن كراهة العقل كراهة الاختيار، وكذلك رغبة العقول رغبة^{١٧} الاختيار. وفيها تجري الكلفة

^١ يقول علاء الدين السمرقندي رحمه الله: «قال الحسن: ما زينها إلا الشيطان إذ لا أحد أذم لها ولأهلها من الله تعالى. فقوله: ﴿زَيَّنَ لِلنَّاسِ﴾ فعل ما لم يسم فاعله، فأقسم الحسن على أن فاعله هو الشيطان لا الله، إذ الله تعالى قدم ذم الدنيا وأهلها في كثير من المواضع. فأني يستقيم إضافة التزيين إليه إذ بعيد أن يزين شيئاً ثم يذمه ويستقبحه. فبالى هذا القول يذهب المعتزلة» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٤/أ).

^٢ م: أنها.

^٣ ع: يقع.

^٤ ك ع م: تزين؛ ن - تزيين.

^٥ ع - والطبع.

^٦ جميع النسخ: حسن.

^٧ جميع النسخ: تزين.

^٨ جميع النسخ: فيما.

^٩ ع - ويميل لأن الطبع.

^{١٠} ك - ويرغب.

^{١١} ن: ما.

^{١٢} م - هو.

^{١٣} ن ع: حقت.

^{١٤} مسند أحمد بن حنبل، ٢/٢٦٠، ٣/١٥٣، ٢٥٤، ٢٨٤؛ وصحيح مسلم، الجنة ٢١؛ وسنن أبي داود، السنة ٢٢.

^{١٥} ك ع م: لكن.

^{١٦} سورة البقرة، ٢/٢١٦.

^{١٧} ع م - العقول رغبة.

أعني على اختيار العقل لا اختيار الطبع بما يميل ويرغب في الألد، وينفر عن المضار.^١ دليله قوله: ^٢ فَلَآ وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا،^٣ أخرج أنهم لا يؤمنون ما وجدوا في قضائه حرجًا. فدلّت الآية أن الخطاب والكلفة إنما يكون^٤ على اختيار العقل وكرهيته، لا على اختيار الطبع. لذلك قلنا: إنه يجوز التزوين^٥ في الطبع من الله تعالى، وكذلك الكراهية^٦ في الطبع تكون^٧ من الله تعالى. فأما قولهم: إن الشيطان هو الذي زينها. فإن عنوا أنه يزينها لهم، أي يرغبهم^٨ ويدعوهم إليها ويريهم زينتها فعم. وإن عنوا أنه يزينها بحيث نفسها لهم فلا، لأن^٩ الله تعالى وصف الشيطان بالضعف ونفى عنه هذه القدرة، بقوله: إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا.^{١٠} فلو جعلنا التزوين^{١١} لهم على ما قالوا لم يكن كيده على ما وصفه عز وجل بالضعف، ولكن كان قويًا. ولكنه يدعوهم إليها ويرغبهم فيها ويريهم المزيّن لهم. ثم دعاؤه إياهم وحثه في ذلك وقوته من حيث ما لا يُطَّلَع عليه بقوله: إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ.^{١٢} فالعدو الذي يَرَى هو من يعاديه ولا يُرى هو كان يجب أن يكون أخطر منه وأخوف ممن يُرى.

ووجه آخر، [وهو] أن الشهوات التي أضاف التزوين^{١٣} إليها لا خلاف بينهم [وبيننا] [٧٦] في أنها مخلوقة لله تعالى، فما بقي للشيطان إلا الدعاء إليها، / والترغيب فيها. وفيه وجه آخر، [وهو] أنه لو لم يُجعل هذا مزيّنًا^{١٤} من الله تعالى [ل] زال موضع الاستدلال بالشاهد^{١٥} على الغائب،

^١ ع: الضار.

^٢ ن ع م - قوله.

^٣ سورة النساء، ٦٥/٤.

^٤ ك: تكون.

^٥ جميع النسخ: التزوين.

^٦ جميع النسخ: الكراهية.

^٧ ك ن ع: مكره؛ م: تكره.

^٨ م - أي يرغبهم.

^٩ ن: أن.

^{١٠} سورة النساء، ٧٦/٤.

^{١١} جميع النسخ: التزوين.

^{١٢} سورة الأعراف، ٢٧/٧.

^{١٣} جميع النسخ: التزوين.

^{١٤} ك: مرتين؛ م: مرتين.

^{١٥} جميع النسخ: استدلال الشاهد.

وبالدنيا^١ على الآخرة. وقد^٢ جعل ما في الدنيا^٣ نوعين: مستحسنًا ومستحبًا، وجعل ذلك عيارًا لما أوعده ووعده. فلما لم يكونا منه [في الدنيا] لم يصح^٤ موضع الاعتبار،^٥ لأنه جل وعلا بلطفه سخر كل مرغوب في الدنيا ومدعو^٦ إليه من جوهره في الآخرة، وحسنه^٧ ليرغب الناس هذا إلى ما في الجنة بحسنه ولطفه وزينته،^٨ ويدعوهم إلى ترك ما في الدنيا من الفاني إلى نعيم دائم أبدًا. فلو جعل هذا من تزين^٩ الشيطان - لعنه الله - ومضنوعه لهم لذهب^{١٠} عظيم موضع الاستدلال الذي ذكرنا. فدل أنه مزين منه عز وجل. تعالى الله عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا.

ثم امتحنهم الله عز وجل بترك ما زُين لهم في الطباع بما ركب لهم من العقول الوافرة، ليختاروا ما حسن في العقول وتزين. وعلى^{١١} ذلك جرت الكلفة والخطاب، لا بما مالت إليه الطباع ونفرت عنه العقول. وبالله التوفيق.

والقناطر المقتطرة من الذهب والفضة والخيول المسومة،* ثم في الآية دلالة وجوب الحق في كل ما ذكر في الآية من المال، وكذلك الخيل. وأما في النساء والبنين فلما متَّعوا بهم أوجب^{١٢} عليهم النفقة.* وكذلك^{١٤} أوجب في النساء عليهم النفقة وكذلك البنين، وأوجب في الذهب والفضة حقا. ثم ذَكَر الخيل المسومة أن كان المراد منه جعلها سائمة؛^{١٥} لذلك قال أبو حنيفة رضي الله عنه:

١ ك: بالدنيا.

٢ م: قد.

٣ ع - قد جعل ما في الدنيا.

٤ م: لا يصح.

٥ ك ع: التعبير؛ ن: التغيير؛ م: التعبير.

٦ جميع النسخ: ومدعوا.

٧ ن ع: وحسنة.

٨ ع: وزينته.

٩ ك ن ع: تزين.

١٠ ك ن ع: يذهب.

١١ ع م: على.

١٢ ن: وجب.

* وقع ما بين النحمتين في جميع النسخ قبل ﴿والقناطر المقتطرة من الذهب والفضة والخيول المسومة﴾.

١٤ جميع النسخ: كذلك.

١٥ يقول السمرقندي ما يقوله الإمام: «ثم [في] الآية إيجاب الحق والصدقة في الخيل السائمة؛ لأن الله تعالى أوجب الحق في كل ما ذكر في الآية من النساء، والقناطر المقتطرة من الذهب والفضة. فإنه أوجب عليهم في النساء والبنين النفقة، وأوجب في الذهب والفضة حقا هو الزكاة، وكذلك أوجب في الحرث والأنعام حقا وهو العشر والصدقة. فكذا يجب أن يكون في الخيل المسومة حقا وهو الزكاة. فيكون الآية بظاهرها حجة لأبي حنيفة في إيجاب الصدقة في الخيل المسومة» (شرح السمرقندي، ورقة ١٠٤ ظ).

إن في الخيل صدقة. ^١ ثم اختلف في المسومة، قال بعضهم: هي ^٢ المسببة الراعية. ^٣ وقال آخرون: هي المُعلِّمة. وعن ابن عباس رضي الله عنه: المسومة الراعية. ^٤ وقال غيرهم: المطهمة ^٥ وهي المحسنة. ^٦ ثم اختلف في القناطير المقنطرة، منهم من قال: ألف ومائتا ^٧ أوقية. ومنهم من قال: اثنا عشر ألفا. ومنهم من يقول: سبعون ألف دينار. ومنهم من يقول: هو بلسان الرومية ملء مسك ^٨ ثورٍ ذهباً ^٩ أو فضة. ومنهم من يقول: كل مائة قنطارٍ من كل شيء. وهو اسم المال العظيم الكثير، لا ندري ما مقداره، وليس ^{١٠} لنا إلى معرفة قدره حاجة ولا فائدة، إنما الحاجة إلى معرفة الرغبة فيما كثر من المال؛ إذ ليس قدر أحق بأن يحمل عليه الرغبة من الآخر. ^{١١} والله أعلم. * ثم أخبر أن ما ذكر في الآية هو متاع الحياة ^{١٢} الدنيا. أمرهم بترك ذلك، وأخبر ^{١٣} أن لهم عنده حسن المآب إن هم تركوا ما امتحنوا ^{١٤} [به]. ثم قال: إن من اتقى في الدنيا له خير ^{١٥} من ذلك،

[٧٦ و ١٣]

^١ انظر: المبسوط للشيباني، ٦٤/٢؛ شرح معاني الآثار للطحاوي، ٢٩/٢؛ وتحفة الأحوزي للمباركفوري، ٢١٦/٣.
^٢ م: وهو.
^٣ ن - الراعية.
^٤ تفسير الطبري، ٢٠٢/٣.
^٥ م: المطهرة.
^٦ ك: المحسنة. والشوطة والسيمة والسيما والسيبياء: العلامة. وسَوَمَ الفرس: جعل عليه السيمة. وقوله عز وجل: حجارة من طين مسومة عند ربك للشرفين؛ قال الزجاج: روي عن الحسن أنها مُعلِّمة ببياض وحمرة، وقال غيره: مسومة بعلامة يعلم بها أنها ليست من حجارة الدنيا ويعلم بسيماها أنها مما عذَّب الله بها؛ الجوهري: مسومة أي عليها أمثال الخواتيم. الجوهري: السومة، بالضم، العلامة تجعل على الشاة وفي الحرب أيضا. قال ابن الأعرابي: إبل هملئ مُهَمَلَة، وإبل هوابل مُسَبَّبة لا راعي لها. المُطَهَّم من الناس والخيل: الحسن التام كل شيء منه على حدته فهو بارغ الجمال. فرس مُطَهَّم ورجل مُطَهَّم (لسان العرب، «سوم»، «سيب»، «طهم»).

* ورد هنا مقطع من تفسير الآية مقدما، فنقلناه إلى هنالك. انظر: ورقة ٧٦ و/سطر ١٣-١٥.
^٨ جميع النسخ: مائتي.
^٩ جميع النسخ: اثني.
^{١٠} المُعْتَنَك: الجلد (لسان العرب، «مسك».)
^{١١} جميع النسخ: ذهب.
^{١٢} ع م: ليس.
^{١٣} ع م: من الأمر.
^{١٤} ع م - الحياة.
^{١٥} م: آخر.
^{١٦} جميع النسخ: مما امتحنوا.
^{١٧} جميع النسخ: خير له.

يقوله: **قُلْ أَوْبَيْتُكُمْ بِحَيْثُ مِنْ ذَلِكَُم لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ حُنَاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ**^١، إلى آخره.* [٧٦ ورس ١٥]

﴿قُلْ أَوْبَيْتُكُمْ بِحَيْثُ مِنْ ذَلِكَُم لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ حُنَاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [١٥]

* وقوله: للذين اتقوا، يحتمل: اتقوا الشرك. ويحتمل للذين اتقوا، الفواحش والمعاصي كلها.* [٧٦ ورس ٢٤]

وقوله: خالدون فيها وأزواج مطهرة. قيل: مطهرة^٤ من الآفات كلها، من الأخلاق السيئة والأقذار والعيوب كلها. وقد ذكرنا فيما تقدم في صدر السورة^٥ قال: وكل أهل الجنة مطهرة من جميع المعاييب، لأن العيوب في الأشياء عَلمُ الفناء، وهم خلقوا للبقاء؛ إلا أن الذكر جرى للنساء بما ظهر في الدنيا من فضل المعاييب والأذى.

﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِنَّا لَنَارٍ﴾ [١٦]

وقوله: الذين يقولون ربنا إنا آمننا، الآية، قد رضي عنهم^٦ بهذا القول، وفيه تركية لهم. ولو كان الإيمان جميع الطاعات لم يرض منهم التركية بها.^٧ وقد أخرج الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن للذين^٨ اتقوا عند ربهم في الجنة خيرا^٩ من هذا الذي زين^{١١} للناس في الدنيا من النساء وما ذكر إلى آخره.^{١٢}*

^١ الآية التالية.

* ورد ما بين النجمتين مقدما عن موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٧٦ و/سطر ١٣-١٥.

* ورد ما بين النجمتين متأخرا عن موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٧٦ و/سطر ٢٤-٢٥.

^٤ ع م - قيل مطهرة.

^٥ انظر: سورة البقرة، ٢/٢٥.

^٦ جميع النسخ؛ ماء، والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٠٥ و.

^٧ ك - عنهم؛ ع م: منهم.

^٨ يقول علاء الدين السمرقندي: «الله تعالى مدحهم بهذا القول ورضي عنهم هذا القول. وفيه تركية أنفسهم بإتيان الإيمان. والله تعالى نهى عن تركية الأنفس - ووصفها [أي التركية] بالطاعة لله تعالى والعبادة له - وقال: ﴿فَلَا تَزُكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (سورة النجم، ٣٢/٥٣). ولو كان الإيمان اسما لجميع الطاعات لم يرض منهم التركية بالإيمان، كما لم يرض التركية بسائر الطاعات. فتكون الآية حجة على من جعل الطاعات من الإيمان» (شرح التاويلات، نسخة حميدية، ورقة ١٠٥ و؛ ونسخة المدينة، ورقة ١١٩ ظ).

^٩ ن: الذين.

^{١٠} ن ع م: خير.

^{١١} ك - التركية بها وقد أخرج الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن للذين اتقوا عند ربهم في الجنة خيرا من هذا الذي زين.

^{١٢} يشير المؤلف رحمه الله إلى الآيتين السابقتين.

* وردت هنا فقرة من تفسير الآية السابقة فنقلناها إلى هنالك. انظر: ورقة ٧٦ و/سطر ٢٤-٢٥.

﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [١٧]

وقوله: الصابرين، قيل: الصابرين على طاعة الله. وقيل: الصابرين^١ على أداء الفرائض. وقيل: الصابرين على الرزايا^٢ والمصائب والشدائد. والصبر هو حبس النفس عن جميع ما تهوى وتشتهي. وقوله: والصادقين، قيل: في إيمانهم. وقيل: الصادقين بما وعدوا، وقيل: الصادقين في جميع ما يقولون ويخبرون.* والقانتين، قيل: القانت الخاضع، وقيل: القانت المطيع، وقيل: الخاشع، وكله يرجع إلى واحد؛ وأصله القيام، وكل من قام لآخر كان مطيعاً وخاشعاً وخاضعاً ومقراً. وقيل: القانت المقر. كقوله: كُلُّ لَهْ قَانِتُونَ^٣، أي مقرون.* والمنفقين، يحتمل الإنفاق ما لزم في أموالهم^٤ من الزكوات والصدقات. ويحتمل المنفقين المؤدين حقوق بعضهم بعضاً من حق القرابة والصلة. وقال قتادة: *الصابرين: الذين صبروا على طاعة الله وصبروا عن محارمه، والصادقين: الذين صدقت نياتهم، واستقامت قلوبهم وألستهم، وصدقوا في السر والعلانية. والقانتين: المطيعين،^٥ والمنفقين، يعني نفقة أموالهم في سبيل الله.

والمستغفرين بالأسحار، قيل: ^٦المصلين بالأسحار. وقيل: المصلين في أول الليل، والمستغفرين في آخره. وأصل الاستغفار طلب المغفرة مما ارتكب من المآثم على ندامة القلب، والعزيمة على ترك العود إلى مثله أبداً. ليس كقول^٧ الناس: أستغفر الله،^٨ على غير ندامة القلب. وأصل الاستغفار في الحقيقة طلب المغفرة بأسبابها، ليس أن يقول بلسانه: اغفر لي، كقول^٩ نوح عليه السلام لقومه: ^{١٠}إِسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ،^{١١} أمرهم بالتوحيد. ثم أخبر عز وجل أن الجنة هي للصابرين^{١٢} والصادقين إلى آخر ما ذكرنا.^{١٣} والله أعلم.

^١ ك - الصابرين.

^٢ ك ن: على المرادي؛ ع: المرادي؛ م: المرادي. والرزايا جمع الرزية، وهي المصيبة العظيمة (لسان العرب، «رزأ»).

^٣ سورة البقرة، ١١٦/٢.

* ورد ما بين النجمتين بعد تأويل قوله تعالى: ﴿وَالْمُنْفِقِينَ﴾ في جميع النسخ، فنقلناها إلى هنا، انظر: ورقة ٧٦ و/اسطر ٢٩.

^٤ م: من أموالهم.

^٥ جميع النسخ + والمستغفرين بالأسحار.

^٦ ن: وقيل.

^٧ ع: كقوله.

^٨ ك ن ع: نستغفر الله.

^٩ ع: كقوله.

^{١٠} ع م - لقومه.

^{١١} ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ (سورة نوح، ١٠/٧١).

^{١٢} ع: الصابرين.

^{١٣} ع: ذكرنا.

﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ

الْحَكِيمُ﴾ [١٨]

وقوله: شهد الله أنه لا إله إلا هو، قيل فيه بوجوه. قيل: شهد الله شهادة ذاتية، أي هو بذاته لا إله إلا هو، إذ في ذاته ما تليق^١ الشهادة بمثله له من الألوهية والربوبية، وليس ذلك في ذات غيره. **وبالله العصم**. وقيل: شهد الله، بما خلق من الخلائق، أنه لا إله إلا هو، أي خلق من الخلائق ما يشهد خلق^٢ كل أحد على وحدانيته^٣، وإلهيته^٤ لو نظروا في خلقتهم [٧٦ظ] وتدبروا فيها. وكذلك الملائكة وأولو العلم شهدوا أنه لا إله إلا هو على تأويل [القول] الأول. وعلى التأويل الثاني^٥ أن خلقة الملائكة وأولو العلم يشهد على وحدانيته، فشهدوا على ذلك إلا الجهال، فإنهم لم يتأملوا في أنفسهم ولا تفكروا^٦ فيها، فلم يشهدوا به؛ لأنه أمر الرسل والأنبياء عليهم السلام بأن يقولوا: لا إله إلا الله، فقوله وأمره به شهادة^٧ منه. ويحتمل شهادة القول كقوله: **إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ**^٨. وذلك^٩ من الله الربوبية، ومن الخلق العبودية له، فيجب أن يعرف الربوبية من العبودية. ففيه دلالة خلق الإيمان، فمن قال: إنه غير مخلوق لم يعرف ذا من ذلك^{١٠}. **وبالله التوفيق**. وقيل: شهد الله، أي علم الله، أنه لا إله إلا هو، وكذلك علم الملائكة وأولو العلم، أنه لا إله إلا هو.

فإن قال لنا ملحد: كيف صح وهو دعوى؟

قيل: لأن دعوى من ظهر صدقه^{١١} في شهادته إذا شهد^{١٢} مقبول^{١٣}. وهو بما ادعى من الألوهية والربوبية إذا لم يستقبله أحد ظهر صدقه^{١٤} وقهر كل مكذب له في دعواه. **وبالله النجاة**.

^١ ك: ع: يليق.

^٢ جميع النسخ: خلقه.

^٣ ع: وحدانية؛ م: أحد وحدانيته.

^٤ ك: وإلهيته؛ ع: وإلهية.

^٥ ع - الأول وعلى تأويل الثاني.

^٦ ع م: ولا يتفكروا.

^٧ جميع النسخ: في أنفسهم.

^٨ سورة الأحزاب، ٥٦/٣٣.

^٩ أي الشهادة لله بأن لا إله إلا هو.

^{١٠} أي لم يعرف الشهادة من الله والشهادة من الخلق ولم يميز بينهما.

^{١١} ع م: صدقة.

^{١٢} ع م + وهو.

^{١٣} ع: صدقة.

وقوله: ^١ قائما بالقسط، أي [هو] حافظ ومتول، ^٢ كقوله: قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ، ^٣ أي حافظ لها ومتول. كما يقال: فلان قائم على أمر فلان، أي حافظ لأمره ^٤ ومتعاهد لأسبابه. {قال° الشيخ رحمه الله:} وقيل: [قائما بالقسط] هو ^٥ عادل، أي لا يجور، لأن تَمَّ معنى القيام، كقوله: قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ، ^٦ [أي] مقسطين، لأن تَمَّ للقيام فيه معنى يسبق الوهم إليه. والله أعلم. * وقوله: قائما بالقسط. قيل: هو عادل لا يجور، ^٧ لأن تَمَّ للقيام معنى في ذلك، كقوله: ^٨ كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ، ^٩ بمعنى كونوا عادلين مقسطين. ^{١٠} والله أعلم. وقيل: [هو] قيام تول ^{١١} وحفظ، أو كفاية وتدبير، كما يقال: فلان قائم بأمر كذا، لا على توهم الانتصاب، ^{١٢} وعلى ذلك قوله: أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ. ^{١٣}

* قوله عز وجل: شهد الله أنه لا إله إلا هو، هي ^{١٤} شهادة ربوبية لا يتوهم له كيفية، ولا يخطر بالبال له ماهية، ^{١٥} ولا يحتتم الوصول إلى حقيقة ذلك بالتفكر، ولا أن يحتتم بلوغ العقل الوقوف على ذلك. إذ هو ^{١٦} تخلق قصر عن الإحاطة بماهية ^{١٧} نفسه، وعن إدراك وجه قيامه بالمحل الذي ^{١٨}

[٧٦٦ ط ٣٤]

^١ ن: قوله.

^٢ جميع النسخ: ومتولي.

^٣ ﴿أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت﴾ (سورة الرعد، ١٣/٣٣).

^٤ ع: الأمر؛ م: لأمر.

^٥ ع م: وقال.

^٦ ع م - هو.

^٧ سورة النساء، ٤/١٣٥.

^٨ ن ع م: لا يجوز.

^٩ ك: لأن.

^{١٠} ن ع م: لقوله.

^{١١} سورة النساء، ٤/١٣٥.

^{١٢} ع: بالقسط.

^{١٣} ن ع م: تولي.

^{١٤} جميع النسخ: انتصاب. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١٠٦ او.

^{١٥} ﴿أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت وجعلوا لله شركاء﴾ (سورة الرعد، ١٣/٣٣).

* ورد ما بين التمحيتين في غير موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٧٧ و/أسطر ٣١-٣٣.

* وردت عدة صفحات من تفسير الآية فنقلناها إلى هنا. انظر: ورقة ٧٦ ظ/أسطر ٣٤-٧٧ و/أسطر ٢٥.

^{١٨} ك ن ع: هو؛ م - هي.

^{١٩} جميع النسخ: المائة.

^{٢٠} أي الإنسان.

^{٢١} جميع النسخ: بمائة.

^{٢٢} جميع النسخ: بالذي، والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٠٥/او.

ركب [فيه] أو تحديداً نفسه. وهو تحت جميع ما ذكرت، إذ هو خلقٌ وحَدَّث، جرى عليه التدبير ودخل تحت التقدير. فالربوبية أحق أن ينحسر^١ عنها الأوهام وتكَلَّف^٢ عن توهم إدراكها الأفهام. وعلى ذلك أمر تكوين الله الأشياء - على ما شُهدت الأشياء التي هي تحت التكوين - في العبارة^٤ لا على توهم في التكوين معنى^٥ تحتمله^٦ الأفهام، وتبلغه^٧ العقول. وإنما هو عبارة بها [٧٧] جعل لا يقف على العبارات عن المتعالى^٨ عن صفات الخلق المحقق له الجلال عن جهاتهم إلا من^٩ حيث المفهوم في الخلق للتقريب إلى الأفهام دون تحقيق المفهوم مما عن العبارة عنه قدرت العبارات في الإخبار عن الله. سبحانه وتعالى عن ذلك.^{١٠} وعلى هذا القول "الله" و"الرحمن" وجميع ما يتعارف الخلق من الأسماء على ما يقرب إلى الأفهام،^{١١} المراد بها، لا تحقيق الحروف أو إدخال تحت تركيب الكلام وتأليف العبارة. وهذا معنى معرفة وحدانيته^{١٢} من جهة ضرورات توجب المعرفة على الوصف بالسبحانية له عن معاني جميع المعروفين. وبالله الصفة والمعونة.^{١٣}

^١ جميع النسخ + من حيث.

^٢ ع: ينحسر؛ م: ينخر. حير البصر يحتر حُسورا: كلٌ وضعف (لسان العرب، «حسر»).

^٣ ك ع م: يكل.

^٤ ك: في العبادة.

^٥ ك: ومعنى.

^٦ ن ع م: يحتمله.

^٧ ك: ويبلغه؛ ع م: أو تبلغه.

^٨ ن: المتعالى.

^٩ ع: لا من.

^{١٠} ع م - عن ذلك.

^{١١} ع م: من الأفهام.

^{١٢} م: وحدانية.

^{١٣} يقول علاء الدين السمرقندي: «وعلى ذلك أمر تكوين الله تعالى الأشياء وخلقها إياها، لا على توهم معنى تحتمله الأفهام وتدركه العقول في الشاهد من التكوين والفعل الموجود من الخلق، بل هو ربوبية تعالى عن صفات الحدث. لكن يعتر عبارة قُدرت لتحقيق المعنى في الشهادة على ما يليق بهم، لحاجتنا إلى عبارة نفهم بها هذه الصفة عن الله تعالى في التقريب أو في أفهام الخلق، دون المشابهة في تحقيق المفهوم؛ فأنت يشابه الحدث القديم؟ ولم توجد عبارة في الإخبار عن صفات الله تعالى الأزلية المتعالية عن شبه الخلق سوى العبارات الموضوعة في الخلق، فعبير بأنها على اعتقاد نفي التشابه والإقرار بالمخالفة. وكذلك تقول في سائر صفاته من العلم والقدرة والسمع والبصر، وكذا في جميع أسمائه من الله تعالى، والرحمن، والرحيم وجميع ما يتعارف الخلق من أسمائه العلوى، على ما يقرب المراد بها إلى الأفهام بلا تحقيق الحروف أو الإدخال تحت تركيب الكلام وتأليف العبارة. وهذا لأنه قام دلالات ضرورية توجب القول بثبوت ذاته بصفاته العلوى وأسمائه الحسنى، وهي ما نشاهده من العالم المنقن المحكم بما فيه من البدائع والعجائب، لكن على الوصف بالسبحانية والتنزيه عن معاني جميع العالم، حتى لا يتحقق بأجزاء العالم بتحقيق المشابهة والأوصاف، فيجب القول بتعطيل الدلائل الضرورية مع قيامها حقيقة. فكان ما قلنا هو التوحيد المحض. والله الموفق» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٥ و-١٠٦-ظ).

ثم قد يحتمل^١ أن يُؤدّن في العبارة عن ذلك بما هو اللطف وأدفع للتوهم، توهم ما لعل للقلب عند ذكر الشهادة فضل خيرة^٢ ليس عند تلك العبارة. وذلك يخرج على وجوه في الاحتمال لما يسعه^٣ عقولنا، دون القطع على شيء مما وقع^٤ عندنا [بما] يمكن الرجوع إليه. والله سبحانه أعلم. من ذلك شهادة^٥ الخلائق كلهم [ب]أما فيها من آثار الصنعة ودلالة الربوبية وشهادة الألوهية، لتكون شهادة بالذي ذكر بأن^٦ لا إله إلا هو، إذ في كل شيء سواه هذه الشهادة بالصنعة التي جعلها هو فيه له.^٧ والله أعلم.

والثاني أن يكون بذاته متعالياً^٨ عن جميع معاني من سواه من المعاني التي أدخلتها [تحت] اسم الربوب،^٩ وصيرت^{١٠} كل شيء في الحقيقة له [عبداً]^{١١} عند توهم المعبود،^{١٢} ولا يستحق^{١٣} غيره^{١٤} آثار أحديته^{١٥} والجهات^{١٦} المدخلة تحت القدرة والتدبير. وهو بذاته متعال عن كلية الجهات والمعاني التي بها كانت^{١٧} بعد أن لم تكن، وبها صارت مربوبة عبداً. وهو متعال أيضاً عن الوصف بالجهات^{١٨} والمعاني،^{١٩} بل هو خلقها^{٢٠} للخلق.^{٢١} ولا قوة إلا بالله.

^١ ن: ثم يحتمل.

^٢ ك م: حيرة. والخيرة: علم الشيء بحقيقته وكنهه، أو علم الشيء عن تجربة. انظر: لسان العرب، «خير».

^٣ ن: يسع.

^٤ ك: بما وقع.

^٥ ع م: بشهادة.

^٦ ك - بأن.

^٧ ن - له.

^٨ جميع النسخ: متعالياً.

^٩ جميع النسخ: مربوب.

^{١٠} جميع النسخ: وظهر.

^{١١} الزيادات والتصحيحات مستفادة من الشرح، ورقة ١٠٥ ظ.

^{١٢} ع + له.

^{١٣} ك ن ع: لا يستحق.

^{١٤} جميع النسخ + غير.

^{١٥} جميع النسخ: الحدية.

^{١٦} جميع النسخ: وجهان.

^{١٧} ك: كانت بها.

^{١٨} ع: والجهات.

^{١٩} ن + التي بها كانت.

^{٢٠} جميع النسخ: خلق.

^{٢١} جميع النسخ: وللخلق.

ويحتمل شهد، عَلِم. ^١ وكذا كل ^٢ من شهد الشيء فقد علم. يخبر ^٣ خلقته [أنه] إله العالم، ^٤ وأنه واحد لا شريك له، إله الكل وخالقهم؛ ليعلموا أن ما أَعْلَمَهُمْ أنه كما أخبر. وفي ذلك نقض ^٥ قول كثير ممن يتفون ^٦ عن الله تعالى أنه عالمٌ وشاهد كل شيء. والله الموفق.

ويحتمل: شهد على الخلائق ^٧ أن يكون عليهم القول والاعتقاد بأنه ^٨ لا إله غيره، بمعنى قضى وأمر. والله الموفق. ^٩

وليس فيما جمعه الله بشهادة من ذكر توهم معنى [زائد] لشهادة ^{١٠} من ذكر. مع ما قد يحتمل - لَمَّا جمع إلى شهادته ^{١١} شهادة من ذكر - وجهان. أحدهما [بيان] فضل من ذكر، بما ذكر ^{١٢} شهادته عند ذكر شهادتهم، على نحو قوله: **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُصَّةً**، ^{١٣} الآية، أنه ذكر ما له وإن كان له الخلق كله بوجهين. أحدهما بما جعل ذلك ^{١٤} لوجوه العبادة، كما أضاف إليه المساجد ^{١٥} على أنها وغيرها له، و[كما] ذكر في الملائكة الذين عنده، ^{١٦} وفي أمر القيامة: **وَالْيَوْمَ الْمَصِيرُ**، ^{١٧} ونحو ذلك. [وهو] إما مخصوص لما ذكر من الأوقات في فضل، أو غيره ^{١٨} جعله له. ^{١٩} أو لما كان ذلك ^{٢٠} لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنسب إليه،

١ ع: عليهم.

٢ ك: وكذلك.

٣ ك م: يخبره.

٤ أي يخبر خلقه الكون بأن الله إله العالم.

٥ جميع النسخ: وذلك في نقض.

٦ ك: تفنون.

٧ ع: عن الخلائق.

٨ ك ع م: أنه؛ ن: وأنه. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٠٥/ظ.

٩ ك - ويحتمل شهد على الخلائق أن يكون عليهم القول والاعتقاد بأنه لا إله غيره بمعنى قضى وأمر والله الموفق.

١٠ جميع النسخ: لشهادته.

١١ ع م: لشهادته.

١٢ ع م - بما ذكر.

١٣ ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُصَّةً﴾ وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ﴿﴾ (سورة الأنفال، ٤١/٨).

١٤ أي تقسيم الغنيمة.

١٥ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (سورة الجن، ١٨/٧٢).

١٦ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْفِكَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ (سورة النساء، ١٧٢/٤).

١٧ انظر مثلاً: سورة المائدة، ١٨/٥.

١٨ جميع النسخ: أو غير.

١٩ جميع النسخ: جعل له.

٢٠ ك - ذلك.

أو كان لكلية^١ المعاني للعبادة. فمثله أمر شهادات^٢ من ذكر، قرنهما^٣ بشهادة الله تفضيلاً لأولئك وتخصيصاً^٤ من بين الخلائق. والله أعلم.

والثاني على كون الشهادة من الإخبار بحق الأمر^٥ نسبه إليه [كما نسب إليه تعالى] كتابة الألواح،^٦ ونفخ جبريل الروح بما كان منه أمر به؛^٧ فكذا فعله في الإضافة إليه. والله أعلم.

ثم حق ذلك فيما على التحقيق أن يفهم ما عن الله [شهادة] ربوية وعن العبد [شهادة] عبودية. وعلى^٨ [ذلك] جميع ما يضاف إلى الله أنه يفهم من غير الوجه الذي يضاف إلى الخلق

فمثله أمر الشهادة. والله أعلم.*

٢٥٧ و ٢٥٨

﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [١٩]

وقوله: إن الدين عند الله الإسلام، قال قائلون: إن الدين^٩ الذي هو حق من بين^{١٠} الأديان، هو الإسلام؛ لأن كل أحد منهم مما دان ديناً يدعي أنه هو دين الله الذي أمر^{١١} به. وقال قوم: إن الدين الذي أمر به الأمر من عند الله هو دين^{١٢} الإسلام؛^{١٣} لأنهم كانوا مع اختلافهم مقرين^{١٤} بالإيمان، لكن بعضهم لا يقرون بالإسلام؛ فأخبر عز وجل أن الدين الذي أمر به، وفيه التوحيد،

^١ ك: بكلية.

^٢ ع: أمر الشهادات.

^٣ م: من ذكرهما.

^٤ م + لأولئك وتخصيصاً.

^٥ أي يمكن أن يكون: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو﴾ بمعنى: اشهدوا أنه لا إله إلا هو.

^٦ يشير إلى قوله تعالى: ﴿وكتبنا له في الألواح من كل شيء موعظة وتفصيلاً لكل شيء﴾ (سورة الأعراف، ١٤٥/٧).

^٧ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿ومريم ابنة عمران التي أحصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات ربها

وكتبه وكانت من القانتين﴾ (سورة التحريم، ١٢/٦٦).

^٨ جميع النسخ: على.

* وقع ما بين النجمتين متقدماً على موضعه في تفسير الآية، فأخرناه إلى هنا؛ انظر: ورقة ٧٦ ظ/سطر ٣٤ -

٧٧ و / سطر ٢٥.

^{١٠} م - الدين.

^{١١} ك: بين.

^{١٢} ع: أمره.

^{١٣} ن - دين.

^{١٤} ع م - هو دين الإسلام.

^{١٥} ك: مقرون.

هو دين^١ الإسلام لا غيره^٢. ألا يُرَى أنه قال: مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا^٣، أخطر عز وجل أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام، ليس على دين سوى دين الإسلام. والإسلام^٤ هو الإخلاص على ما ذكرنا فيما تقدم^٥. وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ شَهِدُوا وَأَوَّلُو الْعِلْمِ^٦، أن الدين عند الله الإسلام، وأنه قائم بالقسط^٧. والقسط هو العدل في جميع القرآن.

وقوله تعالى: وما اختلف الذين أوتوا الكتاب [إلا من بعد ما جاءهم العلم]، يحتمل وجهين. يحتمل الاختلاف التفرق؛ أي تفرقوا في الكفر، كقوله: وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا^٨ الآية. ويحتمل الاختلاف نفس الاختلاف في الدين، كقوله: وَلَكِنْ اِخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ^٩، أخطر أنهم لم يختلفوا عن جهل^{١٠} ولكن عن علم وبيان، كقوله: إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ^{١١}.

ثم يحتمل^{١٢} قوله: إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ، وجهين؛^{١٣} أي لم يختلفوا إلا من بعد ما علموا وعرفوا. ويحتمل أي^{١٤} لم يختلفوا إلا من بعد ما أوتوا من أسباب، ما لو تفكروا [فيه] وتدبروا لوقع العلم لهم بذلك والبيان، لكنهم تعنتوا وكابروا فاختلَفوا. ثم في الآية دليل أنه لا يجوز^{١٥} أن يفسر قوله: وَجَاءَ رَبُّكَ^{١٦} وقوله: إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ^{١٧}

^١ ن ع م - دين.

^٢ ع م: وغيره.

^٣ سورة آل عمران، ٦٧/٣.

^٤ ع: وبالإسلام.

^٥ انظر: سورة البقرة، ١١٢/٢.

^٦ الآية التالية.

^٧ انظر: تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، ٥٧.

^٨ ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (سورة آل عمران، ١٠٥/٣).

^٩ سورة البقرة، ٢٥٣/٢.

^{١٠} ن ع م: من جهل.

^{١١} ن + وجهين.

^{١٢} ع: يختلفوا.

^{١٣} ع - وجهين.

^{١٤} ع م - أي.

^{١٥} جميع النسخ: أن لا يجوز.

^{١٦} سورة الفجر، ٢٢/٨٩.

^{١٧} سورة البقرة، ٢١٠/٢.

ونحوه بالانتقال^١ من حال إلى حال، ومن مكان^٢ إلى مكان، لأنه ذكر مجيء العلم، والعلم لا يوصف بالمجيء ولا [ال]ذهاب. وكذلك قوله: قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ،^٣ ذكر مجيء الحق وزَهَقَ الباطل،^٤ وهما لا يوصفان بمجيء الأجسام وذهابهم، [ولا] بالانتقال والتحول من مكان إلى مكان، ولا يعرف ذلك ولا يصرف إليه. فعلى ذلك لا جائز أن يصرف قوله: وَجَاءَ رَبُّكَ،^٥ و اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ،^٦ ونحوه إلى المعروف من استواء الخلق ومجيئهم، لتعالیه عن ذلك.

{قال:} والمجيء لا يكون عن الانتقال خاصة، بل يكون مرة ذاك وأخرى غيره،^٨ وكذلك الإتيان. والله أعلم.

وقوله: بغيا بينهم، قيل:^٩ حسدا بينهم؛ لأنهم طمعوا أن يبعث الرسول صلى الله عليه وسلم من بني إسرائيل على ما بعث سائر الرسل بعد إسرائيل منهم، فلما بعث من غير بني إسرائيل حسدوه وخالفوا دينه الإسلام. ويحتمل بغيا من البغي، وهو الجور.

وقوله: ومن يكفر بآيات الله، أي من المختلفين، فإن الله سريع الحساب، كأنه على الإضمار، أي^{١٠} قل يا محمد: ومن يكفر بآيات الله من بعد ما جاءهم العلم والبيان، فإن الله سريع الحساب؛^{١١} لأن ظاهر الجواب على غير إضمار أن يكون: ومن يكفر بآيات الله فإن الله سريع الحساب، أي العذاب - والله أعلم -^{١٢} وله^{١٣} ثلاثة^{١٤} أوجه.^{١٥}

^١ ك ع م: الانتقال؛ ن: والانتقال. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٠٦ ظ.

^٢ ك: أو من مكان.

^٣ سورة الإسراء، ٨١/١٧.

^٤ ن ع - ذكر مجيء الحق وزهق الباطل.

^٥ جميع النسخ: فهما، والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٠٦ ظ.

^٦ سورة الفجر، ٢٢/٨٩.

^٧ انظر مثلا: سورة الأعراف، ٥٤/٧.

^٨ «لكن يحمل على ما يحتمله بطريق الخجاز» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٦ ظ).

^٩ ن - قيل.

^{١٠} جميع النسخ: أن. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٠٦ ظ.

^{١١} جميع النسخ + وله ثلاثة أوجه.

^{١٢} ع - أي العذاب والله أعلم.

^{١٣} أي لقوله: ﴿سريع الحساب﴾.

^{١٤} ع + أي العذاب والله أعلم.

^{١٥} ك ن - وله ثلاثة أوجه.

(١) [الوجه الأول: أي سريع العذاب] سمي به لأن بعد الحساب عذاباً،^١ لقوله صلى الله عليه وسلم^٢ «من نُوقِشَ الحسابَ عَذَّبَ»،^٣ فجعل الحساب عذاباً. (ب) ثم أخبر أنه سريع الحساب، [أي] لا كحساب الذي يكون بين الخلق؛ لأن الخلق يشغلهم أسباب، ويمنعهم أشياء، يحتاجون إلى التفكير والتدبير. والله يتعالى عن أن يشغله شيء، أو يمنعه^٤ معنى، جل الله عن ذلك. (ج) وقيل: على التقريب، [أي] حسابه سريع، كأنه^٥ قد جاء لقربه.^٦ والله أعلم*.

وروى عن ابن عباس رضى الله عنه أنه قال: شَهِدَ اللهُ،^٧ إلى قوله: إن الدين عند الله الإسلام، على معنى جعل "أَنَّهُ" صلةً في الكلام. وحقيقته: شهد الله الذي لا إله إلا هو والملائكة ومن ذكر أن الدين عند الله الإسلام.^٨

والإسلام في الحقيقة جعل كلية الأشياء لله سالمة،^٩ لا شريك له فيها في ملك ولا إنشاء ولا تقدير. والإيمان [هو] التصديق بشهادة كلية الأشياء لله^{١٠} تعالى بأنه ربها وخالقها على ما هي عليها [من آثار الخدثية]، جَلَّ عن الشركاء. وقد قيل: الإسلام خضوع، وقيل:

^١ ك ن ع: عذاب.

^٢ م - لأن ظاهر الجواب على غير إضمار أن يكون ومن يكفر بآيات الله فإنه سريع الحساب أي العذاب والله أعلم وله ثلاثة أوجه سمي به لأن بعد الحساب عذاباً لقوله صلى الله عليه وسلم.

^٣ صحيح البخاري، العلم ٣٥، الرقاق، ٤٤٩؛ وصحيح مسلم، الجنة ٧٩-٨٠.

^٤ ع م: ويمنعه.

^٥ جميع النسخ: كأن.

^٦ وعبارة السمرقندي هكذا: «وقوله تعالى: ﴿ومن يكفر بآيات الله﴾ أي من المختلفين، كأنه على الإضمار. أي قل يا محمد: من يكفر بآيات الله من بعد ما جاءه العلم والبيان ﴿فإن الله سريع الحساب﴾ أي فإن الله سريع العذاب. يسمى به - والله أعلم - لأن بعد الحساب عذاباً وهذا كقوله عليه السلام: «من نُوقِشَ في الحساب عَذَّبَ» أي المناقشة في الحساب دليل على العذاب بعده. ويحتمل ﴿سريع الحساب﴾ أي حسابه ليس كحساب يكون بين الخلق، لأن الخلق يشغلهم أسباب ويمنعهم موانع يحتاجون إلى التفكير والتأويل، والله يتعالى عن أن يشغله شيء أو يمنعه معنى. ويحتمل حسابه سريع على التقريب، أي كأنه قد جاء وقت الحساب لقربه. والله أعلم» (شرح التأويلات، ورقة ٥٦ ظ).

* وردت هنا عدة صفحات من تفسير الآية السابقة فنقلناها إلى هنالك. انظر: ورقة ٧٦ ظ/سطر ٣٤-٧٧ و/سطر ٢٥. الآية السابقة.

^٩ ع - الذي.

^{١٠} قال القرطبي: وقرأ ابن عباس فيما حكى الكسائي: شهد الله "إنه" بالكسر، و"إن الدين" بالفتح. والتقدير: شهد الله أن الدين الإسلام، ثم ابتداء فقال: إنه لا إله إلا هو (تفسير القرطبي، ٤٣/٤).

^{١١} ك: لمة. سألته الله: أي خالصة له.

^{١٢} ع م - بحالة لا شريك له فيها في ملك ولا إنشاء ولا تقدير والإيمان التصديق بشهادة كلية الأشياء لله.

كما قال: **وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ**^١. والإيمان هو التصديق بشهود^٢ الربوبية لله من نفسه وغيره، لأنه ما من شيء إلا وفيه شهادة الربوبية لله^٣.

وقوله: **وَمَنْ اتَّبَعَنِي، أَي مَنِ اتَّبَعَ دِينِي، فَقَدْ أَسْلَمُوا / أَنفُسَهُمْ لِلَّهِ تَعَالَى أَيْضًا، لَمْ يَشْرِكُوا** [٥٧٧] فيها شركاء وأربابا. ويحتمل قوله: **وَجِهِي لِلَّهِ**، أي أسلمت أمر ديني وعملي لله، وكذلك من اتبعني واتبع ديني فقد اسلموا أعمالهم وأمورهم لله، كقوله تعالى: **وَأَقْوَضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ**^٤. وفي حرف ابن مسعود* رضي الله عنه: **ومن اتبعني أي ومن معي.**

وقوله: **وقل للذين أتوا الكتاب والأميين، قيل: الذين أتوا الكتاب اليهود والنصارى. والأميين العرب الذين لا يقرئون الكتاب ولا لهم كتاب.**

أَسْلَمْتُمْ أَنْتُمْ لِلَّهِ، كَمَا أَسْلَمْتُ أَنَا وَجِهِي لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِي؟ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدَوْا، وَأَخْلَصُوا وَجُوهَهُمْ لِلَّهِ وَأَعْمَالَهُمْ. وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ، أَي إِنْ أَبَوْا أَنْ يَسْلَمُوا فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ،^٥ وَكَقَوْلِهِ: إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ،^٦ وَكَقَوْلِهِ: عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ.^٧

وقوله تعالى: **والله بصير بالعباد، هو حرفٌ وعيد.** قيل: **بصير غير غافل، وقيل: بصير،** بجزاء أعمالهم، وقيل: **بصير، بما أسروا وأعلنوا.** وفي كل وجه وعد وعيد.

{قال الشيخ رحمه الله:} في قوله: **فإن حاجوك: ولم يبين^٨ فيماذا.** وقد يجوز ترك الإخبار عن القصة بوجهين. أحدهما لعلم^٩ أهله. والثاني بما في الجواب دليله، كقوله: ^{١٠}

^١ ﴿ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل هل يستويان مثلا الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون﴾ (سورة الزمر، ٢٩/٣٩).

^٢ جميع النسخ: لشهود.

^٣ ع م - لله.

^٤ سورة المؤمن، ٤٤/٤٠.

^٥ ك: فإن؛ ن - إن.

^٦ سورة الأنعام، ٥٢/٦.

^٧ سورة الشورى، ٤٨/٤٢.

^٨ ع - وكقوله.

^٩ ﴿وإن ما تُرَبِّتُكَ بعض الذي يُعَدُّهُم أو تَتَوَقَّعُكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ (سورة الرعد، ٤٠/١٣).

^{١٠} ع: فلم يبين.

^{١١} ن ع م: بعلم.

^{١٢} جميع النسخ: قوله.

يَسْتَفْتُونَكَ^١، وَ يَسْأَلُونَكَ^٢ في غير موضع على غير البيان؛ أنه عماذا؟ وهو^٣ - والله أعلم - داخل تحت دُئِكَ^٤ الوجهين.

ثم يحتمل أن تكون^٥ المحاجة قد كثرت فيما قال: **فإن حاجوك**. والحجة قد ظهرت فيه، فكانوا يعودون^٦ إليها مرة بعد مرة^٧ عَوَّدَ تعنت وعناد، فأكرم الله رسوله بالإعراض عن محاجتهم [في] ذلك بما ظهر تعنتهم^٨ فقال: **فقل أسلمت وجهي لله، على الإعراض عن محاجتهم، والله أعلم**. وعلى ذلك يخرج معنى الأمر بالتولي عنهم في غير موضع. ويحتمل أن تكون المحاجة في عبادة الواحد القهار والأوثان التي كانوا يعبدونها من دون الله، فبين جل ثناؤه في ذلك بالذي يقول لهم هو ومن اتبعه على ذلك، نحو قوله: **لَكُمْ دِينُكُمْ وَ لِي دِينِي**، وقوله: **لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَ بَيْنَكُمْ**،^٩ الآية، ونحو ذلك. **والله أعلم**.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [٢١]

وقوله: **إن الذين يكفرون بآيات الله، وقيل: بآيات الله التي في كتابهم من بعث محمد صلى الله عليه وسلم وصفته**. وقيل: **بآيات الله**^{١١} بالقرآن وبمحمد صلى الله عليه وسلم. * {قال الشيخ رحمه الله} في قوله: **إن الذين يكفرون بآيات الله، فالآيات أعلام وحجج**. وهي^{١٢} أنواع، منها حسيات، نحو الخلائق في الدلالة على وحدانية الله تعالى،

[٧٧ طس ٣٢]

^١ ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله﴾ (سورة النساء، ١٧٦/٤).

^٢ انظر مثلا قوله تعالى: ﴿يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج﴾ (سورة البقرة، ١٨٩/٢).

^٣ م - وهو.

^٤ جميع النسخ: ذانك.

^٥ ع: أن يكون.

^٦ ن: يقودون.

^٧ ك - بعد مرة.

^٨ ن: نفسهم.

^٩ سورة الكافرون، ٦/١٠٩.

^{١٠} ﴿فلذلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم، وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب وأمرت لأغليل بينكم.

الله ربنا وربكم لنا أعمالنا ولكم أعمالكم لا حجة بيننا وبينكم الله يجمع بيننا وإليه المصير﴾ (سورة الشورى،

١٥/٤٢).

^{١١} ن - الله.

^{١٢} ن ع م: وهن.

والخارجة منها عن احتمال وسع البشر، يظهر عند ادعاء^١ الرسل الرسالة، يشهد على أن الذي أرسلهم هو الذي تولاهما، ليُعَلِّمَ بها حججهم^٢ ويوضح^٣ بها رسالتهم. ومنها السمعيات، وهي التي جاءت بها^٤ الرسل من الأنبياء عما لا سبيل إلى الوقوف عليها إلا بالتعلم بلا تقدم تعليم، أو ما لا يَعْلَمُ^٥ حقيقة ذلك إلا الله، ليعلم أن الله هو الذي أطلعهم عليها لتكون^٦ آية لهم. **وانه أعلم.** ومنها العقليات، وهي التي تعرف بالمحن^٧ والبحث عنها، مما بها يوصل إلى معرفة^٨ التوحيد والرسالة ونحوها. ثم قد جعلها كلها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فمن يكفر بها [فكفره] يخرج على وجهين. أحدهما على الكفران بحقيقة^٩ الآيات، أن تكون^{١٠} هن آيات لما أقيمت له، وهن من الوجوه التي ذكرت، فقضى الله لمن يكفر بها بما ذكر،^{١١} لتعنتهم / ومعاندتهم. [٧٨و] **وانه أعلم.** والثاني أن يريد بالكفر بالآيات الكفر بمن له الآيات، فنسب إلى الآيات لما بها يعلم^{١٢} الحقيقة، كما تنسب^{١٣} الأشياء إلى أسبابها التي بها يوصل إليها. فذلك معنى الكفر بالآيات.

ثم كانت الكتب السماوية وما فيها من النعوت وما أعجزهم عن إتيان مثل القرآن وغير ذلك من الحسيات.^{١٤} **وانه أعلم.** فعلى ما ذكرنا،^{١٥} يخرج معنى الكفر بالآيات،

^١ ع م: أداء.

^٢ جميع النسخ: حججه.

^٣ ع: حججهم.

^٤ ع: به.

^٥ ع: ما يعلم.

^٦ ن ع م: ليكون.

^٧ ك: بالحن.

^٨ ن: إلى معرفتها.

^٩ ع: أن حقيقة.

^{١٠} جميع النسخ: أن يكون.

^{١١} جميع النسخ: ذكرت. أي بما سيذكر في الآية التالية من حبط أعمالهم في الدنيا والآخرة.

^{١٢} م: لأنها يعلم.

^{١٣} ن ع م: ينسب.

^{١٤} ك: من الحسنات.

^{١٥} ع: ما ذكر.

لأنها بحيث تأخذها^١ الحواس، وتحيط^٢ بها الأوهام والعقول، ولكن على أنها آيات للذي دهم^٣ عليه. أو على [معنى] الكفر بالذي له آيات توجب تحقيقه. والله أعلم.*

ويقتلون، يحتمل قوله: ويقتلون، أي يهْمُونَ ويريدون^٤ قتلهم، كقوله: فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ^٥؛ فلو كان على حقيقة القتل فإذا قتلونا لم نقدر على قتلهم؛ وكقوله: فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ^٦، أي إذا أردت أن تقرأ القرآن، وكقوله: إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا^٧ كذا، أي إذا أردتم أن تقوموا إلى الصلاة، لأنه إذا قام إلى الصلاة لم يقدر^٨ على الغسل، فكذلك الأول. ويحتمل أن يريد^٩ الرضا^{١٠} بقتل آبائهم الأنبياء، فأضاف ذلك إليهم. وقيل: إنه أراد آباءهم الذين قتلوا الأنبياء. وقيل: جاء أنهم كانوا يقتلون^{١١} ألف نبي كل يوم.

{قال} لا أعرف هذا، فإن صح فهو [يَتَوَلَّ] على أنهم تمنوا ذلك، أو قتلوا نبياً [واحداً] وأنصاره، فسموا أنبياء، لما كان ينيى بعضهم بعضاً. والله أعلم.

وقوله: فبشرهم بعذاب أليم. لو كان أراد آباءهم كيف يأمر رسوله صلى الله عليه وسلم بالإشارة وهم موتى. دل هذا على أن التأويل هو الأول، أن هموا بقتلهم ورضوا بصنع آبائهم. والله أعلم. والبشارة المطلقة إنما تستعمل في السرور والخيرات خاصة، إلا أن تكون^{١٢} مقيدة، فحينئذ تجوز^{١٣} في غيرها، كقوله: فبشرهم بعذاب أليم، قيدها هنا.^{١٤}

^١ جمع النسخ: يأخذها.

^٢ ن ع م: ويحيط.

^٣ ع م: ذلكم.

* وقع ما بين النحمتين مقدما على موضعه في تفسير الآية، فأخرناه إلى هنا، انظر: ورقة ٧٧ ظ / سطر ٣٢ - ٧٨ و / سطر ٥.

^٤ ع م: ويؤيدون.

^٥ سورة البقرة، ١٩١/٢.

^٦ سورة النحل، ٩٨/١٦.

^٧ سورة المائدة، ٦/٥.

^٨ ن: لم يفعل.

^٩ ك: أن يكون.

^{١٠} ك: الرضاة؛ ن ع م: الرضاء.

^{١١} ع م: يقتلوا.

^{١٢} ك م: أن يكون.

^{١٣} ك م: يجوز.

^{١٤} ن ع: قيد هذا هنا؛ م: قيد هذا.

لذلك قال أصحابنا رحمهم الله أن ليست الحقائق أولى من المجاز ولا الظاهر أولى من الباطن إلا بدليل. على ما صُرفت أشياء كثيرة عن حقائقها بالعرف من نحو الإيمان وغيره.^١

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [٢٢]

وقوله: أولئك الذين حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة، يحتمل وجوها. يحتمل أعمالهم^١ التي فعلوا قبل^٢ أن يبعث محمد صلى الله عليه وسلم، فلما بعث كفروا به، فبطلت تلك الأعمال. ويحتمل ما كان لهم من الأعمال من صلة المحارم والقربات^٣ والصدقات، فبطلت لما لا قوام لها إلا بالإيمان، فلما لم يأتوا به بطلت.

وقوله: في الدنيا والآخرة، أما في الآخرة^٤ فتوابها، وأما في الدنيا فحمدها وثناؤها. ويحتمل في الدنيا ثواب الدنيا، كقوله: مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. والله أعلم.*

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فُرْقًا مِنْهُمْ وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [٢٣]

* وقوله: ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب. وقوله: ألم تر، إنما يتكلم به لأحد [٧٨ و١٣ معنيين، إما للتعجب^١ من الأمر العظيم؛ يقول الرجل لآخر: ألم تر فلانا يقول كذا، أو يعمل كذا، يقول ذلك له لعظيم ما وقع عنده؛ وإما للتنبية. فأيهما كان فقيه تحذير للمؤمنين، ليحذر المؤمنون عن مثل صنيعهم، كقوله: وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ،^٢ الآية. حذر المؤمنون أن يكونوا مثل أولئك الذين أوتوا الكتاب،^٣ ولا يخالفوا كتابهم، كما خالفوا هم.

^١ جميع النسخ: وغيرها.

^٢ ن ع م: ليمانهم.

^٣ ن: قيل.

^٤ ك: والقربات.

^٥ ن - أما في الآخرة.

^٦ ﴿من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعا بصيرا﴾ (سورة النساء، ٤/١٣٤).

* وقع هنا مقطع من تفسير الآية السابقة قدمناه إلى هنالك؛ انظر: ورقة ٧٧ظ/سطر ٣٢-٧٨ و/سطر ٥.

^٨ ك ن: على التعجب.

^٩ ﴿ألم يأت الذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فظال عليهم الأمد فنست قلوبهم وكثير منهم فاسقون﴾ (سورة الحديد، ١٦/٥٧).

^{١٠} ن - الآية حذر المؤمنين أن يكونوا مثل أولئك الذين أوتوا الكتاب.

وقوله: يُدعون إلى كتاب الله، يحتمل أن يكون أراد بالكتاب التوراة، على ما قيل: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم: «أسلموا تهتدوا ولا تتكبروا»، فقالوا: نحن أهدي وأحق بالهدى منك، وما أرسل الله رسولا بعد موسى عليه السلام. فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: «بيني وبينكم التوراة والإنجيل، فإنه مكتوب فيهما نعتي، وأني رسول الله». فأبوا ذلك خوفا وإشفاقا على ظهور كذبهم.^١ وقيل: أراد بالكتاب القرآن؛ دُعوا إليه لأنه مصدق لما معهم من الكتاب، فأبوا ذلك.

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَعَرَّهَمُ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [٢٤]

وقوله:^٢ ذلك بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودات، الأيام التي عبث أبواهم العجل، فظنوا أنهم إنما يُعذبون بقدر ما عبث أبواهم العجل، وأنهم لا يُخلدون في النار، لأنهم زعموا أنهم أبناء الله وأحباؤه.^٣ ويحتمل أن يكون أبواهم قالوا لهم: إنكم لا تعذبون في النار إلا قدر عبادتنا العجل. فأخبر عز وجل أن قد غرهم في دينهم ما كانوا يفترون؛ ثم خوفهم فقال: فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْتَاهُمْ لِيُؤْمَرَ لَا رَبَّ فِيهِ.*

﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْتَاهُمْ لِيُؤْمَرَ لَا رَبَّ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [٢٥]

* وقوله: فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه. وقال في [الكتاب]: ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ،^٤ وقد ارتاب فيه^٥ أكثر أهل الأرض. قيل قوله: لا ريب فيه، [يخرج على وجوه الأول أنه] قد يتكلم به على تثبيت المقول به عند قائله، لا على نفي الشك عن كل من سمعه إرادة التأكيد؛ فعلى ذلك أمكن أن يخرج معناه، إذ هو مخاطبة على ما عليه كلامهم. وكذلك قولهم: "أبدا" على دوامه وامتداده لا على حقيقة الأبدية، وكذلك يقولون:

^١ ذكر الطبري، قال ابن عباس: هذه الآية نزلت بسبب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيت الجذراس على جماعة من اليهود فدعاهم إلى الله، فقال له نعيم بن عمرو والحارث بن زيد: على أي دين أنت يا محمد؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إني على ملة إبراهيم. فقالا: فإن إبراهيم كان يهوديا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فهلّموا إلى التوراة فهي بيننا وبينكم، فأبوا عليه فنزلت الآية. (تفسير الطبري، ٥/٤).

^٢ ك - وقوله.
^٣ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر من خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله ملك السماوات والأرض وما بينهما وإليه المصير﴾ (سورة المائدة، ١٨/٥).

* وقع ما بين النجمتين متأخرا عن موضعه، فنقلناه إلى هنالك. انظر: ورقة ٧٨ و٧٨-١٣ و٧٨ و٢٣ سطر.

^٥ ع - وقال في ذلك الكتاب لا ريب فيه. سورة البقرة، ٢/٢.

^٦ جميع النسخ: فيها.

هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ^١، وأمر قديم، لا على حقيقة القدم التي تخرج^٢ على الكون^٣ بعد أن لم يكن.
والله الموفق.

والثاني على أنه لا يرتاب فيه المتأمل المنصف، بما جعل الله لذلك من الآيات و[ما] عليه من الأدلة التي من تدبر فيها ظهرت^٤ له، حتى يصير كالمعائن. **ولا قوة إلا بالله.**
والثالث أن يخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوم مخصوصين مما كانوا يتنازعون^٥ فيه بعد علمهم بصدقه، ليعرف به^٦ تعنتهم، ويؤيسه^٧ عن الطمع فيهم. **ولا قوة إلا بالله.*** [٧٨ و١٣]

﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [٢٦]

وقوله: قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء، الآية. يحتمل قوله: مالك الملك، وجهين. أحدهما مالك الملك، كل ملك في الدنيا له^٨ حقيقة الملك.^٩
والثاني أن الملك له، يؤتي من يشاء من ملكه، وينزع ممن يشاء الملك،^{١١} وهو المالك لذلك، والقادر عليه. والآية ترد على القدرية قولهم لأنهم يقولون:^{١٢} إن الله لا يعطي الكافر الملك، وهو قد أخصر عز وجل أنه يؤتي^{١٣} من يشاء الملك، وقد يؤتي^{١٤} الكافر^{١٥} الملك.

^١ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا إليه وإذ لم يهتدوا به فسيقولون هذا إفك قديم﴾ (سورة الأحقاف، ٤٦/١١).

^٢ ن: يخرج.

^٣ ن ع: عن الكون.

^٤ جميع النسخ: أظهرته.

^٥ ك ن: ينازعونه؛ ع م: ينازعون.

^٦ ع: منهم.

^٧ ع م: ويؤتیه.

* وقع ما بين النحمتين متقدما عن موضعه فقلناه إلى هناك. انظر: ورقة ٧٨ و/سطر ٥-١٣.

^٩ ع م - له.

^{١٠} «مالك الملك، أي جميع الملك في الدنيا والآخرة، فإن كل ملك في الدنيا فهو في الحقيقة له» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٧ اظ)

^{١١} ن - الملك.

^{١٢} ك: يقون.

^{١٣} ك: يعطي.

^{١٤} ن ع: وقد يرى؛ م: وقد روي.

^{١٥} جميع النسخ + له.

فإن قالوا: ^١ أراد بالملك الدين. قيل: إن أراد الدين ^٢ فقد أخرج ^٣ عز وجل أيضا أنه ينزع [الملك]، فكيف يستقيم - على قولكم في الأصلح - هذا؟
 ثم في الآية تقوية لمن قرأ: ^٤ مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ، ^٥ بالألف لأنه ^٦ أعم وأجمع، لأنه قال: مَالِكِ الملك، وهو أعم. والثاني لأن ^٧ الملك إنما يعبر [به] عن الولاية والسلطان، والمالك إنما يعبر [به] عن حقيقة ^٨ الملك. ومن له في الشيء حقيقة الملك ^٩ فله ولاية التغلب والتصرف فيه وولاية ^{١٠} السلطان. وليس كل ^{١١} من له ولاية السلطان يكون له ولاية التغلب، ^{١٢} لذلك كان بالألف أقرب. ومن قرأ: مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ، بغير ألف ذهب إلى أن ^{١٣} هذا كقوله: أَلْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ يَخْضَعُونَ لِعِزَّتِهِمْ. ^{١٤} ومن المَلِكُ يقال: مَلِكٌ، لا يقال: مالك؛ لذلك، كان ما ذكر. والله أعلم.
 والمالك على الإطلاق لا يقال إلا لله. ^{١٥} وكذلك الرب على الإطلاق لا يقال إلا لله. ^{١٦} وأما العبد فإنه يُقَرَّن الشيء إليه فيقال: رب الدار ومالكها، ورب الدابة ^{١٧} ومالكها. والله أعلم.
 وقوله: قل اللهم مالك الملك؛ قال قائلون: ^{١٨} الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة. وقال آخرون: الخطاب بذلك لكل عاقل، وهو كقوله: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، ^{١٩} إلى آخره، ^{٢٠}

^١ ع: فإن قال.

^٢ ك - قيل ان أراد الدين.

^٣ ن: فقد أخرجه؛ ع: قد أخرج.

^٤ ع: إقراء.

^٥ سورة الفاتحة، ٤/١.

^٦ م - لأنه.

^٧ ك ن ع: أن؛ م - أن.

^٨ ع: من حقيقة.

^٩ ن - ومن له في الشيء حقيقة الملك.

^{١٠} م: ولاية.

^{١١} جميع النسخ: ولا كل.

^{١٢} ن ع م + فيه.

^{١٣} ع م - أن.

^{١٤} ﴿الملك يومئذ لله يحكم بينهم فالذين آمنوا وعملوا الصالحات في جنات النعيم﴾ (سورة الحج، ٥٦/٢٢).

^{١٥} م: على الله.

^{١٦} م: على الله.

^{١٧} ك: الدار.

^{١٨} ن: القائلون.

^{١٩} سورة الإخلاص، ١/١١٢.

^{٢٠} ع م: إلى آخر الآية.

ذلك الخطاب لكل أحد، لا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة.

{وقال الشيخ رضي الله عنه: { ليس^١ هو خطاباً،^٢ ولكنه أمر [له] بالبلاغ ليقوله كل أحد؛ لأنه لو حوَّط به لم يُذكر^٣ "قل" عند قراءته.

وقوله: اللهم، قال قائلون: اللهم،^٤ يعني: يا إلهنا.^٥ وقال آخرون: [يا] الله - على القطع - أمنا: اقصدنا بالخير. والله أعلم.

{قال الشيخ رحمه الله} في قوله: قل اللهم مالك الملك، الآية: فكأنه عز وجل امتحن من رغب في الملك أو نال حظاً منه أن يصرفوا وجه الرغبة إليه أو يروا حقيقة ما نالوه منه، فيوجهوا إليه الشكر ويخضعوا له بالعبادة والطاعة فيما أمرهم به؛ لينالوا شرفه ويدوم لهم^٦ عزه، وذلك^٧ كقوله: مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا / وَالْآخِرَةِ،^٨ ليريهم أن الذي يملك هذا النوع الذي رغب فيه أنفسكم ومنعتكم عن القيام بحقه هو الذي يملك ذلك، فإليه فاصرفوا سعيكم، وبشكره استبدعوا الذي له اخترتم مجلّ كدحكم،^٩ فإنه [هو الذي] يملك ذلك دون غيره. وجملة ذلك في قوله: وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ.^{١٠} ومعقول فيما عليه طبع البشر، وإليه دعاهم عقولهم أن كل شيء يُؤثره^{١١} أنفسهم [وتميل إليه طبائعهم] كان الذي يحق عليهم طلبه [من] عند من به^{١٢} يوصل إليه، و[الواجب عليهم]^{١٣} اختيارهم ما به يبلغون ما يأملون،^{١٤}

^١ ع م - ليس.

^٢ جمع النسخ: خطاب.

^٣ ع م: ولم يذكر.

^٤ ع + قال قائلون اللهم.

^٥ جميع النسخ: يا إلهتهم. والتصحيح مستفاد من شرح التأويلات، ورقة ١٠٧ ظ.

^٦ ع م: فكان الله.

^٧ ن ع: له.

^٨ م: ذلك.

^٩ سورة النساء، ٤/١٣٤.

^{١٠} ك: كدديكم، غير منقوطة. الكدح: العمل والسعي والكسب وعمل الإنسان لنفسه من خير أو شر (لسان العرب،

«كدح»).

^{١١} ﴿وما بكم من نعمة فمن الله ثم إذا مسكم الضر فإليه تجأرون﴾ (سورة النحل، ١٦/٥٣).

^{١٢} ك: يؤثره؛ م: يؤثر.

^{١٣} ن - به.

^{١٤} والزيادتان من الشرح، ورقة ١٠٨ و١٠٩.

^{١٥} ن ع م: ويؤملون.

من أنواع الحيل التي تقرّبهم إلى ذلك. فمثله يلزم أمر الملك ولذات الدنيا. و[قد] تقرر في قلوبهم وجود ذلك لقوم لو كان يُنال [هو] بالتدبير أو بحسن السياسة و[أن] طلب ذلك من الوجوه التي يطلب بها البشر، لم يكن^١ الذين لهم ذلك بأحق^٢ من غيرهم. بل كان فيمن حُرِموا [منه] مَنْ هم^٣ أولى بذلك وأحق أن يكون في [استحقاق] ذلك متبوعاً - لا تابعاً - من الذين نالوه؛^٤ لِيُعْلَمَ أَنَّ الذي يملك دفع ذلك^٥ إلى أحد أو تمليك^٦ أحداً غير الذين صرفوا [إلى طلبه] كذّحهم، وقصروا^٧ له سعيهم [وشغلهم].^٨ فيكون لله في كل أمر مما عليه أمر البشر آية عظيمة وعلامة لطيفة على تفرده بملك ذلك وتوحده^٩ بالتدبير فيه، لمن له بصيرة ولمن به يمتحن عباده.

وعلى ذلك - إذ ثبتت^{١٠} في ذلك أدلة التوحيد ولزوم الاعتبار به لِيُعْرَفَ من له الحق - ثبت القول ببطلان ما يذكره^{١١} كثير من المعتزلة: أن الملك الذي ناله الجبارة والسعة التي تصل^{١٢} إلى الكفرة لم يكن نالوه بتقدير الله، ولا وصلوا إليه بتدبيره.^{١٣} إذ حقه ما ذكرت من عظيم^{١٤} ما فيه من النعم،

^١ ك: فلم يكن.

^٢ ع: بحق.

^٣ ع م: منهم.

^٤ ع: قالوه.

^٥ أي الملك ولذات الدنيا.

^٦ ن: تمليك.

^٧ ك: وحصلوا؛ ن ع م: وجعلوا. والنصحح من شرح التأويلات، ورقة ١٠٨ أ.

^٨ بعض الزيادات هنا مستفاد من الشرح، ورقة ١٠٨ أ.

^٩ ع م: وتوحده.

^{١٠} م: يثبت.

^{١١} ك ن م: ما ينكره؛ ع: وينكره.

^{١٢} ك: يصل.

^{١٣} يقول علاء الدين السمرقندي رحمه الله: «وبهذا يبطل قول المعتزلة: إن الملك الذي ناله الجبارة والسعة التي تصل إلى الكفرة لم يكن نالوه بتقدير الله ولا وصلوا إليه بتدبيره فرارا عن المناقضة في مسألة الأصلح. لأنهم يقولون: إن الأصلح في الدين واجب على الله تعالى من حيث الحكمة. فيلزمهم أن الله تعالى أعطى الملك الجبارة والكفرة وذلك مفسدة لهم في الدين لا مصلحة. فأنكروا ذلك وقالوا: إن الله تعالى ما أعطاهم ذلك بل هم الذين اكتسبوا الملك بأنفسهم بطريق الباطل. ولو كان ذلك لا بالله فكان يجب أن يُجرم منه الأحمق الضعيف ولكان لا يناله إلا من له يد بيضاء في القوة والتدبير. وما عليه تجارب الأمر بخلافه. وظهر بطلان قولهم على أن قولهم هذا خلاف النص وهو قوله: ﴿تَوَتَّى الْمَلِكُ مِنْ تَشَاءِ﴾ (شرح التأويلات، ورقة ١٠٨ أ).

^{١٤} م: من عظم.

ليزعمهم به^١ أرفع المحن وأعلى الشكر. وله أن يبلو بالحسنات والسيئات كما وعد^٢ عز وجل^٣.
وجملته أن الدنيا، إذ هي دار محنة ومكان ابتلاء، فليس الذي يُعطى منها^٤ على الاستحقاق،
ولا الذي^٥ يمنع [منها] على العقوبة^٦، وإن احتمل الدفع والمنع ذلك^٧، ولكن له وللمحن. والمحنة أكثرها
على مخالفة الأهواء^٨ وتحمل^٩ المكاره، و[قد] يكون ذلك على إعطاء ما يعظم في أنفسهم، أو [على]
التمكين ليمتحنوا فيتبين الإيثار والترك لوجه الله والرغبة فيمن إليه حقيقة ملك كل شيء، أو الميل إلى من
إليه أنواع التغرير والمخادعات من غير تحقيق. **ولا قوة إلا بالله**. وعلى ذلك قوله: **أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ**^{١٠}،
يبين ذلك احتجاجه على إبراهيم عليه السلام بالذي ذكر وإغضاه إبراهيم عنه. ولو كان الذي آتاه^{١١}
الملك إبراهيم عليه السلام لم يكن ليحتري^{١٢} على تلك المقالة بقوله: **أَنَا أُخِي وَأُمِيْتُ**. **ولا قوة إلا بالله**.
ثم على قول المعتزلة أن الله^{١٣} تعالى إنما يشاء أن يوحي الملك أوليائه، وينزع [الملك]
عن أعدائه في الجملة، فكيف ادعى لنفسه هذا السلطان والملك، وكان الوجود على ضد
ذلك؟ أیظن المعتزلة أن الملاحدة^{١٤} تظفر بما^{١٥} هو يوجب الشبهة في حجج التوحيد بأوضح
مما أعطاهم المعتزلة بهذا القول؟ أو [بما] يمكنهم^{١٥} من الطعن في نقض ما ادعت^{١٦} الموحدة

١ ع م - به.

٢ ن + هم.

٣ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (سورة الأعراف، ١٦٨/٧).

٤ جميع النسخ: منه.

٥ جميع النسخ: ما. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١٠٨ و١.

٦ «بل النعم التي يعطى للابتلاء بين الشكر فيتاب وبين الترك ليعاقب، والنعم والبلايا التي تقع للابتلاء بين الصبر فيتاب
و الجزع ليعاقب، وإن احتمل المنع والدفع ذلك...» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٨ و١).

٧ جميع النسخ: لذلك.

٨ ع: على الأهواء.

٩ ن: ويحتمل.

١٠ ﴿وَمَا لَمْ تَر إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ
فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (سورة البقرة، ٢٥٨/٢).

١١ ن ع + الله.

١٢ ك ن: إذ الله.

١٣ ن: أن الملاحدة.

١٤ ن ع م: ما.

١٥ م: ويمكنهم. وعبارة السمرقندي هكذا: «أتظن المعتزلة أن المعتزلة تظفر بما يوجب الشبهة في حجج التوحيد بأوضح
مما أعطاهم المعتزلة بهذا القول، لأن الكفرة هم الذين يمدحون الملك والبسطة لأنفسهم لا الله تعالى، وقد أراد بزعمهم عن ذلك
أن الأصلح في الدين هذا وقد تحقق مراد الكفرة ولم يتم من الله تعالى، أو يمكنهم...» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٨ ظ).

١٦ ك: دعت.

من علو الرب وقدرته وجلاله بأبلغ مما لقتهم^١ المعتزلة. بما لبست ثوب التوحيد واستترت بستره^٢ في الظاهر، ثم أعطت الملحدة هذا ليظنوا أنهم بلغوا ما به نقض التوحيد ودفع حجج أهله. جل الله عما وصفته الملحدة^٣ وتعالى. وبه^٤ العصاة والنجاة. وما^٥ أعطتهم المعتزلة في الجملة سبقهم^٦ به إبليس، حتى كانوا^٧ بمثله يحتجون فيظنون أنهم أحق بالنبوة منهم^٨. بما أعطوا من الملك والثروة في الدنيا، فظنوا أنهم^٩ أجل عند الله تعالى وأرفع في المنزلة منهم، [وأنه] لم يكن ليؤثرهم بالرسالة عليهم. لكن أولئك حققوا حقائق النعم لله ونيل ما نالوا من الملك والشرف به.^{١٠} والمعتزلة رامت إزالة ذلك عن الله ليزيلوا عنهم ما لزمهم من الشكر له،^{١١} والطاعة لمن بعثه الله [إليهم]. ونسأل الله تعالى تمام نعمه في الدين والدنيا.

﴿تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمَاتِ وَتُخْرِجُ الْمَمَاتِ مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [٢٧]

وقوله: تولج الليل في النهار وتولج النهار في الليل، وقوله: وتخرج الحي من الميت، ونحو ذلك، [فيه] وجوه من الأدلة. أحدها أن يعلم أن الله عز وجل فيما يخلق لا يخلق على معونة الأسباب وتوليد الطبايع؛ لأن الأسباب تكون بموضع الأشكال [والأجناس]، وكذلك الطبايع تولد الذي في جوهره، نحو الحار يولد الحرارة، والبارد يولد البرودة. فبين الله تعالى الإنشاء على أحوال التضاد ليعلم أنه القادر على اجتماع ما شاء مما^{١٢} شاء، بلا معونة من ذلك ولا توليد. ولا قوة إلا بالله.

^١ ن ع م: لقتهم.

^٢ جميع النسخ: بستره؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ١٠٨ ظ.

^٣ م: الملاحدة.

^٤ ك: فيه.

^٥ جميع النسخ: ولما.

^٦ ع م: سبقتهم.

^٧ م + به.

^٨ أي من الرسل.

^٩ ن + فظنوا أنهم.

^{١٠} «فبين بهذه الجملة أنه يجب القول بتحقيق حقائق النعم لله تعالى في أن كل من نال الملك والعز والشرف به نال ومنه أصاب، ليظهر الشكر له فيما أصاب وتريد الرغبة فيما يطمع من الزيادة» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٨ ظ).

^{١١} ع - له.

^{١٢} ن ع م: ثم.

والوجه الثاني أنه جرى تقدير ذلك على ما لا تفاوت له، ولا اختلاف مع^١ اختلاف الأعوام [والأزمان]، ليعلم أنها مُسَوَّاة^٢ على التدبير. أحكمه على ذلك العزيز الحكيم الذي لا يعجزه شيء ولا يخفى عليه أمر، وليعلم أن الذي قدر^٣ على ذلك واحد، إذ لم يختلف ولم يتقاض. **ولا قوة إلا بالله.**

وأيضاً إنه قد صير كل جوهر بإحداث^٤ الآخر، كأنه لم يكن قط ولا كان بقي له أثر، ثم ردّه بالوصف [الأول] الذي كان، حتى لا يفوت منه شيء، حتى لا سبيل إلى العلم بالفضل بينها؛ ليعلم^٥ قدرته على البعث بعد^٦ أن يفتى كل الأجزاء والآثار.^٧ **ولا قوة إلا بالله.**

وأيضاً إنه إذ بنى الأمر على ما فيه من عظيم^٨ الحكمة وعجيب التدبير لم يجز أن يكون فعله خارجاً على العيب. ثم في رفع المحنة [والتكليف]، وإبطال الرسالة في تعليم ما في ذلك من الحكمة وما يلزم لمكان^٩ ذلك التدبير من الشكر والمعرفة ثم من الترغيب فيما يملك من النعمة والترهيب عما عنده من العقوبة إبطال الحكمة^{١٠} وتقرير العالم مع ما ذكرت على العيب. وذلك فاسد في العقول، وموجود في الجواهر^{١١} عظيم^{١٢} حكمة منشئها. ثبت بذلك العبادة والرسالة والأجزاء [جميعاً]. **ولا قوة إلا بالله.**

وقوله: **تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ**^{١٣} إلى آخره، يحتمل وجهين.^{١٤}

^١ ك ن: في؛ ع - مع اختلاف.

^٢ ك ع: مسواه.

^٣ م: قد.

^٤ ع م: إحداث.

^٥ ن ع م + أن.

^٦ ك: يعني.

^٧ ك + على ما كان؛ ن + بالفصل بينهما. «كالنطفة إذا صارت علقة لم يبق عن آثار النطفة فيها شيء ونحو ذلك. وكذلك الليل والنهار يذهب أحدهما بحجيء الآخر بحيث لا يبقى أثر الأول. ثم يرده إلى الوصف الأول الذي كان، حتى كأنه لا يفوت منه شيء...» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٨ ظ).

^٨ ن ع م: عظيم.

^٩ جميع النسخ: بمكان. والنصحیح من شرح التأويلات، ورقة ١٠٨ ظ.

^{١٠} أي في رفع المحنة والتكليف... إبطال الحكمة.

^{١١} أي في نفوس الناس وفطرهم.

^{١٢} ك: عظيم.

^{١٣} الآية السابقة.

^{١٤} ن - يحتمل وجهين.

[٧٩] يحتمل أن تُؤْتِي ابتداء من غير أن كان / آتاهم مرة. وكذلك تشرع، أي تمنع ابتداء من غير أن كان آتاهم^١ ثم ينزع^٢، كقوله: رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِعَمْرِ عَمَدٍ^٣ رفع ابتداء، من غير أن كانت موضوعة فرفعها؛ وكقوله: يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ^٤ إخراج ابتداء،^٥ لا^٦ أن كانوا فيها ثم أخرجهم؛ فعلى ذلك هذا.^٧ وعلى ذلك قوله: تَوَلَّجَ اللَّيْلُ فِي النَّهَارِ وَتَوَلَّجَ النَّهَارُ فِي اللَّيْلِ، إيلاج ابتداء،^٨ لا أن كان أحدهما في الآخر، كقوله: قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^٩ وَالنَّهَارَ سَرْمَدًا^{١٠} أخبر^{١١} أنه لم يجعل واحدا منهما^{١٢} مؤبدا. وكذلك قوله: تَخْرُجُ الْحَيِّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتَخْرُجُ الْمَيِّتُ مِنَ الْحَيِّ، إخراج ابتداء؛^{١٣} أن يخلق الحي من الميت ابتداء، ويخلق الميت من الحي، من غير أن كان فيه. ويحتمل هذا كله أن كان يؤتي الملك بعد أن لم يكن، ويُعز بعد الذل، وينزع الملك بعد أن كان، ويذل بعد أن كان العز. وكذا قوله: تَوَلَّجَ اللَّيْلُ فِي النَّهَارِ وَتَوَلَّجَ النَّهَارُ فِي اللَّيْلِ أن يُدخل بعض^{١٤} هذا في هذا،^{١٥} وهذا في هذا. وقوله: تَخْرُجُ الْحَيِّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتَخْرُجُ الْمَيِّتُ مِنَ الْحَيِّ، قيل: أن يُخرج حي الأقوال من ميت الأفعال وميت الأفعال من حي الأقوال، ويخرج^{١٦} المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن،

^١ ن + مرة وكذلك تنزع أي تمنع.

^٢ ن ع م: تنزع.

^٣ ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾ (سورة الرعد، ٢/١٣).

^٤ ع: بقوله.

^٥ سورة البقرة، ٢/٢٥٧.

^٦ جميع النسخ: الابتداء.

^٧ ك: إلا.

^٨ ع م: فعلى هذا ذلك.

^٩ ع م: الابتداء.

^{١٠} ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بَضِيَاءٌ أَفَلَا تَسْمَعُونَ﴾ (سورة القصص، ٢٧/٢٧).

^{١١} إشارة إلى قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بَلِيلٌ تَسْكُنُونَ فِيهِ أَفَلَا تَبْصُرُونَ﴾ (سورة القصص، ٢٧/٢٧).

^{١٢} م: أخبره.

^{١٣} ع م: منها.

^{١٤} ع م: الابتداء.

^{١٥} ع م: بعد.

^{١٦} ك - وكذا قوله تَوَلَّجَ اللَّيْلُ فِي النَّهَارِ وَتَوَلَّجَ النَّهَارُ فِي اللَّيْلِ أن يدخل بعض هذا في هذا.

^{١٧} جميع النسخ: يخرج.

على ما سَمَّى اللهُ تعالى الكافر ميتا والمؤمن حيا في غير موضع من القرآن.^١ وقيل: يخرج حي الجواهر من ميت الجواهر وميت الجواهر من حي الجواهر. وقيل: يخرج الحي من المني، ويخرج المني من الحي. وقيل: يخرج^٢ البيضة من الحي والحي من البيضة. وقيل: [يخرج] النحلة من النواة والنواة من النحلة، والحبة من الشُّبْلَة والسنبلة من الحبة.

وقوله: وتوزق من تشاء بغير حساب، قيل: بغير حساب^٣ يعرف الخلق عدده ومقداره. وقيل: بغير تَبِعَة ولا طَبِئَة،^٤ أي لا يحاسبهم فيما أعطاهم من بعد ما أعطاهم. ويحتمل بغير حساب، أي لا يعطيهم بحساب أعمالهم، ولكن يتفضل، خلافا للمعتزلة.^٥ ويحتمل: بغير حساب، في الآخرة. وعن ابن عباس رضي الله عنه: بغير^٦ هنداز،^٧ فارسية معربة. وعن مقاتل: لا يقدر ذلك غيره، يقول: ليس فوقك ملك يحاسبني، أنا الملك أعطى من شئت بغير حساب، لا أخاف من أحد يحاسبني.^٨ والله أعلم.

﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرِ كُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [٢٨]

وقوله: لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، يحتمل وجهين. يحتمل لا يتخذ، أي لا يكونون أولياء لهم^٩ وإن اتخذوا أولياء، بل هم لهم أعداء، كقوله: لا تتخذ قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر،^{١٠} إلى آخر الآية. ويحتمل على النهي، أي لا تتخذوا أولياء، كقوله: لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء،^{١١} وكقوله: لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء.^{١٢}

^١ ﴿وما يستوي الأحياء ولا الأموات إن الله يسمع من يشاء وما أنت بمسمع من في القبور﴾ (سورة فاطر، ٢٢/٣٥).

^٢ ك ع م - يخرج.

^٣ ع م - قيل بغير حساب.

^٤ الطلبة: ما كان لك عند آخر من حق تطالبه به (لسان العرب، «طلب»).

^٥ ن + للعدل؛ ع م: للعدل.

^٦ ع - بغير.

^٧ الهنداز: معرب، وأصله بالفارسية أندازة، يقال: أعطاه بلا حساب ولا هنداز (لسان العرب، «هندز»).

^٨ م - أنا الملك أعطى من شئت بغير حساب لا أخاف من أحد يحاسبني.

^٩ ع م - لهم.

^{١٠} ﴿لا تتخذ قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حادَّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون﴾ (سورة المجادلة، ٢٢/٥٨).

^{١١} ع م - إلى آخر.

^{١٢} سورة الممتحنة، ١/٦٠.

^{١٣} سورة المائدة، ٥١/٥.

وقوله: **إِلَّا أَنْ تَقُوا مِنْهُمْ تَقَاةً**، اختلف فيه. قيل: **إِلَّا أَنْ تَكُونَ** ^١ بينكم وبينهم قرابة ورحم، **فَيَصِلُونَ** أرحامهم من غير أن يتولّوهم ^٢ في دينهم؛ على ما جاء عن علي رضي الله عنه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما مات أبوه أبو طالب: **إِنْ عَمِكَ الضَّالُّ تَوَيْتِي**، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«إِذْهَبْ فَوَارِهِ»**. ^٣ ويحتمل قوله: **إِلَّا أَنْ تَقُوا**، على أنفسكم، منهم تقاة، **إِلَّا أَنْ** ^٤ تخافوا منهم، فظهر لهم ذلك مخافة الهلاك، وقلوبكم على غير ذلك. وعن ابن عباس رضي الله عنه: **التَّقِيَّةُ التَّكَلُّمُ بِاللِّسَانِ وَقَلْبُهُ مِطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ**. ^٥

وقوله: **وَيَحْذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ**. قيل: عقوبته، وقيل: نقمته. يقول الرجل لآخر: **أَحْذَرُكَ** ^٦ فلانا، إنما يريد نقمته وبوائقه. فعلى ذلك قوله: **وَيَحْذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ**، عقوبته ^٧ وبوائقه التي تكون ^٨ من نفسه، لما يكون ذلك به لا بغيره. ^٩ **وَاللَّهُ أَعْلَمُ**.

﴿قُلْ إِنْ تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يُعَلِّمَهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [٢٩]

وقوله: **قُلْ إِنْ تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ** [يعلمه الله]، يحتمل: ما تخفوا من ولاية الكفار و[ما] تبذروه يعلمه الله. فيه إخبار أن في قلوبهم شيئا. ^{١٠} ويحتمل أن يكون أراد جميع ما يخفون ^{١١} ويبذرون. ^{١٢} ويعلم ما في السماوات وما في الأرض، الآية.

﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [٣٠]

وقوله: **يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا**، قيل: تجد ثواب ما عملت من خير حاضرا،

^١ ن ع م: يكون.

^٢ ن: أن تولوهم.

^٣ انظر: نصب الراية للزيلعي، ٢/٢٨١؛ وتفسير ابن كثير، ٢/٣٩٥.

^٤ ك - أن.

^٥ انظر: تفسير الطبري، ٣/٢٢٨؛ وتفسير ابن كثير، ١/٣٥٨.

^٦ جميع النسخ: احذر.

^٧ ك - وقيل نقمته يقول الرجل لآخر أحذر فلانا إنما يريد نقمته وبوائقه فعلى ذلك قوله ويحذركم الله نفسه عقوبته.

^٨ ع م: يكون.

^٩ أي تكون العقوبة والتعذيب بالنفس والذات في أفهام الناس، فبين الله عقوبته بذلك تقريرا لأفهامهم.

^{١٠} أي من ولايتهم.

^{١١} ك: تخفون.

^{١٢} ك: تبذرون.

لأن عمله إنما كان للثواب^١ لا لنفس العمل.

وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمدا بعيدا، يحتمل ما عملت من سوء تجده^٢ مكتوبا، يتجاوز عنه، لأن الله عز وجل وعد المؤمنين وأطمع لهم قبول حسناتهم والتجاوز عن سيئاتهم، بقوله: ^٣ «أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ»^٤ فيجد المؤمن ثواب ما عمل من خير حاضرا، ويتجاوز عن مساوئه. وأما الكافر فيجد عقاب ما عمل من سوء في الدنيا، كقوله: «وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا»^٥ فلا يتجاوز عنهم، ويُطَّل خيراتهم. وقوله: أمدا بعيدا، قيل: بعيدا من حيث لا يرى. وقيل: بعيدا تود^٦ أن لم يكن. ما من نفس مؤمنة ولا كافرة إلا ودت^٧ البعد عن ذنبها،^٨ وأنه^٩ لم يكن. ويحذركم الله نفسه، قد ذكرناه.^{١٠}

وقوله: والله رؤف بالعباد، إن أراد رافة الآخرة يعنى بالمؤمنين خاصة، وإن أرد رافة الدنيا فهو بالكل.

{قال الشيخ رحمه الله} في قوله: والله رؤف بالعباد: فالرحمة من الله جل ثناؤه والرافة نوعان. أحدهما في حق الابتداء، أن خلق خلقا ركب فيهم ما يميزون به بين مختلف الأمور ويجمعون بين المؤتلف. ثم لم يأخذ كلا منهم بما استحق من العقوبة، بل رحم وأمهل للتوبة^{١١} والرجوع إليه. وهذه الرحمة رحمة عامة لا يخلو عنها عبد.

{والثاني:} رحمة في حق الجزاء من التجاوز والمغفرة وإيجاب الثواب للفعل. فهذه لا ينالها أعداؤه، لما يوجب التحجيل في التفریق بين الذي جعل في العقول التفریق، ولما يكون [في ذلك]

^١ م: الثواب.

^٢ م: تجده.

^٣ جميع النسخ: كقوله.

^٤ «أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصَّدَقَ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ» (سورة الأحقاف، ١٦/٤٦).

^٥ «وَرَوَّضَ الْكُتَابَ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مَشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يَغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظُنُّمْ رَبُّكَ أَحْدَاثًا» (سورة الكهف، ٤٩/١٨).

^٦ جميع النسخ + ليت.

^٧ جميع النسخ: ود.

^٨ جميع النسخ: ذنبه.

^٩ م: وان.

^{١٠} انظر عند تأويل قوله تعالى: من سورة آل عمران ٢٨/٣.

^{١١} ع م: التوبة.

وضع الإحسان في غير أهله، والإكرام لمن لا يعرف المكرم به، ولما في الحكمة تعذيبهم تخويفا وزجرا عما يختارون. وينالها من عرفه^١ واعتقد موالاته،^٢ وكان هو أعظم في قلوبهم [من كل شيء]، وطاعته [أعظم] من جميع لذات الدارين، وإن كانوا يُبَلِّغُونَ بالمعاصي على الجهالة، أو على رجاء / الرحمة والعفو، إذ هو كذلك في شرطهم الذي به وَالْوَه، وبالغلبة.^٣ فهذه [٧٩ظ] رحمة خاصة،^٤ بالمؤمنين وبالعباد الذين بذلوا أنفسهم له بالعبودية بحق الاختيار، وإن كانوا يُغلبون على ذلك في أحوال. والله الموفق.

﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [٣١]

وقوله: قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله، قيل: إن ناسا كانوا يقولون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنا نحب الله حبا شديدا، فأنزل الله عز وجل هذه الآية وبَيَّنَّ فيها محبته^٥ عُلَمَا.^٦ وقيل: إن اليهود لما قالوا: نَحْنُ أُنْبَاءُ اللَّهِ وَأَجْبَاؤُهُ،^٧ فأنزل الله تبارك وتعالى: قل يا محمد:^٨ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ.^٩ وذلك أن من أحب^{١٠} ملكا من الملوك يحب رسوله ويتبعه في أمره ويؤثر طاعته لحبه.^{١١} فإذا أظهرتم أنتم بغضكم لرسولي،^{١٢} وتركتم اتباعه في أمره وإثارة^{١٣} طاعته ظهر أنكم تكذبون في مقاتلتكم: نَحْنُ أُنْبَاءُ اللَّهِ وَأَجْبَاؤُهُ، لأن من أحب آخر يجب المتصلين به^{١٤} ورسله وحشمه. والمحبة هاهنا الإيثار بالفعل طاعة من يحبه فيما أحبه، وكَرِهَهُ [فيما يكرهه]، والطاعة له في جميع أمره. والله أعلم.

^١ ك ن ع: تعرف؛ م: تفرق.

^٢ جميع النسخ: الموالات؛ والتصحيح من الشرح، ورقة ١٠٩و.

^٣ «وإن كانوا يبطلون بالمعاصي على الجهالة أو على الغلبة، غلبة شهوة أو غلبة حمية» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٩و).

^٤ جميع النسخ: فهي؛ والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١٠٩و.

^٥ جميع النسخ + أي هي.

^٦ ن: بجيئه.

^٧ «وهو اتباع الرسول وطاعته» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٩و).

^٨ «وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأجباؤه» (سورة المائدة، ١٨/٥).

^٩ ع + قل.

^{١٠} ن - يحببكم الله.

^{١١} ع - أحب.

^{١٢} «وقد عرفتم أن رسوله بما وجدتم نعي في كتابكم» (شرح التأويلات، ورقة ١٠٩و).

^{١٣} ع: الرسولي.

^{١٤} جميع النسخ: وإثارة؛ والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١٠٩و.

^{١٥} ع - م - به.

﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [٣٢]

وقوله: قل أطيعوا الله والرسول، الآية، قد تقدم ذكرها.^١

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [٣٣]

وقوله: إن الله اصطفى آدم، ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين.^٢

وقيل: اختارهم لدينه، وهو الإسلام. وقيل: اختارهم في النية والعمل الصالح والإخلاص لله.^٣

{قال الشيخ رحمه الله:} ° الاصطفاء أن يجعلهم صافين من غير تكدر بالدنيا.

وغيرهم اختارهم لأمرين: لأمر الآخرة ولأمر المعاش. ألا ترى إلى قوله: «إنا معاشر

الأنبياء لا نُؤرث، نموت موت العبد لسيدته».^٤

{وقال الشيخ رحمه الله} أيضا في قوله: إن الله اصطفى من ذكر، فهو - والله أعلم - ذكر

الله وأولياءه وأهل صفوته، ثم أعداءه وأهل الشقاء ترغيبا فيما استوجبوا [به] الصفوة، وتحذيرا

عما به صاروا أهل الشقاء؛ إذ هما أمران يتولدان عن اختيار البشر، ويقوم بأسبابها^٥ أهل المحن

[والتكليف]، لا بنفس الخلقة والجوهر. فصار الذكر للمعنى الذي ذكرت. وعلى هذا وجه ذكر^٦

عواقب الفريقين في الدنيا وما إليه يصير أمرهم في المعاد. وعلى هذا ما ضربه^٧ الله من الأمثال بأنواع

الجواهر الطيبة والخبيثة في العقول والطبائع ترغيبا وترهيبا. وعلى هذا جميع أمور الدنيا كلها

عبر ومواعظ، وإن كان فيها شهوات ولذات،^٨ وآلام وأوجاع، ليعلم أنها خلقت لا لها، لكن

لأمر عظيم كان ذلك هو المقصود من مدير العالم؛ إذ^٩ بالعواقب يذم أهل الاختيار ويحمدون.

^١ انظر عند تأويل قوله تعالى من سورة البقرة: ٢٨٥/٢؛ ومن سورة آل عمران: ٢٠/٣.

^٢ ع م: الرسالة.

^٣ جميع النسخ: ولنبوته؛ والتصحيح من الشرح، ورقة ١٠٩ و١.

^٤ ع م - لله.

^٥ ك + في.

^٦ رواه البخاري ومسلم بألفاظ مختلفة، أقربها إلى ما ذكره الماتريدي ما رواه البخاري عن عروة بن الزبير عن عائشة

عن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا نُؤرث ما تركنا صدقة» (صحيح البخاري، الخمس ٤٦

و صحيح مسلم، الجهاد ٤٩، ٥٢، ٥٤، ٥٦).

^٧ جميع النسخ: ويقومان بأسبابهما.

^٨ ك: ذكر وجه.

^٩ ن ع: ضرب.

^{١٠} ن - ولذات.

^{١١} ك - إذ.

فجعل الله عواقب الحكماء وأهل الإحسان حميدةً لذيدةً ترغيباً فيها، وعواقب السفهاء وأهل الإساءة ذميمة^١ وخيمة تهريداً فيها. فخرج جميع فعل الله على الحكمة^٢ والإحسان، وإن كانت مختلفة^٣ في اللذة والكرهية؛ لأنه كذلك طريق الحكمة في الجزاء وفي ابتداء المحنة؛ إلا أن المحنة تكون مختلفة، والجزاء نوع لما هو كذلك في الحكمة والإحسان، إذ كذلك^٤ سبق من أهله الاختيار، و[في] الجزاء - على ما اختاره من له وعليه - حكمة وإحسان. أعني^٥ بالإحسان فيما يجوز الامتحان بلا جزاء بحق الشكر لما أولى وأبلى^٦، والحكمة فيما^٧ كان^٨ لازماً ذلك في التدبير. ولا قوة إلا بالله.

﴿ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [٣٤]

وقوله: ذرية بعضها من بعض، قيل: بعضها من بعض في النسب، من ذرية آدم، ثم من ذرية نوح^٩، ثم من ذرية إبراهيم عليهم السلام. وقيل: بعضهم من ذرية بعض، وقيل: بعضهم من جوهر بعض، فلا تكبروا، كقوله: وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ^{١٠}، منع الحرّ عن التعظيم^{١١} على العبد. واختلف في الذرية. قال بعضهم: الذرية الأولاد والآباء، كقوله: ذُرِّيَّةٌ مَنْ مَحَلْنَا مَعَ نُوحٍ^{١٢}، وكانوا الأولاد والآباء. والذرية مأخوذة من دَرَأٌ يَدْرَأُ، وهو الحلقة. وقيل: الذرية الأولاد خاصة، يقال: ذرية فلان، إنما يراد بذلك أولاده خاصة، دليله قوله: هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً^{١٣} وقوله: إِنِّي أُعِيدُهَا بِلَكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ.^{١٤}

^١ ك: جهة.

^٢ ع: عن الحكمة.

^٣ ن - مختلفة.

^٤ ن: وكذلك.

^٥ ن: عني.

^٦ لعل المؤلف يريد بأنه لو كان الامتحان بلا جزاء لكان ذلك عدلاً بحق الشكر لما أولاه من النعمة، ولكن الله تعالى يجزي عبده إذا امتحنه بالبلايا إحساناً منه.

^٧ م: فيماذا.

^٨ ع - كان.

^٩ ع - ثم من ذرية نوح.

^{١٠} ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمَنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ مِنْ بَعْضِكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ (سورة النساء، ٢٥/٤).

^{١١} جميع النسخ: التعظيم.

^{١٢} سورة الإسراء، ٣/١٧. | سورة آل عمران، ٣٨.

^{١٤} ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمِيئَةٌ مَرْمُومٌ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِلَكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (سورة آل عمران، ٣٦/٣).

واختلف في الآل. قيل: آل الرجل المتصلون به، وقيل: آل الرجل أتباعه، وقيل: أقرباؤه. وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ^١ «كل تقي فهو من آلي». ^٢ وقيل: إن عمران من ولد سليمان بن داود عليهم السلام.

﴿إِذْ قَالَتْ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [٣٥]

وقوله: إذ قالت امرأة عمران رب إني نذرت لك ما في بطني محررا؛ لما أخير عز وجل أنه اصطفى آل عمران واختارهم على سائر العالمين، وكان أقل ما في صفوته واختياره أن جعلت امرأة عمران ما في بطنها محررا. والمحرر هو العتيق عن المعاش بالعبادة. وقيل: المحرر هو الذي يعبد الله خالصا مطيعا له ^٣ لا يشغله شيء عن عبادته، فارغا لذلك. وهو قول ابن عباس رضي الله عنه. ^٤ وقيل: المحرر هو الذي يكون لله صافيا. وقيل: المحرر هو من خدم المسجد. وقوله: إني نذرت لك ما في بطني محررا، جعلت ما في بطني لله خالصا، لم تطلب منه الاستئناس به ولا ما يطمع الناس من أولادهم، وذلك من الصفوة التي ذكر عز وجل.

وهكذا الواجب على كل أحد أنه إذا طلب ولدا أن يطلبه للوجه الذي طلبت امرأة عمران وزكريا، حيث قال: رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً، ^٥ وما سأل إبراهيم عليه الصلاة والسلام [حيث قال:] هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ، ^٦ وكفوله: ^٧ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا، ^٨ الآية. هكذا الواجب أن يطلب الولد، لا ما يطلبون من الاستئناس والاستتصار والاستعانة في أمر ^٩ المعاش بهم.

^١ ك ن: روي أنه قال.

^٢ أخرج الهيثمي عن أنس بن مالك قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: من آل محمد؟ فقال: «كل تقي»، وقال: ﴿إن أولياؤه إلا المتقون﴾. رواه الطبراني في الصغير والأوسط. وفيه نوح بن أبي مرثم وهو ضعيف. انظر: مجمع الزوائد للهيثمي، ١٠/٢٦٩؛ وانظر أيضا: تفسير القرطبي، ١٦/٨١؛ وتفسير ابن كثير، ٢/٣٠٧.

^٣ ع م - له.

^٤ ذكره ابن كثير في تفسيره من غير نسبة؛ انظر: تفسير ابن كثير، ١/٣٦٠.

^٥ ﴿هنالك دعا زكريا ربه قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء﴾ (سورة آل عمران، ٣/٣٨).

^٦ ﴿رب هب لي من الصالحين فبشرناه بغلام حليم﴾ (سورة الصافات، ٣٧/١٠٠-١٠١).

^٧ ﴿والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما﴾ (سورة الفرقان، ٢٥/٧٤).

^٨ جميع النسخ: بأمر.

وقوله: فتقبل مني إنك أنت السميع العليم، أي تقبل مني قرباني، وما جعلت لك خالصا. إنك أنت السميع^١ لنذري، العليم بقصدي في التحرير. وقيل: السميع: المحيب لدعائي، العليم بنيةي.

﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [٣٦]

قوله تعالى: [٨٠] فلما وضعتها قالت رب إني وضعتها أنثى، ومعنى قولها إني وضعتها / أنثى مع علمها أن الله^٢ عالم بما في بطنها وبما وضعتها [فيه] وجهان. أحدهما [أن يكون] اعتذارا لما لم يكن يُحزَرُ^٣ في ذلك الزمان إلا الذكور من الأولاد، فاعتذرت أن^٤ ما وضعت لا يصلح للوجه الذي ذكرت.^٥ والثاني أن الإنسان إذا رأى شيئا عجيبا قد ينطق بذلك، وإن كان قد^٦ يعلم أن غيره علم^٧ ما علم هو وأنه رأى مثل ما رأى هو. أو يحتمل أن طلبت ردّها إلى منافعها إذ وضعت الأنثى، لما رأت أن الأنثى^٨ لا تصلح لذلك.

ويحتمل قوله: إني وضعتها أنثى، التعريض لإجابة الله تعالى لها^٩ فيما قصدت من طاعته بالنذر، وإن لم تكن صلحت لما قصدت، وقد أحييت^{١٠} في ذلك^{١١} بقوله: فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ،^{١٢} نحو ما يتقبل لو كان ذكرا في الاختيار والإكرام، وجعلها خير نساء العالمين. وقوله: وليس الذكر كالأنثى، اختلف فيه. قيل: إن ذلك قولها، قالت: وليس الذكر كالأنثى، على أثر قولها: إني وضعتها أنثى، لما تحتاج إلى فضل حفظ وتعاهد والقيام بأسبابها مالا يحتاج الذكر.

^١ ع + العليم.

^٢ ع م + هو.

^٣ ع م: تحوير.

^٤ جميع النسخ: أني. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٠٩ ظ.

^٥ ك: جعلت.

^٦ ن - قد.

^٧ ك ع م - علم.

^٨ ع م - أن الأنثى.

^٩ م - لها.

^{١٠} م: قد أحييت.

^{١١} ع م: في قولك.

^{١٢} الآية التالية.

وقيل: إن^١ ذلك قول^٢ قاله عز وجل لما قالت: إني وضعتها أنثى، جوابا لها^٣ وليس الذكر كالأنثى فيما قصدت. والله أعلم.

وقوله: وإني سميتها مريم، فيه دلالة أن تسمية^٤ الأولاد إلى الأمهات في الإناث دون الآباء. ثم التجأت إلى الله تعالى حيث أعادتها به وذريتها من الشيطان الرجيم. وفيه دلالة أن الذكور يكونون من ذرية الإناث، لأنه لم يكن منها إلا عيسى عليه السلام.

﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [٣٧]

وقوله: فتقبلها ربها بقبول حسن. يحتمل قوله: فتقبلها ربها بقبول حسن أن أعادها وذريتها من الشيطان الرجيم على ما سألت. ويحتمل أن جعلها تصلح للتحرير ولما جعلت وإن كانت أنثى.

وقوله: وأنبتها نباتا حسنا، يحتمل^٥ نباتا حسنا، أن لم يجعل للشيطان إليها سبيلا. ويحتمل أن ربها تربية حسنة، أن لم يجعل رزقها وكفالتها بيد أحد من الخلق، بل هو^٦ الذي يتولى ذلك، لما يبعث إليها من ألوان الرزق، كقوله: وجد عندها رزقا، وكقوله: وهزري إليك بجذع النخل^٧ تساقط عليك رطبا جنيا^٨.

وقوله: وكفلها زكريا؛ فيه لغتان، إحداهما^٩ بالتخفيف، والأخرى بالتشديد. فمن قرأ بالتخفيف فمعناه: ضمها زكريا إلى نفسه. ومن قرأ بالتشديد فمعناه أن^{١٠} الله عز وجل ضمها إلى زكريا. كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا، قيل: وجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء، وفاكهة الشتاء في الصيف.

^١ ع - إن.

^٢ ع م - لها.

^٣ ع م: تسميته.

^٤ جميع النسخ + أيضا.

^٥ ك + بل هو.

^٦ سورة مريم، ٢٥/١٩.

^٧ ن ع: أحدهما.

^٨ ن ع: أي.

قال يا مريم^١ أني لك هذا. قيل فيه بوجهين. قيل: استخبار عن موضعه، أو كيف لك هذا؟ على الاستيصاف، إنكارا عليها وإتهاما^٢؛ لما لا يدخل عليها غيره، ولا يقوم بكفائتها سواه، فوقع في قلبه أن أحدا من البشر يأتيها بذلك. وقيل: إنه قال ذلك تعجبا^٣ منه لما رأى من الفاكهة والطعام في غير حينه غير متغير، فقال: أني لك هذا؟ تعجبا منه لذلك. ثم: قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب، أي يرزق من حيث لا يحتسب.

﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [٣٨]

وقوله: هنالك دعا زكريا ربه قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة. قيل: فعند ذلك دعا زكريا ربه، لما كانت نفسه الخاشية تحث بالولد أن يهب [ربه] له من لدنه^٤ ذرية طيبة،^٥ لكنه لم يدع^٦ لما رأى نفسه متغيرة عن الحال التي يطمع منها الولد، فرأى أن السؤال^٧ في مثل ذلك لا يصلح.^٨ فلما رأى عندها فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف غير متغيرة عن حالها علم عند ذلك أن السؤال يصلح، وأنه يحاب للدعاء في غير حينه، فذلك معنى قوله: هنالك دعا زكريا ربه. والله أعلم. ويحتمل أنه لما رأى ما أكرمت امرأة عمران في قبول دعوتها، وتبليغ ابنتها في الكرامة المبلغ الذي رأى فيها، مما لعل أطماع الأنفس لا تبلغ ذلك دعا الله جل جلاله أن يكرمه بمن^٩ يبقى له الأثر به والذكر، وإن كانت تلك الحال حالا^{١٠} لا تطمع الأنفس^{١١} فيما رغب عليه السلام.

^١ جميع النسخ: قال زكريا.

^٢ ع: وأنها.

^٣ ك ع م: تعجيبا.

^٤ ع م: لدنك.

^٥ ك ن - من لدنه ذرية طيبة؛ ع م + قيل فعند ذلك دعا زكريا ربه لما كانت نفسه.

^٦ ك: لم يدعوا؛ ن ع م: لم يدعو.

^٧ ع م + أن السؤال.

^٨ «لكنه لم يدع مراعاة للأدب؛ إذ الأدب أن لا يدعو المرء من الله تعالى إلا ما هو معتاد الوجود فيما بين الناس دون ما هو نادر أو خلاف المعتاد، وإن كان إحداث الكل تحت قدرة الله. وهو من أعلم الناس بقدرة الله تعالى، وهو نبي كان يرى نفسه متغيرة الحالة التي يطمع من مثله الولد، وامرأته على الحالة التي لا يطمع من مثلها الولد، لم يكن يقدر على الدعاء والسؤال» (شرح التأويلات، ورقة ١١٠ ظ).

^٩ ن ع: ممن.

^{١٠} ن ع م: حال.

^{١١} ن - الأنفس.

مع ما كان^١ يعلم^٢ قدرة الله عز وجل على ما شاء من غير أن كان يجسر^٣ على طلب الإكرام بكل ما تبلغه قدرته،^٤ حتى رأى ما هو في الأعجوبة قريبا مما كانت نفسه تتمنى.^٥ والله أعلم بالمعنى الذي سأل. وقوله: رب هب لي من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء، أي يجيب الدعاء.

﴿فَتَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [٣٩]

وقوله: فتادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب، دل هذا أن المحراب هو^٦ موضع الصلاة. أن الله يبشرك بيحيى، فيه دلالة لقول أصحابنا رحمهم الله: إن الرجل إذا حلف أن لا يبشّر فلانا فأرسل إليه غيره يبشّره حنث في يمينه، لأنه هو البشير وإن كان المؤدى غيره. ألا ترى^٧ أن البشارة هاهنا أضيفت إلى الله تعالى، فكان هو البشير،^٨ فكذلك هذا.

وقوله: مصدقا بكلمة من الله، قيل: عيسى عليه السلام كان بكلمة من الله، فيحيى صدقه برسائله وشهد أنه كلمة الله. وقيل: أول من صدق عيسى يحيى بن زكريا. ولهذا وقع على النصرارى شبهة، حيث قالوا: عيسى ابن الله بقوله: بِكَلِمَةٍ مِنْهُ،^٩ وَرُوحٍ مِنْهُ.^{١٠} ظنوا أنه في معنى فيه. لكن ذلك إنما يذكر إكراما له^{١١} وإجلالا، ولا يوجب ذلك ما قالوا. ألا ترى أن الله عز وجل قال: وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ،^{١٢} ونحو ذلك، لم يكن فيه أن النعمة منه في شيء، فعلى ذلك الأول.

^١ ن - فيما رغب عليه السلام مع ما كان.

^٢ م - يعلم.

^٣ ع م: يجسر.

^٤ جميع النسخ: قدره.

^٥ ك: تتمنى؛ ع م: يتمنى.

^٦ ن - هو.

^٧ ن: بموضع.

^٨ ك: يرى.

^٩ ع - البشير.

^{١٠} جميع النسخ: من الله. ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ

وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ (سورة آل عمران، ٤٥/٣).

^{١١} ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَةً

أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٍ مِنْهُ﴾ (سورة النساء، ١٧١/٤).

^{١٢} جميع النسخ: لهم.

^{١٣} سورة النحل، ٥٣/١٦.

وقوله: وسيدا. قيل: سيدا في العلم والعبادة. وقيل: السيد الخليم هاهنا. وقيل: السيد الذي يطيع ربه ولا يعصيه، فكذلك كان صلوات الله عليه. وقيل: السيد الحسن الخلق، وقيل: السيد التقى.

وقيل: اشتق يحيى من أسماء الله تعالى من الحي،^١ والله عز وجل هو الذي سماه يحيى. وكذلك / عيسى^٢ هو الذي سماه مسيحا، بقوله: يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ،^٣ عليهما السلام، وذلك إكراما لهما وإجلالا؛ على ما سمي إبراهيم خليل الله، ومحمد حبيب الله، وموسى كليم الله، إكراما لهم وإجلالا، فكذلك الأول. وجائز أن يكون يحيى مما يحيى به الدين.

{قال الشيخ رحمه الله} في قوله يحيى: قيل: سماه به، لما يحيى به الدين والمروءة، أو حيي^٤ به العلم والحكمة، أو حيي به الأخلاق الفاضلة والأفعال المرضية. ولهذا - والله أعلم - سُمِّي سيدا، لأن السؤدد^٥ في الخلق يكسب^٦ بهذا النوع من الأحوال. * وحقبة السؤدد أنه يكتسب بالأخلاق الحسنة والأفعال المرضية. وجائز أن يكون عليه السلام جمعهما فيه، فسمى به. والله أعلم. * وسمي [عيسى] مسيحا بما مسح بالبركة. أو [لأنه] يُبَارَكُ في كل شيء بمسحه بيده، نحو أن يبرأ به [المرضى] ويحيى. والله أعلم. والأصل في هذا ونحوه أن الأسماء^٧ إذ جعلت للمعارف، وليعلم بها المقصود، فالكف^٨ عن التكلف في [تحديد] المعنى الذي له سُمُّوا به^٩ أسلم، وإن كان في الجملة يختار ما يحسن منه في الأسماع، دون ما يقبح على المقال أو على الرغبة في ذكره، على ما يختار من كل شيء. والله أعلم.

^١ جميع النسخ: من حي.

^٢ ن ع م + الله.

^٣ ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ يُضِلُّ الْغَافِلِينَ﴾ (سورة آل عمران، ٤٥/٣).

^٤ م: وحي.

^٥ ك: السيود؛ ع: السود؛ م: السؤدد.

^٦ ك ن: يكتسب.

* في جميع النسخ ما بين النحمتين وقع قبل «والأصل في هذا ونحوه...» فنقلناه إلى هنا.

^٨ ك: لا سيما.

^٩ ع: في الكف.

^{١٠} ك ن ع: له.

وقوله: **وَحُضُورًا**. قيل: الحضور الذي لا ماء له^١ ولا شهوة. وقيل: هو المأخوذ من النساء والمنوع منهن. وقيل: هو الذي لا يشتهى النساء^٢. وكله واحد. **وَاللَّهُ أَعْلَمُ**.
ونبيا من الصالحين. ذكر أنه من الصالحين - وإن كان كل نبي لا يكون إلا صالحا -
على ما سمي بعض النبيين^٣ صديقا، وإن كان [كل نبي] لا يكون إلا صديقا. ووجه ذكره
صالحا أنه كان يتحقق فيه ذلك؛ لأن غيره من الخلق وإن كان يستحق ذلك الاسم^٤ إنما
يستحقه^٥ بجهة، والأنبياء صلوات الله عليهم يتحقق ذلك فيهم من الوجوه كلها. والثاني دعاء^٦
أن يلحق بالصالحين في الآخرة. **وَاللَّهُ أَعْلَمُ**.

{ قال الشيخ رحمه الله: } ما ذكر في كل نبي أنه كان من الصالحين يخرج على أوجه.
على جميع الصلاح [فيهم]، وعلى البشارة لهم في الآخرة أنهم يلحقون بأهل الصلاح، وعلى
أنهم منهم لولا النبوة، ليعلم أن النبوة إنما تختار^٧ في الدين لمن^٨ لهم وصف الصلاح، وعلى
الوصف به أنهم كذلك على ألسن الناس وأن الذين ردوا عليهم ردوا^٩ بعد علمهم بصلاحهم.
أو على الوصف به كالوصف بالصديق وإن كان كل نبي كذلك. مع ما لعل لذلك^{١٠} حدا^{١١}
عند الله - [فهو] أراد ذلك - [و] لم يكن أطلع غيره عليه. **وَاللَّهُ أَعْلَمُ**. وجائز أن يكون
[سماه] يحيى بما يحيى به الأخلاق الحمودة والأفعال المرضية، ولذلك سمي سيذا. وجملة أن الله
أن يسمي من شاء بما شاء، وليس لنا تكلف طلب المعنى فيما سمي الله الجواهر به؛ إذ الأسماء
للتعريف، لكن يختار الأسماء الحسنة في السمع على التفاضل. **وَاللَّهُ أَعْلَمُ**.

^١ أي لا مئ له.

^٢ «وقيل: الحضور هو الذي لا يأتي النساء مع القدرة. وهو الأصح؛ لأنه ليس في الامتناع الضروري لعدم صلاح الآلة وعدم الشهوة مدح. وإنما المدح مستحق بالامتناع عن اختيار، وذلك عند سلامة الآلة وأسباب القدرة» (شرح التأويلات، ورقة ١١٠ ظ).

^٣ جميع النسخ: كل نبي. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١١٠ ظ.

^٤ ن - الاسم.

^٥ جميع النسخ: إنما يستحق.

^٦ ع: دعاه؛ م: دعا.

^٧ ن ع م: يختار.

^٨ جميع النسخ: ثم.

^٩ ع - ردوا.

^{١٠} أي للصلاح.

^{١١} ك ن ع: حد؛ م: أحد.

^{١٢} جميع النسخ: ذلك أراد.

وقوله: وروح الله،^١ وكلمته،^٢ كقوله: خليل الله،^٣ وحييه، وذيح الله، وكليم الله،^٤ ليس على توهم معنى يزيل معنى الحلقة، ويوجب معنى الربوبية أو النبوة.^٥ وذلك على ما قيل من بيوت الله،^٦ وعلى ما قيل لدينه نور الله، وقيل لفرائضه حدود الله، لا على معنى يخرج عن جملة خلقه، بل على تخصيص لذلك في الفضل على أشكاله. وذلك كما قال محمد صلى الله عليه وسلم: وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ،^٧ وقال في الجملة: وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ.^٨ لا على ما توهمته النصرارى في المسيح، فمثله الأول. ولا قوة إلا بالله.*

﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكِ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [٤٠]

قال رب أنى يكون لي غلام وقد بلغني الكبر. يحتمل هذا الكلام وجوها. أحدها على الإنكار، أي لا يكون. لكن هاهنا لا يحتمل، لأنه كان أعلم بالله وقدرته أن ينطق به أو يحظر به. والثاني، أنى يكون لي غلام، أي كيف وجهه وسببه؟ وكذلك قوله: أَنَّى لَكَ هَذَا،^١ وقوله: أَنَّى يُجِيبِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا،^{١١} [وقوله: أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا،^{١٢} أي كيف وجهه وما سببه؟ والثالث: أنى يكون لي غلام في الحال التي أنا عليها؟ أو أرؤد إلى الشباب، فيكون لي الولد. هذان الوجهان محتملان. وأما الأول فإنه لا يحتمل.

^١ هكذا في جميع النسخ. ولم يرد في القرآن إلا "روح منه". وذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ (سورة النساء، ١٧١/٤).

^٢ يشير بذلك إلى ما جاء في الآية السابقة من سورة النساء.

^٣ لعله يشير بذلك إلى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ (سورة النساء، ١٢٥/٤).

^٤ ك - الله. لم يرد في القرآن الكريم نصوص تصرح بالإضافات: حبيب الله، ذبيح الله، كليم الله. ولعلها ذكرت وفق الاستعمال العام.

^٥ ن: النبوة.

^٦ ك ن ع: ثبوت؛ م: بتوت.

^٧ سورة الضحى، ١١/٩٣.

^٨ سورة النحل، ٥٣/١٦.

^٩ وقع هنا قطعة من تفسير الآية ٤٦ من سورة آل عمران، فنقلناه إلى هنالك. انظر: ورقة ٨٠ ظ/سطر ٢٤-٢٨.

^{١٠} سورة آل عمران، ٣٧/٣.

^{١١} ﴿أَوِ كَالَّذِي مَزَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُجِيبِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ﴾ (سورة البقرة، ٢٥٩/٢).

^{١٢} ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلَكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ﴾ (سورة البقرة، ٢٤٧/٢).

وقوله تعالى: وقد بلغني الكبر وامرأتي عاقراً، وذكر في سورة مريم: قَالَ رَبِّ انِّي يَكُونُ لِي غُلَامًا وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا^١ ذكر على التقديم والتأخير. وكذلك قوله ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرَمًا^٢ و[قوله: ثَلَاثَ لَيَالٍ^٣ والقصة واحدة، [لكنه] ذكر على التقديم والتأخير، وعلى اختلاف الألفاظ. دل أن ليس على الخلق حفظ اللفظ واللسان، وإنما عليهم حفظ المعاني المدرجة المودعة فيها. وبالله التوفيق. ويعلم [من ذلك] أنه لم يكن على كلا القولين، ولم يكن بهذا اللسان.

وقوله: قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، وقوله: قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّئُ^٤ واحد وإن اختلف في اللسان.

﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرَمًا وَاذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [٤١]

وقوله: قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً، طلب من ربه آية، لما لعله لم يعرف أن تلك البشارة بشارة الملائكة أو وساوس. فطلب آية ليُعرف أن تلك البشارة بشارة الملائكة من الله عز وجل لا بشارة إبليس، لأنه لا يقدر أن يفتعل في الآية، لأن فيها تغيير^٥ الخلق والجوهر، وهم لا يقدرُونَ على ذلك ولعلهم يقدرُونَ على^٦ الافتعال في البشارة. ألا ترى / أن إبراهيم صلوات الله على نبينا وعليه لما [٨١] نزل به الملائكة لم يعرفهم^٧ بالكلام وها بهم^٨ حتى قال: إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ^٩، حتى قالوا: إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ لُوطِيٍّ^{١٠}، فذهب ذلك الروح منه بعد ما أخبروه أنهم ملائكة رسل الله أرسلهم إليه. * وقيل في قوله: اجْعَلْ لِي آيَةً أنه طلب آية؛ لجهله بعلوم الولد، وجعلها^{١١} ليُعرف متى يأتيه. *^{١٢}

^١ سورة مريم، ٨/١٩.

^٢ ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرَمًا﴾ (سورة آل عمران، ٤١/٣).

^٣ ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سِوَاكَ﴾ (سورة مريم، ١٠/١٩).

^٤ سورة مريم، ٢١/١٩.

^٥ جميع النسخ: تغير.

^٦ ك ن - على.

^٧ ع: لم يعرفها.

^٨ جميع النسخ: وها بوه.

^٩ سورة الحجر، ٦٢/١٥.

^{١٠} سورة هود، ٧٠/١١.

^{١١} ك ع م: وجعلها. وجعلها: أي وجعل امرأته.

^{١٢} جميع النسخ: يأتيها. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١١١ و.

* وقع ما بين التحتين متأخراً عن موضعه في تفسير الآية فقدمناه إلى هنا؛ انظر: ورقة ٨١ و/سطر ٧-٨.

وقوله: قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا، قال بعض أهل التفسير: حيس لسانه عقوبة له بقوله: أَلَيْ تَكُونُ لِي غَلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ^١ لكن ذلك خطأ، والوجه فيه منعه من تكليم الناس ولم يمنعه عن الكلام في نفسه. ألا ترى أنه أمره أن يذكر ربه ويسبح بالعشي والأبكار، كقوله: واذكر ربك كثيرا وسبح بالعشي والإبكار. ويحتمل أن يكون أراه آية في نفسه من نوع ما كان سؤاله، إذ^٢ كان عن العلم بالولد في غير حينه، فأراه^٣ بمنع اللسان عن النطق وأعلى أحوال الاحتمال ليكون آية للأول.*^٤

وقوله: إلا رمزا، قيل: الرمز هو^٥ تحريك الشفتين، وقيل: هو الإيماء بشفتيه، وقيل: هو الإشارة بالرأس، وقيل: هو الإشارة باليد. والله أعلم بذلك.

﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ [٤٢]

وقوله: وإذ قالت الملائكة يا مريم، قال أهل التفسير: هو جبريل عليه السلام. لكن ذلك لا يعلم إلا بالخبر، فإن صح الخبر فهو كذلك، وإلا لم نقل^٦ من كان من الملائكة قال ذلك.^٧

وقوله: إن الله اصطفاك، [أي] إنه اصطفاها^٨ لعبادة نفسه، وخصها له،^٩ بما^{١٠} لم يكن ذلك لأحد من النساء، فيكون ذلك صفوتها. وقيل: اصطفاها بولادة عيسى عليه السلام، إذ أخرج منها نبيا مباركا تقيا على خلاف ولادة البشر.

^١ إشارة إلى الآية السابقة.

^٢ م: إذا.

^٣ ك: فأذاه.

^٤ يقول علاء الدين السمرقندي رحمه الله: «إنما جعل الله المنع عن التكلم مع الناس في أعلى أحوال القدرة، فإن الطفل مع صلاح آياته لا يعتاد منه الكلام، أما من الكبير في حال سلامة الآلة فالكلام هو المعتاد، والامتناع على طريق نقض العادة. فأراه الآية المناقضة للعادة على حسب سؤاله الولد في غير حينه المناقض للعادة، ليتأكد ما بشر به ويطمئن قلبه كذلك. والله أعلم» (شرح التأويلات، ورقة ١١١ ظ).

* وقع هنا مقدار سطر من تفسير الآية متأخرا عن موضعه، فنقلناه إلى هنالك. انظر: ٨١ و/سطر ٧-٨.

^٥ ع م - هو.

^٦ ع م: لم يقل.

^٧ أي لم ينجز فيمن قال هذا القول من الملائكة لمريم أ هو جبريل أم غيره.

^٨ جميع النسخ: صفاها؛ والتصحيح من الشرح، ورقة ١١١ ظ.

^٩ ن: لنفسه.

^{١٠} ك ن ع: ما.

وقوله: وطهرك، قيل: ^١ من الآثام والفواحش. وقيل: وطهرك من مس الذكور وما قُذفت به. ^٢ واصطفاك على نساء العالمين، هو ما ذكرنا من صفوتها أن جعلها لعبادة نفسه خالصة. ^٣ أو ما قد وُلدت ^٤ من غير أب على خلاف سائر البشر. وعن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: حطَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة خطوط ثم قال: «هل تدرون ما هذه؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة، وفاطمة، ومريم، وآسية امرأة فرعون»، ^٥ وكذلك روى أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ^٦ «خير نساء العالمين أربع: مريم بنت عمران، وآسية بنت مُزاحم، وخديجة بنت ثُوَيْلِد، وفاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم». ^٨

﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [٤٣]

وقوله: يا مريم اقنتي لربك، يشمل وجهين. الأمر بالقنوت: [أريد به] ^٩ القيام، ثم الأمر بالسجود: أي الصلاة، ثم الأمر بالركوع مع الراكعين، وهو الصلاة بجماعة. ^{١٠} ففيه الأمر بالصلاة بالجماعة على ما هو علينا، لأنه قال: واركعي مع الراكعين. وعلى ذلك روي في الخبر أنه سئل عن أفضل الصلوات، فقال: «طول القنوت». ^{١١} ويحتمل أنه الأمر بالركوع ثم بالسجود، ^{١٢} فيدل أن السجود وإن كان مقدما ذكره على الركوع فإنه ليس في تقديم ذكر شيء على شيء ولا تأخير شيء عن شيء ^{١٣} في الذكر دلالة وجوب الحكم كذلك.

^١ ن - قيل.

^٢ ك - به.

^٣ ن ع: خالصة.

^٤ ك ن + من ولد.

^٥ مسند أحمد بن حنبل، ١/٢٩٣، ٣١٦، ٣٢٢.

^٦ ع م - قال أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية امرأة فرعون وكذلك روى أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال.

^٧ ع + الزهراء.

^٨ مسند أحمد بن حنبل، ٣/١٣٥؛ وتفسير الطبري، ٣/٢٦٣؛ وتفسير ابن كثير، ١/٣٦٣.

^٩ والزيادة من الشرح، ورقة ١١١ ظ.

^{١٠} ن: لجماعة.

^{١١} مسند أحمد بن حنبل، ٣/٣٠٢، ٣٩١، ٤/٣٨٥؛ وصحيح مسلم، صلاة المسافرين، ١٦٤-١٦٥.

^{١٢} ع: السجود.

^{١٣} ع - عن شيء.

وقيل: ^١ القنوت هو الخضوع والطاعة، كقوله: وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ، ^٢ أي خاضعين مطيعين.
فإن قيل: كيف أمرت بالركوع مع الراكعين؟ قيل: كانوا - والله أعلم - ذوى قرابة منها
ورحم. ألا ترى أنهم كيف اختصموا^٣ في ضمها وإمسакها حتى أراد كل واحد منهم ضمها
إلى نفسه وأنه الأحق بذلك، دل أن بينهم وبينها رحما وقرابة.
وقيل في قوله: اقتني: أطللي الركوع^٤ في الصلاة. والله أعلم.
{ قال الشيخ رحمه الله: } ويحتمل مع الراكعين، أي ممن يركع ويخضع له بالعبادة، لا على
الاجتماع. والله أعلم كيف كان الأمر في ذلك.

﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ
مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ [٤٤]

قوله تعالى: ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك، أي من أخبار الغيب، لم تشهده أنت
يا محمد، ولم تحضره،^٥ بل نحن أخبرناك وذكرناك عن^٦ ذلك.
ثم في ذلك وجوه [من] الدلالة. أحدها أراد [الله] أن يخبره عن صفوة هؤلاء وصنيعهم
ليكون على علم من ذلك. والثاني دلالة إثبات رسالته، لأنه أخبر^٧ على ما كان من غير أن
اختلف إلى أحد، أو أعلمه أحد من البشر على علم منهم بذلك،^٨ دل أنه إنما علم ذلك بالله
عز وجل. والثالث أن يتأمل وجه الصفوة لهم أنهم بم نالوه، فيجهد^٩ في ذلك. والله أعلم.
وفي ذلك تأخير البيان عن وقت الحاجة إلى أن ظهر ذلك بإلقاء الأقلام.
وقوله: وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم، الآية. قيل: إنهم ألقوا أقلامهم
على جزية الماء، فذهبت الأقلام كلها مع الجزية إلا قلم زكريا، فإنه وقف على وجه الماء.

^١ يحتمل أن يكون هذا هو الوجه الثاني من الوجهين.

^٢ ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٣٨).

^٣ ع م: اختصموا.

^٤ م - الركوع.

^٥ جميع النسخ: ولم تحضر. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١١١ ظ.

^٦ ن ع: عند.

^٧ م: أخبره.

^٨ ك ع م: ذلك.

^٩ جميع النسخ: فيجهدوا. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١١١ ظ.

وقيل: طرحوا أقلامهم في الماء، وكان من شرطهم أن من صعد قلمه عالياً^١ به مع الحرية فهو أحق بها، ومن سَقَل قلمه مع الجرية فهو المقروع، فصعد قلم زكريا وتسقَلت أقلامهم، فعند ذلك ضمها زكريا إلى نفسه.

ثم من الناس من احتج لجواز^٢ القرعة والعمل بها بهذه الآية، حيث ضم^٣ زكريا مريم إلى نفسه لما^٤ خرجت القرعة له.^٥ لكن [هذا الاحتجاج باطل لأن^٦ القرعة في الأنبياء لتبيين^٧ الأحق من غيره لوجهين: لحق الوحي؛ والثاني لظهور إعلام في نفس القرعة عن ما يعلم^٨ أنه كان بالله ذلك لا بنفسه، كارتفاع القلم على الماء، ومثل ذلك لا يكون للقلم.^٩ و[إظهار] الحق من المبطل فيما^{١٠} بين سائر الخلق لدفع^{١١} التهم، فهي لا تدفع [بالقرعة] أبداً.^{١٢} ويحتمل استعمال القرعة فيها لتطيب الأنفس بذلك، أو علموا ذلك بالوحي، فليس اليوم وحي؛ لذلك بطل الاستدلال لجواز^{١٣} العمل بالقرعة اليوم. والله أعلم. أو كان ذلك آية، والآية لا يقاس عليها غيرها، نحو قبول^{١٤} قول قتيل بني إسرائيل، [فإنه كان] آية، ليس به معتبر في جواز قول قتيل آخر قبل الموت.^{١٥}

^١ ك ن ع: مغالبا.

^٢ ن ع: بجواز.

^٣ ك ن م: ضمها.

^٤ ن: إلى.

^٥ م - له. انظر لهذه المسألة: تفسير القرطبي، ٨٧/٤.

^٦ والزيادة من الشرح، ورقة ١١٢ و.

^٧ ع: التبيين؛ م: لتبين.

^٨ جميع النسخ: ما يعلم.

^٩ «ومثل ذلك لا يكون فعل القلم، وإنما هو فعل الله تعالى» (شرح التاويلات، ورقة ١١٢ و).

^{١٠} جميع النسخ: وفيما.

^{١١} جميع النسخ: لدفعهم.

^{١٢} والتصحيح مع الزيادة مستفاد من الشرح. ويقول الشارح في آخر قوله: «إنما الخلاف في القرعة لإظهار الحق.

وهي لا تظهر الحق بنفسها أبداً، فإنها تارة يخرج على هذا وتارة لا، والمختلف لا يصلح دليلاً. والله أعلم»

(شرح التاويلات، ورقة ١١٢ و).

^{١٣} ك ن ع: بجواز.

^{١٤} م - قبول.

^{١٥} لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وإذ قتلتم نفساً فادّارأتم فيها والله مخرج ما كنتم تكتمون. فقلنا اضربوه ببعضها كذلك

يحيي الله الموتى ويريكم آياته لعلكم تعقلون﴾ (سورة البقرة، ٧٢/٢-٧٣). وإنما قال: «قبل الموت»، لأنه لا يمكن

لمن ليس بني أن يحيي الميت فيخبر من قتله.

﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ [٤٥]

وقوله: إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح، يحتمل بكلمة منه، أن قال: كن، فكان من غير أب / ولا سبب. وسائر البشر لم يكونوا إلا بالآباء والأسباب [٨١ظ ٧]

من النطفة، ثم من العلقة، ثم من مضغة مخلّقة على ما وصف عز وجل في كتابه،^١ وكان أمر عيسى عليه السلام على خلاف ذلك. ويحتمل بكلمة منه ما ذكر أنه كلم الناس في المهد *إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابُ*،^٢ الآية. وذلك مما خص به عيسى، وهو بكلمة من الله قال ذلك.

* وقوله اسمه المسيح. قال ابن عباس رضي الله عنه: المسيح المبارك، أي مسح^٣ بالبركة.^٤ وقيل: سمي مسيحا لأنه كان يمسح عين^٥ الأعمى والأعور فيبصر. وقيل: المسيح العظيم. لكنه والله أعلم - بلسانهم، فيسأل ما المسيح بلسانهم؟

وقوله: وجيها في الدنيا، بالمنزلة ومكينا في الآخرة.^٦

وقوله: ومن المقربين، في الدرجة والرفعة. ومن كان وجيها في الدنيا والآخرة^٧ فهو

[٨١ظ ١٠] مقرب فيهما.^٨

﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [٤٦]

وقوله: ويكلم الناس في المهد وكهلا، بشارة ببقائه إلى أن يصير كهلا. وفيه وجه آخر، وهو أن^{١٠} في ذلك بيان أن كلامه في المهد كلام مختار،^{١١} إذ ذلك وصف كلام الكهل ليعلم أن قوله:

^١ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تَرَابٍ ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِّن عِلْقَةٍ ثُمَّ مِّن مِّضْغَةٍ مَّخْلُوقَةٍ وَغَيْر مَخْلُوقَةٍ لَّئِن لَّكُمْ﴾ (سورة الحج، ٥/٢٢).

^٢ ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابُ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ (سورة مريم، ٣٠/١٩).

^٣ ع م: مسيح.

^٤ تفسير الطبري، ٢٧٠/٣.

^٥ ك: بعين.

^٦ ك + ما ذكر.

^٧ ن - وقوله ومن المقربين في الدرجة والرفعة ومن كان وجيها في الدنيا والآخرة.

^٨ ك ن م: فيها.

* وقع ما بين النحمتين خلال تفسير الآية التالية، فقدمناه إلى هنا؛ انظر: ورقة ٨١ظ/سطر ٧-١٠.

^{١٠} م + قوله.

^{١١} أي كلام حاصل من الحروف والكلمات.

إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ،^١ إلى آخره إنما هو حقيقة الخضوع لله والإنباء عنه، لا على تخلقه كناطق الجوارح في الآخرة.^٢ والله أعلم. أو ليكون آية له دائمة، إذ لم يكن على ما عليه أمر البشر من التغيير.^٣ على أن الآيات^٤ الجوهرية تزول^٥ عند العناء^٦ نحو العصا^٧ فيما تعود إلى حالها واليد ونحو ذلك،^٨ لِيُخَصَّصَ هو^٩ بنوع من الآيات الحسية بالدوام. ولا قوة إلا بالله.

فإن قيل ما معنى قوله: ويكلم الناس في المهد وكهلا، والكهل مما يكلم [فيه] الناس؟ قيل: لأن كلامه في المهد آية والآية لا تدوم، كقوله: يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ،^٩ الآية، وإنما يكون ذلك مرة، لا أنها تشهد وتنطق أبدا. فأخبر أن تكليمه الناس في المهد - وإن كانت آية - فإنه ليس بالذي لا يدوم ولا يكون إلا مرة. والثاني [أنه] أمن من الله لمريم وبشارة لها^{١٠} ببقاء ولدها^{١١} إلى وقت كهولته. والله أعلم.*

﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [٤٧]

وقوله: قالت رب أنى يكون لي ولد ولم يمسنى بشر، عرفت مريم أن الولد يكون بمس البشر، وعلمت أيضا أنها لا تتزوج ولا يمسه بشر أبدا، لأنها قالت: أنى يكون لي ولد ولم يمسنى بشر، فإن لم يكن مسها^{١٢} أحد قبل ذلك فلعله^{١٣} يمسه في حادث الوقت فيكون لها منه الولد.

^١ قال إبي عبد الله أتاني الكتاب وجعلني نبيا ﴿سورة مريم، ٣٠/١٩﴾.

^٢ وهو كلام غير مختار، كأنه حاصل بالخلقة ولسان الحال.

^٣ لأن كلام الصبي إنما يحصل بعد زمان ويكون في هذه المدة تغير وتطور فيه.

^٤ ك ن م: آيات.

^٥ ك ع م: نزول.

^٦ ك م: العناء.

^٧ أي المعجزات الجوهرية الحاصلة بالعصا واليد وغيرها تزول بعد الاستغناء عنها وبعد وقوعها بمراي من الناس فتعود إلى حالها الأولى.

^٨ أي كلام عيسى عليه السلام حال كونه صبيا في المهد.

^٩ ﴿يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون﴾ (سورة النور، ٢٤/٢٤).

^{١٠} ع م: بها.

^{١١} جميع النسخ: عند وفاته. والتصحيح من شرح التاويلات، ورقة ١١٢ و.

* وقع هنا مقطع من تفسير الآية السابقة، فنقلناه إلى هنالك؛ انظر: ورقة ٨١ ظ/سطر ٧-١٠.

^{١٢} ع: منها.

^{١٣} م: فلم.

فلما لم يقل لها: بمسك،^١ ولكن قال: كذلك الله يخلق ما يشاء، دل ذلك أنها علمت أنها لا تتزوج أبدا لأنها كانت محررة لله، مخلصّة له في العبادة. والله أعلم. ويحتمل قوله: أنى يكون لي ولد، أي من أي وجه يكون لي ولد، بالهبة؟ لأنها بشرت أن يهب لها ولدا، فقالت: من أي وجه يكون لي ولد،^٢ بالهبة، ولم يمسن بشر؟^٣

ثم قال: كذلك الله يخلق ما يشاء، تأويله ما ذكر في سورة مريم، حيث قالت أنى يكون لي غلام، الآية، ثم قال: كذلك قال ربك هو عليّ هين،^٤ أي خلق الخلق عليّ هين بأب وبغير أب وبمس بشر وبغير مس بشر،^٥ وبسبب وبغير سبب. على ما خلق آدم بغير أب ولا أم، فعلى ذلك يخلق بتوالد بعض من بعض، وبغير توالد بعض من بعض،^٦ كخلق الليل والنهار، يخلق بلا توالد أحدهما من الآخر. فكذلك يخلق لك ولدا من غير أب ولا مس بشر. والله أكول والقوة.

وقوله:^٧ إذا قضى أمرا فإنما يقول له كن فيكون، أي إذا قضى أمرا بتكوين أحد أو بتكوين شيء، فإنما يقول له كن فيكون؛ لا يتقل عليه ولا يصعب خلق الخلق وتكوينهم، كقوله: ما خلقكم ولا بعثكم إلا كنفس واحدة،^٨ أي خلق الخلق كلهم ابتداءً وبعثهم بعد الموت كخلق نفس واحدة أن يقول: كن فيكون. وإنما يتقل ذلك على الخلق ويصعب، لموانع تمنعهم^٩ وأشغالي تشغلهم. فأما الله سبحانه وتعالى فيتعالى عن أن يشغله شغل أو يمنعه مانع أو يحجب عليه حجاب. وقوله: فإنما يقول له كن فيكون. ذكر - والله أعلم - هذا الحرف لأنه ليس في كلام العرب حرف أو جزء^{١٠} منه يعبر [به] فيفهم معناه، لا^{١١} أن كان منه عز وجل كاف أو نون

^١ م: بمسك.

^٢ ك م - ولده.

^٣ أي أ يكون لي ولد بأن يؤذن لي بالتزوج؟ انظر: شرح التأويلات، ورقة ١١٢ و.

^٤ فقالت أنى يكون لي غلام ولم يمسن بشر ولم أك بغيا. قال كذلك قال ربك هو عليّ هين ولتحمله آية للناس ورحمة منا ﴿سورة مريم، ٢٠/١٩﴾.

^٥ ع: أو بغير.

^٦ م - بشر.

^٧ ك - وبسبب وبغير سبب على ما خلق آدم بغير أب ولا أم فعلى ذلك يخلق بتوالد بعض من بعض وبغير توالد بعض من بعض.

^٨ ع - وقوله.

^٩ سورة لقمان، ٣١/٢٨.

^{١٠} م - تمنعهم.

^{١١} م: جز.

^{١٢} ن ع م: إلا.

أو حرف هجاء^١ أو صوت^٢ يفهم ويعرف حقيقته، أو يوصف هو بمعنى من معاني كلام^٣ الخلق أو صفاتهم، أو يكون لتكوينه وقت أو مدة أو حال، أو يكون تكوين بعد تكوين على ما يكون من الخلق. إنما هو أو جز^٤ حرف يفهم معناه بالعبارة [و] إخبار منه عز وجل الخلق عن سرعة نفاذ أمره ومشيئته.

﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [٤٨]

وقوله: ويعلمه الكتاب، إشارة منه لها أيضا أنه يعلمه الكتاب. ثم اختلف في الكتاب. قيل: الكتاب هو الخط هاهنا يخط بيده. ويحتل الكتاب الكتاب^٥ نفسه، التوراة والإنجيل. ويحتل الكتاب كتب النبيين. والحكمة؛ قيل: الحكمة بين الخلق، وقيل: الفقه، وقيل: الحلال والحرام، وقيل: السنة. والحكمة هي الإصابة. وقد ذكرنا فيما تقدم^٦.

﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَأُخَيِّبُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُتْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [٤٩]

وقوله: ورسولا إلى بني إسرائيل، أي جعله رسولا إلى بني إسرائيل^٧. وهذا أيضا إشارة لها منه. وكان عيسى - صلوات الله على نبينا وعليه - من أول أمره إلى آخره آية؛ لأنه ولد من غير أب على خلاف ما كان سائر البشر، وكلم^٨ الناس في المهدي وأقر بالعبودية له،^٩ ولم يكن لأحد من البشر ذلك. وإبراء الأكمه والأبرص، وإحياء الموتى، وإنباء ما كانوا^{١٠} يأكلون ويدخرون.

^١ ع: أو هجاء.

^٢ جميع النسخ: صفة.

^٣ ك - كلام.

^٤ م: أجز.

^٥ م - الكتاب.

^٦ ع م: وقيل.

^٧ انظر سورة البقرة، ١٢٩/٢.

^٨ ك - أي جعله رسولا إلى بني إسرائيل.

^٩ ن ع م: يكلم.

^{١٠} ن: وأقر بالعبودية؛ ع: وأقرب بالعبودية.

^{١١} ع: بما كانوا.

وما كان^١ له مأوى يأوي إليه، ولا عيش يتعيش هو به، والبشر لا يخلو عن ذلك. ثم ألقى شبهه على غيره فقتل به ورفع هو^٢ إلى السماء، وذلك كله آية. وكانت آياته كلها حسية يعلمها كل أحد. وآيات رسول الله - عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات - كانت حسية وعقلية. أما الحسية فهو انشقاق القمر، ونبع الماء من بين أصابعه، وكلام الشاة المسمومة، وقطع مسيرة شهر في ليلة، وغير ذلك من الآيات، مما يكثر عددها. هذه كلها كانت حسية. وأما العقلية فهذا القرآن الذي نزل عليه،^٣ وهو بين أظهرهم وفيهم^٤ فصحاء وبلغاء وحكماء، يتلى^٥ عليهم: قَاتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ^٦ الآية، وقوله: قُلْ لَإِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا^٧. فلو كان بهم طاقة أو قدرة أن يأتوا بمثله لجهدوا كل الجهد وتكلفوا كل تكلف حتى يطفئوا هذا النور، ليتخلصوا عن قتلهم وسي ذراريهم واستحياء نسائهم. فلما لم يفعلوا ذلك دل أنه كان آية معجزة عجزوا جميعا عن إتيان مثله. فأية^٨ أعظم من هذا؟ وبالله النجاة.

[٨٢] وقوله: / أَيْنَ قَدْ جِئْتُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ، أي بعلامة أني رسول منه إليكم. ثم فسر الآية فقال: أَيْنَ أَخْلَقَ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفَخَ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ. قوله: أَيْنَ أَخْلَقَ لَكُمْ، هو على المجاز لا على التخليق والتكوين،^٩ لأن الخلق ليس هو من فعل المخلوق، وإنما هو من فعل الله عز وجل، لأن التخليق هو الإخراج من العدم إلى الوجود، وذلك فعل الله سبحانه وتعالى لا يقدر المخلوق على ذلك، فهو على المجاز. ألا ترى أنه قال في آخره: وَ لِأَجْلِ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ^{١٠}، وليس إلى الخلق تحليل شيء أو تحريمه، إنما ذلك إلى الله عز وجل؛

^١ ك ن: ولا كان.

^٢ م - هو.

^٣ ع: عنه.

^٤ م: وهم.

^٥ ن: تتلى.

^٦ ﴿وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين﴾ (سورة البقرة، ٢٣/٢).

^٧ سورة الإسراء، ٨٨/١٧.

^٨ ك ن ع: فأية.

^٩ ن ع + تكون.

^{١٠} ك ن - والتكوين.

^{١١} ﴿ومصدقا لما بين يدي من التوراة ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم وجئتكم بآية من ربكم فاتقوا الله وأطيعون﴾ (سورة آل عمران، ٥٠/٣).

فمعناه: أي أظهر لكم جَلَّ بعض ما حُزِمَ عليكم. فعلى ذلك قوله: **أني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير، أي أظهر لكم بيدي ما خلق الله من الطين طائرا، فيكون آية لرسالتي إليكم.** وكذلك الآيات ليس مما ينشئها^١ الأنبياء، ولكن تظهر^٢ على أيديهم. وإنما لم يجز إضافة التخليق إلى الخلق لما ذكرنا أنه إخراج الشيء من العدم إلى الوجود، وذلك^٣ ليس إلى الخلق. والثاني: أن التخليق هو إخراج الفعل على التقدير، وفعل العبد إنما يخرج على تقدير الله، لا يخرج على تقديره، لذلك لم يجز إضافة ذلك إلى^٤ الخلق إلا على المجاز. **وإنه أعلم.**

{ قال الشيخ رحمه الله: { الخلق اسم^٥ المجاز والحقيقة، والتخليق فعل حقيقة خاصة.

وآيات الأنبياء عليهم السلام هي التي تخرج على خلاف الأمر المعتاد فيما بينهم، يجريها الله سبحانه وتعالى على أيديهم ليعلموا^٦ أن ذلك لم يكن بهم، إنما كان ذلك بالمرسل الذي أرسلهم، ليدل على صدقهم. **ولا قوة إلا بالله.** وإبراء الأكمه والأبرص هو من آيات النبوة، لخروجها عن الأمر المعتاد فيما بينهم.

فإن قيل: إن^٧ إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص من آيات النبوة لعجزهم عن إتيان مثله وخروجه عن المعتاد فيما بينهم^٨، ولكن إنباء ما يأكلون وما يدخرون لِمَ كان من آيات النبوة، ويجوز أن يكون ذلك من منجم^٩؟

قيل: له جوابان إن كان^{١٠} يكون مثل ذلك بالنجوم. أحدهما أنه مضموم إلى^{١١} الآيات، فصار آية بما ضُمَّ إليها. والثاني أن هذا وإن كان يعلم بالنجوم^{١٢}، فعيسى صلوات الله عليه

^١ ع م: ينشئ.

^٢ ك: يظهر.

^٣ ع: وكذلك.

^٤ ع - إلى.

^٥ ع م - الخلق اسم؛ ع م + هم.

^٦ ع م - ليعلموا.

^٧ ع: من.

^٨ ن - فإن قيل إن إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص من آيات النبوة لعجزهم عن إتيان مثله وخروجه عن المعتاد فيما بينهم.

^٩ ك - لعجزهم عن إتيان مثله وخروجه عن المعتاد فيما بينهم ولكن إنباء ما يأكلون وما يدخرون لم كان من آيات النبوة.

^{١٠} ع: كن.

^{١١} ع: من.

^{١٢} ع م: النجوم.

لما علم قومُه أنه لم يختلف إلى أحد في تعلم علم النجوم، ثم عَرَفَ ذلك وأنبأهم بذلك، دل أنه إنما علم ذلك بالله، فكان آية. **وبأنه التوفيق.** مع ما كان في قومه أطباء وحكماء وبصراء، ولم يدع أحدٌ شيئاً من هذه الآيات التي جاء بها عيسى عليه السلام. دل تركُّ اشتغالهم بذلك^٢ على إقرارهم^٣ بأنها آية سماوية، لكنهم تعاندوا وكابروا فلم يؤمنوا به. وقوله تعالى: **ياذن الله، قيل: بأمر الله، وقيل: بمشيئة الله.**

واختلف في الأكمة، عن مجاهد^٤ قال: الأكمة الذي يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل.^٥ وعن ابن عباس رضي الله عنه: الأكمة الأعمى الممسوح العين.^٦ وقيل: هو الذي ولد من أمه أعمى، لا يتكلف أحد من الأطباء إبراء مثله ولا يشتغل^٧ بدوائه. دل أنه عرف ذلك بالله تعالى، والأطباء [إنما] يتكلفون في دفع العلل العارضة الحادثة، وأما ما كان خلقة وجلة^٨ فلا.

وقوله: **إن في ذلك لآية لكم إن كنتم مؤمنين،** قيل: قال^٩ [عيسى عليه السلام]: إن هذه^{١٠} آية لكم إن كنتم صدقتم أبي رسول الله إليكم. وقيل: قال: **إن في ذلك لآية لكم في رسالتي إن كنتم مؤمنين بالمرسل.**^{١١} ويحتمل: **إن كنتم مؤمنين أي بالآيات أنها تُعرف [وتظهر] ما^{١٢} جعلن له. والله أعلم.**

﴿وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْ مِنَ النَّوْرَانِ وَ لِأَجْلِ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حَزَمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [٥٠]

وقوله: **وجئتكم بآية من ربكم** [تفسير]^{١٤} الآية ما ذكر.

^١ ن ع م: به.

^٢ جميع النسخ: في ذلك.

^٣ ك م: إقرار.

^٤ جميع النسخ + قال الشيخ رحمه الله: الخلق اسم المجاز والحقيقة والتخليق فعل حقيقة خاصة.

^٥ ن + أنه.

^٦ تفسير الطبري، ٢٧٦/٣.

^٧ تفسير الطبري، ٢٧٧/٣.

^٨ جميع النسخ: اشتغل.

^٩ ك ع م: من جلة.

^{١٠} ن: كان.

^{١١} جميع النسخ: هذا.

^{١٢} ع م: بالمرسل.

^{١٣} ن ع: بما.

^{١٤} والزيادة من الشرح، ورقة ١١٣ او.

وقوله: فاتقوا الله، يحتمل: فاتقوا الله في تكذبي في الآيات وأطيعوني في تصديقي.

﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [٥١]

قوله تعالى: إن الله ربي وربكم فاعبدوه هذا صراط مستقيم، ظاهر، قد ذكرنا فيما تقدم^١.

﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [٥٢]

قوله تعالى: فلما أحس عيسى منهم الكفر. قيل: أحس، علم، وقيل: أحس، رأى، وهو كقوله تعالى هَلْ نُحِيسُ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ^٢. وقيل: أحس، أي وجد، وهو قول الكسائي^٣. وقيل: عرف. وهو كله واحد. ثم قوله: فلما أحس عيسى منهم الكفر قال من أنصاري إلى الله، يحتمل - والله أعلم - أن قومه لما سألوه أن يسأل ربه أن ينزل عليهم مائدة من السماء تكون لهم آية لرسالته وصدقه، ففعل الله عز وجل ذلك وأنزل عليهم المائدة. ثم أخير أن من كفر منهم بعد إنزال المائدة يعذبه^٤ عذابا لا يعذبه أحدا^٥. فكفروا به، فعلم أن العذاب ينزل عليهم، فأحب أن يخرج عن آمن به لئلا يأخذهم العذاب، فقال: من أنصاري إلى الله؟ يؤيد ذلك قوله: فَأَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ^٦ الآية. ويحتمل أن يكونوا أظهروا الإسلام له وكانوا في الحقيقة على خلاف ذلك. فلما علم ذلك^٧ منهم، وقد هموا بقتله^٨، قال عند ذلك: من أنصاري إلى الله؟ أحب أن يكون معه أنصار مع الله ينصرونه

^١ انظر تفسير الآية من سورة الفاتحة، ١/٦-٧، ومن سورة البقرة، ٢/٢١.

^٢ ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هَلْ يُحِيسُ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا﴾ (سورة مريم، ١٩/٩٨).

^٣ ذكره القرطبي منسوباً إلى الزجاج، وذكره أبو حيان منسوباً إلى الفراء. (تفسير القرطبي، ٤/٩٧؛ والبحر المحييط لأبي حيان، ٢/٤٧١).

^٤ ن: أعذبه.

^٥ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ. قَالُوا نَرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَتَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ. قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ. قَالَ اللَّهُ ابْنِي مَنْزِلَهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنِ أَعَذَبْنَا عَذَابًا لَا أَعَذَبْنَا أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ (سورة المائدة، ٥/١١٢-١١٥).

^٦ سورة الصف، ٦١/١٤.

^٧ ن - فلما علم ذلك.

^٨ جميع النسخ: على قتله. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١١٣و.

فيظهر^١ المؤمنون من غيرهم، فنصرهم الله على أعدائهم^٢؛ وهو قوله: فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيَّ
عَدُوَّهُمْ فَأَضْبَحُوا ظَاهِرِينَ^٣. ومن الناس من يقول: إنه لم يكن في سنة^٤ عيسى عليه السلام الأمر
بالتقال؛ وفي الآية إشارة إلى ذلك بقوله: فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيَّ عَدُوَّهُمْ فَأَضْبَحُوا ظَاهِرِينَ.
أخبر أنهم أصبحوا ظاهرين على عدوهم؛ فلا يخلو إما أن يكون قتالا، أو غلبة بحجة أو بشيء^٥
مما^٦ يقهرهم. والله أعلم.

وقوله: قال الحواريون نحن أنصار الله، اختلف في الحواريين. قال بعضهم: هم القصارون
الغسالون للثياب ومبيطوها. وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: إنما سُموا الحواريين لياض
ثيابهم^٧ وكانوا يصيدون السمك. وقيل: الحواري الوزير والناصر والخاص، على ما جاء
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن لكل نبي حواريين، وحواري فلان وفلان»^٨. ذكر
[٨٢] / نفرًا من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين. وإنما أراد - والله أعلم - الناصر والوزير. ويحتمل
أن يكونوا سموا بذلك لصفاء قلوبهم، وهم أصفياء عيسى عليه السلام، كذلك روي^٩
عن ابن عباس رضي الله عنه^{١٠} والله أعلم بهم.

وقوله: نحن أنصار الله؛ إن الله يتعالى عن أن يُنصر^{١١}. ولكن يحتمل نحن أنصار الله،
أي أنصار دين الله وأنصار^{١٢} نبيه، أو أنصار أوليائه تعظيما. وكذلك قوله: إن تَنصُرُوا
الله يَنصُرْكُمْ^{١٣}. إن الله لا يُنصر، ولكن يُنصر دينه أو رسله^{١٤} أو أوليائه. وهو كقوله:

^١ ع: فينصر.

^٢ جميع النسخ + ليظهر المؤمنون من غيرهم.

^٣ سورة الصف، ١٤/٦١.

^٤ ن: في صفة.

^٥ ك ع: شيء.

^٦ ن - مما.

^٧ انظر: تفسير القرطبي، ٩٧/٤.

^٨ مسند أحمد بن حنبل، ٨٩/١، ١٠٢-١٠٣، ٣٠٧/٣، ٣١٤؛ وصحيح البخاري، الجهاد والسير، ٤٠-٤١، ١٣٥،

فضائل أصحاب النبي، ١٣، المغازي، ٢٩؛ وصحيح مسلم، فضائل الصحابة، ٤٨.

^٩ ع - روي.

^{١٠} انظر: التفسير الوجيز لابن الجوزي، ١/٣٩٤؛ والبحر المحييط لأبي حيان، ٤٧١/٢.

^{١١} ك م: من أن ينصر.

^{١٢} ك ن ع: أو أنصار.

^{١٣} سورة محمد، ٧/٤٧.

^{١٤} ع: أو أرسله.

يُخَادِعُونَ اللَّهَ^١، إِنْ اللَّهَ لَا يُخَادِعُ وَلَا يَمْكُرُ^٢، ولكن لما خادعوا أوليائه أو دينه أضاف ذلك إلى نفسه. فعلى ذلك لما نصرُوا دِينَ اللَّهَ وَنَبِيَّهَ وَوَلِيَّهَ أضاف إلى نفسه.

وقوله: آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون. الآية تنقض^٣ قول من^٤ يجعل الإيمان غير الإسلام؛ لأنهم أختبروا أنهم آمنوا، وأنهم مسلمون، [و]لم يفرقوا بينهما. وكذلك قوله: فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ^٥، لم يفصل بينهما وجعلهما واحدا. وكذلك قول^٦ موسى لقومه: يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ^٧، لم يجعل^٨ بين الإيمان والإسلام فرقا. وهو قولنا: إن العمل فيهما واحد؛ لأن الإيمان أن تصدق^٩ بأنك عبد الله، والإسلام أن تجعل^{١٠} نفسك لله سالما. وقيل: الإيمان اسم ما بطن، والإسلام اسم ما ظهر. ألا ترى أنه أجاب^{١١} في الإسلام [ب]الشهادة، وفي الإيمان [ب]التصديق.

﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [٥٣]

وقوله: ربنا آمنا بما أنزلت. يعني - والله أعلم - بما أنزلت من الكتب السماوية^{١٢} التي أنزلتها^{١٣} على الرسل جميعا. فإن أرادوا بما أنزلت على عيسى عليه السلام فالإيمان بواحد من الكتب أو بواحد من الرسل إيماناً بالكتب كلها وبالرسل جميعا. وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.^{١٤}

^١ ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ (سورة البقرة، ٩/٢).

^٢ ع: ولا يمكن. وفيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَبِيرُ الْمَاكِرِينَ﴾ (سورة آل عمران، ٥٤/٣).

^٣ ع م: ينقض.

^٤ ك: على من.

^٥ سورة الذاريات، ٣٥/٥١-٣٦.

^٦ ع: قال.

^٧ سورة يونس، ٨٤/١٠.

^٨ ع - لم يجعل.

^٩ جميع النسخ: بأن تصدق.

^{١٠} م: وأن تجعل.

^{١١} جميع النسخ: أجاز؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١١٣/ظ. لعله يشير إلى حديث جرير.

^{١٢} ن ع م - السماوية.

^{١٣} جميع النسخ: أنزلها.

^{١٤} انظر سورة البقرة، ٢٨٥/٢.

﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [٥٤]

وقوله: ومكروا ومكر الله، مكروا بنبي الله عيسى عليه السلام، حيث كذبه وهموا بقتله. ومكر الله: أي يجزيهم جزاء مكرهم. وإلا فحرف^١ المكر مذموم عند الخلق، فلا يجوز أن يسمى الله به إلا في موضع الجزاء، على ما ذكره عز وجل في موضع الجزاء، كقوله: قَمَنَ اغْتَدَى عَلَيْكُمْ [فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ]،^٢ والاعتداء منهي [عنه] غير جائز، لقوله:^٣ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ.^٤ فكان قوله: فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ، هو جزاء الاعتداء، فيجوز؛ فعلى ذلك المكر والخداع والاستهزاء، لا يجوز أن يسمى [الله تعالى] به فيقال: يا ماكر ويا خادع ويا مستهزئ؛ لأنها حروف مذمومة عند الناس، فيشتم بعضهم بعضاً بذلك، لذلك لا يجوز أن يسمى الله به إلا في موضع الجزاء. وبالله العصمة.

وقوله: والله خير الماكرين، أي خير المجازين أهل الجور بالعدل، وأهل الخير بالفضل. وقيل: ومكروا، حيث كذبه وهموا بقتله، ومكر الله، حيث رفع الله عيسى عليه السلام وألقى شبهه على رجل منهم حتى^٥ قتلوه، فذلك خير لعيسى عليه السلام من مكرهم. وقيل: ومكروا، أي قالوا. ومكر الله:^٦ قال الله. وقولهم الشرك، وقال لهم قولوا^٧ التوحيد.^٨ والله خير الماكرين، أي خير القائلين.

{ قال الشيخ رحمه الله: } والله خير الماكرين، بما بالحق يمكر ويأخذ من استحق الأخذ، وهم لا.^٩ والله أعلم.

والمكر هو الأخذ بالغفلة، والله يأخذهم بالحق من حيث لا يعلمون؛ فشمي مكرًا لذلك، كما يقال امتحنه الله - وهو الاستظهار - ولكن لا يراد^{١٠} به هذا في الله.

^١ جميع النسخ: حرف.

^٢ سورة البقرة، ١٩٤/٢.

^٣ جميع النسخ: كقوله.

^٤ سورة البقرة، ١٩٠/٢.

^٥ م - حتى.

^٦ ن + حيث رفع عيسى.

^٧ ع: قالوا.

^٨ «وقيل: ومكروا، أي قالوا قول الشرك. ومكر الله، أي قال لهم: قولوا التوحيد» (شرح التأويلات، ورقة ١١٣ ظ).

^٩ م: وهو.

^{١٠} م: ولكن يراد.

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِنِّي فَاعِلٌ بِمَا ظَنَنْتَ أَنَّكَ عَافٍ عَنَّا إِذْ كُنْتَ تَقُولُ لِلَّذِينَ أَتَوْكَ مُبَشِّرًا بِوَعْدِ اللَّهِ وَأَنتَ آلِهَةٌ كَمَا اتَّخَفَتِ الْفَرِيسِيُّونَ أَفَلَا تُؤْمِنُونَ﴾ [٥٥]

وقوله: إذ قال الله يا عيسى ابني متوفيك، اختلف فيه. قيل: هو على التقديم والتأخير: ورافعك إليّ، ثم متوفيك بعد نزولك من السماء. ولكن كان^١ التقديم والتأخير أو لم يكن^٢ في الذكر فهو سواء؛ لأننا قد ذكرنا أن ليس في تقديم الذكر ولا في تأخيره ما يوجب الحكم كذلك، لأنه كم من مقدم في الذكر هو مؤخر في الحكم، وكم من مؤخر في الذكر^٣ هو مقدم في الحكم.^٤ فإذا كان كذلك لم يكن في تقديم ذكر الشيء ولا في تأخيره ما يدل على إيجاب الحكم كذلك، كقوله: اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا،^٥ فإنما هو قبض الأرواح؛ فيحتمل الأول ذلك.^٦ ويحتمل توفى الجسم؛ أي متوفيك من الدنيا، أي قابضك، وليس بوفاة موت. وعن ابن عباس رضي الله عنه: إني متوفيك، أي مميتك.^٧ وهو ما ذكرنا؛ ليعلم أن^٨ ليس بمعبود.

* {قال الشيخ رحمه الله} في قوله: إني متوفيك ورافعك إليّ: قوله متوفيك، يحتمل [٨٣ و ٩٠] توفى الموت، بما قبض روحه كفعله بجميع^٩ البشر، تكذيباً لمن ظن أنه الله أو ابنه لا يحتمل أن يموت. وقد ألزمهم هذا^{١٠} أيضاً بوجهين ظاهرين وإن كان فيما عليه خلقه وجوهره ثم تقلبه^{١١} من حال إلى حال في نفسه و[من] مكان إلى مكان في حق القرار^{١٢} والحاجة كفاية لمن يعقل الحقائق وبلغة لمن تأمل الأشياء غيرها. أحدهما بقوله: مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ،^{١٣}

^١ جميع النسخ: هو.

^٢ ن ع م: ولم يكن.

^٣ ع: في الحكم وكم من مؤخر في الحكم؛ م: في الحكم وكم من مؤخر في الذكر.

^٤ م - في الحكم.

^٥ سورة الزمر، ٤٢/٣٩.

^٦ جميع النسخ: كذلك.

^٧ تفسير الطبري، ١٠٠/٤.

^٨ ع: أنه.

^٩ م: لجميع.

^{١٠} ع + ألزمهم هذا.

^{١١} ن: يغلبه؛ ع م: يقبله.

^{١٢} ع - في القرار.

^{١٣} ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صَدِيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر ألي يوفقون﴾ (سورة المائدة، ٧٥/٥).

وقوله: عيسى ابنُ مريمَ،^١ حتى أنطقَ به لسان كل منهم. ومعلوم إحالة ابن بشر لها أو ولدا لإله إذ هو يكون أصغر منهما، وذلك آية حدثه. وكذلك قوله في المهد: إني عبدُ الله،^٢ إلى آخر ما ذكر. مع ما لو احتمل ذلك لكان آدم عليه السلام الذي هو الأصل وهو المقدم وهو الذي لا يعرف له والدان أحق،^٣ إذ هو بجوهره، فهو ولده لا غير، إذ ذلك وصف الأولاد.^٤ والله أعلم.^٥ والثاني^٦ قوله: كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ،^٧ فأخبر عن حاجته وغلبة الجوع عليه، وفقر نفسه إلى ما يقيمها من الأغذية. ثم في ذلك حاجته إلى الخلاء، واختياره الأمكنة القذرة لقضاء حاجته. والله التوفيق.

والثاني^٨ [يحتمل متوفيك] على قبضه بنفسه من بين أظهر أعدائه، ورفع له ما به شرفه، وتطهيره مما كان يحس منهم من الكفر وأنواع الفساد، وختمه من بين البشر على وجه آية يكون^٩ له عليهم من أول أحوال ظهوره إلى آخر أحواله، كمقامه^{١٠} فيهم، ليكون أوضح لمتبعيه ٨٣ و ٢١] في الآيات، و[دليلا ظاهرا] على مخالفته في قطع العذر. ولا قوة إلا بالله.*

وقوله: ورافعك إني، هو على تعظيم عيسى عليه الصلاة والسلام، ليس على ما قالت المشبهة بإثبات المكان له [تعالى]؛ لأنه لو كان في قوله: رافعك إني [ما] يوجب ذلك لوجب^{١١} أن يكون أهل الشام أقرب إليه، لأن إبراهيم صلى الله عليه قال: إني ذاهب إلى ربي سيهدين.^{١٢}

^١ قد جاء في آيات كثيرة. انظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم محمد فؤاد عبد الباقي، «عيسى».

^٢ م: نطق.

^٣ ﴿قال إني عبد الله أتاني الكتاب وجعلني نبيا﴾ (سورة مريم، ٣٠/١٩).

^٤ ع م - الذي.

^٥ جميع النسخ + أو هو.

^٦ ع م: أو.

^٧ «مع ما لو احتمل لكان آدم عليه السلام الذي هو الأصل للبشر وهو المتقدم لهذا الجنس ولم يعرف له والدان أحق. وأيضا فإن عيسى عليه السلام من جوهر آدم عليه السلام، فهو ولده فيكون على وصفه، إذ الأولاد على صفة الآباء» (شرح التأويلات، ورقة ١١٣ ط).

^٨ أي الوجه الثاني من وجهي الإلزام.

^٩ سورة المائدة، ٧٥/٥

^{١٠} أي الاحتمال الثاني لتأويل قوله: ﴿إني متوفيك﴾.

^{١١} م: ليكون.

^{١٢} ن ع م: مقامه.

* ورد ما بين التمامين متأخرا عن موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٨٣ و/سطر ٩-٢١.

^{١٤} ك: يجب؛ ن: يوجب؛ ع م: يجب.

^{١٥} سورة الصافات، ٩٩/٣٧.

و[لكان] الكفرة إليه قريبا^١ منه، كقوله: ثم إلي مرجعكم. دل هذا أن ما قالوا خيال فاسد، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا. ولكن [هو] على التبجيل والتعظيم، أعني المضاف إليه. والأصل في هذا أن الخاص إذا أضيف إلى الله فإنما يراد به تعظيم ذلك الخاص، نحو ما قال: بيت الله^٢ على تعظيم البيت،^٣ وناقة الله،^٤ فهو على تعظيم الناقة، ونحوه مما يكثر وقوعه.^٥ وإذا أضيف الجماعة إليه فهو على إرادة تعظيم الرب جل ثناؤه، نحو رب العالمين،^٦ وله مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ،^٧ ونحوه، كله على إرادة تعظيم الرب جل ثناؤه.^٨

وقوله: ومطهرك من الذين كفروا، قيل فيه بوجه. قيل: مطهرك من أذى الكفرة ومن^٩ بين أظهر المخالفين لك. وقيل: ومطهرك من الكفر والفواحش. ويحتمل ومطهرك مما قالوا فيك.

وقوله: وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا، يحتمل بجعله [إياهم] فوق الذين كفروا^{١٠} بالقهر والغلبة والقتل، ويحتمل بالحجة، ويحتمل بالمنزلة^{١١} والدرجة في الآخرة. ويحتمل^{١٢} ومطهرك

بقتل الكفرة من وجه الأرض، على ما ذكر في بعض القصص أنه ينزل / من السماء فلا يبقى على وجه [٨٣] الأرض كافر إلا وهو يقتله مع الذين اتبعوه فذلك تطهيره وجعل الذين اتبعوه فوق الذين كفروا.

وقوله: ثم إلي مرجعكم، ذكر هذا - والله أعلم - وإن كان مرجع الكل^{١٣} إليه في كل حال؛ لأنهم يقرون ويعترفون في ذلك اليوم أن المرجع إليه، وكانوا ينكرون ذلك في الدنيا، وهو كقوله: أَلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ،^{١٤} الملك كان له في ذلك اليوم وفي غير ذلك اليوم.

^١ جميع النسخ: قريبا. أي لكان الكفرة من أهل الشام أقرب إلى الله من إبراهيم.

^٢ لعله يشير إلى آية في القرآن أضيف فيها البيت إلى الضمير راجعا إلى الله تعالى: ﴿وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ (سورة البقرة، ١٢٥/٢).

^٣ ع: التعظيم البيت؛ م: التعظيم.

^٤ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ فَمَنْ أَهَانَهَا فَأُولَٰئِكَ يَلْعَنُ اللَّهُ الْفَاسِقِينَ﴾ (سورة الأعراف، ٧٣/٧).

^٥ ك ن - وقوعه؛ ك (ه) وقوعه.

^٦ انظر مثلا: سورة الفاتحة، ٢/١؛ وسورة البقرة، ١٣١/٢.

^٧ انظر مثلا: سورة البقرة، ١٠٧/٢؛ وسورة المائدة، ٤٠/٥.

^٨ ك + نحو رب العالمين وله ملك السماوات والأرض ونحوه كله على إرادة تعظيم الرب جل ثناؤه.

^٩ ع م: من.

^{١٠} ك - يحتمل بجعله فوق الذين كفروا.

^{١١} ك ن ع: في المنزلة.

^{١٢} ك ن + قوله.

^{١٣} جميع النسخ: المرجع للكل.

^{١٤} سورة الحج، ٥٦/٢٢.

ولكن معناه لا ينازعه أحد يومئذ في ملكه ويقترون له بالملك، [وكانوا] في الدنيا أنكروا ملكه. وهو كقوله: وَبَرَّزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا^١ كلهم بارزون لله^٢ في كل وقت، لكنهم أنكروا بروزهم في الدنيا له، فيقرون يومئذ بالبروز له، فكذلك الأول. والله أعلم.

وقوله: فَأَحْكُمَ بَيْنَكُمْ فيما كنتم فيه تختلفون، يحتمل أحكم بينكم من المُجْحَق منكم ومن المبطل. ويحتمل أحكم بينكم، أي أجزىكم على قدر أعمالكم. * ويحتمل أحكم بينكم: أي أجزى كلاً بعمله على ما يستوجبونه.^٤

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَعَذَبْنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [٥٦]
 ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [٥٧]
 وقوله^٦ في الدنيا، قيل: القتل والجزية، وفي الآخرة^٧ العذاب.*

﴿ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ﴾ [٥٨]
 وقوله: ذلك نتلوه عليك، قيل: ذلك الذي ذكر في هذه الآية نتلوه عليك يا محمد من الآيات.^٩ والذكر الحكيم؛ قيل: الحكيم^{١١} هو المحكم. وقيل: الحكيم، أي من نظر فيه وتفكر بصير حكيمًا، كما قال: وَالنَّهَارُ مُبْصِرًا^{١١} أي يبصر فيه. والله أعلم.

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [٥٩]
 وقوله: إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب. قيل في القصة: إن نصارى

^١ سورة إبراهيم، ٢١/١٤.

^٢ ع - لله.

^٣ م: كل.

^٤ جميع النسخ: يستوجبون.

* وقع ما بين النحمتين متأخرا عن موضعه مقدار سطر، فقدمناه إلى هنا. انظر: ورقة ٨٣ و/سطر ٧-٨.

^٦ م - وقوله.

^٧ م: في الآخرة.

* وقعت هنا قطعة من تفسير الآية السابقة برقم ٥٥، فقدمناها إلى هنالك؛ انظر: ورقة ٨٣ و/س ٩-٢١. ووقع بعدها

مقطع من تفسير الآية ٦١ مقدما على موضعه، فأخرناه إلى هنالك؛ انظر: ورقة ٨٣ و/س ٢١-٣٧.

^٩ ك - ذلك الذي ذكر في هذه الآية نتلوه عليك يا محمد من الآيات.

^{١٠} م - قيل الحكيم.

^{١١} ﴿هو الذي جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرا إن في ذلك لآيات لقوم يسمعون﴾ (سورة يونس، ١٠/٦٧).

١ / من أهل نجران قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا له: ^١ إن تشتم صاحبنا [٥٨٣] عيسى ابن مريم عليه السلام [و] تزعم أنه عبد، وهو [كان] يحيى الموتى، ويرى الأكمه والأبرص، ويخلق من الطين طيرا فأرنا فيما ^٢ خلق الله عبداً مثله يعمل هذا.

والنصارى في الحقيقة مشبهة وقدرية. أما التشبيه ^٣ فإنما حملهم ^٤ على ذلك ظنهم في قول إبراهيم صلوات الله عليه، حيث قال: رَبِّي الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ، ^٥ فظنوا ^٦ أن عيسى لما قال: أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ، ^٧ أنه رب وإله؛ لأن إبراهيم عليه الصلاة والسلام أخبر أن ربه [هو] الذي يحيى ويميت، ^٨ فسموا عيسى إلها بهذا. وهم كانوا يرون عيسى يأكل ويشرب وينام؛ فلو لا أنهم عرفوا الله عز وجل كذلك ^٩ وإلا ما شبهوه به. تعالى الله عن ذلك.

وأما القدرية [فلأنهم] لما ^{١٠} لم يروا الله ^{١١} في أفعال العباد ^{١٢} صنعا، ^{١٣} إنما رأوا ذلك للخلق ^{١٤} خاصة. فلما رأوا ذلك من عيسى عليه السلام، ظنوا أنه رب، لما لم يروا ذلك من غيره. ولو كانوا ^{١٥} عرفوا الله حق المعرفة لعلموا أن لم يكن من عيسى إلا تصوير ذلك الطير وتمثيله، ويكون مثله من كل أحد. وإنما الإحياء كان من الله عز وجل أجراه ^{١٦} على يدي عيسى عليه السلام وأظهره، وإنما كان من عيسى عليه السلام ^{١٧} تصويره فقط. وكذلك ما كان من إبراء الأكمه والأبرص،

^١ ع م - له.

^٢ ك: فيم.

^٣ ع - أما التشبيه.

^٤ ن ع: عملهم.

^٥ ﴿لَمْ تَر إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمَلِكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ﴾ (سورة البقرة، ٢ / ٢٥٨).

^٦ ك ن م: ظنوا؛ ع: وظنوا.

^٧ سورة آل عمران، ٤٩/٣.

^٨ ك + ظنوا أن عيسى لما قال أني أخلق لكم من الطين كهية الطير أنه رب وإله لأن إبراهيم أخبر أن ربه الذي يحيى ويميت.

^٩ ع م - كذلك.

^{١٠} جمع النسخ: فلما.

^{١١} ن - لله.

^{١٢} ن + لله.

^{١٣} ع م: للحق.

^{١٤} ع م: صنعا.

^{١٥} ع: ولو كان.

^{١٦} م: جراه.

^{١٧} ع م - وأظهره وإنما كان من عيسى عليه السلام.

وغير ذلك [كان] من الله عز وجل، أجراه على يديه آياتٍ لنبوته. ولأنهم ادعوا له الربوبية من وجهين: لكونه من غير أب، ولآياته.^١

ثم قوله: إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم، يحتمل وجهين - والله أعلم - أحدهما أن الله عز وجل صور صورة آدم من طين، ثم جعل فيه الروح، لم يجوز أن يقال: صار آدم حياً^٢ من نفسه لوجود صورته. كيف جاز لكم أن تقولوا: إن عيسى لما صوّر ذلك الطير من الطين صار حياً^٣ له بتصويره إياه دون إحياء الله تعالى إياه. والله أعلم.

والثاني أن آدم عليه السلام خلق لا من أب وأم، ثم لم تقولوا: إنه رب، أو إله^٤ فكيف^٥ قلتم في عيسى: إنه إله، وإنه^٦ خلق لا من أب؛ إذا عدم الأبوة في آدم لم توجب أن يكون ربا، فكيف^٧ أوجب عدم الأبوة في عيسى كونه ربا وإلهاً؟ والله الموفق. وإنما كان عيسى بقوله: كن، كما كان آدم أيضا بكن من غير أب.

وقوله: كن. قد ذكرنا^٨ أنه أوجز^٩ كلام في لسان العرب، يُعْتَرِ فيؤدي المعنى فيفهم المراد. لا أن^{١٠} كان من الله عز وجل كاف ونون أو وقت أو حرف، أو يوصف كلامه بشيء مما يوصف به كلام الخلق. تعالى الله عن ذلك.

وقوله: فيكون، يحتمل وجهين. يحتمل يكون بمعنى كان، والعرب تستعمل ذلك، ولا تأتي^{١١}. والثاني أن يكون الكائنات بأسبابها في أوقاتها التي أراد كونها على ما أراد. وأصل ذلك [أنه] إذا ذكر الله ووصف يذكر بلا ذكر وقت في الأزل، وإذا ذكر الخلق معه يذكر^{١٢} الوقت،

^١ ع: ولآية.

^٢ ن - حيا.

^٣ ع: مجيبا.

^٤ ك: ولا إله.

^٥ ن ع: كيف.

^٦ ك ن ع: وأن.

^٧ ن ع م: كيف؛ ك - كيف؛ ك (ه): كيف.

^٨ م: إنما.

^٩ سورة البقرة، ١١٧/٢.

^{١٠} ن + في.

^{١١} ن م: إلا أن؛ ع: وإلا أن.

^{١٢} ع: ولا يأتي.

^{١٣} ن ع: يذكر.

والوقت يكون للخلق. يقول: ^١ خالق لم يزل، وخالفه ^٢ في وقت خلقه.

﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [٦٠]

وقوله: الحق من ربك فلا تكن من الممترين. يحتمل هذا وجوها. يحتمل أن يكون الخطاب لكل أحد قال في عيسى ما قالوا، أي لا تكن من الممترين في عيسى أنه عبد الله خالصا، وأنه نبيه ورسوله إليكم. ويحتمل أن يكون الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم، والمراد غيره. وهكذا عادة ملوك الأرض أنهم إذا أرادوا أن يعزفوا رعيتهم شيئا يخاطبون أعقلهم وأفضلهم وأرفعهم منزلة وقدرا عندهم، استكبارا منهم مخاطبة كل وضع وسقيه، فكذلك الله عز وجل خاطب نبيه إعظاما له وإجلالا. **والله أعلم.** ويحتمل ما ذكرنا فيما تقدم ^٤ أن العصمة لا تمنع الأمر ولا النهي ^٥ بل تزيد أمرا ونهيا، وإن كان يعلم أنه لا يكون من الممترين أبدا.

* وقوله: الحق من ربك، يحتمل: خير الحق في أمر عيسى عليه السلام، أنه كان عبدا بشرا [٨٣ ط ٣٠ نيبا. فلا تكن من الممترين، أي لا يحملتك شدة لجاجتهم، ^٧ وكثرتهم في القول فيه بهذا الوصف على الشك ^٨ في الخير الذي جاءك عن الله؛ كقوله: **فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضٌ مَّا يُوحَىٰ إِلَيْكَ،** ^٩ إلى آخره، على الموعظة، لا على أنه يكون كذلك، أو على ما سبق ذكره. **والله أعلم.** ويحتمل: الحق من ربك، أي كل حق فهو عن الله، جائز إضافته إليه على الوجوه التي تضاف إليه. و[أما] الباطل ^{١٠} من الوجه ^{١١} الذي هو باطل فلا يجوز إضافته إليه مطلقا. ^{١٢} **والله أعلم.**

^١ ن: يقول.

^٢ م: وخالف.

^٣ يقول الإمام الماتريدي رحمه الله في كتاب التوحيد: «والأصل أن الله تعالى إذا أطلق الوصف له [و] وصف بما يوصف من الفعل والعلم ونحوه يلزم الوصف به في الأزل. وإذا ذكر معه الذي هو تحت وصف به من المعلوم والمقدور عليه والمراد والمكُون يذكر فيه أوقات تلك الأشياء لئلا يتوهم قدم تلك الأشياء» (كتاب التوحيد، ٧٤).

^٤ سورة البقرة، ٢/١٢٠.

^٥ ك ن ع: النهي ولا الأمر.

^٦ ع م - أبدا.

^٧ اللجاجة: التماذي على أمر والإباء عن الانصراف عنه (لسان العرب، «الج»).

^٨ ك: على الشكر؛ ك (ه): على الشك.

^٩ ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضٌ مَّا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ كِتَابٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلِكٌ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ (سورة هود، ١١/١٢).

^{١٠} م: الباطل.

^{١١} ك ن: لا من.

^{١٢} جميع النسخ: فلا تكونون في ذلك من الممترين. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١١٤ ظ.

٨٣ ط ٣٥] وجائز أن يقول: جعل الله ذلك الفعل ممن فعله باطلا، ولا يقال الباطل من الله. والله أعلم.*

﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ

وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْهَلْ فَتَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [٦١]

وقوله: فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم، الآية. دعاهم صلى الله عليه وسلم إلى المباهلة، والمباهلة^٢ في لغة العرب الملاعبة. دعاهم إلى الدعاء باللعنة على الكاذبين، فامتنعوا عن ذلك خوفا منهم لحوق اللعنة. فدل امتناعهم عن ذلك أنهم عرفوا كذبهم، لكنهم تعاندوا^٣ وكابروا، فلم يقرروا بالحق.

٨٣ ط ٣١] وفي الدعاء إلى المباهلة^٤ دلالة ظهور التعنت والعدا [منهم]. وفي تخلفهم عن ذلك دليل

علمهم بتعنتهم وخوفهم مما قد وعدوا بالنزول عليهم. ثم لزوما مع ذلك ما كانوا عليه من السفه والعدا، ليعلم أن الخيل عمن^٥ اعتاد المعاندة منقطعة. ومعلوم أن الدعاء إلى المباهلة لا يكون في أول أحوال الدعوة، وإنما يكون بعد توفير الحجة وقطع الشبهة. ففي ذلك بيان أنه كانت ثم محاجات^٦ حتى بلغ الأمر [إلى] هذا^٧. وعلى ذلك^٨ أمر القتال أنه لم يوضع في أول أحوال الإرسال وفي الحال التي للحق وللحق وجه القبول من طريق التَّصَفِّفِ^٩ والعقل، وإنما كان عند ما ظهرت^{١٠} معاندتهم وكثر^{١١} سفههم، حتى هُمو بالقتل وأكثروا الأذى وأكروهوا^{١٢} أقواما^{١٣} على الكفر، وأخرجوا رسول^{١٤} رب العزة من بين أظهرهم، بما راموا قتله وطردهوا أصحابه من بلادهم،

* وقع ما بين النجمتين متأخرا عن موضعه، فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٨٣ ط/سطر ٣٠-٣٥.

^٢ ك: ع: فالمباهلة.

^٣ ك - منهم لحوق اللعنة فدل امتناعهم عن ذلك أنهم عرفوا كذبهم لكنهم تعاندوا.

^٤ ع: ان المباهلة.

^٥ ك: عمل؛ ن: عما.

^٦ ع: محاجة.

^٧ م - هذا.

^٨ م: على ذلك.

^٩ التَّصَفِّفُ والتَّصَفُّفُ والإنصاف: إعطاء الحق (لسان العرب، «نصف»).

^{١٠} ع: م: عند ظهرت.

^{١١} ن: وكثرة.

^{١٢} م: وأكروهو.

^{١٣} م: قواما.

^{١٤} ك - رسول.

حتى تحصنوا بالغيران،^١ فأذن الله عند ذلك بالقتال وفتح الفتوح، لتكون آيته في كل وجوه الآيات ظاهرة، وحجته بينة.

وفي ذلك جواز محاكاة الكفرة في التوحيد والرسالة، لكن على ما قال الله تعالى: وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ،^٢ [وقال:] فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا.^٣ نهى عن التعمق والخوض فيما يقصر عنه الأفهام،^٤ وإن كان معلوماً أن الله حججاً ظاهرة وغامضة. ولا قوة إلا بالله. وفي ذلك تعليم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أنه يكون ذلك باللطف والرفق. فيرى^٥ المقصود بذلك^٦ [فساد ما عليه] ويقرر عنده^٧ عنده الحجة، ويزيل عنه الشبهة من الوجه الذي يحتمله عقله، ويبلغه فهمه. فإن رآه يتعمق في ذلك،^٨ يوعده ويخوفه بالذي في ذاك من الوعيد. فإن رآه^٩ يكابر عرف^{١٠} شؤم طبعه وسوء عتصره، فيداويه^{١١} بما جاء به التعليم من الضرب، والحبس. فإن نفع ذلك، وإلا يكف^{١٢} شره^{١٣} عن غيره ويطهر^{١٤} الأرض عنه^{١٥} فإنه النهاية في القمع والغاية فيما يحق من معاملة السفهاء. والله أعلم. لكنه على منازل لا يحتمل انتهاء كل أنواع المآثم إلى هذه الغاية، بل فيها ما كان أعظمها دون هذا بكثير.^{١٦} والله أعلم. لذلك يلزم تعرف مقادير الآثام أولاً، ليعرف بها ما يحتمل كل إثم من العقوبة فيه والزجر به. ولا قوة إلا بالله.

^١ وهي جمع غار.

^٢ ن: ليكون.

^٣ سورة النحل، ١٦/١٢٥.

^٤ سورة الكهف، ١٨/٢٢.

^٥ ع: والأفهام.

^٦ جميع النسخ: يرى.

^٧ جميع النسخ: به.

^٨ ك ع م: ليقرر به عنده؛ ن: ليقرر عنده. والتصحيحات والزيادة من الشرح، ورقة ١١٥ أ.

^٩ م: يتعاهد.

^{١٠} ن ع: عن ذلك.

^{١١} جميع النسخ: فإن رأيت.

^{١٢} جميع النسخ: عرفت.

^{١٣} ن: اقتدلوه؛ ع م: فقتلوه؛ ك: فقتلوه. والتصحيحات من الشرح، ورقة ١١٥ أ.

^{١٤} جميع النسخ: كف.

^{١٥} ع: شرة.

^{١٦} جميع النسخ: وتطهر؛ والتصحيحات من الشرح، نفس الورقة.

^{١٧} ع م - عنه.

^{١٨} ن: تكثير.

وقوله: والله لا يحب الظالمين، لأنه لا يحب الظلم.*

﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [٦٢]
 ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ [٦٣]

وقوله: إن هذا هو القصص الحق، يعني الخبر الحق.

وقوله: وما من إله إلا الله وإن الله هو العزيز الحكيم. [فإن تولوا فإن الله عليم بالمفسدين]،
 ظاهره، وقد ذكرناه^١ فيما تقدم.^٢ والله أعلم.*

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ
 شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [٦٤]

وقوله: قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم، يعني كلمة الإخلاص
 والتوحيد. سواء بيننا وبينكم، أي عدل، أي تلك الكلمة عدل بيننا وبينكم. لأنهم كانوا
 يقولون أن خالق السماوات والأرض الله، بقوله: وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ
 لَيَقُولُنَّ اللَّهُ؛^٥ وكذلك يقولون أن خالقهم الله، بقوله: وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ.^٦
 لكن منهم من يعبد دون الله^٧ أو ثانا ويقولون: مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى.^٨ ومنهم
 من يجعل له شركاء وأندادا يشركهم في عبادته. فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى
 أن لا يجعلوا^٩ عبادتهم إلى غير الذي أنعم عليهم، إذ العبادة لا تكون^{١٠} إلا لله^{١١} الذي أقرؤا
 جميعا أنه خالق السماوات والأرض وأنه ربهم، وأن لا يصرفوا عبادتهم إلى غير الذي أنعم
 عليهم؛ إذ العبادة هي تشكر وجزاء ما أنعم عليهم.

[٨٤و]

* وقع ما بين النحمتين مقدما عن موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ٨٣/و/سطر ٢١-٣٧.

^٢ ن ع: قد ذكرناه.

^٣ سورة البقرة، ١٢٩/٢.

* ورد هنا قطعة من تفسير الآية السابقة برقم ٦٠، فقدمناها إلى هنالك؛ انظر: ورقة ٨٣/ظ/سطر ٣٠-٣٥.

^٥ سورة لقمان، ٢٥/٣١.

^٦ سورة الزخرف، ٨٧/٤٣.

^٧ ع: ما يعبدون من دون الله.

^٨ سورة الزمر، ٣/٣٩.

^٩ ك ن ع: إلى أن يجعلوا.

^{١٠} ك ن - إلى غير الذي أنعم عليهم إذ العبادة لا تكون؛ ع - لا تكون.

^{١١} ع م: الله.

ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله، لأن العبادة لواحد أهون وأخف من العبادة لعدد، وإنَّ صرف العبادة إلى^١ من أنعم عليكم أولى من صرفها إلى الذي لم ينعم عليكم، إذ ذاك جور وظلم في العقل: أن يُنعم أحد على آخر فيُشرك غيره.

{قال الشيخ رحمه الله:} العدل في اللغة وضع الشيء في موضعه.^٢ وفي إخلاص العبادة لله والتوحيد ذلك، وهذا معنى سَوَاءٍ. وجائز أن يكون^٣ كلمةً يستوي فيها أنها عدلٌ ما شهد لنا بهذا كل أنواع الحجج.^٤

وقوله: فإن تولوا، يحتمل تولوا عن طاعة الله وتوحيده وصرف العبادة إليه فقولوا^٥ كذا. ويحتمل: فإن تولوا عن المباهلة والملاعنة، فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون، أي مخلصون العبادة له صارفون الشكر إلى ما أنعم علينا. والله أعلم.

{قال الشيخ رحمه الله:} فإن تولوا، عن قبول ما دعوتهم إليه من الاجتماع على الكلمة.

* وقوله: يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء، الآية. قيل: فيها بأوجه. أحدها أنها^٦ [٣٤٨ طس ٣٤] العدل وهي كلمة التوحيد، وكانت عدلاً باتفاق الألسن إذا سئلوا^٧ عن خلق السماوات والأرض في الفرع إليها بالإجابة وشهادة الحلقة على وحدانية من له الخلق والأمر. والله أعلم. ومن هذا الوجه أمكن أن يحتاج^٨ جميع الخلق، وإن حُصّ به أهل الكتاب. والله أعلم.

والثاني^٩ أن [يكون تعالوا إلى كلمة سواء] يستوي فيها أنه حق وعدل، وهي عبادة الواحد الذي لم يُختلف في أنه معبود، وأن كل من عبد غيره فعلى أن يكون له العبادة يعده،^{١٠}

^١ ع - إلى.

^٢ ك ن: موضعه.

^٣ أي جائز أن يكون قوله تعالى: ﴿تعالوا إلى كلمة سواء﴾ كلمة...

^٤ ع: من الحجج.

^٥ جميع النسخ: فقل. والتصحيح من الشرح، ورقة ١١٥ و.

^٦ م: التي ما.

^٧ م: أن.

^٨ ك ن م: إذ؛ ع: أو.

^٩ ع: يسئلوا.

^{١٠} ع: لا يحتاج.

^{١١} جميع النسخ: وأخرى.

^{١٢} ن: يعيد.

فيرجع إلى حقيقته^١ دون أن يكون بيننا وبينه من يعلم أنه لا يستحق العبادة.^٢ وهذا المعنى يلزم الجميع^٣ أيضا.

والثالث أن يكون [تعالوا] إلى كلمة ظهر أنها عدل في كتابهم، بما جاءت [بها] رسلهم

ونزلت بها كتبهم. ولا قوة إلا بالله.* [٨٤ طس ٣٩]

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَحْجُونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [٦٥]

وقوله: يا أهل الكتاب لم تحاجون في إبراهيم، قيل: وذلك أن اليهود قالوا: إن إبراهيم كان على ديننا اليهودية، والنصارى ادعت^٤ أنه كان على دينهم ومذهبهم وليس^٥ على دين الإسلام، فنزل قوله: لم تحاجون في إبراهيم، يعني في دين إبراهيم صلوات الله عليه. وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده، يعني من بعد إبراهيم. وهو يحتمل وجهين. يحتمل أن التوراة والإنجيل إنما نزلا من بعده، وأنتم لم تشهدوه، يعني إبراهيم حتى تعلموا أنه كان على دينكم؛ فلم تقولون^٦ بالجهل أنه كان على دينكم؟ ويحتمل وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده، أي إن التوراة والإنجيل إنما^٧ نزلا من بعد موته، وكان فيهما أنه كان حنيفا مسلما. أفلا تعقلون، أنه كان حنيفا مسلما. ثم أكذبهم الله عز وجل، فقال: مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.^٨

{ قال الشيخ رحمه الله: } وفي هذه الآية دلالة أنهم علموا أنه كان مسلما، لكن ادعوا

ما ادعوا متعتين، حيث لم يقابلوا بكتابهم^٩ الذي^{١٠} ادعوا من نعته،^{١١} بخلاف^{١٢} ما ادعى عليهم

^١ ك ن ع: إلى حقيقة. أي فرجع عبادة من يعبد غير الله إليه عز وجل.

^٢ أي لا يوجد من يظن أن الله لا يستحق العبادة.

^٣ ع م: الجمع.

* ورد ما بين النجمتين متقدما على موضعه في تفسير الآية، فأخرناه إلى هنا. انظر: ورقة ٨٤ ط/سطر ٣٤-٣٩.

^٤ م: ادعته.

^٥ ك ن ع: ليس.

^٦ ك ن ع: لم تقولون.

^٧ ك: ما.

^٨ سورة آل عمران، ٦٧/٣.

^٩ ع: بكتابكم.

^{١٠} جميع النسخ: بالذي.

^{١١} أي من نعت إبراهيم عليه السلام بأنه كان يهوديا أو نصرانيا.

^{١٢} جميع النسخ: وبخلاف.

رسول الله صلى الله عليه وسلم [من] نعته^١ وفيه دلالة الرسالة؛ إذ في دعواهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعرف نعته بهم^٢، لما ادعواهم غير الذي ادعى. فثبت أنه عرف بالله، وذلك علم الغيب. والله الموفق.

﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [٦٦] ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [٦٧]

وقوله: ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم، وهو ما ذكرنا. وفيه دلالة جواز الحاجة في الدين على العلم به. وإنما نهى هؤلاء عن الحاجة فيما لا علم لهم^٣. ألا ترى أن الرسل عليهم السلام حاجوا قومهم. حاج إبراهيم عليه السلام قومه في الله، وذلك قوله: وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ^٤. وموسى عليه السلام حاج قومه. وما من نبي إلا وقد حاج قومه في الدين، فذلك يبطل^٥ قول من يأبى الحاجة في الدين.

{قال الشيخ رحمه الله:} وأيد الحق أنه كذلك عجز البشر عن إيراد^٦ مثله وعجزهم عن المقابلة بما ادعوا^٧ أنهم عرفوه بالله.

﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [٦٨]

وقوله: إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا. وهكذا يكون في العقل أن من اتبع آخر وأطاعه^٨ فهو أولى به، وإنما الحاجة إلى السمع بمعرفة المتبع له والمطيع أنه ذا أو ذا. فأخبر عز وجل أن الذين آمنوا والنبي صلى الله عليه وسلم هم المتبعون له فهم أولى به.

^١ عبارة السمرقندي هكذا: «وفي هذه الآية دلالة أنهم علموا أنه كان مسلماً لكن ادعوا متعتين حيث لم يقابلوا بكتابتهم ما ادعى النبي عليه السلام من نعت إبراهيم في كتابهم بأنه كان حنيفاً مسلماً خوفاً من ظهور صدق النبي عليه السلام لعلمهم يقيناً أن الأمر كما قال عليه السلام» (شرح التأويلات، ورقة ١١٥ و-ظ).

^٢ أي بسببهم وبطريقهم.

^٣ ن - لهم.

^٤ ﴿وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء إن ربك حكيم عليم﴾ (سورة الأنعام، ٨٣/٦).

^٥ ع م - يبطل.

^٦ ع: يراد.

^٧ ن ع + ما ادعوا.

^٨ ع: وطاعة.

وقوله: **والله ولي المؤمنين**، اختلف فيه. قيل: الولي الحافظ، وقيل: الولي الناصر، وقيل: هو أولى بالمؤمنين. وقد ذكرنا هذا فيما تقدم.^١ وقد يكون وليهم بما دفع عنهم سفه أعدائهم في إبراهيم وأظهر الحق في قلوبهم.

{قال الشيخ رحمه الله:} في قوله تعالى: **تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ**،^٢ الآية، وفي قوله:^٣ **لَمْ يُخَاجُجُونَ**،^٤ وفي قوله: **لَمْ تَلْسُونِ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ**،^٥ الآية، ونوع ذلك من الآيات التي خص بالخطاب بها أهل الكتاب وجوه من المعتبر. أحدها أن الذين خوطبوا بهذا الاسم كانوا معروفين، وأنه لم يخطر ببال مسلم أنه^٦ قصد به غير أهل التوراة والإنجيل، ولا ذكرت تلاوتها في حق الحاجة على غيرهم. ثبت أن المحوس ليسوا بأهل الكتاب، وأن المراد من ذكر أهل الكتاب غيرهم، وأن أخذ الحزبية من المحوس ليس مما تضمنه^٧ قوله: **مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**،^٨ لكن بدليل آخر، وهو ما روى عن نبي الله أنه قال: **«سُئِلُوا بِهِمْ سَنَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ غَيْرَ نَاكِحِي نَسَائِهِمْ، وَلَا أَكَلِي ذَبَائِحِهِمْ»**.^٩ يدل على صحة ما قلنا^{١٠} قوله: **أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَيَّ طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا**،^{١١} ليعلم أن الكتاب في المعروف^{١٢} وأهله هؤلاء، وإن كانت ثم^{١٣} كتب وصحف. والله

أعلم^{١٤}.

^١ انظر تفسير الآية من سورة البقرة، ١٠٧/٢، ١٢٠، ٢٥٧.

^٢ سورة آل عمران، ٦٤/٣.

^٣ جميع النسخ: وفي قلوبهم.

^٤ سورة آل عمران، ٦٥/٣.

^٥ ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْسُونِ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (سورة آل عمران، ٧١/٣).

^٦ ك ن ع - كانوا.

^٧ ع - م يخطر ببال مسلم أنه.

^٨ ك ن ع: تضمنهم.

^٩ ﴿وَقَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ (سورة التوبة، ٢٩/٩).

^{١٠} انظر: نصب الراية للزيلعي، ١٧٠/٣.

^{١١} جميع النسخ: وعلى ذلك أيد. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١١٥ ظ.

^{١٢} سورة الأنعام، ١٥٦/٦.

^{١٣} ك: أن أهل الكتاب.

^{١٤} أي عند المحوس.

^{١٥} «ليعلم أن المراد كتاب معروف وهو التوراة والإنجيل وإن كان ثم كتب وصحف، وكان المراد من أهل الكتاب هم اليهود والنصارى لتعارف هذا الاسم في حقهم وإن كان غيرهم قد يكون من أهل الكتاب. والله أعلم» (شرح التأويلات، ورقة ١١٥ ظ).

والثاني أن الله خص أهل الكتاب^١ بأنواع الحجج، وجعل المحاجة بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوضح أنه وإن كان مرسلًا إلى جميع البشر كان له التخصيص في المحاجة. وعلى ذلك عامة سورة الأنعام في محاجة أهل الشرك. على أن أهل المدينة كانوا أهل كتاب،^٢ وأهل مكة كانوا أهل شرك.^٣ فحاج كلاً بالذي هو أحق أن يكلم فيه، وإن كانت الحجة تلزم الفرقين؛ لأن محاجة أهل الشرك أكثرها في التوحيد وأمر البعث، وعلى وجودهما في أهل الكتاب^٤ [يوجد] بعض المشاركة لهم. ومحاجة أهل الكتاب بما في كتبهم.

وفيه وجهان. أحدهما العلم بما قد غاب عنه^٥ السبب الذي يوصل إليه / بالكسب، ليعلم [٥٨٤ظ] أنه وصل إليه بالوحي، فيكون من ذلك الوجه حجة على الفرقين. والثاني ظهور سفة أهل الكتاب بوجه يُسقط عند التأمل الرية^٦ والمحل الذي كان يمنعهم ذلك عن اتباعه، وذلك فيما فيه^٧ مدح كتبهم، وشهادة^٨ لها بالصدق والحق، وإظهار الإيمان برسولهم^٩؛ ليعلم أنه ليس بين الرسل والكتب اختلاف في الدعاء إلى عبادة الله وتوحيده وأن أولئك إنما كذبوا لتسلم^٩ لهم الرياسة. ثم مع ذلك ظاهروا أهل الشرك المكذبين لكتبهم ورسولهم. ليعلم كل ذي عقل شُبَّههم وتمردهم في الباطل، إذ ظاهروا أعداءهم في الدين على من أظهر^{١٠} مؤالاته في الدين^{١١} فيكون في ذلك أبلغ الزجر لمتعتيهم، وأعظم الحجة عليهم فيما آثروا من السفة^{١٢} وتركوا الحق. والله أعلم.

وفي ذلك وجه آخر، [وهو] أن أهل الشرك قد عرفوا حاجاتهم إلى أهل الكتاب في أمور الدين وما عليه أمر السياسة، فيصير ما يلزم أولئك من الحجة لازمة لهم^{١٣} في محاجته

^١ ن - أهل الكتاب.

^٢ لعله يريد قبائل اليهود، وقد تأثر منهم الأوس والخزرج.

^٣ جميع النسخ: أهل الشرك.

^٤ ك ن: وعلى وجوده في أهل الكتاب؛ ع م: وعلى وجوده فيه في أهل الكتاب.

^٥ م: عن.

^٦ ك ن ع: فيها؛ م - فيه. أي في الوحي أو في القرآن.

^٧ جميع النسخ: وشهد.

^٨ م: رسولهم.

^٩ ك: ليسلم.

^{١٠} جميع النسخ: من الذي أظهروا.

^{١١} جميع النسخ + ولي له.

^{١٢} م: من السنة.

^{١٣} أي يصير ما يلزم أهل الكتاب من الحجة لازمة لأهل الشرك.

بالذي في كتبهم لزوم الحجة. مع ما عليهم في ذلك - بما قد أقتسموا بالله جهداً أيمنهم،^١ الآية - أبلغ الحجة في محاجة أهل الكتاب، إذ تمتوا أن يكون منهم نذير فكان.

وقد بلغ [أمر النبي عليه السلام] المبلغ الذي ظهر له [بسببه] ما تحصوا^٢ من الحجج. وشاركوا أولئك^٣ في جميع ما به كان افتخارهم عليهم، واذعوا^٤ الفضل. **وانه أعلم.** مع ما لم يكن له اللسان الذي به ظهر كتبهم أخيرهم^٥ جميع ما في كتبهم^٦ بغير^٧ لسانهم، ليعلموا أنه أدرك^٨ ذلك بمن له حقيقة كتبهم. **وانه أعلم.**

وفي ذلك وجه آخر أنه حاجهم بوجهين. أحدهما بالموجود في كتابهم والمعروف عند أئمتهم من العلم، بالكلمة التي دعاهم إليها من التوحيد وعبادة من له الخلق والأمر وإخبار ما في كتبهم من أنواع البشارات به،^٩ ومن موافقة [كتابه] الكتب.^{١٠} وعلى ذلك أمر إبراهيم عليه السلام وغيرهم ليكون أعظم في الحجة وأقطع للشعب.^{١١} **وانه أعلم.** والثاني مما قد حرفوا من كتبهم، وبدلوا من أحكامهم، وحرفوا من صفته ونعته^{١٢} ونعت أمته، ليعلم كل متأمل أنه لا وجه لتعلم ذلك بهم. إذ لا يحتمل أن يكون منهم هتك أستارهم والاطلاع على أسرارهم، بما لا يتهيأ لهم دفع ذلك ولا المقابلة في ذلك، ليعلم كل الخلاق - من انقاد لهم أولاً - أن ذلك لا يدركه [النبي] إلا بمن له العلم بكل سر ونجوى. **ولا قوة إلا بالله.**

مع ما في ذلك وجهان من المعتر. أحدهما أن ذلك الزمان لم يكن زمان ججاج ونظر في أمر الدين، إنما كان ذلك الزمان زمان تقليد^{١٣} في أمر الدين، وتباؤ^{١٤} في أمر الدنيا،

^١ ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَنْ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لِيَكُونَ أَهْدَى مِنَ إِحْدَى الْأُمَمِ فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا﴾ (سورة فاطر، ٤٢/٣٥).

^٢ ك ن ع: وقد بلغ المبلغ الذي له ظهر بما حصوا؛ م: وقد بلغ المبلغ الذي ظهر بما حصوا.

^٣ أي شارك النبي عليه السلام ومن آمن به من أهل الكتاب.

^٤ جميع النسخ: ودعوا.

^٥ ك ن + به.

^٦ ع م - أخيرهم جميع ما في كتبهم.

^٧ ن: لغير.

^٨ ك ن ع: أدركه.

^٩ ن - به.

^{١٠} ك: الكتاب.

^{١١} الشَّعْبُ والشَّعْبُ: تهييج الشر (لسان العرب، «شعب»).

^{١٢} م - ونعته.

^{١٣} م - زمان تقليد.

^{١٤} جميع النسخ: وتباهى. أي تفاخر.

وتفاخر بكثرة الأموال والمواشي، فبعث الله تعالى رسولا صلى الله عليه وسلم نشأ من بين أظهرهم؛ دعاهم إلى ترك التقليد في الدين، واتباع الحجاج التي لا يبلغها أهل الحجاج بعقولهم دون أن يكون لهم المعونة من علم الوحي وما فيه من حكمة الربوبية. فكيف والقوم أصحاب التقليد: إما ثقة بأئمتهم الذين ادعوا^١ علم الكتب المنزلة، وإما ثقة [و] أمنا بأبائهم فيما نشئوا^٢ عليه أن الحق لا يشذ عنهم. على ما في ذلك من الاختلاف الذي يمنعهم الأمرين جميعا. لكنهم^٣ إذ لم يكونوا أهل نظر في الدين ومحااجة فيه لم يعرفوا أن ذلك يمنعهم [من] التقليد، فأظهر لهم الحجاج، وأنبأهم بالمدوع من حجاج أنبيائهم في كتبهم، وألزمهم أن في آبائهم من يلزم التقليد كانوا أحق بذلك بما كان عندهم أن آباءهم كانوا على دينهم بما بين من تغييرهم وتبديلهم^٤ وترك الواجب عليهم من حق الاتباع.^٥ والله أعلم.

والثاني^٦ إذ ظهر فيهم الاختلاف في أئمتهم على ادعاء كل منهم أن ذلك هو الذي كان عليه الأنبياء والرسل في أهل الكتاب، وحاجات غيرهم بما ليس عندهم إلا آراء آباء ليس عندهم فضل على القول [بها]. ثم كان معلوما^٧ الاختلاف والتفرق، فصارت الحاجة قد عمتهم، والعلم بهم في لزوم الأحكام إلى من يدهم على الحجة ويُعرفهم الحق قد تقرر عندهم. فبعث الله بفضله من أظهر لهم بما أنطق به لسانه من الحجاج، وأراهم من علمه بما^٨ غير وحفظ مما كان عليه^٩ أوائلهم.

^١ ك: من علم.

^٢ ع: دعوا.

^٣ فيما نشأوا؛ والنون غير منقوطة.

^٤ ك: لكن.

^٥ جميع النسخ: إذا.

^٦ م - وتبديلهم.

^٧ «وألزمهم أنهم لو كانوا يقلدون الآباء لكان تقليد أولئك الآباء حقا؛ لما كان عندهم أن آباءهم على دين أولئك الذين كانوا على الحق. لكن بين لهم أن هؤلاء حرفوا تلك الكتب، وتركوا طريقة آبائهم المتقدمة، فكان اتباع أولئك أحق؛ ويؤيد أن كتابه موافق لكتبهم، فألزمهم بموجب اعتقادهم التقليد الاتباع له، بما يدعوه إلى ما كان عليه آباؤهم المتقدمة دون هؤلاء المتأخرين الذين ثبت عنهم التحريف. والله الموفق» (شرح التأويلات، ورقة ١١٦ ظ).

^٨ ن ع: الثاني.

^٩ ع م: إذا.

^{١٠} جميع النسخ + عند.

^{١١} جميع النسخ: مما.

^{١٢} ن ع م: عليهم.

فكان ذلك أظهر البيان وأولى ما يعرف من إفضال الله عليهم بالإغاثة، والامتنان عليهم بالفرج، مما قد مستهم^١ إليه الحاجة، ودفعتهم إلى العلم به الفاقة.^٢ والله الموفق.

وفي الفصل الأول بقي حرف لم نذكره، وهو أنه^٣ دعاهم^٤ إلى الزهد في الدنيا بعد الركون إليها، وإلى الأخوة^٥ في الدين بعد ظهور التفاخر بينهم بتكثير العشائر، وتقابل القبائل، و[إلى] السخاء^٦ بجميع ما طبعوا^٧ عليه بما أظهر لهم^٨ ما إليه ترجع^٩ عواقب أمرهم. وقام بذلك على قهر العادة ومخالفة الطبيعة التي يعلم أن ذلك في مثل ذلك العصر آية^{١٠} سماوية خارجة عن وسع البشر، ليكون أقطع لعذرهم وأسكن لقلوبهم إليه. فله الحمد على ذلك.*

﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [٦٩]

[٨٥] / وقوله: ودت طائفة من أهل الكتاب لو يضلونكم. ذكر في القصة أن المشركين أخذوا عمارا وحذيفة فقالوا لهم: ديننا أفضل من دينكم وأفضل من الأديان كلها، فنزلت هذه الآية^{١١}.

^١ جميع النسخ: مسهم.

^٢ م: الفاقة. «والثاني أنه لما كان أمرهم على التقليد لأمتهم بين عليه السلام أنه قد ظهر الاختلاف في أمتهم على ادعاء كل واحد منهم أن ذلك هو الذي كان عليه الأنبياء والرسل في أهل الكتاب، وعند الاختلاف والتفرق لا بد من رجحان قول البعض على البعض، وليس بعضهم أولى بالتقليد، وقد عمدتهم الحاجات في الحوادث [وأحوجهم] إلى الأحكام، فلا بد من تبرزههم على المحجة وتعريفهم الحق. فبعث الله عز وجل بفضله من أظهر لهم بما أنطق به لسانه من الحاجج، وأراهم علمه بما غير وحفظ مما كان عليه أوائلهم، فكان ذلك أظهر لبيان وأولى ما تعرف من إفضال الله عليهم بالإغاثة والامتنان عليهم بالفرج مما قد مستهم الحاجة، ودفعتهم إلى العلم به الفاقة. والله الموفق» (شرح التأويلات، ورقة ١١٦ ظ).

^٣ جميع النسخ: أن.

^٤ م: دعاهم.

^٥ ع م: الآخرة.

^٦ ك: والسخاء.

^٧ م: طموا.

^٨ جميع النسخ: بما قدر عندهم. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١١٦ ظ.

^٩ ك ن: يرجع.

^{١٠} جميع النسخ: أنه، والتصحيح من شرح التأويلات ورقة ١١٦ ظ.

* ورد هنا جزء من تفسير الآية ٦٤، فنقلناه إلى موضعه؛ انظر: ورقة ٨٤ ظ/سطر ٣٤-٣٩.

^{١١} ك ن: هذا.

^{١٢} ك ن - الآية. قال البيهقي والقرطبي: نزلت في معاذ بن جبل وحذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر حين دعاهم اليهود من بني النضير وقريظة وقينقاع إلى دينهم. معالم التنزيل للبيهقي، ٣١٥/١؛ وتفسير القرطبي، ١١٠/٤. وقال ابن الجوزي: سبب نزولها أن اليهود قالوا لمعاذ بن جبل وعمار بن ياسر: تركتما دينكما، واتبعتما دين محمد، فنزلت هذه الآية. زاد المسير، ٤٠٤/١.

والأشبه أن يكون مثل هذا من رؤساء أهل الكتاب وعلمائهم، هم^١ الذين يتولون مثل هذا العمل، وأما الجهال منهم والرذالة^٢ فإنهم لا يفعلون هذا. والله أعلم.

وقوله: لو يضلونكم وما يضلون إلا أنفسهم، الإضلال قيل فيه بوجه قيل: الإضلال هو الإخمال،^٣ أرادوا أن يحتمل ذكرهم، ولا يذگرون بعدهم أبدا، كما يحتمل ذكر أولئك. وقيل الإضلال هو الإهلاك. وقيل: الإضلال هو التحجير،^٤ وكل ضالّ طريقا فهو متحير، تائه. وما يضلون إلا أنفسهم، أي ما يهلكون إلا أنفسهم أو^٥ ما يحملون^٦ إلا ذكر أنفسهم. وما يشعرون، أي وما يشعرون أنهم يهلكون أنفسهم، أو يحيرون. وما يشعرون ماذا عليهم فيما ودّوا من أليم العقاب. والله أعلم. ويقال نزلت في عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ [٧٠]

وقوله: يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون، قوله: وأنتم تشهدون، يحتمل وجوها. يحتمل: وأنتم تشهدون، تلك الآيات وتعاينونها، وتعلمون أنها آيات، لكن تكابرون وتعادنون^٧ ولا تؤمنون بها.^٨ ويحتمل وأنتم تشهدون، أي وأنتم تعلمون ما في التوراة والإنجيل من بعث محمد صلى الله عليه وسلم وصفته أنه رسول الله عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات وأنه حق ولكن لا تتبعونه. وقيل: وأنتم تشهدون، أي تعلمون أنها آيات. والآيات تحتمل القرآن، وتحتمل رسول الله محمدا.^٩ وتحتمل غيرها من الآيات التي جاء بها. وقال^{١١} بعضهم: لم تكفرون بدين الله وأنتم تعلمون بدلالة الحلقة وشهادة كتبكم أن دين الله وتوحيده حق.

^١ م - هم.

^٢ ن ع م: والرذلة.

^٣ ك: الإخلال؛ ع: لإخمال. وتحتمل تحتمل حتمولا ذكره أو صوته: خفي وضعف وسقط (لسان العرب، «حمل»).

^٤ جميع النسخ: التحير.

^٥ ع م - ما يهلكون إلا أنفسهم أو.

^٦ ك: وما يحملون.

^٧ م: تعادنون وتكابرون.

^٨ ع - يحتمل وأنتم تشهدون تلك الآيات وتعاينونها وتعلمون أنها آيات لكن تكابرون وتعادنون ولا تؤمنون بها.

^٩ م: أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل.

^{١٠} ن - محمدا؛ ع م - وأنه حق ولكن لا تتبعونه وقيل وأنتم تشهدون أي تعلمون أنها آيات والآيات تحتمل القرآن

وتحتمل رسول الله محمدا.

^{١١} ن: قال.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٧١]

وقوله: يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتُمون الحق وأنتم تعلمون، في الآية دلالة جواز هتك السر وإفشاء المكنون والمكتوم^١ من الأمر إذا^٢ كان في ذلك تحذير^٣ لغيرهم عن مثله، وترغيب^٤ لهم في الحمود من الفعل. ثم فيه دلالة إثبات رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه يخبرهم عما كانوا يكتُمون ويُسزرون فيما بينهم، وذلك من إطلاع الله إياه على ذلك. وأنتم تعلمون ذلك. ألا ترى أنهم لم يتعرضوا له بشيء من ذلك فيقولوا: متى كتبتنا الحق، ومتى لَبَّسْنَا الحق بالباطل.^٥ فدل أنهم علموا أنه حق وأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن ذلك إنما علم بالله عز وجل،^٦ وذلك قوله: وأنتم تعلمون.^٧ ثم علم ذلك يكون بأن كان ذلك في كتابهم، أو علموا بالآيات المعجزة. ويحتمل قوله وأنتم تعلمون ما جزاء من ليس الحق بالباطل وكتمه. والله أعلم. ويحتمل وأنتم تعلمون، أنكم تلبسون الحق بالباطل.

﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهِ النَّهَارِ

وَكَفَرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [٧٢]

وقوله: وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره، قيل فيه بوجه. قيل: قوله: آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره، يعني بأول أمر محمد صلى الله عليه وسلم، لا النهار نفسه. وذلك ما روى في القصة أن بعضهم كان يقول لبعض: إن محمداً كان على قبلتنا - وقبلته بيت المقدس - ويصلي إليها فآمنوا أنتم به. واكفروا آخره، يعني آخر أمره، يعنون قبله البيت الحرام، الكعبة. أي اكفروا^٨ بقبلته^٩ التي يصلي إليها الآن وهي^{١٠} الكعبة. وقيل: إن بعضهم [كان] يقول لبعض:

^١ ع - والمكتوم.

^٢ ك: إذ.

^٣ ك: تحذيرا.

^٤ ك: وترغيبا.

^٥ جميع النسخ: فيقولون.

^٦ ع م - بالباطل.

^٧ ع م - وأن ذلك إنما علم بالله عز وجل.

^٨ م + ذلك.

^٩ ع: كفروا.

^{١٠} م: بقبله.

^{١١} جميع النسخ: وهو.

آمنوا. محمد في أول أمره حتى يؤمن به^١ جميع العرب، ثم اكفروا به في آخر أمره فيقولوا^٢ لنا: لم كفرتم به ورجعتم عن دينه؟ فنقول لهم: إنا وجدنا في التوراة نعت نبي وصفته فحسبنا أنه هذا فأمانا به، ثم نظرنا فإذا ذلك لم يكن نعته ولا صفته فرجعنا عن دينه وكفرنا به؛ حتى يرجعوا جميعا عن دينه. فذلك قوله: آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره.

وقيل أيضا: إن رءوس اليهود قالوا للسفلة: صدقوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن^٣ ووجه النهار، يعني أول النهار يعني صلاة الغداة، فإذا كان صلاة العصر اكفروا به، فقولوا لهم: إن قبلة بيت القدس كانت حقا، فماذا بعد الحق إلا الضلال؟ ليرجعوا عن دينهم. فلا ندري كيف كانت القصة، ولكن فيه دلالة رسالة محمد صلى الله عليه وسلم، لما ذكرنا أنه كان يخبرهم بما يضمرون في أنفسهم ويسرون، فذلك من إطلاع الله تعالى إياه.

ويحتمل قوله: آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار، أي أظهروا لهم^٤ الإسلام والموافقة ولا تؤمنوا^٥ به في الحقيقة. يدل على ذلك قوله: وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ^٦ في الحقيقة، أي آمنوا به ظاهرا^٧، وأما في الحقيقة^٨ فلا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم.

{وقال الشيخ رحمه الله} في قوله: وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين، الآية، يحتمل وجهين. أحدهما حقيقة النهار. ثم [هو] يتوجه وجهين. أحدهما أمر القبلة خاصة، فيريدون بذلك المحاجة بالموافقة في إحدى القبلتين^٩ عليهم فيما خالفوا في ذلك، وإن علموا أن ذلك حق ليشبهوا على الضعفة أنه لا يزال ينتقل^{١٠} من دين إلى دين ومذهب إلى مذهب، وأن من لزم الدين الأول والمذهب الأول أحق للموافقة فيه مرة،

^١ ع م - به.

^٢ جميع النسخ: فيقولون.

^٣ ن ع م: بالقرآن وبمحمد.

^٤ ن: هم.

^٥ ع م: ولا يؤمنوا.

^٦ جزء من الآية التالية.

^٧ ن: ظاهرة.

^٨ ع: وأما الحقيقة.

^٩ جميع النسخ: في أحد القبلتين، والتصحيح من الشرح، ورقة ١١٦ ظ.

^{١٠} ع - تنتقل.

ولما لا يؤمن^١ البقاء على الثاني،^٢ وهو كقوله: ^٣ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا. ^٤ وعلى ذلك أنكروا جواز نسخ الشرائع سفها منهم، إذ ليس معنى التناسخ^٥ إلا اختلاف العبادات، لا اختلاف الأوقات، وذلك المعنى قائم. وما التناسخ إلا ما عليه تناسخ الأحوال في كل.^٦ على أن العبادات فيها^٧ المصلحة. ومن تعبدهم^٨ عالم بالذي به الأصلح في كل وقت، فله ذلك.

[٨٥ظ] / والثاني أن يكون الذي [أنزل] أول النهار لعله أنزل بما فيه وصف رسلهم وكتبهم من الهدى والبيان، أو وصف^٩ أوائلهم في رعاية الحق وتعاهد الدين.^{١٠} فأمرُوا بالإيمان بذلك ليُروا قومهم أن قد ثبت وصف من تقدم [من أوائلهم] بما ذكروا أنهم [على الحق، وأنهم]^{١١} على ذلك. ومنه جاء فيما أخبر من تبديل من بدل من أوائلهم وتحريفهم، لا^{١٢} أن كانوا^{١٣} كذلك، ليلزموهم التقليد في الأمرين. والله أعلم.^{١٤}

^١ ع: ولما يؤمن.

^٢ «قال بعضهم لبعض: ﴿آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار﴾ أي بالقبلة إلى بيت المقدس واكفروا بالقبلة إلى الكعبة. يريدون بذلك الحاجة الموافقة في إحدى القبلتين يعني أن بيت المقدس إن كان حقاً فماذا بعد الحق إلا الضلال وإن علموا أن الكعبة حق وأن التحويل بأمر الله تعالى ليشبهوا ويلبسوا على الضعفة، لأنه لا يزال ينتقل من دين إلى دين ومذهب إلى مذهب، وأن من لزم الدين الأول أحق لأنه قد وافقنا فيه مرة، ولأنه لا نثق من البقاء على الثاني بالانتقال إلى الثالث فيجب التمسك بالأول. فهذا غرض أهل الكتاب وهو الحاجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم» (شرح التأويلات، ورقة ١١٦ ظ).

^٣ ن: وكقوله.

^٤ سورة البقرة، ١٤٢/٢.

^٥ ن - التناسخ.

^٦ ن: إلا ما عليه تناسخ الأحوال في كل أحوال.

^٧ ن - فيها.

^٨ ع: يقيدهم. أي الله عز وجل.

^٩ ن: ووصف.

^{١٠} ن: الذين.

^{١١} والزيادات مستفادة من الشرح، ورقة ١١٦ ظ.

^{١٢} ن ع م: إلا.

^{١٣} ن: أن تكونوا.

^{١٤} «والثاني أن يكون الذي أنزل أول النهار لعله أنزل بما فيه وصف رسلهم وكتبهم من الهدى والبيان أو وصف أولياتهم في دعائه الحق وتعاهد الدين، فأمرُوا بالإيمان بذلك ليُروا قومهم أن قد ثبت وصف من تقدم من أوائلهم بالنبات على الحق وأنهم على ذلك والذي أنزل في آخر النهار بعله فيما أخبر من تبديل من بدل من أوائلهم وتحريفهم، فأمرُوا بالكفر بما أنزل في آخره أي بالجحود والتكذيب بمحمد صلى الله عليه وسلم ليلزموا الضعفة بالتقليد لأوائلهم بما ثبت الاتفاق بذلك. والله الموفق» (شرح التأويلات، ورقة ١١٦ ظ-١١٧ و).

وحقّه أنه إذ عرف حال الأوائل لا بهم فعلى ذلك أمر الآخر، ومن به كانت المعرفة ألزمهم التصديق في الأمرين جميعاً.^٢ مع ما^٣ أن القرآن^٤ وُصِفَ بتصديق كتبهم، فحقهم فيما هَوُوا مقابلة كتب أنبيائهم [بالقرآن] لتكون هي^٥ القاضية والمثبتة للحق أنه على ما^٦ ادَّعَوْا، أو [على ما] ادَّعَى عليهم. وقد ظهر^٧ تعنتهم بمظاهرتهم للمنكرين لكتبهم المكذبين برسولهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد تصديقه إياهم، وشهادة كتابه بذلك. ليعلم المتأمل عنادهم بغيا وحسدًا، كما أخطر الله تعالى عنهم.^٨

والوجه الآخر من تأويل الآية^٩ أن يراد بما أخطر عنهم أول أمره وآخره لا حقيقة بياض النهار. ثم ذلك يخرج على وجهين. أحدهما أن يكون دُعَاؤُهُ^{١٠} في أول الأمر إلى التوحيد والإيمان بالكتب المتقدمة، وهم يدَّعون إلى ذلك، وعلى ذلك كانوا قبل ظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم. وآخر ذلك بما تبين من تحريفهم^{١١} وتعنتهم،^{١٢} لما أخذهم البغي وغلبهم الحسد، وخافوا على رياستهم وأشفقوا على ملكهم، و[بسبب] جراء^{١٣} الشُّع وإظهار كثير^{١٤} مما قد كتم أوائلهم، فكذبوه في هذا. والله أعلم.

و[الثاني] يحتمل أن يكون^{١٥} ذلك من أئمتهم اصطلاحاً^{١٦} على الإيمان بذلك حتى يعلم محلهم وحرصهم على قبول الحق، ثم يكفرون به ليكون الأول ذريعة لهم في الثاني:

^١ جميع النسخ: إذا.

^٢ ن - جميعاً.

^٣ م: ومع ما.

^٤ ك م: أن في القرآن.

^٥ أي المقابلة.

^٦ ك ن ع + ذا على ما.

^٧ جميع النسخ: ظهرت.

^٨ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّوكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ (سورة البقرة، ١٠٩/٢).

^٩ ع: الآخر.

^{١٠} ك ع م: دعاه.

^{١١} م: من تحويفهم.

^{١٢} ك: وبغيتهم.

^{١٣} ك ن م: جراء.

^{١٤} م: كثير. أي وبسبب إظهار القرآن كثيراً مما قد كتم أوائلهم.

^{١٥} م + من.

^{١٦} ك ع م: اصطلاح؛ ن: اصلاح.

أنهم إذ ظنوا أنه على الحق أذعنوا^١ له، فلما تبين لهم^٢ باطله رجعوا عن ذلك. فأطلع الله نبيه عليه السلام على ما أسروا ليصير ما ظنوا أنه حجة^٣ لهم حجة^٤ عليهم. وجملة ذلك أنا لا ندري ما السبب الذي كان منهم القول وفيه^٥ كان، ولكنه قد بان أن ذلك كان منهم إسراء^٦ أطلع الله نبيه صلى الله عليه وسلم [عليه] ليكون حجة له وزجرا لهم عن كل^٧ أنواع التبديل في شأن رسوله عليه أفضل الصلوات بما يهتك عليهم [سترهم]، فيفتضحون عند من راموا ستر أمرهم، ويسقط رئاستهم. والله الموفق.

﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ أَوْ يُحَاجُّوْكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [٧٣]

﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [٧٤]

وقوله: قل إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، اختلف فيه.^٨ قيل: هو على التقديم والتأخير. فقوله:^٩ أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، كان على أثر قوله: ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، يقول بعضهم لبعض: ما أنزل الله كتابا مثل كتابكم، ولا بعث نبياً مثل نبيكم. قالوا ذلك حسداً منهم. وقيل: إن هذا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين لما نزل قوله: قل إن الهدى هدى الله، قال لهم: أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم؛ يقول: دين الله الإسلام هو الدين. أن يؤتى، يقول: لن يؤتى أحد^{١٠} مثل ما أوتيتم من دين الإسلام والكتاب الذي فيه الحلال والحرام. والله أعلم. ويحتمل أن يكون قال: لم يؤت أحد من الأنبياء قبلي^{١١} من الآيات مثل ما أوتيت أنا؛ لأن آياتهم كانت كلها حسية يفهما كل أحد، وآيات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كانت حسية وعقلية، لا يفهما كل أحد^{١٢} إلا الخواص من الناس وخيرتهم.

^١ ك: اذعقوا؛ ن ع م: إذ عفوا.

^٢ ن - لهم.

^٣ ن ع م: وفيما.

^٤ جميع النسخ: إسراء.

^٥ ن: من كل.

^٦ ن - فيه.

^٧ جميع النسخ: قوله.

^٨ م + أحد.

^٩ جميع النسخ: لن يؤتى.

^{١٠} ك: قبل.

^{١١} ن - كل أحد.

وقوله: أو يحاجوكم عند ربكم، راجع إلى قوله: ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، فيحاجوكم به عند ربكم أنهم قد آمنوا به مرة وأقروا له، وهو^١ كقوله: وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِغَضُوبِهِمْ إِلَىٰ بَعْضِ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ؟^٢ إنهم كانوا يظهرون لهم الإسلام والإيمان، ثم إذا خلوا قالوا: إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ.^٣ فقال بعضهم لبعض: لا^٤ تظهروا لهم الإسلام فيحاجوكم عند ربكم في الآخرة.

وقوله: قل إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم. هذه الآيات على المعتزلة؛ لأنهم يقولون: إن الفضل ليس بيد الله، وكذلك الاختصاص إنما ذلك بيد الخلق؛ لأن من قولهم أن ليس على الله أن يفعل بالخلق إلا ما هو أصلح لهم في الدين، ليس له أن يؤثِّرَ أحدا فضلا، ولا له أن يختص^٥ أحدا برسالة إلا من هو مستحق لذلك مستوجب له. فذلك الفضل والاختصاص إنما استوجبوا [ه] بأنفسهم، لا بالله على قولهم. ففي الحقيقة الفضل عندهم كان بيدهم لا بيد الله. فأكذبهم الله بذلك، إذ الفضل عند الخلق هو فعل ما ليس عليه، لا ما عليه. فنعوذ بالله من السَّرَفِ في القول والزيف عن الرشيد.

{ قال الشيخ رحمه الله } في قوله: ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم. يحتمل أن يكون في السر وإن أعطيتهم لهم الظاهر. ويحتمل أن يكون بعد ما أظهرتم أكفروا آخره. ويحتمل لا تؤمنوا^٦ بما جاء به إلا لأجل من تبع دينكم، فيكون عندهم قدوة يتقرر عندهم بالذي فعلتم^٧ أنكم أهل الحق، فيتبعكم كيفما تصيرون إليه. ويحتمل لا تؤمنوا، لا تصدقوا فيما يخبركم^٨ عن أوائلكم إلا لمن تبع دينكم، على المنع عن تصديق الرسول فيما يخبرهم من التحريف والتبديل.

^١ ن - وهو.

^٢ سورة البقرة، ٧٦/٢.

^٣ ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنُوا وَإِذَا خَلَا إِلَىٰ شِيعَانِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ (سورة البقرة، ١٤/٢).

^٤ م - لا.

^٥ ن ع: أن يختص.

^٦ ن: أكفروا.

^٧ ن: فعله.

^٨ ن: نخبركم.

^٩ ك: بما.

وقوله: إن الهدى هدى الله، يحتمل وجهين. أحدهما البيان هو ما بين الله، إذ هو الحق وكل ما فيه الصبر عنه فهو تلبس وعمويه. ويحتمل أن يكون الدين، [و] هو الذي دعا إليه بما أوضحه وأثار برهانه، لا الدين الذي دعا إليه أولئك المخرفون.

[٨٦] أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، / أي لن يؤتى - والله أعلم - من الكتاب والحجج. ويحتمل أن يكون صلة قوله: إن الهدى هدى الله، وهو دينه، أو القرآن، أو ما دعا إليه؛ ثم يقول: أن يؤتى، بمعنى لن يؤتى^١ أحد مثل ما أوتيتم - أهل الإسلام - من الحجج والبيانات التي توضح أن الحق في أيديكم.

وقوله: أو يحاجوكم عند ربكم، فإن كان هو صلة الأول^٢ فأو، بمعنى ليحاجوكم أو حتى يحاجوكم،^٣ إذا آمنتكم بما دعوا إليه^٤ فيحاجوكم بذلك عند ربكم، أي إنما آمنتكم بالذي جاءكم من عند ربكم، فيصير ذلك لهم حجة عليكم. فإن كان صلة الثاني^٥ فهو على أنهم لا يؤتون مثل ما أوتيتم من الحجج ليحاجوكم بها^٦ عند ربكم في أن الذي هو عليه حق، لما قد ظهر تعنتهم وتحريفهم. والله أعلم. ثم بين السبب الذي هو نيل كل خير وفضل. والله أعلم.

وقوله: قل إن الفضل بيد الله يؤتیه من يشاء، وقوله: والله يختص برحمته من يشاء، ينقض على المعتزلة قولهم بوجهين. أحدهما أنهم لا يرون لله أن يختص أحدا بشيء فيه صلاح غيره [وقد] صرفه عن^٧ ذلك الغير، بل إن فعل ذلك كان محايياً^٨ عندهم وبخيلاً.^٩ بل في الابتداء لم يكن له ذلك وإنما يعطي بالاستحقاق، وذلك حق يلزمه، وقد ذكر بحرف الامتان. وعندهم أيضاً ليس له أن لا يشاء،^{١٠} أو لا يعطي؛ فلا معنى لذكره الذي ذكر، مع ما صار ذلك بيد غيره، إذ يلزمه ذلك.^{١١} والله أعلم.

^١ ع م: هو.

^٢ ع - بمعنى لن يؤتى.

^٣ يعني صلة قوله تعالى: ﴿ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم﴾.

^٤ ع م: ليحاجوكم.

^٥ ن - إليه.

^٦ يعني صلة قوله تعالى: ﴿أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم﴾.

^٧ ن - بما.

^٨ ع - عن.

^٩ حاقى الرجل جاء: نصره واختصه ومال إليه (لسان العرب، «جاء»).

^{١٠} ن ع م: وبخيلاً.

^{١١} ع: أن الأشياء.

^{١٢} ع م - بيد غيره إذ يلزمه ذلك.

والثاني أن الذي يحق عليه أن يذلل كلاً الأصلح^١ في الدين، فإنه^٢ إن قصر أحداً عن ذلك كان جائراً.^٣ ثم لا إفضال [لله] على العبد^٤ بشيء مما أعطى حتى يطيعه^٥ فيما أمره؛ فيكون الفضل في الحقيقة في يد العبد، يؤتي نفسه إن شاء ويمنع إن شاء.^٦ والله الموفق.

﴿وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بدينارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [٧٥]

وقوله: ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك، والقنطار ما تقدم ذكره. ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك؛ وصف عز وجل^٧ أهل الكتاب بعضهم بأداء الأمانة وبعضهم بالخيانة. وليس المراد من الآية - والله أعلم - القنطار نفسه أو الدينار،^٨ لكن^٩ وصفهم بأن فيهم أمانة وخيانة، قلَّت الخيانة أو عظمت، وكذلك الأمانة. ألا ترى أنه يستحق الذم بدون القنطار والدينار إذا خان، وكذلك يستحق الحمد إذا أذى بدون ذلك. دل أنه لم يُرد به التقدير، ولكن على التمثيل. وهو كقوله عز وجل: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ،^{١٠} ليس على إرادة الذرة ولكن على التمثيل أن^{١١} لعمل الخير والشر جزاء وإن قلَّ، فكذلك الأول. وفيه دلالة جواز العمل بالاجتهاد لما^{١٢} ذكرنا أنه لم يرد القدر الذي ذكره، ولكن لمعنى فيه بالاجتهاد يعرف لا بالنصوص.^{١٣} و[فيه دلالة] على الشافعي رضي الله عنه أن الدينار عنده^{١٤} مستكتر،

^١ ك + له.

^٢ جميع النسخ؛ وإنه.

^٣ ن ع م: جائراً.

^٤ جميع النسخ؛ ثم الأفضل للعبد.

^٥ ع م: يعطيه.

^٦ ع م - ويمنع إن شاء.

^٧ جميع النسخ + عن.

^٨ ن ع: أو الدنيا.

^٩ ن ع م: ولكن.

^{١٠} سورة الزلزال، ٧ / ٩٩.

^{١١} ع م - أن.

^{١٢} ك ع م: ولما.

^{١٣} «وفي الآية دلالة جواز الاجتهاد والاستدلال دون القصر على المنصوص عليه. بما ذكرنا أنه لا يريد به القدر الذي ذكره من القنطار والدينار، ولكن أراد بها إثبات وصف الأمانة والخيانة فيهم يعرف ذلك بالاجتهاد» (شرح الثاويرات، ورقة ١١٧ ظ).

^{١٤} ع: عنده؛ م - عنده.

يخلف عليه مدعيه عند الرد،^١ والله تعالى جعله مستقلاً.^٢

وفيه أيضاً دلالة^٣ جواز شهادة بعضهم لبعض، وعلى بعض إن كانت فيهم نزلت، على ما قاله بعض أهل التأويل، لأنه وصف عز وجل بعضهم بالأمانة في المال وإن كانت الأمانة لهم في الدين، والشهادة أمانة [لا في باب الدين].^٤ والله أعلم.

ويحتمل أن تكون^٥ الآية فيمن أسلم منهم وصف بالأمانة، ومن لم يسلم وصفهم بالخيانة، على ما ذكر عز وجل في آية أخرى: وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ،^٦ وصف عز وجل من آمن منهم بالعدالة والهدى، ووصف الكفار بالخيانة في غير آي من القرآن. ويحتمل أن تكون^٧ الآية فيمن أؤتمنوا [بالإيداع عندهم]،^٨ أو فيما جرى بينهم وبين المسلمين من المداينة من غير^٩ رهن ولا كفالة، وهو كقوله: فَإِنْ آمَنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِنَ أَمَانَتَهُ،^{١٠} أمرهم بأداء الأمانة فيما أؤتمنوا.

وقوله: إِلَّا مَا دُفِنَتْ عَلَيْهِ قَائِمًا، قيل: ملازماً مواظباً، ملتصقاً، دائماً، متقاضياً. ومن عامل من المسلمين الناس هذه المعاملة يخاف دخوله في هذا النهي والوعيد.^{١١}

وقوله: ذَلِكَ بَأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأَمِينِ سَبِيلٌ، قالوا ذلك لأنهم كانوا يستحلون^{١٢} أموال المسلمين ظلماً، يقولون: لم يجعل علينا في كتابنا لأموالهم^{١٣} حرمة [كحرمة]^{١٤} أموالنا علينا،

^١ جميع النسخ: المنبر.

^٢ «وفي هذا دلالة على بطلان قول الشافعي: إن الدينار في حد الكثرة، حتى قال: إنه يخلف مدعيه عند الرد كما في الأموال الكثرة، والله تعالى ذكره في حد القلة وقابله بالقنطار، وأراد بذلك الكثير، وبالدينار القليل؛ فيكون هذا حجة عليه» (شرح التأويلات، ورقة ١١٧ ظ).

^٣ ع م: دلالة أيضاً.

^٤ والزيادة من الشرح، ورقة ١١٧ ظ.

^٥ ع م: يكون.

^٦ سورة الأعراف، ١٥٩/٧.

^٧ ع م: أن يكون.

^٨ والزيادة من الشرح، ورقة ١١٧ ظ.

^٩ ع: وغير.

^{١٠} سورة البقرة، ٢٨٣/٢.

^{١١} ك: والوعد.

^{١٢} ن: يستحلون.

^{١٣} ن: لأموالنا.

^{١٤} والزيادة من الشرح، ورقة ١١٧ ظ.

يقولون: نَحْنُ أُنْتَاءُ اللَّهِ وَأَجْبَاؤُهُ^١. وأرادوا بالأميين العرب إذ ليس لهم كتاب. وقيل: ذلك الاستحلال بأن قالوا: ليس علينا لله فيهم سبيل، وأرادوا: بالأميين المسلمين، على ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «نحن أمة أمية لا نحسب ولا نكتب»^٢.
وقيل: قالوا: لا حرج علينا - في حبس أموالهم - في التوراة، فأكذبهم الله عز وجل بقوله: ويقولون على الله الكذب، بأن ليس في كتابهم حرمة أموالهم، ولا لهم عليهم سبيل. وهم يعلمون، أنهم يكذبون على الله عز وجل.

﴿بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَاتَّقَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [٧٦]

وقوله: بلَى من أوفى بعهدده، يحتمل قوله بلَى ردا على قوله: لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ^٣، [أي] بل عليكم سبيل فيهم. ثم ابتداء الكلام، فقال: من أوفى بعهدده واتقى فإن الله يحب المتقين، أي هؤلاء الذين يحبهم الله، لا أنتم. ويحتمل قوله: بلَى من أوفى بعهدده، الذي عليه في التوراة [من] أمر بأداء الأمانة، وإظهار نعته صلى الله عليه وسلم وصفته التي فيها، واتقاء^٤ محارمه وظلم الناس في ترك الوفاء وفي نقض العهد، وصدق الله ورسله ولم يكن نعت^٥ وصفته فإن الله يجبههم. والله أعلم.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ

وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [٧٧]

وقوله: إن الذين يشترون بعهد الله، قيل: عهد الله أمره ونهيه. يحتمل [أن يكون] هذا العهد فيما عهدوا في التوراة [في شأن محمد صلى الله عليه وسلم] أن لا يكتموا نعته وصفته، ولكن يظهرون ذلك للناس ويقرون به. وأيمانهم ثمنا قليلا، أيمانهم التي حلفوا^٦ كذبا أن ليس نعته وصفته. فيه مخافة ذهاب / منافعهم. ويحتمل أن حلفوا^٧ كذبا فأخذوا [ظ] أموال الناس بالباطل والظلم. وعلى ذلك روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال:

^١ سورة المائدة، ١٨/٥.

^٢ مسند أحمد بن حنبل، ٣٠٦/١، ٤٤٣/٢؛ وصحيح البخاري، الصوم ١٣؛ وصحيح مسلم، الصيام ١٥.

^٣ الآية السابقة.

^٤ جميع النسخ: واتقى.

^٥ ن: نفسه.

^٦ ع: حلفوا.

^٧ ع: أن حلفوا.

«من حلف على يمين ليقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله تعالى وهو عليه غضبان»^١ وتلا هذه الآية: إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم، الآية. والعهد والأيمان يكون سواء. ألا ترى إلى قوله عز وجل: وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ،^٢ الآية. ويحتمل: عهد الله، ما قبلوا عن الله^٣ وما ألزمهم الله. والأيمان: ما حلفوا. والله أعلم.

وقوله: أولئك لا خلاق لهم في الآخرة، أي^٤ لا نصيب لهم في الآخرة مما ذكروا أن لهم عند الله من الخيرات والحسنات، كقوله: حِطَّتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.^٥

وقوله: ولا يكلمهم الله، يحتمل وجهين. يحتمل^٦ أنه أراد بذلك كلام الملائكة الذين يأتون المؤمنين بالتحية والسلام من ربهم، كقوله: وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْهِمْ،^٧ [وقوله: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ] ادخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ،^٨ الآية. فلا تكلمهم^٩ الملائكة على ما تكلم المؤمنين. [ولكن الله تعالى] أضاف ذلك^{١٠} إلى نفسه على ما ذكرنا فيما تقدم^{١١} من إضافة النصر إليه،^{١٢} على إرادة أوليائه، فكذلك هذا. أو أن يكون الله عز وجل كان قد كلمهم بتكليم^{١٣} الملائكة إياهم؛ لأنهم رسله، فكان كقوله: وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ

^١ صحيح البخاري، الشرب ٤، التوحيد، ٢٤؛ وصحيح مسلم، الإيمان، ٢١٨.

^٢ ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ﴾ (سورة النحل، ٩١/١٦).

^٣ ك - إلى قوله عز وجل وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان الآية ويحتمل عهد الله ما قبلوا عن الله.

^٤ ع م - أي.

^٥ ك: لقوله.

^٦ ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمَتَ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (سورة البقرة، ٢١٧/٢).

^٧ ع - يحتمل.

^٨ ع م: لقوله.

^٩ ﴿جَنَّاتٍ عِدْنٍ يَدْخُلُونَهَا مِنْ أَسْفَلِهَا وَأُزْوَجَهُمْ فِيهَا بِذُرِّيَّتِهِمُ الْمَلَائِكَةَ يُدْخِلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ (سورة الرعد، ٢٣/١٣ - ٢٤).

^{١٠} ﴿الَّذِينَ تَوْفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (سورة النحل، ٣٢/١٦).

^{١١} جميع النسخ + وقوله.

^{١٢} ك ن: ولا تكلمهم؛ ع م: لا تكلمهم. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١١٨ أ.

^{١٣} أي كلام الملائكة.

^{١٤} انظر عند تأويل قوله تعالى في سورة البقرة ٢١٤/٢.

^{١٥} جميع النسخ: النصرانية. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١١٨ أ.

^{١٦} ع: يتكلم.

إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُزِيلُ رَسُولًا،^١ صيره يبعث الرسل كأن قد كلمهم هو، فكذلك الأول. ويحتمل أن يكون الله عز وجل يكرم المؤمنين في الجنة بكلامه،^٢ على ما كرم^٣ موسى في الدنيا،^٤ فلا يكلمهم كما يكلم^٥ المؤمنين. ويحتمل لا يكلمهم بالرحمة، سوى أن يقول لهم: ^٦ اِخْسُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ،^٧ وكقوله: ولا ينظر إليهم يوم القيامة.

وقوله عز وجل: ولا ينظر إليهم نظرَ رحمةٍ، كما ينظر إلى المؤمنين بالرحمة. وقوله تعالى: ولا يزيكهم، أي لا يجعل لخيراتهم ثوابا. ويحتمل أن يكون هذا في قوم علم الله^٨ أنهم لا يؤمنون أبدا، فقال: ولا يزيكهم، أي لا يزيكي^٩ أعمالهم.

﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [٧٨]

وقوله: وإن منهم لفريقا يلوون ألسنتهم بالكتاب، أي كانوا يحركون^{١٠} ألسنتهم بالكتاب على التعظيم والتبجيل؛ لتحسبوه من الكتاب، أي كانوا يحرفون نعتة عليه أفضل الصلوات وصفته، ثم يتلونه على التعظيم والتبجيل؛ لتحسبوه^{١١} من الكتاب المنزل من السماء. وما هو من الكتاب، الذي أنزل من السماء.

ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله، بل هم كتبوا بأيديهم. وهو كقوله عز وجل: قَوْلُ الَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ.^{١٢}

^١ ﴿وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحى بإذنه ما يشاء إنه علي حكيم﴾ (سورة الشورى، ٥١/٤٢).

^٢ ع: بكلامهم.

^٣ جميع النسخ: كلم؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١١٨ و.

^٤ إشارة إلى ما جاء في قوله تعالى: ﴿ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما﴾ (سورة النساء، ١٦٤/٤).

^٥ ن ع م: كلم.

^٦ ع - لهم.

^٧ ﴿قال اخسوا فيها ولا تكلمون﴾ (سورة المؤمنون، ١٠٨/٢٣).

^٨ ك + منهم.

^٩ ن ع م: لا يزيكوا.

^{١٠} ك م: يحرفون.

^{١١} جميع النسخ: ليحسبوه.

^{١٢} ﴿قويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون﴾ (سورة البقرة، ٧٩/٢).

ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون، أنهم يكذبون على الله وأن ذلك ليس هو من عند الله.

﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [٧٩]

وقوله: ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة، أي ما كان لبشر اختاره الله للذي قال. يبين^١ أنهم إنما أضافوا دينهم الذي فيه عبادة غير الله إلى أنبيائهم كذبيته^٢، وأن الله يجعل رسالته عند من يعصمه عن مثله، بقوله: **اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ**^٣ لا يجعلها حيث يُحَان وَيُكْتِم. والله الموفق.

وهذه الآية تنقض^٤ على الباطنية قولهم، لأنهم يقولون: إن الله لا يؤتي النفس البشرية الكتاب ولا النبوة، إنما يؤتي النفس البسيطة وهي الروحانية التي تُخَيَّل في قلوب الأنبياء ويؤيدهم حتى يؤلفوا، كقوله: **نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ**^٥، فإذا ثبت ذلك في قلوب الرسل ألفوا هم الكتب والصحف، لا يقدر غير الرسل على ذلك، ثم الناس يأخذون ذلك منهم^٦.

فلاية^٧ تكذبهم وترد عليهم قولهم، حيث أخبر أنه^٨ يؤتي البشر الكتاب والحكم والنبوة، بقوله: **مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ، وَكَذَلِكَ قَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَهْدِ: إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا**^٩.

^١ ك: وبين؛ ن ع م: وتبين.

^٢ «أخبر الله عز وجل أن الأنبياء عليهم السلام ما كانوا يدعون الناس إلى عبادة غير الله تعالى، وما أضاف الكفرة من دينهم الذي فيه عبادة غيرهم إلى أنبيائهم، فهو كذب وبهتان من الكفرة على أنبيائهم» (شرح التأويلات، ورقة ١١٨ و).

^٣ سورة الأنعام، ١٢٤/٦.

^٤ ن: ينقض.

^٥ جميع النسخ: ليأتي؛ ك ه: التي.

^٦ سورة الشعراء، ٢٦/١٩٣-١٩٥.

^٧ «يقول الباطنية: إن الله تعالى لا يؤتي النفس البشرية الكتاب ولا النبوة، ولكن تفسر الوحي والنبوة عندهم أن الله تعالى -الذي سموه العلة الأولى- أنطق العقل؛ فتستمد الفهم والعلم منه، يعني النفس الروحانية -وهي النفس الناطقة التي هي الروح عند الناس تستمد من العقل. ثم العقل يُخَيَّل في قلوب الأنبياء، ويزيدهم على الفهم والعلم- كقوله: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ (سورة الشعراء، ٢٦/١٩٣-١٩٥). ثم الأنبياء والرسل غيروا ذلك بعباراتهم، وألفوا كتباً وصحفاً بالعبرانية والسريانية والعربية» (شرح التأويلات، ورقة ١١٨ و).

^٨ ك + فالآية.

^٩ ع م - أنه.

^{١٠} «فأشارت إليه قالوا كيف نكلم من كان في المهدي صبيبا قال إن عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبيا» (سورة مريم، ١٩/٢٩-٣٠).

وفي الآية دليل عصمة الرسل والأنبياء عليهم السلام عن الكفر، بقوله: ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي من دون الله. وخاصة في عصمة رسولنا محمداً صلى الله عليه وسلم، [مثل] قوله: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،^١ ثم قال: ^٢ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا،^٣ شرط في المؤمنين اكتساب ما يستوجبون به الأذى ولم يشترط في النبي صلى الله عليه وسلم. دل أنه لا يكون منه اكتساب ما يستوجب به الأذى، ويكون من المؤمنين، بشرطه فيهم ذلك. والله أعلم.

وقوله: ^٤ ولكن كونوا، معناه أي ولكن يقول لهم: كونوا ربانيين، وكأنه على الابتداء والاستئناف، ويقول لهم: كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون. ثم اختلف في ربانيين. قيل: متعبدين لله بالذي^٥ يعلمون [من] الكتاب وبالذي يدرسون. وقيل: ربانيين^٦ علماء حكماء،^٧ وقيل: حكماء علماء،^٨ وقيل: علماء فقهاء؛ وهو واحد. ثم فيه دلالة أن الرجل قد يدرس ويعلم آخر بما لا يفقه ولا يعلم معناه، لا كل^٩ من يدرس شيئاً أو يعلم آخر يكون فقيهاً فيه،^{١٠} ويعرف^{١١} ما أودع فيه من المعنى. وفيه دلالة جواز الاجتهاد، لأنه إنما يوصل إلى ما فيه من المعنى والفقه بالاجتهاد. والله أعلم.

﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [٨٠].
وقوله: ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً، اختلف فيه. قيل: ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة [والنبيين] أرباباً، لأنهم يقولون: إن الله أمرهم بذلك، كقوله:

^١ ك ن - محمد.

^٢ سورة الأحزاب، ٥٧/٣٣.

^٣ جميع النسخ: وقال.

^٤ ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بِهَتَانَا وَهَاتَانَا﴾ (سورة الأحزاب، ٥٨/٣٣).

^٥ ك: قوله.

^٦ ع: بالذين.

^٧ جميع النسخ: الربانيين.

^٨ جميع النسخ: العلماء الحكماء.

^٩ ن ع م: إلا كل.

^{١٠} ن - فيه.

^{١١} جميع النسخ: وتعرف.

وَإِذَا قَعَلُوا فَاجِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا.^١ وقيل:^٢ إن عيسى وعزيرًا ومن [٨٧] ذكر لا يأمركم أن تتخذوا / الملائكة والنبيين أربابا من دون الله، وقد عصمهم الله^٣ بالنبوة. وقوله: أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون، يحتمل وجوها. يحتمل: أيأمركم الله بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون له بالخلق، لما تشهد^٤ خلقه كل واحد على وحدانيته، كقوله: وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.^٥ ويحتمل بعد إذ أنتم مسلمون، أي أسلموا له، وأقروا به مرة، ثم كفروا به بعد ما كانوا مخلصين له بالتوحيد.^٦ ويحتمل قوله: بعد إذ أنتم مسلمون، بعد إذ دعاكم إلى الإسلام فأجاب بعضكم.

﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَضْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِضْرِي قَالُوا أَقْرَضْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [٨١]

وقوله: وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة، الآية. قال مجاهد: هذا خطأ من الكاتب وهي في قراءة ابن مسعود رضي الله عنه: ميثاق الذين أوتوا الكتاب^٧ على ما ذكر في آية أخرى: وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُتُوا الْكِتَابَ،^٨ لأن الميثاق لا يؤخذ على النبيين أن يُصدِّقوا. لكنه يجوز هذا [أيضا].^٩

ثم اختلف فيه؛ قيل: ميثاق الأول من الأنبياء ليُصدِّقَنَّ بما جاء به الآخرُ منهم لو أدركه.^{١٠}

^١ سورة الأعراف، ٢٨/٧.

^٢ ك: قيل.

^٣ ن ع م - الله.

^٤ ك ع م: يشهد؛ ن: شهد.

^٥ جميع النسخ: أحد.

^٦ ﴿أغير دين الله يعنون وله أسلم من في السماوات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون﴾ (سورة آل عمران، ٨٣/٣).

^٧ ع م - بالتوحيد.

^٨ انظر: تفسير الطبري، ٣٣١/٣؛ وتفسير القرطبي، ٤/١٢٤؛ والبحر المحيط لأبي حيان، ٥٠٨/٢.

^٩ ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْفُرُ بِهِ﴾ (سورة آل عمران، ١٨٧/٣).

^{١٠} م - هذا. «قال مجاهد: قوله ﴿النبيين﴾ خطأ من الكتاب والصحيح ما ذكر في قراءة ابن مسعود ميثاق الذين

أوتوا الكتاب لما آتيتكم من كتاب وحكمة وهو ما ذكر في آية أخرى ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أوتُوا الْكِتَابَ

لتبينه للناس ولا تكفرون﴾ (سورة آل عمران، ١٨٧/٣)، وهذا لأن الميثاق لا يؤخذ على النبيين ليصدقوا. وقال

غير مجاهد بأن القراءة المعروفة صحيحة» (شرح التأويلات، ورقة ١١٨ ط).

^{١١} ك ع م: لو أدرك.

وقيل: أخذ الله ميثاقا على النبيين أن يصدق بعضهم بعضا، وأن يبلغوا كتاب الله ورسالاته إلى قومهم، ففعلوا.^١ ثم أخذوا موثيق قومهم أن يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم ويصدقوه وينصروه. وقيل: أخذ الله على النبيين ميثاقا على أن يبلغوا الرسالة إلى قومهم ويدعوا الناس إلى دين الله.

قال [أبو بكر] الكيسانى:^٢ فيه بوجهين. أحدهما، يقول: ميثاق الذين منهم النبيون، وهم بنو إسرائيل، وكل ميثاق ذكره الله تعالى في القرآن في أهل الكتاب وإنما يراد به بنو إسرائيل. والثاني ذكره كما ذكرنا من تصديق بعضهم بعضا وتبليغ كتب الله إلى قومهم. وقوله: ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم، أخذ عليهم الميثاق ليأخذوا على قومهم الموثيق: أن يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم إذا خرج وينصروه.

وقوله: قال أقررتم، قال الله تعالى للأنبياء: أقررتم وأخذتم على ذلكم إصري. قيل: هو عهدي؛ والإصر، قيل: هو العهد. قالوا أقررنا، بالعهد لنؤمنن به^٣ ولنتصرنه^٤ وأخذنا^٥ على قومنا ليؤمنن به ولينصرنه.

وقال الله: فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين. يقول الله: وأنا على إقراركم بمحمد عليه الصلاة والسلام من الشاهدين. وقيل: قال الله: فاشهدوا أي قد أخذت عليكم العهد،^٦ وأنا معكم من الشاهدين، أنكم قد أقررتم بالعهد.

﴿فَمَنْ تَوَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [٨٢]

يقول الله: فمن تولى بعد ذلك العهد والإقرار بنقض^٧ العهد والرجوع عن الإقرار فأولئك هم الفاسقون.

﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبِغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [٨٣]

وقوله: أفغير دين الله يبغون. الدين كأنه يتوجه إلى وجوه. يرجع إلى اعتقاد المذهب في الأصل،

^١ م - ففعلوا.

^٢ جميع النسخ: الكسائي. والتصحيح من الشرح، ورقة ١١٨ ظ. وهو المعروف بالأصم.

^٣ ع م - به.

^٤ ن - ولنتصرنه.

^٥ ع م: وإذا أخذنا.

^٦ جميع النسخ: بالعهد.

^٧ ن ع: ينقض.

ويرجع إلى الحكم والخضوع، كقوله تعالى: **أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ**^١، ويرجع إلى الجزاء. ثم قوله: **أَفْغِيرَ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ**. كان كل منهم يبغي ديناً هو دين الله، ويدّعي أن الدين الذي هو عليه دين الله. لكن هذا - والله أعلم - كلٌّ منهم في الابتداء، يبغي^٢ دين الله في نفسه، لكن بآن له من بعدُ وظَهَرَ بالآيات والحجج أنه ليس على دين الله، وأن دين الله^٣ هو الإسلام، فلم يرجع إليه ولا اعتقده، ولزم غيره، بالاعتناد^٤ والمكابرة، فهو باغٍ غير دين الله.^٥ **والله أعلم.**

{قال الشيخ رحمه الله} في قوله: **أَفْغِيرَ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ**، أي أفغير ما في دين الله من الأحكام والتوحيد.^٦ ويحتمل: **أَفْغِيرَ دِينَ اللَّهِ** يدينون. وليس على الاستفهام، ولكن على الإيجاب أنهم في صنيعهم يبغون غير الذي هو دين الله. كقوله: **أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ**^٧ الآية، وكقوله: **أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ**^٨ الآية.

وقوله: **وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً**، يحتمل وجوهاً. يحتمل: **أسلم** أي استسلم وخضع له بالخلقة، إذ في خلقة كلِّ دلائل وحدانيته. ويحتمل: **وله أسلم من في السماوات** يعني الملائكة، **ومن في الأرض** [يعني] المؤمنين الذين أسلموا؛ طوعاً وكرهاً،^٩

^١ سورة المائدة، ٥٠/٥.

^٢ ع م: أيبغي.

^٣ ع م - وأن دين الله.

^٤ ن: بالعناد. الاعتناد: المبالغة في العناد، وركوب الخلاف والعصيان (لسان العرب، «عند»).

^٥ «فإن قالوا: ما معنى قوله: ﴿أَفْغِيرَ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾، وكل كافر له عقل وبصر يبغي ديناً هو دين الله، ويدعي أن الذي هو عليه دين الله تعالى؟ قيل من وجهين. أحدهما أن كل عاقل يبغي دين الله تعالى، لكن لما كان بنوع تقصير في الطلب والاستدلال والاشتغال بلذات الدنيا وحطامها منع عن الوصول إلى الدين الحق، فجعل في المعنى كأنه باغٍ غير دين الله تعالى، إذ لو كان باغياً دين الله تعالى لطلب لوجهه الذي وضع، فيصل إليه على ما قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لِنَهْدِيهِمْ سَبِيلَنَا﴾ (سورة العنكبوت، ٦٩/٢٩). فدل أنه لم يكن باغياً له من حيث المعنى، وإن كان باغياً من حيث الصورة. والثاني أن كلا منهم يبغي في نفسه دين الله تعالى، لكن قد بان للبعض في الانتهاء ما هو دين الحق لظهور الآيات والحجج، وأنه على غير دين الله تعالى، فلم يرجع عن ذلك إلى الإسلام، وبقي على ما عليه على طريق العناد والمكابرة، وهو باغٍ غير دين الله تعالى، فكانت الآية في المعاندين» (شرح التأويلات، ورقة ١١٨ ظ - ١١٩ و).

^٦ ع - والله أعلم قال الشيخ رحمه الله في قوله أفغير دين الله يبغون أي أفغير ما في دين الله.

^٧ ع + ويحتمل أفغير دين الله يبغون أي أفغير ما في دين الله من الأحكام والتوحيد.

^٨ سورة البقرة، ٣٠/٢.

^٩ سورة النور، ٥٠/٢٤.

^{١٠} ع - يحتمل وجوهاً يحتمل أسلم أي استسلم وخضع له بالخلقة إذ في خلقة كل دلائل وحدانيته ويحتمل وله أسلم من في السماوات يعني الملائكة ومن في الأرض المؤمنين الذين أسلموا طوعاً وكرهاً.

يعني أهل الأديان يقرون أن الله ربهم وهو خلقهم، كقوله تعالى: **وَلَيْكُنْ سَأَلَتْهُمْ مَن تَخْلَقُهُمْ لَيَقُولُنَّ اللهُ**^١، فذلك^٢ إسلامهم وهم في ذلك [الحال] مشركون.

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: من في السماوات أسلموا طوعا، وأما أهل الأرض فمنهم من أسلم طوعا ومنهم من أسلم كرها مخافة السيف.^٣ وعن ابن عباس رضي الله عنه أيضا قال: طوعا من وُلد في الإسلام، وكل من أسلم ولم يولد في الإسلام فهو كرهه.^٤

وقيل: منهم من أسلم طوعا، ومنهم من جبروا عليه. والإسلام هو تسليم النفس لله خالصا لا يشرك فيها غيره، كقوله تعالى: **صَرَبَ اللهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ**^٥، الآية. دلت الآية أنه ما ذكرنا. **وَاللهُ أَعْلَمُ**. والإسلام^٦ هو اسم الخضوع، وكل منهم قد خضعوا، ولم يجترئ أحد أن يخرج عليه.

﴿قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [٨٤]

وقوله: قل آمنا بالله وما أنزل علينا وما أنزل على إبراهيم، الآية - هذا والله أعلم - وذلك أن اليهود والنصارى لما آمنوا ببعض الرسل وكفروا ببعض، كقوله: **تُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَتُكَفِّرُ بِبَعْضٍ**^٧، أمر الله تعالى^٨ المؤمنين أن يؤمنوا بالرسول جميعا، فآمنوا بهم جميعا، وقالوا: لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون. والإسلام ما ذكرنا.^٩ **وَاللهُ أَعْلَمُ**.

^١ سورة الزخرف، ٨٧/٤٣.

^٢ ن: وذلك.

^٣ تنوير المقياس من تفسير ابن عباس، ٦٧.

^٤ المرجع السابق، ٦٧.

^٥ سورة الزمر، ٢٩/٣٩.

^٦ ع - والإسلام.

^٧ جميع النسخ: كقولهم.

^٨ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنُكْفِرُ بِبَعْضٍ وَنَحْنُ بِهِمْ يُرِيدُونَ أَن يُتَّخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ (سورة النساء، ١٥٠/٤).

^٩ ن + إلى.

^{١٠} انظر عند تأويل قوله تعالى في سورة آل عمران، ١٩/٣.

﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [٨٥]

وقوله: ومن يتبع غير الإسلام دينا فلن يقبل منه، اختلف فيه. [قيل]: فلن يقبل^١ حسنة من يبغي غير دين الإسلام في الدنيا، وهو كقوله: وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ، أي بالمؤمن به^٢ فَقَدْ حِطَّ عَمَلُهُ^٣. ويحتمل: من أتى بدين / سوى دين الإسلام فلن يقبل منه. وقيل: إنها نزلت في نفر ارتدوا عن الإسلام بعد ما أسلموا، ثم تاب بعضهم، فنزل قوله: ومن يتبع غير الإسلام دينا فلن يقبل منه^٤ وهو في الآخرة من الخاسرين^٥.

{قال الشيخ رحمه الله} في قوله: ومن يتبع غير الإسلام دينا فلن يقبل منه: يحتمل يتبغي يطلب. فلن يُقْبَلَ مِنْهُ، كأنه نهى عن ذلك، إذ يُقْصَدُ بالتدين التقرب إلى الله تعالى. فأخبر أن ذلك لا يقبله ليصرف^٦ الطلب إلى غير ذلك؛ وذلك كما دانوا من عبادة الأوثان^٧ وغيرها لتقربهم إلى الله زلفى، فأخبر أنه لا يُقْرَبُ؛ ليصرف^٨ الطلب إلى حقيقة ذلك الدين. على أن^٩ الأديان كانت معروفة، تأبى أنفس الكفرة قبول^{١٠} اسم الإسلام لدينهم، وادعوا أن دينهم هو دين الله. فأخبر الله تعالى أن دينه هو الإسلام، وأن من يتبغي الدين ليدين الله به غيره^{١١} فالله لا يقبل منه. والله أعلم. ويحتمل الابتغاء الإرادة، فيكون فيه تحقيق الدين؛ إذ هي تجماع الفعل، فكأنه قال: من دان غير دين الإسلام فلن يقبل منه، وإن قصد به الله^{١٢}. والله الموفق. أيد ذلك قوله: وهو في الآخرة من الخاسرين، أنه فيمن أتى بغيره. والله أعلم.

^١ جميع النسخ + منه.

^٢ ك - به، صح ه.

^٣ سورة المائدة، ٥/٥.

^٤ ع م - وقيل إنها نزلت في نفر ارتدوا عن الإسلام بعد ما أسلموا ثم تاب بعضهم فنزل قوله ومن يتبع غير الإسلام دينا فلن يقبل منه.

^٥ روح المعاني للألويسي، ٢١٥/٣.

^٦ ع م: أن.

^٧ ع: عن ذلك.

^٨ ن ع م: لتصرف.

^٩ م - الأوثان.

^{١٠} ن ع م: لتصرف.

^{١١} جميع النسخ - أن؛ ك: صح ه.

^{١٢} جميع النسخ: عن قبول.

^{١٣} أي غير الإسلام.

^{١٤} جميع النسخ + بالدين؛ ع - الله.

^{١٥} ن - أيد ذلك قوله.

﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ
وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [٨٦]

وقوله: كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق، الآية. فالآية تحتل^١ وجوها. تحتل^٢ أن^٣ لا يهدي الله قوما هم معاندون مكابرون فيه، غير خاضعين له^٤ ولا متواضعين. إنما يهدي من خضع له وتواضع، فأما من عاند وكابر فلا يهديه.

وتحتل^٥ أن هذا في قوم مخصوصين، علم الله منهم أنهم لا يؤمنون أبداً؛ فأخبر الله تعالى أنه لا يهديهم. وأما من علم أنه يؤمن ويتوب^٦ فإنه يهديهم، بقوله: إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا [مَنْ بَعْدَ ذَلِكَ] وَأَصْلَحُوا^٧ الآية؛ أطمع [الله] من^٨ تاب وأصلح أن يهديه ويغفر له. ويحتمل أن^٩ لا يهديهم طريق الجنة إذا ماتوا على كفرهم، كقوله: ^{١٠} وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ^{١١}.

{ قال الشيخ رحمه الله: } ويحتمل لا يهديهم في وقت اختيارهم الضلالة. وقيل: بما اختاروا من الضلالة لا يهديهم، أي لا يسميهم.^{١٢}

{ قال الشيخ رحمه الله: } ودل قوله: كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم، أن دين الإسلام هو الإيمان، وأن الكفر مقابله^{١٣} من الأضداد.

^١ ع م: يحتمل.

^٢ ع م: يحتمل.

^٣ م - أن.

^٤ ن ع م - له.

^٥ ن ع م: ويحتمل.

^٦ جميع النسخ: وتاب.

^٧ ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (سورة آل عمران، ٨٩/٣).

^٨ ع - من.

^٩ م: أنه.

^{١٠} ع: لقولهم.

^{١١} ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ (سورة النساء، ١٦٨/٤-١٦٩).

^{١٢} جميع النسخ + والله لا يهدي القوم الظالمين. أي «لا يسميهم مهتدين بل ضالين». شرح التاويلات، ورقة ١١٩و.

^{١٣} ن ع م: مقابلة.

وكيف يهدي، قيل: بكفرهم،^١ وقيل: وقت^٢ اختيارهم [الضلالة]. وقيل: ذلك في قوم علم الله أنهم لا يؤمنون، وكانت همتهم التعنت والمخالفة. والله أعلم.^٣

وقوله تعالى: والله لا يهدي القوم الظالمين. الآية ترد على المعتزلة قولهم؛ لأنهم قالوا:^٤ إن الهدى البيان، والبيان للكل.^٥ [وقالوا بتقدم الفعل؛^٦ فلو كان متقدما لكان في ذلك^٧ إعطاء الهدى للظالم. فأخبر عز وجل أنه لا يهدي الظالمين. وهم يقولون: لا، بل يهدي الظالم، فذلك خروج عليه. وأما على قولنا، فإن التوفيق والقدرة إنما تكون^٨ معه، فكان قولنا موافقاً للآية.

{قال الشيخ رحمه الله} في قوله: والله لا يهدي: ^٩ فلو لم يكن الهدى غير البيان فلقد هداهم إذاً على قول المعتزلة.

^١ ن ع: كفرهم.

^٢ جميع النسخ: في وقت.

^٣ «أي لا يهدي الله قوما هم معاندون مكابرون فيه غير خاضعين له فلا يخلق فيهم الاهتداء ولا يوفق لهم لاكتساب الاهتداء. وإنما يخلق الاهتداء ويوفقهم على كسب ذلك ويقدرهم عليه إذا كانوا خاضعين متواضعين له على ما بينا غير مرة أن الهداية من الله تعالى على أقسام ثلاثة. خلق الاهتداء وإعطاء القدرة، والتوفيق على كسب الاهتداء وتحصيله، وبيان الطريق؛ والثالث عام الوجود في حق الكافر والمؤمن، دل أن المراد منه غير بيان الطرق. ويحتمل أن هذا في قوم مخصوصين علم الله منهم أنهم لا يؤمنون أبداً فأخبر أنه لا يهديهم. فأما من علم منه أنه يؤمن في مستأنف الوقت فإنه يهديهم أي يخلق فيهم الاهتداء ويوفقه على تحصيله واكتسابه. ألا ترى إلى قوله تعالى ﴿إلا الذين تابوا وأصلحوا﴾ في سياق الآية أطمع الله أن من تاب عن الكفر وأصلح أنه يخلق فيه الاهتداء إلى الإيمان والقدرة على الإيمان ويغفر له. ويحتمل أي لا يهديهم طريق الجنة إذا ماتوا على كفرهم، لقوله: ﴿ولا ليهديهم طريقاً إلا طريق جهنم﴾ وهذا تأويل الجبائي. وقيل: لا يهديهم، أي لا يسميهم مهتدين بل ضالين بما اختاروا من الضلالة وباشروها بأنفسهم وهو تأويل المعتزلة أيضاً. ويحتمل لا يهديهم في وقت اختيارهم الضلالة أي لا يعطيهم قدرة تحصيل الاهتداء ولم يخلق فيهم ذلك، لأن قدرة الاهتداء في حال الضلالة لا يتحقق لأن القدرة مع الفعل عندنا، وكذلك خلق الاهتداء لا يجامع خلق الضلالة والكفر» (شرح التأويلات، ورقة ١١٩و).

^٤ ك ن ع - قالوا؛ ك (ه): قالوا.

^٥ «يقولون: إن الهدى من الله تعالى، هو بيان الحجة والطريق لا غير، وهذا البيان شامل للكفرة والمسلمين. فإرد عليهم بأن الله تعالى خص الظالمين بالحرمان من الهداية، فيكون خلاف النص» (شرح التأويلات، ورقة ١١٩و).

^٦ ن: يتقدم.

^٧ «ويقولون: إن التوفيق يتقدم الفعل والقدرة على الإيمان» (المرجع السابق).

^٨ ع - في ذلك.

^٩ ن: يكون.

^{١٠} ك ن + من ذكر.

﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [٨٧] ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ [٨٨]

وقوله: أولئك جزاؤهم أن عليهم لعنة الله. قيل: لعنة الله^١ عذاب الله.^٢ وقيل: لعنة الله هي^٤ الإياس من رحمته وعفوه. واللعن هو الطرد في اللغة. ولعنة الملائكة ما قيل في آية أخرى، قوله: أذعوا ربكم يخفف عنا يوماً من العذاب قالوا أو لم تك تأتيكم رسلكم بالبينات قالوا بلى قالوا فادعوا،^٥ الآية. وقيل: لعنة الملائكة قوههم لهم [في قوله تعالى]: وتادوا يا مالك ليضي علينا ربك قال إنكم ماكثون،^٦ إلى آخره. وقيل: يدعون^٧ عليهم باللعن. وقيل لعنة المؤمنين [هي ما جاء في] قوله: وتادى أصحاب النار أصحاب الجنة أن أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله قالوا إن الله حرمهما على الكافرين،^٨ فذلك لعنهم عليهم.

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [٨٩]

وقوله: إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم، ملحق على قوله: كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم،^٩ ذكر^{١٠} الكفر بعد الإيمان، ثم ذكر التوبة فقال: إلا الذين تابوا، الآية، أطمع لهم المغفرة والرحمة بالتوبة بعد الكفر بقوله: فإن الله غفور رحيم. وما قيل في القصة أيضاً: إن نفرًا ارتدوا عن دين الإسلام، ثم تاب بعضهم ولم يتب البعض، فنزل قوله: إلا الذين تابوا، الآية.

وفي الآية^{١١} دلالة قبول توبة المرتدين، لأن قوله: إلا الذين تابوا من بعد ذلك، الآية،

قيل في القصة.

^١ م: وقيل.

^٢ ك - قيل لعنة.

^٣ ع - قيل لعنة الله عذاب الله.

^٤ ك - هي.

^٥ ﴿وقال الذين في النار لحزنة جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا يوماً من العذاب. قالوا أو لم تك تأتيكم رسلكم بالبينات قالوا بلى قالوا فادعوا وما دعاء الكافرين إلا في ضلال﴾ (سورة المؤمن، ٤٠/٤٩-٥٠).

^٦ سورة الزخرف، ٧٧/٤٣.

^٧ ن ع م: يدعوا.

^٨ سورة الأعراف، ٥٠/٧.

^٩ سورة آل عمران، ٨٦/٣.

^{١٠} ك: ذلك، صح هـ.

^{١١} ع - وفي الآية.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ نَقْبَلَ تَوْبَتَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الصَّالُونَ﴾ [٩٠]

وقوله: إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفرا لن تقبل توبتهم^١. اختلف فيه. قيل قوله: كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا،^٢ أي ماتوا على ذلك، فذلك زيادتهم الكفر. وقيل: إنهم^٣ الذين كفروا بعيسى بعد الإيمان بالرسول جميعا، ثم ازدادوا كفرا بمحمد صلى الله عليه وسلم.

لن تقبل توبتهم. قيل: لن تقبل توبتهم التي تابوا مرة ثم تركوها. وقيل: لن تقبل توبتهم التي أظهروا باللسان ولما كان^٤ ذلك في قلوبهم. أي ليست لهم توبة، لا أن^٥ تكون منهم توبة،^٦ فرد، كقوله: لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ.^٧

وقيل: هم قوم علم الله أنهم لا يؤمنون^٨ أبدا، فأخبر أنه لا تقبل^٩ توبتهم، كقوله: أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ.^{١٠}

وقيل: لا تقبل توبتهم عند الموت، كقوله: فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَخَدَعُوا. وكقوله: وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ،^{١١} وكقوله: لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ.^{١٢} أخبر أنه لا ينفع الإيمان في ذلك الوقت، فعلى ذلك قوله: لن تقبل توبتهم، في ذلك الوقت إذا داموا على الكفر إلى ذلك الوقت.

^١ ن + الآية.

^٢ ك - لن تقبل توبتهم اختلف فيه قيل كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا.

^٣ ك ن ع: إن.

^٤ أي ولم يكن.

^٥ ن ع م: إلا أن.

^٦ ك: لأن؛ ك ه: إلا أن.

^٧ ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ (سورة النجم، ٢٦/٥٣).

^٨ ن ع: لا يتوبون.

^٩ ن: لا يقبل.

^{١٠} ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سِوَاءَ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (سورة البقرة، ٦/٢).

^{١١} ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَخَدَعُوا﴾ وكفرونا بما كنا به مشركين فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا ﴿(سورة المؤمن، ٨٤/٤٠-٨٥).

^{١٢} سورة النساء، ١٥٩/٤.

^{١٣} ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ أَوْ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا﴾ (سورة الأنعام، ١٥٨/٦).

{قال الشيخ رحمه الله} في قوله: إن الذين كفروا بعد إيمانهم [ثم ازدادوا كفراً] لن تقبل توبتهم: ذلك في قوم مخصوصين، أي لا يكون^١ منهم توبة،^٢ كقوله: وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ،^٣ أي لا شافع لهم.^٤ ويحتمل عند رؤية بأس^٥ الله، وجزاء فعله عند القيامة، ومعاناة^٦ الموت. / يدل على ذلك الآية التي تقدمت.

[١٨٨]

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [٩١]

وقوله: إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً ولو افتدى به. يقول: لو كان معهم فافتدوا به أنفسهم^٧ ما قبل منهم، ولكن لا يكون، كقوله: وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ،^٨ أي لا يكون لهم شفيع، لا^٩ أن كان لهم شفيع فيشفعون فلا تقبل شفاعتهم، ولكن لا يكون لهم. فهذا يدل على أن قوله: لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ،^{١٠} أي لا يتوبون. والله أعلم.

وروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم^{١١} قال: «يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أ كنت مفتدياً به؟ فيقول نعم يا رب! فيقال له: قد سئلت أيسر من ذلك، [فذلك قوله عز وجل: إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً]». ^{١٢}

^١ ن: لما يكون.

^٢ ع م - توبة.

^٣ ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (سورة البقرة، ٤٨/٢).

^٤ م + شفاعة لهم.

^٥ ن ع م: فعل.

^٦ ن: أو معاناة.

^٧ ك: لا افتدوا فيه أنفسهم؛ ن ع: لا افتدوا به أنفسهم؛ م: لا افتدوا بأنفسهم.

^٨ سورة البقرة، ٤٨/٢.

^٩ ن ع: إلا.

^{١٠} جزء من الآية السابقة.

^{١١} ن م + أنه.

^{١٢} مسند أحمد بن حنبل، ٣/٢١٨؛ وصحيح البخاري، الرقاق ٤٩؛ وصحيح مسلم، المنافقين، ٥٢.

﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [٩٢]
 وقوله عز وجل: لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون. يحتمل أن تكون الآية^١ - والله أعلم -
 في كفارٍ متعتهم عن الإسلام الزكاة والصدقات التي تجب في الأموال، كقوله: وَمِنْهُمْ مَنْ
 عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ
 وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ، الآية إلى قوله: بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ.^٢ أخبر
 عز وجل [أنهم] لن ينالوا الإسلام حتى ينفقوا^٣ مما يحبون^٤ من الأموال. [هو] كقوله: الَّذِينَ
 لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ.^٥

ويحتمل [أن تكون] الآية في المؤمنين، رَغَّبهم عز وجل في إنفاق ما يحبون، كقوله:
 لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
 وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ،^٦ الآية، أخبر أن البر ما ذكر من الإيمان به،
 وإيتاء المال في حبه.

وروي عن أنس رضي الله عنه قال: لما نزل قوله تعالى: لن تنالوا البر^٧ حتى تنفقوا مما تحبون،
 قال أبو طلحة: يا رسول الله! حائطي الذي في مكان كذا وكذا فهو الله، ولو استطعت أن أسره
 ما أعلنته. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اجعله في قرابتك أو أقرباثك».^٨ وروي
 عن عمر رضي الله عنه أنه لما نزل هذا أعتق جارية له.^٩

^١ ع م: أن يكون.

^٢ ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾. فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا
 وهم معرضون. فأعقبهم نفاقا في قلوبهم إلى يوم يَلْقَوْنَهُ بما أَخْلَفُوا اللَّهَ ما وَعَدُوهُ وبما كانوا يكذبون﴾ (سورة
 التوبة، ٧٥-٧٧).

^٣ جميع النسخ: لن تنالوا.

^٤ جميع النسخ: حتى تنفقوا.

^٥ جميع النسخ: تحبون.

^٦ سورة فصلت، ٧/٤١.

^٧ ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ
 وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ﴾
 (سورة البقرة، ١٧٧/٢).

^٨ ع م + الآية.

^٩ جميع النسخ: أو قرابتك. مسند أحمد بن حنبل، ١١٥/٣، ١٤١، وصحيح البخاري، الزكاة ٤٤، الوكالة ١٥،
 الوصايا ١٠، ١٤، ١٧، وصحيح مسلم، الزكاة ٤٣-٤٤.

^{١٠} ك ع م - له. تفسير القرطبي، ١٣٣/٣.

ثم اختلف في البرّ، قيل: البر هو الجنة هاهنا،^١ وقيل: البر هو الإسلام إن كان [قوله تعالى] في الكافرين،^٢ وقيل: لن تتلوا درجات الجنة وما عند الله من الثواب إلا بإتفاق ما تحبون. وقوله تعالى: وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم، ففيه دليل قبول القليل من الصدقة؛ لأنهم كانوا يمتنعون عن قليل التصدق استحقاقاً؛ فأحير أنه بذلك عليم، وإن قلّ بعد أن يكون ذلك لله عز وجل. والله أعلم.

﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [٩٣] ﴿فَمَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [٩٤]

وقوله: كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه، الآية. قال ابن عباس رضي الله عنه: وكان الطعام كله حلالاً لهم إلا الميتة والدم ولحم الخنزير.^٤ إلا ما حرم إسرائيل على نفسه، يعني يعقوب حرم على نفسه لحم الإبل وألبانها، وكان من أحب الطعام إليه. إن ثبت ما ذكر في القصة^٥ أن يعقوب عليه السلام أقبل يريد بيت المقدس، فلقبه ملك، فظن يعقوب أنه لص^٦ فعالجه بصارعه، حتى أضاء له الفجر، فلما أضاء لهما الفجر، غمز الملك فخذ يعقوب فتهيج^٧ عليه عرق النساء، فكان يبيت^٨ الليل ساهراً^٩ من وجعه، فأقسم لئن شفاه الله ليحرم من أحب الطعام والشراب إليه على نفسه فشفاه الله من ذلك فحرم لحم الإبل وألبانها،^{١٠} لأنهما من أحب الطعام والشراب إليه؛^{١١} فإن ثبت هذا فهو إما حرم ذلك على نفسه بالإذن من الله عز وجل والأمر منه.

^١ ك: هذا هنا.

^٢ ع: في الكافر.

^٣ ع - كانوا.

^٤ لم نجده فيما تسر لنا من المراجع.

^٥ ك + ذكر في القصة.

^٦ ع م: لهن.

^٧ ع م: فتهيج.

^٨ م: بيت.

^٩ م: ساهراً.

^{١٠} روح المعاني للألوسي، ٢/٤.

^{١١} ع م - على نفسه فشفاه الله من ذلك فحرم لحم الإبل وألبانها لأنهما من أحب الطعام والشراب إليه.

ثم^١ إن اليهود قالوا: إنما كان تحريم ذلك من الله في التوراة،^٢ فأمر الله تعالى نبيه^٣ أن قل لهم: فاتنوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين، أن ذلك التحريم من الله في التوراة.

ويحتمل أن يكون التحريم كان بظلم، منهم، كقوله: قَبِطْلُمِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِم طَيْبَاتٍ،^٤ الآية، ثم^٥ أنكروا تحريم ذلك بظلمهم فدَعُوا بإحضار التوراة ليظهر كذبهم، فأبوا ذلك. فلا ندري كيف كانت القصة ولكن فيه إثبات دلالة رسالة رسولنا^٦ محمد صلى الله عليه وسلم، حيث أخبر عما أسروا، وأظهر ما كنتموا.

قال أبو زيد:^٧ إنما قَدَّرَ أهل الكتاب على تغيير كتابهم والزيادة فيه والنقصان، ولم يكن لأحد تغيير القرآن عن وجهه، أو زيادة فيه،^٨ أو نقصان منه؛ لأن كتبهم تشبه كلام غيره من الحكماء، فغيروه^٩ بغيره من كلام الحكماء. وأما القرآن فهو آية معجزة لم يقدرُوا على تحريفه ولا تبديله، وإن عَلِمَ أنه كان كما ذُكِرَ،^{١٠} وإلا فهو - والله أعلم - لَيَهْتِكَ عليهم أَسْتَارَهُمْ، وَلَيُظْهِرَ مِنْهُمْ مَا كُنْتُمْ. وفيه إثبات رسالة^{١١} محمد صلى الله عليه وسلم.

[فمن افتري على الله الكذب من بعد ذلك فأولئك هم الظالمون، أي من اختلق على الله الكذب من بعد البيان في كتابهم فأولئك هم الظالمون].^{١٢}

﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [٩٥]

وقوله: قل صدق الله فاتبعوا ملة إبراهيم حنيفا، الآية، قد ذكرناه فيما تقدم.^{١٣}

^١ ع - ثم.

^٢ ع + ويحتمل.

^٣ ك: بنبيه.

^٤ ﴿بِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِم طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِضْمَانٍ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ (سورة النساء، ٤/١٦٠).

^٥ م - ثم.

^٦ ك - رسولنا.

^٧ م: أبو زيد.

^٨ م - فيه.

^٩ جميع النسخ: فغيروا.

^{١٠} أي لو كان القرآن يشبه كتب أهل الكتاب لاجترأ المحرف على تغيير القرآن بزيادة فيه أو نقصان منه.

^{١١} م: لرسالة.

^{١٢} ما بين القوسين مأخوذ من الشرح، ورقة ١٢٠ و.

^{١٣} ك - وقوله قل صدق الله فاتبعوا ملة إبراهيم حنيفا الآية قد ذكرناه فيما تقدم. «يحتمل صدق الله، أن الطعام

كله كان جلالا لبني إسرائيل قبل تحريم إسرائيل على نفسه، فصار ما حرم حراما على قومه إلى وقت نزول التوراة -

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ [٩٦]

وقوله: إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا. قيل فيه بوجوه.^١ قيل: إن أول بيت مبارك وضع للناس هو بكة. وقيل: أول مسجد وضع للناس ببكة.^٢ وقيل: يريد ببكة البقعة، أي أول بقعة خلق الله هو بكة، ومنها دُحيت الأرض. وقيل: إن آدم عليه السلام لما أمر بالحج فيه، قال جبريل عليه السلام: قد حج فيه الملائكة قبلك بالفي عام.^٣ وقيل: خلق الله البيت قبل الأرض بالفي عام.^٤

ثم اختلف في قوله: بكة، قيل: البكة^٥ الزحام.^٦ وقيل: البكة موضع البيت، ومكة^٧ سائر القرية.^٨ وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: مكة من فحج إلى التنعيم إلى المنحر، وبكة من البيت إلى البطحاء.^٩ وقيل: بكة الكعبة، حيث يَبْكُ الناس؛ أي يزدحم بعضهم بعضًا، ومكة^{١٠} ما وراءها. وقوله: مباركا، قيل: يُغْفَرُ فيه الذنوب والخطايا، وهدى للعالمين.

= ثم صار حلالا ما صار حراما بتحريمه. ويحتمل صدق الله فيما أخبر أن تحريم ذلك عليهم بظلمهم بعد التوراة ردا على اليهود في دعواهم حرمة ذلك عليهم ابتداء لا بسبب ظلمهم. والله أعلم. وقوله تعالى: ﴿فَاتَّبَعُوا ملة إبراهيم حنيفا﴾ أي فاتبعوا يا أمة محمد صلى الله عليه وسلم ملة أبيكم يعني دين إبراهيم، فكلوا لحوم الإبل وألبانها واكلوا الشحوم والتروب. فأحل الله تعالى لأمة محمد عليه ما كان حلالا على إبراهيم عليه السلام وحرّم عليهم ما كان حراما عليه وهو تفسير الاتباع. والله أعلم» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٠و). وانظر أيضا عند تأويل قوله تعالى في سورة البقرة، ١٢٠/٢، ١٣٠.

^١ ن + إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا قيل فيه بوجوه.

^٢ جميع النسخ: مكة. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٢٠و.

^٣ أخرج ابن أبي شيبة والبيهقي في شعب الإيمان، (مصنف ابن أبي شيبة، ٢٦٧/٧؛ وشعب الإيمان للبيهقي، ٤٣٥/٣؛ وسنن الكبرى له، ١٧٧/٥) عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كان موضع البيت في زمن آدم عليه السلام شبرا أو أكثر علما، فكانت الملائكة تحج إليه قبل آدم، ثم حج فاستقبلته الملائكة قالوا: يا آدم من أين جئت؟ قال: حججت البيت. فقالوا: قد حجته الملائكة قبلك بالفي عام» (الدر المنثور للسيوطي، ٣١٧/١-٣١٨).

^٤ ع م + في.

^٥ ع م - قيل البكة.

^٦ م: الرخام.

^٧ ع م: موضع البيت وسائر القرية.

^٨ وقال الزجاج في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾، قيل: إن بكة موضع البيت وسائر ما حوله مكة. فأما اشتقاقه في اللغة فيصلح أن يكون الاسم اشتق من بَكَ النَّاسُ بعضهم بعضا في الطواف، أي دفع بعضهم بعضا. وقيل: بكة اسم بطن مكة، سمي بذلك لآزدحام الناس. وفي حديث مجاهد: من أسماء مكة بَكَّة. قيل: بكة، موضع البيت، ومكة: سائر البلد، وقيل: هما أسماء البلدة. والباء والميم يتعاقبان (لسان العرب، «بكك»).

^٩ الدر المنثور للسيوطي، ٢٦٧/٢.

^{١٠} ع م - ومكة.

﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا يُنذِرُونَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ
مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [٩٧]

[٨٨٨] فيه آيات بينات، يحتمل قوله: فيه آيات بينات: / ما لو تأملوا هداهم، وذلك أن الله عز وجل خلق هذا البيت بين الجبال في أرض ملساء، قليلة الأنزال والرَّيْع، لا ماء فيه ولا شجر ولا نزهة ولا ما يرغب الخلق إلى مثله، ثم جعل قلوب الناس تميل وتهوي^١ إليه أفقدتهم من غير أن كان فيه^٢ ما يرغبهم من النزهة، فلو لا أن كان ذلك من آيات الله ولطفه، وإلا ما رغب^٣ الناس إلى مثله. ويحتمل قوله: فيه^٤ آيات بينات، ما ذكر [من] مقام إبراهيم، [وما ذكر من قوله]^٥ ومن دخله كان آمنا، وذلك آياته. والله أعلم.

وقوله: ومن دخله كان آمنا، ظاهره^٦ فيمن يجني ثم دخل الحرم أمن، لأن من لم يجن فهو آمن أين دخل من الحرم^٧ وغيره. وإنما الآية على ما يخص بالأمن^٨ إذا دخل الحرم دون غيره. وقد روي عن جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يوافق هذا. وروي عن ابن عباس رضي الله عنه قال: إذا أصاب الرجل الحد في الحرم أقيم عليه، وإن أصابه في غير الحرم ثم لجأ إليه لا يحدث ولا يجالس ولا يؤاكل ولا يبايع حتى يخرج منه، فيؤخذ فيقام عليه الحد.^٩ وروي عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال: لو وجدنا قاتل أينا في الحرم لم نقتله.^{١٠} وروي عن الحسن رحمه الله أنه قال في قوله: ومن دخله كان آمنا، كان هذا في الجاهلية، فأما الإسلام فلم يزد إلا شدة، من أصاب الحد في غيره ثم لجأ إليه أقيم عليه الحد.^{١١}

^١ ك: هوى وتميل.

^٢ ن: فيهم.

^٣ ن: رغب.

^٤ ع م - ما يرغبهم من النزهة فلو لا أن كان ذلك من آيات الله ولطفه وإلا ما رغب الناس إلى مثله ويحتمل قوله فيه.

^٥ والزيادة من الشرح، ورقة ١٢٠ و.

^٦ ن: ظاهرة.

^٧ ع: على الحرم.

^٨ م: بالأرض.

^٩ م: غير.

^{١٠} تفسير الطبري، ٤/١١؛ وتفسير القرطبي، ٤/١٤١.

^{١١} الدر المنثور للسيوطي، ٢/٢٧١.

^{١٢} المحرر الوجيز لابن عطية، ١/٤٧٦.

يقال للحسن: إن الصيد كان يأمن في الجاهلية ثم [في] الإسلام لم يرفع ذلك الأمان، بل كان أمان الصيد في حال الإسلام كهو في حال الجاهلية، فعلى ذلك الأمان الذي كان في الجاهلية هو باق، غير زائل في الإسلام.

وأصحابنا رحمه الله يذهبون إلى ما روي عن ابن عباس، وابن عمر رضي الله عنهما. ولما روى ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله تعالى حرم مكة يوم خلقها، لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد^١ بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار. لا يُخْتَلَى تحلها، ولا يُغَصَّد شجرها، ولا يُتَنَفَّر صيدها، ولا يُخْتَشَّ حشيشها».^٢ أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مكة بعد الإسلام حرام كما كانت قبله،^٣ وأنها لم تحل له إلا ساعة من نهار، فإذا كان الملتجئ إليها آمناً قبل الإسلام فالواجب أن يكون آمناً بعد الإسلام حتى يخرج منها. وحجة أخرى^٤ وهو أن الله تعالى أباح لرسوله صلى الله عليه وسلم قتل المشركين جميعاً، بل فرض^٥ ذلك عليه إلا أهل مكة فإنه لم يُحَلَّ له قتلهم إلا ساعة من نهار. ففضل مكة على غيرها بما خصها به من التحريم. فلا يبعد أن لا يقام [الحد أو القصاص] على من التجأ إليها في الإسلام، إذا كانت جنايته أقل من كفر أهلها، ولم يحل قتالهم إلا ساعة من نهار.

وفي الفرق [بين] من قتل فيها وفي غيرها ثم لجأ إليه وجه آخر، [وهو] قول الله تعالى: وَلَا يُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوهُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلَكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ،^٦ أباح لهم القتل عند المسجد الحرام إذا قاتلونا^٧ فعلى ذلك يقام الحد إذا أصاب وهو فيه، وإذا أصاب وهو في غيره ثم لجأ إليه لم يقم، كما لم يُقَاتِلُوا إذا لم يُقَاتِلُوا.^٨ وهذا فرق حسن واضح بحمد الله وعونه.^٩

^١ ع: إنها.

^٢ ع - قبلي ولا تحل لأحد.

^٣ مسند أحمد بن حنبل، ٢٥٣/١، ٢٥٩؛ وصحيح البخاري، الحج ٤٣؛ وصحيح مسلم، الحج ٤٤٥-٤٤٨.

^٤ ن ع: قلة.

^٥ ع م - آمناً.

^٦ ك - أخرى، صح ه.

^٧ ن - فرض، صح ه.

^٨ «واقتلوهم حيث تقتلهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين» (سورة البقرة، ١٩١/٢).

^٩ ع م: قتلونا.

^{١٠} ن: لم.

^{١١} ن ع - إذا لم يقاتلوا.

^{١٢} ك: والله أعلم.

{ قال الشيخ رحمه الله } في قوله عز وجل ومن دخله كان آمناً: يحتمل أن يكون خبراً عن الحرم. ^١ في قدم ^٢ الدهر أنه كان - على ما يُبين - الخلق من القتال والحرب يأمنون بالحرم إذا التحتوا إليه. وذلك كقوله: ^٣ أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيَتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ، ^٤ فيكون ذلك من عظيم آيات الله تعالى، لأن ^٥ أهل الجاهلية - على عظيم ما بدلوا من الأمور وغيروا من الدين - منعهم الله تعالى عن هذا التغيير حتى بقيت لكل من شهدته آية [على] أن الله له هذا السلطان، وبه قام هذا التدبير العظيم [و] له العلم بحقائق الأشياء، ووضع كل شيء ^٦ موضعه. وعلى ذلك قال بعض أهل التأويل في قوله: ^٧ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ، ^٨ قد جعل ^٩ جل ثناؤه ذلك ^{١٠} كالأمن في الشرع والطبع. فأما الشرع ^{١١} فما جاءت به ^{١٢} الرسل، وأما الطبع فما تنافر الناس [عنه] حتى صار ^{١٣} ذلك إلى الصيد الذي يؤذيه الآخذ، وإلى أنواع الأشياء التي قامت بجوهر ^{١٤} تلك البقعة من النبات، لا ^{١٥} بأسباب تكسب. ولهذا كره بيع ربيع ^{١٦} مكة، ورخص في بيع ما يحدث فيها من النبات. والله أعلم. ودل قوله: ^{١٧} جَعَلْنَا، كذا على لزوم ذلك الحق؛ لأنه مذكور بحرف الامتنان والاحتجاج به، ^{١٨} ولا يجوز تغيير الذي هذا وصفه. والله أعلم.

^١ جميع النسخ: من الحرم.

^٢ ع: في قد.

^٣ سورة العنكبوت، ٦٧/٢٩.

^٤ ن - ذلك.

^٥ جميع النسخ: أن.

^٦ م - أهل.

^٧ ع: يبي.

^٨ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الأرض وأن الله بكل شيء عليم ﴿ (سورة المائدة، ٩٧/٥).

^٩ ك: ن: وقد جعل.

^{١٠} ك: ع: وذلك. ذلك: أي الحرم.

^{١١} ن: ع: فما الشرع.

^{١٢} ع م - به.

^{١٣} ن: صار.

^{١٤} ع: بالجوهر.

^{١٥} ع: إلا.

^{١٦} جمع الزئبق، وهو المنزل والدار بعينها والوطن متى كان، وبأي مكان كان. وهو مشتق من ذلك. وجمعه أزئبق، ورباع وربوع وأرباع وربيع القوم: محتلمهم. وفي حديث عائشة: أرادت بيع رباعها، أي منازلها (لسان العرب، «ربيع»).

^{١٧} ﴿أو لم يروا أننا جعلنا حراماً آمناً ويتخطف الناس من حولهم أفيالباطل يؤمنون وبنعمة الله يكفرون﴾ (سورة العنكبوت، ٦٧/٢٩).

^{١٨} جميع النسخ: له.

ويحتمل كان: صار آمناً، أي أوجب له الأمان [بالدخول في الحرم]. ومعلوم أن الذي لم يلزمه القتل كان آمناً دون دخوله، فثبت أن ذلك فيمن لزمه. وأيد ذلك قوله: وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ،^١ فهم قوم قد سبق منهم الكفر^٢ وقت شرع القتل بالكفر، لم يأخذهم بحق^٣ الشرع على ما سبق من الكفر في وقت لم يكن ذلك جزاؤه في الدنيا إلا أن يحدث القتال. فعلى ذلك من لزمه لا^٤ فيه فهو يأمن به إلا أن يكون أحدثه فيه. **وإنه أعلم.**

وأصله أنه أضاف الأمان إلى نفسه بقوله: كان آمناً. فكل^٥ حق يُتلف نفسه فله أمان^٦ بالدخول فيه؛ وكل حق في إقامته إحياء ما جعلت الحياة [به] ليقع مثله فهو يقام، ليكون زجر^٧ له وتكفيراً على بقاء الأمان ليقى نفسه، ولرده^٨ إلى ما لا يدري^٩ أنه التجأ إليه للهرب عن حكم الله تعالى، أو للأمان بالله ليصل إلى إقامة أحكام الله تعالى آمناً، وفي إقامته هذا أيضاً. **وإنه أعلم.**

وقوله^{١٠} عز وجل: **ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً**، فرض الله تعالى الحج بهذه الآية / على من استطاع إليه سبيلاً ولم يبين ما السبيل، وبين ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث سئل عن الاستطاعة فقال: «الزاد والراحلة»^{١١}. وهكذا يقول علماؤنا: إن الاستطاعة^{١٢} والسبيل هو الزاد والراحلة، كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقال^{١٣} بعض الناس: إذا كان بينه وبين الحج بحر لم يلزمه الحج، فكأنه ذهب إلى ظاهر الآية من استطاع إليه سبيلاً، فجعل البحر وأشباهه مزيلاً للاستطاعة، فخالف ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الاستطاعة فقال: «الزاد والراحلة»، فلم يجوز لأحد أن يزيد شرائط الاستطاعة مع الزاد والراحلة.^{١٤}

^١ سورة البقرة، ١٩١/٢.

^٢ ك: القتل؛ صح هـ.

^٣ جميع النسخ: حق.

^٤ ن ع: إلا.

^٥ م: وكل.

^٦ م: الأمان.

^٧ جميع النسخ: ورده.

^٨ جميع النسخ: لا يدرا.

^٩ ن - وقوله.

^{١٠} سنن الترمذي، الحج ٤؛ وسنن ابن ماجه، المناسك ٦.

^{١١} ع: الاستطاع.

^{١٢} ع م: وكان.

^{١٣} ع م - فلم يجوز لأحد أن يزيد شرائط الاستطاعة مع الزاد والراحلة.

لأن النبي صلى الله عليه وسلم هو المبيّن عن الله، فعلينا اتباعه في قوله وفعله وتفسيره الآية. ولكننا نجعل من يحول بينه وبين البيت [عدو] ^١ معذوراً في التأخير، ولا يأثم إن شاء الله إذا لم يقدر على الوصول إلى البيت بعلّة على ما ^٢ جعل التأخير في غيره ^٣ من العبادات ^٤ عند الأعدار والعلل، ولا يأثم في ذلك.

ثم في الآية دلالة أن لا يلزم المرأة الحج إلا بالمحرم؛ لأن المرأة وإن وجدت الزاد والراحلة فإنها تحتاج إلى من يركبها ويُنزلها، ولا تقدر على ذلك إلا بغيرها، وهكذا العرف فيهن؛ فإذا كان كذلك جعل كأنها غير واجدة للراحلة. والله أعلم.

وفيه دلالة أن العبد إذا حجّ ثم أعتق لزمه حجّة الإسلام؛ لأنه لا يملك الزاد والراحلة، فإذا لم يملك الزاد والراحلة لم يجوز ذلك عن حجة الإسلام. وكذلك روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أبما عبد حج ولو عَشْرَ حَجَجٍ فعله إذا أعتق حجّة الإسلام» ^٥. وليس كالحرف الفقير يَحْجُجُ ثم أيسرَ حاز ذلك من حجة الإسلام، ففرقوا بينهما وإن كانا في زوال الحج في الابتداء سواء. وذلك أن الفقير إذا بلغ ذلك المكان صار غنياً ولزمه الفرض، لأنه لا يحتاج حينئذ إلى زاد وراحلة، وأما العبد [فإنه] إذا حضر ذلك المكان لم يُعتَق، لذلك افترقا. وفي ذلك حجة أخرى، ما أجمع [عليه] أهل العلم أن فقيراً لو حضر القتال ضرب له سهم كامل، كما يضرب لمن كان قَوْضُ الجهاد لازماً له. ولو أن عبداً شهد الوقعة رُضِخ ^٦ له ولم يُكْمَل له سهم الحز. فافترق ^٧ حال الفقير والعبد في الجهاد والضرب في السهام، ^٨ فعلى ذلك يفترق حالهما في الحج. والله أعلم.

^١ والزيادة مستفادة من الشرح، ورقة ٢١ و١.

^٢ م - ما.

^٣ جميع النسخ: في غيرها.

^٤ م + هذا.

^٥ م - عند.

^٦ جميع النسخ: من حجة.

^٧ قال الزيلعي: رواه الحاكم في المستدرک وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. (نصب الرأية، ٦/٣). وانظر أيضاً: مصنف ابن أبي شيبة، ٣/٣٥٥.

^٨ ن: من جهة.

^٩ ك: كان، صح هـ.

^{١٠} رَضِخَ له من ماله يَرْضِخُ رَضَخًا: أعطاه. يقال: رضخت له من مالي رضية: وهو القليل (لسان العرب، «رضخ»).

^{١١} ك: فافترقت.

^{١٢} ن: في السهمان.

وقال بعض أهل العلم: إن الشيخ الذي لا يستمسك على الراحلة إذا وجد غيره يحج عنه يلزمه فرض الحج، فما يتكر^١ ممن قال في المرأة بمثله، فاحتج بما روي عن ابن عباس رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن^٢ أبي شيخ [فقد] أدركته فريضة الحج وهو لا يستطيع أن يستمسك على الراحلة أفيجزئ^٣ أن أحج عنه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أرأيت لو كان على أهلك دين فقضيته عنه أكان يقبل منك؟» قال نعم. قال: «فالله أولى بحج أهلك»، أو كلام نحوه.^٤ ولكن ليس في الخبر أن فريضة الحج إنما أدركته في الحال التي لا يستمسك [فيها] على الراحلة فيجوز^٥ أنه^٦ أدركته فريضة الحج قبل ذلك. فكذلك يقول علماؤنا: إن الحج إذا وجب فأخر أداءه حتى أعسر لم يسقط عنه الحج. وكذلك إذا وجب عليه الحج، فلم يحج حتى كبر، فصار لا يستمسك على الراحلة،^٧ عليه أن يوصي ليحج عنه. ويحتمل أيضاً أنه رغبه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج عنه تبرعاً،^٨ لا أنه ألزمه الحج في ذلك الوقت الذي لا يثبت على الراحلة. وعندنا أنه لا يلزمه لأنه إذا لم يستمسك على الراحلة فلا راحلة له.

ثم من قول هذا القائل أن من لزمه فرض الحج فله التأخير، وفي التأخير خوف^٩ إدراك المنية. ومن قوله أنه لو أخر حتى مات يصير فاسقاً، فإذا مات مات فاسقاً.^{١٠} يجعل له رخصة التأخير ثم يفسقه،

^١ م: فما يذكر.

^٢ ن - إن.

^٣ ك - وقال بعض أهل العلم إن الشيخ الذي لا يستمسك على الراحلة إذا وجد غيره يحج عنه يلزمه فرض الحج فما يتكر ممن قال في المرأة بمثله فاحتج بما روي عن ابن عباس رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أبي شيخ أدركته فريضة الحج وهو لا يستطيع أن يستمسك على الراحلة أفيجزئ.

^٤ صحيح البخاري، الحج ١، الجهاد ١٥٤، ١٦٢، ١٩٢، أدب ٦٨؛ وصحيح مسلم، حج ٤٠٧، فضائل الصحابة ١٣٥، ١٣٧.

^٥ ع - وهو لا يستطيع أن يستمسك على الراحلة أفيجزئ أن أحج عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو كان على أهلك دين فقضيته عنه أكان يقبل منك قال نعم قال فالله أولى بحج أهلك أو كلام نحوه ولكن ليس في الخبر أن فريضة الحج إنما أدركته في الحال التي لا يستمسك على الراحلة فيجوز.

^٦ ك ن: ان؛ ع: انما.

^٧ م - في الحال التي لا يستمسك على الراحلة فيجوز أنه أدركته.

^٨ ع: الراحلة.

^٩ ع + عنه ويحتمل أيضاً.

^{١٠} ن ع: متبرعاً.

^{١١} ع: فوت؛ م: فوات.

^{١٢} م - فإذا مات مات فاسقاً.

فكانه يجعل^١ له الرخصة في الفسق، فذلك قبيح وحشو من القول^٢ تميم.
 وأما عندنا فإنه لا يسع له التأخير في أول أحوال الإيمان على تمام شرط الاختيار، كغيره
 من العبادات التي لزم من نحو الصلاة والصيام وغيرهما لا يسع التأخير، فعلى ذلك الحج.
 ثم من قول الشافعي رحمه الله: إن على الكافر الحج والصلاة والصيام في حال كفره،
 فإذا أسلم سقط ذلك عنه. فذلك عندنا لعب وعبث في دين الله تعالى وتبارك، غير جائز أن
 يلزمه فرض في حال لا يجوز له فعله، فإذا جاء سبب الجواز يسقط عنه ذلك. وفي الآية دلالة
 أن الحج إنما كان فرضاً على المؤمنين خاصة، بقوله: وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ، فلو
 كان هو على الكافر،^٣ كما هو على المسلم لم يكن لقوله [وَمَنْ كَفَرَ] معنى، دل أنه غير لازم.
 والله أمر بالعبادات باسم المؤمنين.

ثم المسألة بينا وبين المعتزلة^٤ في الاستطاعة.^٥ قالت المعتزلة: [الاستطاعة] تكون^٦ قبل
 الفعل؛ لأن الله تعالى فرض الحج، وأمر بالخروج إليه إذا قدر على الزاد والراحلة على ما فسره
 رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا لم يقدر لم يلزمه، فدل أنها تتقدم.

وأما عندنا فهي على وجهين. أحدهما استطاعة الأسباب والأحوال. والثاني استطاعة الأفعال.
 فأما^٧ استطاعة الأحوال والأسباب فيحوز تقدمها من نحو الزاد والراحلة والجوارح السليمة. وأما
 استطاعة الأفعال فإنها^٨ لا تكون إلا مع الفعل؛ لأنها استطاعة الفعل وسببه، فلا تكون^٩ إلا معه.
 والوقت في الحج [شرط] لفعل الحج، لا للإيجاب،^{١٠} لأنه لو كان للإيجاب لكان له
 أن لا يخرج ولا يأتي ذلك المكان فيجب عليه الحج؛ ولأنه لو لم يلزمه إلا بالوقت، ثم
 لا يتمكن فعله به دون المكان، فيجيء أن لا يلزمه إلا بحضور ذلك، فلا يلزمه الخروج / أبداً،

[٨٩]

^١ ن: يحتمل.

^٢ ع - من.

^٣ ك: الكافر، صح ه.

^٤ ن - المعتزلة.

^٥ ع - في الاستطاعة.

^٦ ع - قالت المعتزلة.

^٧ جميع النسخ: يكون.

^٨ ن - فأما.

^٩ ن - فإنها.

^{١٠} جميع النسخ: فلا يكون.

^{١١} ع: لا لإيجاب.

إذ الحجج^١ غير لازم إلا بالوقت.^٢ ولأنه ليس على^٣ العبد^٤ أن يتكلف في اكتساب^٥ إيجاب العبادات،^٦ و[لكن] عليه أن يجهد في أداء الواجب عليه.^٧

ثم الأوقات على أقسام ثلاثة: وقت الإيجاب والأداء جميعاً نحو الصلاة والصيام ونحوهما؛ ووقت الإيجاب نحو الزكاة؛^٨ ووقت الأداء وهو الحج، إنما وجوبه بالزاد والراحلة، وأما الوقت فهو^٩ للأداء خاصة. فإذا كان في أقصى بلاد المسلمين^{١٠} فهو لم يعط قدرة فعل الحج، لأنه لا يقدر على فعله إذا كان فيما ذكرنا. دل أن قدرة الفعل لا تتقدم^{١١} الفعل، وقدرة الأحوال تتقدم لما ذكرنا. والله أعلم.*

[وفي] قوله:^{١٢} والله على الناس حج البيت دلالتان.^{١٤} إحداهما في الوجوب بقوله: والله على الناس،^{١٥} وأيد ذلك قوله: ومن كفر فإن الله غني عن العالمين، وما جاء من الآثار^{١٦} واتفاق القول.^{١٧}

^١ ك: إذا كان يحج.

^٢ ك ن ع: إلا بالوقت. يقول السمرقندي: «حتى يحضر ذلك الوقت، وإذا حضر الوقت لا يمكن القبول بالوجوب ما لم يحج إلى المكان الذي يوقع فيه الفعل، وهو بعيد منه» (شرح التأويلات، ورقة ١٢١و).

^٣ ع - على.

^٤ ع: العند.

^٥ ع م: باكتساب.

^٦ ع: العباداة.

^٧ «ولأن المرء لا يكلف تحصيل أسباب الوجوب، فإنه لا يجب على المرء تحصيل المال باكتساب أسبابها من التجارة ونحوها ليجب عليه الحقوق الواجبة بسبب المال من الحج والزكاة وصدقة الفطر ونحوها. وبالإجماع الحج واجب على من نأى عن الكعبة، دل أنه إنما يجب الاستطاعة من حيث الأسباب» (شرح التأويلات، ورقة ١٢١و).

^٨ ع - ووقت الإيجاب نحو الزكاة.

^٩ ن - فهو.

^{١٠} ع - فهو للأداء خاصة فإذا كان في أقصى بلاد المسلمين.

^{١١} ن: لا يتقدم.

* ورد هنا قسم من تفسير الآية متقدماً فنقلناه إلى موضعه، انظر: ورقة ٨٩ظ/سطر ٥-١١.

^{١٢} ع م - قوله.

^{١٤} ن + دلالتان.

^{١٥} أي في كون الحج واجبا بدلالة، كلمة "على"، لأنها مستعملة في الوجوب. شرح التأويلات، ورقة ١٢٢و.

^{١٦} جميع النسخ: من الأثر.

^{١٧} أي إجماع الأمة. شرح التأويلات، ١٢٢و.

والثانية^١ جعل البيت شرطاً للقيام، لما هو في قوله: **على الناس ذلك، فيكون^٢ دليل لزوم الطواف تفسيره في قوله: وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ^٣** وكذلك أيده قوله: **فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ^٤**، وأيده^٥ أيضاً ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال^٦ في امرأة^٧ نُفِست: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» قيل: إنها أفاضت.^٨ وعلى ذلك اتفاق القول بلزوم الطواف. والله أعلم. فلما دل أن الطواف^٩ لازم لم يخل إما أن يكون الطواف^{١٠} المبدأ به في الحج أو الذي يحتتم به. والذي يبدأ به لا يلزم كل الناس؛ ثبت أن الفرض هو الذي يحتتم به.

وقوله^{١١}: **من استطاع إليه سبيلاً**، أوجب جعل السبيل إليه والإمكان شرطاً للوجوب، إذ الآية في ذكر الوجوب^{١٢} لا الفعل. وعلى ذلك جميع العبادات تجعل الإمكان في وجوبها شرطاً بالسمع، بقوله: **لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا^{١٣}**، وغير ذلك مما ذكر في كل نوع من العبادات من الاستطاعة. وكذا حق هذا بالعقل^{١٤}، وذلك يخرج على وجهين. [الأول] استطاعة الفعل بمعنى القدرة^{١٥} التي تحدث لا محالة ما سلمت الأسباب، إلا أن تكون^{١٦} ممن^{١٧} منه الفعل الإعراض عنها^{١٨}

^١ ن ع: والثاني.

^٢ ن ع + فيه.

^٣ ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نَدْوَرَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ (سورة الحج، ٢٢/٢٩).

^٤ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ (سورة البقرة، ٢/١٥٨).

^٥ جميع النسخ: وأيد.

^٦ ن - قال.

^٧ ن + قال.

^٨ روى مسلم عن عروة أن عائشة قالت: حاضت صفيية بنت حُجَيِّ بعد ما أفاضت. قالت عائشة: فذكرت حيضتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أحابستنا هي؟» قالت قلت: يا رسول الله إنها قد كانت أفاضت، وطافت بالبيت ثم حاضت بعد الإفاضة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قُلْتُنَّفِرَ» (مسند أحمد بن حنبل، ٦/٣٨-٣٩، ٨٢، ٨٥؛ وصحيح البخاري، الحج ١٢٩، الطلاق ٤٣؛ وصحيح مسلم، الحج ١٢٨).

^٩ ن + والله أعلم فلما دل أن الطواف.

^{١٠} ن - الطواف.

^{١١} م: وهو قوله.

^{١٢} ع - إذ الآية في ذكر الوجوب، صح ه.

^{١٣} سورة البقرة، ٢/٢٨٦.

^{١٤} م: بالفعل.

^{١٥} م: من القدرة.

^{١٦} جميع النسخ: أن يكون.

^{١٧} ك م: فمن.

^{١٨} م: عنهما. أي إلا أن توجد الإعراض من المكلف والفاعل عن القدرة.

بالشغل بغير ذلك [من] الأفعال، أو استثقال ذلك بالفعل؛ فيكون فوت الاستطاعة بتضييعه، ولا عذر بفوت^١ ما كان المكلف يفوته، كفوت العلم به على الإمكان، وإن كان لا يقوم دونه. والذي يؤيد أن هذه الاستطاعة ليست^٢ بشرط في الإيجاب أنها لا تبقى. ثم محال وجودها في حالة - لو أريد إقامة الحج - لا يتهيأ، وذلك نحو أن يكون في أقصى البلاد من مكة؛ ومعلوم أن القدرة التي بها يكون الفعل ليست معه، ومحال تكليف السبب الذي به يجب الفعل؛ فلذلك لم يجز تكليف^٣ بالخروج ولا أمر بالحج، فكأنه يؤمر بتكليف سبب الإيجاب، ثبت أن قد يجب الحج لا بتلك القوة. وكذلك يجوز في الكفارات استعمال الأبدال في حال العجز، وإن كان لا يعلم أن [حقيقة]^٤ العجز يمتد إلى آخر ما يقدر على^٥ الأصل، بل على ظهور أن لا يمتد بمضي^٦ البذل؛ ثبت أن لا عبرة لفقد قدرة الفعل ووجودها في التكليف. والله أعلم.

والثاني يراد بالاستطاعة سلامة الأسباب. ولا يجوز التكليف دونها بالفعل، لأنه ممنوع، ومحال أمر الممنوع عن الفعل به كالأعمى والمقعّد ونحو ذلك. فإلى^٧ مثل هذا انصرف شرط الاستطاعة - وهو^٨ اللزوم في العقل - لأن^٩ القُرب [تكون] بحق الشكر لما أنعم على المأمور، فإذا منع عنه السبب الذي هو النعمة^{١٠} لم يحتمل أن يؤمر بالشكر ولا نعمة. والله أعلم.

وعلى ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن ذلك، فقال «الزاد والراحلة».^{١١} والله الموفق. وعلى ما ذكرت يخرج قول أبي حنيفة رضي الله عنه [في] وجوب الحج، وإن لم يدرك الوقت الذي فيه يقوم الحج على ما لزمه، وإن لم يكن أصاب المكان الذي فيه يقام. والله أعلم. فظاهر^{١٢} الآية، مع ما ذكرنا من بيان الأثر.

^١ ك ع: يفوت.

^٢ م: ليس.

^٣ ع - السبب الذي به يجب الفعل فلذلك لم يجز تكليف، صح ه.

^٤ والزيادة من الشرح، ورقة ١٢١و.

^٥ جميع النسخ: ما يقوم به.

^٦ ك ع م: بمعنى. وعبارة السمرقندي هكذا: «بل على اعتبار أن لا يمتد من حيث الظاهر». ورقة، ١٢١و.

^٧ ك ن ع: وإلى.

^٨ ع: هو.

^٩ ك ن ع: لما.

^{١٠} «وهو سلامة البدن أو المال» (شرح التأويلات، ورقة ١٢١و).

^{١١} الحديث تقدم تخريجه.

^{١٢} ن ع: فيظاهر.

وأصله أن الوقت في الحج جعل [شرطاً] لجواز الفعل، إذ هو لو فات لا يحتتمل في غيره. وكل فعل يجوز في غير وقته فما يقرب من الوقت به كان أحق بالجواز. فإذا لم يجر هذا وجاز في مثله من [العام] القابل ثبت أنه للجواز لا للوجوب. وأيد ذلك ما لا يوصف بالقضاء متى أؤي. ولو كان في [العام] الأول واجباً لوقت الأول لكان يكون في الثاني قاضياً، فإذا لم يكن ثبت أن ليس لوجوبه وقت. ^١ والله أعلم.

* وقوله: **ومن كفر فإن الله غني عن العالمين**. في الآية دلالة أن الله عز وجل إذا أمر عباده بأمر ليس يأمره لحاجة نفسه، [بل] يأمر ^٢ لحاجة ^٣ العبد، لأنه غني بذاته لا حاجة تمسه. وأما الأمر فيما بين الخلق فإنما هو لحاجة بعضهم لبعض؛ إما لجر ^٤ منفعة، أو لدفع ^٥ مكروه، فذلك معنى قوله: **ومن كفر فإن الله غني عن العالمين**.

ثم اختلف في قوله: **ومن كفر**، عن ابن عباس رضي الله عنه، **ومن كفر**، قال: من زعم أنه لم ينزل ^٦ [آية وجوب الحج]. وعن الحسن، **ومن كفر**، قال: من زعم أن الحج ليس بواجب. ^٧ وقيل: **ومن كفر**، ^٨ قال: هو الذي إن حج لم يزوج ^٩ ثوابه، وإن جلس لم يخش ^{١٠} عقابه. وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: **من استطاع إليه سبيلاً**، والسبيل أن يصح بدن ^{١١} العبد وأن يكون له ثمن زاد وراحلة من غير أن يجحف ^{١٢} [به]. ثم قال: **ومن كفر**، يقول:

^١ «... متى لم يؤد الحج في العام الأول فإنه لا يسمى قضاء متى أدى بعد ذلك. ولو كان الوقت [واجباً] لوجود الأداء فيه فبمضي ذلك الوقت دون الأداء يكون الفعل في غيره قضاء لا أداء، كما في الصوم والصلاة» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٢و).

^٢ ك ن م: ويأمر.

^٣ ع - نفسه يأمر لحاجة.

^٤ جميع النسخ: جر.

^٥ جميع النسخ: دفع.

^٦ عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله ﴿ومن كفر﴾: من زعم أنه ليس يفرض عليه. (تفسير الطبري، ١٩/٤).
وعنه أيضاً: ومن كفر يفرض الحج ولم يره واجباً (تفسير القرطبي، ١٥٣/٤).

^٧ روي عن الحسن في قوله ﴿ومن كفر﴾: من لم يره واجباً عليه. وروى عنه: من ترك الحج وهو قادر عليه فهو كافر. تفسير الطبري، ١٩/٤؛ وتفسير القرطبي، ١٥٣/٤.

^٨ جميع النسخ + بالله.

^٩ جميع النسخ: ولم يرج.

^{١٠} م: لم يكر؛ ع - لم يخش.

^{١١} م: بدون.

^{١٢} جميع النسخ: يحجب. وهو في تفسير الطبري، ١٥/٤؛ وتفسير السيوطي، ٢٢٤/٢: من غير جحف. أي من غير أن يضيق عليه ويكلف ما لا يطيق. انظر: لسان العرب، «جحف».

ومن كفر بالحج فلم ير حجه براء^١ ولا تزكته مأثماً. والله أعلم.*

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾ [٩٨]

وقوله: قل يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله، وآيات الله^٢ ما ذكرنا فيما تقدم بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن والحجج. والله شهيد على ما تعملون، هو حرف وعيد وتنبية بينهم^٣ عن صنيعهم^٤ ليكونوا على حذر من ذلك.

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِعَاقِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [٩٩]

وقوله: لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجاً، يحتمل قوله: لم تصدون عن سبيل الله من آمن من الأتباع الذين كان إيمانهم إيمان تقليد، لا إيماناً^٥ بالعقل، لأن من كان إيمانه إيماناً^٦ بالعقل فهو لا يُصدُّ ولا يُصدُّ عنه أبداً، لما عرف حُسن الإيمان وحقيقته / بالعقل، فهو [٩٠] لا يترك [ه] أبداً. وأما من كان إيمانه إيماناً تقليد فلم يكن إيمانه إيمان حقيقة، فمثله يُصدُّ عنه، إلا أن^٧ يَمُنَّ الله عليه فيُشرح صدره، حتى يكون على نور منه. وذلك أحد وجوه اللطف. والمقلد غير معذور، لما معه ما^٨ لو استعمله لأوضح له الطريق وأراه قبح ما آثر من التقليد. ^٩ والله الموفق. ويحتمل قوله: لم تصدون عن سبيل الله من آمن، أي لم تقصدون^{١٠} قصد صداهم عن سبيل الله، وهم لا يرجعون إلى دينكم؟ [وهو] إياس منه [تعالى] إياهم عن أن يرجعوا عن دينهم الذي [هم] عليه، كقوله: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي^{١١}

^١ م: براء.

* ورد ما بين النحمتين متقدماً عن موضعه فنقلناه إلى موضعه. انظر: ورقة ٨٩ طس/٥-١١.

^٢ ك: وآياته.

^٣ انظر عند تأويل قوله تعالى في هذه السورة، ٢١/٣.

^٤ ك: ع: بينهم؛ م: بينهم.

^٥ م: إلى صنيعهم.

^٦ ن: لا إيمان.

^٧ ن: ع: إيمان.

^٨ جميع النسخ + من. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١٢٢ و١.

^٩ ك - ما، صح ه.

^{١٠} ع - من.

^{١١} ن + أي.

^{١٢} ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ (سورة المائدة، ٣/٥).

فيه إياس الكفرة عن رجوع المسلمين إلى دينهم. وقيل: كانوا يصرفون المؤمنين عن الحج. وقوله: تبغونها عوجًا والعوج هو غير^١ طريق الحق، وهو الزيف والتعوج عن الحق. وقوله: وأنتم شهداء وقوله^٢ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ^٣ واحد. وفي حرف حفصة رضي الله عنها:^٤ وأنتم شهداء على الناس.

وقوله: وما الله بغافل عما تعملون، هو حرف وعيد وتنبيه، لأن من علم أن عليه رقيبًا وحافظًا يكون أحذر وأخوف ممن^٥ لم يكن عليه ذلك.

{قال الشيخ رحمه الله:} وفيه أنه لا [عن] غفلة بالذي يكون منكم مخلقكم،^٦ ولكن على علم، لتعلموا أنه لا للحاجة خلقكم بل لإظهار الغنى والسلطان. جل جلاله وعم نواله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ [١٠٠]

وقوله: يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقًا من الذين أوتوا الكتاب، الآية^٧ تحتمل^٨ وجوها. أحدها، معلوم أن المؤمنين لا يطيعون الكفار بحال في الكفر، ولكن معناه - والله أعلم - أن يدعوهم إلى شيء لا يعلمون أن في ذلك^٩ كفرًا^{١٠}. نهاهم أن يطيعوهم في كل ما يدعون،^{١١} لعل ما^{١٢} يدعوونكم^{١٣} إليه كفر وأنتم لا تعلمون.

^١ ع - هو غير.
^٢ ن ع - وقوله. «أي علماء بما في كتابكم أن محمدًا صلى الله عليه وسلم وأن دينه الإسلام هو الحق» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٢ ظ).
^٣ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بآياتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ (سورة آل عمران، ٧٠/٣).
^٤ ع: عنه.
^٥ جميع النسخ: رقيب وحافظ.
^٦ جميع النسخ: من؛ ك ه: ممن.
^٧ م + حللكم.
^٨ ك م + الآية.
^٩ ن ع م: يحتمل.
^{١٠} ن: أن ذلك.
^{١١} جميع النسخ: كفر.
^{١٢} ن: يدعوون؛ ع م: يدعوكم.
^{١٣} ك ع م - لعل ما.
^{١٤} ع م - يدعوونكم؛ ن: يدعوكم.

ويحتمل^١ النهي عن طاعتهم، نهاهم^٢ عن أن يطيعوهم وإن كان يعلم أنهم لا يطيعونهم، كما نهى الرسول صلى الله عليه وسلم في غير آي من القرآن، كقوله: وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ^٣ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ^٤، فكذلك هذا.

{ قال الشيخ رحمه الله: } ويشبه أن تكون الآية في عرض أمور عظام ترغب^٥ فيها النفس^٦ ليكفر بها. فحذر [الله] عن ذلك بما بين من الاعتناء^٧ والخسار في آية أخرى ليعلموا^٨ أن ذلك تجارة مخسرة، وقد كان لهم ولأهل كل دين ومذهب هذا الاعتناء^٩. والله أعلم. وعلى ذلك قوله: وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ^{١٠}،^{١١} على أن الذي أراكم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ألدّ للعقول وأرواح للأبدان مما وعدوه، مع سوء المآب. والله أعلم.

﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [١٠١]

وقوله: وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله، هو^{١١} على وجه التعجب [في] ظاهره،^{١٢} ولكنه على طلب الحجة في كفرهم. وفيكم رسوله، يدفع عنكم الشبهة التي عرضت لكم بإلقاء الكفار إليكم.

^١ ك: ويحتمل.

^٢ ك: كأهم، صح هـ.

^٣ انظر مثلاً: ﴿قُلْ أَعْبُدُوا اللَّهَ أَلْتَأْتُوا بِهِمْ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ (سورة البقرة، ١٦٤/٦).

^٤ انظر مثلاً: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ (سورة البقرة، ١٤٧/٢).

^٥ ك: يرغب.

^٦ ع م - النفس.

^٧ ن ع م: الاعتناء. والاعتناء: الاهتمام والمشقة.

^٨ ن ع م: لتعلموا.

^٩ ك: الاستثناء، صح هـ؛ ن م: الاعتناء. «يحتمل أن تكون الآية في قوم من أهل الكتاب كانوا عرضوا على قوم من المؤمنين الملك والنعم العظيمة التي ترغب فيها النفوس، وتميل إليها الطباع ليركوا دينهم طمعاً لئيل ما عرضوا عليهم، فحذر الله تعالى عن ذلك بما بين من الخسار في أي كثير ليعلموا أن ذلك تجارة مخسرة. وميل الطبع ورغبة النفس ثابت لكل أهل دين ومذهب، ولكن من رزق العقل القويم وتوفيق الهدي يترك ما في طبعه إلى ما في عقله فيؤثر الآخرة على العاجلة. وكل أمر ونهي في الشرع ليرك ما في الطباع إلى ما في العقول. والله أعلم» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٢ ظ).

^{١٠} جزء من الآية التالية.

^{١١} جميع النسخ: وهو.

^{١٢} ك: ظاهرة.

ومن يعتصم بالله، أي من جعل الله عز وجل ملجأ له ومفرعا إليه عند [اعتراض] الشبه والإشكال، فقد هدي إلى صراط مستقيم، أي يحفظه عن الشبه ويُرشده إلى صراط مستقيم. والله أعلم. ويحتمل ومن يعتصم بالله، يتمسك بالذي جاء من القرآن، فقد هدي إلى صراط مستقيم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [١٠٢]

وقوله: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته، روي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: **حَقَّ تَقَاتِهِ** أن يُطَاع^١ فلا يُعصى، ويُشكر فلا يكفر - أي لا يغفل -^٢ ويذكر فلا يُنسى.^٣

وأراد [بقوله]: **حَقَّ تَقَاتِهِ**، مما يحتمل وسع الخلق. وروي في حرف حفصة اتقوا الله حق تقاته: ° اعبدوا الله حق عبادته. وهذا اعتقاد التوحيد.^٤ وروي عن أنس رضي الله عنه يقول: لا يتقى الله أحد حق تقاته حتى يخزن من لسانه، وَيُعَدُّ كلامه^٥ من عمله.^٦ وقيل:^٧ اتقوا الله، أطيعوا الله حق طاعته. وقيل: إن هذا نسخها قوله: فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ،^٨ الآية، لكن [هذا لا يصح؛ لأنه] لا يحتمل أن يأمر [الله]^٩ الخلق بشيء ليس في وسعهم القيام به ثم ينسخ^{١٠} ذلك. مما يستطاع.

ولكن أصله ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «إن الله على عباده حقًا ولعباده عليه حقًا؛ وحق الله على عبده أن يعبد الله ولا يشرك غيره فيه، وحق العبد على الله

^١ والزيادة من الشرح، ورقة ١٢٢ ط.
^٢ ع: أي يطاع.
^٣ ع م - أي لا يغفل.
^٤ تفسير القرطبي، ٤/١٥٧ والدر المنثور للسيوطي، ٢/٢٨٢.
^٥ جميع النسخ + أي.
^٦ ع م - وروي في حرف حفصة اتقوا الله حق تقاته اعبدوا الله حق عبادته وهذا اعتقاد التوحيد. «إذ عامة ما يذكر من العبادات في القرآن يراد بها التوحيد» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٢ ط).
^٧ ع: من كلامه.
^٨ ذكر السيوطي عن أنس رضي الله عنه: لا يتقى الله العبد حق تقاته حتى يخزن من لسانه. وروي ابن كثير: حتى يخزن لسانه (تفسير ابن كثير، ١/٣٨٩ والدر المنثور للسيوطي، ٢/٢٨٤، ٦٨٣). حتى يخزن لسانه: أي يحبسه ويحفظه (لسان العرب، «خزن».)
^٩ ع م - وقيل.
^{١٠} سورة التغابن، ١٦/٦٤.
^{١١} والزيادتان من الشرح، ورقة ١٢٢ ط.
^{١٢} ن ع: تنسخ.

أن يُدخله الجنة إذا عبده ولم يُشرك^١ فيه أحدا^٢. فيكون هذا [الحديث] تأويلاً للآية^٣، أي: اتقوا الله ولا تكفروه؛ فيكون فيه الأمر بالإيمان والنهي عن الكفر، لأنه ليس في وسع أحد أن يتقي الله حق تقاته في كل العبادة. ألا ترى إلى ما روي من أمر الملائكة مع ما وصفوا من عبادتهم أنهم لا يفتنون^٤، ولا يسأمون^٥، ثم يقولون: «ما عبدناك حق عبادتك»^٦. وإذا كان أحد [من البشر] لا يبلغ ذلك فلا يحتمل تكليف مثله. وجملته أن ذلك ليس بذئ حد وغاية. فلذلك كان^٧ - والله أعلم - الأمر فيه يرجع^٨ إلى الإسلام أو في نفي حق الإشراك خاصة، لا في جميع الأحوال والأفعال. دليله ما ختم به الآية، وفي وسع الخلق أن لا يشركوا أحداً في عبادته، ألا ترى^٩ أنه قال: ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون.

وفي ظاهر الآية النهي عن الموت إلا مسلماً، وليس في الموت صنع للخلق. و[لكن] المعنى - والله أعلم - أي كونوا في حال إذا أدرككم الموت كنتم مسلمين. فالنهي فيه نهى عن الكفر وأمر^{١٠} بالإسلام، حتى إذا أدركه الموت أدركه^{١١} وهو مسلم. والله أعلم. وقد يكون على بيان أن لا عذر عند الموت، وإن اشتد أمره بإتيان^{١٢} [ما] ليس بإسلام. وروي عن أبي حنيفة رضي الله عنه أنه قال: أكثر ما يسلب الإيمان عند الموت، كأن الشيطان يُطمعه^{١٣} في أمر لو أعطاه ما طلب^{١٤}.

^١ ك ن ع + غيره.

^٢ صحيح البخاري، الجهاد ٤٦؛ وصحيح مسلم، الإيمان ٤٩.

^٣ ك ن ع + أو قوله؛ م: ان قولوا.

^٤ يشير إلى قوله تعالى: ﴿يَسْتَبِحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتَنُونَ﴾ (سورة الأنبياء، ٢١/٢٠).

^٥ يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يَسْحَبُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ﴾ (سورة فصلت، ٤١/٣٨).

^٦ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما في السماوات السبع موضع قدم ولا شبر ولا كف إلا فيه ملك قائم أو ملك ساجد. فإذا كان يوم القيامة قالوا جميعاً: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك إلا أنا لم نشرك بك شيئاً.» (شعب الإيمان للبيهقي، ١/١٨٣؛ والمعجم الأوسط للطبراني، ٤/٤٤٤؛ ومجمع الزوائد للهيتمي، ١/٥١، ١٠/٣٥٨).

^٧ ع م - كان.

^٨ جمع النسخ: راجع.

^٩ ك: ألا يرى.

^{١٠} جمع النسخ: والأمر.

^{١١} ع - الموت أدركه.

^{١٢} جمع النسخ: بالذي. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٢٣.

^{١٣} ك ن ع: يطمعه، ك: صح ه.

^{١٤} قال الشارح: «فإن حالة الموت حالة عظيمة يحضرها الشياطين ويطمعونه إلى ما يحتاج إليه من الشراب لدفع العطش ونحوه، كأنهم يعطونه لو أعطاهم ما طلبوا من الموافقة لهم في الدين» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٣ و).

ويحتمل قوله: اتقوا الله حق تقاته، أي احذروا عذاب الله حق حذره، واحذروا نعمته كقوله: وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ^١، بمعنى نعمته.

﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [١٠٣]

وقوله: واعتصموا بحبل الله جميعا، اختلف فيه. قيل: حبل الله، يعني القرآن. وهو قول ابن مسعود رضي الله عنه.^٢ وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: حبل الله الجماعة، وإنما هلكت الأمم النخالية بتفرقها.^٣ أمر بالكون مع الجماعة ونهى عن التفرق، لأن أهل الإسلام هم الجماعة؛ ألا ترى أنه قال^٤ في آية أخرى: وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ^٥، وصف أهل دين الإسلام بالجماعة، وأهل الأديان^٦ غيره^٧ بالتفرق. وعن ابن مسعود رضي الله عنه أيضا، قال: حبل الله الجماعة.^٨

وروي في بعض الأخبار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم^٩ قال: «من فارق الجماعة قيد شبرٍ فقد خلع ربقة^{١٠} الإسلام من^{١١} عنقه»،^{١٢} يعني حبل الإسلام. وروي عنه أيضا: «^{١٣} إن الشيطان ذئب^{١٤} كذئب الغنم يأخذ [الشاة] الشاذة والقاصية والناحية. فإياكم^{١٥} والشعاب،

^١ سورة آل عمران، ٣٠/٣.

^٢ تفسير الطبري، ٣٠/٤؛ وتفسير القرطبي، ١٥٩/٤.

^٣ تفسير القرطبي، ١٦٤/٤؛ والدر الثور للسيوطي، ٢٨٦/٢.

^٤ ع + الله تعالى.

^٥ سورة الأنعام، ١٥٣/٦.

^٦ جميع النسخ: أديان.

^٧ جميع النسخ: غيرها.

^٨ تفسير القرطبي، ١٥٩/٤.

^٩ ع + أن.

^{١٠} جميع النسخ: رتبة.

^{١١} جميع النسخ: عن.

^{١٢} مسند أحمد بن حنبل، ٣٣٢/٣، ١٣/٤، ٢٢، ١٦٠/٥؛ وسنن أبي داود، السنة ٢٨؛ وسنن الترمذي، الأدب ٧٨.

^{١٣} ك + ن + قال.

^{١٤} جميع النسخ: إن للشيطان ذئبا. والتصحيح مستفاد من مراجع الحديث.

^{١٥} ع م: وإياكم.

وعليكم بالجماعة والعامّة^١ وهذا المسجد^٢. وروى^٣ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: دعاني النبي صلى الله عليه وسلم ليلة ثلاث مرات، ثم قال: «يكون في أمّتي اختلاف». قلت: كيف نصنع يا رسول الله إذا كان كذلك؟ قال: «عليكم بكتاب الله، فإن فيه نبأ من قبلكم، وخير من بعدكم، وهو^٤ حُكْمٌ فيما بينكم. مَنْ يَدْعُهُ من جبار^٥ يَقْصِمه الله، ومن ابتغى الهدى^٦ في غيره يضلّه الله. وهو حبل الله المتين وأمره الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو^٧ الذي لا يختلف فيه الألسنة، ولا يَخْلُقُه كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه^٨».^٩

وقيل: حبل الله دين الله. والحبل: هو العهد؛ كأنه أمر بالتمسك بالعهود التي في القرآن والقيام بوفائها والحفظ لها، ونهي عن التفرق كما تفرق الأمم الخالية واختلفت^{١٠} في الأديان. وقوله: واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألّف بين قلوبكم، [قيل: فألّف بين قلوبكم]^{١١} بمحمد صلى الله عليه وسلم، وقيل: فألّف بين قلوبكم، بالإسلام، وقيل: بالقرآن.

^١ ع - والعامّة.

^٢ مسند أحمد بن حنبل، ٢٣٣/٥، ٢٤٣؛ ومجمع الزوائد للهيتمي، ٢١٩/٥.

^٣ ع م - روي.

^٤ ع - قلت.

^٥ ع: وفي.

^٦ ن: من جبار.

^٧ جميع النسخ: ومن ترك.

^٨ م: طلب.

^٩ ع: فهو.

^{١٠} عن الحارث الأعور قال: مررت المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث فدخلت على عليّ فقلت: يا أمير المؤمنين ألا ترى أن الناس قد خاضوا في الأحاديث. قال: وقد فعلوها؟ قلت: نعم. قال: أمّا إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ستكون فتن». قلت: وما المخرج منها؟ قال: «كتاب الله، كتاب الله فيه نبأ ما كان قبلكم، وخير ما بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا يشبع منه العلماء، ولا يَخْلُقُ عن كثرة الرد، - أي لا يبلى بسبب كثرة التكرار وإعادة قراءته - ولا تنقضي عجائبه، وهو الذي لم تكفه الجن إذ سمعته حتى قالوا: ﴿إنا سمعنا قرآنا عجبا﴾ (سورة الجن، ١/٧٢) من قال به صدّق ومن عمل به أجز، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هتدى إلى صراط مستقيم» هذا إليك يا أعور. قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال. سنن الترمذي، ثواب القرآن ١٤. وانظر: سنن الدارمي، فضائل القرآن ١.

^{١١} ن ع: بما اختلفت.

^{١٢} والزيادة من الشرح، ورقة ١٢٣ و١.

ولم يكن ذلك للدين نفسه، ولكن بلطف من الله منَّ به على أهل دينه وأخبر أن التأليف بين قلوبهم نعمة؛ لأن التفرق يوجب التباغض، والتباغض يوجب التقاتل، وفي ذلك التفاني.

وعلى قول المعتزلة، ليس من الله على المسلم من النعمة إلا ومثلها يكون على الكافر؛ لأن الهدى والتوفيق عندهم البيان، فذلك البيان للكافر كهو للمسلم. فعلى قولهم^١ لا يكون من الله على أحد نعمة؛ لأنهم لا يجعلون لله في الهداية فعلاً، إنما ذلك من الخلق. وأما عندنا فإنما يكون الإسلام بهدأيته إياهم^٢، فذلك من أعظم النعم عليهم^٣.

وقوله: فأصبحتم بنعمته إخواناً، أي صرتم بنعمته إخواناً.

وقوله: وكنتم على شفا حفرة من النار، أي كنتم أشقيتم [على] حفرة من النار - وهو القرب^٤ منها - لولا أنه منَّ بالإسلام. ويحتمل أن يكون على الكون فيها والوقوع، لا القرب^٥، كقوله: لَتَرْوُنَّ الْجَحِيمَ^٦، ليس على الرؤية خاصة ولكن على الوقوع فيها، وكقوله: فَذُوقُوا الْعَذَابَ^٧، ليس على البعد منها ولكن على الكون فيها. ومثله كثير يترجم عن الوقوع^٨ فيها.

وقوله: حُفْرَةٌ كَأَنَّهُ قَالَ: كنتم على شفا درك من دركات النار فأنقذكم منها. وهذا أيضاً على المعتزلة، لأن على قولهم^٩ هم الذين^{١٠} ينقذون أنفسهم، لا الله^{١١}، على ما ذكرنا. والله أعلم. {قال الشيخ رحمه الله:} يقول: إذا كان الله تعالى عندهم قد جمع بين الكفرة والبررة في بذل الأصلح لهم في الدين وليس منه غير ذلك فلا يجيء أن يَمُنَّ عليهم به^{١٢} بتأليفهم^{١٣} بنعمته التي^{١٤} منه،

^١ ن ع: وعلى قولهم.

^٢ جميع النسخ: إياه.

^٣ جميع النسخ: عليه.

^٤ ن ع م: القريب.

^٥ ع: للقرب.

^٦ سورة التكاثر، ٦/١٠٢.

^٧ ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ (سورة آل عمران، ٣/١٠٦؛ وانظر أيضاً: سورة الأعراف، ٧/٣٩؛ وسورة الأحقاف، ٤٦/٣٤).

^٨ ع م: على الوقوع.

^٩ م: لأن قولهم.

^{١٠} ع: من الذين.

^{١١} ن: إلا الله.

^{١٢} م - به.

^{١٣} جميع النسخ: بتألف.

^{١٤} جميع النسخ: والتي.

[إذ هو] موجود مع التفرق، بل أولئك تألفوا بنعمتهم. وبعد فإن النعمة لو كانت ديناً فما الذي كان منه حتى يمين، وذلك فعلهم بلا فضل منه فيه.^١ والله أعلم.

وفي قوله: وكنتم على شفا حفرة، الآية، أن قد يلزم خطاب الإيمان حين الفترة، لأنهم في ذلك الوقت كانوا قد أتقنوا.^٢ والله الموفق.

وقوله: كذلك يبين الله لكم آياته، إذ كنتم أعداء في الجاهلية والكفر^٣ متفرقين، وصرتم إخواناً في الإسلام وگلبتكم^٤ واحدة. لعلكم تهتدون، لكي تعرفوا^٥ نعمته ومنته.^٦

{قال الشيخ رحمه الله:} وقد يكون كذلك يبين الله لكم آياته، في حادث الأوقات لتكونوا فيها مهتدين كما اهتديتم، فيكون في ذلك وعد التوفيق والبشارة بالثبات [على الدين الحق].^٧ والله أعلم.

﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [١٠٤]

وقوله: ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر. قوله:^٨ ولتكن منكم أمة، يحتمل أن يكون هذا خيراً في الحقيقة، وإن كان في الظاهر أمراً؛ فإن كان خيراً ففيه دلالة أن جماعة منهم إذا قاموا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سقط ذلك عن الآخرين،

^١ «وفي هذه الآية حجة على المعتزلة في الأصح لهم في الدين، لأن التوفيق والهدى من الله تعالى عندهم البيان، وهو يعم الكافر والمسلم؛ فلا يجيء على أصلهم أن يكون الله تعالى على المسلم نعمة لا يكون على الكافر فلا يتحقق المنة ولا يكون التألف في حق المسلمين بتأليف الله تعالى إذ هو موجود في حق الكفرة مع قيام التفرق بل هم تألفوا بنعمتهم. وبعد فإن النعمة لو كانت عبارة عن الدين وما كان الدين من الله تعالى حتى يمين عندهم عليهم، بل ذلك فعل منهم حصل بتخليقهم، فلا فعل من الله تعالى في ذلك، والله تعالى أضاف التأليف إلى نعمته لقوله: ﴿فأصبحتم بنعمته إخواناً﴾ فدل أن هذا لازم على المعتزلة» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٣و).

^٢ «وفي الآية دلالة أن خطاب الإيمان لازم في زمان الفترة، لأنهم كانوا في زمان الفترة فأنقذهم الله تعالى بإرسال النبي عليه السلام إليهم حتى دعاهم إلى الإيمان فزال عنهم استحقاق العذاب. فتكون الآية حجة على من ينكر وجوب العقل بالإيمان دون السمع» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٣و).

^٣ م: والكفرة.

^٤ ك ن ع: كلمتهم.

^٥ ن ع م: لكي يعرفوا.

^٦ ك ع م: ومنته.

^٧ والزيادة من الشرح، ورقة ١٢٣ظ.

^٨ ع م: وقوله.

لأنه ذكر فيه حرف التبعض، وهو قوله: منكم أمة، الآية. ويحتمل أن يكون على الأمر في الظاهر والحقيقة جميعاً، ويكون قوله: منكم صلة. فإن كان على هذا ففيه دلالة^١ أن على كل أحد أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وذلك واجب، كأنه^٢ قال: كونوا أمة... يأمرؤن بالمعروف، الآية، لأنه ذكر عز وجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في آي كثيرة من كتابه،^٣ منها هذا: ولتكن منكم أمة، الآية، ومنها قوله: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ،^٤ وَذَمَّ مَنْ تَرَكَهُمَا بِقَوْلِهِ: كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَعَلَوْهُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ.^٥

وروي عن عكرمة^٦ أن ابن عباس رضي الله عنهما قال له: قد أعيايت أن أعلم ما يفعل^٧ بمن أمسك عن الوعظ. فقلت: أنا أعلمك ذلك، اقرأ الآية الثانية: أَجْمَعْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ الشُّعْرِ،^٨ فقال لي: أصبت. فاستدل ابن عباس رضي الله عنه بهذه الآية على^٩ أن الله أهلكت من عمل السوء ومن لم يمه عنه ممن يعلمه. فجعل -والله أعلم- المسكين عن نهى الظالمين مع الظالمين في العذاب.^{١٠} وقد روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال:

^١ جميع النسخ - دلالة؛ صح ك ه.

^٢ م: لأنه.

^٣ ع: في كتابه.

^٤ سورة آل عمران، ١١٠/٣.

^٥ سورة المائدة، ٧٩/٥.

^٦ هو أبو عبد الله عكرمة بن عبد الله البربري المدني (ت ١٠٥هـ/٧٢٣م)، مولى عبد الله بن عباس، تابعي. كان من أعلم الناس بالتفسير والمغازي. طاف البلدان، وروى عنه زهاء ثلاثمائة رجل، منهم أكثر من سبعين تابعياً. وذهب إلى نجد الحاروري، فأقام عنده ستة أشهر، ثم كان يحدث برأي مجدة. وخرج إلى بلاد المغرب فأخذ عنه أهلها رأي "الصفري"، وعاد إلى المدينة، فطلبه أميرها فتغيب عنه حتى مات. وكانت وفاته بالمدينة هو وكثير غيره، في يوم واحد، فقيل: مات أعلم الناس وأشعر الناس. الأعلام للزركلي، ٤/٢٤٤.

^٧ ع: عن ابن.

^٨ جميع النسخ: فعل.

^٩ ن + يا رسول الله.

^{١٠} ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعْبُدُونَ قَوْمًا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ قَوْمًا يَمُوتُونَ وَلَا يَحْيَوْنَ قَوْمًا لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا بِاللَّهِ وَمَا يَدْعُونَ بِهِمْ أَنْ يَدْعُوا إِلَيْهِمْ رَدِيفًا﴾ (سورة الأعراف، ١٦٤/٧-١٦٥).

^{١١} أحكام القرآن للحصاص، ٢/٣١٩.

^{١٢} م - على.

^{١٣} ع: والعذاب.

يا أيها الناس إنكم تقرعون هذه الآية: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ^١، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «[إن الناس] إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا / * على يده أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمَ اللَّهُ بِعِقَابٍ»^٢. وعن جرير قال سمعت رسول الله [١٠١] صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الرجل ليكون^٣ في القوم ويعمل فيهم بمعاصي الرحمن وهم أكثر^٤ منه وأعز، ولو شاءوا أن يأخذوا على يده لأخذوا على يده فُئِدْهُنَا^٥ له فيعذبهم الله به»^٦. وعن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده لتأمرنَّ بالمعروف ولتنهون^٧ عن المنكر أو لَيَعْمَنَّكُمْ اللَّهُ بِعِقَابٍ من عنده ثم لتدعونه ولا يستجيب لكم»^٨. وعن أبي سعيد الخدري يذكر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله ليسأل العبد يوم القيامة حتى يقول: ما منعك إذ رأيت منكرا أن تُنكره. ^٩ فَإِنَّ اللَّهَ لَقَنَ^{١٠} عبداً حجته»^{١١} فقال: أي رب وَثِقْتُ بِكَ، وَقَرَّتُ مِنَ النَّاسِ»^{١٢}. وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: اجتمع نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله^{١٣}

^١ سورة المائدة، ١٠٥/٥.

* وقع هنا اضطراب من المجلدين باختلاط عشر أوراق من سورة النساء إلى سورة آل عمران من نسخة مهرشاه بين ورقة ٩١ و-١٠١.

^٣ مسند أحمد بن حنبل، ٢/١، ٥، ٧؛ وسنن أبي داود، الملاحم ١٧؛ وسنن الترمذي، التفسير ٥، ١٧؛ وانظر أيضا: تفسير الطبري، ٧/٩٨.

^٤ ك - ليكون؛ صح ه.

^٥ ن: أكبر.

^٦ جميع النسخ: فبرهبوا.

^٧ ن - به. قال الهيثمي: وفيه عبد العزيز بن عبيد الله، وهو ضعيف. مجمع الزوائد، ٧/٢٦٨؛ وانظر أيضا: المعجم الكبير للطبراني، ١٠/٢١٥.

^٨ ن: وتنهون.

^٩ سنن الترمذي، الفتن ٩؛ وانظر أيضا: سنن البيهقي الكبرى، ١٠/٩٣.

^{١٠} ن: تنكره.

^{١١} جميع النسخ: فإذ؛ والتصحيح من الشرح، ورقة ١٢٣ ظ.

^{١٢} جميع النسخ: لقي؛ صح ك ه.

^{١٣} ع: محبة.

^{١٤} الحديث أخرجه أحمد عن أبي سعيد الخدري بلفظ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أحدكم ليسأل يوم القيامة حتى يكون فيما يسأل عنه أن يقال: ما منعك أن تنكر المنكر إذ رأيته. قال: فمن لقنه الله حجته قال: رب رجوتك وخفت الناس». (السند، ٣/٢٧).

^{١٥} ك - فقالوا يا رسول الله.

أ رأيت إن قلنا بالمعروف حتى لا يبقى من المعروف إلا^١ عملنا به وانتهينا عن المنكر حتى لا يبقى، أَيْسَعُنَا أَنْ لَا نَأْمُرَ^٢ بالمعروف ولا نهى عن المنكر؟ فقال: «مروا بالمعروف وإن لم تعملوا به كله، وانتهوا عن المنكر وإن لم تنتهوا^٣ عنه». ^٤ ولا ينبغي^٥ للرجل أن يقول: لست ممن يعمل^٦ بالمعروف كله وينتهي^٧ عن المنكر كله، حتى أمر^٨ غيري وأنهاه، فإن فعله المعروف واجب عليه، فلا يجب إذا قصر في واجب أن يُقصر في غيره.

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [١٠٥]

* وقوله: ولا تكونوا كالذين تفرقوا، لأن التفرق هو سبيل الشيطان، بقوله: وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ.^{١٠}
* ويحتمل: تفرقوا عما نهج لهم الله وأوضح لهم الرسل، فأبدعوا لأنفسهم الأديان بالأهواء؛ فحذرننا ذلك وعزفنا أن الخير كله في الاتباع: اتباع^{١١} من جعله الله حجة له ودليلا عليه وداعيا إليه. ولا قوة إلا بالله.*

من بعد ما جاءهم البينات، والبيئات هي الحجج التي أتت بها. ويحتمل بيان ما في كتابهم من صفة رسولنا^{١٢} محمد صلى الله عليه وسلم ونعته الشريف.^{١٤}

^١ ع م: إلا ما.

^٢ ع م: أن لا يأمر.

^٣ ك: وإن لم تنتهوا.

^٤ رواه الطبراني في الصغير والأوسط من طريق عبد السلام بن عبد القلوس بن حبيب عن أبيه، وهما ضعيفان. مجمع الزوائد للبيهقي، ٧/ ٢٧٧.

^٥ م: ولا يبقى.

^٦ ك: يأمر.

^٧ ك: وينهى.

^٨ ن ع م: فأمر.

* وقع هنا في جميع النسخ مقطع من تفسير الآية ١١٥ متقدما على موضعه، فنقلناه إلى هنالك. انظر: ورقة ١٠١/١ أو سطر ١١-١٨.

^{١٠} ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكَمْ وصاكم به لعلكم تتقون﴾ (سورة الأنعام، ٦/ ١٥٣).

^{١١} م - اتباع.

* وقع هذا القسم في جميع النسخ بعد قوله: ﴿من بعد ما جاءهم البينات﴾ وتأويله.

^{١٢} ك ن - رسولنا.

^{١٤} ك ن - الشريف.

وأولئك لهم عذاب عظيم. دل هذا أن السبل هي التي يدعو الشيطان إليها.^١

﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَادْرِكُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [١٠٦] ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [١٠٧]

وقوله: يوم تبيض وجوه وتسود وجوه، الآية. وصف الله عز وجل وجوه أهل الجنة بالبياض؛ لأن البياض هو غاية ما يكون به الصفاء، لأن كل الألوان يظهر^٢ في البياض. ووصف عز وجل وجوه أهل النار بالسواد؛ لأن السواد^٣ هو نهاية ما تكون به الظلمة، إذ الألوان لا تظهر في السواد،^٤ فهو شبيه^٥ بالظلمة. وقد يحتمل أن يكون المراد من وصف البياض والسواد ليس نفس البياض والسواد، ولكن البياض هو كناية عن شدة السرور والفرح، والسواد كناية عن شدة الحزن والأسف، كقوله: **وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ صَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ**؛^٦ وصف وجوه أهل الجنة بالضحك وليس على حقيقة الضحك، ولكن وصف بغاية السرور والفرح، وكذلك وجوه أهل النار وصفها بالعتير والقتر وهو وصف بشدة الحزن. **وَاللَّهُ أَعْلَمُ.**

وقوله: **أكفرتم بعد إيمانكم**، يحتمل وجوها. يحتمل: **أكفرتم** بألستكم بعد ما شهدت خلقتكم بوحداية الله تعالى، لأن حلقة كل أحد تشهد على وحدانيته. ويحتمل أي **أكفرتم**^٧ بعد ما آمنتم بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل أن يُبعث بوجودكم نعتَه وصفته في كتابكم. وعلى هذا قال بعض أهل التأويل [في قوله تعالى]: **وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَجِيبَ لَهُ**،^٨ أي على استحابة كثير منهم من الأجلة والكبراء^٩ الذين لا يعرفون بالتعنت^{١٠} في الدين ولا بالتقليد. **وَاللَّهُ أَعْلَمُ.**

^١ جمع النسخ: يدعوا.

^٢ أي السبل [السبل] التي في آية سورة الأنعام (١٥٣/٦) والتي استدلل بها المؤلف في تفسير الآية هذه.

^٣ ك ن: تظهر.

^٤ ع - لأن السواد.

^٥ ع م - هو نهاية ما تكون به الظلمة إذ الألوان لا تظهر في السواد.

^٦ م: تشبيه.

^٧ ﴿ووجوه يومئذ غيرها عليها غيرة ترهقها قفرة﴾ (سورة عبس، ٢٨/٨٠-٤٠).

^٨ ع م - بألستكم بعد ما شهدت خلقتكم بوحداية الله تعالى لأن حلقة كل أحد تشهد على وحدانيته ويحتمل أي أكفرتم.

^٩ ﴿والذين يحاجون في الله من بعد ما استجيب له حجتهم داحضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد﴾ (سورة الشورى، ١٦/٤٢).

^{١٠} ع: والكبر.

^{١١} م: بالنعنت.

ويحتمل قوله: أكفرتم أنتم بعد ما^١ آمن منكم فرق؛ لأن منهم من قد آمن ومنهم من كفر، فقال لمن كفر: أكفرتم أنتم وقد آمن منكم نفر، ألا ترى^٢ أنه قال: وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ^٣. **وإنه أعلم.** وكقوله: فَأَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرْتَ طَائِفَةٌ^٤. وقيل: أراد بالإيمان الذين^٥ قالوا [بالإيمان وأقروا] حين أخرجوا من ظهر آدم^٦.

وفي الآية^٧ رد قول المعتزلة بتخليد أهل الكيثر في النار وإخراجهم إياهم من الإيمان من غير أن أدخلوهم في الكفر، لأنه عز وجل لم يجعل [الخلق] إلا فريقين: بيض^٨ الوجوه وسود^٩ الوجوه. فبيض^{١٠} الوجوه هم المؤمنون، وسود^{١١} الوجوه هم الكافرون، لأنه قال: أكفرتم [بعد إيمانكم]، وأصحاب^{١٢} الكيثر لم يكفروا بارتكابهم الكبيرة. ولم يجعل الله تعالى فرقة ثالثة، وهم جعلوا فرقة ثالثة^{١٣}. وكذلك قال عز وجل: قَرِيبٌ فِي النَّحْتِ وَقَرِيبٌ فِي السَّعِيرِ^{١٤} لم يجعل الخلق إلا فريقين، وهم جعلوا فريقاً، وكقوله: فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ^{١٥}.

فإن قيل: ذكر في الآية الكفر بعد الإيمان^{١٦} ثم لم يكن^{١٧} فيه منع دخول من لم يكفر

[١٠١ ظ] / بعد الإيمان، فامتنع أن لا يكون فيه منع دخول صاحب الكبيرة.

^١ ن - ما.

^٢ ك: ألا ترى.

^٣ ﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾ (سورة الأعراف، ١٥٩/٧).

^٤ سورة الصف، ١٤/٦١.

^٥ جميع النسخ: الذي.

^٦ م - وقيل أراد بالإيمان الذين قالوا حين أخرجوا من ظهر آدم.

^٧ م: ففي الآية.

^٨ جميع النسخ: بياض.

^٩ جميع النسخ: وسواد.

^{١٠} جميع النسخ: فبياض.

^{١١} جميع النسخ: سواد. وجميع التصحيح من الشرح، ورقة ١٢٣ ظ.

^{١٢} ك ن م: فأصحاب؛ ع: في أصحاب.

^{١٣} ن ع م - وهم جعلوا فرقة ثالثة.

^{١٤} سورة الشورى، ٧/٤٢.

^{١٥} ﴿هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن والله بما تعملون بصير﴾ (سورة التغابن، ٢/٦٤).

^{١٦} بشر القائل إلى قوله تعالى: ﴿أكفرتم بعد إيمانكم﴾.

^{١٧} ن: لم يذكر.

فجوابنا ما سبق أن حلقة كل كافر تشهد^١ على وحدانية الله تعالى. لكنهم كفروا بألستهم، وذلك كفر بعد الإيمان، فلم يجز أن يدخل في الآية من لم يكن كافرا في حكم الكافر.^٢ وبالله التوفيق.

وقوله: فذوقوا العذاب. [هذا] في الظاهر أمر، لكنه في الحقيقة ليس بأمر؛ لأن العذاب لا يذاق، وإنما يذوق هو، فكأنه قال: اعلّموا أن عليكم العذاب.

﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَنْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾ [١٠٨]

وقوله: تلك آيات الله تنلونها عليك بالحق، الآية،^٣ يحتمل آيات الله حجج الله وبراهينه، ويحتمل آيات الله القرآن. بالحق؛ ببيان^٤ الحق. ويحتمل بالحق: بالدين. والدين هو الحق. ويحتمل أن الآيات هي الحق.^٥ {قال الشيخ رحمه الله:} أي بالأمر بالدعاء إلى الحق. ويحتمل بالحق الذي لله على عباده، ول بعضهم على بعض.

وقوله: وما الله يريد ظلما للعالمين، والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه. فإذا كان ما في السماوات وما في الأرض كله له - ومن وصف في الخلق بالظلم إنما وصف لأنه يضع حق بعض في بعض ويمنع حق بعض فيجعل^٦ لغير الحق - فالله يتعالى عن ذلك. وقوله: وما الله يريد ظلما للعالمين، أي لا يريد أن يظلمهم. وإن شئت قلت: الإرادة صفة لكل فاعل في الحقيقة، فكأنه قال: لا يظلمهم، وكيف^٧ يظلم وإنما يُظلم بنفع تشره إليه النفس، أو ضرر يدفع به [عنها]، فالغني بذاته متعال عن ذلك.^٨

^١ ن: شهد.

^٢ «قيل: جوابنا ما سبق أن كل كافر مؤمن بخلقته على وحدانية الله تعالى مصدق شهادة خلقته وهو ثبوت الصانع وتوحيده. لكنهم كفروا بعد وجود هذا التصديق والإيمان منهم اضطرابا من حيث الخلقة باختيارهم فامتنعوا عن الإيمان والتصديق الاختياري وذلك هو الكافر بعد الإيمان. فكان الداخل تحت الآية الكافر والمؤمن فلم يجز أن يدخل من لم يكن كافرا في حكم الكافر» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٤و).

^٣ ن - الآية.

^٤ ن: بيان.

^٥ ع م - ويحتمل أن الآيات هي الحق.

^٦ جميع النسخ: فيجعل.

^٧ ع م: فكيف.

^٨ «لا يحتمل أن يُظلم، لأن كل ما في السماوات والأرض ملكه ملك تخلق، فلا يتحقق أن يوصف فعله بالظلم؛ ولأن الظلم في الشاهد إنما يكون لجلب نفع تشره إليه النفس أو لدفع ضرر عنها، فالغني بذاته متعال عن ذلك» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٤و).

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [١٠٩]

وقوله: وإلى الله ترجع الأمور، أي إليه يرجع أمر كل أحد فلا يحتمل^١ وجود^٢ الظلم منه.

﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [١١٠]

* وقوله: كنتم خير أمة أخرجت للناس، يحتمل وجوها. يحتمل كنتم، أي صرتم خير أمة أظهرت للناس بما تدعو الخلق إلى النجاة والخير. ويحتمل كنتم خير أمة، في الكتب السالفة، بأنكم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر. ويحتمل تكونون خير أمة إن أمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر. ويحتمل كنتم، صرتم خير أمة، وكانوا كذلك، هم خير ممن تقدمهم من الأمم بما بذلوا مذهبهم^٤ لله في نصر دينه وإظهار كلمته والإشفاق على رسوله، حتى كان أحب إليهم من أنفسهم، ويرويه أولى بها.^٥ والله الموفق.

[١٠١ و ١١٨]

ثم اختلف في المعروف والمنكر. قيل:^٦ كل مستحسن في العقل فهو معروف، وكل مستقبح فيه فهو منكر. ويحتمل الأمر بالمعروف هو الأمر بالإيمان، والنهي عن المنكر هو النهي عن الكفر. دليله قوله: وتؤمنون بالله، الآية، يؤمنون هم، ويأمرون غيرهم بالإيمان، وينهون عن المنكر.^٧

[١٠١ و ١١٨]

وعن ابن عباس رضي الله عنه في قوله: كنتم خير أمة أخرجت للناس، قال: خير الناس أتقهم للناس.^٩ وتأمرون بالمعروف، أي تأمرونهم أن يشهدوا أن لا إله إلا الله والإقرار بما أنزل الله وتقاتلون عليه؛ ولا إله إلا الله هو أعظم المعروف. والمنكر هو التكذيب فهو^{١٠} أنكر المنكر.^{١١}

^١ ن ع م + الظلم.

^٢ ك - وجود.

^٣ ك - منه؛ ك هـ: وجود الظلم منه.

^٤ م: منحهم.

^٥ ع م - بها.

^٦ جميع النسخ + المعروف.

^٧ ك ع: الكفر.

* وقع ما بين النجمتين مقدما على موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ١٠١/١ و/سطر ١١-١٨.

^٩ تفسير ابن كثير، ١/٣٩١.

^{١٠} ع: هو.

^{١١} تفسير الطبري، ٤/٤٥.

وعن علي رضي الله عنه^١ قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أَعْطَيْتُ مَا لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ». قلنا يا رسول الله وما هو؟ قال: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُعْطَيْتُ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَسُمِّيْتُ أَحْمَدَ، وَجَعَلَتِ التُّرَابَ لِي طَهُورًا، وَجَعَلَتِ أُمَّتِي خَيْرَ الْأُمَّمِ».^٢

{قال الشيخ رحمه الله:} كنتم خير أمة أخرجت، له وجهان. أي كنتم على ألسن الرسل في الكتب المتقدمة خير أمة. ويحتمل كنتم، أي صرتم^٣ بإيمانكم برسول^٤ الله صلى الله عليه وسلم واتباعكم ما معه خير أمة على وجه الأرض، لأنهم آمنوا ببعض وكفروا ببعض. وقوله: تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، يتوجه إلى وجوه ثلاثة. المعروف هو المعروف في العقول أي الذي يستحسنه العقول، والمنكر هو الذي قبحته العقول وأنكرته. ويحتمل أن يكون المعروف هو الذي عُرف بالآيات والبراهين أنه حسن، والمنكر ما عرف بالحجج أنه قبيح. ويحتمل أن المعروف هو الذي جرى على ألسن الرسل أنه حسن، والمنكر هو الذي أنكروه فتنهوا^٥ عنه. فعلى هذه الوجوه يخرج تأويل الآية. والله أعلم.

وقوله: ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم، لا شك أن الإيمان خير لهم من الكفر. ولكن معناه - والله أعلم - أنهم إنما أتوا الإيمان وتمسكوا بالكفر لوجهين. أحدهما أنهم كانوا أهل عز وشرف فيما بينهم، وأهل دراسة^٦ الكتب، يتتاب الناس إليهم،^٧ ويختلفون إليهم بحوائجهم، فخافوا ذهاب ذلك عنهم إذا آمنوا. فأخبرهم الله عز وجل: أنهم إن آمنوا لكان لهم من الذكر والشرف والعز في أهل الإيمان أكثر مما لهم في أهل الكفر. ألا ترى أن من آمن منهم من دراسة^٨ الكتب^٩ وعلمائهم كان لهم من الذكر والشرف في الإيمان^{١٠} ما لم يكن لأحد منهم مات^{١١} على الكفر،

^١ ع + أنه.

^٢ مسند أحمد بن حنبل، ١ / ٩٨، ١٥٨، ٢٢٣، ٢٢٨؛ وصحيح البخاري، التيمم ١؛ وصحيح مسلم، المساجد ٣.

^٣ جميع النسخ: أي كنتم صرتم.

^٤ م: رسول.

^٥ ن ع: ونهوا.

^٦ ن ع م: دراية.

^٧ ع م: إليهم الناس.

^٨ ع م: درية.

^٩ ك ع م: الكتاب.

^{١٠} ن - أكثر مما لهم في أهل الكفر ألا ترى أن من آمن منهم من دراسة الكتب وعلمائهم كان لهم من الذكر والشرف في الإيمان.

^{١١} جميع النسخ: مات منهم.

نحو عبد الله بن سلام^١ وكعب وغيرهما^٢ من الأخبار. وإنما كانوا من علمائهم ولم يكونوا^٣ من علماء أهل الإيمان، ونالوا بالإيمان^٤ من الذكر والعز والشرف ما لم ينل أحد منهم مات على الكفر، بل تحل ذكرهم واثبت^٥ في أهلهم فضلا في أهل الإيمان والإسلام. والله أعلم. والثاني أنهم كانوا أبوا الإسلام واتباع محمد صلى الله عليه وسلم، واختاروا المقام على الكفر، خوفا وإشفاقا على ما لهم من المنافع والمنال أن يذهب ذلك عنهم بالإسلام. فأحبر عز وجل أنهم لو آمنوا لكان خيرا لهم في الآخرة؛ إذ ذلك ينقطع ويذهب عن قريب، والذي لأهل الإيمان في الآخرة باق دائم لا يزول أبدا.

لَمَّا كَانَ الَّذِي يُنَالُ^٦ بِالْإِيمَانِ غِيَابًا^٧ - وكذلك ما يجل بالكفار من جزاء الكفر غيب - اشتد عليهم الفكر والتدبر، لما يمنعه^٨ عن الشهوات وينقص عليهم اللذات، فأثروا ما هوته أنفسهم وتلذذوا به على التدبر. مع ما كان إدراك الغائب بالشاهد أمرا عسيرا^٩ لا يوصل إليه إلا بفضل الله، ولم يكن عليه ذلك إذ يسقط^{١٠} معنى الإفضال والإنعام^{١١}، ويصير حقا. مع ما كان منهم تقديم^{١٢} الصفاء^{١٣} وإيثار زهرة الدنيا وبهجة الغني على الموعود. والله أعلم.

وقوله: منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون. كذلك^{١٤} كانوا، كان المؤمنون أقل والكفار أكثر. والله أعلم.

^١ جميع النسخ + من أسلم منهم نحو.

^٢ جميع النسخ: غيره.

^٣ جميع النسخ: لم يكونوا.

^٤ ك ن م: فنالوا بالإيمان؛ ع - ونالوا بالإيمان.

^٥ ع م: وانتشر. الأبر والمبتر: الذي لا ولد له والذي انقطع من الخير أثره (لسان العرب، «بتر»).

^٦ ن ع م: تنال.

^٧ جميع النسخ: غيب.

^٨ ع م: فلا يمنعه.

^٩ جميع النسخ: أمر عسير.

^{١٠} جميع النسخ: لا يسقط.

^{١١} جميع النسخ: والأنام. وقول الشارح رحمه الله هكذا: «و لم يكن عليه ذلك، لأن إعطاء الفضل ليس بواجب ولا حتم، إذ يسقط بالوجوب معنى الإفضال والإنعام» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٤ ظ).

^{١٢} ن ع م: يقدم.

^{١٣} جميع النسخ: الجفاء. والصفاء: تقيض الكدر.

^{١٤} ع: وكذلك.

﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذَىٰ وَإِنْ يَقَاتِلُوكُمْ يُؤَلُّوْكُمْ ۖ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصِرُونَ﴾ [١١١]

وقوله: لن يضروكم إلا أذى وإن يقاتلوكم يؤلُّوكم الأدبار، الآية، فيه بشارة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وللمؤمنين بالأمن^١ لهم عن أذى المشركين وضررهم إلا أذى باللسان. وهو كقوله: لَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ،^٢ وقوله: لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصِرُوهُمْ،^٣ الآية، ونحوه من الآيات التي فيها بشارة لأهل الإيمان بالنصر لهم على عدوهم. [١٠٢] وفي قوله: لن يضروكم إلا أذى، الآية، دلالة إثبات رسالة محمد صلى الله عليه وسلم، لأنه أخبر بذلك قبل أن يكون فكان على ما أخبر، فدل أنه إنما علم ذلك بالله عز وجل.

﴿ضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الدَّلَّةَ أَيَّمَا تَقَفُوا إِلَّا يَحْبِلُ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِعَصَبِ مِنَ اللَّهِ وَضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةَ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [١١٢]

وقوله: ضربت عليهم الدلة أيما ثقفوا إلا يحبل من الله. وفي^٤ حرف ابن مسعود رضي الله عنه: ضربت عليهم المسكنة، وليس فيه [ذكر] الدلة. وفي حرف حفصة: ضربت عليهم المسكنة والدلة. ثم اختلف في الدلة. قيل: هي الجزية التي ضربت عليهم، وهي ذلة، كقوله: عَنْ يَدِهِ وَهُمْ صَاغِرُونَ،^٥ لأنهم كانوا يأنفون عنها.

وقوله: أيما ثقفوا، أي وُجدوا، إلا يحبل من الله وحبل من الناس، يعني بعهد من الله وعهد من الناس يكونون^٦ تحت قوم يؤدون الجزية. وكذلك تأويل^٧ ابن عباس رضي الله عنه:

^١ جميع النسخ: والأمن.

^٢ ن - عن أذى المشركين وضررهم إلا أذى باللسان وهو كقوله لتسمعن من الذين أوتوا الكتاب. ﴿لَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قِبَلِكُمْ وَمَنْ الَّذِينَ أُشْرِكُوا أَذَى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (سورة آل عمران، ١٨٦/٣).

^٣ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نَطِيعَ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُؤَلَّنَّ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ لِأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَابًا فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (سورة الحشر، ١١/٥٩-١٣).

^٤ ك: وفي ل: ع: وهو.

^٥ ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون﴾ (سورة التوبة، ٢٩/٩).

^٦ جميع النسخ: يكون.

^٧ جميع النسخ: تأول؛ والتصحيحان من الشرح، ورقة ١٢٤ ظ.

بجبل من الله وحبل من الناس، أي بعهد من الله وعهد من الناس.^١ وقال^٢ مقاتل رضي الله تعالى عنه: والناس في هذا الموضع^٣ النبي صلى الله عليه وسلم خاصة.^٤

ويجتمل قوله: ضربت عليهم الذلة بكفرهم فيما بين المسلمين بعد ما كانوا أهل ذكر وشرف وعز فيما بينهم. أينما ثقفوا، أي لا يوجدون إلا بحبل من الله وحبل من الناس، بالإسلام، أي لا يظفرون بهم ولا يوجدون إلا أن يُسلموا لخوفهم على أنفسهم.

وقوله: وباءوا بغضب من الله، قيل: استوجبوا غضبا من الله بكفرهم، وقيل: رجعوا، وقيل: وجب عليهم الغضب. وقد ذكرنا هذا في غير موضع.^٥ والله أعلم.

وقوله: وضربت عليهم المسكنة، وهي الحاجة والفقر، وهو ما ذكرنا أنهم ظاهروا المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قربهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعدهم من المشركين، فأذلم الله تعالى بذلك وجعلهم أهل حاجة وصعّة فيما بين المسلمين، بعد ما كانوا أهل عز وشرف فيما بينهم، وهو كقوله: وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّغْبَ،^٦ الآية.

{قال الشيخ رحمه الله:} وقد يحتمل رجوع الآية إلى خاص منهم^٧ وهم الذين ذكرهم [هم] الله في قوله: وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ،^٨ الآية، وغير ذلك مما نُصر^٩ فيه المسلمون. يعرف^{١٠} حقيقة المراد من شهد التوازل وعرف الأسباب التي لها^{١١} جاءت الإشارات.

^١ ع - يكونون تحت قوم يودون الحزبية وكذلك تأويل ابن عباس رضي الله عنه بحبل من الله وحبل من الناس أي بعهد من الله وعهد من الناس. انظر: تفسير الطبري، ٤/٤٤٨؛ والدر المنثور للسيوطي، ٢/٢٩٦؛ وفتح القدير للشوكاني، ١/٣٧٨.

^٢ ع + ابن.

^٣ م: الموضوع.

^٤ ذكره القرطبي ولم ينسبه أحدا. تفسير القرطبي، ٤/١٧٤.

^٥ انظر عند تأويل قوله تعالى في سورة البقرة، ٢/٦١.

^٦ جميع النسخ: برسول الله.

^٧ ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّغْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ (سورة الأحزاب، ٢٦/٣٣).

^٨ م - منهم.

^٩ سبقت قريبا.

^{١٠} جميع النسخ: يصير. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٢٤ ظ.

^{١١} ن ع م: تعرف.

^{١٢} ع م - لها.

ويحتمل أن الله تعالى جعل كل حاجتهم إلى ما يفني، وهي^١ الدنيا التي لا بقاء لها ولا منفعة في الحقيقة، فهي حاجة، ثم بما فيهم بالجهل أن ذلك فيهم حاجة.^٢ ويحتمل أن الله تعالى مع ما وسع عليهم^٣ الدنيا جعل في قلوبهم خوف الفقر وأعظم الحاجات، فهي المسكنة.

وقوله: ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله، وآيات الله ما ذكرنا في غير موضع.^٤

وقوله: ويقتلون الأنبياء بغير حق، يحتمل وجوها. يحتمل أن أوائلهم قد قتلوا الأنبياء بغير حق وهؤلاء رضوا بذلك، وإن كانوا لم يتولوا هم [القتل] بأنفسهم، فأضاف الله تعالى ذلك إليهم؛ لأنهم شركوهم^٥ في صنيعهم برضاهم، وهو كقوله: مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ [أَوْ قَسَادٍ فِي الْأَرْضِ] فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا.^٦ ويحتمل أن يكونوا قصدوا قتل محمد صلى الله عليه وسلم، فإذا قصدوا ذلك فكأنهم قصدوا الأنبياء كلهم، كما ذكرنا في قوله: مَنْ قَتَلَ نَفْسًا، الآية. ويحتمل أن يكونوا هموا [بقتل] محمد صلى الله عليه وسلم. ويحتمل أن يكون غيرهم بآبائهم إذ هم قلدوهم في الدين، فبين سوء صنيعهم بالأنبياء عليهم السلام ليعرفوا به سفههم وسفه كل من قصد تقليدهم.^٧ والله أعلم. ويحتمل أن يكونوا قتلوا^٨ أتباع محمد صلى الله عليه وسلم، فأضاف [ه] إليهم؛^٩ وهو كما أضاف^{١٠} مخادعتهم المؤمنين إلى نفسه،^{١١} وكما أضاف نصر أوليائه إليه،^{١٢} وإن كان الله لا يخادع ولا ينصر. فعلى ذلك إضافة القتل إليهم^{١٣} لقتلهم الأتباع. والله أعلم.^{١٤}

^١ جميع النسخ: وهو.

^٢ «إذ الدنيا إما تكون وسيلة إلى الآخرة، فكل ما يتوسل به إلى الآخرة فهو والعدم سواء» (شرح التاويلات، ورقة ١٢٤ ط).

^٣ ن: عليها.

^٤ انظر عند تأويل قوله تعالى في سورة البقرة، ٤١/٢، ٦١.

^٥ ك ع م - هم.

^٦ سورة المائدة، ٣٢/٥.

^٧ ع م - قصدوا.

^٨ ك: قلدتهم.

^٩ ع: قتل.

^{١٠} جمع النسخ: إليه. إليهم: أي إلى الأنبياء لأنهم أهل الدين الحق مثلهم.

^{١١} ع م + وهو كما أضاف إليه.

^{١٢} لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَآؤُونَ

الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً﴾ (سورة النساء، ١٤٢/٤).

^{١٣} ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتصَرَّوْا اللَّهَ بِنَصْرِكُمْ وَنَيْبَتِ أَقْدَامِكُمْ﴾ (سورة محمد، ٧/٤٧).

^{١٤} جمع النسخ: إليه. أي إلى أهل الكتاب الذين عاشوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

^{١٥} ك - أعلم، صح ه.

﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ [١١٣]

وقوله: ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله، الآية، أي لا مساواة بين من آمن منهم، يعني من أهل الكتاب، ومن لم يؤمن منهم، لأن منهم من قد آمن فصاروا أمة قائمة. قيل: [أمة قائمة]، عذلة، كقوله: وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ.^١ وقيل: أمة قائمة، على حدود الله وفرائضه وطاعته وكتابه لم يحرفوه. وقيل: أمة قائمة، مهتدية، وهم الذين آمنوا منهم. وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل، قال: ^٢ أمة محمد صلى الله عليه وسلم يصلون، ولم يكن هذا للأمم السالفة.^٣

وفي حرف حفصة: ليس أهل الكتاب سواءً منهم أمة قائمة.^٤ كقوله تعالى: أَقَمْنَا كِتَابَ الْمُؤْمِنَاتِ كَمَا قَامَ كِتَابَ الْيَهُودِ لَا يَمَسُّهُنَّ أَسْبَابٌ وَلَا يَشْتَرُونَ بِمَا أَلْفَيْنَّ بِمَا لَدَيْنَنا أَمْثَلُ وَاللَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ وَأَمَّا الَّذِينَ فَتَقَوْا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ،^٥ الآية.

وقوله: وهم يسجدون، يحتمل قوله: وهم يسجدون، أي يصلون، ويحتمل: يسجدون، يخضعون، والسجود هو الخضوع.

﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [١١٤]

[وقوله]: يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف، أي يؤمنون بأنفسهم ويأمرون غيرهم بالإيمان ويدعون إليه، وينهون عن المنكر يعني الكفر. ويحتمل يأمرون بالمعروف كل معروف، وينهون عن المنكر كل منكر. وقد ذكرنا هذا.^٦

^١ جميع النسخ: سواء. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٢٤ ظ.

^٢ سورة الأعراف، ١٥٩/٧.

^٣ ع م - قال.

^٤ عن ابن مسعود في قوله ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة﴾ قال: لا يستوي أهل الكتاب وأمة محمد. ﴿يتلون آيات الله آناء الليل﴾. قال: صلاة العتمة هم يصلونها ومن سواهم من أهل الكتاب لا يصلونها (الدر المنثور للسيوطي، ٢٩٧/٢).

^٥ ن ع م: ليسوا.

^٦ يبدو أن الرواية من مصحف حفصة قد انتهى هنا. وباقي العبارة تأويل من المؤلف.

^٧ سورة السجدة، ١٨/٣٢ - ٢٠.

^٨ انظر عند تأويل قوله تعالى في سورة آل عمران، ١١٠/٣.

ويسارعون في الخيرات، في الخيرات^١ كلها. وأولئك من الصالحين، قيل: ^٢ مع الصالحين في الجنة. {قال الشيخ رحمه الله:} أي ومن ذلك فعله فهو صالح.

﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾ [١١٥]

وقوله: وما يفعلوا من خير فلن يكفروه، أي لن يُردَّ ذلك عليهم،^٣ بل يقبل، بل يُجزَّون^٤ به في الآخرة. {قال الشيخ رحمه الله:} أي كيف يكفروه^٥ وهو الشكور الذي يقبل اليسير ويعطي الجزيل؟ وهو في حرف حفصة: فلن يُتْرَكُوهُ.^٦ / أي لن يتركوه^٧ دون أن يُجزَّوا^٨ عليه وإن قلَّ ذلك، كقوله: وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا،^٩ معناه - والله أعلم - ما ذكر، [وقوله:] وَلَنْ يَتَرَكَكُمْ أَغْمَالَكُمْ،^{١٠} قيل: ^{١١} لن يظلمكم، وقيل: لن ينقصكم. وقيل [فلن يكفروه]: فلن يُضَلَّ عنهم،^{١٢} بل يُشكَّر^{١٣} ذلك لهم، يعني فلن يُضَيِّعَ ذلك^{١٤} عند الله. والله أعلم. والله عليم بالمتقين، ظاهر.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [١١٦]

وقوله: إن الذين كفروا لن تُغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً. {قال الشيخ رحمه الله:} فهو - والله أعلم - أن مثله يكون التناصر في الدنيا، لكن الذي كان فيها لا ينفع في الآخرة،

^١ ن ع م - في الخيرات.

^٢ جميع النسخ: وقيل.

^٣ جميع النسخ: عليكم.

^٤ جميع النسخ: بل تجزون.

^٥ ن ع: تكفروه.

^٦ ن ع: فلن تكفروه؛ ك م: فلن تتركوه.

^٧ ك ن ع: لن تتركوه.

^٨ ك ن ع: أن يجزوا.

^٩ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مَنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (سورة النساء، ٤٠/٤).

^{١٠} ﴿فَلَا تُهِنُوا وَالِدًا وَلَا تُغْنِ الْوَالِدَاتُ وَالْوَالِدِينَ مِنْ شَيْءٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ عَلِيمٌ﴾ (سورة محمد، ٣٥/٤٧).

^{١١} جميع النسخ: وقيل.

^{١٢} جميع النسخ: عنكم.

^{١٣} ن ع: تشكرو.

^{١٤} ن ع م - ذلك.

بل يكون^١ كما قال الله عز وجل: **يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ^٢ مِنَ الْآيَةِ^٣؛** ثم لا مال له ثم ولا لو^٤ كان ينفع.^٥ وذلك أنهم ظنوا أن كثرة الأموال والأولاد تمنعهم من عذاب الله، كما أخبر عنهم في قوله: **نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَدِّينَ^٦.** فأخبر الله عز وجل أن كثرة الأموال والأولاد لا تعني عنهم من عذاب الله شيئًا.

﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتَهَا وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [١١٧]

وقوله عز وجل: مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم. ضرب مثل نفقة الكفار التي أنفقوها بريح فيها صر أصابت حرث قوم، وذلك - والله أعلم - أنهم كانوا ينفقون ويعملون جميع الأعمال من عبادة الأصنام والأوثان ويقولون: **مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى^٧.** ظنوا أن تلك الأعمال والنفقات التي أنفقوها في صد^٨ الناس [عن سبيل الله]^٩ تنفعهم في الآخرة وتقربهم إلى الله؛ فأخبر أنها لا تنفع، فكانت كالريح التي فيها صر وبرد، ظنوا أن فيها رحمة وشيئا ينفع زروعهم وينمو بها، فإذا فيها نار أحرقت حرثهم، كما طمعوا من أعمالهم ونفقاتهم التي في الدنيا بالآخرة قربة وزلفة إليه، فإذا هي مهلكة لأبدانهم كالريح التي فيها صر، كانت مهلكة محرقة لزروعهم وحرثهم. والله أعلم. والصر هو البرد الشديد. وقيل: الصر الصوت، كقوله: **فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صَرَوةٍ فَصَكَتْ وَجْهَهَا^{١١} قيل: هي الصوت.^{١٢}**

^١ ع: يكونوا.

^٢ ﴿يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبه وبنه لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه﴾ (سورة عبس، ٨٠/٣٤-٣٧).

^٣ ن: ولو لا.

^٤ ن ع م: فينفع.

^٥ جميع النسخ: كفولهم؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٢٥ و١.

^٦ سورة سبأ، ٣٤/٣٥.

^٧ سورة الزمر، ٣٩/٣٣.

^٨ م - صد.

^٩ والزيادة من الشرح، ورقة ١٢٥ و١.

^{١٠} جميع النسخ: فكان.

^{١١} سورة الذاريات، ٥١/٢٩.

^{١٢} قال الأنباري في قوله تعالى ﴿كمثل ريح فيها صر﴾: فيها ثلاثة أقوال. أحدها ﴿فيها صر﴾ أي برد. والثاني فيها تصويت وحرقة. وروي عن ابن عباس قول آخر: ﴿فيها﴾، قال فيها نار (لسان العرب، «صرر»).

وقيل: مثل ما ينفقون في الصد عن سبيل الله، وفي قتال^١ رسول الله صلى الله عليه وسلم، كقوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا^٢، الآية، أي يتأسفون على ما أنفقوا تأسف صاحب الزرع على ما كان أنفق فيه. والله أعلم.

وقوله: وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون، والظلم [على] - ما ذكرنا -^٣ هو وضع الشيء في غير موضعه. فهو - والله أعلم - قال: هم الذين وضعوا أنفسهم في غير موضعها، لا أن وضع الله أنفسهم ذلك الموضع؛^٤ لأنهم عبدوا غير الله ولم يجعلوا أنفسهم خالصين سالمين لله؛ فهم الذين ظلموا أنفسهم حيث أسلموها لغير الله وعبدوا دونه. فذلك^٥ وضعها في غير موضعها، لأن وضعها موضعها هو أن يجعلوها خالصة لله سالمة له. وقيل: ما ضرروا الله بعبادتهم غيرهم وبكفرهم به، إنما ضرروا أنفسهم، إذ لا حاجة له إلى عبادتهم. والله الموفق. {قال الشيخ رحمه الله:} {فيه} تقديم وتأخير، وأصل ذلك أن الله قد وضع كل نفس بالخلقة^٦ بموضع العبودية^٧ [له] فجعلوها عبدة غيره.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْتُونَكُم بِخَبْرٍ أَلَيْسَ بِذُنُوبِكُمْ قَدْ بَدَأَ الْبَغْضَاءَ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْثَرُ بَيِّنَاتٍ لَّكُمْ الْآيَاتُ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [١١٨]

وقوله: يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم، اختلف فيه. قيل:^٨ نهى الله المؤمنين أن يستدخلوا المنافقين أو يُؤاخجهم أو يتولَّوهم دون المؤمنين. وقيل: في حرف حفصة: لا تتخذوا بطانة من دون أنفسكم، يعني من دون المؤمنين. وعن ابن عباس رضي الله عنه، قال: نهى الله المؤمنين أن يتخذوا اليهود والنصارى^٩ والمنافقين بطانة دون إخوانهم من المؤمنين فيحدثونهم ويفشون إليهم سرهم دون المؤمنين.^{١٠}

^١ م: وقاتل.

^٢ ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (سورة الأنفال، ٣٦/٨).

^٣ انظر عند تأويل قوله تعالى في سورة البقرة، ٥١/٢-٥٧.

^٤ ن ع م: الوضع.

^٥ ع + في.

^٦ جميع النسخ: الخلقة.

^٧ جميع النسخ: العبودية.

^٨ ن: قال بعضهم.

^٩ ع: أن تتخذوا.

^{١٠} ك ن - والنصارى.

^{١١} تفسير الطبري، ٤/٤٦١؛ والبحر المحيط لأبي حيان، ٣/٣٨.

والبطانة، قيل: هم^١ الإخوان، يجعلونهم^٢ موضع إنشاء سرهم.

{ قال الشيخ رحمه الله: } والنهي عن اتخاذ الكفار بطانة لوجهين. أحدهما العُرف^٣ به، إذ كلُّ يُعرفُ بمن يصحبه. والثاني الميل إليه بما يريه عدوه أنه حمن العشرة وحسن الصحبة، مع ما فيه الإسقاط عما به يستعان على أمر الدين والإغفال عن حقه.

وقوله: لا يألونكم خبالا، يقول: لا يتركون جهدهم^٤ في إفساد^٥ أمركم.

وقوله: وَدُوا مَا عَنِتُّمْ، أي يودون ويتمنون ما أئتمتم. { قال الشيخ رحمه الله: } أي ودوا أن تشاركوهم

في أشياء تؤثمكم^٦، وتبعثكم^٧ عليه. وقيل: العنت الضيق؛ أي ذلك قصدهم، كالأية التي تلوها.^٨

وقوله: قد بدت البغضاء من أفواههم، من قال: إن أول الآية في المنافقين يقول: قوله:

قد بدت البغضاء من أفواههم ما ذكر في آية أخرى: وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ،^٩ إنهم كانوا

يعرفون المنافق في لحن كلامه.

{ قال الشيخ رحمه الله: } في قوله: قد بدت البغضاء من أفواههم: ما كان^{١٠} من

التخويف،^{١١} بقوله: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ،^{١٢} وإظهار السرور بتكبتهم،^{١٣} كقوله:^{١٤}

وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْغِضَنَّ،^{١٥} الآية.

^١ ن + المؤمنون.

^٢ جمع النسخ: ويجعلونهم.

^٣ العرف والعارفة والمعروف واحد: ضد الثُّكْر، وهو كل ما تعرف النفس (لسان العرب، «عرف»). العرف به: أي كون المؤمن معروفا بالكافر ومصحوبا به.

^٤ ك: مما، صح هـ.

^٥ جمع النسخ: يقولون.

^٦ ك: جهدكم؛ ن ع م: عهدهم.

^٧ جمع النسخ: في فساد.

^٨ جمع النسخ: يؤثمكم.

^٩ جمع النسخ: ويبغضكم.

^{١٠} جمع النسخ: تلوهم؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٢٥ ظ.

^{١١} ﴿ولو نشاء لأرينا لهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول والله يعلم أعمالكم﴾ (سورة محمد، ٤٧/٣٠).

^{١٢} م: بما كان.

^{١٣} جمع النسخ: التفريق؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٢٥ ظ.

^{١٤} ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾ (سورة آل عمران، ١٧٣/٣).

^{١٥} م: بكتبهم.

^{١٦} ع م - كقوله.

^{١٧} ﴿وإن منكم لمن ليبطئن فإن أصابتكم مصيبة قال قد أوعى الله علي إذ لم أكن معهم شهيدا﴾ (سورة النساء، ٧٢/٤).

وقوله: وما تخفي صدورهم أكبر. وذلك أنهم^١ كانوا يظهرون الموافقة للمسلمين،^٢ ويضمرون العداوة والخلاف لهم والسعي في هلاكهم؛ فما كانوا يضمرون أكثر مما كانوا يظهرون. ومن قال بأن الآية في الكفار فهو ظاهر.

فقوله تعالى: قد بدت البغضاء من أفواههم من الشتيمة والعداوة، ويضمرون أكثر من ذلك من الفساد والشُرور. والله أعلم.

وقوله: قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون. يحتمل قوله: إن كنتم تعقلون الآيات. ويحتمل:^٤ إن كنتم تنتفعون بعقولكم؛ لأنه عز وجل ذكر في غير آي من القرآن أنهم لا يعقلون، قد كان لهم عقول لكنهم لم ينتفعوا بعقولهم، فإذا لم ينتفعوا^٥ نفى عنهم العقل رأساً.

﴿هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [١١٩]

وقوله: هاأنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم. من قال إن أول الآية^٦ في المنافقين، فهذا

يدل له ويشهد؛ لأنه قال: وإذا لقوكم قالوا آمنا، الآية. / يقول: هاأنتم يا هؤلاء المسلمين [١٠٣] تحبونهم - يعني المنافقين - ولا يحبونكم على دينكم. {قال الشيخ رحمه الله:} وفي الآية بيان أن أولئك قوم يحبهم المؤمنون إما بظاهر الإيمان أو بظاهر الحال. منهم من طلب مودتهم فأطلع الله المؤمنين على سرهم، لئلا يغتروا بظواهرهم وليكون حجة لهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم بما أطلعه^٧ الله على ما أسروا. والله أعلم. ومن قال: إن أول الآية في الكفار يجعل قوله: هاأنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم على الابتداء والقطع من الأول، لأنه وصفهم بصفة المنافقين ووسمهم بسمتهم وليس في الأول ذلك.

وقوله: عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ، هو على التمثيل؛ يقال عند شدة الغضب: فلان يَعْضُّ أنامله على فلان، وذلك إذا بلغ الغضب^٨ غايته.

^١ ع - أنهم.

^٢ جميع النسخ: لهم؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٢٥ ط.

^٣ ك ن ع - كانوا.

^٤ ع م: يحتمل.

^٥ ع م - بعقله فإذا لم ينتفعوا.

^٦ أي الآية السابقة.

^٧ م: أطلع.

^٨ ن - الغضب.

{ قال الشيخ رحمه الله } في قوله: قل موتوا بغيظكم، إنما كان يغيظهم^١ ما كان للمسلمين من السعة والنصر والتكثر والعز، فيكون في ذلك دعاء لهم^٢ بتمام ذلك حتى لا يروا فيهم الغير. والله أعلم. وفي حرف حفصة: قل موتوا بغيظكم لن تضرونا شيئاً. إن الله عليم بذات الصدور، على الوعيد.

﴿إِنْ تَمَسَّسْتُمْ حَسَنَةً تَسْؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [١٢٠]

وقوله: إن تمسسكم حسنة تسؤهم. {قال:} ليس هذا وصف المنافقين في الظاهر، لأنهم كانوا يطمئنون عند الخيرات. لكنه يحتمل أنهم كانوا يطمئنون بخيرات تكون لهم، لا للمؤمنين. وإن تصبكم سيئة يفرحوا بها. ذكر في القصة أنهم إذا رأوا للمسلمين الظفر على عدوهم والغنيمة يسؤوهم ذلك، وإذا رأوا القتل والهزيمة عليهم يفرحون به ويُسْرُونَ. وقيل: إذا رأوا للمؤمنين الخصب والسعة ساءهم، وإذا رأوا لهم القحط والجذب وغلاء السعر فرحوا به. لكن هذا يحتمل في كل خير رأوا لهم اهتموا لذلك، وفي كل مصيبة ونكبة رأوا لهم فرحوا بها. وقوله: وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئاً.^٣ أخبر أن المؤمنين إذا اتقوا وصبروا أن لا يضرهم كيدهم شيئاً حتى يُعْلَمَ أن ما يصيب المؤمنين إنما يصيب^٤ بما كسبت أيديهم. وقوله: إن الله بما يعملون محيط على الوعيد.

﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [١٢١]

وقوله: وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال. قوله: تبوئ، قيل: تهيئ للمؤمنين أمكنة القتال، وقيل: تبوئ، تُنزل المؤمنين، وقيل: تبوئ المؤمنين، تتخذ للمؤمنين^٥ مقاعد^٦ لقتال^٧ المشركين، وقيل: تبوئ، توطن، وقيل تستعد للقتال؛ كله يرجع إلى واحد.

^١ ن ع م: تغيظهم.

^٢ أي يكون في قوله تعالى: ﴿قل موتوا بغيظكم﴾ دعاء للمؤمنين.

^٣ ك ع م + وعد النصر بشرط لا يضركم كيدهم شيئاً.

^٤ ن - أخبر أن المؤمنين إذا اتقوا وصبروا أن لا يضرهم كيدهم شيئاً.

^٥ ن - المؤمنين إنما يصيب.

^٦ ع م: المؤمنين.

^٧ جميع النسخ: مقاعداً.

^٨ ن ع: للقتال.

ثم اختلف في أي حرب كان وأي يوم؟ قال أكثر أهل التفسير: كان ذلك يوم أحد،^١ وقيل: إنه كان يوم الخندق، وقيل كان يوم بدر.^٢ فلا يعلم ذلك إلا بخبر يصح أنه كان يوم كذا. لكن في ذلك أن الأئمة هم الذين يتولون أمر العساكر، ويختارون^٣ لهم المقاعد [والمواطن للحرب]، وعليهم تعاهد^٤ أحوالهم^٥، ودفع الخلل والضياع عنهم ما احتمل وسعهم. وعليهم طاعة الأئمة وقبول الإشارة من الإمام. وذلك في قوله تعالى: **أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**.^٦ ذكر مقاعد القتال^٧ في هذه الآية، لكن الذي^٨ لزم من ذلك في آية أخرى ذكر الصف، بقوله عز وجل: **إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ**.^٩ وذكر في آية أخرى الثبات، بقوله عز وجل: **إِذَا لَقَيْتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا**.^{١٠} والأصل أنهم أمروا بالثبات. فالأحسن أن [يكون لهم أمير] يختار لهم أمكنة [يكون] لهم بها معونة على الثبات. والله أعلم. ويحتمل^{١١} أن يكون أراد بالمقاعد القعود، وذلك أثبت للقتال وأدفع للعدو. وفيما ذكر الصف ذكر للحملة عليه،^{١٢} بقوله عز وجل: **إِذَا لَقَيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمُ الْأَدْبَارَ وَمَنْ يُولِهِمْ يُؤَمِّدْهُ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ**.^{١٤}

^١ ذكر الطبري أدلته على أن ذلك كان يوم أحد مستندا على ما رواه قتادة، والربيع، وعكرمة، وابن عباس، والحسن، وجابر، وابن إسحاق، وابن زيد، والسدي رضي الله تعالى عنهم. قال السدي: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أحد في ألف رجل، وقد وعدهم الفتح إن صبروا، فلما رجع عبد الله بن أبي بن سلول في ثلاثمائة فتبعهم أبو جابر السلمي يدعومهم، فلما غلبوه وقالوا له: ما نعلم قتالا، ولئن أطلعنا لترجعن معنا. وقال الله عز وجل: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ - وهم بنو سلمة وبنو حارثة - هوما بالرجوع حين رجع عبد الله بن أبي، فعصمهم الله، وبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعائة. تفسير الطبري، ٧٣/٤؛ وانظر: السيرة النبوية لابن هشام، ٥٧/٤.

^٢ جميع النسخ: الأحزاب. ويوم الأحزاب هو يوم الخندق.

^٣ ك ع م: ويختار؛ ن: ويختار.

^٤ ع م: وتعاهد.

^٥ ن: وأحوالهم.

^٦ سورة النساء، ٥٩/٤.

^٧ ع: مقاعد للقتال.

^٨ ع م: الذين.

^٩ سورة الصف، ٤/٦١.

^{١٠} ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقَيْتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (سورة الأنفال، ٤٥/٨).

^{١١} والريادتان من الشرح، ورقة ١٢٦ او.

^{١٢} ك: يحتمل؛ ن: فيحتمل.

^{١٣} ع م - ويحتمل أن يكون أراد بالمقاعد القعود وذلك أثبت للقتال وأدفع للعدو ثم في ذكر الصف ذكره للحملة عليه.

^{١٤} ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقَيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمُ الْأَدْبَارَ وَمَنْ يُولِهِمْ يُؤَمِّدْهُ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ (سورة الأنفال، ١٥/٨-١٦).

فيه رخصة الحملة^١ على العدو وإباحتها^٢ وإن كان^٣ فيها تولى الأدبار. ويحتمل أن يكون أراد بالمقاعد الأماكن والمواطن للقتال والحرب. والله أعلم.

وقوله: والله سميع عليم، يحتمل: سميع لمقاتلكم، عليم بسر أئكم. ويحتمل: سميع بذكركم الله والدعاء له؛ لأنهم أمروا بالذكر لله والثبات للعدو، بقوله عز وجل: قَاتِبُوا وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا. ^٤ أو^٥ عليم بثوابكم. ^٦ ويحتمل قوله: سميع عليم الإشارة من الله عز وجل بالنصر لهم والأمن من ضرر^٧ يلحقهم، كقوله عز وجل لموسى وهارون: فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا، الْآيَةَ، فَقَالَا: إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرِطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطَّعَى، ^٨ ثم قال عز وجل: قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى. ^٩ أمنهما من عدوهما بقوله عز وجل: أَسْمَعُ وَأَرَى. فعلى ذلك يحتمل ذا في قوله عز وجل: سميع عليم. ويكون سميع أي أسمع دعاءكم، بمعنى أحيب، وأعلم ما به نصركم وظفركم. والله أعلم. ^{١٠}

﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [١٢٢]

وقوله: إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا، قوله: همت يحتمل أن هموا هم خطر، ويحتمل أن هموا هم عزم. وكذلك هذا التأويل في قوله: وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا. ^{١١} همت هي به هم عزم، وهَمَّ هو ^{١٢} بها هَمَّ ^{١٣} خطر. وهَمَّ الخطر يقع من غير صنع من صاحبه، وهَمَّ العزم يكون بالعزيمة والقصد.

^١ ن: الجملة.

^٢ م: وباجتهاد.

^٣ م: إن كان.

^٤ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (سورة الأنفال، ٤٥/٨).

^٥ ك ن ع: و.

^٦ م: بثباتكم.

^٧ جميع النسخ: عن ضرر.

^٨ ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّ يَنْذِرُكَ أَوْ يَخْشَى. قَالَا رَبَّنَا إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرِطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطَّعَى﴾ (سورة طه، ٤٤/٢٠-٤٥).

^٩ سورة طه، ٤٦/٢٠.

^{١٠} ك - أعلم، صح ه.

^{١١} سورة يوسف، ٢٤/١٢.

^{١٢} م - هو.

^{١٣} ك - هم، صح ه.

وقوله: إذ هممت [طائفتان منكم] أن تفشلا، والفشل ليس مما ينهى عنه، لأنه يقع من غير فعله، لكنه - والله أعلم - هموا أن يفعلوا فعل الفشل والجبن.^١ وذكر في القصة^٢ أن الطائفتين إحداهما كانت من بني كذا، والأخرى من بني كذا،^٣ فلا يجب أن يُذكرُوا إلا أن يقرؤا هم بذلك. وقيل: إنهم كانوا أقروا بذلك، وكانوا يقولون:^٤ نحن كنا فعلنا وما نحب^٥ أن لا يكون [لأنه] في قوله: والله وليهما ظهر لنا ولاية الله ولو لم يكن / [ذلك] لم يظهر.^٦

وقوله: والله وليهما، قد ذكرنا هذا في غير موضع^٧ أن الولي قيل: هو الناصر، وقيل: إنه هو الحافظ، وقيل إنه أولى بهم.

* وقوله: وعلى الله فليتوكل المؤمنون، حق على المؤمنين أن لا يثقوا^٨ إلا على الله عز وجل.*
 { قال الشيخ رحمه الله: { المؤمن يعلم علم اليقين أن من نصره الله^٩ لا يغلبه شيء ومن يخذله الله لا ينصره شيء. }^{١٠} فتوكل [على الله] أي اعتمد على ما وعد [الله]،^{١١} واجتهد في الوفاء بما عهده،^{١٢}

^١ ع م - والجبن.

^٢ قيل: إنه كان يوم الأحزاب، وقيل: إنه كان يوم الأحد، وقد ساق الطبري أدلته على أن ذلك كان يوم أحد مستندا ما رواه قتادة، والربيع، وعكرمة، وابن عباس، والحسن، وجابر، وابن إسحاق، وابن زيد، والسدي رضي الله تعالى عنهم. قال السدي: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أحد في ألف رجل، وقد وعدهم الفتح إن صبروا، فلما رجع عبد الله بن أبي بن سلول في ثلاثمائة فتبعهم أبو جابر السلمي يدعوهم، فلما غلبوه وقالوا له: ما نعلم قتالا، ولئن أطعنا لترجع معنا. وقال الله عز وجل: ﴿إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا﴾ - وهم بنو سلمة وبنو حارثة - هموا بالرجوع حين رجع عبد الله بن أبي، فعصمهم الله، وبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعائة. تفسير الطبري، ٤ / ٧٣.

^٣ ع - والأخرى من بني كذا. كما جاء في القصة السابقة، هم بنو سلمة وبنو حارثة.

^٤ ك ن: وقالوا.

^٥ ن ع م: وما يجب.

^٦ في عبارة الماتريدي غموض لعله نشأ عن سقوط بعض كلامه. وعبارة السمرقندي هكذا: «وقالوا: نحن كنا فعلنا، وما نحب أن لا يكون فعل الفشل منا - كما ظهر لنا بسبب ذلك ولاية الله تعالى بقوله: ﴿والله وليهما﴾ - ولو لم يكن ذلك الفشل منا لم يظهر لنا ولاية الله» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٦ أ).

^٧ انظر عند تأويل قوله تعالى في سورة البقرة، ٢ / ١٢٠، ٢٥٧، وفي سورة آل عمران، ٣ / ٦٨.

^٨ ع م - إنه.

^٩ ع: أن لا يتوكلوا؛ م - ولا يثقوا.

* وقع ما بين النحمتين بعد الجملة التالية، فقد مناه إلى هنا كما هو في الشرح (ورقة ١٢٦ أ)، ورقة ١٠٣ ظ / سطر ٢-٣.

^{١١} م: والله.

^{١٢} جميع النسخ + قال الشيخ رحمه الله.

^{١٣} والزيادتان من الشرح، ورقة ١٢٦ أ.

^{١٤} ن ع م: بما عهد.

وَفَرَضَ كُلَّ أَمْرِهِ إِلَى اللَّهِ، إِذْ عَلِمَ أَنَّهُ بِكَلِمَتِهِ لَهِ اللَّهِ وَإِلَيْهِ مَرْجِعُهُ. وَبِهَذِهِ الْجُمْلَةُ عَهْدٌ^١ أَنْ يَنْصُرَ دِينَهُ، وَلَا يُؤَيِّدَ عَدُوَّهُ دِينَهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [١٢٣]

وقوله: ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة، يذكرهم عز وجل أن لا يكفروا^٢ إلى أنفسهم لكثرتهم ولقوتهم ولعدوتهم ولا يتقوا^٣ بأحد سواه، بل على الله يتوكلون وإليه يكلون وبه يتقون^٤؛ لأنه أخبر أنهم كانوا^٥ أذلة^٦ ضعفاء فنصرهم وأمدهم^٧ بالملائكة حتى قهر عدوهم مع ضعفهم^٨ وقلة عددهم يوم بدر. ويوم أحد كانوا أقوياء كثيرين^٩ العدد فوكلوا إلى أنفسهم فكانت الهزيمة عليهم. وقوله: فاتقوا الله، يعني اتقوا معاصيه، لعلكم تشكرون،^{١٠} فيه دليل: ^{١١} أن الشكر إنما يكون في طاعته^{١٢} واتباع معاصيه، وأن المحنة إنما تكون في الشكر لما أنعم عليه، أو لتكفير^{١٣} ما^{١٤} سبق منه من الجفاء والغفلة.^{١٥} والله أعلم.

﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُبَدِّلَ اللَّهُ لَكُمْ رَبُّكُمْ بِمَلَائِكَةِ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ﴾ [١٢٤]

﴿بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُبَدِّلْكُمْ رَبُّكُمْ بِمَحْمَسَةٍ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ﴾ [١٢٥] ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [١٢٦]

^١ أي بكل هذه الأمور عهد المؤمن أن ينصر دين الله.
^٢ ن م: أن لا يتكفروا؛ ع: يتوكلوا.
^٣ ن ع م: ولا تتقوا.
^٤ ع: يتقون.
^٥ ع + لكثرتهم ولقوتهم ولعدوتهم ولا تتقوا بأحد سواه بل على الله كانوا.
^٦ ع م - أذلة.
^٧ جميع النسخ: وأمد لهم.
^٨ ع: من ضعفهم.
^٩ جميع النسخ: كثيرة.
^{١٠} ع + كثيرة العدد فوكلوا.
^{١١} ك: دلالة.
^{١٢} ع م + معا.
^{١٣} جميع النسخ: والتكفير.
^{١٤} جميع النسخ: لما.
^{١٥} «فيه دليل على أن الشكر إنما يكون في طاعته واتباع معاصيه، وأن امتحان الله عبده بالعبادات لشكر ما أنعم عليه، أو ليكفر ما جاء منه من التفريط والغفلة» (شرح التأويلات، ورقة ٢٦ و).

وقوله: إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين، وذكر في سورة الأنفال: بِالْأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ^١، فاختلف فيه. قيل: كانوا عشرة آلاف؛ لأنه ذكر مرة ثلاثة آلاف ومرة خمسة آلاف ومرة ألفاً^٢ مُرَدِّينَ^٣ فيكون ألفين،^٤ فذلك عشرة آلاف. وقيل: كانوا تسعة آلاف: ثلاثة آلاف، وخمسة آلاف، وألفاً^٥. وقيل: كانوا كلهم خمسة آلاف: ثلاثة آلاف وألفين^٦ مددا لهم.

ثم اختلف فيه. قال بعضهم: كان يوم أحد، وقال آخرون: يوم بدر.^٧ [وقيل:] قوله: فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، يوم بدر، [وما ذكر في هذه السورة كان يوم أحد].^٨ ولا تدري كيف كانت القصة، وليس لنا إلى معرفة القصة حاجة، سوى أن فيه بشارة للمؤمنين بالنصر لهم والمعونة، بقوله: وما جعله الله إلا بشراً لكم ولتطمئن قلوبكم به، جعل في ذلك تسكين قلوب المسلمين.

ثم اختلف في قتال الملائكة. قال بعضهم: قاتل الملائكة الكفار؛ وقال آخرون:^٩ لم يقاتلوا ولكن جاءوا بتسكين قلوبهم [على] ما ذكر في الآية. ولا يحتمل القتال؛ لأنه ذكر في الآية: وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ^{١٠}، ولو كانوا يقاتلون لم يكن للتقليل^{١١} معنى، ولأن الواحد منهم كاف لجميع^{١٢} المشركين؛ ألا ترى أن جبريل عليه السلام كيف رفع قُرَيَاتٍ لوط

^١ ل ن - سورة.

^٢ ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ﴾ (سورة الأنفال، ٩/٨).

^٣ جميع النسخ: ألف.

^٤ مردفين، أي متتابعين يزدف بعضهم بعضاً. قال الزجاج: مردفين: معناه يأتون فرقة بعد فرقة. وقال الفراء: مردفين: متتابعين (لسان العرب، «ردف»).

^٥ جميع النسخ: ألفان.

^٦ جميع النسخ: وألف.

^٧ جميع النسخ: ألفان.

^٨ قد ذكرنا (في تفسير الآية السابقة برقم ١٢٢) مع أدلته بأنه كان يوم أحد مستندا على ما ساقه الطبري في تفسيره، ٧٣/٤.

^٩ والزيادة من الشرح، ورقة ١٢٦ و١.

^{١٠} ن: بعضهم.

^{١١} ﴿وَإِذْ يَرْيَكُمُوهُمْ إِذِ التَّيَمِّمِ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا وَإِلَى اللَّهِ تَرْجِعُ الْأُمُورُ﴾ (سورة الأنفال، ٤٤/٨).

^{١٢} جميع النسخ: لما تقلل، والتصحيح من الشرح، ورقة ١٢٦ ط.

^{١٣} ن ع م: بجمع.

إلى السماء فقلّبتها؛^١ فدل أنه لما ذكرنا. **والله أعلم.** وقيل: قاتلوا يوم بدر ولم يقاتلوا يوم أحد. فلا ندري كيف كان الأمر.

وقوله: **مَسْؤِمِينَ.** قيل: مُثْرَلِينَ ومَسْؤِمِينَ سواء، وهو الإرسال.^٢ وقيل: معلّمين بعلامة. وذلك - والله أعلم - ليعلم المؤمنون حاجتهم إلى العلامة، لا أن الملائكة يحتاجون إلى العلامة. وكذلك روي عن نبي الله^٣ صلى الله عليه وسلم أنه قال لأصحابه يوم بدر: «تَسَوَّمُوا» فإن الملائكة قد تسومت.^٤

وقوله: **وما النصر إلا من عند الله [العزیز الحكيم]**، ليعلم أن في النصر لطفًا من الله لا يوصل إليه بشيء من خلقه؛ لأنه نفاه عنهم مع مدد الملائكة، ليعلم أن كل منصور على آخر إنما كان ذلك من الله عز وجل.

﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ﴾ [١٢٧]

وقوله: **ليقطع طرفا من الذين كفروا أو يكبتهم فينقلبوا خائبين.** قال قتادة: كان يوم بدر، قتل صناديدهم وقادتهم في الشر.^٥ وقيل: طرفا من الذين كفروا، جماعة، وقيل: طرفا من الذين كفروا^٦ يعني أهل مكة.

وقوله: **أَوْ يَكْبِتُهُمْ،** قيل: يخزيهم. وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: الكبت الهزيمة،^٧ وقيل: الكبت^٨ هو الصّرع على وجهه.

^١ انظر: مثل قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رِمْلَنَا لَوْطَا سَيِّءٌ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ إلى أن قال: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَابًا مِنْ سَحَابٍ مَّنضُودٍ مَّسْؤِمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بَعِيدَةٌ﴾ (سورة هود، ١١/٧٧، ٨٢-٨٣). في هذه الآيات وأمثالها لا يذكر جبريل عليه السلام. ولعل المؤلف قصد ما روي أن لوطا عليه السلام سرى عن معه قبل الفجر، وطوى الله تعالى له الأرض حتى وصل إلى إبراهيم عليه السلام. ثم إن جبريل عليه السلام اقتلع المدائن بيده - وفي رواية - أدخل جناحه تحت المدائن فرفعها حتى سمع أهل السماء صياح الديكة ونباح الكلاب ثم قلبها. تفسير الأئوس، ١٢/١١٢.

^٢ جميع النسخ: من الإرسال من التسويم.

^٣ م: عن نبي أنه.

^٤ ع: تسومون.

^٥ تفسير الطبري، ٤/٨٢، ٨٣؛ الدر المنثور للسيوطي، ٢/٣١٠.

^٦ جميع النسخ: لطف.

^٧ تفسير الطبري، ٤/٨٥.

^٨ ع م - جماعة وقيل طرفا من الذين كفروا.

^٩ البحر المحيط لأبي حيان، ٣/٥٢.

^{١٠} ن - الهزيمة وقيل الكبت.

وقوله: **فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ**^١ والخائب هو الذي لم يظفر بحاجته، أي رجعوا [و] لم يصيبوا ما أملوا.

{ قال الشيخ رحمه الله: } ما ذكر من حضور الملائكة الحرب فهو - والله أعلم - في حق محنة الملائكة. والله أن يمتحنهم بما شاء من الحضور،^٢ والمعونة والكف عن ذلك، أو الدعاء لأوليائه بالنصر، وبما شاء الله من الوجوه التي يمتحن بها عباده. وفيهم من قد امتحنه على الأرزاق والأرواح والأمطار والأعمال وأنواع الأذكار والأفعال؛ إذ هم خلق اصطفاهم واختارهم لعبادته وطاعته في جميع ما يأمرهم، لِيَجْلَ بِهِ قَدْرَهُمْ وَيُعْلَى رَتَبَتَهُمْ. ثم لو أذن لهم بالمعونة أعانوا المؤمنين على قدر الإذن لهم، إذ هم على ما وصفهم الله: **لَا يَسْقُوتُهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِ يَعْْمَلُونَ**،^٣ وقوله: **يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ**،^٤ وغير ذلك مما وصفهم بالطاعة له^٥ والاتباع لأمره، وما أكرمهم من هبة جلاله وخوف عقابه. صلوات الله عليهم أجمعين.

ثم كان للمؤمنين في حضورهم^٦ أنواع البشارات فيما لم يكن أذن لهم بالقتال وأنواع الآيات فيما قد أذن لهم، على ما ذكر من أمر بدر وغيره، مما أبحر الله عز وجل من إرسال جنوده وهزيمة أعدائه بمنته وفضله. أم من ذلك ما^٧ قال الله عز وجل: **إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَتِي مَعَكُمْ فَتُنزِلُوا الَّذِينَ آمَنُوا،^٨ الآية، بأن^٩ يكون الله يؤيدهم^{١٠} بما به تشجيع قلوب المؤمنين على ما قد أمكن أعداءه^{١١} من أنواع الوسوس التي لديها تضطرب^{١٢} قلوبهم، وتزل أقدامهم.**

^١ ن + والخائبين.

^٢ ن - من الحضور.

^٣ سورة الأنبياء، ٢١/٢٧.

^٤ سورة فصلت، ٤١/٣٨.

^٥ جميع النسخ: ما.

^٦ ن - له.

^٧ أي الملائكة.

^٨ ك - ما، صح ه.

^٩ سورة الأنفال، ٨/١٢.

^{١٠} جميع النسخ: أن.

^{١١} أي الملائكة.

^{١٢} ع م: أعداء.

^{١٣} ن ع: يضطرب.

[١٠٤] فمئلته يمكن أولياءه^١ / في تشجيع المؤمنين ليتمكن قلوبهم ويثبت أقدامهم. والله أعلم. (ب) والثاني أن يكون الذي جُبل عليه الخلق: أن يكون كل أحد عند معاينة الحاجة إلى دعائه،^٢ و[في] ما يحتمل وسعته من معونة،^٣ عليه أقبَل وبه أرغبت. فيكون للمؤمنين بحضورهم رجاء النصر بدعائهم. ويخرج [عليه] قوله: **إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا**،^٤ الآية، وقوله تعالى: **وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ**.^٥ **والله أعلم**. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في نصرهم يبشرهم بحضورهم،^٦ فيكون لهم بذلك فضل ثبات وقرار حياة^٧ منهم، لما **أُغْلِمُوا**^٨ اطلاعهم على ذلك. (ج) أو يكون لهم فضل قوة بذلك وإقبال على الأمر على ما جبل [عليه] الخلق من الإقبال على الأمور المهمة إذا كثروا. وعلى^٩ ذلك قوله: **إِذْ أَعَجَبْتَكُمْ كَثَرَتُكُمْ**.^{١٠} (د) ولعلمهم أيضا بما يطعمون^{١١} أنهم لو أطاعوا الله وثبتوا لأعدائه أن لهم النصر والدفع، فكان ذلك بعض ما يستبشرون. وعلى ذلك أكثر ما بلي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهزيمة إنما كان يصرّف قلوبهم إلى بعض ما جبل عليه البشر من حب الدنيا والإعجاب بالكثرة ونحو ذلك. ثم من أعظم الإعلام في ذلك ما قاله الله عز وجل: **وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ**.^{١٢} فتكون البشارة والطمأنينة بالذي جبل^{١٣} عليه البشر على ما بينت.^{١٤} ويكون النصر من عند الله الذي متى أراد نصر أحد لن يُغْلِبَ قَلْبُ أَعْوَانِهِ أَوْ كَثُرَتْ.

^١ وهم الملائكة هنا.

^٢ ع م: إلى رعاية.

^٣ أي وفي الأمور التي ترجى معونة الله فيها على عبده.

^٤ ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ (سورة المؤمن، ٥١/٤٠).

^٥ ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ﴾ (سورة آل عمران، ١٢٦/٣).

^٦ ع: أو كان.

^٧ ن: في حضورهم.

^٨ ك ع: حياة؛ ك (ه): حياة.

^٩ جميع النسخ: بما.

^{١٠} م: أعملوا.

^{١١} ع م: على ذلك.

^{١٢} ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتِكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ (سورة التوبة، ٢٥/٩).

^{١٣} ع: يطعمون.

^{١٤} الآية السابقة.

^{١٥} ك: طبع.

^{١٦} ن ع م: يثبت.

وذلك لطف من الله العزيز العليم، يريهم النصر من الوجه الذي لا يُعلم^١ مآتاه^٢ و [يريهم النصر أيضاً] في حال الإياس^٣ من أنفسهم أن يقوم لعدوهم^٤ ليعلموا عظم^٥ لطفه الذي بمثله ارتفعت درجات الأخيار، وشرفت منازلهم. ولو كان لهم^٦ بالإذن على ما ذكر من قوة جبريل عليه السلام في قلب قريبات لوط بجناح واحد^٧ لم يكن يقوم لمثله أهل الأرض فضلاً من عدد يسير منهم، ولكنهم لا يتقدمون بين يدي الله^٨، والله لم يكن أذن لهم في القتال^٩ عند كل مشهد. والله أعلم.

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [١٢٨]

وقوله عز وجل: ليس لك من الأمر شيء، إنما أنت عبد مأمور، فليس لك من الأمر شيء^{١١}، إنما ذلك إلى الواحد القهار الذي لا شريك له ولا ند، كقوله: يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ.^{١٢}

وقوله: أو يتوب عليهم أو يعذبهم، الآية.^{١٣} فيه [دلالة] أنه كان من النبي صلى الله عليه وسلم معي - قولاً وفعلاً^{١٤} - حتى نزل^{١٥} قوله: ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم،^{١٦} ولكننا لا نعلم ذلك المعنى. غير^{١٧} أنه قيل في بعض القصة: إن النبي صلى الله عليه وسلم شخَّ يوم^{١٨} أحد^{١٩} وجهه وكسرت ربايعيته، فدعا عليهم، فنزل قوله: ليس لك من الأمر شيء.

^١ ن ع م: لا يعلمه.

^٢ ع م: إلا هو. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٢٦ ط.

^٣ جميع النسخ: الأنفس. والزيادة من الشرح، ورقة ١٢٦ ط.

^٤ أي أن يقوم كل أحد بشخصه لأخذ النار عن عدوه. والنفس يستعمل مذكراً إذا كان بمعنى الشخص.

^٥ ع: أعظم.

^٦ أي للملائكة.

^٧ قد سبق إيضاحه في هامش تفسير الآية السابقة.

^٨ ن + وحده.

^٩ م: بالقتال.

^{١٠} ع - إنما أنت عبد مأمور فليس لك من الأمر شيء.

^{١١} سورة آل عمران، ١٥٤/٣.

^{١٢} ك الآية.

^{١٣} ك م: فعلاً.

^{١٤} ع م: ترك.

^{١٥} ك + الآية.

^{١٦} م - غير.

^{١٧} ن: في يوم.

^{١٨} جميع النسخ + في.

وقيل: إن سرية من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجوا إلى قتال المشركين يقاتلونهم حتى قُتلوا جميعاً فَشَقَّ على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قتلهم،^١ فدعا عليهم باللعنة - يعني على المشركين - أربعين يوماً في صلاة الغداة، فنزل قوله: ليس لك من الأمر شيء. وعن ابن عمر رضي الله عنه أنه^٢ قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد: اللهم العن أبا سفيان، اللهم العن فلانا، حتى لعن^٣ نفراً منهم، فنزل قوله: ليس لك من الأمر شيء، الآية.^٤ وقيل: إن نفراً من المسلمين انهزموا، فَشَقَّ ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل: ليس لك من الأمر شيء، فأمره بكف الدعاء عنهم. والله أعلم بالقصة في ذلك.

وقوله: أو يتوب عليهم أو يعذبهم، فإن كانت القصة في الكفار فكأنه^٥ طلب التوبة والهدى [لهم] وأفرط^٦ في الشفقة [عليهم] فقال: ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم فيهديهم لدينه، أو يعذبهم على كفرهم، فإنهم ظالمون، كقوله تعالى: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ.^٧ وإن كانت^٨ في المؤمنين فقوله: أو يتوب [عليهم] عن ذنبهم^٩ الذي ارتكبوا أو يعذبهم بذنبهم ولا يعفو عنهم. والله أعلم بذلك.

* [وفي قوله: ليس لك من الأمر شيء،^{١٠} جواز^{١١} العمل بالاجتهاد، لأنه صلى الله عليه وسلم عمل^{١٢} بالاجتهاد لا بالأمر حتى منع عنه. {قال الشيخ رحمه الله} قوله: ليس لك من الأمر شيء،

[١٠٤] ٣١

^١ جميع النسخ: بقتلهم.

^٢ ن ع - أنه.

^٣ ن: أمن.

^٤ انظر: تفسير الطبري، ٤/٨٨؛ والدر المنثور للسيوطي، ٢/٣١٢.

^٥ ذكر الألوسي عن ابن مسعود رضي الله عنه: أراد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أن يدعو على المنهزمين عنه من أصحابه يوم أحد فنهاه الله تعالى عن ذلك، وتاب عليهم، ونزلت هذه الآية. روح المعاني، ٤/٤٩.

^٦ أي النبي صلى الله عليه وسلم.

^٧ ن: فأفرط.

^٨ ع: وقال.

^٩ سورة القصص، ٢٨/٥٦.

^{١٠} جميع النسخ: فإن كان.

^{١١} ع: عن دينهم.

^{١٢} ن - إنما الأمر إلى الله الذي له ما في السماوات وما في الأرض هو الذي يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وفي قوله ليس لك من الأمر شيء.

^{١٣} ع م: لجواز.

^{١٤} ع - عمل.

^{١٥} ك ن - قوله.

يحتمل أن يكون على أثر أمرٍ مما يجبل عليه البشر ما^١ رأى في صلاح الخلق ومما عليه التدبير بحيث الإطلاق.^٢ فقيل [له]: هذا وإن كان^٣ على ما رأيت فليس لك من أمر هذا شيء، وإنما الذي إليك الصفح عن ذلك والإعراض. والله أعلم ما كان.

ويحتمل أن يكون يتدئ القول به من^٤ غير أن يسبق^٥ منه ما يعاتب عليه أو يمنع^٦ منه؛ ليكون أبدا مقبلا نحو الإذن له في كل شيء والأمر ولا^٧ يطمع نفسه في شيء لم يسبق له الإشارة به. على أن النهي والوعيد أمران جائزان، وإن كان قد عُصم عن ركوب المنهي ووجوب الوعيد، إذ هناك^٨ يظهر رتبة العصمة. **ولا قوة إلا بالله.**

والظاهر أن يكون على أثر أمر استعجل ذلك من دعاء الهلاك أو الهداية^٩ لقبول الحق والخضوع له فيقول: ^{١٠} ليس لك شيء من ذلك في أحد على الإشارة إليه،^{١١} إنما ذلك إلى الله يضع فيهم ما عنده من الثواب أو التعذيب على قدر ما يعلم من إقبالهم على الطاعة له / أو يفارهم^{١٢} عنها. **والله أعلم.** * [١٠٤ ط س ١]

﴿وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [١٢٩]
وقوله: **والله ما في السماوات وما في الأرض**، الآية. فيه دلالة ما ذكرنا في قوله: **لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ**؛ إنما الأمر إلى الله الذي له ما في السماوات وما في الأرض، هو الذي يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء.

^١ ك م: مما.
^٢ يقول الشارح: «لأنه صلى الله عليه وسلم إنما عمل بالاجتهاد من الدعاء بالهلاك والهداية لا بأمر من الله تعالى تنصيها؛ إذ لو كان بطريق النص لما منع عنه بقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ﴾ وما فعله النبي لا يكون إلا مطلقا مباحا، وإن كان قد يمنع عن فعل بمعنى وحكمة استأثر الله تعالى بعلم ذلك، لما يقرر عندنا من السمع والعقل على عصمة الرسول صلى الله عليه وسلم من ارتكاب المحذور الذي هو المعصية» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٧ و).

^٣ ع م: يكون.

^٤ م - من.

^٥ ن ع: سبق.

^٦ م: ويمنع.

^٧ ن: لا.

^٨ ن ع: هنالك.

^٩ م: والهداية.

^{١٠} م: فقيل؛ ن ع: فنقول.

^{١١} ع م - إليه.

^{١٢} جميع النسخ: أو تفادهم.

* وقع ما بين النجمتين متأخرا عن موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ١٠٤ و / سطر ٣١-٤ / ط سطر ١.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [١٣٠]

وقوله: يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة. قوله: لا تأكلوا الربا، كقوله:

وَدَّرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا^١ ففيه نهي عن الأخذ، كقوله: وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ^٢، فعلى ذلك قوله: لا تأكلوا الربا، أي لا تأخذوا.

وقوله: أضعافا مضاعفة. فإن قيل: ما معنى النهي عن المضاعفة، وغير المضاعفة حرام؟

قيل: ^٣يحتمل هذا وجوها. يحتمل أن يكون هذا قبل تحريم^٤ الربا، فنهبوا عن أخذ المضاعفة. ويحتمل قوله: لا تأكلوا الربا، أي لا تكثروا^٥ أموالكم بأخذ المضاعفة. ويحتمل أضعافا مضاعفة، أي لا تُصروا^٦ على استحلال الربا فتبتقون عليه آخر الأبد. ويحتمل أضعافا مضاعفة تضعيف العذاب. ويحتمل ما قيل: كان أحدهم يبيع الرجل إلى أجل، فإذا حل^٧ الأجل زاد في الربح وزاد الآخر في الأجل، وذلك كان ربا الجاهلية.

{قال الشيخ رحمه الله} في قوله: لا تأكلوا الربا، يحتمل الأكل، لأنه نهاية كل كسب،

ويحتمل الأخذ، كقوله: وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ^٨، وقوله: وَدَّرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا^٩.

وقوله: أضعافا مضاعفة في الأخذ، أي لا تأخذوا^{١٠} لتكثروا^{١١} أموالكم،^{١٢} وتقصدوا^{١٣}

بذلك تضاعف أموالكم إلى غير حد. وليس فيه أن القليل ليس بمحرّم، ولكن^{١٤} ذلك هو مقصود أهله، فنهبوا عن ذلك، وحرمة القليل بغير ذلك من الآيات. ويحتمل أن يكون في نازلة،

^١ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (سورة البقرة، ٢٧٨/٢).

^٢ ﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالٌ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (سورة النساء، ١٦١/٤).

^٣ جمع النسخ: لکنه.

^٤ ع: التحريم.

^٥ ع م: لا تكثرون.

^٦ م: لا تصرون.

^٧ ع: أجل.

^٨ سورة النساء، ١٦١/٤.

^٩ سورة البقرة، ٢٧٨/٢.

^{١٠} ن ع م: لا يأخذوا.

^{١١} جمع النسخ: ليكثرو.

^{١٢} جمع النسخ: أموالهم.

^{١٣} ك: أو تقصدوا؛ ن: ويقصدون.

^{١٤} ك ن ع: لکن.

عليها خرج النهي لا على الإذن بدون ذلك. ولو كان على حقيقة الأكل فهو على النهي^١ عن التوسع بالربا، أو الأمر بالعود إلى ما لا ربا فيه وإن كان في ذلك ضيق. والله أعلم. ويحتمل أن يكون في الآية إضمار فيقول: ^٢ لا تأكلوا الربا فإنكم ^٣ إن أكلتموه بعد العلم بالتحريم تضاعفت عليكم المآثم والعقوبات.

وقد جعل الله للربا أعلاما دلت على ^٤ غلظ شأنها نحو ما وصف من لا يتقيه بالخروج بحرب الله وحرب رسوله عليه الصلاة والسلام. ^٥ وبالتحيط يوم القيامة، ^٦ وانتفاخ البطن، ^٧ وما جرى في معاقبة اليهود بتحريم أشياء لمكان ^٨ ذلك؛ ^٩ وقوم شعيب ^{١٠} ما ^{١١} حل بهم بلزومهم بتعاطي الربا [وتطفيف الكيل والوزن]. ^{١٢}

واتقوا الله، [في أخذ الربا] ^{١٣} فلا ^{١٤} تأخذوا الربا ولا تستحلوه، لعلكم تفلحون.

﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [١٣١]

وقوله: واتقوا النار التي أعدت للكافرين. فيه دلالة أنها إنما أعدت للكافرين، لم تُعد لغيرهم.

^١ ع: عن النهي.

^٢ ن: فنقول.

^٣ ك: لأنكم.

^٤ ن ع + ما.

^٥ يشير إلى قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرُوا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تعملوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٧٨-٢٧٩).

^٦ ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من النقص﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٧٥).

^٧ قال القرطبي: ويقال: إنهم يُبعثون يوم القيامة قد انتفخت بطونهم كالحبالي، وكلما قاموا سقطوا، والناس يمشون عليهم. وقال بعض العلماء: إنما ذلك شعار لهم يعرفون به يوم القيامة (تفسير القرطبي، ٣/٣٥٤).

^٨ ن ع م: بمكان.

^٩ ﴿فبظلم من الذين هادوا حزننا عليهم طيبات أُحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل﴾ (سورة النساء، ٤/١٦٠-١٦١).

^{١٠} «وذلك مثل ما جرى في معاقبة قوم شعيب عليه السلام» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٧ظ).

^{١١} م: وما.

^{١٢} والزيادة من الشرح، ورقة ١٢٧و. انظر مثلا قوله تعالى: ﴿وإلى مدين أخاهم شعيبا فقال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ولا تنقصوا المكيال والميزان إني أراكم بخير وإني أخاف عليكم عذاب يوم محيط. ويا قوم أوفوا المكيال والميزان بالقيسط ولا تبحسوا الناس أشياءهم ولا تعفوا في الأرض مفسدين﴾ (سورة هود، ٨٤-٨٥).

^{١٣} والزيادة من الشرح، ورقة ١٢٧ظ.

^{١٤} جميع النسخ: ولا.

فذلك يرد على المعتزلة، حيث^١ خلدوا صاحب الكبيرة في النار، والله تعالى يقول: إنها أعدت للكافرين، وهم يقولون: و لغير الكافرين.

{ قال الشيخ رحمه الله } في قوله: أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ^٢ يحتمل للذين اتقوا الشرك، كقوله: هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ^٣، ويحتمل للذين اتقوا جميع أنواع المعاصي.

فإن كان التأويل هو الأول فكل^٤ من لم يستحق بفعله اسم الكفر فهو [داخل] في الآية، إذ قال في النار: أعدت للكافرين، لم يجز أن تكون^٥ هي أبدا لغيرهم لوجهين. أحدهما إذ لا يجوز أن تكون الجنة المتخذة^٦ للمؤمنين تكون لغيرهم فكذلك النار المعدة للكافرين. وهذا أولى لجواز^٧ القول في إيجاب الجنة لمن يكون^٨ منه الإيمان نحو الذرة^٩ وفساد القول فيهم بالنار. والله أعلم. والثاني أنها إذا جعلت لغيرهم أو أعدت لغيرهم^{١٠} لكان لا يكون للكفر فضل هيبة^{١١} ولفعله فضل^{١٢} فزع في القلوب بوجود ذلك. ومعلوم أن ذلك^{١٣} بالعواقب لا بنفس الفعل. ثبت أنه لا يجب خلود من ليس بكافر فيها حتى يكون لمن أعدت له - لا لغيره -^{١٤} أثر وتحذير، لا تحقيق ذلك كله^{١٥}. والله أعلم.

وإن كان التأويل هو الثاني: من اتقاء جميع المعاصي فيكون لذلك بعد عبارتان.

إحدهما^{١٥} أن قد ظهر أهل الجنة وأهل النار، وبينهم قوم لم تبلغ بهم الذنوب الشرك

^١ ع - حيث.

^٢ سورة آل عمران، ١٣٣/٣.

^٣ ﴿الْمُتَّقِينَ﴾ (سورة البقرة، ١٧٢-٢).

^٤ جميع النسخ: وكل.

^٥ جميع النسخ: أن يكون.

^٦ ك: متخذة.

^٧ جميع النسخ: بجواز.

^٨ جميع النسخ: لا يكون.

^٩ جميع النسخ: الذرية. لعل المؤلف رحمه الله يريد ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة رجل

في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار رجل في قلبه مثقال ذرة من إيمان» (مسند أحمد بن حنبل، ٤١٦/١؛

قارن: صحيح البخاري، الإيمان ٤٤؛ وصحيح مسلم، الإيمان ١٤٧، ٣٠٢).

^{١٠} ن - أو أعدت لغيرهم.

^{١١} ع - فضل.

^{١٢} أي الهيبة والفرع.

^{١٣} جميع النسخ: له ولغيره.

^{١٤} أي لا يجب ولا يجوز تحقيق الخلود لمن كان كافرا ولمن لم يكن.

^{١٥} ن ع: أحدهما.

فيدخلون في الوعيد بالنار المعدة لهم،^١ ولا اتقوا جميع المعاصي فيكونون^٢ في الوعد المطلق فيمن أعدت له الجنة. فحقه الوقف فيه حتى يظهر ذلك في قوله: وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ،^٣ وفي قوله: أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ،^٤ وقوله: وَأَخْرَجُوا عَتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ،^٥ الآية، وغير ذلك من آيات العفو والمغفرة. ولو كان^٦ ذلك واجبا في الحكمة لكان^٧ القائم به يستحق وصف العدل، لا العفو والمغفرة؛ ثبت أن ذلك فيما قد وجب.

أو يكون فيمن يجزيهم جزاءهم ويدخلهم الجنة؛ إذ أخبر أنه لا يجزي السيئة إلا بمثلها،^٨ وبالتخليد مضاعفة ذلك من وجهين. أحدهما أنه عذاب الكفر، وهذا دونه. والثاني منع لذة الحسنة بكليتها، بل حق ذلك أن يكون كقوله: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ،^٩ الآية، أي يجزي بالأمرين جميعا. **ولا قوة إلا بالله.**

والثانية^{١٠} أنه قد جاء بمقابل السيئة من الحسنات ومقابل كل أنواع من المعاصي من الطاعات، وقد وعد [الله] على الحسنة عشر أمثالها، فمحال أن يقابل مثل الذي دون الشرك من السيئات الشرك في إحباط العمل، ولا يقابل مثل الذي دون الإيمان الإیمان^{١١} في إحباط الذنوب وتجب له الجنة. ثم [هو] مع ذلك الإيمان الذي لا أرفع منه، وهو الذي بعثه على الخوف والرجاء وقت الإساءة؛ وعلى أنه لو خشى على نفسه كل بلاء ورجاء كل نفع في الكفر بربه لم يؤثر ذلك.

^١ أي لأهل الشرك.

^٢ م: فيكون.

^٣ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (سورة النساء، ٤٨/٤).

^٤ ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصَّدَقَ الَّذِي كَانُوا يُوْعَدُونَ﴾ (سورة الأحقاف، ١٦/٤٦).

^٥ ﴿وَأَخْرَجُوا عَتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (سورة التوبة، ١٠٢/٩).

^٦ جميع النسخ: من الآيات.

^٧ ك ع: وما كان.

^٨ جميع النسخ: فيكون.

^٩ يشير إلى قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرَ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (سورة الأنعام، ١٦٠/٦).

^{١٠} ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (سورة الزلزال، ٧/٩٩-٨).

^{١١} ع: والثاني.

^{١٢} ن ع م - الإيمان.

مع ما وعد على الحسنه عشر أمثالها ثم يُبطل^١ لذة ذلك كله ويلزم الخلق^٢ القول فيه بالكرم والعفو والرحمة. ولا قوة إلا بالله.

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [١٣٢]

[١٠٥] وقوله: وأطيعوا الله والرسول. ذكر - والله أعلم - طاعة^٣ الرسول لأن من الناس / من لا يرى طاعة الرسول؛ فأمر عز وجل بطاعة^٤ رسول الله^٥ لئلا يخالفوا أمر الله ولا أمر رسوله، وأن من أطاع الله ولم ير طاعة رسوله فهو لم يطع الله في الحقيقة. ويحتمل: أطيعوا الله في أمره^٦ ونهيه،^٧ وأطيعوا الرسول فيما بين في سنته أودعا أو بلغ. والقصد في الآية إلى فرض طاعة الرسول؛ [أي] وأطيعوا الرسول في أمره ونهيه كما أطمعتم الله في أمره ونهيه.

﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [١٣٣]

وقوله: وسارعوا إلى مغفرة من ربكم، يحتمل أن يكون هذا موصولا بقوله عز وجل: لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً^٨، أي لا تأخذوا الربا أضعافا مضاعفة^٩ فتكثروا^{١٠} أموالكم. وحقيقته: وسارعوا إلى ما فيه وعد المغفرة من ربكم بالإجابة له إلى ما دعا والقيام به بحق الوفاء. وقوله عز وجل: وَأَتَّقُوا اللَّهَ^{١١}، في استحلال الربا لأن من استحل محرما فقد كفر. وحقيقته: اتقوا ما أوعدكم ربكم عليه النار. وأصل الطاعة الائتمار بأمر المطاع في كل أمر، فمن أطاع الله فيما أمر وأطاع رسوله رحمه ربه. وفي الطاعة رحمة الخلق، على ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لن تدخلوا الجنة حتى^{١٢} تراحموا». قالوا: كلنا نرحم يا رسول الله.

^١ ن: تبطل. أي يبطل الله تعالى.

^٢ ع: الخلف؛ م: حلف.

^٣ ك: إطاعة.

^٤ ك ن ع: طاعة.

^٥ ك ن: رسوله.

^٦ ن + في أمره.

^٧ ع م - في أمره ونهيه.

^٨ سورة آل عمران، ٣/١٣٠.

^٩ ن ع م - أي لا تأخذوا الربا أضعافا مضاعفة.

^{١٠} ن ع م: فيكثروا.

^{١١} سورة آل عمران، ٣/١٣٠. أي يحتمل أن يكون قوله: ﴿وسارعوا...﴾ موصولا بقوله: ﴿واتقوا الله لعلكم تفلحون﴾.

^{١٢} ع م - حتى.

قال: «ليس رحمة الرجل ولده، ولكنه رحمة عامة»^١. وقوله: وَأَطِيعُوا اللَّهَ فِي تحريم الربا، وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فِي تبليغه إليكم تحريم الربا والنهي عن أخذه. لَعَلَّكُمْ تُزْحَمُونَ، أي ارحموا الناس وترحمونهم^٢ في ترك أخذ الربا تُزْحَمُوا^٣ أنتم وتنحوا^٤ من النار ومن عذاب الله. ثم قال: وسارعوا إلى مغفرة من ربكم، أي بادروا بالتوبة والرجوع عن استحلال الربا، وبالترك^٥ عن أخذه. والمغفرة هي فعل الله، لكنه - والله أعلم - كأنه قال: بادروا إلى الأسباب التي بها^٦ تستوجبون المغفرة من ربكم. والمغفرة هي الستر في اللغة. ثم يحتمل وجهين. يحتمل أن لا يهتك أستاركم في الآخرة إذا تبتم. ويحتمل أن ينسيكم^٧ سيئاتكم^٨ في الجنة، لأن ذكر المساوي في الجنة ينغص^٩ عليهم^{١٠} نعمه، فأخبر عز وجل أنه ينسيهم مساوئهم في الجنة لئلا ينغص ذلك عليهم. والله أعلم.

وقوله عز وجل: وجنة عرضها السماوات والأرض: وبادروا أيضا بالتوبة عن استحلال الربا إلى جنة عرضها السماوات والأرض. فمعنى صَرَبَ مثل^{١١} الجنة بضرب السماوات والأرض^{١٢} وذلك - والله أعلم - ذكره هو أن للسماوات^{١٣} والأرض أحوالا ليست تلك الأحوال لغيرها^{١٤} من الخلائق، بقوله عز وجل: لَخَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ،^{١٥}

^١ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لن تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على ما تحابوا عليه؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «أفئسوا السلام بينكم تحابوا، والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تحابوا» قالوا: يا رسول الله، كلنا رحيم، قال: «إنه ليس برحمة أحدكم ولكن رحمة العامة» (المستدرک للحاكم، ١٨٥/٤؛ ومجمع الزوائد للهيتمي، ٣٠/٨).

^٢ جميع النسخ: وترحموهم.

^٣ جميع النسخ: ترحمون.

^٤ جميع النسخ: وتنحون.

^٥ ك ن ع: وعذاب.

^٦ جميع النسخ: والترك.

^٧ ع - بها.

^٨ جميع النسخ: ينسي عليكم.

^٩ ك: نسياتكم.

^{١٠} ك: تنغص؛ ن: ييغص؛ ع: ينغص.

^{١١} ع م: عليه.

^{١٢} م - مثل.

^{١٣} ع م - والأرض.

^{١٤} ك: السماوات.

^{١٥} ع: لغيرها.

^{١٦} ﴿لَخَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (سورة المؤمن، ٥٧/٤٠).

وذلك أنهما عندهم من أشد الخلائق وأقواها. فقال: إن الذي قَدَّر على إيجاد^١ ما هو أشد وأقوى وأصلب لِقَادِرٍ على إنشاء ما هو دونه، وهو هذا العالم الصغير. وَوَصَفَ أيضًا السماوات والأرض بالغلظ والكثافة والشدة بقوله^٢ عز وجل: سَبَّحَ سَمَآوَاتٍ^٣ شِدَادًا^٤ وَغَلَاظًا.^٥ ثم أخصر عز وجل أنها مع غلظها وكثافتها تكاد أن تَنَشَقَّ لعظيم ما قالوا بأن الله ولد^٦ وشريكا بقوله: تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَّقَطِرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَكَذَآ.^٧ ليعلموا عظم^٨ [ذلك] القول وقبحه، لتلا يقولوا في الله ما لا يليق به. ووصف أيضا السماوات والأرض بالدوام^٩ إلى وقت يبعد^{١٠} فنائهما في أوهام الخلق، وإن كانا فانيين،^{١١} بقوله عز وجل: تَحَالِيَيْنَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ.^{١٢}

فلما^{١٣} كان للسماوات والأرض ما ذكرنا من الأحوال عند الخلق، ليست تلك الأحوال لغيرهما^{١٤} من الخلائق من شدتها^{١٥} وقوتها وصلابتها وكثافتها وسعتها شَبَّهَ عرض^{١٦} جنته وسعتها بسعة السماوات والأرض وعرضهما؟^{١٧} لما هما عند الخلق ليسا بذوي نهاية،

^١ ك: اتخذاه؛ ن ع م: اتخذ.

^٢ ن ع م: لقوله.

^٣ ﴿فضاضهن سبع سموات في يومين وأوحى في كل سماء أمرها وزينا السماء الدنيا بمصابيح وحفظا ذلك تقدير العزيز العليم﴾ (سورة فصلت، ١٢/٤١).

^٤ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وبينا فوقكم سبعا شدادا﴾ (سورة النبا، ١٢/٧٨).

^٥ لم يرد في القرآن الكريم وصف السماوات بالغلظ. لعله هو تفسير الشداد، كما أشار السمرقندي إلى ذلك، فقال: «وكذا وصف السماوات والأرض بالغلظ والكثافة والشدة بقوله: ﴿سبعا شدادا﴾» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٧ و).

^٦ م: ولد.

^٧ سورة مريم، ٩٠/١٩-٩١.

^٨ ك: أعظم.

^٩ ع: وبالدوام.

^{١٠} م: يبعد.

^{١١} جميع النسخ: فانيان.

^{١٢} ﴿تحاليتين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك إن ربك فعال لما يريد﴾ (سورة هود، ١٠٧/١١).

^{١٣} ن ع: فإذا.

^{١٤} ع: لغيرها.

^{١٥} ك: بشدتها.

^{١٦} ع م: وعرض.

^{١٧} م: وعرضها.

وإن كانا ذوى^١ نهاية وغاية، كما وصف أهل الجنة وأهل النار بالدوام فيهما^٢ بدوام السماوات والأرض، وإن كانا فانيين^٣ غير دائمين أبداً لبعده فثابتتهما عن أوهام الخلق، فعلى ذلك الأول. والله أعلم.

وفيه دلالة أن الجنة ذات^٤ نهاية المكان والعرض، وإن لم تكن^٥ بذات^٦ نهاية الوقت وغايته، لأنه ذكر العرض لها، وكل ذي عرض يحتمل نهاية عرضه. والله أعلم. ولو لم تكن^٧ ذات^٨ نهاية من حيث العرض لكان^٩ الله غير موصوف بالقدرة على الزيادة، ومن زال عنه وصف ذلك انقطع عنه الطمع واضمحل الرجاء.

وبعد، فإن ثم^{١٠} داراً^{١١} أخرى سوى الجنة، فأوجب ذلك نهاية الجنة من حيث العرض،^{١٢} إذ كان غير الجنة داراً^{١٣} أخرى مثلها في ارتفاع نهاية الوقت. وجائز وجود أمرين مختلفين على اتفاق في الوقت، ومحال وجودهما في مكان واحد.^{١٤} لذلك لزم نهايتهما وإن زالت عنهما نهاية الوقت.

وقوله عز وجل: «أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ، والافتاء هو^{١٥} الطاعة في كل أمره ونهيه وترك مخالفته في ذلك كله. ثم سبب التقوى يكون بوجوه ثلاثة. بذكر^{١٦} عظمته وجلاله ورفعته [فيزجره]^{١٧}

^١ ع: ذو.

^٢ ن ع م: فيها.

^٣ جميع النسخ: فانيين.

^٤ جميع النسخ: ذو.

^٥ ن م: وإن لم يكن.

^٦ جميع النسخ: بذى.

^٧ جميع النسخ: لم يكن.

^٨ جميع النسخ: ذو.

^٩ ك: فكان؛ ن ع م: وكان.

^{١٠} ن: ثم.

^{١١} ع: دار.

^{١٢} «لأنه لا يتصور وجود غيرين في حيز واحد وإن كانا من حيث الزمان بلا نهاية وغاية» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٧ ظ-١٢٨ و).

^{١٣} ن ع م: دار.

^{١٤} جميع النسخ + اتفاق بمكان.

^{١٥} جميع النسخ + من.

^{١٦} ع - بذكر.

^{١٧} والزيادة من الشرح، ورقة ١٢٨ و.

عن مخالفة أمره ونهيه؛ فيذللّه ذلك ويحقّره، فيمنعه^١ عن مخالفته. أو بذكر نعمته وإحسانه، فيمنعه ذلك عن ارتكاب ما نهى عنه حياء منه.^٢ والثالث بذكر نعمته وعذابه في مخالفة أمره ونهيه، فيتقى بذلك عذاب الله ونقمته.

{ قال الشيخ رحمه الله } وقوله^٣ عز وجل: / أعدت للمتقين، ثم فسر الذين يتقون إلى آخر ذلك. فهو يحتمل وجهين. أحدهما أن يكون المراد من^٤ أعدت [الجنة] له من جميع الذي ذكر.^٥ والثاني^٦ أن يريد بأعدت للمتقين الذين اتقوا الشرك، بالذي أخبر عز وجل بقوله: **إِنْ يَنْتَهُوا يُعَفِّرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ**.^٧ ثم وصفهم بالذي^٨ ذكر^٩ من الأفعال المحمودة. لا أن ذلك بكلّيته شرط لأن يُعَدَّ له الجنة، حتى يُحَرَّمَ من لم يبلغ ذلك.

فإن كان على الأول فكأنه وُصفَ النهاية^{١٠} لمن^{١١} أعدت [له] الجنة. وقد يجوز أن يكون لهم اتباع في الشركة وإن^{١٢} لم يبلغوا تلك الرتبة،^{١٣} أو بفضل الله أو بما أعطى من ذكر فيهم من الشفاعة، أو بما شاركوا أولئك [المتقين] في أصل الاعتقاد بقبول ذلك، وإن كان منهم تقصير.

على أنه قد يذكر في كل أمر من الأمور العظيمة النهاية^{١٤} في ذلك على مشاركة من دونهم لهم في ذلك. وعلى ذلك ما ذكر من بعث الرسل إلى الفراعنة على دخول من دونه في ذلك، وعلى مخاطبة^{١٥} أهل الجلال في ذلك ودخول من دونهم في الحق. وكذلك ذكر الخطاب في أهل الرفعة والعلو على تضمن من دون ذلك، فكذلك الأول. وكذلك الله سبحانه

^١ م: ويمتنعه.

^٢ ع م: منهم.

^٣ ع: في قوله.

^٤ ك ن: ممن.

^٥ أي بسبب اتصافه بما ذكر في الآيات بعدها.

^٦ ن - والثاني.

^٧ ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّةُ الْأُولِينَ﴾ (سورة الأنفال، ٨/٣٨).

^٨ ن + وصفهم.

^٩ ن ع م + هم.

^{١٠} ع: نهاية. أي وصف النهاية في الاتقاء الذي أشير إليه بقوله: ﴿أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ وبين أوصافها بعد هذه الآية.

^{١١} جميع النسخ: ممن.

^{١٢} ع م: فإن.

^{١٣} أي في اشتراك الأوصاف الجميلة التي بين بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنْفِقُونَ فِي السَّرَاءِ...﴾.

^{١٤} ن ع م: والنهية.

^{١٥} م: وعلى من طب.

ذكر في القرآن من الكفرة الذين جمعوا مع الكفر العناد والتمرد، وذكر أهل الإيمان الذين^١ لهم مع ذلك الخيرات متًا منه أن ذكر هؤلاء بأعلى ما استحقوا من الثناء، و الأول بأعلى ما^٢ به يصيرون^٣ لمقتته، من غير تخصيص في أصل له الوعد والوعيد إلا من حيث التشديد والتفصيل،^٤ فمثله الأول. [و] أيد ذلك قسمته أهل اللجنة قسمين: السابقين^٥ وأصحاب اليمين.^٦ ثم قال في الذين^٧ ذكر: الذين تخلطوا عملاً صالحًا وآخر سيئًا.^٨

وقد بُين في آخر ذلك ما يدل على ذلك. وهم من ذكر من الذين يأتون الفواحش والظلم ثم لم يصروا على ما فعلوا.^٩ ويكون في ذلك وجهان. (أ) أحدهما أن الله^{١٠} تعالى بمنه يوفقه لما يرضيه في آخر أمره ليختتمه به إذا كان - في وقت ارتكابه ما ارتكب وتقصره فيما قصر - معتقدا جلال ربه خائفا عظمتة راجيا رحمته متعرضا لما عرفه من الكرم^{١١} والعفو، فيكون هو شريك من ذكر بالخاتمة^{١٢} وإن كان منه تخلف عنهم^{١٣} في الابتداء. والله أعلم. (ب) أو أن يكون يحزبه بما^{١٤} قصر وفرط، حتى يطهره مما كان [منه] من الخلط،

^١ ع م - الذين.

^٢ ك - استحقوا من الثناء والأول بأعلى ما، صح ه.

^٣ ن ع م: يصير.

^٤ ن - والتفصيل.

^٥ ن ع م: التابعين.

^٦ لعل المؤلف رحمه الله يشير إلى قوله تعالى: ﴿والسابقون السابقون أولئك المقربون في جنات النعيم﴾ (سورة الواقعة، ١٠/٥٦-١٢)، ثم قال: ﴿وأصحاب اليمين ما أصحاب اليمين﴾ (الآية ٢٧ وما بعدها).

^٧ جميع النسخ + من.

^٨ ﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإسان رضي الله عنهم ورضوا عنه﴾ (سورة التوبة، ١٠/٩). وقال: ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله أن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم﴾ (سورة التوبة، ١٠٢/٩).

^٩ أي قد ذكر بعد الآية التي نحن بصدد تأويلها الذين هم صاحب الرفعة والعلو بقوله: ﴿الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين﴾، وذكر بعدهم من دونهم بقوله: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يُصِرُوا على ما فعلوا وهم يعلمون﴾ (سورة آل عمران، ١٣٤/٣-١٣٥).

^{١٠} ن - الله.

^{١١} م: الكرم.

^{١٢} ع م: في الخاتمة.

^{١٣} ن ع: عنه.

^{١٤} ع م: لما.

فيرجع إلى ما وافق^١ الأول في جملة الاعتقاد. فتكون^٢ معدة لمن جمع^٣ ذلك. والجمع يكون بالذي ذكر^٤ أو بالعمو والجود، إذ جعل الجزاء طريقه^٥ الجود والكرم، لا الاستحقاق. والله أعلم. وإن كان على المعنى^٦ الثاني فالآية^٧ تخرج مخرج الترغيب في جميع تلك الأوصاف، وتكون الجنة في الإطلاق معدة للمتقين الذين اتقوا الشرك. والدرجات وما فيها من الفضائل والمراتب على قدر ما يتقي من أنواع الخلاف في الأفعال ويتوسل إلى الله تعالى بالمبادرة والمسارة إلى ما فيه الرغائب. وعلى ذلك أمر الوعد بتفضيل^٨ الدرجات في الجنة، وتفريق الدرجات في النار على ما أعدت النار في الجملة للكفرة، ويتفاوت أهلها بتفاوت الأفعال من الخلاف والتمرد. والله الموفق.

* ثم الأصل في قوله: أعدت للمتقين، أن من لم يبلغ بما يرتكب من المعاصي الكفر لم يمتنع من احتمال التسمية [ب]المتقين، على إرادة خصوص التقوى. وهو ممتنع عن احتمال التسمية بالكفر على^٩ صرف الآية في إعداد النار إلى خصوص أو عموم. فثبت به خروج صاحب الكبائر عن أهل الاسم الذي له أعدت النار، ولم يثبت خروجه عن أهل الاسم الذي له أعدت الجنة.

١٠٦١ و ٦

فالقول فيه بالقطع [بأنه] في النار - وإنما ذلك في الجنة - فاسد بأوجه. أحدها مع الإشكال فيما^{١١} يُحرم الجنة^{١٢} والإحاطة بأن النار لم تُذكر أنها أعدت له أدخل فيها، فيكون في ذلك إسقاط شهادة ثبتت^{١٣} بيقين بالشك، وإيجاب شهادة لم تجب بالخيال.^{١٤}

^١ ع: واقف.

^٢ أي الجنة.

^٣ م: جميع.

^٤ ع م: للذي.

^٥ أي بين أهل الرفعة والعلو وبين من دولهم.

^٦ ن: طريقة.

^٧ ع م: معنى.

^٨ ع م: والآية.

^٩ ع م: تفضيل.

^{١٠} ع م: على ما.

^{١١} ن + له.

^{١٢} ك - فالقول فيه بالقطع في النار وإنما ذلك في الجنة فاسد بأوجه أحدها مع الإشكال فيمن يحرم الجنة.

^{١٣} ن: تثبت؛ ع م: ثبت.

^{١٤} قال الشارح: «أعني أنه امتنع عن الشهادة بأنه ليس ممن أعدت له النار مع اليقين بأنه غير داخل في النص لانعدام الكفر، وأقدم على الشهادة بأنه ليس من أهل الجنة مع الشك والخيال. وذلك فاسد محال» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٩ و).

والثاني أن يكون في ذلك إسقاط^١ اسم العفو والرحمة؛ إذ لو لم يجعل [العفو والرحمة] لمثله^٢ لبطل أن يكون له موضع لما في غيره استحقاق.^٣ والله أعلم.

والثالث ما فيه إسقاط الموازنة وإفساد المقابلة، مع مجيء الآيات بالكتب التي تقرأ والموازن^٤ التي توزن.^٥ [و]مع ما في ذلك مخالفة التوهم بالكريم الذي أمرنا أن نسميه^٦ بها. مع ما قد جاء من التجاوز عن السيمات والتقبل للحسنات من واحد. وفي ذلك قلب ذلك.^٧ والله أعلم.*

ثم السبب الذي به يستعان على التقوى ثلاثة. أحدها أن يذكر المرء عظمته^٨ وجلاله وقدرته عليه في كل أحواله، فيتقوى مخالفته بالهيبه والإجلال. والثاني أن يذكر عظم منته عليه ونعمه^٩ عنده وأياديه التي فيها يتقلب وبها يتمتع، فيتقيه حياء منه. والثالث أن يُذكر نفسه عظيم^{١٠} نعمته الموعودة وعذابه المعدّة لأهل الخلاف له فيتقيه^{١١} إشفاقاً على نفسه. والله الموفق. وجملة ذلك أن من تأمل ما إليه مرجعه والذي منه بدؤه، وما فيه متقلبه من أول أحواله إلى منتهى آجاله حتى صرَّ ذلك كله كالعيان لقلبه، سهَّل عليه وجه التقوى، لما عند ذلك تذهب^{١٢} شهواته وتضمحل^{١٣} أمانيه. والله الموفق.

^١ ك - شهادة ثبتت بيقين بالشك وإيجاب شهادة لم تجب بالخيال والثاني أن يكون في ذلك إسقاط.

^٢ أي لصاحب الكبيرة.

^٣ «أي إن العفو عن صاحب الصغيرة واجب عند المعتزلة» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٩و).

^٤ ع م: الموازين.

^٥ أي قد ورد في القرآن الكريم آيات تخبر عن قراءة العباد كتب أعمالهم ووضع الموازين القسط يوم القيامة لوزن الأعمال؛ مثل قوله تعالى: ﴿وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتاباً يلقاه منشوراً اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً﴾ (سورة الإسراء، ١٣/١٧-١٤)، وقوله: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين﴾ (سورة الأنبياء، ٤٧/٢١).

^٦ ع: أن يسميه.

^٧ ن - ذلك. لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا ونتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون﴾ (سورة الأحقاف، ١٦/٤٦).

* وقع ما بين النحمتين متأخراً عن موضعه في تفسير الآية ١٣٤ فقدمناه إلى هنا. انظر: ورقة ١٠٦و/سطر ٦-١٥.

^٨ أي عظمة الله تعالى.

^٩ ن: ونعمته.

^{١٠} ك: عظيم.

^{١١} ع: ويتقيه.

^{١٢} ك: يذهب.

^{١٣} جميع النسخ: ويضمحل.

﴿الَّذِينَ يَنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِبِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [١٣٤]

وقوله عز وجل: الذين ينفقون في السراء. قيل: السراء الرخاء، والضراء الشدة، وقيل: السراء السعة، والضراء الضيق، وهو واحد. وقيل: السراء ما يسره^١ الإنفاق [عليه] من نحو الولد وغيره؛ يسره الإنفاق عليه، والأجنبي يضره. وعلى التأويل^٢ الأول أن^٣ الإنفاق في حال الرخاء والسعة أيسر وأهون^٤ على المرء من الإنفاق في حال الضيق والفقر، فإذا أنفق في [جميع]^٥ الأحوال استوجب^٦ بذلك^٧ المدح. والله أعلم.

والسبب الذي ييسر^٨ عليه الأمر^٩ وجهان. أحدهما علمه بأن الذي في يده [هو] في الحقيقة في يد الله^{١٠} فهو يصرف ذلك حيث يصرفه لم يخرج [إلا] من يد من^{١١} يده^{١٢} في يده، كأنه يُعَدُّ في يده^{١٣} [تعالى].

والثاني بعلمه^{١٤} بجود ربه وقدرته، حيث يكون ذلك فيما به قضاء حاجته والوصول إلى منفعته. مع ما يعلم بالجود وكثرة الانتفاع بما لا ملك للمنتفع به، وحرمان ذي الملك^{١٥} فيه.

{قال الشيخ رحمه الله} في قوله: الذين ينفقون في السراء والضراء، يحتمل فيما يسرهم ويضرهم، أو في حال يسر وعسر، أو حال بلاء ونعمة.

^١ جميع النسخ: ما يسرهم.

^٢ جميع النسخ: وعلى تأويل.

^٣ ن - أن.

^٤ ك: أهون وأيسر.

^٥ والزيادة من الشرح، ورقة ١٢٩ و.

^٦ م: يستوجب.

^٧ ع: ذلك.

^٨ جميع النسخ: تيسر.

^٩ أي «يسهل سبيل الإنفاق في جميع الأحوال» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٩ و).

^{١٠} م: في يده.

^{١١} ع: من يده.

^{١٢} ع - يده.

^{١٣} م - كأنه يعد في يده.

^{١٤} ن: يعلمه؛ ع: يعلم.

^{١٥} ك ن ع + ذلك.

ثم السبب الذي يُسهّل الإنفاق في تلك الأحوال - وإن كان بالذي ذكر في تسهيل التقوى هذا - وجوه ثلاثة. أحدها أن ترى [أن] ما في يدك [هو] لمن له يدك، [وهو] امتحنك بحق ذلك وحفظه، وأنتك إذا بذلته [لغيرك] ارتفعت عنك مؤنة الحفظ ومراعاة الحق. على ما لم يكن زال عنك نفعه الذي كان له وقت كونه في يدك، إذ هو بعد البذل [يكون] في يد من يدك قبله في يده [وهو الله تعالى].^١ فكأنه لم يخرج من يدك بحيث النفع، وإنما سقطت عنك ما ذكرت من المؤنة؛ إذ معلوم وجود مالك^٢ في الظاهر لا منتفع به، ومن لا ملك له في الشيء منتفع به، / على العلم باستواء الأمر على من له بذلت. والله أعلم. [١٠٦]

والثاني أن يَشْعُرُ قلبك جوده بمن^٣ آثره على ما عنده، وقدرته على إعطائه إياه من خزائنه التي لا تنفد ولا يتعذر عليه. فثَبَّتَ بذلك وتعلم أنه تعالى على الإيصال إليك ما لم يكن يوصله وعلى ما أعطاك وأوصلك^٤ في القدرة واحد، فيهون عليه ذلك. والله أعلم.

والثالث أن يعلم^٥ [العبد] أن الذي عليه جبل^٦ وإليه دفع ليس للوقت الذي [هو] فيه، ولكن ليتزود لمعاده^٧ ويكتسب به الحياة الدائمة والمنفعة التي لا تنفد، فيصير كبايع الشيء بأضعاف ثمنه، أو باذل ما فيه فكأن^٨ رقبته، أو كمدقم ما يمتهن إلى مكان مهنته، أو كمن يعد الشيء في مسكنه لوقت حاجته، فإن مثله آثر شيء^٩ في الطبيعة^{١٠} وآلف^{١١} شيء في العقل. ولا قوة إلا بالله.*

^١ «وإن كان هو السبب في تسهيل التقوى» (شرح التأويلات، ورقة ١٢٩و).

^٢ والزيادات من الشرح، ورقة ١٢٩و.

^٣ ع: هالك.

^٤ جميع النسخ: أن تشعر.

^٥ ك ن م: من.

^٦ جميع النسخ: وتعلم أنه لك على الإيصال إليه فيما لم يكن أوصله على ذلك فيما أعطاه؛ والتصحيح من الشرح،

ورقة ١٢٩و.

^٧ ن ع م: أن تعلم.

^٨ ن: جبل عليه.

^٩ ن ع: لمعاده.

^{١٠} م: فكان.

^{١١} ع م: الشيء.

^{١٢} ن: على الطبيعة.

^{١٣} ع م: والذي.

* وقع هنا قسم من تفسير الآية ١٣٣ فقدمناه إلى موضعه؛ انظر: ورقة ١٠٦و/سطر ٦-١٥.

وقوله عز وجل: **والكاظمين الغيظ**. روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه^١ قال: «من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه ملاًه الله أمناً وإيماناً». ^٢ فالغيظ^٣ كأنه متردد بين الحزن والغضب، الحزن^٤ على من فوقه والغضب على من دونه، والغيظ بين ذلك. مدحهم عز وجل بترديد حزنهم وغيظهم في أجوافهم.

وقوله عز وجل: **والعافين عن الناس**، أي عمن ظلمهم.^٥ وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه^٦ قال: «ما عفا رجل عمن ظلمه إلا زاده الله بها^٧ عزاً». ^٨ ومن عفا عن الناس عن مظلمة فقد أحسن بذلك، كما يقال: فلان يحسن [ب] كذا و [فلان] لا يحسن.

وقوله عز وجل: **والله يحب المحسنين**. والإحسان يحتمل وجهين. يحتمل العلم والمعرفة. ويحتمل أن يفعل^٩ فعلاً ليس عليه من نحو المعروف والأيادي الذي ليس عليه، إنما فعله [على] الإفضال. ذكر هاهنا المحسنين وجه [إياهم] وأخبر في الآية الأولى أن الجنة أعدت للمتقين، بقوله عز وجل: **وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ**، ثم قال: **أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ**^{١٠}، وأخبر: أن النار أعدت للكافرين.^{١١}

ثم اختلفوا فيه، قال بعضهم: من لم يكن من المتقين لم تُعد الجنة له، فهو ممن أعدت له النار. وهو قول الخوارج والبغاة. وقال آخرون: إنه أخبر أن النار أعدت للكافرين، فهو إذاً لم يكن كافراً ممن أعدت له النار، فهو ممن أعدت^{١٢} له الجنة. وقال غيرهم: أخبر أن النار أعدت للكافرين وأخبر أن الجنة أعدت للمتقين. فوصف المتقين بأنهم^{١٣} الذين اتقوا معاصيه^{١٤} وتركوا مخالفة أمره ونهيه.

^١ ن ع - أنه.

^٢ تفسير الصنعاني لعبد الرزاق، ١/١٣٢؛ وتفسير الطبري، ٤/٩٤؛ والدر الثور للسيوطي، ٢/٣١٦.

^٣ جميع النسخ: والغيظ.

^٤ جميع النسخ: والحزن.

^٥ ع: ظلمه.

^٦ ك ن - أنه.

^٧ ن - بها.

^٨ مسند أحمد بن حنبل، ١/١٦٣، ٢، ٢٣٥، ٤٣٨؛ وسنن الترمذي، البر ٨٢.

^٩ ع: أن يفعله.

^{١٠} الآية السابقة.

^{١١} سورة آل عمران، ٣/١٣١.

^{١٢} ع - لهم النار فهو ممن أعدت.

^{١٣} جميع النسخ: فهم.

^{١٤} ع + فوصف المتقين فهم الذين اتقوا معاصيه.

فإذا كان قوم لهم مساوي لم يدخلوا في إطلاق قوله عز وجل: **أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ**، ولا دخلوا في قوله: **أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ**، فيكون لهم موضع^١ بالنار.

وأما عندنا فإنه يرجى دخول من ارتكب المساوي من المؤمنين في قوله عز وجل: **وَجَنَّةٌ عَرْضُهَا كَذَا، أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ**،^٢ بقوله عز وجل: **٣ وَأَخْرَجُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ**، ذكر خلط عمل الصالح بعمل السيئ، ثم وعد لهم التوبة بقوله عز وجل: **عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ**،^٤ و«عسى»^٥ من الله واجب. والثاني قوله عز وجل: **أُولَئِكَ الَّذِينَ تَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ**،^٦ أخبر أنه يتقبل عنهم أحسن ما عملوا ويتجاوز عن سيئاتهم،^٧ فإذا تجاوز لم يبق لهم مساوي فصاروا من أهل هذه الآية: **أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ**.^٨

﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [١٣٥] **﴿أُولَئِكَ جَزَاءُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيَعْمَلُونَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَأْخُذُ بِهِمْ فِيهَا ظَلَمٌ﴾** [١٣٦]

وقوله:^٩ والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم، [و] قالوا: ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون. أخبر أنهم إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم [ذكروا الله]. وقد ذكرنا فيما تقدم^{١٠} أنهم لأي معنى ظلموا أنفسهم، حيث لم يُسلموا أنفسهم لله^{١١} خالصين. والظلم هو وضع الشيء في غير^{١٢} موضعه؛

^١ جميع النسخ: موضعا.

^٢ الآية السابقة.

^٣ ن + وجنة عرضها كذا أعدت للمتقين بقوله عز وجل.

^٤ ﴿وَأَخْرَجُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (سورة التوبة، ١٠٢/٩).

^٥ جميع النسخ: والعسى.

^٦ ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ تَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصَّدَقَ الَّذِي كَانُوا يُوْعَدُونَ﴾ (سورة الأحقاف، ١٦/٤٦).

^٧ ك ع م - أخبر أنه يتقبل عنهم أحسن ما عملوا ويتجاوز عن سيئاتهم.

^٨ ع م + وقوله للمتقين.

^٩ جميع النسخ + أيضا.

^{١٠} انظر عند تأويل قوله تعالى من هذه السورة ١١٧/٣.

^{١١} ع م - لله.

^{١٢} ع: غير.

فإذا لم يسلموا [أنفسهم] له [فقد] وضعوا أنفسهم في غير موضعها، لذلك صاروا ظلمة أنفسهم. ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم [ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا]، أي طلبوا لذنوبهم مغفرة، وأقروا أنه لا يغفر الذنوب إلا الله، ولم يصروا على ذنوبهم. والإصرار هو الدوام عليه. ثم أخبر أن جزاء هؤلاء المغفرة من ربهم، وحنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها، إلى آخر ما ذكر.

دلت هذه الآيات على تأييد قولنا: إن أهل المساويء والفواحش إذا تابوا صاروا ممن أعدت لهم الجنة وإن لم يكونوا من المتقين من قبل. فمثله / إذا تجاوز الله عن سيئاتهم وعفا عنهم^١ بما هو عفو غفور. والله أعلم.

{ قال الشيخ رحمه الله } في قوله عز وجل: والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم، الآية. يحتمل أن يكون الظلم غير الفاحشة، ويحتمل أن يكونا واحدا في المراد؛ إذ قد يكون في المعنى أن كل عاص ظالم لنفسه، بمعنى [أنه] ضرّها، ويَحْسُ^٢ لِحَظْهَا، إذ فعل ما^٣ ليس له فعله،^٤ ووضع اختياره في غير موضعه، وهما معنيا الظلم. وكذلك من تعدى حد الله، أو آثر ما يجره العقل والشرع فقد فحش فعله، وذلك معنى الظلم الذي وصفت، إذ قَعَلَ ما ليس له [فعله]، واختار^٥ غير الذي له، [و] هو الذي يجره العقل والشرع. والله أعلم.

ويحتمل التفريق، وهو أن الظلم [اسم لما]^٦ يجمع كل وجوه الخلاف عظيم أو صغر. ولذلك قد نسب ذلك إلى زلات الأحيار، نحو ما قيل لأدم عليه السلام وحواء في أكل الشجرة: فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ^٧، وقيل في الشرك: وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ^٨ والفواحش ما يظهر ويتبين قبحه

^١ م: وعفاهم.

^٢ ن ع م: ويحسن.

^٣ ن ع م + هو.

^٤ جميع النسخ: الفعل.

^٥ جميع النسخ: واختاره.

^٦ والزيادة من الشرح، ورقة ١٢٩ ظ.

^٧ ﴿وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين﴾ (سورة البقرة، ٣٥/٢).

^٨ ﴿لم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت قال إبراهيم فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر والله لا يهدي القوم الظالمين﴾ (سورة البقرة، ٢٥٨/٢).

- لا ما قَلَّ أو كثر - من الذنوب.^١ وعلى ذلك سمي^٢ النقصان ظلما بقوله عز وجل: **وَلَمْ تَظْلِمُوا** مِنْهُ شَيْئًا.^٣ وقد يوصف العيب والنقصان بالفحش، لكنه إذا كثر وظهر [صار هذا] فمثله في الزلات.^٤ ويكون كالطيب في المحللات من المباح ونحوه في الدرجة.^٥ **وَاللهُ أَعْلَمُ.**

ثم ليس بنا حاجة إلى معرفة المقصود بالذكر في الآية؛ لما فيها الرجوع عن ذلك وطلب المغفرة. وكل أنواع المآثم بالتوبة يغفر، بما وعد الله في الشرك والزنا والقتل [و] فيما دونه، بقوله: **يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**،^٦ إلى تمام^٧ الآية. **وَاللهُ أَعْلَمُ.**

وقوله: **إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً**، تحتمل^٨ الفاحشة ما فحش في العقل وقبح. وقال آخرون: كل محرم منه [عنه] فهو فاحشة. والأول كأنه أقرب؛ لأن الشيء ما لم يبلغ في الفحش والقبح غايته فإنه لا يقال فاحشة، وإذا بلغ الغاية فحينئذ [يقال له]، كالطيب أنه إنما يقال^٩ ذلك إذا بلغ غايته في الحل واللذة. فأما أن يقال لكل حل في الإطلاق طيبا فلا. فعلى ذلك الفواحش لا يقال لكل محظور محرم، إنما يقال [ل] ما بلغ في القبح والفحش غايته، فأما أن يقال ذلك لكل محرم منه [عنه] فلا. **وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.** والطيب ما استطابه الطبع، فإذا بلغ طيبه غايته في الطبع فهو طيب. **وَاللهُ أَعْلَمُ.**

وقوله عز وجل: **وَهُمْ يَعْلَمُونَ**، أنها معصية فلا يقيمون^{١٠} عليها ولكن يتوبون [عنها]، فمن تاب من ذنبه فجزاؤه ما ذكر.^{١١}

^١ جميع النسخ: في الذنوب.

^٢ م - سمي.

^٣ ﴿كلتا الجنتين أتت أكلها ولم تظلم منه شيئا وفجرنا خلالهما نهرا﴾ (سورة الكهف، ١٨/٣٣).

^٤ أي الزلات إذا كثرت وظهرت توصف بالظلم.

^٥ «كما قيل في المحللات إذا بلغ غايته: طيبا، ولا يقال لمطلق المباح ذلك. فكذا هذا» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٠).

^٦ ﴿والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما﴾ (سورة الفرقان، ٢٥/٦٨-٧٠).

^٧ ك: آخر.

^٨ ع: يحتمل.

^٩ ع م - إنما يقال.

^{١٠} ك ن: فلا يقيموا.

^{١١} ك - ما ذكر؛ ع م - وقوله عز وجل وهم يعلمون أنها معصية فلا يقيمون عليها ولكن يتوبون فمن تاب من ذنبه فجزاؤه ما ذكر.

﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَاسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [١٣٧]

وقوله عز وجل: قد خلت من قبلكم سنن، يحتمل أحكاما. والأحكام تكون على وجهين. حكم يجب لهم، وهو الثواب عند الطاعة واتباع الحق. [والآخر يجب عليهم] وهو يقتضي العذاب [الذي] يجل بهم عند الخلاف والمعصية. ويحتمل السنن الأحكام المشروعة.

فسيروا في الأرض حتى تروا آثار من كذب الرسل وما حل بهم من العذاب بالتكذيب. أو سيروا في الأرض، أي سلّوا من يعلم ما الذي حل بهم حتى يخبروكم^١ [ب] ما مضى من الهلاك في الأمم الخالية. فهذا تنبيه من الله عز وجل إياهم أنكم إن كذبتم^٢ الرسول فسيحل^٣ بكم ما قد حل بمن كان قبلكم، وإن أظعتم الرسول صلى الله عليه وسلم فلنكم من الثواب ما لهم. فاعتبروا به كيف كان جزاؤهم بالتكذيب. وما في القرآن مثل^٤ هذا فمعناه لو سألت لأخبروك. وقيل: سيروا في الأرض؛ أي تفكروا في القرآن يخبركم عن الأمم الماضية، فكأنكم سرتم في الأرض. وما في القرآن مثل هذا فمعناه لو سألت لأخبروك؛ فإن فيه خبر من كان قبلكم من الأمم، وما لهم من الثواب بالتصديق والطاعة وما عليهم من العقاب بالتكذيب. والله أعلم.

وقوله^٥ عز وجل: قد خلت من قبلكم سنن، يحتمل في المكذبين بالرسل والمصدقين فسيروا في الأرض. يحتمل: لو سرتم فيها لرأيتم آثارهم ولعرفتم بذلك ما إليه يرجع عواقب الفريقين. ويحتمل الأمر بالتأمل في آثارهم والنظر في الأنباء عنهم، ليكون لكم^٦ به العبر وعمما هم عليه مَرَجِر. ويحتمل السنن الموضوع من الأحكام وبما به امتحن من قبلهم، ليعلموا أن الذي بُلُوا به ليس ببديع بل [كان] على ذلك أمر من تقدمهم، كقوله: مَا كُنْتُ بِدَعَا مِنْ الرُّسُلِ،^٧ وكقوله عز وجل: وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ.^٨ والله أعلم.

^١ ك: يخرجوكم.

^٢ ع م: وما.

^٣ ن ع: كذبت.

^٤ جميع النسخ: فيحل.

^٥ ع: قل؛ م - قد.

^٦ ك + مثل.

^٧ جميع النسخ: وفي قوله.

^٨ جميع النسخ: له.

^٩ ﴿قل ما كنت بدعا من الرسل وما أدري ما يُفعل بي ولا بكم إن أتبع إلا ما يوحى إلي وما أنا إلا نذير مبين﴾ (سورة الأحقاف، ٩/٤٦).

^{١٠} سورة آل عمران، ١٤٤/٣.

﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [١٣٨]

وقوله عز وجل: هذا بيان للناس، يحتمل قوله: هذا بيان، يعني القرآن، هو بيان للناس، وهدى من الضلالة، وموعظة للمتقين، أي يتعظ به المتقون. ويحتمل: بيان للناس، ما ذكر من السنن التي [قد حلت] في الأمم الخالية.*

﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [١٣٩]

وقوله: ولا تهنوا ولا تضعفوا في محاربة العدو، ولا تحزنوا بما يصيبكم من الجراحات والقروح، كقوله تعالى: إِنْ يَخْتَسِبْكُمْ كَفْرًا فَقَدْ فَسَدَ مَسَّ الْقَوْمِ كَفْرُهُ^١. ويحتمل قوله عز وجل: ولا تهنوا، في الحرب وأنتم تعملون^٢ لله؛ إذ هم لا يضعفون فيها وهم يعملون للشيطان. وقوله عز وجل: ولا تحزنوا، على ما فاتكم من إخوانكم الذين قُتلوا. ويحتمل: [على] ما أصابكم من القروح،^٣ أي تلك القروح والجراحات لا تمنعكم عن قتال العدو، ولكم الأجر والشهادة.

وقوله عز وجل: وأنتم الأعلون، / قيل فيه بوجه. قيل: وأنتم الأعلون في الآخرة، [١٠٧] وقيل: الأعلون^٤ المحققون بالحجج، وقيل: وأنتم الأعلون في النصر، أي ترجع عاقبة الأمر إليكم. ويحتمل أن النصر لكم إن لم تضعفوا في الحرب ولم تعصوا الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم. ويحتمل: وأنتم الأعلون، لكم الشهادة إذا قتلتم، و[تكونون] أحياء عند الله وهم أموات.

وقوله عز وجل: إن كنتم مؤمنين، إذ كنتم مؤمنين. ليس على الشرط ولكن على الخبر، كقوله عز وجل: وَلَا يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ،^٥ أي إذ كن يؤمن بالله.^٦ و إن كنتم مؤمنين، بالوعد والخبر.^٧

* ورد هنا جزء من تفسير الآية ١٤٠، فنقلناه إلى موضعه. انظر: ورقة ١٠٦/ظ/سطر ٣٣-٣٥.

^٢ جزء من الآية التالية.

^٣ ك م: تعلمون.

^٤ ن + والجراحات.

^٥ م - في الآخرة وقيل الأعلون.

^٦ ك: يرجع.

^٧ سورة البقرة، ٢/٢٢٨.

^٨ ك - بالله.

^٩ ك: والخبر؛ ن: بالخبر والوعد.

﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ
وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [١٤٠]

وقوله: إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله، اختلف فيه. قيل: إن يمسسكم قرح في آخر الأمر^١ - يعني في أحد- فقد مس المشركين قرح مثله يوم بدر. يذكر هذا - والله أعلم- على التسكين ليعلموا أنهم لم يَحْضُوا بذلك.

وقوله: وتلك الأيام نداولها بين الناس، يحتمل الآية وجوها. [يحتمل]:^٢ يوما للمؤمنين ويوما عليهم. وذلك أن الأمر بمجاهدة العدو والقتال معهم محنة من الله عز وجل إياهم^٣ يمتحنهم ويتليهم، مرة بالظفر لهم والنصر على عدوهم، ومرة بالظفر للعدو^٤ عليهم، كقوله عز وجل: وَتَبْلُؤْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً،^٥ وكقوله تعالى: وَبَلَّوْنَاَهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ،^٦ يمتحن عباده^٧ بجميع أنواع المحن: بالخير مرة، وبالشر ثانيا. ويحتمل المداولة أيضا^٨ وجها آخر، وهو أن الظفر والنصر لو كان أبدا للمؤمنين لكان الكفار إذا أسلموا لم يسلموا^٩ إسلام اختيار، ولكن إنما آمنوا إيمان قهري وكره وجبر، لما يخافون على أنفسهم من الهلاك إذا رأوا الدولة والظفر للمؤمنين [أبدًا]. ولو كان^{١٠} الظفر والنصر أبدا للكفار فلعلهم يظنون أنهم المحقون فيمنعهم ذلك عن الإسلام. ويحتمل أن ما يصيب^{١١} للمؤمنين إنما يصيب بمعضية سبقت منهم أو بخلاف كان منهم من ترك أمر أو ارتكاب نهي. والله أعلم.

فإن طعن طاعن من الملحدة في قوله عز وجل: إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ،^{١٢} وقوله عز وجل: إِنْ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ،^{١٣} [قائلا]: أليس [الله] وعد أنكم إن نصرتم دينه ينصركم،

^١ ك: الآية؛ ك (ه): الأمر.

^٢ والزيادة من الشرح، ورقة ١٣٠ و.

^٣ ع - إياهم.

^٤ ك: بالنصر، صح ه.

^٥ سورة الأنبياء، ٣٥/٢١.

^٦ سورة الأعراف، ١٦٨/٧.

^٧ ك - عليهم كقوله عز وجل وتبلوكم بالشر والخير فتنة وكقوله وبلوئناهم بالحسنات والسيئات يمتحن عباده.

^٨ ع + وكقوله تعالى وبلوئناهم بالحسنات والسيئات.

^٩ ع - لم يسلموا.

^{١٠} ك ع: وإن كان.

^{١١} ن - ولو كان الظفر والنصر أبدا للكفار فلعلهم يظنون أنهم المحقون فيمنعهم ذلك عن الإسلام ويحتمل أن ما يصيب؛

ع - ما يصيب.

^{١٢} ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ (سورة محمد، ٤٧/٧).

^{١٣} سورة آل عمران، ١٦٠/٣.

وأخبر أيضا أنه إن نصرتمكم فلا غالب لكم، فإذا نصرتم دينه فلم ينصركم أليس يكون خلفا في الوعد، وإن نصرتمكم^١ فغلبتم يكون كذبا في الخبر؟

قيل: لهذا جواب من أوجه. قيل: يحتمل قوله عز وجل [إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ]،^٢ إن تنصروا دين الله في الدنيا ينصركم في الآخرة [ويحتمل: إن تنصروا دين الله ينصركم في الدنيا]^٣ بالحجج،^٤ كقوله عز وجل: إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا،^٥ الآية، وكقوله عز وجل: وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا.^٦ وقيل: إن تنصروا دين الله ولم تعصوا الله فيه ينصركم فلا غالب لكم. وقيل: يحتمل إن تنصروا دين الله جملة ينصركم، [وهو] كقوله صلى الله عليه وسلم: «لن يغلب اتنا^٧ عشر ألفا من قلة، كلمتهم واحدة»،^٨ وكقوله عز وجل: وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ.^٩ وقيل: إن تنصروا دين الله ينصركم، أي يجعل الظفر والنصر في العاقبة لكم. وكذلك كان^{١٠} وإن كان في ابتداء الأمر الغلبة على المؤمنين، فإن العاقبة لهم في الحروب كلها. ومقدار ما كان عليهم إنما كان لأمر سبق منهم: إما إعجابا بالكثرة، كقوله تعالى: إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا،^{١١} وإما خلافا لرسول الله صلى الله عليه وسلم.^{١٢}

وفي قوله عز وجل: وتلك الأيام نداولها بين الناس، دلالة أن كان من الله معنى لديه تكون الغلبة لهم، بقوله عز وجل: إِنْ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ فَلاَ غَالِبَ لَكُمْ،^{١٣} و[إلا] لكان هو يجعل أبدا الدولة لأحد الفريقين - وقد أخبر أنه يجعل لهما - ومعلوم أن كانت الدولة بالغلبة.

^١ ك ن: أو إن نصركم.

^٢ سورة محمد، ٧/٤٧.

^٣ والزيادات من الشرح، ورقة ١٣٠و.

^٤ «وبالحج وإظهار ما على الكفرة، والغلبة والإلزام عليهم» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٠و).

^٥ «إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد» (سورة المؤمن، ٥١/٤٠).

^٦ سورة النساء، ١٤١/٤.

^٧ جميع النسخ: اثني.

^٨ مسند أحمد بن حنبل، ٢٩٤/١، ٢٩٩؛ وسنن ابن ماجة، الجهاد ٢٥؛ وسنن أبي داود، الجهاد ٨٢.

^٩ «وآتاكم من كل ما سألتموه وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الإنسان لظلوم كفار» (سورة إبراهيم، ٣٤/١٤).

^{١٠} م - كان.

^{١١} «لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين» (سورة التوبة، ٢٥/٩).

^{١٢} «كما في حرب أحد، حيث خالفه الرماة ولم يشتوا في المكان الذي أمرهم» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٠و).

^{١٣} سورة آل عمران، ١٦٠/٣.

فثبت أنه^١ من الله في صنع العباد صنعا،^٢ له^٣ أضيف إليه صنعهم.^٤ والله أعلم.

١٠٦ طس ٣٣

* [وادل أيضا] قوله عز وجل: وتلك الأيام نداؤها بين الناس أن الله في صرف الدولة إلى أهل الشرك فعلا وتدبيراً،^٥ إذ أضاف^٦ إليه ما به الدولة. ثم ذلك معصية وقهر وتذليل، فثبت جواز كون ما هو فعل معصية [مضافاً] إلى الله من طريق التخليق والتقدير. والله أعلم أن ذلك لهم بما هم عصاة به.^٧ والله أعلم.^٨

١٠٦ طس ٣٥

ثم معلوم أن الغلبة لو كانت للمسلمين [ل]كان ذلك أئزم للحجة وأظهر للدعوة وأدعى إلى الإجابة،^٩ وفيها كل صلاح؛ فثبت أن ليس في الخنة شرط إعطاء الأصلاح. والله أعلم. وفي قوله عز وجل: وتلك الأيام نداؤها بين الناس رد قول الأصلاح، حيث قالوا: إن الله لا يفعل إلا الأصلاح في الدين. يقال لهم: أي صلاح للمؤمنين في مداولة الكافرين على المؤمنين؟ وقوله عز وجل: وليعلم الله الذين آمنوا، أي ليعلم - ما قد علم بالغييب أنه يؤمن بالامتحان - مؤمنا شاهداً، وليعلم ما قد علم أنه يكون كائناً. وجائز^{١١} أن يراد بالعلم المعلوم، كقولهم:^{١٢} الصلاة أمر الله، أي بأمر الله.^{١٣}

وقوله^{١٤} عز وجل: وليعلم الله الذين آمنوا، الآية، تخرج على أوجه. أحدها أن ما وصفت الله به إذا ذكرت معه الخلق تذكر وقت كون الخلق لئلا يتوهم قدمه، فإذا^{١٥} وصفت الله تعالى

١ جميع النسخ: أن.

٢ جميع النسخ: صنع.

٣ ع: لهم. أي لهذا السبب.

٤ ع م: صنعهم.

٥ جميع النسخ: فعل وتدبير.

٦ جميع النسخ + ذلك.

٧ ع م - به. أي والله تعالى يعلم أن غلبة المشركين على المؤمنين فعل لهم، وهم يصيرون عصاة بهذا الفعل.

٨ «وهذه الآية حجة أيضاً على أن الله تعالى يخلق المعصية لما ذكرنا، وأن إضافة إثبات الدولة إلى الله تعالى دليل على أن له في صرف الدولة إلى أهل الشرك فعلا وتدبيراً. والدولة إنما تكون لغلبة المشركين؛ ومعلوم أن ذلك منهم معصية. فدل على جواز إضافة ما هو فعل معصية إلى الله تعالى من حيث التخليق والتقدير» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٠ و).

* وقع ما بين النجنتين متقدماً على موضعه فنقلناه إلى هنا. انظر: ورقة ١٠٦ طس/٣٣-٣٥.

٩ ك: للإجابة.

١٠ ك ع: وجائزاً.

١١ جميع النسخ: كقولهم.

١٢ أي وتكون هي شيئاً مأموراً من طرف الله.

١٣ ك ع: وفي قوله.

١٤ جميع النسخ: وإذا.

بلا ذكر الخلق وصفته به في الأزل، نحو أن تقول: عالم، قادر، سميع في الأزل. فإذا ذكرت المسموع والمقدور عليه والمعلوم ذكرت وقت كونه، لتزيل توهم القدم عن الآخر.^١ وعلى هذا عندنا القول بمخالق، ورازق^٢ ونحو ذلك. **والله أعلم.**

والثاني على تسمية معلومه علما في مجاز اللغة، وذلك كما شئني عذاب الله في القرآن أمره،^٣ وشمي الناس الصلاة وغيرها من العبادات أمره على معنى أنها تفعل بأمره، وكذلك ما سميت الجنة رحمة^٤ على أن كان بها؛ فيكون **ليعلم الله الذين آمنوا**، أي ليكون الذين آمنوا على ما علمه يكون. **والله أعلم.**

والثالث: **ليعلم الله / الذين آمنوا في الغيب شهودا**، إذ هو عالم الغيب والشهادة، وتحقيق [١٠٧ظ] ذلك لا يكون بحادث العلم.^٥ وذلك نحو^٦ من [يريد أن] يعلم الغد يكون يعلمه^٧ بعد الغد،^٨ ولم^٩ يكن له حدوث العلم قد كان.^{١٠} وعلى^{١١} هذا قيل: ليعلمه كائنا لوقت كونه ما قد علمه يكون قبل كونه. **والله أعلم.** وقال بعض أهل التأويل: ليكون الذي علمه يكون بالحننة ظاهرا موجودا، وهو يرجع إلى ما بينا. وقال بعضهم: [معناه] ليراه. وهذا - من صاحبه - ظن^{١٢} [يظن هو] أن الكلام في الرؤية لعله أيسر وعن الشئبه^{١٣} أبعد.^{١٤} وعند^{١٥} من يعرف الله حق المعرفة هما واحدا.

^١ ع: على الآخر.

^٢ ك ن ع: رازق؛ م: ورازق.

^٣ انظر مثلا: سورة هود، ٤٣/١١، ٧٦؛ وسورة النحل، ٣٣/١٦.

^٤ انظر مثلا: سورة آل عمران، ١٠٧/٣؛ وسورة النساء، ١٧٥/٤؛ وسورة الأعراف، ١٥١/٧؛ وسورة الحاثية، ٣٠/٤٥.

^٥ ن - هو؛ ك: بذى، ك ه: هو.

^٦ «والثالث أي وليعلم الله الذين آمنوا بالغيب شهودا إذ هو عالم الغيب والشهادة. وتحقيق ذلك لا يكون بحادث العلم بل الحدوث على المعلوم. فإنه في الأزل حكم على المعلوم أن يكونه، ثم إذا حدث ذلك المعلوم علمه موجودا كائنا بذلك العلم الذي علمه أن يكون في حادث الوقت. والتغير والحدوث على المعلوم» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٠ ظ).

^٧ ن + ذلك.

^٨ ن ع م: بعلمه.

^٩ أي وقت دخول الغد.

^{١٠} جميع النسخ: وإن لم. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٣٠ ظ.

^{١١} لعله يريد أن يقول: ولم يكن بحدوث العلم له غدا أنه قد كان يعلمه قبل الغد. فهذا المثال يريد أن يفصل بين علم الخالق وبين علم المخلوق.

^{١٢} ع: على.

^{١٣} م: وعن الشئبه.

^{١٤} أي معنى قوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾: ويرى الله الذين آمنوا. ويظن صاحب هذا القول أن تأويل العلم هنا بالرؤية يمكن أن يكون أيسر للجمهور وأقرب إلى مراد الله تعالى، مع كونه أبعد عن الشبه.

^{١٥} ع م: وعنه.

والأصل في هذا ونحوه من الإضافات^١ إلى الله أنها كانت بالأحرف المجعولة المتعارف في الخلق. ثم هي تؤدي^٢ عن كل ما^٣ يضاف إليه ويشار إليه ما كان عُرف من حال ذلك قبل الإضافة، لا أن نقدر^٤ عند^٥ الإضافة معنى لا نعرفه^٦ به لولا ذلك،^٧ على ما عُرف من الاشتراك في اللفظ والاختلاف في المعنى، فعلى ذلك أمر الإضافة إلى الله تعالى. ويوضح ذلك ما لم يفهم أحد من قوله عز وجل: **وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ**،^٨ ما فهم من إضافة الحدود إلى غيره. وكذلك بيوت الله،^٩ وعباد الله،^{١٠} وروح الله،^{١١} ونحو ذلك، فمثله الذي نحن فيه.

وجائز في الجملة أن يوصف الله بأنه لم يزل عالماً^{١٢} بكون^{١٣} كل ما يكون كيف يكون، وفي وقت كونه كائناً، وبعد^{١٤} كونه قد مضى كونه، على تحقيق التغيير في أحوال الذي يكون، لا في الله سبحانه وتعالى؛ إذ تغير الأحوال واستحالتها من آيات الحدث^{١٥} وأمارات الصنعة.

^١ جميع النسخ: في الإضافات.

^٢ ع: يؤدي؛ م: تؤدي.

^٣ جميع النسخ - ما؛ ك: صح هـ.

^٤ جميع النسخ: لا أن يقدر.

^٥ ع م: وعنه.

^٦ ن ع م: لا يعرفه.

^٧ أي لولا ذلك الإضافة والإشارة.

^٨ ﴿وتلك حدود الله بينها لقوم يعلمون﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٣٠؛ وانظر أيضا سورة المجادلة، ٤/٥٨).

^٩ لا تضاف البيوت بصيغة الجمع إلى الله تعالى في القرآن الكريم؛ ولكن فيه إضافات بالمفرد، كما في قوله تعالى: ﴿ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم﴾ (سورة إبراهيم، ١٤/٣٧؛ وانظر أيضا: سورة البقرة، ٢/١٢٥؛ وسورة الحج، ٢٢/٢٦).

^{١٠} ﴿إلا عباد الله المخلصين﴾ (سورة الصافات، ٣٧/٤٠؛ وانظر أيضا: الآية، ٧٤، ١٢٨، ١٦٠، ١٦٩؛ وسورة الدخان، ٤٤/١٨؛ وسورة الإنسان، ٧٦/٦).

^{١١} ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه﴾ (سورة النساء، ٤/١٧١)؛ وانظر: للمعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم لمحمد فؤاد عبد الباقي، «روح».

^{١٢} جميع النسخ: عالم.

^{١٣} ع م: يكون.

^{١٤} ع م: بعد.

^{١٥} ع: الله.

* وقوله عز وجل: ويتخذ منكم شهداء، أي يُستشهدون في سبيل الله بأيدي عدوهم. ويحتمل: ويتخذ منكم شهداء على الناس، كقوله عز وجل: وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ.^١ وفيه دلالة أنهم لا يستوجبون بنفس الإيمان الشهادة على الناس حتى تظهر^٢ الصيانة والعدالة في أنفسهم.

﴿وَلِيَمَّخَصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَنحَقَّ الْكَافِرِينَ﴾ [١٤١]

وقوله عز وجل: وليمحص الله الذين آمنوا، أي يحص ذنوبهم وسيئاتهم. وقوله عز وجل: ويمحق الكافرين، أي يهلكهم ويستأصلهم. وقوله عز وجل: وليمحص الله الذين آمنوا، [هو] ما ذكرنا من تمحيص الذنوب على ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «السيف مَحَاٌ للذنوب».^٤ ويمحق الكافرين، أي يهلكهم، ولا يكون السيف تمحيصاً لهم من الكفر، بل يهلكهم في النار.

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ﴾ [١٤٢]

وقوله عز وجل: أم حسبتم أن تدخلوا الجنة، قيل: بل حسبتم أن تدخلوا الجنة. ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم، قيل فيه بوجهين. قيل: ولما يعلم الله، أي ولم يعلم الله الذين جاهدوا منكم، أي لم يجاهدوا. وقيل: ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم؛ ولما بمعنى إلا يعلم، بمعنى لا يدخلون^٥ الجنة إلا أن يعلم الله الذين جاهدوا منكم، وهو كقوله عز وجل: إِنَّ كُلَّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ،^٦ من قرأ بالتشديد فكان معناه: إلا عليها حافظ. ومن قرأ بالتخفيف فمعناه: لَعَلَّيْهَا حَافِظٌ، و ما صلة.*

* {قال الشيخ رحمه الله} في قوله عز وجل: ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم: قيل فيه بوجهين. أحدهما ولم يعلم، وهو يخرج على وجهين. أحدهما على إثبات أنه علم أنهم^٧ لم يجاهدوا،

* وقع هنا مقطع من تفسير الآية الآتية برقم ١٤٢ متقدماً على موضعه، فأخرناه إلى هنالك؛ انظر: ورقة ١٠٧ ظ / سطر ١٢-٢٢.

^٢ ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (سورة البقرة، ١٤٣/٢).

^٣ ن ع م: يظهر.

^٤ مسند أحمد بن حنبل، ٤/١٨٥؛ وسنن الدرهمي، الجهاد، ١٩.

^٥ ك ن: لا يدخلوا؛ ك: صح ه.

^٦ سورة الطارق، ٤/٨٦.

^٧ ع م - أمم.

كقول الناس: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن؛^١ أي ما شاء أن لا يكون لا يكون. والثاني أنه عالم بكل شيء فلو كان منكم جهاد لكان يعلمه، وإنما لم يعلمه لأنه لم يكن. وعلى ذلك قوله عز وجل: **فَمَا تَتَفَعُلُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ**،^٢ أي ليس لهم [شافع ما].^٤

والثاني قوله عز وجل: **ولما يعلم، بمعنى إلا.** كقوله: **لَمَّا عَلَيَّهَا حَافِظٌ**،^٥ - بالتشديد - بمعنى إلا عليها حافظ، فيكون معنى الآية: **أم حسبتم أن تدخلوا الجنة، لا تدخلوها إلا أن يعلم الله مجاهدتكم، أي حتى تجاهدوا فيعلم الله ذلك منكم موجودا. والله أعلم.** وكذلك قوله عز وجل: **وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ**، أي ليعلم ما قد علم أنه يصير صابرا،^٦ وكذلك قوله: **فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ**،^٧ أي ليعلمن الذين قد علم أنهم يصدقون صادقين، وليعلمن^٨ الذين قد علم أنهم يكذبون كاذبين، وكذلك قوله عز وجل: **حَتَّى تَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ**،^٩ أي حتى يعلم ما قد علم أنهم يجاهدون مجاهدين. وأصله قوله عز وجل: **عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ**،^{١٠} [أي] ليعلم شاهدا ما قد علم غائبا. **والله أعلم.***

وفي قوله عز وجل أيضا: **أم حسبتم أن تدخلوا الجنة، أي ظننتم ذلك، ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم.** وقال في موضع^{١١} آخر: **أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ**،^{١٢} الآية، بمعنى:

^١ ك: وما لا يشاء لا يكون. لعله يشير إلى حديث رواه أبو داود عن عبد الحميد مولى بني هاشم عن أمه وكانت تخدم بعض بنات النبي أن ابنة النبي حدثتها أن النبي يعلمها فيقول: «قولي حين تُصْبِحِينَ: سبحان الله وبمحمده لا قوة إلا بالله ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن. فإنه من قافلن حين يصبح يحفظ حتى يموت، ومن قافلن حين يمسي يحفظ حتى يصبح» (سنن أبي داود، الأدب ١٠١).

^٢ ع م - لا يكون.

^٣ سورة المدثر، ٤٨/٧٤.

^٤ والزيادة من الشرح، ورقة ١٣٠ ظ.

^٥ سورة الطارق، ٤/٨٦.

^٦ ن - كقوله لما عليها حافظ بالتشديد. بمعنى إلا عليها حافظ فيكون معنى الآية أم حسبتم أن تدخلوا الجنة لا تدخلوها إلا. جميع النسخ + وهو.

^٧ ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ (سورة العنكبوت، ٣/٢٩).

^٨ ن ع م: وليعلم.

^٩ ﴿وَتَلْبَسُونَكُمْ حَتَّى تَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَتَلْبَسُوا أَسْبَابَكُمْ﴾ (سورة محمد، ٤٧/٣١).

^{١٠} سورة الأنعام، ٧٣/٦.

^{١١} وقع ما بين النجمتين متقدما على موضعه، فنقلناه إلى هنا؛ انظر: ورقة ١٠٧ ظ/سطر ١٢-٢٢.

^{١٢} ك: في مواضع.

^{١٣} ﴿أَوَلَمْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنْ هَذَا قُلٌّ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (سورة آل عمران، ١٦٥/٣).

ولم يجاهدوا^١ ولم يصيبكم مثل الذي ذكر.

ففي ذلك وعد أن يصيب أولئك الذين خاطبهم به ما أصاب من تقدمهم، وأن الله قد يعلم أنهم يجاهدون قبل الموت. وعلى هذا قال قوم في تأويل قوله عز وجل: **صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ: ١** [وعدهم] أن يدخلوا الجنة إذا أصابهم^٢ مثل الذي أصاب من تقدمهم. **والله أعلم.** فيكون تأويل قوله: ولما، ولم، والألف صلة.

وقيل: يحتمل بالتشديد فيه: **لَمَّا**^٤ كما قيل في تأويل^٥ قوله عز وجل: **إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ**^٦ بالتشديد: إلا عليها حافظ، فيكون بمعنى الإضمار، أي لا تدخلوا إلا أن يعلم الله الذين جاهدوا منكم.

وقد بينا ما في العلم في الحرف الأول^٧، على أن له^٨ وجهين^٩ أيضا. أحدهما أن الله لم يعلم^{١٠} بذلك، وهو العالم بكل شيء، فلو كان لكان يعلمه. والثاني أن يعلموا أن يكونوا لم يجاهدوا^{١١} بعد، وسيجاهدون على ما بينا. **والله أعلم.**

[١٠٨]

﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ [١٤٣]

وقوله: **ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه**، قيل فيه^{١٢} بوجهين. قيل: قوله عز وجل: **تمنون ما فيه الموت**، وهو القتال، وقيل: **تمنون الموت**، نفس الموت. ثم يحتمل وجوها. يحتمل: **تمنون^{١٣} [الموت]** إشفاقا على دينهم الإسلام، لئلا يخرجوا من الدنيا على غير دينهم الذي هم^{١٤} عليه.

^١ ك ع: ولم تجاهدوا.

^٢ ﴿من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا﴾ (سورة الأحزاب، ٢٣/٢٣).

^٣ جميع النسخ: إذا أصاب.

^٤ جميع النسخ: إلا.

^٥ ع م - أصاب من تقدمهم والله أعلم فيكون تأويل قوله ولما ولم والألف صلة وقيل يحتمل بالتشديد فيه لما كما قيل في تأويل.

^٦ سورة الطارق، ٤٦/٤٦.

^٧ أي في تأويلنا المتقدم.

^٨ م: لها.

^٩ ك ن م: وجهان؛ ع: وجهها.

^{١٠} ع - يعلم.

^{١١} ع م: لم تجاهدوا.

^{١٢} ن - فيه.

^{١٣} جميع النسخ: يتمنون.

^{١٤} جميع النسخ: هو؛ ك: صح ه.

ويحتمل أن يكونوا تمنوا الموت لينجوا ويتخلصوا من تعذيب الكفار إياهم وتغييرهم، على ما قيل: إن أهل مكة كانوا يعذبونهم، فطلبوا النجاة منهم والخلاص. **والله أعلم.** وقيل يتمنون الموت، أي يتمنون الشهادة، لما سمعوا لها من عظيم الثواب وجزيل الأجر تمنوا أن يكونوا شهداء لله عز وجل، أحياء عند ربهم. ^١ **والله أعلم.** وقيل في قوله عز وجل: **تمنون الموت:** وذلك حين أخبر الله عز وجل عن قتلى بدر وما هم فيه من الخير، فتمنوا يوماً مثل يوم بدر، ^٢ فأراهم الله يوم أُحد، فانهزموا فعونبوا على ذلك ^٣ بقوله: ^٤ **[ولقد كنتم] تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه،** يعني يوم أحد.

وقوله عز وجل: **فقد رأيتموه،** يحتمل أيضاً وجوهاً. يحتمل: ^٥ فقد رأيتم أسباب الموت وأهواله، ويحتمل: فقد رأيتم أصحابكم الذين قتلوا بين أيديكم، على تأويل من صرف قوله عز وجل: **تمنون الموت إلى القتال. والله أعلم.**

وقوله: **وأنتم تنظرون،** يحتمل: وأنتم تنظرون إلى الموت، يعني إلى موت أصحابكم أو إلى القتال. ويحتمل: وأنتم تنظرون، أي تعلمون أنكم كنتم تمنون الموت. **والله أعلم.**

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [١٤٤]

وقوله عز وجل: **وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم،** يحتمل هذا وجهين. يحتمل - والله أعلم - أن يقول لهم: إنكم لما آمنتم بمحمد صلى الله عليه وسلم يوم بعث ^٦ [إليكم] لم تؤمنوا به لأنه محمد صلى الله عليه وسلم ولكن آمنتم بالذي أرسله إليكم، والمرسل حي، وإن كان محمد صلى الله عليه وسلم قتل أو مات على زعمكم فكيف انقلبتم على أعقابكم؟

{ قال الشيخ رحمه الله: } وفي الآية خير بانقلاب من علم الله أنه يرتد بموت رسول الله صلى الله عليه وسلم، كقوله عز وجل: **مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ. ٧** والشاكرون [هم] الذين جاهدوهم.

^١ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يُرزقون﴾ (سورة آل عمران، ١٦٩/٣).

^٢ ن ع: البدر.

^٣ ع م: بذلك.

^٤ ع م - بقوله.

^٥ ع: ويحتمل.

^٦ جميع النسخ: قبل أن يبعث. والتصحيح مع الزيادة مستفاد من الشرح، ورقة ١٣١ و.

^٧ ﴿يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين﴾ (سورة المائدة، ٥٤/٥).

قد أخبر الله تعالى أنه يحبهم ويحبونه. وقال الحسن: إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان -والله- إمام الشاكرين.^١

ويحتمل وجها آخر، وهو أن من كان قبلكم من قوم موسى وعيسى عليهما السلام كانوا يكذبون رسلهم ما داموا أحياء،^٢ حتى قال لهم موسى عليه السلام: يَا قَوْمِ لِمَ تُؤْذُونَنِي وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، وكذلك قال عيسى عليه السلام: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا،^٣ الآية، فإذا ماتوا ادّعوا أنهم على دينهم وأنهم صدّقوهم فيما دعوهم إليه، وإن لم يكونوا على ذلك، فلم ينقلوا على أعقابهم فكيف تنقلون أنتم على أعقابكم إن مات محمد صلى الله تعالى عليه وسلم أو قتل؟

والانقلاب على الأعقاب على الكناية والتمثيل، ليس على التصريح. وهو الرجوع إلى ما كانوا عليه^٤ من الدين.

وقوله عز وجل: **ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا، أي من ارتد بعد الإسلام فلن يضر الله شيئا؛ لأنه لم يستعملهم لنفسه، ولكن إنما استعملهم لأنفسهم، ليستوجبوا بذلك الثواب الجزيل في الآخرة، فإنما يضررون بذلك أنفسهم، لا الله تعالى.** والثاني أنه إنما يأمرهم ويكلفهم حاجة أنفسهم لا أنه يأمر لحاجة نفسه. ومن أمر آخر في الشاهد إنما يأمر لحاجة نفس الأمر، فإذا لم يأمر لحق ضرر ذلك^٥ نفس الأمر. فإذا كان الله سبحانه يتعالى عن أن يأمر لحاجته وإنما يأمر لحاجة المأمور، فإذا ترك أمره ضر نفسه. **وبالله التوفيق.**

وسيجزي الله الشاكرين، قيل: الموحدين لله، وقيل: الذين آمنوا وجاهدوا يجزيهم في الآخرة. وكل متمسك بأمر الله ومؤتمر بأمره فهو شاكر.

^١ «كان علي رضي الله عنه يقول: كان أبو بكر أمين الشاكرين وأمين أعباء الله، وكان أشكرهم وأحبهم إلى الله» (تفسير الطبري، ١١١/٤؛ والدر المنثور للسيوطي، ٣٣٨/٢).

^٢ جميع النسخ: حيا. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣١و.

^٣ ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ لِمَ تَقُولُونَ لِمَ تَقُولُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ (سورة الصف، ٦١/٥-٦).

^٤ جميع النسخ + من قبل.

^٥ ع - ذلك.

^٦ ك ن - نفس؛ ع + ذلك.

﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَتَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ [١٤٥]

وقوله: وما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله، يحتمل قوله: إلا بإذن الله، أي لا تموت إلا بقبض المسلط على قبض الأرواح وروحه، كقوله: قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ،^١ إن مات أو قتل.

ويحتمل: إلا بإذن الله، إلا بعلم الله. كتابا مؤجلا. قيل: وقتا مؤقتا لا يتقدم ولا يتأخر، مات أو قتل، ما لم تستوف رزقها وأجلها. وقيل: كتابا مؤجلا، أي مبيّنا في اللوح المحفوظ مكتوبا فيه.^٢

وقوله: ومن يرد ثواب الدنيا نُؤْتِهِ مِنْهَا، أي من أراد بمحاسن أعماله الدنيا نُؤْتَهُ مِنْهَا. ومن يرد ثواب الآخرة نُؤْتَهُ مِنْهَا، أي من يرد بأعماله الصالحات ومحاسن الآخرة نُؤْتَهُ مِنْهَا. وستجزي الشاكرين، وهو كقوله: مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَزَنَ الْآخِرَةِ تَرَدُّدُهُ فِي حَزْنِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَزَنَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا، على قدر ما قدر، وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ تَصْيِبٍ،^٣ فكذلك هذا أيضا. والله أعلم.

﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرًا فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [١٤٦]

وقوله: وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير، قيل فيه لغات. أحدها: قاتل معه، بالألف. وتأويله: وكم من نبي قاتل [كائنا] معه ربيون كثير، فقبل على الإضمار.^٤ والثاني: وكم من نبي قُتِلَ معه ربيون كثير، برفع القاف. والثالث: وكم من نبي قَتَلَ معه ربيون كثير،^٥ بالنصب.^٦

^١ ن ع م: لا يموت.

^٢ ﴿قتل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم ثم إلى ربكم تُرجعون﴾ (سورة السجدة، ١١/٣٢).

^٣ «ثم قال ﴿وما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله كتابا مؤجلا﴾ يحتمل أن يكون جوابا لقوهم: ﴿لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا﴾ (سورة آل عمران، ١٥٦/٣)، فأحير الله عز وجل أن الذي كتب عليهم القتل إن خرج إلى القتال أو لم يخرج فلا ينتقل حكمه إلى الموت حتف أنفه، بل يُقَتَّل في أهله أو في الحرب. والله أعلم» (شرح التأويلات، ورقة ١٣١ ط).

^٤ سورة الشورى، ٢٠/٤٢.

^٥ أي مضمّر فيه مثل «فما بالكم يخطر ببالكم على أعقابكم...» كما سيحي.

^٦ ن ع م + ف قبل على الإضمار.

^٧ م - بالنصب؛ م + والرابع وكم من نبي قتل بالنصب.

ومعنى الآية - والله أعلم - كم من نبي قُتل فلم ينقلب أتباعه على أعقابهم، بل كانوا بعد وفاتهم / أشد أتباعا لهم من حال حياتهم، حتى قالوا: لن يعث الله من بعده رسولا، فما بالكم يُخْطَر [١٠٨ظ] بالكم الانقلاب على أعقابكم إذا أُخبرتم أنه قُتل نبيكم أو مات.

وفي إنباء هذه الأمة قصص الأمم الخالية وأخبارهم وجهان. أحدهما دلالة إثبات رسالة رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم؛ لأنهم علموا أنه لم يختلف إلى أحد منهم ممن يعلم هذا ثم أُخبر بذلك فكان ما أُخبر، فدل أنه علم ذلك بالله.

والثاني العمل بشرائعهم وسنتهم إلا ما ظهر نسخه بشريعتنا. ألا ترى أنه ذكر محاسنهم وخيراتهم. وإنما ذكر [ها] لتبعمهم^١ في ذلك^٢ ونقتدي^٣ بهم؛ وذكر مساوئهم وما لحقهم بها لتنتهي^٤ عنها، ونكون^٥ على حذر مما أصابهم بذلك. والله أعلم.

وقوله: ربيون كثير، اختلف فيه. عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: عالم كثير. وعنه أيضا: ^٦الجموع الكثير [ة]. وعن الحسن رحمه الله مثله. وعن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: الألو^٧. وعن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله: وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير، يقول: قاتل. ألا ترى^٨ أنه يقول: فما وهنوا لما أصابهم^٩.

ثم اختلف في قوله: فما وَهَنُوا ... وما ضَعَفُوا. قيل: فما وهنوا في الدين، وما ضعفوا في أنفسهم في قتال عدوهم بذهاب النبي صلى الله عليه وسلم، من بينهم، فما بالكم تضعفون أنتم؟ ويحتمل قوله: فما وهنوا، يعني: فما عجزوا لما نزل بهم من قتل أنبيائهم. وما ضعفوا في أنفسهم لما أصابهم في سبيل الله من البلايا. وقيل: قوله عز وجل: فما وهنوا يرجع في^{١٠} قاتل إلى المقاتلين، وفي "قُتل" إلى الباقيين.

^١ ن ع م: ليتبعمهم.

^٢ م - في ذلك.

^٣ ن ع م: ويقتدي.

^٤ ن: ليتبعمهم؛ ع: ليتبعمي؛ م: ليتبعمي.

^٥ ن ع م: ويكون.

^٦ ع م - أيضا.

^٧ تفسير الطبري، ١١٧/٤؛ والبحر المحييط لأبي حيان، ٧٤/٣.

^٨ ك: ألا يرى.

^٩ تفسير القرطبي، ٢٣٠/٤. قال السمين: ورجح بعضهم قراءة «قاتل» لقوله بعد ذلك: ﴿فما وهنوا﴾ قال: وإذا قُتلوا فكيف يوصفون بذلك؟ إنما يوصف بهذا الأحياء (الدر المنصور للسمين الحلبي، ٤٣٠/٣).

^{١٠} جميع النسخ: إلى.

وقوله: وما استكانوا. قيل: لم يذبلوا لعدوهم^١، ولم يَخَضَعُوا لقتل نبيهم، بل قاتلوا بعده على ما قاتلوا معه، فهلا قاتلتم أنتم^٢ على ما قاتل عليه نبيكم كما قاتلت القرون من قبلكم إذا أصيب أنبياؤهم؟ والله أعلم.

والله يحب الصابرين على قتال عدوهم وعلى كل^٣ مصيبة تصيبهم.

﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا
وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [١٤٧]

وقوله: وما كان قولهم إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا. قيل: وما كان قول الأمم السالفة عند قتل نبيهم إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا، الآية^٤. يعلم الله هذه الأمة ويعاتبهم: هلا قتلتم أنتم حين نعي^٥ إليكم نبيكم كما قال^٦ القوم في الأمة السابقة؟ وقوله: ربنا اغفر لنا ذنوبنا. قيل: الذنوب هي المعاصي؛ وقوله: وإسرافنا في أمرنا، والإسراف^٧ هو^٨ المجاوزة في الحد والتعدي عن أمره. وقيل: هما واحد.

وقوله: وثبت أقدامنا، يحتمل وجهين. يحتمل^٩: ثببتنا على الإيمان ودين الإسلام. والقدم كناية [عن الثبوت]،^{١٠} كقوله: فَتَرَلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا،^{١١} أي تكفروا^{١٢} بعد الإيمان، كقوله: يَزُدُّكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ.^{١٣} وذكر القدم لِمَا بالقدم يثبت. ويحتمل قوله: وثبت أقدامنا في قتال العدو.

^١ جميع النسخ: في عدوهم.

^٢ ن م - أنتم.

^٣ ك م - كل.

^٤ ك ن + يقول؛ ع م + تقول.

^٥ ع: بغى.

^٦ ع: قالوا.

^٧ ك م: الإسراف.

^٨ جميع النسخ: هي.

^٩ ع م - يحتمل.

^{١٠} والزيادة من الشرح، ورقة ١٣١ ظ.

^{١١} ﴿وَلَا تَحْذَرُوا إِيْمَانَكُمْ تَحَذَرُوا يَبْغُوا﴾ فتزل قدم بعد ثبوتها وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم

(سورة النحل، ١٦/٩٤).

^{١٢} جميع النسخ: تكفر.

^{١٣} ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين﴾ (سورة آل عمران،

٣/١٤٩).

وَقَرَّعُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَ ذَهَابِ نَبِيِّهِمْ^١ لِيَحْفَظَهُمْ عَلَى مَا كَانُوا يَحْفَظُهُمْ فِي حَيَاةِ نَبِيِّهِمْ.
وقوله: وانصرنا على القوم الكافرين، يحتمل النصر عليهم بالحجج والبراهين، ويحتمل
النصر بالعلبة والهزيمة عليهم.

﴿فَاتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسَنَّ ثَوَابَ الآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [١٤٨]

وقوله: فاتاهم الله ثواب الدنيا. يحتمل: ثواب الدنيا^٢ الذكر والثناء الحسن^٣ وهم كذلك
اليوم: تتبعهم ونقتدي^٤ آثارهم، وهم موتى. ويحتمل - على ما قيل - النصر والغنيمة.
وقوله: وحسن ثواب الآخرة،: [أي النعيم] الدائم.° وذكر في ثواب الآخرة الحسن
ولم يذكر في ثواب الدنيا الحسن؛ لأن ثواب الآخرة دائم لا يزول أبداً، وثواب الدنيا قد
يزول؛ أو أن يشوب في ثواب الدنيا آفات وأحزان فيُنغص ذلك، وليس ثواب الآخرة كذلك.
والله أعلم.

وقوله: والله يحب المحسنين، الإحسان يحتمل وجوها ثلاثة. يحتمل المحسن العارف، كما
يقال: فلان يُحسَن ولا يُحسِن. ويحتمل المعروف من الفعل، مما ليس عليه، يصنع إلى آخر تفضلا
منه وإحسانا. ويحتمل اختيار الحسن من الفعل على القبيح من الفعل والسوء،^٥ وكان كقوله:
إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ؛^٦ هذا يختار المحسن من الأفعال على المساوىء. والله أعلم.
ويحتمل: المحسنين إلى أنفسهم باستعمالها فيما به نجاتها.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا

خَاسِرِينَ﴾ [١٤٩]

وقوله: يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم، يحتمل الطاعة لهم طاعة
الدين أي تطيعونهم^٧ في كفرهم. ويحتمل الطاعة لهم في ترك الجهاد مع عدوهم، كقوله:

^١ م - من بينهم.

^٢ ن ع م - يحتمل ثواب الدنيا.

^٣ ع م - الحسن.

^٤ جميع النسخ: يتبعهم ويقتدي. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١٣٦ ظ.

^٥ م: القائم.

^٦ ع: والسواء.

^٧ سورة الأعراف، ٥٦/٧.

^٨ ك: يطيعونهم؛ ع م: تطيعوا بهم.

وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَىٰ لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً^١ الْآيَةِ. وقوله: يردوكم على أعقابكم. قد ذكرنا،^٢ أي يردوكم على دينكم الأول. وهو على التمثيل والكناية. والله أعلم.

﴿بَلِ اللَّهِ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾ [١٥٠]

وقوله: بل الله مولاكم، أي أولى بكم، أو ناصركم، أو حافظكم، أو وليكم. وهو خير الناصرين، أي خير من ينصر من نصره فلا يغلب، كقوله: إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ.^٣

﴿سَنَلْقَىٰ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ

النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾ [١٥١]

وقوله: سنلقى في قلوب الذين كفروا الرعب، الآية، هذه بشارة من الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم بالنصر له، حيث أخبر أنه يلقي في قلوبهم الرعب. وكذلك^٤ روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»،^٥ فكان كما ذكره؛^٦ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتيهم بعد ذلك ويقصدهم، لا أنهم^٧ يأتيونه،^٨ وكانوا قبل ذلك يأتون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقصدونه.

بما أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا، أي [كان] بالشرك ما قذف في قلوبهم من الرعب،

من غير أن كان لهم بما أشركوا حجة أو برهان^٩ أو كتاب^{١٠} أو عذر. قال ابن عباس / رضي الله عنه: السلطان في القرآن الحجة.^{١١}

^١ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَىٰ لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (سورة آل عمران، ١٥٦/٣).

^٢ انظر تأويل قوله تعالى في سورة آل عمران، ١٤٤/٣، ١٤٧.

^٣ سورة آل عمران، ١٥٩/٣.

^٤ ك + قوله.

^٥ جميع النسخ: شهرين. مسند أحمد بن حنبل، ١/٩٨، ٣٠١؛ وصحيح البخاري، التيمم، ١، الصلاة ٥٦؛ وصحيح مسلم، المساجد، ٣، ٥-٨؛ وسنن النسائي، الغسل، ٢٦.

^٦ جميع النسخ: وكان ما ذكره؛ والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣٢و.

^٧ ن - أنهم، صح هـ.

^٨ جميع النسخ: أتوه؛ والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١٣٣و.

^٩ ع: أو حجة.

^{١٠} ع م: أو كتاب أو برهان.

^{١١} ك ن ع: حجة. تفسير ابن كثير، ١/٥٧١، والدر النثور للسيوطي، ٦/٣٥٠.

وقوله: وما أوهم النار، أي مقامهم النار.^١ وبس مثوى الظالمين، أي النار بس مقام الظالمين.

﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [١٥٢]

وقوله: ولقد صدقكم الله وعده، أي أنجز الله وعده، حيث أخبر أنه يلقي في قلوبهم الرعب، وقد فعل. إذ تحسونهم بإذنه، قال أهل التفسير: إذ تقتلونهم.^٢

وقوله: حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر، هو على التقدم والتأخير، [أي] حتى إذا تنازعتم فشلتم، إذ التنازع هو سبب الفشل والحين،^٣ كقوله: وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا.^٤

وقوله عز وجل: وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون، قيل في القصة: إن نفرًا من [ال]رماة أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم [يوم أحد] أن يكونوا في مكان، وأن لا يدعوا موقفهم، فتركوه ووقعوا في غنائمه، فعوقبوا على ذلك.^٥

وقوله عز وجل: من بعد ما أراكم ما تحبون،^٦ يحتمل: ما أراكم ما تحبون من الهزيمة^٧ والغنيمة، ويحتمل: ما أراكم من النصر لكم على عدوكم وإنجاز الوعد لكم.

وقوله:^٨ منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة. روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: ما كنا نعرف أن أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد الدنيا حتى نزل قوله: منكم من يريد الدنيا.^٩

وقوله: ثم صرفكم عنهم، روي عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى: ثم صرفكم عنهم، يعني^{١٠} هُزم المسلمون. يقول: صُرفوا عن المشركين منهزمين بعد أن كانوا هزموهم،

^١ جميع النسخ: في النار.

^٢ ن ع م: تضلونهم.

^٣ ك - والحين.

^٤ ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحَكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (سورة الأنفال، ٤٦/٨).

^٥ انظر: سيرة ابن هشام، ٦٥/١-٦٦.

^٦ ك - قيل في القصة إن نفرًا من رماة أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكونوا في مكان وأن لا يدعوا موقفهم فتركوه ووقعوا في غنائمه فعوقبوا على ذلك وقوله عز وجل من بعد ما أراكم ما تحبون.

^٧ أي هزيمة مشركي قريش.

^٨ ن: قوله.

^٩ تفسير الطبري، ٤/١٣٠، والدر المنثور للسيوطي، ٢/٣٤٩.

^{١٠} ك ن + حيث.

لكن لما عصوا وتركوا المركز صرفهم الله عن عدوهم.

[وقوله:] ليتليكم، أي ذلك الصرف كان لكم من الله ابتلاءً ومحنة. وقيل: ذلك العصيان الذي كان منكم كان^١ من الله ابتلاءً، ليعلم [الله] من قد علم أنه يعصي عاصيا.^٢ والله أعلم. ودل قوله عز وجل:^٣ ثم صرفكم عنهم، وإن كان الانصراف فعلهم، [على] أن الله لفعلهم على ما عليه فعلهم خالق؛^٤ وأن خلق الشيء ليس هو ذلك الشيء؛ إذ ذلك الشيء^٥ - إذا كان انصرافاً عن العدو - معصية،^٦ وقد تبرأ الله تعالى عن أن يضاف إليه المعاصي، وقد أضاف انصرافهم إلى فعله، وهو الصرف، ثبت: أنه غير^٧ فعلهم.^٨ والله أعلم.

ولقد عفا عنكم، يحتمل وجهين. يحتمل: عفا عنكم حيث لم يستأصلكم بالقتل. ويحتمل: عفا عنكم، حيث قبل رجوعكم وتوبتكم عن العصيان.

وهذه الآية [أي] قوله عز وجل: ثم صرفكم، وقوله: وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا يَبَيِّنُ النَّاسَ،^٩ يرد^{١٠} على المعتزلة، وكذلك قوله تعالى: لَيَرَى الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ،^{١١} الآية؛ لأنهم يقولون: هم الذين صرفوا أنفسهم^{١٢} لا الله، وهم الذين كتبوا عليهم القتل لا الله، وهم الذين يداولون لا الله، وقد أضاف عز وجل ذلك إلى نفسه. فعلى ذلك لا يضيف إليه إلا عن فعل وصنع له فيه،

^١ جميع النسخ: كان ذلك العصيان الذي منكم، والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣٢ و.

^٢ أي ليعلم الله من قد علمه في الأزل أنه يعصي حال كونه عاصيا. وكلمة «عاصيا» في كلام المؤلف مفعول ثانٍ لكلمة «ليعلم»، أو حال من كلمة «من».

^٣ ك: وجز.

^٤ م: عاما.

^٥ ع م: خالقهم.

^٦ ع م - الشيء.

^٧ ن: ومعصية.

^٨ ن ع: عن م: على.

^٩ «ثم صرفكم عنهم» أضاف الصرف إلى نفسه، وإن كان الانصراف فعلهم، على أن خالق فعل الانصراف هو الله تعالى. ودل أيضا على أن خلق الشيء غير ذلك الشيء لأن انصرافهم عن العدو معصية، وأنه فرار عن الزحف. وقد أضاف انصرافهم إلى فعله، وقد تبرأ الله تعالى عن أن يضاف إليه المعاصي، ثبت أنه غير فعلهم. والله الموفق «شرح التأويلات»، ورقة ٣٢ و.

^{١٠} «إن يمسخكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الأيام نداولها بين الناس وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين» (سورة آل عمران، ١٤٠/٣).

^{١١} ك ن - يرد.

^{١٢} «قل لو كنتم في بيوتكم ليرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم» (سورة آل عمران، ١٥٤/٣).

^{١٣} م - أنفسهم.

لأنهم^١ يقولون: لا يفعل إلا الأصلاح لهم في الدين. فأبي صلاح كان لهم في صرفه إياهم عن عدوهم، وأي صلاح لهم فيما كتب عليهم القتل؟ فدل أن الله قد يفعل بعباده ما ليس ذلك بأصلاح لهم في الدين. والله أعلم.

وقوله: والله ذو فضل على المؤمنين، بالعفو عنهم وقبول التوبة، حيث عصوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركوا أمره. وعلى قول المعتزلة عليه أن يفعل ذلك، فعلى قولهم: ليس هو بذئ فضل على أحد. نعوذ بالله من السرف في القول.

{ قال الشيخ رحمه الله: } الفائدة في تخصيص المؤمنين بالفضل^٢ عليهم، دون جملة من بعث النبي صلى الله عليه وسلم فيهم ومنهم - مع ما ذكر منته بالبعث من أنفسهم^٣ وقد بينا وجه المنة في البعث من جوهر البشر^٤ - وجهان. أحدهما أن من لم يؤمن به لم يكن عرفه نعمة من الله تعالى وإن كان في الحقيقة نعمة منه^٥ لهم ورحمة لهم وللعالمين^٦؛ فخص من عرفه ليشكروا له بما ذكرهم^٧، وهو كقوله عز وجل: **إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ بِالْغَيْبِ**^٨، أي هم يقبلون ويعرفون حق الإنذار.

والثاني أنه صار لهم حجة على جميع الأعداء، إنهم لا يطيعونه لمعنى كان منهم إلا وللمؤمنين عليهم وجه دفع ذلك، بما كان عليه مما عرفوه^٩ قبل الرسالة كما فيه لزوم القول بصدقه، فيكون ذلك منة لهم وسرورا ونعمة عظيمة، فاستأدهم الله شكرها. **وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ**.

^١ ن: ولأنهم.

^٢ جميع النسخ: بالامتنان، والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣٢ ظ.

^٣ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة﴾ (سورة آل عمران، ١٦٤/٣).

^٤ انظر: عند تأويل الآية التي أشيرت إليها في الحاشية السابقة.

^٥ ن: من الله.

^٦ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ (سورة الأنبياء، ١٠٧/٢١).

^٧ أي خص الله تعالى بالذكر من عرف نبوة محمد عليه السلام وآمن به ليشكروا الله بما ذكره تعالى من كون النبي هدى ورحمة.

^٨ ﴿إنما تنذر من اتبع الذكر وخشي الرحمن بالغيب فيشره بمغفرة وأجر كريم﴾ (سورة يس، ١١/٣٦).

^٩ ع + الحجة.

^{١٠} ك ن + به.

^{١١} «والثاني أنه صار للمسلمين حجة على جميع الأعداء حيث كان أهل مكة عرفوه قبل الرسالة بالصدق والأمانة حتى كانوا يسمونه محمد الأمين. فبعد البعث لما طعنوا فيه بأنه شاعر أو ساحر أو كذاب اندفع طعنهم بما عرفوه منزها عن هذا الوصف. فيكون ذلك منة لهم من الله تعالى وسرورا ونعمة عظيمة فاستأدهم شكرها» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٢ ظ).

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَتَابَكُمْ عَمَّا بَغِمْتُمْ لِكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [١٥٣]

وقوله: إذ تصعدون ولا تلوون، فيه لغتان. تَصْعَدُونَ - بفتح التاء - وهو من الصعود: أن صعدوا الجبل؛ وتَصْعِدُونَ - بالرفع - وهو أن أصدوا أصحابهم نحو الوادي، لأن المنهزم الأول إذا التفت فرأى منهزما آخر اشتد. وقيل: الإصعاد هو الإبعاد في الأرض.^١ وقيل: تَصْعَدُونَ من صعود الجبل، وتَصْعِدُونَ في الوادي من الجبل.

وقوله: ولا تلوون على أحد، أي لا تلتفتون على أحد ولا ترجعون. والرسول يدعوكم في أخراكم، أي الرسول يدعوكم وينادي وراءكم: «إني أنا الرسول!».^٢ وقيل: يناديكم من بعدكم [وخلفكم]: «إني أنا رسول الله يا معشر المؤمنين!».^٣ وكان يصل^٤ نداؤه في أخراهم^٥ بأولاهم^٦ بعضهم ببعض، فلم يرجعوا إليه.

وقوله عز وجل: فأتابكم غما بغم، اختلف فيه. قيل: [ال]غم الأول الهزيمة والنكبة التي أصابتهم، والغم الآخر الصوت الذي سمعوا: قُتل محمد عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات، فذلك غم على غم. ويحتمل: غما بعصيانهم رسول الله صلى الله عليه وسلم،^٧ والغم الآخر [اغتموا] أن كيف يعتذرون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتركهم المركز وعصيانهم إياه والخلاف له. وقيل قوله عز وجل: / فأتابكم غما بغم، أي مرة بعد المرة الأولى.^٨ وقيل: غما بغم، أي هزيمة بعد هزيمة؛ أصابتهم هزيمة بعد هزيمة من قتل إخوانهم وإصابتهم الجراحات.

^١ ن: هو.

^٢ ن: صعدوا.

^٣ قال الأخفش: أصدت في البلاد: سار ومضى وذهب. وأصدت في الوادي: انحدر فيه. وأما صعد فهو ارتقى. وفي التنزيل: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ﴾، قال الفراء: الإصعاد في ابتداء الأسفار والمخارج، تقول: أصدتنا من مكة، وأصدتنا من الكوفة إلى خراسان وأشبه ذلك. فإذا صدت في السلم وفي الدرجة وأشباهه تقول: صدت، ولم تقل: أصدت (لسان العرب، «صعد»).

^٤ ك: رسول الله.

^٥ والزيادة من الشرح، ورقة ١٣٢ ظ.

^٦ ذكره السيوطي بلفظ: «يا معشر المسلمين إني عبد الله، أنا رسول الله!». الدر المنثور، ١٦٠/٤. وانظر أيضا: تفسير الطبري، ٤/ ١٢٢، ١٣٣، ١٣٤؛ وزاد المسير لابن الجوزي، ١/ ٤٧٧؛ وتفسير ابن كثير، ٣٤٥/٢.

^٧ ع م: يصعد.

^٨ ن ع: في أخريهم.

^٩ جميع النسخ: بأولهم.

^{١٠} جميع النسخ + اغتموا.

^{١١} ك: مرة بعد المرة الأول؛ ن: فترة بعد الفترة الأولى.

وقيل: فأتابكم غما بعصيانكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بغم [وهو] الذي^١ أدخلتم^٢ على رسول الله بترككم^٣ المركز والطاعة له.^٤

وقوله عز وجل: فأتابكم غما بغم، وهو غم الهزيمة والثَّكْبَة بالغم الذي أدخلتم^٢ على رسول الله صلى الله عليه وسلم في عصيانكم^٣ إياه، وإهمالكم^٤ المقعد الذي أمركم^٥ بالمُقام فيه. وقيل: غما بالغم الذي له تركوا المركز، وهو أن غمهم اغتنام أصحابهم. وقيل: غم الاعتذار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، بالغم الذي جفوه به، حيث مالوا إلى الدنيا وعصوه فيما أمرهم. وقيل: غما على أثر غم، نحو القتل والهزيمة والإرجاف بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحقيقته أن يكون أحد الغمين ابتداء، والآخر جزاء،^{١٠} وفي ذلك تحقيق الدلة والجزاء. وذلك كقوله عز وجل: وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ.^{١١}

وقوله: لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم، يعني [ما فاتكم] من الفتح والغنيمة، ولا ما أصابكم من القتل والهزيمة. ويحتمل قوله: لكيلا تحزنوا على ما فاتكم من الدنيا، ولا ما أصابكم فيها من أنواع الشدائد بما أدخلتم على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغم بعصيانكم إياه. والله خبير بما تعملون، على الوعيد.

﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [١٥٤]

^١ ع - بغم الذي.

^٢ جميع النسخ: أدخلوا.

^٣ م: وبترككم.

^٤ ع م - له.

^٥ جميع النسخ: وفي قوله.

^٦ جميع النسخ: أدخلوا.

^٧ جميع النسخ: في عصيانهم.

^٨ جميع النسخ: وإهمالهم.

^٩ جميع النسخ: أمرهم.

^{١٠} جميع النسخ: أحد الغمين جزاء والآخر ابتداء.

^{١١} سورة الشورى، ٣٠/٤٢.

ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمانة نعاسا يغشى طائفة منكم وطائفة قد أهمتهم أنفسهم، قيل فيه بوجهين. قيل: الطائفة التي أتاهم النعاس هم المؤمنون، سمعوا بانصراف العدو عنهم فصَدَقُوا الخَيْرَ [فَأَمِنُوا]،^١ فناموا، لأن الخوف إذا غلب يمنع النوم. وأما الطائفة التي^٢ قد أهمتهم أنفسهم هم المنافقون، لم يصدقوا الخير فلم يذهب عنهم الخوف فلم يَنْتَعِسُوا. وذلك كقوله عز وجل: يَخْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا،^٣ الآية. وقيل: كانت الطائفتان جميعا من المؤمنين، لكن إحداهما^٤ قد أتاهم النعاس لما أمنوا من العدو والأخرى لا، لعصيانهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركهم أمره، منع ذلك النومة عنهم أن كيف يلقون^٥ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف يعتذرون^٦ إليه؟ والله أعلم.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: النعاس في الصلاة من الشيطان، وفي القتال أمانة من الله.^٧ وقوله عز وجل: يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية. قيل: يظنون بالله أن لا ينصر محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه، ذا في غير المؤمنين. وقيل: يظنون بالله غير الحق ظنونا كاذبة إنما هم أهل شرك وريبة في أمر الله، يقولون: لو كان لنا من الأمر شيء ما قُتِلنا هاهنا. وقوله: يقولون هل لنا من الأمر من شيء، قيل: يقول^٨ بعضهم لبعض: هل لنا من الأمر من شيء، يعني بالأمر النصر والغنيمة. وقيل: قالوا ذلك للمؤمنين.

قل إن الأمر كله لله، يعني النصر والفتح كله بيد الله.

يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ، والذي يخفون قولهم: لو أقمنا في منازلنا ما قُتِلنا هاهنا. وقيل: يقولون لو كان لنا من الأمر شيء، قالوا ليس لنا من الأمر من شيء، إنما الأمر إلى محمد، ولو كان الأمر لنا^٩ ما خرجنا إلى هؤلاء حتى قتلنا هاهنا.

^١ والزيادة من الشرح، ورقة ١٣٢ ظ.

^٢ م - التي.

^٣ ﴿يَخْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابَ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَاءِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا﴾ (سورة الأحزاب، ٢٠/٣٣).

^٤ ك: إحداهما؛ ن ع م: أحدهما.

^٥ ن ع م: تلقون.

^٦ ن ع: تعتذرون؛ م: تقدرتون.

^٧ تفسير الطبري، ١٤١/٤، ١٩٣/٩، وتفسير ابن كثير، ٤١٩/١، ٢٩٢/٢.

^٨ ع م: يقولون.

^٩ م - لنا.

قال الله عز وجل: قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم، قيل: لو كنتم في بيوتكم، كما تقولون: ^١ لبرز يعني لخرج من البيوت الذين كتب عليهم القتل ليقتلوا. ^٢ وقيل: من كتب عليه القتل يظهر ^٣ الذي كتب عليه حيث كان. وقيل: إذا كتب على أحد القتل لأتاه ولو كان في البيت، كقوله: ^٤ أَيْتَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ. ^٥ وقيل: متى كتب الله على قوم القتل فلم يموتوا أبدا؟ ^٦

وفي هذا بيان أن ^٧ الآجال المكتوبة هي التي تنقضي بها الأعمار ^٨ إن كان قتلا فقتل وإن كان موتا فموت، لا على ما قالت المعتزلة: إن القتل تعجيل عن أجله المكتوب ^٩ له وعليه. والله أعلم. وقوله عز وجل: وَلَيَبْتَلِي اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ، والابتلاء هو الإظهار، ^{١٠} كقوله عز وجل: يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ، ^{١١} تُبْدَى وتُظْهِر. وذلك يكون بوجهين: يظهر بالجزاء مرة، ومرة بالكتاب. فيعلم ^{١٢} الخلق من كانت سريرته حسنة بالجزاء، وكذلك إذا كانت سيئة، أو يعلم ذلك بالكتاب. وقوله تعالى: وليبطل الله ما في صدوركم، أي ليظهر الله للخلق ما في صدورهم بما مضى وليجعلها ظاهرا لهم. وليمحص ما في قلوبكم، من الذنوب. وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: الابتلاء والتمحيص هما واحد. ^{١٣}

وقوله عز وجل: والله عليم بذات الصدور. يقول: هو عالم بما في صدورهم من سرائرهم، ولكن يجعلها ظاهرة عندكم. ويحتمل [أن يكون] الابتلاء هاهنا الأمر بالجهاد، ليعلموا المنافق منهم من المؤمن. والله أعلم.

^١ ع م: يقولون.

^٢ ع م - ليقتلوا.

^٣ ع م: لظهر.

^٤ ع م: وكقوله.

^٥ سورة النساء، ٧٨/٤.

^٦ م: إذا.

^٧ «أي من كتب عليه القتل يموت ولا يموت حتف أنفه» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٣و).

^٨ ع م - أن.

^٩ ع م: الأعمال.

^{١٠} م: المكتوبة.

^{١١} جمع النسخ: الاستظهار.

^{١٢} سورة الطارق، ٩/٨٦.

^{١٣} جمع النسخ: يعلم، والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣٣و.

^{١٤} تفسير أبي حيان، ٦٣/٣.

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانَ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا
وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [١٥٥]

وقوله: إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان، يعني إن الذين انصرفوا عن عدوهم
مدبرين منهم منهزمين، يوم التقى الجمعان، جمع المؤمنين وجمع المشركين.

وقوله: إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا، أي إنما انهزموا ولم يثبتوا خوفاً أن يُقتلوا
بالثبات فيلقوا الله وعليهم عصيان رسول الله صلى الله عليه وسلم. [ف]كرهوا أن يقتلوا وعليهم
معصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، خوفاً من الله عز وجل.

ولقد عفا الله عنهم، بما خافوا الله بعصيانهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويحتمل
[١١٠] قوله عز وجل: إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا، أن اللعين لما رآهم أجابوه إلى ما دعاهم
من اشتغالهم بالغنيمة وتركهم المركز وعصيانهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، دعاهم
إلى الهزيمة فانهزموا وتولوا عدوهم.

ويحتمل قوله: ببعض ما كسبوا، أي بكسبهم، قال الله عز وجل: وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ
فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ،^١ فكذلك هذا. والله أعلم.
إن الله غفور حلِيم، [أي غفور، حيث]^٢ قبل توبتكم وعفا عنكم؛ حلِيم لم يأخذكم
وقت عصيانكم ولا عاقبكم، أو حلِيم^٣ بتأخير العذاب عنكم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ
أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ
يُخَيِّبُ وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [١٥٦]

وقوله عز وجل: يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا
ضربوا في الأرض أو كانوا غزى، الآية، اختلف في قوله تعالى: كالذين كفروا. قال بعضهم:
نهى المؤمنين أن يكونوا كالذين كفروا في السر والعلانية. وقالوا لإخوانهم، يعني المنافقين

^١ ع م: وترك.

^٢ ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾ (سورة الشورى، ٣٠/٤٢).

^٣ والزيادة من الشرح، ورقة ١٣٣ و.

^٤ ع م: لم يأخذ.

^٥ ع م: وحليم.

لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا. وقيل: لا تكونوا^١ كالمنافيق^٢ قالوا لإخوانهم، يعني لبعضهم: لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا. وقيل: قالوا لإخوانهم يعني المؤمنين الذين تولوا، وهم كانوا إخوانهم في النسب وإن لم يكونوا إخوانهم في الدين والمذهب. لا حاجة لنا إلى معرفة قائله من كان، ولكن المعنى أن لا يقولوا^٣ مثل قولهم لمن قُتل. وقوله: إذا ضربوا في الأرض تجارا، [أو كانوا] غزى^٤ أي غزاة. وقيل: قوله إذا ضربوا في الأرض، وكانوا غزاة على إسقاط الألف.^٥

وقوله: ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم، أي ليجعل الله ذلك^٦ القول الذي قالوا حسرة^٧ تتردد^٨ في أحوافهم. ويحتمل^٩ قوله: ليجعل الله ذلك حسرة يوم القيامة، كقوله: [كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ] أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ.^{١٠} وقوله: والله يحيي ويميت، أي والله يحيي من ضرب في الأرض وغزا ويميت من أقام ولم يخرج غازيا، أي لا يتقدم الموت بالخروج في الغزو ولا يتأخر بالمقام وترك الخروج. دعاهم إلى التسليم. إنما هي أنفاس معدودة وأرزاق مقسومة وآجال مضروبة، ما لم يُفنها وَيَسْتَوْفِهَا وَيَنْقُضَ^{١١} أجلها لا يأتيها. والله بما تعملون بصير وعيد.

﴿وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [١٥٧]

وقوله: ولئن قتلتم في سبيل الله أو متم لمغفرة من الله ورحمة خير، أي^{١١} إن الموت

^١ ك: لا يكونوا.

^٢ م + عنه.

^٣ ك: لا تقولوا.

^٤ ع: غزاة.

^٥ «من "أو" ويكون المراد من حرف "أو" هو حرف الواو» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٣و).

^٦ ع + حسرة في قلوبهم أي ليجعل الله ذلك.

^٧ جميع النسخ: يتردد.

^٨ ع: ويجعل.

^٩ ﴿وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرعوا منا كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم وما هم

بخارجين من النار﴾ (سورة البقرة، ١٦٧/٢).

^{١٠} جميع النسخ: لم يفتأها واستوفأها وانقضى.

^{١١} ع م - أي.

إن كان لا بد نازلاً^١ بكم فقتلكم^٢ أو موتكم في طاعة الله^٣ وجهاده خيرٌ من أن ينزل بكم في غير طاعة الله وسبيله. لمغفرة من الله ورحمة خير مما يجمعون من الأموال.

﴿وَلَيْنَ مُتَمِّمٌ أَوْ قَاتِلٌ لِلَّهِ يُخَشِرُونَ﴾ [١٥٨]

ولئن متم أو قاتلتم لإلى الله تخشرون، أي إن^٤ متم على فراشكم، أو قاتلتم في سبيل الله فإليه تخشرون. فمعناه - والله أعلم - أي إن لم تقدرُوا على أن لا تُخشروا^٥ إليه [ف] كيف تقدرُونَ [على] أن لا ينزل^٦ بكم الموت وإن أقمتم في بيوتكم؟^٧ والله أعلم.

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [١٥٩]

وقوله عز وجل: فبما رحمة من الله لنت لهم، يحتمل هذا وجهين. يحتمل: فبرحمة من الله عليك لنت لهم، كقوله: وما أرسلناك إلا رحمةً للعالمين^٨.

ويحتمل قوله: فبما رحمة من الله، أي فبرحمة من الله على العالمين لنت لهم^٩ فيجب أن يكون الإنسان رحيماً^{١٠} على خلقه على ما جاء في الخبر، قال لأصحابه: «لن تدخلوا الجنة حتى تراعوا»، فقيل: كلنا^{١١} نرحم يا رسول الله، فقال: «ليس^{١٢} تراحم الرجل ولده أو أخاه

^١ جميع النسخ: نازل.

^٢ ع: فقتلكم؛ م: يقتلكم.

^٣ ع م: في طاعته.

^٤ م - إن.

^٥ جميع النسخ: لم تخشروا.

^٦ م + على فراشكم.

^٧ «بل كما اضطررتم ومجبرتم على أن تخشروا إليه فكذلك اضطررتم في أن ينزل بكم الموت في أي مكان شاء، شتمت أو أبيتم» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٣ و).

^٨ سورة الحج، ١٠٧/٢٢.

^٩ ن ع م - كقوله وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ويحتمل قوله فيما رحمة من الله أي فبرحمة من الله على العالمين لنت لهم.

^{١٠} ن + كقوله وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ويحتمل قوله فيما رحمة من الله أي فبرحمة من الله على العالمين لنت لهم فيجب أن يكون الإنسان رحيماً.

^{١١} جميع النسخ: كنا.

^{١٢} ن - ليس.

ولكن يتراحم بعضهم بعضاً»^١. أو كلام نحو هذا، وما جاء: «من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا فليس منا»^٢، وما جاء: «من لم يرحم أهل الأرض لم يرحمه أهل السماء»^٣. كما قال الله تعالى: قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ،^٤ الآية. وقد أمر الله عباده أن يعامل بعضهم بعضاً بالرحمة واللين، إلا عند المعاندة والمكابرة فحينئذ أمر بالقتال، كقوله لموسى وهارون حيث أرسلهما إلى فرعون فقال: فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى.^٥ وكان اللين من القول أنفذ في القلوب وأسرع إلى الإجابة وأدعى إلى الطاعة من الخشن من القول، وذلك [أمر] ظاهر في الناس؛ لذلك أمر الله عز وجل رسله^٦ باللين من المعاملة والرحمة على خلقه، وجعله سبب تأليف القلوب وجمعها، وجعل الخشن من القول والغليظ^٧ سبب الفرقة، بقوله: ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك، أي لو كنت في الابتداء فظا غليظا لتفرقوا ولم يجتمعوا عندك.

وقوله: فاعف عنهم، بأذاهم إياك ولا تكافئهم.^٨ واستغفر لهم فيما بينهم وبين ربهم. ويحتمل قوله: فاعف عنهم واستغفر لهم، بما عصوك ولا تنتصر منهم. وكذلك أمر الله المؤمنين جملة أن يعفوا^٩ عنهم وأن لا ينتصروا منهم، بقوله: فَاغْفِرُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ.^{١٠} وكان أرجى الآية للمؤمنين قوله: واستغفر لهم، كما قال الله تعالى: قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ،^{١١} الآية، وقوله أيضا: وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ؛^{١٢}

^١ عن أبي موسى الأشعري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «... والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تراحموا. قالوا: يا رسول الله كلنا رحيم. قال: «إنه ليس برحمة أحدكم صاحبه ولكن رحمة العامة»، هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (المستدرک علی الصحیحین للنيسابوري، ٤/١٨٥؛ وانظر أيضا: مجمع الزوائد للهيتمي، ٣٠/٨، ١٨٦).

^٢ مسند أحمد بن حنبل، ١/٢٥٧، ٢/٢٠٧؛ وسنن الترمذي، البر ١٥.

^٣ فيض القدير للمناوي، ٦/٢٣٩؛ وكشف الخفاء للعجلوني، ١/١١٩.

^٤ ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (سورة الجاثية، ٤٥/١٤).

^٥ سورة طه، ٢٠/٤٤.

^٦ جمع النسخ: رسلهم.

^٧ ن ع م: واللفظ.

^٨ جمع النسخ: ولا تكافهم.

^٩ ن ع م: أن يعفو.

^{١٠} سورة البقرة، ٢/١٠٩.

^{١١} سورة الجاثية، ٤٥/١٤.

^{١٢} ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ﴾ (سورة محمد، ٤٧/١٩).

لا جائز أن يؤمر بالاستغفار لهم ثم لا يفعل وإذا فعل لا يجاب؛^١ فدل أنه ما ذكرنا. والله أعلم. وكذلك دعاء إبراهيم صلوات الله عليه: رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ،^٢ ودعاء نوح: رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ،^٣ لا يجوز أن يدعو هؤلاء الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه ثم لا يجاب لهم.

وقوله عز وجل: وشاورهم في الأمر. أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاور أصحابه في الأمر. ففيه وجوه ثلاثة. أحدها أنه لا يجوز^٤ / أن يأمره بالمشاورة فيما فيه النص وإنما يأمر بها^٥ فيما لا نص فيه، ففيه دليل جواز العمل بالاجتهاد.

والثاني لا يخلو أمره بالمشاورة إما لعظم قدرهم وعلو منزلتهم عند الله، أو لفضل العقل ورجحان اللب، فكيف ما كان فلا يجوز لمن دونهم أن يُستَوْأ^٦ أنفسهم بهم،^٧ ولا جائز أيضا أن يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم بمشاورة أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين ثم لا يعمل برأيهم. دل أنهم إذا اجتمعوا كان الحق لا يشذ عنهم.

وقال بعضهم: إنما أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بمشاورتهم في أمر الحرب والقتال. وعن الحسن رضي الله عنه: لما أنزل الله تعالى: وشاورهم في الأمر، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله ورسوله غنيان عن مشاورتكم، ولكنه أراد أن يكون سنة لأمتي».^٨ وعن ابن عباس رضي الله عنه: أنه كان يقرأ: وشاورهم في بعض الأمر.^٩

وقيل: أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاور أصحابه في الأمور [كلها]^{١٠} وهو يأتيه وحى السماء؛ لأنه أطيب لأنفس القوم، وأن القوم إذا شاور بعضهم بعضا وأرادوا^{١١} بذلك وجه الله

^١ ن ع م: الإيجاب.

^٢ سورة إبراهيم، ٤١/١٤.

^٣ سورة الجن، ٢٨/٧٢.

^٤ ك + له.

^٥ م: بهما.

^٦ ن ع م: يسوؤا.

^٧ ن - بهم.

^٨ ن: لأمته. ولكن فخر الدين الرازي يقول: قال الحسن وسفيان بن عيينة: «إنما أمر بذلك ليقندي به

غيره في المشاورة ويصير سنة في أمته» (مفاتيح الغيب للرازي، ٦٩/٩).

^٩ زاد المسر لابن الجوزي، ٤٨٩/١.

^{١٠} والزيادة من الشرح، ورقة ١٣٣ ظ.

^{١١} جميع النسخ: فأرادوا.

عزم الله لهم على أرشده. وقيل: إن العرب في الجاهلية كانوا إذا أراد سيدها أن يقطع^١ أمرا دونهم ولا يشاورهم في الأمر شق عليهم، فأمر الله النبي صلى الله عليه وسلم أن يشاورهم^٢ في الأمر إذا أراد، فإن ذلك أعطف لهم عليه وأذهب لأضعانهم. وفي بعض الأخبار قيل: يا رسول الله ما الحزم؟ قال: «أن تستشير ذا الرأي ثم تطيعه»^٣. وكان يقال: ما هلك امرؤ عن مشورة، ولا سَعِدَ بتُّور. قيل: البتور الذي لا يستشير^٤ ويعمل برأيه.

وقوله عز وجل: فإذا عزمتم فتوكل على الله، أي لا تتكلنَّ إلى نفسك ولا تعتمدنَّ على أحد، ولكن اعتمد على الله وَاكِلِ الْأَمْرَ إِلَيْهِ. وقيل: فإذا فَرَّقَ ذلك الأمرُ بعد المشاورة [وتمتيز الحق من الباطل]^٥ فامض لأمرك. وإن^٦ كان في أمر الحرب على ما قيل فمعناه^٧ - والله أعلم - لا تعجبين بالكثرة، ولا تَرَيَيْنَ النصرَ بها^٨، ولكن اعتمد بالنصر على الله، كقوله: إِذْ أَعْجَبْتِكُمْ كَثْرَتِكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا^٩، والله أعلم بما أراد بذلك، وكقوله: وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ^{١٠}.

﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [١٦٠]

وقوله عز وجل: إن ينصركم الله فلا غالب لكم. صدق الله، من كان الله^{١١} ناصره فلا يغلبه العدو من بعد. وإن يخذلكم، أي يترككم، فمن ذا الذي ينصركم. والنصر يحتمل وجهين. يحتمل^{١٢} المعونة، ويحتمل المنع، كقوله تعالى: وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ^{١٣}. وقوله عز وجل:

^١ ن: أن يقطعوا، صح ه.

^٢ م: أن يشاؤهم.

^٣ المراسيل لأبي داود، ٣٣٤/١؛ وسنن البيهقي الكبرى، ١١٢/١٠؛ وفتح الباري لابن حجر، ١٩٠/١٣.

^٤ م: لا يشير.

^٥ والزيادة من الشرح، ورقة ١٣٣ ظ.

^٦ جميع النسخ: فإن. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣٣ ظ.

^٧ جميع النسخ: فهو. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣٣ ظ.

^٨ ك ن م: به؛ ع - بها.

^٩ ﴿لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين﴾ (سورة التوبة، ٢٥/٩).

^{١٠} ﴿وما جعله الله إلا بشري لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم﴾ (سورة آل عمران، ١٢٦/٣).

^{١١} ع م - الله.

^{١٢} ع + وجهين يحتمل.

^{١٣} ﴿إن تحمص على هداهم فإن الله لا يهدي من يضل وما لهم من ناصرين﴾ (سورة النحل، ٣٧/١٦).

إِنْ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ، أَيْ [إِنْ] أَعَانَكُمْ اللَّهُ فَلَا يَغْلِبُكُمُ الْعَدُو، وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ، فَلَمْ يُعْنِكُمْ^١ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَعِينُكُمْ^٢ سِوَاهُ؟ وَمَنْ الْمَنْعُ^٣ أَيْ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ عَنْكُمْ الْعَدُو فَلَا غَالِبَ لَكُمْ، وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ وَلَمْ يَمْنَعْكُمْ^٤ فَمَنْ الَّذِي يَمْنَعُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ؟ وَالْخِذْلَانُ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ تَرْكُ الْمَأْمُولِ^٥ مِنْهُ لِمَا أُوْمِلُ مِنْهُ، وَاسْتَعْمَلَ فِي هَذَا كَمَا اسْتَعْمَلَ الْإِبْتِلَاءَ عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ.

وقوله عز وجل: وَعَلَى اللَّهِ فليتوكل المؤمنون، هو على الأمر في الحقيقة، كأنه قال: وعلى الله^٦ فتوكلوا أيها المؤمنون. والتوكل هو الاعتماد عليه وتفويض الأمر إليه، لا بالكثرة والأسباب التي يقوم بها^٧ من نحو القوة والغدّة، والنصر والغلبة. وفي الشاهد إنما يكون [النصر] عند الخلق بثلاث، إما بالكثرة، وإما بفضل قوة بطش، وإما بفضل تدبير ورأي في أمر الحرب. وجميع نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وغلبته^٨ على عدوه إنما كان لا بذلك، ولكن بالتوكل عليه وتفويض الأمر إليه؛ دَلَّ أَنْ ذَلِكَ كَانَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَذَلِكَ مِنْ آيَاتِ نُبُوْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَغْلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [١٦١]

وقوله عز وجل: وما كان لني أن يغلل، فيه قراءتان: ^١ يغلل بنصب الياء، ويرفع الياء ونصب الغين. ومن قرأ بنصب الياء فذلك يحتمل وجهين. يحتمل: وما كان لني أن يغلل،

^١ م - فلم يعينكم.

^٢ جميع النسخ: أعانكم.

^٣ أي والمعنى الثاني مأخوذ من المنع.

^٤ ع: ولم يعينكم.

^٥ ع م: المأمور.

^٦ جميع النسخ: ما. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣٤.

^٧ ن - وعلى الله.

^٨ ك ن: بما يقوم.

^٩ م: وغلبة.

^{١٠} قال أبو حيان: «قرأ ابن عباس وابن كثير وأبو عمرو وعاصم أن يَغْلَّ مِنْ غَلٍّ مَبْنِيَا لِلْفَاعِلِ... وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَبَاقِي السَّبْعَةِ أَنْ يَغْلَّ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْغَيْنِ مَبْنِيَا لِلْمَفْعُولِ» (البحر المحيط، ١٠١/٣). قال ابن خالويه: «فالحجة لمن فتح الياء أنه جعله من الغللول، ومعناه أن يتخون أصحابه بأخذ شيء من الغنيمة خفية. والحجة لمن ضم الياء أنه أراد أحد وجهين، إما من الغللول. ومعناه أن يتخون؛ لأن بعض المناقذين قال يوم بدر - وقد فقدت قطيفة حمراء من الغنيمة-: سخانا محمد وغللنا، فأكذبه الله عز وجل. وإما من الغل وهو قبض اليد إلى العنق» (الحجة في القراءات السبع لابن خالويه، ١١٦).

أي لم يكن نبي من الأنبياء غلّ قط، وهو أحقّ مَنْ لا تهموه^١، لعلمكم^٢ به، فكيف اتهموه^٣ بالغلُول. وقيل: إن ناسا من المنافقين تحشّوا أن لا يقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنيمة بينهم، فطلبوا القسمة فنزلت هذه الآية. وقيل: قالوا: اعدل يا محمد في القسمة، فنزل هذا. ويحتمل قوله: وما كان لنبي أن يغفل، أي قد كنتم عرفتموه من قبل أن يُرسل، فما عرفتموه خان قط أو غل، فكيف يحتمل الخيانة بعد ما أرسل؟ هذا لا يحتمل.

ومن قرأ بالرفع فهو أيضا يحتمل وجهين. أي يُتَّهم بالغلُول في الغنيمة، فهو يرجع إلى [ال]بتأويل الأول. ويحتمل قوله أن يُغَلّ: أن يخان في الغنيمة، لا يجوز^٤ ولا يحل أن يخان النبي في الغنيمة، فإنه يَطَّلَع على ذلك، يُطَّلَع الله رسوله، على ما جاء في بعض الأخبار أنه مر بقبر فقال: «إنه في عذاب». قيل: بماذا يا رسول الله؟ فقال: «إنه كان أخذ من الغنيمة قدر درهين أو نحوه»^٥. ويحتمل تخصيص^٦ الغنيمة، بما يتأول^٧ الغالّ حله بما لا يُعرَف له صاحب^٨، كالمال الذي لا مالك له وربما يباح التناول منه للحاجة والأخذ بغير البدل بوجه لا يحتمل بتلك^٩ الخل من ذلك^{١٠}. وقوله عز وجل: [ومن يغفل] يأت بما غل يوم القيامة، أي يؤخذ به يوم القيامة، وهكذا كل من أخذ من مال غيره بغير إذنه فإنه يؤخذ به. وقال بعض الناس: وإنما خص الغنيمة بفضل وعيد، لأن الغلُول فيها يُجْحَف^{١١} بحق الفقراء وأهل الحاجة، أو يضر ذلك أصناف الخلق.

^١ ع م: لا يتهموه.

^٢ ن ع م: لعلمكم.

^٣ جميع النسخ + هذا.

^٤ ك - هذه.

^٥ ك ع م: لا يخون؛ ن - لا يخون.

^٦ لم يجده بهذا اللفظ. ولكن روي عن عبد الله بن عمرو، قال: «كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كز كز فمات، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هو في النار». فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلّها» (صحيح البخاري، الجهاد ١٩٠). «الثقل: متاع المسافرين» (النهاية لابن الأثير، ٢١٧/١).

^٧ جميع النسخ: خصوص. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣٤ و١.

^٨ ك ن م: يتناول؛ ك (ه): يتأول.

^٩ ع - له صاحب.

^{١٠} ك: بذلك؛ ن ع م + أكل.

^{١١} «ثم تخصيص الغلُول في الغنيمة - وإن كان ذلك حراما في سائر الأمور - أن الغال ربما يتأول حله بأن كان لا يعرف له صاحب معين بمنزلة المال الذي لا مالك له، وأنه يباح التناول فيه بقدر الحاجة لثوته وغلّف دوابه. فأكد في الوعيد ليتحرز عن هذا الوهم فلا يفضي إلى استحلال الحرام فيحزّه إلى الكفر» (شرح التاويلات، ورقة ١٣٤ و١).

^{١٢} أي يذهب ويستأصل.

وسائر الأموال ليس كذا. وقيل: إنما جاء الوعيد في هذا لأنهم^١ كانوا أهل نفاق يستحلون [١١١] الغُلُول في الغنيمة / والأخذ منها، وهذا كأنه أشبه.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: ^٢ بعث رسول الله^٣ صلى الله عليه وسلم جيشا فغَلَّوا رأس ذهب، فنزلت الآية: وما كان لني أن يغفل. وعن ابن عباس رضي الله عنه أيضا قال: فُتِدَت قطيفة حمراء يوم بدر مما أصيب من المشركين، فقال الناس: لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها لنفسه، فأنزل الله تعالى: وما كان لني أن يغفل.^٤

﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَيَسَّرَ الْمَصِيرَ﴾ [١٦٢]

وقوله عز وجل: أفمن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله، قيل: أفمن لم يغفل ولم يأخذ من الغنيمة شيئا كمن غل وأخذ منها؟ ليسا سواء، رجع أحدهما برضوان الله والآخر بسخطه. ويحتمل: أفمن اتبع رضوان الله: أفمن أطاع الله واتبع أمره كمن عصى الله واتبع هواه؟ ليسا بسواء.

﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [١٦٣]

وقوله عز وجل: هم درجات عند الله. والدرجات - والله أعلم - ما يقصدها أهلها، والدرجات ما يدرکہم من غير أن يقصدها كالدرك في العقول^٥ يدرك من غير قصد. وقيل: الدرجات ما يعلو، والدرجات ما يسفل.^٦ والله أعلم. فلهذا^٧ في التسمية المعروفة^٨ سميت النار دركات والجنة درجات، وحقيقة ذلك واحد، والآية تدل^٩ على الأمرين.

﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [١٦٤]

وقوله عز وجل: لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم.

^١ جميع النسخ: أنهم.

^٢ ع م - قال.

^٣ ك: النبي.

^٤ تفسير الطبري، ٤/١٥٤-١٥٥؛ وتفسير ابن كثير، ١/٤٢٢.

^٥ جميع النسخ: في العقود. والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٣٤ر.

^٦ ك: يسفلك.

^٧ جميع النسخ: فهذا. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١٣٤ر.

^٨ جميع النسخ + أن.

^٩ ع: يدل.

المنة^١ فيما بعث الرسل عليهم من البشر ولم يرسلهم من الملائكة ولا من الجن [لها] وجوه. أحدها أن كل جوهر يألف بجوهره وينضم إليه ما لا يألف^٢ بجوهر غيره، ولا ينضم إلى جنس آخر، فإذا كان كذلك والرسل إنما بعثوا لتأليف^٣ قلوب الخلق وجمعهم، والدعاء إلى دين يوجب الجمع^٤ بينهم، ويدفع الاختلاف من بينهم، فإذا كان ما^٥ وَصَفْنَا بعثوا من جوهرهم وجنسهم ليألفوا بهم وينضموا إليهم.^٦ والله أعلم.

والثاني أن الرسل لا بد لهم من أن يقيموا آيات وبراهين^٧ لرسالتهم. فإذا كانوا من غير جوهرهم وجنسهم لا يظهر لهم الآيات والبراهين لما يقع عندهم أنهم إنما يأتون ذلك بطباعهم دون أن يأتوها بغير أعطاهم^٨ إياها ذلك.

والثالث أن ليس في وسع البشر معرفة غير جوهرهم وغير جنسهم من نحو الملائكة والجن، ألا ترى أن البشر لا يرونهم. فإذا كان كذلك بعثوا منهم ليعرفوهم وليظهر لهم الحجة. والله أعلم.

ثم [بيان]^٩ المنة الثانية حيث بعثهم من نسبهم^{١٠} وجنسهم وحسبهم^{١١} [و] لم يعنهم من غيرهم. وذلك أنهم إذا بعثوا من غير قبيلتهم وجنسهم لم يظهر لهم صدقهم ولا أمانتهم فيما ادعوا من الرسالة؛ فبعثهم منهم^{١٢} ليظهر صدقهم وأمانتهم،^{١٣} لما ظهر صدقهم وأمانتهم في غير ذلك؛ فيدل ذلك لهم أنهم لمَّا لم يكذبوا بشيء قط ولا خانوا في أمانة لا يكذبون على الله تعالى. والثاني أنهم إذا كانوا من غير نسبهم، فلعلهم إذا أتوا بآيات^{١٤} أو براهين

يقولون:

^١ جمع النسخ: وجه المنة.

^٢ جمع النسخ: لم يألف.

^٣ ع: التأليف.

^٤ م: تجمع.

^٥ م - ما.

^٦ «فيتحقق معنى الداعي إلى البعث والإرسال» (شرح التأويلات، ورقة ١١٤ أ).

^٧ جمع النسخ: براهين.

^٨ ن ع م: أعطاهم.

^٩ والزيادة من الشرح، ورقة ١٣٤ ظ.

^{١٠} ك: بسبهم.

^{١١} ن ع م - وحسبهم.

^{١٢} ك: منه.

^{١٣} ن - فيما ادعوا من الرسالة فبعثهم منهم ليظهر صدقهم وأمانتهم.

^{١٤} جمع النسخ: بآية.

إنما كان ذلك بتعلمهم^١ من أحد أو اختلاف^٢ إلى أحد ممن يفتعل بمثل هذا. [لذلك] بعثهم الله منهم ليعلموا أنهم - إذا لم يتعلموا من أحد، ولا اختلفوا فيه^٣ - إنما علموا ذلك بالله تعالى لا بأحد من البشر. والله أعلم. ألا ترى أن^٤ ما أتى به موسى صلوات الله عليه من الآيات من نحو العصا واليد البيضاء^٥ وغير ذلك لو كان سحرا في الحقيقة لكان من أعظم آيات رسالته، لأنه لم يعرف أنه اختلف إلى أحد في تعلم السحر قط، وقد نشأ بين أظهرهم، فيكف ولم يكن سحرا؟ فدل^٦ أن الله على خلقه منة عظيمة فيما بعث الرسل من نسيهم وقرابتهم، ومن نشأ بين أظهرهم للمعنى^٧ الذي وصفنا. والله أعلم.

وقيل قوله: رسولا من أنفسهم، أي من العرب، معروف النسب، أميا، ليعلموا أنه إنما أتى^٨ بما أتى^٩ به^{١٠} سماويا ووحيا^{١١}، وأن لا يرتابوا^{١٢} في رسالته و فيما يقوله. [وهو] كقوله: وَلَا تَخْطُئْهُ يَمِينِكَ إِذَا لَارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ،^{١٣} الآية.

وقوله عز وجل: يتلو عليهم آياته، يحتمل أعلام رسالته ونبوته، وتحتمل^{١٤} الآيات الحجاج والبراهين، وهما^{١٥} واحد. وتحتمل آيات القرآن.

وقوله: ويزكيهم، يحتمل التزكية من الزكاء والنماء، وهو أن أظهر ذكرهم وأفشى شرفهم ومذاهبهم، حتى صاروا أئمة يذكرون ويقتدى^{١٦} بهم بعد موتهم، كقوله تعالى:

^١ ك ع م: بتعليم.

^٢ جميع النسخ: واختلاف.

^٣ جميع النسخ + أنهم.

^٤ ك - أن.

^٥ «فألقى عصاه فإذا هي ثعبان مبين. ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين» (سورة الأعراف، ١٠٧/٧-١٠٨).

^٦ ك: فدللت.

^٧ جميع النسخ: لمعنى.

^٨ م + به.

^٩ ك ع - بما أتى؛ م: ما أتى.

^{١٠} ك ن + به ما أتى؛ ع + ما أتى.

^{١١} ن م: وحيا.

^{١٢} ك ن ع: وأن يرتابوا.

^{١٣} «وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه يمينك إذا لارتاب المبطلون» (سورة العنكبوت، ٤٨/٢٩).

^{١٤} ن ع: يحتمل.

^{١٥} ن ع م: هما.

^{١٦} جميع النسخ: ويقتدون.

قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا، أَظْهَرَهَا،^١ ولم يُخْمَلْ ذِكْرَهُمْ،^٢ ألا ترى أنه قال: وَقَدْ نَجَّاهَا، أَي أَحْفَاهَا وأَحْمَلَهَا. ويحتمل يزكّاهم، أَي يطهرهم بالتحديد. وقيل: يزكّاهم، أَي يأخذ منهم الزكاة ليطهرهم.^٣ وقوله عز وجل: ويعلمهم الكتاب والحكمة، إنه^٤ ينصرف إلى وجوه، وقد ذكرناه^٥ في غير موضع.^٦

وقوله عز وجل: وإن كانوا، وقد كانوا،^٧ من قبل لفي ضلال مبين. وقد ذكرنا^٨ الضلال أنه يتوجه إلى وجوه: إلى الهلاك، وإلى الحيرة، وإلى حمول الذكر وغيره.

﴿أَوَلَمْآ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [١٦٥]

وقوله عز وجل: أولما أصابتكم مصيبة. [قيل: قتل]^٩ يوم أحد سبعون من المؤمنين - [وكان قد] قتل يوم بدر سبعون من المشركين وأسير سبعون - فنزل قوله: أولما أصابتكم مصيبة، حيث قتل منكم سبعون، فقد أصبتم مثلها يوم بدر، قتلتم سبعين وأسرتم سبعين. وقيل: إن ذلك كله يوم أحد، كانت الدبيرة^{١٠} والهزيمة على المشركين في ابتدائه،^{١١} ثم هُزم المؤمنون. يقول: ^{١٢} إن أصابكم في آخره ما أصاب فقد أصابهم أيضا مثلاها. ^{١٣} يذكر هذا لهم - والله أعلم -

^١ ن ع م: أظهره.

^٢ ك: ذكرها.

^٣ سورة الشمس، ٩١/٩-١٠.

^٤ م: هم.

^٥ لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكّاهم بها وصل عليهم﴾ (سورة التوبة، ١٠٣/٩).

^٦ م: أن.

^٧ ك ع م: ذكرنا.

^٨ انظر عند تأويل قوله تعالى في سورة البقرة، ٢/١٢٩، ١٥١، ٢٣١، ٢٥١؛ وفي سورة آل عمران، ٤٨/٣.

^٩ ع: أو قد كانوا.

^{١٠} انظر عند تأويل قوله تعالى في سورة آل عمران، ٣/٦٩.

^{١١} والزيادة من الشرح، ورقة ١٣٤ ظ.

^{١٢} الدبيرة الهزيمة في القتال، وهو اسم من الإذبار. يقال: جعل الله عليهم الدبيرة، أي الهزيمة، وجعل لهم الدبيرة

على فلان، أي الطّقر والنّصرة. وقال أبو جهل لابن مسعود يوم بدر وهو مُثَبِّثٌ بجريح ضريع: لِمَنِ الدبيرة؟

فقال: ولرسوله يا عدوّ الله (لسان العرب، «دبر»).

^{١٣} ك: في ابتدائهم.

^{١٤} ك: يقولون.

^{١٥} جميع النسخ: مثلها.

على التسلية^١ بما أصيبوا ليتسلّوا^٢ بذلك عنها،^٣ أو يُذكّرهم نعمه^٤ عليهم بما أصيب المشركون مثلي ذلك، ليشكروا له عليها وليعلموا أنهم لم يُحْضُوا^٥ بذلك.

وقوله^٦ عز وجل: قُلْتُمْ أُنِيَ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ، كأنه يعاتبهم / - والله أعلم - [١١١ظ]

بقولهم: أُنِيَ هَذَا؟ فقال: قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ، يعاتبهم^٧ بتركهم الاشتغال بالتوبة عما ارتكبوا من عصيان ربهم والخلاف لنبیهم صلى الله عليه وسلم؛ إذ مثل ذلك الكلام لا يكون إلا من^٨ كان متبرئاً عن ارتكاب المنهي والخلاف لأمره. فأما من كان منه ارتكاب المناهي والخلاف لربه فلا يسعه^٩ ذلك. أو كان ما أصابهم إنما أصاب محنةً منه، والله أن يمتحن عباده بأنواع المحن على يدي من شاء إذ كلهم عبيده، فعاتبهم لما لم يعرفوا [أنه] محنة.

وقُلْتُمْ أُنِيَ هَذَا، ونحن مسلمون نقاتل^{١٠} في سبيل الله وهم مشركون؟ فقال: هو من عند أنفسكم،^{١١} بمعصيتكم الرسول صلى الله عليه وسلم وبترككم ما أمركم به من حفظ المركز وغيره، كقوله: مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ.^{١٢}

{قال الشيخ رحمه} في قوله: قُلْتُمْ أُنِيَ هَذَا: يخرج - إن كان من أهل النفاق - مخرج الاستهزاء. أي لو كان ما يقول محمد صلى الله عليه وسلم من [أن] النصر له و[أن] الرسالة^{١٣} حق^{١٤} فمن أين بئلي^{١٥} بهذا؟ وذلك كقولهم: لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا،^{١٦}

^١ جميع النسخ: التسلى. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١٣٤ ظ.

^٢ ك م: ليتسلى.

^٣ جميع النسخ: ذلك عنهم.

^٤ ع م: نعمة.

^٥ ك: لم يخصصوا هم؛ ن ع م: لم يخصصهم.

^٦ ن - وقوله.

^٧ ك + والله أعلم بقولهم أني هذا فقال قل هو من عند أنفسكم يعاتبهم؛ ع م - والله أعلم بقولهم أني هذا فقال قل هو من عند أنفسكم يعاتبهم.

^٨ جميع النسخ: من.

^٩ ن ع م: فلا يسع.

^{١٠} ك - نقاتل.

^{١١} جميع النسخ + يقول.

^{١٢} سورة النساء، ٧٩/٤.

^{١٣} ك ن ع: أو الرسالة.

^{١٤} جميع النسخ: حقا.

^{١٥} م: بل.

^{١٦} سورة آل عمران، ١٥٤/٣.

وقولهم يوم الخندق: مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا^١ وغير ذلك مما عليه معتمدهم في إظهار الإسلام. والله أعلم.

وإن كان ذلك من أهل الإيمان، فهو سؤال تعريف الوجه الذي بُلُوا به، وهم أنصار دين الله، وقد^٢ وَعَدَ [الله] لأنصار دينه النصر وأن الذي ينصره الله لا يغلبه شيء. وكانوا^٣ قد وُعدوا^٤ إلقاء الرعب في قلوب^٥ أعدائهم^٦، أو بما كانوا [قد] رأوا الدَّيْبَةَ عليهم والهزيمة من الأعداء، فيقولون: بم انقلب علينا الأمر؟ فبين [الله] أنه بما قد عصوا ومالوا عن الله وإن كان ذلك عن بعضهم لا عن كلهم.^٧ فحائز ذلك بحق المحنة، إذ قد يجوز الابتلاء^٨ به، مع ما يكون ذلك عن المعاصي أزجر^٩ وللإجماع على الطاعة أَدْعَى، إذ المحنة بمثله تدعو كُلاً إلى اتقاء الخلاف ومنع إخوانه أيضاً عن ذلك؛ فيكون به التآلف وصلاح ذات البين. والله أعلم.

وقوله عز وجل: إن الله على كل شيء قدير من النصر والهزيمة، ولكن ما أصابكم إنما أصاب بمعصيتكم ربكم وخلافكم رسوله صلى الله عليه وسلم، أو أصابكم^{١٠} محنة منه إياكم.

﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقِي الْجُمُعَانِ فَيَاذَنَ اللَّهُ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [١٦٦] ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَاقَضُوا وَعَقِلَ لَهُمْ تَعَالَوْا فَاتَّبَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ اذْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَبَعْتُمْ هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ [١٦٧]

وقوله: وما أصابكم يوم التقى الجمعان، جمع المؤمنين وجمع المشركين. فيأذن الله، قيل: فيمشية الله وإرادته. وقيل: فيأذن الله، فتخلية^{١١} الله إياكم لما لعلمهم^{١٢} رأوا النصر والغلبة بالكثرة

^١ ﴿وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً﴾ (سورة الأحزاب، ١٢/٣٣).

^٢ م - وقد.

^٣ جميع النسخ: وكان.

^٤ ع: وعدو.

^٥ ع - قلوب.

^٦ لعله يشير مثل قوله تعالى: ﴿سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً﴾

(سورة آل عمران، ١٥١/٣؛ قارن: سورة الأنفال، ١٢/٨).

^٧ ك: عن جلهم.

^٨ م: الابتداء.

^٩ ن: زجر.

^{١٠} م: وأصابكم.

^{١١} ع: فتخلية.

^{١٢} ن ع م: لعلمهم.

أو بالقوة والغدّة، فحلى^١ الله بينهم وبين عدوهم ليعلموا أن أمثالهم^٢ مع قلتهم وضعفهم لا ينتصرون على أمثال^٣ هؤلاء،^٤ مع كثرة عددهم وقوة أبدانهم^٥ وغدّتهم في سلاحهم، ولكن بالله^٦ ينتصرون منهم، ويغلبون^٧ عليهم. وقيل: فلياذن الله: فبعلم الله، أي بعلم الله ما يصيبكم من خير أو شر، ليس عن سهو^٨ وغفلة منه يصيبكم.

وقوله: وليعلم المؤمنون وليعلم الذين نافقوا، كما^٩ ذكرنا فيما تقدم^{١٠} ليعلم ما قد علم أنهم يؤمنون ويصبرون على البلايا والقتال مؤمنين صابرين محتسبين، وكذلك ليعلم ما قد علم أنهم ينافقون ولا يصبرون^{١١} منافقين غير صابرين ولا محتسبين.^{١٢}

وقوله: وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا، [أي قاتلوا في سبيل الله على الحقيقة، على ترك النفاق والرجوع إلى الإسلام].^{١٣} قوله: أو ادفعوا، يحتمل وجوها.^{١٤} يحتمل أو ادفعوا، أي كثروا السواد، لأن المشركين إذا رأوا سواد المؤمنين كثيرا^{١٥} يرهبهم ذلك ويخوفهم، كقوله عز وجل: وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ.^{١٦} ويحتمل أو ادفعوا العدو عن^{١٧} أنفسكم لما لعلهم يقصدون^{١٨} أنفس المؤمنين المقاتلين،^{١٩}

^١ ك ن م: فحلاهم؛ ع: فحلافهم.

^٢ أي المسلمين.

^٣ ك ن م: من أمثال.

^٤ ك: أولئك.

^٥ ك: أمالهم؛ صح ه: أبدانهم.

^٦ ن - ينتصرون على أمثال هؤلاء مع كثرة عددهم وقوة أبدانهم وعدتهم في سلاحهم ولكن بالله.

^٧ ك ع: ويتغلبون.

^٨ ع: من سهو.

^٩ جميع النسخ: لما.

^{١٠} انظر ما ذكر عند تأويل قوله تعالى في سورة آل عمران، ١٤٠/٣.

^{١١} ك: ولا يصبرون.

^{١٢} «ليظهر ما قد علم على ما علم» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٥ و).

^{١٣} شرح التأويلات، ورقة ١٣٥ و.

^{١٤} م - يحتمل وجوها.

^{١٥} ك - كثيرا.

^{١٦} سورة الأنفال، ٦٠/٨.

^{١٧} ن + دينكم إذا قصدوا دينكم.

^{١٨} ن - أنفسكم لما لعلهم يقصدون.

^{١٩} ن: المقابلين.

[لأنهم لا يفصلون بين المؤمنين والمنافقين لإظهاركم بالإيمان باللسان]. أو ادفعوا عن أموالكم وذراريكم ويقصدون ذلك. أو ادفعوا عن دينكم [الذي تدينون به]^١ إذا قصدوا دينكم،^٢ وقد يقصدون ذلك. أو أن يكون قوله عز وجل: قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا، واحدا،^٣ أي قاتلوا في سبيل الله وادفعوا.^٤ والله أعلم.

وقوله عز وجل: قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم، يعني المنافقين. قيل: قال المنافقون الذين تخلفوا في المدينة لرسول الله صلى الله عليه وسلم [ذلك]. وقيل: قال ذلك غيرهم.^٥ وقوله^٦ عز وجل: هم للكفر يومئذ أقرب للإيمان، يعني المنافقين. أخبر أنهم إلى الكفر أقرب منهم من الإيمان للكفر، و"إلى الكفر" و"من الكفر"،^٧ كل ذلك لغة. وفي حرف حفصة: هم^٨ إلى الكفر أقرب.^٩

وتأويله - والله أعلم - أن المنافقين كانوا لا يعرفون الله عز وجل ولا كانوا يعبدونه، وإنما هم عبادة النعمة يميلون إلى حيث مالت^{١٠} النعمة إن كانت مع المؤمنين فيظهرون من أنفسهم الوفاق لهم، وإن كانت مع المشركين فمعهم، كقوله عز وجل: الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ،^{١١} الآية، وكقوله عز وجل: وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّبِعُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ،^{١٢} الآية.

^١ والزيادتان من الشرح، ورقة ١٣٥ و.

^٢ ن ع - إذا قصدوا دينكم.

^٣ ك: ذاجد؛ ع: واحد.

^٤ «وحرف أو بمعنى الواو [هنا]، وهو مستعمل في الكلام» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٥ و).

^٥ ع م - وقوله عز وجل قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم يعني المنافقين قيل قال المنافقون الذين تخلفوا في المدينة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل قال ذلك غيرهم.

^٦ م: قوله.

^٧ م: من الكفر.

^٨ ع م - هم.

^٩ ع م + هم إلى الكفر.

^{١٠} م: وأنه.

^{١١} م: ماله.

^{١٢} ﴿الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (سورة النساء، ١٤١/٤).

^{١٣} ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّبِعُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ (سورة الحج، ١١/٢٢).

وأما الكفار فإنهم كانوا يعرفون الله، لكنهم كانوا يعبدون الأصنام والأوثان لوجهين. أحدهما لما اتخذوها أرباباً. ^١ والثاني يطلبون بذلك تقربهم إلى الله زلفى، كقوله: ^٢ مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، ^٣ لكنهم إذا أصابتهم الشدة ولم يروا فيما عبدوا الفرج عن ذلك فرعوا إلى الله عز وجل، كقوله عز وجل: فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ، ^٤ فإذا ذهب ذلك عنهم عادوا إلى دينهم الأول، وقوله عز وجل: وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ، ^٥ الآية.

وأما المؤمنون فهم في جميع أحوالهم - في حال ^٦ الرخاء والشدة والضراء والسراء - مخلصون ^٧ لله، صابرون ^٨ على مصائبهم وشدائهم قائلون: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. ^٩

وقوله عز وجل: هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان. يحتمل هذا وجوها. قيل: إنما كانوا كذا؛ / لأنهم كانوا يقولون للمؤمنين: أَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانُوا لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْزِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْتَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، ^{١٠} ذكروا كونهم مع المؤمنين، ^{١١} وذكروا في الكافرين استحواذهم عليهم ومنعهم من المؤمنين، ^{١٢} فذلك آية الأقرب منهم. ويحتمل أقرب منهم للإيمان، لأن ما أظهروا ^{١٣} من الإيمان كذب، والكفر نفسه كذب، فما أظهروا من الإيمان فهو كذب ^{١٤} [فهم] إلى الكذب الذي هم عليه أقرب، وهو الكفر. وعن ابن عباس رضي الله عنه:

^١ م - أرباباً.

^٢ ك ن م: كقولهم.

^٣ ع - كقوله ما تعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى. سورة الزمر، ٣٩/٣.

^٤ ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ (سورة العنكبوت، ٦٥/٢٩).

^٥ ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْ نَّسِيِّ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلٍ وَجَعَلَ اللَّهُ آتِدَادًا لِّبُضْلِ عَن سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ (سورة الزمر، ٨/٣٩).

^٦ م - في حال.

^٧ جميع النسخ: مخلصين.

^٨ جميع النسخ: صابرين.

^٩ ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (سورة البقرة، ١٥٦/٢).

^{١٠} ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمُ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ (سورة النساء، ١٤١/٤).

^{١١} ع - ذكروا كونهم مع المؤمنين.

^{١٢} ك ن: عن المؤمنين؛ ع م: على المؤمنين.

^{١٣} ن: أظهروا.

^{١٤} ع - فما أظهروا من الإيمان فهو كذب.

هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان، قال: هم يومئذ يُسْرَوْنَ^١ الكفر ويظهرون الإيمان، وسر العبد أولى من علانيته وفعله أولى به^٢ من قوله: يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم، وهو قولهم. وقيل: وهم منهم^٣ أقرب لأنهم كانوا في الحقيقة كفارا على دينهم.

وقوله^٤ تعالى: هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان، يحتمل ألزم،^٥ وأقبل،^٦ كقوله عز وجل: وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوْنَهَا،^٧ فيكون الوصف بالقرب على الوقوع والوجوب، كقوله عز وجل: إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ،^٨ أي هي لهم. وبالله التوفيق.

وذلك لأنهم كانوا أهل نفاق، والكفر لم يكن يفارق قلوبهم، وما كان من إيمانهم كان بظاهر اللسان، ثم^٩ قد يفارقها^{١٠} في أكثر أوقاتهم. والله أعلم. وقد يكون على القرب من حيث كانوا شاكين في الأمر،^{١١} والشاك^{١٢} في أمر الكفر والإيمان تارك^{١٣} للإيمان؛^{١٤} إذ حقيقته^{١٥} تصديق عن معرفة ولم يكن لهم معرفة،^{١٦} والكفر قد يكون بالتكذيب - كان له بما يكذب علم^{١٧} بالكذب أو لا - فلذلك كان الكفر أقرب إليهم. ويحتمل أقرب منهم،^{١٧} أولى بهم، وهم به أحق أن يُعرفوا بما جعل الله لهم من أعلام ذلك في لحن القول ثم في أفعال الخير ثم في أحوال الجهاد وما^{١٨} يظهر منهم من آثار الكفر في الأقوال والأفعال، مما جاء به القرآن. والله أعلم.

١ ع م: يرون.

٢ ك - به.

٣ أي من الكفرة.

٤ ن: في قوله؛ ع م: وفي قوله.

٥ م: ألزم.

٦ م: وقيل.

٧ ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوْنَهَا وَمَا تَلَبَّوْا بِهَا إِلَّا سِرًا﴾ (سورة الأحزاب، ١٤/٣٣).

٨ سورة الأعراف، ٥٦/٧.

٩ ك ع - ثم.

١٠ أي يفارق إيمانهم لسانهم. قال اللحياني: اللسان في الكلام يذكر ويؤنث (لسان العرب، «لسن»).

١١ م - في الأمر.

١٢ ن ع: والشان؛ م - والشاك.

١٣ م: تاركوا.

١٤ م - للإيمان.

١٥ م: حقيقة.

١٦ ع - ولم يكن لهم معرفة.

١٧ ك م: إليهم؛ ن ع - ويحتمل أقرب إليهم.

١٨ جميع النسخ: ومما.

فإن قيل في قوله: **أَوْلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ**^١، كيف عم هؤلاء بالعقوبة، وإنما كان العصيان والخلاف في الأمر من بعضهم لا من الكل؟ قيل: لما خرج لهم^٢ ذلك^٣ مخرج الامتحان والابتلاء لا مخرج الجزاء لفعلهم، والله أن يمتحن عباده ابتداءً بأنواع المحن من غير أن يسبق منهم خلاف في الأمر أو عصيان^٤، وكل عقوبة خرجت مخرج جزاء عصيان^٥ أو خلاف^٦ في أمر لم يؤخذ غير مرتكبها، لقوله عز وجل: **وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**^٧. وما خرج مخرج الامتحان جاز أن يعتمهم، لما ذكرنا أن له ابتداءً امتحاناً^٨، وإن كان^٩ ما كان منهم بمعونة غيرهم فعمهم لذلك بذلك، كقطع الطريق والسرقة^{١٠} إذ تعتمهم^{١١} العقوبة جميعاً: من أخذ ومن لم يأخذ ومن تولى ومن لم يتول،^{١٢} فكذلك هذا. وكانوا^{١٣} جميعاً كنفس واحدة فعمهم بذلك. والله أعلم.

﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قَاتَلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَن أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [١٦٨]

وقوله عز وجل: **الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ**، قيل: لإخوانهم^{١٤} في الدين ومعارفهم من المنافقين، لو أطاعونا ولم يخرجوا إلى الجهاد ما قتلوا.^{١٥} وقيل: قالوا لإخوانهم في النسب والقربة وليسوا بإخوانهم في الدين والولاية، كقوله عز وجل: **وَإِلَىٰ تَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا**^{١٦}،

^١ سورة آل عمران، ١٦٥/٣.

^٢ ك - لهم.

^٣ ك + هم؛ ن - ذلك.

^٤ م: وعصيان.

^٥ م: وخلاف.

^٦ ك ن: كقوله.

^٧ سورة فاطر، ١٨/٣٥.

^٨ ع م - امتحان.

^٩ جميع النسخ: أو إن كان.

^{١٠} جميع النسخ: وكسراق.

^{١١} ع: إذ يعتمهم؛ ن م: أن تعتمهم.

^{١٢} ن ع م: لم يتول.

^{١٣} ك ن ع: أو كانوا.

^{١٤} م - قيل لإخوانهم.

^{١٥} ع م: وما قتلوا.

^{١٦} سورة الأعراف، ٧٣/٧.

ليس بأحييهم في الدين والولاية،^١ ولكن كان أخوهم في النسب والقرابة؛ لو أطاعونا وقعدوا عن الخروج في الجهاد ما قُتلوا في الغزو.

ثم قال عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم أَنَّ قُلَّ لَهُمْ: فادرعوا عن أنفسكم الموت، أي ادفعوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين، بأنهم لو قعدوا في بيوتهم ما قتلوا. فمعناه - والله أعلم - أن من قتل في سبيل الله فمكتوب ذلك عليه، ومن مات في بيته^٢ فمكتوب^٣ عليه، فإذا لم تقدرُوا^٤ [على] دفع ما كتب عليكم من الموت [في البيت] كيف زعمتم أنهم لو قعدوا ما قتلوا وهو مكتوب عليهم كالموت؟

وهذه الآية ترد على المعتزلة قولهم، لأنهم^٥ يقولون: إن من قُتل مات قبل أجله أو قبل أن يستوفي أجله، فهم واليهود^٦ - فيما أنكر^٧ الله عليهم قولهم لو أطاعونا، وقعدوا ما قُتلوا - سواء، بقوله: فادرعوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ﴾ [١٦٩]

﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [١٧٠]

وقوله عز وجل: ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا. قيل فيه بوجوه. قيل:^١ إن المنافقين قالوا للذين قتلوا بأحد ويبتدر: إنهم ماتوا، فأنزل الله عز وجل: ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله، - بأحد ويبتدر -^٢ أمواتا، كسائر الموتى، بل هم،^٣ أحياء عند ربهم.

^١ ك: في الولاية؛ ع م + كقوله عز وجل.

^٢ م: في بيت.

^٣ ك + ذلك.

^٤ ع م: لم يقدرُوا.

^٥ ع م: وفي هذه.

^٦ م: أنهم.

^٧ ع م: وقيل.

^٨ لعل الإمام الماتريدي رحمه الله يرى أن منافقي اليهود داخلون في قوله تعالى: ﴿الذين قالوا لإخوانهم﴾.

^٩ ن ع م: أنكروا.

^{١٠} ع: وقيل.

^{١١} ن ع م - إنهم ماتوا فأنزل الله عز وجل ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله بأحد ويبتدر.

^{١٢} ن ع م - هم.

وقيل: قالوا إن من قتل لا يحيى أبدا ولا يُبعث، فقال عز وجل: بل يحيون ويُبعثون، كما يحيى ويبعث غيرهم من الموتى.^١ وقيل: إن العرب كانت تسمي "الميت" من انقطع ذكره إذا مات ولم يُذكر، بأن^٢ لم يبق له أحد يذكر به، فقالوا إذا قتل هؤلاء: ماتوا، أي لا يذكرون. فأخبر الله عز وجل أنهم مذكورون في الملائكة،^٣ ملائكة الملائكة وملائ البشر، وهو الظاهر المعروف في الخلق أن الشهداء مذكورون عندهم.

وقيل: قوله عز وجل: بل أحياء عند ربهم، أي يجزي أعمالهم بعد قتلهم كما كانوا يجزي في حال حياتهم، فهم كالأحياء فيما يجزي لهم ثواب أعمالهم،^٤ ليسوا بأموات. وقيل: إن حياتهم^٥ حياة كلفة، وذلك أنهم أمروا بإحياء أنفسهم في الآخرة [بالخيرات في الدنيا]، ففعل المؤمنون ذلك [و] أحيوا أنفسهم في الآخرة فسموا أحياء لذلك. والكفار لم يحيوا أنفسهم بل أماتوها، فسمي أولئك أحياء والكفار موتى. وقيل سمي هؤلاء أحياء لأنهم انتفعوا بحياتهم، وسمي الكفار أمواتا لما لم ينتفعوا بحياتهم، ألا ترى^٦ أنه عز وجل سماهم مرة صُفًّا / بِكُمْ عُمِّي،^٧ لما لم ينتفعوا بسمعهم ولا ببصرهم ولا بلسانهم، ولم يسم بذلك المؤمنين لما انتفعوا بذلك كله.^٨ فعلى ذلك سمي هؤلاء أحياء لما انتفعوا بحياتهم، وأولئك الكفرة موتى لما لم ينتفعوا بحياتهم. والله أعلم.

وقال الحسن: إن أرواح المؤمنين يعرضون على الجنات^٩ وأرواح الكفار على النار، فيكون لأرواح الشهداء فضل^{١٠} لذة ما لا يكون لأرواح غيرهم من المؤمنين ذلك، ويكون لأرواح آل فرعون فضل ألم وشدة ما لا يكون لأرواح غيرهم من الكفرة^{١١} ذلك،

^١ ع: في الموتى.

^٢ ن ع م: أي.

^٣ ك - الله.

^٤ ع - الملائكة.

^٥ م - ملائكة.

^٦ جميع النسخ + وجزائهم.

^٧ أي حياة الناس كلهم.

^٨ ك: ألا يرى.

^٩ سورة البقرة، ١٨/٢.

^{١٠} ن - كله.

^{١١} ن م: الجنان.

^{١٢} ع م: أفضل.

^{١٣} ن ع م - من المؤمنين ذلك ويكون لأرواح آل فرعون فضل ألم وشدة ما لا يكون لأرواح غيرهم من الكفرة.

فاستوجبوا بفضل^١ الله^٢ على غيرهم اسم الحياة. ألا ترى أنه قال تعالى: يُزْرَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ. وقيل: إن الناس كانوا يقولون فيما بينهم في قتلي^٣ بدر وأحد: مات فلان ومات فلان، فقال^٤ عز وجل: وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ.^٥

وقوله عز وجل: يُزْرَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ. روي عن مسروق قال: سألت عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية: ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله، الآية، قال: سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أرواحهم عند الله في حواصل طيرٍ تحضر لها قناديلٌ معلقة بالعرش تسرح في الجنة في أيها شاءت، ثم تأوي^٦ إلى قناديلها»^٧ والحديث^٨ طويل.

وقوله عز وجل: ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم، الآية. عن ابن عباس رضي الله عنه قال: تنزل^٩ عليهم صحف مكتوب فيها من يلحق بهم من الشهداء، فبذلك يستبشرون.^{١٠} وقيل يستبشرون لإخوانهم الذين فارقوهم على دينهم وأمرهم بما قديموا عليه من الكرامة والفضل والنعم الذي أعطاهم الله. وقيل: يستبشرون، يعني يفرحون، بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم، يعني من بعدهم من إخوانهم^{١١} في الدنيا رأوا قتالا، استشهدوا فآلحقوا. وقيل: لم يلحقوا^{١٢} بهم من خلفهم، [أي] الذين يدخلون في الإسلام من بعدهم. والاستبشار هو الفرح أو طلب^{١٣} البشارة، كأنهم طلبوا البشارة لقومهم ليعلموا بكرامتهم عند الله ومنزلتهم،

^١ م: لفضل.

^٢ جميع النسخ: اللذة. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣٥ ظ.

^٣ ك ع: من قتلي؛ ن م: من قتل.

^٤ ك ع + الله.

^٥ ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ (سورة البقرة، ١٥٤/٢).

^٦ ع م: يسرح.

^٧ ع: تأدى.

^٨ صحيح مسلم، الإمامة ١٢١؛ وانظر أيضا: سنن ابن ماجه، الجنائز ٤، الجهاد ٢٥؛ وسنن أبي داود، الجهاد ٢٥؛

وسنن الترمذي، التفسير ١٩.

^٩ ع: الحديث.

^{١٠} ن ع م: يتزل.

^{١١} انظر: بحر العلوم للسمرقندي، ١/٣١٤؛ وتفسير الآلوسي، ٤/١٢١.

^{١٢} ع: وإخوانهم.

^{١٣} م - وقيل لم يلحقوا.

^{١٤} ع: طلبوا.

كقوله: ^١ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ.^٢
 وقيل: إن الحياة على ضربين: الحياة^٣ الطبيعي والحياة^٤ العرضي، وكذلك الموت على وجهين: الموت^٥ الطبيعي والموت^٦ العرضي. ثم الحياة^٧ العرضي^٨ على وجوه. أحدها الحياة بالدين^٩ والطاعة، كقوله عز وجل: أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ.^{١٠} و[الثاني] الحياة بالعلم^{١١} والبصيرة واليقظة، [كما] سمي العالم حيا والجاهل ميتا. و[الثالث] الحياة^{١٢} [من حيث] الزينة والشرف، على ما سمي الله تعالى الأرض ميتة في حال بيوستها، وحية في حال خروج النبات منها، بقوله عز وجل: فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا.^{١٣} و[الرابع] الحياة^{١٤} [من حيث] الذكر واللذة. فحائز أن يكون الله^{١٥} تعالى لما أخرجهم أحياء عند ربهم [كان يريد به]^{١٦} أن يكون لهم الحياة^{١٧} من أحد^{١٨} الوجوه التي ذكرنا: ^{١٩} حياة ذكر ولذة، أو حياة زينة وشرف، أو حياة العلم لهم بأهل الدنيا على ما كان لهم قبل ذلك، أو حياة^{٢٠} دين وعبادة؛

^١ ك ن م: كقول من.

^٢ سورة يس، ٢٦/٣٦-٢٧.

^٣ جمع النسخ: حياة.

^٤ جمع النسخ: وحية.

^٥ جمع النسخ: موت.

^٦ جمع النسخ: وموت.

^٧ ك ن م: حياة.

^٨ ع - ثم الحياة العرضي.

^٩ جمع النسخ: حياة الدين. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣٦و.

^{١٠} ﴿أو من كان ميتا فأحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها كذلك زين للكافرين ما كانوا يعملون﴾ (سورة الأنعام، ١٢٢/٦).

^{١١} جمع النسخ: وحية العلم. والتصحيح من شرح التأويلات، ورقة ١٣٦و.

^{١٢} ك ن م: وحية.

^{١٣} ﴿ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت إن الذي أحيانا لمحي الموتى إنه على كل شيء قدير﴾ (سورة فصلت، ٣٩/٤١).

^{١٤} ك ن م: وحية.

^{١٥} ك + من الله.

^{١٦} والزيادة من الشرح، ورقة ١٣٦و.

^{١٧} ك ن م: حياة.

^{١٨} م - أحد.

^{١٩} ع م: ذكر.

^{٢٠} ن: وحية.

إذ يجري^١ عليهم أعمالهم على ما كان لهم قبل الشهادة وإن كانت أجسادهم في الحقيقة ميتة في أحكام الدنيا عند أهل الدنيا.^٢

وهذا يُقَوِّي قولنا في المرتد: إنه إذا لحق بدار الحرب يُحْكَم في نفسه وماله بحكم الموتى في قسمة الموارث وقضاء الديون وغيرها، وإن كان هو في الحقيقة حياً،^٣ على ما حكم في أموال الشهداء وأنفسهم بحكم الموتى في حكم الدنيا لما لا يعودون إلى الدنيا وإن كانوا عند ربهم أحياء. فعلى ذلك يحكم في نفس المرتد وأمواله بحكم الموتى لما لا يعود إلى دارنا، وإن كان هو في الحقيقة حياً^٤ عند الله.^٥ كما جاز أن يكون حياً عند الله ميتاً عندنا جاز أن يكون حياً^٦ عندنا ميتاً^٧ عند الله. والله أعلم. والحياة^٨ الطبيعي هو حياة جوهر وما به تقوم^٩ النفس، والموت^{١٠} الطبيعي هو هلاكه وفوته. والله أعلم. والموت^{١١} العرضي هو جهله. والله أعلم.

﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [١٧١]

وقوله: يستبشرون بنعمة من الله وفضل، يحتمل بنعمة من الله وفضل، أي بدين من الله، كقوله تعالى: فَأَضْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا،^{١٢} قيل: بدينه. ويحتمل بنعمة من الله الجنة، وفضل زيادات هم وكرامات من الله عز وجل.

وقوله عز وجل: وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ، أي لا يضيع من حسناتهم وخيراتهم [شيئاً] وإن قل وصغر، كقوله عز وجل: نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا،^{١٣} [وقوله:]

^١ ن ع: أن يجزي.

^٢ ع - عند أهل الدنيا.

^٣ جميع النسخ: حي.

^٤ ك ع م: حي.

^٥ ن - حي عند الله.

^٦ جميع النسخ: ميتاً.

^٧ جميع النسخ: حياً.

^٨ جميع النسخ: وحياة.

^٩ جميع النسخ: يقوم.

^{١٠} جميع النسخ: وموت.

^{١١} جميع النسخ: وموت.

^{١٢} ﴿واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً﴾ (سورة آل عمران، ١٠٣/٣).

^{١٣} ﴿أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا و نتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون﴾ (سورة الأحقاف، ١٦/٤٦).

فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ،^١ [و] كقوله تعالى: إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ،^٢ الآية.

﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [١٧٢]

وقوله: الذين استجابوا لله والرسول، قيل: أجابوا الله عز وجل والرسول صلى الله عليه وسلم إلى ما دعاهم إليه وأطاعوا فيما أمرهم به. من بعد ما أصابهم القرح، أي الجراحة. قيل: دعاهم إلى بدر الصغرى بعد ما أصابهم بأحد القروح والجراحات، فأجابوه، فذلك قوله تعالى: الذين استجابوا لله والرسول، الآية.

وقوله: للذين أحسنوا منهم في الإجابة له بعد ما أصابتهم الجراحة وشهدوا القتال معه، واتقوا الخلاف له وترك الإجابة. ويحمل اتقوا النار وعقوبته. أجر عظيم في الجنة، وثواب جزيل. والله أعلم.

﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [١٧٣]

وقوله عز وجل: الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم،^٣ قيل: إن المنافقين قالوا لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما انهزم كفار مكة وولّوا دُبُرهم: إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم؛ يخوفونهم حتى لا يتبعوا^٤ إثرهم، فنلك^٥ عادتهم لم تنزل، كقوله تعالى: مَا زَادُوكُمْ إِلَّا / حَيْثَالًا،^٦ أي فسادا. وقيل: إنه إنما قال ذلك لهم رجل يقال له^٧ نعيم بن مسعود.^٨ ولا تدري كيف كانت القصة؟

[١١٣]

^١ سورة الزلزال، ٧/٩٩.

^٢ سورة النساء، ٤٠/٤.

^٣ ن ع + الآية.

^٤ ك ن ع: لا يتبعونهم على؛ م: لا يتبعون على.

^٥ جميع النسخ: فذلك.

^٦ ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا حَيْثَالًا وَأَلْوَضَعُوا لِحَالِكُمْ بِيغُونِكُمْ الْفِتْنَةَ﴾ (سورة التوبة، ٤٧/٩).

^٧ ع م: لهم.

^٨ هو نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي (ت نحو ٣٠ هـ / ٦٥٠ م). صحابي من ذوي العقل الراجح. قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سرا أيام الخندق واجتماع الأحزاب، فأسلم وكنم إسلامه، وعاد إلى الأحزاب المجتمعمة لقتال المسلمين، فالتقى الفتنة بين قبائل قريظة وعطفان وقريش، في حديث طويل، ففترقوا. سكن المدينة. وكان رسول النبي صلى الله عليه وسلم إلى "ابن ذي اللحية". انظر: الإصابة لابن حجر، ٤٦١/٦؛ والاستيعاب لابن عبد البر، ٤/١٥٠٨؛ والأعلام للزركلي، ٤١/٨.

وقوله عز وجل: **فزادهم إيماناً**، لما وجدوا الأمر على ما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعد لهم، لا على ما قال أولئك؛ **فزادهم ذلك إيماناً**، أي [زادهم] تصديقاً. ^١ قيل: [أي زادهم] جرأة^٢ وقوة وصلابة^٣ على ما كانوا من قبل في الحرب والقتال. ويحتمل: زادهم ذلك في إيمانهم قوة وصلابة وتصديقاً. وقيل قوله عز وجل: **زادهم إيماناً**، أي تصديقاً وبقينا بجزأتهم على عدوهم وبقينهم بربهم واستجابتهم لنبیهم صلى الله عليه وسلم.

فإن قال قائل: ما معنى قوله سبحانه وتعالى: **فزادهم إيماناً** على إثر قوله عز وجل: **الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً**، وذلك قول لا يحتمل أن يزيد الإيمان، وليس^٤ كقوله عز وجل: **وَإِذَا تَلَيْتَ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا**^٥ لأنها حجاج، والحجاج تزيد التصديق أو تحدث [به]، أو تدعو إلى الثبات على ذلك، فيزيد الإيمان. فقولهم: **فاخشوهم كيف يزيد [الإيمان]؟**

قيل: يخرج ذلك - والله أعلم - على وجوه. أحدها أنهم إذ علموا أنهم أهل النفاق وأنهم يُخَوِّفون بذلك، وقد كان وَعَدَهُم رسول الله صلى الله عليه وسلم بصنيعهم، فكذبوهم بذلك وأقبلوا نحو أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم^٦ إجابةً لأمره وتصديقاً بوعده ومجانبة عن الاغترار^٧ بأخبار أعدائه والنزول على قولهم؛ فكان ذلك منهم عند ذلك زيادة^٨ في إيمانهم، مع ما في تكذيبهم ذلك، نحو قوله عز وجل: **وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ**^٩ الآية، أنه إذا زاد بتكذيب آيات الله رجسا فمثله تكذيب المكذِّب بالآيات، لذلك يزيد إيماناً. **والله أعلم.**

^١ جميع النسخ: أي تصديقاً زادهم.

^٢ ك: جرأة.

^٣ ك ن ع: وصلابة وقوة.

^٤ م: وقول ذلك.

^٥ ع: ليس.

^٦ ﴿وَأَمَّا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلَيْتَ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ (سورة الأنفال، ٢/٨).

^٧ ع - فكذبوهم بذلك وأقبلوا نحو أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

^٨ جميع النسخ: لاغترارهم؛ والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣٦ و.

^٩ م - عند.

^{١٠} جميع النسخ: زائدا.

^{١١} ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ (سورة التوبة، ١٢٥/٩).

والثاني أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرهم بتفرق أعداء الله وتشتت^١ أمرهم، وأخبرهم المنافقون بالاجتماع، فصاروا إلى ما نعتهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوجدوا الأمر على ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. وذلك من أنباء الغيب، والإنباء عن الغيب^٢ من أعظم آيات النبوة، فزادهم ذلك إيماناً. **وإنه أعلم.** وذلك^٣ قوله عز وجل: **أَقَمَّنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ،^٤ الآية.**

والثالث أنهم^٥ لما لم يغتروا^٦ بقول المنافقين ولا قعدوا^٧ لذلك ولا ضعفوا، فأنزل الله تعالى سكينته على قلوبهم ليزيدهم^٨ بذلك إيماناً، كقوله تعالى: **هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ،^٩ الآية.** **وبالله التوفيق.**

ثم معنى زيادة الإيمان يخرج^{١٠} على وجوه. أحدها بحق الابتداء في حادث الوقت، إذ له حكم التجدد في حق الأفعال بما هو للكفر به تارك، وعلى ذلك قوله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا،^{١١} الآية.** فيكون ذلك بحق الزيادة على ما مضى، وإن كان بحق التجدد في حق الحادث والفرد.^{١٢} والثاني أن يكون به^{١٣} الثبات عليه، إذ حجج الشيء توجب^{١٤} لزومه والدوام عليه، فسمي ذلك زيادة.

^١ ن ع: وثبت.

^٢ ك: وإنباء الغيب.

^٣ م - وذلك.

^٤ ﴿أَقَمَّنِ اتَّبَعَ رِضْوَانِ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ (سورة آل عمران، ١٦٢/٣).

^٥ ع م - أنهم.

^٦ ن ع م: لما يغتروا.

^٧ جميع النسخ: ولا قعدوا؛ والتصحيح مستفاد من الشرح، ورقة ١٣٦ ظ.

^٨ جميع النسخ: ليزيد لهم.

^٩ ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزِيدَهُمْ إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَاللَّهُ جُنُودَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (سورة الفتح، ٤٨/٤).

^{١٠} جميع النسخ: تخرج.

^{١١} ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ (سورة النساء، ١٣٦/٤).

^{١٢} «أحدها بحق الابتداء في حادث الوقت إذ الإيمان له حكم التجدد، فإنه فعل يتجدد ساعة فساعة وبه يكون المرء تارك الكفر في كل ساعة، فيكون المراد هو زيادة وجود فعل الإيمان بزيادة الوقت. ولا شك أن من كان أكثر عمراً كان أزيد تصديقاً إذ حصول ذلك منه أكثر وأزيد، وعلى هذا خرج قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ﴾ أي الذين وُجد منكم التصديق فيما مضى فجددوا التصديق في المستأنف من الأوقات» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٦ ظ).

^{١٣} جميع النسخ: له.

^{١٤} ن ع م: يوجب.

و[الثالث] يحتمل أن يكون يزداد^١ له في أمره بصيرةً، وعلى ما رغب فيه إقبالاً ولحقوقه مراعاة؛ فيكون في ذلك زيادة في قوته أو في نوره أو بزينة وتمامه، وذلك أمر معروف. و[الرابع] يحتمل أن يكون ذلك داعياً^٢ إلى محافظة حقوقه^٣ والتمسك بأدلته والوفاء بشرائطه، فيزيد ذلك فضله، كما عدت صلاة واحدة في التحقيق ألفاً^٤، وبما في ذلك من حفظ الحقوق ومراعاتها. والله أعلم.

وقوله عز وجل: وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل، فرعوا إلى الله تعالى بما رأوا من صدق وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم، وظهور كذب قول المنافقين: إن الناس قد جمعوا لكم، الآية؛ أو قالوا^٥ ذلك عند قول المنافقين إياهم: إن الناس قد جمعوا لكم فآخشوهم، فوضوا أمرهم إلى الله^٦ تعالى، وسلموا لما رأوا النصر منه رضاء منهم بكل ما يصيبهم [في طاعته]، كقوله عز وجل: الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ^٧، مدحهم الله^٨ عز وجل بما رأوا أنفسهم لله، فكذلك هذا.

﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلِ لَّمْ يَمَسَّسَهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [١٧٤]

* وقوله عز وجل: فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم^٩ الدين على ما ذكرنا. وقيل: انقلبوا بنصر من الله والغنيمة^{١٠}. وتحتل^{١١} النعمة من الله^{١٢} الأمن^{١٣} من العدو،

^١ م: يزداد.

^٢ جميع النسخ: داع.

^٣ جميع النسخ: حقوق.

^٤ لعله يشير إلى حديث: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام» (الموطأ لمالك، القبلة ٩؛ ومسنده أحمد بن حنبل، ١٦/٢، ٢٩؛ وصحيح البخاري، مسجد مكة ٤١؛ وصحيح مسلم، الحج ٥٠٥-٥١٠).

^٥ م: وقالوا.

^٦ ك ن: إليه.

^٧ سورة البقرة، ١٥٦/٢.

^٨ ك ن - الله.

* وقع هنا جزء من تفسير آخر هذه الآية فأخرناه إلى موضعه؛ انظر: ورقة ١١٣ و/اسطر ٣٠-٣١.

^٩ جميع النسخ: يحتمل.

^{١٠} ن - نعمة.

^{١١} ع - وبالغنيمة.

^{١٢} جميع النسخ: ويحتمل.

^{١٣} ع - وتحتمل النعمة من الله.

^{١٤} م - الأمن.

لأن^١ المنافقين كانوا يُخَوِّفونهم بقولهم: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ،^٢ وتحتل^٣ النعمة الجنة. وفضل، الزيادة على ذلك. وقيل: انصرفوا بأجر من الله، وفضل، وهو ما تشوقوا به من الشوق، لم يمسههم سوء ولا قتل ولا هزيمة.

ويحتل قوله: ^٤ بنعمة من الله وفضل، الزيادة في الإيمان، وهو الصلابة والقوة فيه.

وقوله: لم يمسههم سوء، مما كانوا يخوفونهم [به]، بقوله: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ.

ويحتل قوله تعالى: فانقلبوا بنعمة من الله، أي رجعوا بمحمد صلى الله عليه وسلم.

* وقوله عز وجل: واتبعوا رضوان الله، أي اتبعوا العمل الذي به [ينال] رضوان الله،^٥ [١١٣ ورس ٣٤]

ورضاء رسوله صلى الله عليه وسلم. وقيل: ^٦ اتبعوا طاعته ورضاه.*

* وقوله عز وجل: والله ذو فضل عظيم، أي ذو من عظيم، يدفع المشركين عن المؤمنين. [١١٣ ورس ٣٠]

﴿إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يَخْوَفُ أَوْلِيَائَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [١٧٥]

وقوله عز وجل: إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه فلا تخافوهم وخافون. يخوف أولياءه

وأعداءه لكن أعداءه لا يخافونه، وأولياءه^٩ يخافونه،^{١٠} كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾^{١١}

^١ م: ولأن.

^٢ الآية السابقة.

^٣ جميع النسخ: ويحتل.

^٤ ع م - قوله.

^٥ ع م - أي اتبعوا العمل الذي به رضوان الله.

^٦ ك ن: ويحتل.

* وقع ما بين النجمتين متقدما على موضعه فأخرناه إلى هنا؛ انظر: ورقة ١١٣ و/سطر ٣٤.

* وقع ما بين النجمتين متقدما على موضعه فأخرناه إلى هنا؛ انظر: ورقة ١١٣ و/سطر ٣٠-٣١.

^٩ جميع النسخ: وأولياؤه.

^{١٠} ع - وأولياءه يخافونه.

^{١١} ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ﴾ (سورة يس، ١١/٣٦). «والإشكال

أن الشيطان كيف يخوف أولياءه وهم أتباعه وإنما كان يخوف أعداءه وهم المؤمنون فلماذا قال يخوف أولياءه؟ قيل فيه بوجوه. أحدها أن الشيطان قد يخوف أولياءه كما يخوف أعداءه ولكن أعداءه لا يخافونه وأولياءه يخافونه ولم يظهر

أثر تخويف في حق أعدائه وهم المؤمنون ويظهر في حق أوليائه. فكانه يخوف أولياءه لا أعداءه، ولذلك قال: ﴿إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يَخْوَفُ أَوْلِيَائِهِ﴾ وذلك كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ﴾. وأنه كان ينذر المؤمن

والكافر جميعا لكن من اتبع الذكر كان يقبل إنذاره ومن لم يتبع الذكر لا يقبل فكانه لم ينذر إلا من اتبع الذكر. فعلى ذلك الشيطان كان يخوف أولياءه وأعداءه جميعا لكن لما كان لا يخاف منه أعداؤه لما ثبت لهم الوعد من الله تعالى وصدقوا

وعده بقوله: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾. إنما سلطانه على الذين يتولونه [والذين هم به مشركون] (سورة النحل، ١٦/٩٩-١٠٠)، فصار كأنه لم يخوف إلا أولياءه» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٦ ط).

[فإنه] كان ينذر من اتبع الذكر^١ ومن لم يتبع، لكن من اتبع الذكر^٢ كان / يقبل إنذاره، ومن [١١٣] لم يتبع الذكر لا، مع أنه^٣ كان ينذر الفريقين جميعا. فعلى ذلك الشيطان كان يخوف أولياءه وأعداءه جميعا، لكن أعداءه لا يخافونه، وأولياءه يخافونه. ويحتمل قوله: يخوف أولياءه، أي بأوليائه. وجائز هذا في الكلام، كقوله: وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجُمُعِ^٤ أي يوم الجمع، ألا ترى أنه قال: وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ^٥، فعلى ذلك قوله: يخوف أولياءه، أي بأوليائه. والله أعلم. وعن ابن عباس رضي الله عنه: يخوفكم أولياءه^٦. وهذا يؤيد تأويل من تناول: يخوف بأوليائه. والله أعلم.

وقوله عز وجل: فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين، أي لا تخافوهم [م] لمخالفتكم إياهم [م]، وخافون، أي خافوا مخالفتكم أمري، كقوله: إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ^٧، أخبر أنه^٨ ليس له سلطان على الذين آمنوا وإنما سلطانه على أوليائه^٩، لذلك قال: فلا تخافوهم لما ليس لهم^{١٠} عليكم سلطان، وخافوني لما لي^{١١} عليكم سلطان. والله العَصَم.

﴿وَلَا يَجْزِيكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِزْبًا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [١٧٦]

وقوله عز وجل: ولا يجزيك الذين يسارعون في الكفر. تحتل^{١٢} الآية وجهين. تحتل^{١٣}: ولا يجزيك [يا محمد] الذين ظاهروا غيرهم من المشركين عليكم، وقد ظاهر^{١٤} أهل مكة غيرهم

^١ ع م - كان من اتبع الذكر.

^٢ ع م - الذكر.

^٣ جميع النسخ: وإلا.

^٤ ﴿ووكذلك أوحينا إليك قرآنا عربيا لتنذر أم القرى ومن حولها وتنذر يوم الجمع لا ريب فيه﴾ (سورة الشورى، ٧/٤٢).

^٥ سورة الأنعام، ١٢١/٦.

^٦ تفسير القرطبي، ٢٨٢/٤؛ والدر المنثور للسيوطي، ٣٩١/٢.

^٧ سورة النحل، ١٠٠-٩٩/١٦.

^٨ ك م: أن.

^٩ ك: على الذين يتولونه.

^{١٠} جميع النسخ: له.

^{١١} ك - لي.

^{١٢} ع: يحتمل.

^{١٣} ع: يحتمل.

^{١٤} ك: ظاهروا.

من المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال^١ الله لرسوله: لا يجزئك مظاهرتهم المشركين^٢ عليك فإن الله ينصرك. فيخرج هذا مخرج البشارة له بالنصر على أعدائه والغلبة عليهم. ويحتمل أيضا^٣ وجها آخر، وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يشتد عليه^٤ كفرهم بالله ويحزن لذلك، كقوله تعالى: لَعَلَّكَ بِاِجْعٍ تَقْسِكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ^٥. فيخرج قوله: لا يجزئك، مخرج تسكين الحزن ودفعه عنه والتسلي على ذلك لا مخرج النهي؛ إذ الحزن يأخذ الإنسان ويأتيه من غير تكلف ولا صنع، وكقوله^٦ تعالى: لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا^٧ هو على مخرج التسكين والدفع عنه لا على النهي، فكذلك الأول. والله أعلم، وكقوله تعالى لأم موسى عليه السلام: وَلَا تَحْزَنِي^٨.

وقوله عز وجل: إنهم لن يضروا الله شيئا، يحتمل قوله: لن يضروا الله شيئا، أي لن يضروا أولياء الله عز وجل، إنما ضرر ذلك عليهم، كقوله تعالى: عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ^٩. ويحتمل لن يضروا الله شيئا، لأنه ليس لله في فعلهم وعملهم نفع، ولا في ترك ذلك عليه^{١٠} ضرر، إنما المنفعة في عملهم لهم، والضرر في ترك عملهم عليهم. والله أعلم.

وقوله عز وجل: يريد الله ألا يجعل لهم حظا في الآخرة. هذه الآية تنقض على المعتزلة قولهم، لأن الله تعالى يقول: أراد أن لا يجعل لهم في الآخرة حظا، والمعتزلة يقولون: بل أراد أن يجعل لهم حظا في الآخرة؛ إذ يقولون: أراد لهم الإيمان - وبالإيمان يكون لهم الحظ في الآخرة - فثبت بالآية أنه لم يكن أراد لهم الإيمان. والآية في قوم خاص علم الله تعالى أنهم لا يؤمنون أبدا،

^١ ك: ن: فيقول.

^٢ ع م - على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم لا يجزئك مظاهرتهم المشركين.

^٣ ن - أيضا.

^٤ ن: عليهم.

^٥ سورة الشعراء، ٣/٢٦.

^٦ ك: ن: كقوله.

^٧ ﴿إِلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا﴾ (سورة التوبة، ٤٠/٩).

^٨ ﴿وَأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني﴾ (سورة القصص، ٧/٢٨).

^٩ ﴿ويا أيها الذين آمنوا أمتوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ (سورة المائدة، ١٠٥/٥).

^{١٠} ن: عليهم.

فأراد أن لا يجعل لهم حظاً في الآخرة. ولو كان على ما تقوله^١ المعتزلة^٢ بأنه أراد أن يجعل لهم حظاً في الآخرة،^٣ لما أراد لهم أن يؤمنوا ولكن لم يؤمنوا لكان حاصل قولهم: أراد الله أن لا يجعل لمن أراد أن يؤمن [حظاً] في الآخرة، وذلك جور عندهم. **وبالله التوفيق.**

وقوله عز وجل: **ولهم عذاب عظيم.** وذكر مرةً أليماً،^٤ ومرةً شديداً،^٥ لان التعذيب بالنار أشد العذاب في الشاهد وأعظمه. لذلك أوعد بها في الغائب، وجعل شرابهم وطعامهم ولباسهم منها. فنعوذ بالله من ذلك.

﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَصْرِوْا اللهُ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [١٧٧]

وقوله عز وجل: **إن الذين اشتروا الكفر بالإيمان، قد ذكرنا تأويل هذا فيما تقدم.**^٦ لن يضروا الله شيئاً، ما ذكرنا أنه على الوجهين اللذين وصفتهما. **والله أعلم.**

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُغْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيُزِدُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [١٧٨]

وقوله عز وجل: **ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم، الآية.** اختلف في قراءتها؛^٧ قرأ بعضهم بالياء، وبعضهم بالتاء. فمن قرأ بالتاء^٨ صرف الخطاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم،^٩ فقال: لا تحسبن يا محمد أنما نملي لهم خيراً لهم، إنما نملي لهم ليزدادوا شراً. ومن قرأ بالياء صرف الخطاب إلى الكفرة، فقال: لا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم يكون خيراً لهم، بل إنما نملي لهم ليكون شراً^{١٠} وإنما لهم.

^١ ك: يقوله؛ ن: يقولون.

^٢ ن - المعتزلة.

^٣ ع - ولو كان على ما تقوله المعتزلة بأنه أراد أن يجعل لهم حظاً في الآخرة.

^٤ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرونا واسمعوا للكافرين عذاب أليم﴾ (سورة البقرة، ١٠٤/٢).

^٥ ﴿إن الذين كفروا بآيات الله لهم عذاب شديد﴾ (سورة آل عمران، ٤/٣).

^٦ انظر عند تأويل قوله تعالى من سورة البقرة، ١٦/٢.

^٧ قرأ حمزة بالتاء، والباقون بالياء (الميسر في القراءات الأربع عشرة لمحمد فهد خاروف، ١٧٥).

^٨ ن - فمن قرأ بالتاء.

^٩ ن + إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

^{١٠} ع م - ومن قرأ بالياء صرف الخطاب إلى الكفرة فقال ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم يكون خيراً لهم بل إنما نملي لهم ليكون شراً.

فالأية على المعتزلة، لكنهم تأولوا [ها] بوجهين. أحدهما على التقديم والتأخير، كأنه قال: ولا يحسن الذين كفروا أنما نعلمي لهم ليزدادوا إثمًا، وإنما نعلمي لهم خير لأنفسهم. فيقال لهم: لو جاز جعل الآية وصرفها على ما حملتم عليه وصرفتم إليه [أ] جاز حمل جميع الآيات التي فيها وعدٌ للمؤمنين وصرفها إلى الكافرين، و[صرف] ما كان فيها وعيد للكافرين إلى المؤمنين؛ إذ لا فرق بين هذا وبين جعلكم الخير مكان الإثم والإثم مكان الخير، وبين جعل الوعد^١ في موضع الوعيد^٢، والوعيد^٣ في موضع الوعد^٤.

والوجه الثاني قالوا: أخبر الله تعالى عما يقول أمرهم [إليه] في العاقبة، لا أن كان في الابتداء كذلك، كقوله تعالى: **قَالَتَّقْطَهُ أَلْ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا**^٥، ومعلوم أنهم لم يلتقطوه ليكون لهم عدوا وحزنا، ولكنه^٦ إخبار عن ما آل أمره [إليه] في العاقبة أن صار لهم عدوا وحزنا. وكذلك يقال للرجل: سرقت لثقتع [يدك]، وقتلت لتقتل، وهو لم يسرق ليقطع ولا قتل ليقتل، ولكنه إخبار عما آل أمره وحاله [إليه] في العاقبة، فكذلك هذا.

لكن / الإخبار عما يقول الأمر يخرج مخرج التنبيه عن السهو والغفلة في الابتداء. فالله سبحانه وتعالى يتعالى عن ذلك؛ فخرج ذلك مخرج التحقيق في الابتداء، لا مخرج الإخبار عن ما يقول الأمر في العاقبة. **وبالله التوفيق.**

والثاني أن من أراد أمرا يعلم أنه لا يكون فهو لجهل يريد ذلك أو لعبث، فالله سبحانه وتعالى عن الجهل بالعواقب أو العبث في الفعل، دل أنه كان على ما أراد لا ما لم يرد.^٧ ولو كان الله سبحانه وتعالى لا يفعل بخلقه إلا ما هو أصلح لهم في الدين وأخَيْر، لم يكن لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإعجاب بما أعطي الكفرة من الأموال والأولاد [معنى]، بقوله سبحانه وتعالى: **فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ**^٨، الآية؛ دل أنه قد يعطى ما ليس هو بأصلح في الدين ولا أخير. **وانه أعلم.**

^١ ن ع م: الوعيد.

^٢ م: الوعد.

^٣ م: الوعد.

^٤ م: الوعيد.

^٥ سورة القصص، ٨/٢٨.

^٦ جميع النسخ: ولكن.

^٧ م: لا ما يرد.

^٨ ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ﴾ إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا وترهق أنفسهم وهم كافرون ﴿سورة التوبة، ٥٥/٩﴾.

{وقال الشيخ رحمه الله} في قوله: ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً، وقوله عز وجل: فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا، الآية، وقوله تعالى: أَلَمْ يَخْشَوْا أَلَّا يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي هَاتِهِم مِّن مَّالٍ وَبَنِينَ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ^١ ونحو ذلك من الآيات: فيها وجهان على المعتزلة. أحدهما قولهم في الأصلح: إن الله تعالى لو فعل بالخلق شيئاً غيره أصلح لهم في الدين في حال المحنة كان ذلك جوراً. ومعلوم أن الفعل بهم ليزدادوا إثماً لا يبلغ في الصلاح في الدين الفعل بهم ليزدادوا به^٢ بيزاً^٣. ومعلوم أنه لو كان كذلك لم يكن ليجوز أن يحذر رسوله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فيقول: لا يعجبك كذا؛ فكانه قال: لا يعجبك الذي هو صلاح في الدين^٤، ثم يؤكد ذلك بأنه جعل^٥ لهم ذلك ليعذبهم بها، ثم شهد على من حسب ما حسبته المعتزلة بأنهم لا يشعرون. فكان ذلك شهادة منه تعالى عز وجل على كل من وافق رأيه رأي أولئك الكفرة أنهم لا يشعرون^٦. ومعلوم أن الجبابة والفراغنة لو لم يجعل الله تعالى لهم^٧ تلك الحواشي والملك والقوة لم يكونوا^٨ ليجتروا^٩ على دعوى الربوبية ويبلغوا^{١٠} في المآثم ما بلغوا، فيكون فوت ذلك أصلح لهم في الدين. وقد قال الله تعالى: وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ^{١١} الآية. ثم كان معلوم أنه إذا كان بما يجعل ذلك للكفرة يكفرون، فلو جعل للمؤمنين يؤمنون، ثم لم يجعل كذلك. والله أعلم. وأيد ذلك قوله تعالى: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا، الآية^{١٢}.

^١ سورة المؤمنون، ٢٣/٥٥-٥٦.

^٢ ن: هم.

^٣ ن + ومعلوم أن الفعل بهم ليزدادوا إثماً لا يبلغ في الصلاح في الدين الفعل بهم ليزدادوا به برا.

^٤ ع م: فقول.

^٥ ن: الدين.

^٦ ع م - جعل.

^٧ ن - فكان ذلك شهادة منه تعالى عز وجل على كل من وافق رأيه رأي أولئك الكفرة أنهم لا يشعرون.

^٨ ن - لهم.

^٩ جميع النسخ: لم يكن.

^{١٠} ن: ليجتروا.

^{١١} ن: ولم يبلغوا.

^{١٢} ﴿ولولا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم شققاً من فضة ومعارج عليها يظهرون﴾

(سورة الزخرف، ٤٣/٣٣).

^{١٣} ﴿فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا وترحق أنفسهم وهم كافرون﴾

(سورة التوبة، ٥٥/٩).

والثاني أن الإرادة إذ هي صفة لكل فاعل مختار في الحقيقة، وقد أخبر لأي وجه أعطى،^١ ثبت أنه أراد ذلك. مع ما كان المتعالم من فعل كل أحد [أنه] لا يخرج [إلا] على ما أراده، ولا يبلغ به ما لو فعل أنه يكون من جهل^٢ أو سفه. فالأول يكون فعله على ظن أن يكون ذلك فلا يكون، والثاني إذا علم أن لا يكون، فيكون له به عابثا سفيها. جل الله تعالى عن الوجهين. ثبت أن فعله [يُحصل] لما علم أنه يكون، لا لغيره فيلحقه^٣ به وصف جهل أو سفه، وبهما سقوط الربوبية.

ثم^٤ وجهت المعتزلة الآية إلى وجهين. أحدهما على التقلد والتأخير، بمعنى: ولا يحسن^٥ الذين كفروا إنما لهم ليزدادوا إثما، وإنما ثلثي لهم ليزدادوا خيرا. وذلك فاسد^٦ لوجهين. أحدهما لو كان جعل الخير شرا والشر خيرا بالتأويل وصرّف الآية عن سياقها ونظمها لجاز ذلك في كل وعد ووعد، وأمر ونهي، وتحليل وتحريم، فتصير^٧ كل أمور الدنيا مقلوبة.^٨ والثاني أنه لو كان كذلك لكان يجب أن يعجب به رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ إذ [كان] على [كل ما فيه صلاح الدين] معجبا،^٩ ولكانوا - فيما حسبوا أن ذلك خير لهم - يشعرون، لا أن لا يشعروا.^{١٠} مع ما قيل: ولا يحسن بالياء في بعض القراءة. ومتى كان يحسب الكفرة ذلك شرا حتى يعاتبوا على الحسبان؟ والله الموفق.

والثاني قالوا: ذلك خير^{١١} عما يثول الأمر إليه، كقوله تعالى: **فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا**^{١٢} وهم لا لذلك التقطوه. و[هو] كمن يقول للشارق: سرقت لتقطع يدك،

^١ أي وقد أخبر الله تعالى أنه إنما يثلي للكافرين ليزدادوا إثما.

^٢ ك: على جهل.

^٣ جميع النسخ: ليلحقه.

^٤ م - ثم.

^٥ ن ع م: ولا تحسن.

^٦ ع: فاسدا.

^٧ جميع النسخ: فيصير.

^٨ جميع النسخ: مقلوبا.

^٩ جميع النسخ: إذ على ذلك معجبا. والتصحيح مع الزيادة مأخوذ من الشرح، ورقة ١٣٧ ظ.

^{١٠} ك ن م: لا أن لا يشعروا؛ ع - لا أن لا يشعروا.

^{١١} ن: خير.

^{١٢} ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾ (سورة القصص،

وكما يقال: لِدُوا للموت وابتؤا للخراب.^١ والذي قالوه إنما هو تنبيه وإيقاظ لقوم لا يذكرون عواقب الأمور، فيحرصون عليها عن غفلة بالعواقب. فأما الله سبحانه وتعالى فمحال أن يكون أمره على ذلك، ليكون فيما يذكره ذلك. ألا ترى أن أحدا لا يقول: وُلِدْتُ للموت، أو تَبَيْتُ للخراب، لأنه لا لذلك يفعل وإن كان إليه يقول، وإنما هو قول الواعظ لهم بما ذكرت. لذلك^٢ بطل هذا. و[أما] أمر قوم فرعون، لم يقل [الله تعالى]: ليكون لهم [عدوا وحزنا] عندهم، إنما هو ليكون لهم^٣ [كذلك] عند الله تعالى وبما أراد الله، وكان كذلك. **وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ**. وقد بينا ما في الحكمة من حقيقة^٤ طريق الاعتبار. **وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ**.

والأصل في ذلك^٥ أن الله تعالى عالم بمن يؤثر عداوته ويعانده آياته. فإرادته [منه الإيمان مع علمه] لا يكون^٦ منه^٧ ذلك [إيجاب] حاجته له إليه^٨ في موالاته، أو إيجاب غلبته عليه في بعض ما يريد.^٩ جلَّ اللهُ عن هذا الوصف.

﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ فَاٰمِنُوْا بِاللّٰهِ وَرُسُلِهِ وَاِنْ تُوْمِنُوْا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيْمٌ﴾ [١٧٩]

وقوله عز وجل: ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب، قيل فيه بوجوه، قيل: لا يترك الله المؤمنين على ما أنتم عليه أيها المنافقون،

^١ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن ملكا يباب من أبواب السماء يقول: من يقرض اليوم يُخَرِّجَ غَدًا، وملك آخر ينادي: اللهم أعط منفقا خلفا وأعط ممسكا تلفا، وملك يباب آخر ينادي: يا أيها الناس هَلُمُّوا إلى ربكم، ما قل وكفى خير مما كثر وألهى، أي أبطل، وملك يباب آخر ينادي: يا بني آدم لِدُوا للموت وابتؤا للخراب» (كتاب العظمة للإصفيهان، ٣/٩٩٦؛ وكشف الخفاء للمجلوني، ٢/١٨٣؛ وانظر أيضا: تفسير القرطبي، ١٣/١٦٥).

^٢ ع م: كذلك.

^٣ ع م - عندهم إنما هو ليكون لهم.

^٤ جميع النسخ: بحقيقة.

^٥ ع م: وأصل ذلك.

^٦ ع م: لا تكون.

^٧ أي من عدوه.

^٨ أي إيجاب حاجة الله إلى عدوه.

^٩ الزيادة من الشرح. يقول السمرقندي في آخر قوله: «ومن أراد في الشاهد أن يصير مغلوبا من جهة عدوه أو أراد أن يصير محتاجا إليه في موالاته يكون خارجا عن وصف الحكمة» (ورقة ١٣٧ ظ).

[١١٤ط] ولكن يمتحنكم بالجهاد وبأنواع المحن ليظهر^١ المنافق لهم من المؤمن. وقيل: /ليظهر الكافر لهم من المؤمن المصدق. وقيل فيه بوجه آخر. وذلك أن المنافقين كانوا يطعنون في أصحاب^٢ رسول الله صلى الله عليه وسلم ويستهزئون بهم^٣ سرا؛ فقال الله عز وجل: لا يدع المؤمنين على ما أنتم عليه من الطعن فيهم والاستهزاء بهم، ولكن يمتحنكم بأنواع المحن، لتفتضحوا وليظهر نفاقكم عندهم. ويحتمل وجهها آخر، وهو أن قوله: ما كان الله ليلذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب، أي لا يدع المؤمنين على ما أنتم عليه من النفاق والكفر في دار واحدة، ولكن يجعل لكم دارا أخرى يميز فيها الخبيث من الطيب، [ف]يجعل الخبيث في النار والطيب في الجنة، كقوله عز وجل: ^٤ لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ،^٥ الآية. وقوله عز وجل: وما كان الله ليطلعكم على الغيب، قيل فيه بوجهين. قيل: إنهم كانوا يقولون: لا نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي الأنبياء، كقوله: ^٦ لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ،^٧ ومثل قوله: بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْتَى صُحُفًا مُتَشَّرَةً كَلًّا،^٨ فعلى ذلك قوله: وما كان الله ليطلعكم على الغيب، إلا من احتباه لوحيه، وجعله موضعا لرسالته؛ أي لا يجعلكم رسلا، إذ علم الغيب آية من آيات رسالته. والله أعلم.

وقيل: إن الشياطين كانوا يصعدون إلى السماء، فيسترقون فيأتون بأخبارها إلى الكهنة قبل أن يُبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم إن الكهنة يخبرون بها غيرهم من الكفرة، فأنزل الله سبحانه وتعالى: وما كان الله ليطلعكم على الغيب، بعد ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيا كما كنتم تظلمون على أخبار السماء قبل بعثه.

ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء، أي يصطفي من يشاء، فيجعله رسولا فيوحي إليه ذلك؛ أي ليس الوحي من السماء إلى غير الأنبياء عليهم السلام. ويحتمل^٩ قوله تعالى:

^١ جميع النسخ: لظهر.

^٢ جميع النسخ: لأصحاب.

^٣ ن - بهم.

^٤ ك - يجعل الخبيث في النار والطيب في الجنة كقوله عز وجل.

^٥ سورة الأنفال، ٣٧/٨.

^٦ جميع النسخ: كقولهم.

^٧ ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ (سورة الأنفال، ١٢٤/٦).

^٨ سورة المدثر، ٥٢/٧٤-٥٣.

^٩ ع م: يحتمل.

يحتجتي من رسله من يشاء، أي لا يُطلع أحدا منكم^١ على الغيب إلا من اجتباه منكم لرسالته. ويحتمل قوله: يحتجتي من رسله من يشاء، أي لا ينسخُ شرائعه وأحكامه برسول آخر، نحو ما بين موسى إلى عيسى عليهما الصلاة والسلام، إن كان فيما بينهما نبي، لم يجعل له أحكاماً سوى أحكام موسى عليه السلام، ولكنه^٢ أبقي تلك الأحكام والشرائع. وكذلك ما بين عيسى إلى محمد عليهما الصلاة والسلام، فاجتبي هؤلاء لإبقاء شرائعهم وأحكامهم. والله أعلم. وقوله عز وجل: فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ظاهر. وإن تؤمنوا برسله كلهم وتتقوا المعاصي، فلکم أجر عظیم. ويحتمل: وإن تؤمنوا وتتقوا، الشرك، فلکم كذا.

﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ مِمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [١٨٠]

وقوله عز وجل: ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم، قيل: نزلت الآية في علماء أهل الكتاب. يقول: ولا يحسبن الذين^٤ أوتوا العلم والكتاب^٥ أن ما يؤتون من المال وينالون من النيل بكتمان بعث محمد صلى الله عليه وسلم، وصفته وتحريفها يكون ذلك خيرا لهم، بل هو شر لهم^٦ في الدنيا والآخرة، ولو لم يكتنوا لكان^٧ خيرا لهم في الدنيا ذكرا وشرفا، وفي الآخرة ثوابا وجزاء. وقيل: نزلت في مانعي^٩ الزكاة بخلا منهم وشحا، فذلك وعيد لهم. والأول أشبه. والله أعلم. وإن كان في الزكاة قيل: ^{١١} [يحمل المنع على] ^{١١} الجحود بها، كقوله تعالى: الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ.^{١٢}

^١ ك: منكم أحدا.

^٢ جميع النسخ: أحكام.

^٣ م - ولكنه.

^٤ م - قيل نزلت الآية في علماء أهل الكتاب يقول ولا يحسبن الذين.

^٥ ن ع م: بالكتاب.

^٦ م: خير.

^٧ ك - قيل نزلت الآية في علماء أهل الكتاب يقول ولا يحسبن الذين أوتوا العلم والكتاب أن ما يؤتون من المال وينالون من النيل بكتمان بعث محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وصفته وتحريفها يكون ذلك خيرا لهم بل هو شر لهم.

^٨ ك ع: كان.

^٩ ك ع: يفي.

^{١٠} م: مثل.

^{١١} والزيادة من الشرح، ورقة ١٣٨ و.

^{١٢} سورة فصلت، ٧/٤١.

وقوله عز وجل: سَيُطَوَّقُونَ ما بخلوا به يوم القيامة، فإن كان على التأويل الأول من كتمان نعته وصفته فهو - والله أعلم - يطوق ذلك في عنقه يوم القيامة ليعرفه كل أحد، كقوله عز وجل: وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمَتَاهُ طَائِرَةٌ فِي عُنُقِهِ^١. وإن كان على التأويل الثاني قيل: إن الزكاة التي منعها تصير^٢ حية ذكرها شجاعا أقرع ذا^٣ زبيبتين^٤ يعني ناين، فيطوّق بها في عنقه، فتنهشه بنايبتها فيتقيها بذراعيه حتى يقضى بين الناس فلا يزال معه حتى يساق إلى النار.^٥

والله أعلم.

وقوله عز وجل: والله ميراث السماوات والأرض. في الآية دلالة أن أهل السماوات يموتون، ليس على ما يقوله القرامطة،^٦ إنهم لا يموتون؛ لأنه أخبر أن له ميراث السماوات والأرض، والوارث هو الذي يخلف المورث. دل أنه ما ذكرنا، وإن كانوا هم وجميع ما في أيديهم لله^٧ عز وجل مُلْكٌ وعبيدٌ. ألا ترى^٨ أنه روي في الخبر: «لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر إلا المولى من عبده»،^٩ سمي ما يكون للمولى من عبده ميراثا، وإن كان العبد وما في يده ملكا^{١٠} للمولى.

^١ ﴿وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا﴾ (سورة الإسراء، ١٧/١٣).

^٢ ع: يصير.

^٣ جميع النسخ: ذو.

^٤ ك: نبيبتين.

^٥ عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من آتاه الله مالا فلم يود زكاته ثمئل له ماله شجاعا أقرع له زبيبان يطوّقه يوم القيامة يأخذ بلهْرْمَتَيْهِ يعني بشِدْقَيْهِ. يقول: أنا مالك أنا كنزك. ثم تلا هذه الآية ﴿ولا يحسبن الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله﴾ إلى آخر الآية» (صحيح البخاري، الزكاة ٣. وانظر: تفسير الطبري، ١٩١/٤-١٩٢؛ وتفسير القرطبي، ٤/٢٩١).

^٦ القرامطة: فرقة من غلاة الشيعة، تنسب إلى حمدان القرميظ. وهو رجل من أهل الكوفة. وقد ظهر أصل هذا المذهب بعد وفات الخلفاء الراشدين، على أيدي طائفة من الجوس الذين نهضوا للتلبس على المسلمين، والدعوة إلى الكفر. ويدور مذهبهم على القول بأن لكل كلام بطننا وظهرا، والادعاء بأنهم يعلمون الباطن وتأويل القرآن بناء على هذا. وتسمى هذه الفرقة أيضا بالسعية. انظر: أصول الدين لأبي اليسر محمد البرزوي، ٢٣٧-٢٤٠؛ وكشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي، «القرامطة»، و«السبعية»؛ و(DIA)، «Karmatiler».

^٧ ن - لله.

^٨ ك: ألا يري.

^٩ روي الحديث بدون قوله: «المولى من عبده» في صحيح البخاري، الفرائض ٢٦؛ وصحيح مسلم، الفرائض ١؛ والسنن الكبرى للنسائي، ٨٣/٤؛ والمستدرک للحاكم، ٣٨٣/٤. وفي السنن الكبرى للبيهقي، (٦/٢١٨) عن جابر رضي الله عنه مرفوعا بلفظ: «لا يرث المسلم النصراني إلا أن يكون عبده أو أمته». ونقل البيهقي عن الدارقطني أن المحفوظ في هذا الحديث الوقف. وقد روي عن علي وجابر رضي الله عنهما موقوفا. انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ٦/٢٨٤.

^{١٠} جميع النسخ: ملك.

فعلى ذلك الأول، سمي الله عز وجل ذلك ميراثا له وإن كانوا هم عبيده وما في^١ أيديهم ملكا^٢ له. والله أعلم.

{قال الشيخ رحمه الله:} وقوله^٣ تعالى: والله ميراث السماوات والأرض، وكانت له لا بحق الميراث لوجهين. أحدهما على الإخبار عن ذهاب أهلها وبقائه عز وجل دائما، إذ ذلك وصف المواريث أن تكون^٤ لمن له البقاء بعد فناء من تقدم. والله عز وجل هو الباقي بعد فناء الكل. مع ما يجوز القول بما هو له في الحقيقة من قبله بالميراث؛ من حيث ملك غيره الانتفاع بذلك. وعلى ذلك المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر إلا المولى من عبده»؛ وليس ذلك في الحقيقة / ميراثا^٥، إذ كان له في حال [١١٥] حياته، ولكن كان [للعبد] ولاية الانتفاع به فزالت^٦. وعلى مثل هذا وراثته المسلمين الجنة، لا على انتقال من غيرهم إليهم ولكن على بقائهم فيها وحصول أمرها لهم، أو على وراثته ما لو كان من لم يؤمن [قد] آمن، وما ادّعوا أنها لهم بقولهم: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى^٧، فصار ميراثا لغيرهم ما ادّعوا أنها لهم. والله أعلم.

والثاني أن يعلم كل بالموت حقيقتها أنها له، فأضيفت إليه بالميراث عنهم. كما قال الله تعالى: وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا^٨، وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ^٩، والمرجع^{١٠} ونحو ذلك، من غير غيبة [لأحد] عنه^{١١}، ولكن مما يعلم كل إذ ذاك ذلك، وكذلك قوله عز وجل: وَالْأَمْرُ يُؤْتَىٰ مَن لَّيْلَهُ^{١٢} وهو في الحقيقة في كل يوم له. ولا قوة إلا بالله.

^١ ع: وإن كان.

^٢ ع م + يده.

^٣ جميع النسخ: ملك.

^٤ ك - وقوله.

^٥ ن ع م: أن يكون.

^٦ جميع النسخ: ميراث.

^٧ جميع النسخ: فرال.

^٨ ﴿وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين﴾ (سورة البقرة، ١١١/٢).

^٩ ﴿وبرزوا لله جميعا فقال الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعا فهل أنتم مغنون عنا من عذاب الله من شيء قالوا لو هدانا الله هدىناكم سواء علينا أجزغنا أم صبرنا ما لنا من محيص﴾ (سورة إبراهيم، ٢١/١٤).

^{١٠} سورة المائدة، ١٨/٥.

^{١١} يشير إلى قوله تعالى: ﴿إليه مرجعكم جميعا﴾ (سورة يونس، ٤/١٠).

^{١٢} ن - عنه.

^{١٣} ﴿يوم لا يملك نفس لنفس شيئا والأمر يومئذ لله﴾ (سورة الانفطار، ١٩/٨٢).

وفي الذكر والإخبار أنها له ميراثٌ تحريضٌ على الإنفاق والتزود؛ إذ هي في الحقيقة لغير أهلها، وإنما لهم ما ينفقون و[ما] يتزودون، دون ما يمسكون. وفيه منع [عن] الإمساك، وذلك كقوله^١ تعالى: وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ،^٢ الآية. والله بما تعملون خبير، وعيد منه عز وجل إياهم.

﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [١٨١]

وقوله عز وجل: لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء، قيل لما نزلت: مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا،^٤ الآية، قالت اليهود: ربكم^٥ يستقرض منكم ونحن أغنياء. وليس في الآية بيان أن ذلك القول إنما قاله اليهود أو غيرهم من الكفرة، ولكن فيه أنهم قالوا ذلك. فلا ندري من قال ذلك، ولا يجوز أن يشار إلى أحد بعينه إلا ببيان.

ثم يحتمل ذلك القول منهم وجوها. يحتمل أن يكون قال ذلك أوائلهم، على ما قيل^٦ في قتل الأنبياء عليهم السلام، وهؤلاء لم يقتلوا ولكن إنما قتلهم أوائلهم، أضيف ذلك إليهم رضا منهم بصنيعهم.^٧ فعلى ذلك القول الذي قالوا يحتمل ما ذكرنا. ويحتمل أن يكون هؤلاء قالوا ذلك بحضرة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبمشهدهم، أو قالوا ذلك في سر.

فإن قال ذلك أوائلهم فإنه يحتمل وجهين. يحتمل أن يكون الله تعالى أعلم ذلك رسوله تصبيرا منه^٨ إياه وتسكيننا ليصير على أذى الكفار، حيث قالوا في الله ما قالوا، فكيف فيه؟ والله أعلم. ويحتمل أن يكون أعلم^٩ ذلك ليكون آية من آيات رسالته.

^١ ن: بغير.

^٢ ن م: لقوله.

^٣ سورة الحديد، ١٠/٥٧.

^٤ ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيَضَاعِقَهُ لَهُ أضعافا كثيرة والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون﴾ (سورة البقرة، ٢/٢٤٥).

^٥ م: وربكم.

^٦ ك ع م: قال.

^٧ ع: صنعهم.

^٨ ن ع م - منه.

^٩ ع م - ويحتمل أن يكون أعلم.

وإن كانوا قالوا ذلك بحضرة أصحابه صلى الله عليه وسلم ففيه أيضا وجهان. أحدهما [على] ما ذكرنا من التسكين والتصبير على أذاهم. والثاني ليعلموا أن جميع ما يقولون محفوظ عليهم، ليس بغائب عنه ولا غافل،^١ كقوله عز وجل: وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ^٢ الْآيَةِ. لكن يؤخر ذلك إلى وقت.

وإن كانوا قالوا ذلك سرا، ففيه أيضا وجهان. أحدهما ما ذكرنا أن يكون آية من آيات رسالته^٣ ليعلموا أنه إنما علم ذلك بالله، على علم منهم أنه لم يكن فيما بينهم من يُنهي الخير إليه. والثاني خرج على التعزية له^٤ والتصبير على أذاهم.

ثم معنى قوله تعالى أقرضوا الله قرضا حسنا،^٥ و[قوله]: [مَنْ ذَا الَّذِي يُقرضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا،^٦ يحتمل وجوها. ^٧ أحدهما لئلا يمتوا على الفقراء بما يتصدقون عليهم إذ يعلمون أنه [عز وجل] ليس بفقير ولا محتاج^٨ فيستقرض لفقره ولحاجته. وكل من أقرض آخر [في الشاهد] لا حاجة له في ذلك القرض ولا فقر، ولكن ليكون ماله عنده محفوظا في الشاهد، فإنه لا يَمَنُّ المقرض عليه، بل تكون المنة للذي عنده القرض على المقرض، حيث يحفظ ماله في السَّفَاتِحِ.^٩ فعلى ذلك المال الذي يقرضون ويتصدقون على الفقراء، يكون محفوظا عند الله ليوم حاجتهم إليه، فلا منة تكون^{١٠} على الفقير. والله أعلم.

والثاني [هذا] إنباء عن جوده وكرمه، لأن العبد وما في يده له، فلو أراد أن يأخذ جميع ما في يده لكان له ذلك، ثم يطلب منه ببدل يضاعف على ذلك. والثالث أن المولى في الشاهد إذا طلب من عبده^{١١} القرض يكون في ذلك شرف للعبد وعظم.

^١ ك: ن: ليس بغائب عنه ولا غافل عنه؛ ع: م: ليس بغائب (ع: هـ): غائب؛ ولا غافل عنه؛ والتصحيح من الشرح، ورقة ١٣٨ ط.
^٢ ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ (سورة إبراهيم، ٤٢/١٤).
^٣ ع: م: النبوة.
^٤ م - له.
^٥ ﴿إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ (سورة الحديد، ١٨/٥٧).
^٦ سورة البقرة، ٢٤٥/٢.
^٧ جميع النسخ: وجهين.
^٨ ع + إلى غيرهم.
^٩ جمع الشَّفَاتِحِ. وهو أن يعطي مالا لآخر، وللآخر مال في بلد المعطي، بصيغة اسم الفاعل، فيؤقيه إياه ثم، أي هناك، فيستفيد أمن الطريق (القاموس المحيط، «سَفَاتِحَة»).
^{١٠} ن: ع: يكون.
^{١١} ع: منه.

فعلى ذلك الله سبحانه وتعالى إذا طلب من عبده القرض على علم منه^١ أنه غني بذاته لا يجب أن يخل عليه، إذ في ذلك شرفه وعظمه. **وانه أعلم.**

وقوله عز وجل: **لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير. قال أهل التفسير:** قالت [ذلك] اليهود. وذلك تنبيه لصنيعهم^٢ وشدة سفههم حتى زعموا أن يد الله مغلولة.^٣ لكن ليس في الآية بيان القائلين، ولا في النسبة إلى أحد نفع سوى خوف الكذب لو لم يكن ذلك منه، لكنهم قالوه. والأغلب على مثله أن يكونوا قالوه سرا يكون في إظهاره آية الرسالة. أو كانت الأوائل يقولونه،^٤ فيكون في ذلك ذلك، إذ لا يحتمل أن يصير لمثله يقال بحضرة الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين إلا أن يكون في وقت أمروا بالكف [عنهم]، فيكون في ذلك بيان قدر طاعتهم لله، مع عظم^٥ ما سمعوا من القول.

وجملة ذلك^٦ أن في ذكر ذلك دعاءً إلى الصبر على أذاهم وسوء قولهم؛ إذ هم مع تقليبهم في نعم الله تعالى وعلمهم بأنهم لم ينالوا خيرا إلا بالله تعالى اجترعوا^٧ عليه بمثل هذا القول وبلغ عتوهم هذا، والله جل ثناؤه مع قدرته وسلطانه يَحْكُمُ^٨ عنهم ليوم وعدهم فيه الجزاء. فمن ليس منه إليهم نعمة ولا تقدم عليهم منه كبير^٩ مئة أحق بالصبر لأذاهم والإعراض^{١٠} عن مكافأتهم. وعلى ذلك قوله تعالى: **قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ،**^{١١} الآية، **وقول^{١٢} الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم: فَاغْفُ عَنَّهُمْ / وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ.**^{١٤}

[١١٥]

^١ جميع النسخ + في.

^٢ ك: بصنيعهم؛ ن: على صنيعهم.

^٣ يشير إلى قوله تعالى: ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة﴾ (سورة المائدة، ٦٤/٦).

^٤ ك ع م: إن كانت الأوائل يقولون في ذلك ذلك؛ ن: إن كانت الأوائل يقولون فيكون في ذلك.

^٥ م: أن.

^٦ ك: عظيم.

^٧ ع - ذلك.

^٨ ك: اجترأوا؛ ن ع م: اجترأ.

^٩ ك: يحكم.

^{١٠} ك: كثير.

^{١١} ن ع: وإعراض.

^{١٢} ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (سورة الحائية، ٤٥/١٤).

^{١٣} ع: وقال.

^{١٤} ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خِائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاغْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (سورة المائدة، ١٣/٥).

وقوله عز وجل: سنكتب ما قالوا، قيل: سنحزبهم جزاء ما قالوا، وقيل: سنحفظ ما قالوا
وسئبت وسئزم،^١ كقوله عز وجل: وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَةَ فِي عُنُقِهِ.^٢ والله أعلم.
وقوله عز وجل: وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ، قد ذكرنا هذا فيما تقدم أنه يحتمل أن قتل
أوائلهم فأضيف إليهم لرضاهم بفعلهم،^٣ كقوله عز وجل: مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ
فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا،^٤ لرضاه بقتله.

فإن قيل: ما الحكمة في قوله: وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ، والأنبياء صلوات الله عليهم
وسلامه لا يرتكبون ما يجب به قتلهم، كقوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ،^٥
الآية، أطلق القول فيه من غير ذكر اكتساب شيء يستوجب به ذلك، وشَرَطَ في المؤمنين اكتساب
ما يستوجبون به،^٦ كقوله تعالى: وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا،^٧ الآية.
فكيف ذكر هاهنا القتل^٨ بغير حق، وهم لا يكتسبون^٩ ما يستوجبون^{١٠} به القتل؟

قيل:^{١١} يحتمل قوله بغير حق، أي بغير حاجة، لأنهم كانوا يقتلون بلا منفعة تكون
لهم في قتلهم، على ما قيل: إنهم كانوا يقتلون^{١٢} كذا كذا نبياً ثم يهيج لهم سوء^{١٣} النَّقْرِ.^{١٤}

^١ جميع النسخ: وسألزم.

^٢ ﴿وكل إنسان أئزمناه طائرته في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا﴾ (سورة الإسراء، ١٧/١٣).

^٣ م - كقوله عز وجل وكل إنسان أئزمناه طائرته في عنقه والله أعلم وقوله عز وجل وقتلهم الأنبياء بغير حق قد ذكرنا
هذا فيما تقدم أنه يحتمل أن قتل أوائلهم فأضيف إليهم لرضاهم بفعلهم.

^٤ سورة المائدة، ٣٢/٥.

^٥ ﴿إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهينا﴾ (سورة الأحزاب، ٣٣/٥٧).

^٦ م - به.

^٧ ﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً﴾ (سورة الأحزاب، ٣٣/٥٨).

^٨ م ع - القتل.

^٩ ك: لا يستوجبون؛ ك (ه): لا يكتسبون.

^{١٠} ك - ما يستوجبون.

^{١١} ن: فيه.

^{١٢} ع - يقتلون.

^{١٣} جميع النسخ: سوق.

^{١٤} ك ن: البقر؛ ع م - النقْر. والنَّقْر: الفقر والحاجة (لسان العرب، «نقر»). وعبارة السمرقندي هكذا: «يحتمل

قوله: ﴿بغير حق﴾ أي بغير حاجة، لأنهم كانوا يقتلون الأنبياء بلا منفعة لهم في قتلهم، لأن للكفرة شوكة وقوة
ولم يكونوا تحت تصرف الأنبياء وقهرهم، على ما قيل: إنهم كانوا يقتلون كذا وكذا نبياً ثم يقول [لعله يهيج] لهم
سوء النقْرِ. فإذا كان كذلك فصار معنى قوله ﴿بغير حق﴾ أي بغير حاجة. وهذا مستعمل في الكلام، قال الله تعالى
في قصة لوط خيراً عن لوط وقومه... (شرح التأويلات، نسخة مدنية، ورقة ٥٨ و١).

فإذا كان كذلك يحتمل قوله: بغير حق، أي بغير حاجة، كقول لوط عليه السلام: هؤلاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ، فقالوا: مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ،^١ أي من حاجة. والله أعلم.

ويحتمل قوله عز وجل: وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ، أي قصدوا قصد قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكأنَّ قد قتلوه، أو قتلوا أصحابه رضي الله عنهم فأضيف إليهم^٢. والله أعلم. وقوله عز وجل: ونقول ذوقوا عذاب الحريق، أي المحرق، وقد ذكرنا هذا^٤.

﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [١٨٢]

وقوله عز وجل: ذلك بما قدمت أيديكم، ذكر الأيدي لما بالأيدي يُقدَّم، وإن لم يكن هذا مقدما باليد في الحقيقة، وكذلك قوله: فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ،^٥ لما باليد يُكسب. والله أعلم.

﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عٰهَدَ إِلَيْنَا آلا نُؤْمِنُ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [١٨٣]

وقوله عز وجل: الذين قالوا إن الله عهد إلينا ألا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقربان، قيل: إنهم لما دُعوا إلى الإسلام - يعني اليهود - قالوا: إن الله عهد إلينا ألا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقربان تأكله النار، وكان ذلك آية في بني إسرائيل، فسأل اليهود من نبينا محمد^٦ صلى الله عليه وسلم ذلك.^٨ وقيل كان من قبلنا في الأمم الخالية ذلك، فسألوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك. ولكن^٩ لم يكن القربان من آيات النبوة والرسالة، إن كان فهو من آيات التقوى، كقوله عز وجل: وَاثُلْ عَلَيْهِمُ نِبَأَ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلمَ يَتَّخِذِ مِنَ الْأَخْرِ قَالًا لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَّخِذُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ.^{١٠} كان القربان من آيات التقوى،

^١ ﴿قال يا قوم هؤلاء بناتي هن أطهر لكم فاتقوا الله ولا تخزون في ضيفي أليس منكم رجل رشيد. قالوا لقد علمت ما لنا في بناتك من حق وإنك لتعلم ما تريد﴾ (سورة هود، ٧٨-٧٩).

^٢ ن: وقتلوا.

^٣ ك ن ع: إليه.

^٤ انظر عند تأويل قوله تعالى في هذه السورة، ١٠٦/٣.

^٥ ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾ (سورة الشورى، ٣٠/٤٢).

^٦ ن: يكسب؛ م: يكب.

^٧ ك: من محمد ذلك.

^٨ ك - ذلك.

^٩ ك + لما.

^{١٠} سورة المائدة، ٢٧/٥.

ألا ترى أنه قال: يا محمد قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتهم، يعني القربان، فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين أن الله عهد إلينا ألا تؤمن لرسل إلا بكذا.^١ أي إن كان ذلك من آيات النبوة لم قتلتم الأنبياء الذين أتوا به؟ أو لم قتل أوائلكم الأنبياء إذا أتوا بالقربان إن كنتم صادقين أنه^٢ من آيات النبوة، أو إن كنتم صادقين أنه عهد إليكم أن لا تؤمنوا به حتى يأتي بقربان. والله أعلم.

وفي قوله عز وجل أيضا:^٤ قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتهم فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين، [وجه آخر] فهو - والله أعلم - أن أوائلهم ادعوا الذي ذكروا من العهد، وهم تبعوا أولئك. فعزفهم صنع من يدعون^٦ [أن] بهم احتجوا ليكون لهم فيه آية: إما يكذبهم^٧ بما احتجوا بوصية المتقدمين في ذلك فبطل عذرهم؛ إذ هم قتلوهم، فلا يجوز تصديقهم على العهد الذي ادعوا وذلك صنيعهم؛ أو يقر^٨ أنهم أخرجوا بالعهد من غير أن كان^٩ كذبا وباطلا، فبطل حججهم [أيضا].^{١٠} على أن في الآية: إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ،^{١١} جعل^{١٢} ذلك آية التقى لا آية النبوة.

والأصل فيه أنا لما عرفنا آيات الرسل عليهم الصلاة والسلام لا يذكر فيها القربان، ثبت أن هذا الذي ادعوا ليس هو بعهد جاء به الرسل عليهم الصلاة والسلام، ولكنه حيل السفهاء بتلقين الشياطين ووحيمهم؛ لذلك لم يجب الذي ذكروا. والله أعلم.

^١ ك - إلا بكذا؛ ك + حتى يأتينا بقربان تأكله النار.

^٢ ع: آية.

^٣ ع - آيات.

^٤ ك ن: أيضا عز وجل.

^٥ جميع النسخ + ادعوا.

^٦ ك: بدعويهم؛ ن ع م: يدعوا.

^٧ جميع النسخ: إما تكذيبهم.

^٨ جميع النسخ: أو يقرؤا.

^٩ ع - كان.

^{١٠} أي يبطل ادعائهم بأن محمدا صلى الله عليه وسلم ليس بنبي، لأنه أخرج مما كان من العهد في الأزمنة القديمة، وذلك إخبار من الغيب وآية للنبوة.

^{١١} ﴿وَاتل عليهم نبأ ابني آدَمَ بالحق إذ قَرَّبَا قُرْبَانَا فَتَقَبَّلَ مِن أَحدهمَا ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلنك قال إنما يتقبل الله من المتقين﴾ (سورة المائدة، ٢٧/٥).

^{١٢} جميع النسخ: فجعل.

﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ [١٨٤]

وقوله عز وجل: **فَإِنْ كَذَّبُوكَ يَا مُحَمَّدُ فِي الْقَوْلِ وَمَا جِئْتَ مِنْ آيَاتِ تَدَلٍّ وَتَوْضُحٍ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنْتَ صَادِقٌ فِي قَوْلِكَ**، فقد كذب رسل من قبلك جاءوا بالبينات، يُعَزِّي نبيه صلى الله عليه وسلم ويصِّره، ليصبر على أذاهم وتكذيبهم إياه، كما صبر أولئك على أذاهم وتكذيبهم،^١ كقوله عز وجل: **فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرَّسُولِ**،^٢ الآية.

وفي قوله تعالى أيضا: **فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ**، وجوها. أحدها أن يصِّره على ذلك بما له فيه إخوان^٣ صبروا على عظم ذلك عليهم، وذلك [كما] في قوله عز وجل: **فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرَّسُولِ**.^٤

والثاني على رفع العذر عنه في ترك الإبلاغ، إن ذلك لم يمنع من تقدمه.

والثالث على الإنباء أنهم أصحاب تقليد في التكذيب، لا أن يكذبوا^٥ عن محنة^٦ وظهور.^٧ فذلك أقل للتأذي به ولتوهم الارتياب في الإنباء؛ [و] ليستقين من حضره وصدقه أن ذلك منهم [جري]^٨ على الاعتياد والتقليد دون المحنة والظهور. **وَاللَّهُ أَعْلَمُ**.

وقوله عز وجل: **بِالْبَيِّنَاتِ**، قد ذكرناها فيما تقدم في غير موضع.^٩ وقوله: **وَالزُّبُرِ**، قيل: أحاديث الأنبياء عليهم السلام من قبلهم بالنبوءة^{١٠} على ما يكون. وقيل: الزبر هي الكتب، أي جاءوا بالبينات والزبر يعني الكتب. **وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ**، قيل: الزبر والكتاب واحد. وقيل: **الكتاب**^{١١} هو الذي فيه الحلال والحرام والأحكام المكتوبة عليهم، والمنير هو الذي أنار قلب كل من تمسك بالهدى، كما قيل في الفرقان: إنه يفصل ويفرق بين الحق والباطل. **وَاللَّهُ أَعْلَمُ**.

^١ م - إياه كما صبر أولئك على أذاهم وتكذيبهم.

^٢ ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرَّسُولِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ﴾ (سورة الأحقاف، ٣٥/٤٦).

^٣ م: أحران.

^٤ سورة الأحقاف، ٣٥/٤٦.

^٥ جميع النسخ: يكذبون.

^٦ م: من محنة.

^٧ أي ليس تكذيبهم بسبب المحنة وظهور آراء خاصة لهم وإن كانت باطلة.

^٨ والزيادة مستفاد من الشرح، ورقة ١٣٩ و.

^٩ انظر عند تأويل قوله تعالى من سورة آل عمران، ٩٧/٣، ١٠٥.

^{١٠} جميع النسخ: بالنبوءة.

^{١١} جميع النسخ + المنير.

وتسمى^١ كتب الله^٢ كلها فرقانا / ومنيرا، بما تُفرق^٣ بين الحق والباطل، وتبين^٤ السبيلين جميعا. [١١٦د] والله أعلم.

﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [١٨٥]

وقوله عز وجل: كل نفس ذائقة الموت، فيه دلالات. (١) أحدها دليل إثبات الرسالة، لأنه ليس في العقل أن لا تبقى هذه الأنفس أبدا ولا تدوم، ولا [توجد] فيها آثار فنائها وموتها.^٥ ثم وجود العلم من كل منهم بالموت والتسليم له والإقرار منهم أن كل نفس تموت يدل [على] أنهم إنما عرفوا ذلك وأيقنوا به من خير السماء بالوحي. والله أعلم.

(٢) ثم إن كل حي يتلذذ بحياته وحُبب ذلك إليه، ويتكره الموت^٦ ويغضه.^٧ دل أن هذا العالم لم يكن بالطباع ولكن كان بغيره؛ لما يتلذذ^٨ طبع كل منهم بالحياة ويتكره بالموت ويغضه،^٩ إذ لو كان به لكان يختار ما يتلذذ به ويدفع ما يتكره به. فدل^{١٠} أن غيرا فعل ذلك وخلق، لما ذكر: **خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ**،^{١١} الآية.^{١٢} وفي ذلك بطلان قول أصحاب الطبايع.^{١٣} وأيضا إن كل نفس يجتمع فيها الطبايع المختلفة المتضادة التي من طبعها التنافر،

^١ ن ع م: ويسمى.

^٢ م - الله.

^٣ جميع النسخ: يفرق.

^٤ ع م: وبين.

^٥ ع م - وموتها. «لأنه ليس في العقل ما ينفي بقاء هذه الأنفس أبدا، ولا ما فيه يوجب فناءها وعدمها وتعقب موتها؛ ووجود الموت في حق البعض لا يوجب الوجود في الباقيين» (شرح التأويلات، ورقة ١٣٩ ظ).

^٦ ع م - الموت.

^٧ م: ويقبضه.

^٨ ع م + به.

^٩ ك: ويتنغض به؛ ن ع: ويتبغض.

^{١٠} ع: ودل.

^{١١} ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ (سورة الملك، ٢/٦٧).

^{١٢} ن - الآية.

^{١٣} فهم الطبيعيون، ويسمون أيضا بالطبايعيين أو الطبايعية. فهم قوم قالوا بأن أصل الوجود مبني على الطبايع الأربع، فهي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة. فقد ذهبوا إلى أن العالم مركب منها، فهي قديمة في نظرهم، كما أن الأفلاك والكواكب قديمة أيضا. كتاب التوحيد للماتريدي، ١٤٠؛ والتبصير في الدين للإسفرائيني، ١٥٠؛ والمثلل والنحل للشهرستاني، ٣٥٩-٣٦٣.

لم يجوز أن تكون^١ بنفسها^٢ تجتمع^٣، دل أن له جامعا^٤، وأيضا إن العالم لو كان بنفسه وطبعه لاختار كل لنفسه أحوالا^٥ أحسن الأحوال^٦ وألذها، فيبطل به الشرور والقبائح؛ فدل وجود ذلك على كونه بغيره.

(٣) ثم فيه أن ذلك الغير الذي كان به العالم واحد لا عدد^٧، إذ لو كان بعدد لم يحتمل وجود العالم على الطبائع المختلفة والمهم المتفرقة، ما^٨ جمع هذا فزق الآخر، وما أثبت هذا نفى الآخر، وفي ذلك^٩ فساد الربوبية. فدل وجوده على ما ذكرنا أنه واحد لا عدد، فاستق تديره ونفذ^{١١} أمره. مع ما كان الأمر المعتاد بين الملوك في الشاهد أن من فعل هذا نقضه^{١١} الآخر، وما رام هذا إيجادا يريد الآخر إعدامه، وما أبقى هذا أراد الآخر^{١٢} إفناءه^{١٢}، وفي ذلك تناقض وتناف. فدل الوجود على أن الذي به كان واحد لا عدد. ثم لا^{١٤} يحتمل على الاصطلاح بينهم^{١٥}، لأنه يدل على العجز والجهل؛^{١٦} إذ^{١٧} العجز والجهل هو الذي حملهم على الاصطلاح، والعاجز والجاهل لا يصلح أن يكون إلها وربا. وبالله التوفيق.

(٤) ثم الدلالة على حكمته وعلمه؛ إذ^{١٨} لم يعاين شيء ولا يشاهد إلا وفيه حكمة عجيبة ودلالة بديعة مما يعجز الحكماء عن إدراك ماهيته وكيفية خروجه على ما خرج.

^١ ن ع: أن يكون.

^٢ جميع النسخ: بنفسه.

^٣ جميع النسخ: يجتمع.

^٤ جميع النسخ: جامع.

^٥ م: أموالا.

^٦ م: الأموال.

^٧ ك: عدة.

^٨ جميع النسخ: لما.

^٩ ع م + هنا.

^{١٠} ن: وتقدير.

^{١١} جميع النسخ: نقض.

^{١٢} م: الآخرة.

^{١٣} ع: إعدامه.

^{١٤} ع م - لا.

^{١٥} ك ع: منهم.

^{١٦} ك: على الجهل والعجز.

^{١٧} ع م: ان.

^{١٨} ن ع: ما.

وعلم كل أحد منهم بقصور^١ علمه - على ما عنده من الحكمة والعلم - عن إدراك كنه ذلك فيما ذكرنا. وفي خروج^٢ الفعل متقنا محكما دلالة حكمة مبدعه وخالقه. **وبأنه التوفيق.**

٥) ثم الدلالة أنه لم يخلق الخلق للفناء خاصة، ولكن تخلق للعواقب: يُؤمل^٣ ويرجى ويخاف ويحذر. وخروج^٤ فعل كل أحد في الشاهد عن الحكمة^٥ إذا بُني للفناء والنقض [مسلم]. فإذا كانت الحكمة التي هي جزء [من فعل الحكماء] تخرج^٦ عن الحكمة - إذا كان ذلك للفناء والهلاك خاصة - فخرج^٧ الكل^٨ عن ذلك^٩ أخرى وأولى أن يكون سفها، لا حكمة. **وأنه الموفق.**

{ قال [الشيخ^{١٠}]: } دلت طمأنينة القلوب بموت كل نفس [على] ترك^{١١} حكماء البشر الاحتيال في دفعه. على [رغم] ما ليس في الجوهر دليله ولا في العقل امتناعه،^{١٢} [فظهر] أنه عُرف ذلك بمن له التدبير فيها بالوحي إليهم.^{١٣} وفي ذلك إيجاب القول بالرسول.^{١٤}

ثم دل قهر جميع الحكماء به^{١٥} - على حب الحياة إليهم وبغض الموت عندهم - على خروج جميع الأحياء عن تدبيرهم. وفي خروجهم [دليل] خروج الأموات، إذ هم تحت تدبير الأحياء. ثم في طمأنينة^{١٦} كل قلب على الموت دلالة التدبير للواحد؛ إذ لو كان لأكثر لجاز^{١٧} التمانع

١ ع م: بتصور.

٢ جميع النسخ: وخروج؛ ك ه: وفي خروج.

٣ ك ن ع: يتأمل؛ م: يأمل.

٤ ك ن: خروج.

٥ جميع النسخ: من الحكمة.

٦ ن ع م: يخرج؛ جميع النسخ + فعله.

٧ جميع النسخ: وخروج.

٨ ع م: كل.

٩ ك ن م + لذلك.

١٠ والزيادة من الشرح، ورقة ١٣٩ ظ.

١١ جميع النسخ: وترك.

١٢ أي لا يوجد في جوهر الإنسان وبنية دليل وجوب الموت، ولا يوجد أيضا في العقل امتناع عدم الموت.

١٣ ع م: إليه.

١٤ ع م: بالرسول.

١٥ أي دل كون جميع الحكماء مغلوبا ومقهورا بسبب وقوع الموت.

١٦ م: ثم طمأنينة.

١٧ جميع النسخ: ليحوز.

وإبطال الوارد من الوحي، وفي ذلك ارتياب. مع ما كانت كل نفس تحت أمورٍ تقهرها^١ وتُحوجها^٢ إلى أمورٍ تعلم أن مدبرها هيأها على ذلك وطَبَعَهَا، وأنه العليم بما به صلاحها وقوامها، وإليه حاجتها، وعلى ذلك جَبَلَهَا؛ ليظهر عظم^٣ حكمته وتعاليه عن الشرك في التدبير أو المعونة في التقدير.

ثم لا يحتمل نشوء مثله على ما جرى عليه من حكمة في موت كل أنه كان للموت أنثى لا غير [ه]، إذ تدبير فعلٍ واحد للفناء خاصة من حكماء البشر يخرج عن معنى الحكمة ويدل على قصور صاحب ذلك وسفهه. فجملة العالم - الذي كانت حكمة الحكماء جزءاً^٤ منها وعقل العقلاء بعضاً منها - أحمق وأولى، فثبت أنها أنشئت: لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ^٥، و أَلْيَوْمَ تُجْرَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ^٦، وذلك قوله تعالى: كل نفس ذائقة الموت، الآية.

وقوله عز وجل: وإنما تُؤَفَّقُونَ أجوركم يوم القيامة، لما ذكرنا أنهم لها خلقوا، يعني^٧ الآخرة للجزاء والثواب.

وقوله عز وجل: فمن زحزح عن النار، قيل: بعد، ونجى عنها. وأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ، قيل: فاز نجحاً، وقيل: سعد، وقيل: الفائز السابق، وقيل: فاز غَيم. وأصل الفوز النجاة، أي نجح مما يخاف ويحذر ويظفر بما يأمل^٨.

وقوله عز وجل: وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور، حياة الدنيا^٩ غرور، كقوله عز وجل: [اعْلَمُوا] أَنَّهَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوٌّ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ^{١٠}،

^١ ع م: يقهرها.

^٢ ن ع م: ويجوحها.

^٣ ك: عظيم.

^٤ جميع النسخ: جزء.

^٥ جميع النسخ: بعض.

^٦ ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (سورة المطففين، ٨٣/٤-٦).

^٧ سورة المؤمن، ٤٠/١٧.

^٨ ن ع م: أعني.

^٩ جميع النسخ: يتأمل.

^{١٠} ن: قوله.

^{١١} ك + للدينا.

^{١٢} سورة الحديد، ٥٧/٢٠.

حياة الدنيا لعب ولهو وغرور، والآخرة ليست بلعب ولا لهو ولا غرور. وأصل الغرور هو أن يترأى الشيء في ظاهره حسنا مموهاً^٢ يعتر بها كل ناظر إليها ظاهراً، فإذا نظر في باطنها وجدها قاتلة مهلكة. نعوذ بالله من الاغترار بها. وقيل: الحياة الدنيا على ما عند أولئك الكفرة لعب / ولهو، وعند المؤمنين حكمة.

[١١٦ط]

﴿لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ آوَتْوَا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [١٨٦]

وقوله عز وجل: لتبلون في أموالكم وأنفسكم، يحتمل الابتلاء في الأموال والأنفس أن يُبْلُوا بالنقصان فيها، كقوله عز وجل: وَلَتَبْلُؤَنَّكُمْ بَشِيءٌ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ^٤ الآية. ويحتمل أن يُبْلُوا بما جعل فيها من العبادات، من نحو الزكاة في الأموال والصدقات والحقوق التي جعل فيها. وفي الأنفس من العبادات^٥ من [نحو] الصلاة والجهاد والحج وغيرها من العبادات. والله أعلم.

وقوله: ولتسمعن من الذين آوتوا الكتاب، يعني الذين لهم علم بالكتاب، ومن غيرهم، أذى كثيراً، أي تسمعون أنتم من هؤلاء أذى كثيراً على ما سمع إخوانك الذين كانوا من قبلك من أقوامهم أذى كثيراً^٦، كقوله عز وجل: فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ^٧.

وقوله عز وجل: وإن تصبروا على أذاهم وتتقوا مكافأتهم، على ما صبر أولئك واتقوا مكافأتهم، فإن ذلك من عزم الأمور، قيل: من خير الأمور، هذا يحتمل.

وقيل: ولتسمعن من الذين أتوا الكتاب، من قولهم عزيز ابن الله والمسيح ابن الله^٨، ومن الذين أشركوا، يعني العرب، أذى كثيراً، نضب الحروب فيما بينهم والقتال والسب^٩ وغير ذلك.

١ ع: وحية.

٢ ك ن ع + للدينيا.

٣ م: مموها.

٤ ﴿وَلَتَبْلُؤَنَّكُمْ بَشِيءٌ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ (سورة البقرة، ١٥٥/٢).

٥ ك - من نحو الزكاة في الأموال والأنفس والصدقات والحقوق التي جعل فيها وفي الأنفس من العبادات.

٦ ك - أي تسمعون أنتم من هؤلاء أذى كثيراً على ما سمع إخوانك الذين كانوا من قبلك من أقوامهم أذى كثيراً.

٧ سورة آل عمران، ١٨٤/٣.

٨ يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزْرُ بْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ بْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ

قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلِ قَاتِلِهِمْ اللَّهُ أَلَيْسَ يُؤْفَكُونَ﴾ (سورة التوبة، ٣٠/٩).

٩ ع م: والسيف.

وإن تصبروا على ذلك والطاعة له^١ وتتقوا معاصي الرب، فإن ذلك من عزم الأمور، يعني من حزم الأمور.

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَسُبِّئِنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَزُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَسَّ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [١٨٧]

وقوله عز وجل: وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب، أي الذين أوتوا العلم بالكتاب. وإذ أخذ الميثاق لبيئوا، أي بينوا للناس ما في الكتاب من الأمر والنهي، وما يحل وما يحرم، وغير ذلك من الأحكام ولا يكتُموا^٢ ذلك. ويحتمل أن أخذَ عليهم الميثاق أن يبيئوا للناس بعث محمد صلى الله عليه وسلم وصفته، ولا تكتُموه بالتحريف وترك^٣ البيان. وقوله عز وجل: فنبذوه وراء ظهورهم، أي لم يعملوا^٤ بما فيه ولا بينوا للناس، فهو كالمنبوذ وراء ظهورهم. واشتروا به ثمنًا قليلًا، الآية قد ذكرنا معناها في غير موضع.^٥ وعن علي رضي الله عنه، قال: ما أخذ الله ميثاقًا على أهل الجهل بطلب العلم حتى أخذ ميثاقًا من أهل العلم ببيان العلم،^٦ لأن العلم كان قبل الجهل.

﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُجْحَدُونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [١٨٨]

وقوله عز وجل: لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا، قيل: بما غيروا من نعت محمد عليه أفضل الصلوات وصفته في كتابهم وكتُموه، وتبديلهم^٧ الكتاب وإعجاب الناس ذلك وحمديهم على ذلك. وقيل: إن اليهود دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: نحن نعرفك ونصدقك، وليس ذلك في قلوبهم. فلما خرجوا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم المسلمون: ما صنعتم؟ فقالوا:^٨ عرفناه وصدقناه. فقال^٩ المسلمون: أحسنتم بارك الله فيكم،

^١ ع م - له.

^٢ ن ع م: ولا تكتُموا.

^٣ ك: وبترك.

^٤ ك م: لم يعملوا.

^٥ انظر عند تأويل قوله تعالى من سورة البقرة، ١٢/٢، ١٦؛ وسورة آل عمران، ٧٧/٣.

^٦ ع م - بيان العلم. زاد المسير لابن الجوزي، ١/٥٢١؛ وتفسير الألويسي، ٤/١٥٠.

^٧ جميع النسخ + وتبديلهم.

^٨ جميع النسخ: فيقولون.

^٩ جميع النسخ: فيقول.

فحمدهم^١ المسلمون على ما أظهروا من الإيمان، وهم يحبون أن يُحمدوا على ذلك. فذلك تأويل قوله^٢: **ويحبون أن يحمَدوا بما لم يفعلوا**. وقيل: إنهم قالوا: نحن أهل الكتاب الأول والعلم، وأهل الصلاة والزكاة، ولم يكونوا كذلك، وأحبوا أن يحمَدوا على ذلك. والله أعلم بالقصة.

وفي قوله أيضا: لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمَدوا بما لم يفعلوا، الآية^٣ دليل ما ذم الله [به] عباده وأوعدهم عليه أليم عقابه فيما أحبوا الحمد على ما لم يفعلوا. تعالى الرب عن قول المعتزلة في قولهم: ليس لله في الإيمان تدبير سوى الأمر ولا صنع؛ وقد أحب أن يُحمد عليه بقوله عز وجل: **أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ**^٤، وبقوله عز وجل: **بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ**^٥، وقوله تعالى: **وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ**^٦ في غير موضع من القرآن. **ولا قوة إلا بالله**.

* وقوله عز وجل: **فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب**، قيل: يبعد من العذاب، بل لهم عذاب أليم^٧. وقيل: بمفازة، أي بمنجاة من العذاب، وهو ما ذكرنا^٨ من الفوز أنه نجاة مما يخاف ويحذر، أي ليسوا هم بمنجاة^٩ من العذاب، بل لهم عذاب أليم^{١١}.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [١٨٩]

وقوله عز وجل: **ولله ملك السموات والأرض والله على كل شيء قدير**، يشبه - والله أعلم - أن يكون هذا جوابا لقوله: **لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فقيرٌ وَنَحْنُ أغنياءُ**^{١٢}

^١ جميع النسخ: يحمدهم. والتصحیح من الشرح، ورقة ٤٠ او.

^٢ ع م - على ذلك فذلك تأويل قوله.

^٣ جميع النسخ: دل.

^٤ سورة الفاتحة، ٧/١.

^٥ ﴿يَمْنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قَل لَّا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (سورة الحجرات، ١٧/٤٩).

^٦ ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (سورة النساء، ٨٣/٤؛ وانظر أيضا: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم محمد فؤاد عبد الباقي، «فضل»).

^٧ م - قيل يبعد من العذاب بل لهم عذاب أليم؛ ن ع - بل لهم عذاب أليم.

^٨ انظر عند تأويل قوله تعالى من سورة آل عمران، ١٨٥/٣.

^٩ ن ع م: على ما.

^{١٠} ع: بنجاة.

^{١١} ك - وقيل بمفازة أي بمنجاة من العذاب وهو ما ذكرنا من الفوز أنه نجاة مما يخاف ويحذر أي ليسوا هم بمنجاة من العذاب بل لهم عذاب أليم.

^{١٢} جميع النسخ: لقولهم.

^{١٣} سورة آل عمران، ١٨١/٣.

أي كيف جاز نسبة الفقر إليه والحاجة وله^١ ملك ما في السماوات وما^٢ في الأرض ونسبة الغنى إلى أنفسكم وأنتم عبيده وإماؤه وما في يد العبد يكون لمولاه؟ أو أن يكون جواباً لقوله: **وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا كَيْفَ يَحُوزُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا وَلَهُ مَلِكٌ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ**، كلهم عبيده وإماؤه. والولد في الشاهد إنما يتخذ لأحد وجوه أربعة: ^٣ إما لوحشة أصابته فيستأنس به، أو لحاجة تبدو له فيدفعها^٤ به، أو لقهر وغلبة يخاف من عدو^٥ فيستنصر به على أعدائه، أو ليرث^٦ ملكه إذا مات. فإذا كان الله له ملك السماوات والأرض [فالحق أنه] يتعالى عن أن يصيبه شيء / من ذلك. فكيف^٧ جاز لكم أن تقولوا: اتخذ الله^٨ ولداً؟ وإذا كان الخلق كلهم عبيده وإماؤه - وأنتم لا تتخذون الأولاد من عبيدكم وإمائكم - كيف زعمتم أنه اتخذ ولداً من عبيده؟

وقوله عز وجل: **وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**، وهذا على المعتزلة لأنهم يقولون: لا يقدر على خلق فعل العبد، وعلى قولهم: غير قادر على أكثر الأشياء، وهو قد أحير أنه على كل شيء قدير. * وقال الله تعالى: **وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**، امتدح جل ثناؤه بإدخال كلية الأشياء تحت قدرته، وبه خوف من عائد نعمته^٩ وأطمع من خضع له عظيم ثوابه. فلئن جاز إخراج شيء تحت القدرة عن قدرته لاضمحل^{١٠} الخوف عما خوَّفه والرجاء فيما أطمعه؛ إذ لم يظهر على ذلك قدرته إلا بقوله: **وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**، لأنه^{١١} لا صنع لأحد في شيء إلا بإقداره،

^١ م: له.

^٢ ع م - وما.

^٣ جميع النسخ: لقولهم.

^٤ ﴿وقالوا اتخذ الله ولداً﴾ ولداً سبحانه بل له ما في السماوات وما في الأرض كل له قاتون ﴿﴾ (سورة البقرة، ١١٦/٢).

^٥ ع م - وما.

^٦ جميع النسخ: ثلاثة. والتصحيح من الشرح، ورقة ١٤٠ ظ.

^٧ جميع النسخ: فيدفع.

^٨ ن ع: من عدوه.

^٩ جميع النسخ: ويرث.

^{١٠} ن ع: كيف.

^{١١} ك م - الله.

* وقع ما بين النجمتين متأخراً عن موضعه، فقد مناه إلى هنا؛ انظر: ورقة ١١٧ و/اسطر ٣٢-١١٧ ظ/اسطر ٤.

^{١٢} ن: ونعمته. أي أنكرها ورد الحق وهو يعرفه.

^{١٣} ن: لا اضمحل.

^{١٤} جميع النسخ: وما.

ومحال أن يقدر [عبده] على ما لا يقدر هو عليه، أو تزول^١ به قدرته لما فيه ما ذكرت. فلذلك قلنا في بطلان قول المعتزلة بإخراج أفعال صنع الخلق عن قدرة الله وامتناعه عن تدبيره. **ولا قوة إلا بالله.**

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [١٩٠]

قال الله عز وجل: إن في خلق السماوات والأرض، إلى قوله عز وجل: لآيات لأولي الأبواب. نقول وبالله نستعين: أخبر الله عز وجل أن فيما ذكر آيات لمن ذكر. ومعلوم أن الآيات إنما احتيج إليها معرفة^٢ أمور غابت عن الحواس يوصل إليها بالتأمل والبحث^٣ عن الوجوه التي لها جعلت تلك الأشياء المحسوسة، التي يُعني^٤ من له اللب دخولها تحت الحواس عن تكلف العلم بها بالتدبير. بل علم الحواس هو علم الضرورات وأوائل علوم البشر الذي منه يرتقى^٥ إلى درجات العلوم فيلزم طلب ذلك. فبطل به قول من قال: العلوم كلها ضرورات لا تقع بالأسباب، ولا يلزم الخطاب دون تولى الرب إنشاء العلم في القلوب بحقيقة ما فيه^٦ الخطاب؛ إذ ذلك يرفع حق الطلب، ويستوي فيه الموصوف باللب وغير الموصوف، والمتفكر في الأمر وغير المتفكر، وقد قال الله تعالى: وَيَتَفَكَّرُونَ في خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ،^٧ الآية. وفي ذلك دليل أن المقصود بما أظهر ليس هو [نفس] ما أظهر، إذ ألزم التفكير بالذي أظهر ليوصل به إلى العلم بالذي له إنشاء الذي أظهر^٨ ويعلم ما جعل في الذي دليه وعلمه. وهذا لكل أنواع العلوم. / إن منها^٩ ظاهرا^{١٠} مستغنيا^{١١} بظهوره [١١٧] عن الطلب، وخفيا^{١٢} يُطلب بما له في الذي ظهر من أثر ينبي عنه التأمل.^{١٣} والله أعلم.

^١ جميع النسخ: يزول.

^٢ ن: المعرفة.

^٣ ن: في البحث.

^٤ جميع النسخ: تعني.

^٥ ك ن م: بالتدبير؛ ع: التدبير.

^٦ ع م: ترتقى.

^٧ م: ما في.

^٨ الآية التالية.

^٩ ع م - ليس هو ما أظهر إذ ألزم التفكير بالذي أظهر ليوصل به إلى العلم بالذي له إنشاء الذي أظهر.

^{١٠} م + أن منها.

^{١١} جميع النسخ: ظاهر.

^{١٢} جميع النسخ: مستغنى.

^{١٣} جميع النسخ: وخفي.

^{١٤} ك ن: المتأمل.

وفي ذلك دليل لزوم التوحيد باللب؛ إذ صيرها آيات لمن له ذلك، وأول درجات الآيات أن يعرف منشئها وجاعلها آيات. **والله أعلم.** ثم دل [على هذا] اتصال منافع السماء والأرض على تباعد ما بينهما، حتى قام بها وحْيي جميع من دب على وجه الأرض وانتفع بشيء. ثم في اتصال الليل بالنهار في منافع كل حي - على تضاد ما بينهما - حتى صار^١ كالشكليين، والسماء والأرض كالقرينيين [دلالة]^٢ على أن منشئ ذلك كله واحد؛ وأنه لو اختلف الإنشاء لتناقض التدبير وبطل وجوه النفع؛ وأن الذي أنشأ ذلك عليم^٣، عَلم كيف يدبر إيصال^٤ المنافع واجتماعها بغيرها على اختلاف ما بينها؛ وأنه حكيم وَصَّع كل شيء [موضعه] على ما لو تدبر الحكماء فيه لم يكن يعرف اتصالاً أقرب في المنافع - على اختلاف في الجواهر وتضاد في الأحوال - [و] أبلغ من ذلك. بل تقصّر^٥ حكمتهم عن الإحاطة بوجه الحكمة أو الظفر^٦ بطرف منها إلا بمعونة من دَبَّر ذلك سبحانه.

وذلك هو الدليل على قدرته وعلو^٧ سلطانه، إذ سخر ذلك كله^٨ لبذل^٩ ما فيها من المنافع لمن جعلها له. وجعل لبعض على بعض سلطاناً وقهراً^{١٠} ليُعَلِّم أن التدبير يرجع إلى غير ذلك؛ ويُعَلِّم أن من قدر على ذلك وَعَلِمَ قبل خلق المنتفعين بما خلق على أي تدبير يخلق ذلك، وبأي وجه يصل^{١١} كل خلق في ذلك إلى منافعه بها، وما الذي به^{١٢} سوى معاشهم، وعلى أي تدبير^{١٣} دَهَمَ عليه لِقَادَرُ^{١٤} على إعادة مثله والزيادة منه على أنواع ذلك؛

^١ ع: صار.

^٢ والزيادة من الشرح، ورقة ٤٠ اظ.

^٣ ن ع: علم؛ م - عليم.

^٤ جميع النسخ: لإيصال.

^٥ جميع النسخ: يقصر.

^٦ ن: والظفر.

^٧ ع م: وهو.

^٨ ن ع: كلها.

^٩ ع م: البذل.

^{١٠} جميع النسخ: سلطان وقهر.

^{١١} ن ع: تصل.

^{١٢} ع م - به.

^{١٣} ك - يخلق ذلك وبأي وجه يصل كل خلق في ذلك إلى منافعه بما وما الذي سوى معاشهم وعلى أي تدبير.

^{١٤} "لقادر" هو خير أن، أي "ويُعَلِّم أن من قدر على ذلك ... لقادر".

إذ كل أمر له^١ حق الابتداء كان ذلك أبعد عن التدبير مما له حق الاحتذاء بغيره أو الإعادة.^٢ مع ما كان في إعادة الليل والنهار ويجعل كل من ذلك كالذي^٣ مضى - وإن كان الذي مضى [ذهب] مرة - دلالة كافية للبعث والقدرة عليه. والله الموفق.

ومنها أنها جعلت على تدبير يُعرف صاحبها ومنشئها، وأنه دبرها على ما فيها من وجوه الحكمة التي صارت الحكمة جزءاً منها. وفنون العلم التي تنال بالتأمل فيها مما يوضح أن الذي أبرمها حكيم عليم، مع ما فيها من آثار الأحكام والإتقان الكافية في الإنشاء عن الإنشاء للحكمة، وأن الذي أبدع ذلك ليس بعابث ولا سفيه.

ثم معلوم أن الفعل للهلاك والفناء غير داخل في الحكمة، ثبت أن ذلك غير مقصود، فصار المقصود من ذلك وجهها يبقى؛ فثبت أن مع هذه داراً أخرى تبقى فهي المقصود جعلت بحق الجزاء. وفي ذلك لزوم المحنة والقول بالرسالة، ليعلم بالوحي كيفية وجوه المحنة. مع ما لم يخل شيء من أن يكون فيه آثار النعمة من غير أن كان منه ما يستحق ذلك، فثبت أنه في حق الابتداء.

[ثم] لازم^٤ شكر المنعم في العقول، فيجب به وجهان. أحدهما القول بالرسالة لبيان وجوه الشكر إذ النعم مختلفة. وأصل الشكر يتفاضل على قدر المنعمين، وكذلك النعم تتفاضل^٥ على قدر تفاضل متوليها. [ف] لا بد من بيان ذلك ممن يعرف حقيقة مقادير النعم وجلالة حق المنعم. وبالله التوفيق. فكان فيها آيات الرسالة والتوحيد وحكمته وقدرته وعلمه وجلاله عن الأشباه والشركاء، وبها جل عن احتمال الشرك في صنعه، أو الشبه في فعله.^٦ على أن كلية كل من سواه تحت القدرة، وهو المتعالي عن ذلك.

وفيه دلالة البعث؛ لما ذكرت، ولما إذا^٧ لزم الشكر بما ذكرت لزم^٨ عقوبة الكفران،

^١ ك + له.

^٢ أي خلق الشيء ابتداء أعسر من خلق مثله أو إعادة عينه. ويمكن أن نقول: إحياء شيء أيسر من إنشائها أول مرة، كما قال عز وجل: ﴿قل بيمينها الذي أنشأها أول مرة﴾ (سورة يس، ٧٩/٣٦)، وقال أيضاً: ﴿وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه﴾ (سورة الروم، ٢٧/٣٠).

^٣ ك - كالذي، ك ه: كالذي.

^٤ ك ن: أو لازم؛ ع م: ولازم.

^٥ ع م: يتفاضل.

^٦ ع م - في فعله.

^٧ ن: ولما إذا إذ.

^٨ ع م - ولما إذا لزم الشكر بما ذكرت لزم.

وقد يخرج المعروف به^١ سليما غريفا في النعم، وفي الحكمة والعقل عقوبته، [ف]لزم أن يكون ثمّ دار أخرى. مع ما كان خلق الخلق لا لمن يعرف الحكمة من السفه،^٢ والولاية من العداوة، والخير من الشر، والرغبة من الرهبة لا معنى له، بما فيه تضييع الحكمة وجمع بين الذي حقه التفريق في الحكمة والعقل، وذلك آية السفه. ومحال كونه ممن^٣ الحكمة صفته والعدل نعته، فلزم به خلق الممتحن بالذي ذكرت، فصار جميع الخلائق للمحن.

ثم لا بد من ترغيب وترهيب، إذ على مثله جُبل محتملو المحن؛ فلزم به القول بالدار الأخرى وهو البعث، لتكون^٤ إحداهما بحق ابتداء النعم،^٥ والأخرى بحق استحقاق الجزاء، وإن كان لله التكليف لإجراء سابق^٦ النعم. **ولا قوة إلا بالله.** والمعاقبة واجبة في الحكمة للحفء والكفران. **وبالله التوفيق.***

وقوله عز وجل: **إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار آيات لأولي الألباب، في الآية وجوه.** أحدها أنه خلق السماوات والأرض للبشر ولمنافعهم، لا أنه خلقهما لأنفسهما، [لأنه] لا منفعة^٧ لهما بخلقهما إياهما حتى يكون خلقهما لأنفسهما؛ إذ خلق الشيء لا لمنفعة^٨ أحد أو للقاء خاصة عبث. فإذا كان ما ذكرنا أنه لا منفعة لهما في خلقهما دل أنه إنما خلقهما لمنافع البشر وسخرهما لهم. ثم جعل منافع السماء مع بعدها من الأرض متصلة بمنافع الأرض، حتى لا تقوم^٩ منافع^{١٠} هذا إلا بمنافع الآخر، فيصيرهما كالمتصلين لاتصال المنافع مع بعد ما بينهما، فدل هذا أن الذي أنشأهما واحد.

^١ المعروف به: أي الذي أنعم عليه.

^٢ أي إيجاد الخلق لمن لا يميز الحكمة من السفه ... فعل لا معنى له ولا حكمة.

^٣ جميع النسخ: من، والتصحيح من الشرح، ورقة ١٤١و.

^٤ جميع النسخ: ليكون.

^٥ م: والنعم.

^٦ جميع النسخ: بلا جزاء السابق؛ والتصحيح من الشرح، ورقة ١٤١و.

* وقعت هنا قطعة من تفسير الآيتين السابقتين برقم ١٨٨ و١٨٩، فقد مناهها إلى موضعها؛ انظر: ورقة ١١٧و/سطر ٣٢-

١١٧ظ/سطر ٤.

^٨ م: لا منفعة.

^٩ ع: لا منفعة.

^{١٠} ن ع م: لا يقوم.

^{١١} ع م + الأرض.

وكذلك اختلاف الليل والنهار، هما مختلفان، أحدهما ظلام والآخر نور. يُفنيان^١ الأعمار ويقربان^٢ الآجال، وليس بينهما^٣ في رأي العين تشابه^٤ ولا تشاكل، إذ أحدهما ظلام والآخر نور،^٥ وهما متضادان. لكن خلقهما لمنافع البشر، والمقصود بخلقهما^٦ بنو آدم، لا أنفسهما^٧ على ما ذكرنا أن لا منفعة لهما^٨ في خلقهما^٩. ثم صيرهما مع اختلافهما وتضادهما كالشكليين لاتصال منافع بعضها ببعض. فدل^{١٠} أن منشئهما واحد، وأنه عليم حكيم؛ حيث جمع بين^{١١} المتضادين المختلفين وصيرهما^{١٢} كالشكليين، وهما لعلم وحكمة وتدبير صارا كذلك.

وفيها^{١٣} دلالة البعث، لأنهما يفنيان حتى لا يبقى من الليل أثر، حتى يحيى النهار فيذهب النهار أيضاً^{١٤} حتى لا يبقى من النهار أثر، فيحيى آخر لا يزالان كذلك. فإذا كان^{١٥} قادرا على خلق الليل وإنشائه من غير أثر يبقى من النهار، وكذلك^{١٦} [هو] قادر على إنشاء النهار من غير أن يبقى من الليل أثر ظلام [فهو] لقادر على أن ينشئ الخلق ثانيا ويحييهم وإن قُتوا وهلكوا ولم يبق منهم^{١٧} أثر. فإذا كان ما ذكرنا^{١٨} من خلق السماوات والأرض وما فيهما لمنافع البشر، وهم^{١٩} المقصود من خلقهما^{٢٠} لا غيرهم من الخلائق،

^١ جميع النسخ: تفنيان.

^٢ جميع النسخ: وتقربان.

^٣ ع م - وليس بينهما.

^٤ م: لا تشابه.

^٥ ن ع م: إذ أحدهما نور والآخر ظلام.

^٦ جميع النسخ: بخلقهم.

^٧ جميع النسخ: أنفسهم.

^٨ جميع النسخ: لهم.

^٩ جميع النسخ: في خلقهم.

^{١٠} ن ع: دل.

^{١١} ع م: من.

^{١٢} م: وغيرهما.

^{١٣} ن ع: وفيها.

^{١٤} ن: وأيضا.

^{١٥} ع م + كذلك.

^{١٦} ن ع: فكذلك.

^{١٧} ك - منهم؛ ك ه: منهم.

^{١٨} ع م - ما ذكرنا.

^{١٩} جميع النسخ: وهو.

^{٢٠} جميع النسخ: في خلقهما.

لما رَكَّبَ فيهم من العقول والأبصار التي بها^١ يميزون بين المنافع والمضار، وبين الخبيث والطيب، وبين الحسن والقبيح، ولم يركَّبَ ذلك في غيرهم من الخلائق، [ف]لا بد من أمر ونهي؛ يأمر بأشياء وينهى عن أشياء، يمتحنهم على ذلك، إذ هم أهل التمييز والفهم والبصر. فإذا كان ما ذكرنا [ف]لا بد أيضا من دار أخرى للجزاء، يكرم المطيع له فيها والولي، ويعاقب العدو فيها والعاصي. **ولا قوة إلا بالله.**

﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [١٩١]

وقوله عز وجل: الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم، يحتمل هذا لما جعل الله تعالى على العبد في كل حال نعمة ليست تلك في غيرها من الأحوال، نحو أن جعل القيام نعمة في قضاء حوائجه وتقلبه في تلك الحال، وجعل القعود راحة له عند الإعياء، وكذلك الاضطجاع؛ فاستأدهم بالشكر له في كل نعمة على حال من تلك الأحوال، ومدحهم على ذلك إذا فعلوا.

ويحتمل أن يكون تعالى أمرهم أن يذكروه في كل حال، في حال الرخاء والشدة، وفي الضراء والسراء، لا في حال^٢ دون حال على ما يفعله بعض خلقه: يذكرونه في حال الشدة والضراء ولا يذكرونه في حال الرخاء^٣ واليسر، ويذكرونه^٤ في حال الرخاء واليسر^٥ ولا يذكرونه^٦ في حال الشدة والبلاء. فمدح المؤمنين أنهم يذكرونه في كل^٧ حال، لا على ما يفعله أهل الشرك، [لا]^٨ على^٩ إرادة نفس القيام ونفس القعود والاضطجاع، ولكن على كل حال، وفي كل وقت. **والله أعلم.**

^١ جميع النسخ: والبصر (م: والض) الذي بهما.

^٢ م - حال.

^٣ ع - والشدة وفي الضراء والسراء لا في حال دون حال على ما يفعله بعض خلقه يذكرونه في حال الشدة والضراء ولا يذكرونه في حال الرخاء.

^٤ م: ولا يذكرونه.

^٥ م - واليسر.

^٦ ع م: ويذكرونه.

^٧ ك ن: على كل.

^٨ الزيادة من الشرح، ورقة ١٤١ و١.

^٩ ك ن + غير.

وقيل: إنه جاء في رخصة صلاة المريض، يصلي قائما إن استطاع، وإلا فقاعدًا إن لم يستطع، وإلا فمضطجعًا. وكذلك [روي] عن ابن مسعود رضي الله عنه، أنه قال ذلك.^١
 وقوله عز وجل: ويتفكرون في خلق السماوات والأرض، إذ في خلقهما دليل وحدانيته، وشهادة ربوبيته. ربنا ما خلقت هذا باطلا، أي عبثًا، ولكن خلقتهما^٢ دليلًا على وحدانيتك وشاهدًا على ربوبيتك.
 وقوله عز وجل: سبحانك، هو التنزيه،^٣ والتنزيه هو إبعاده^٤ عن العيب وتبرئته^٥ منه وتطهيره^٦ عما يقول الكفار. وهو حرف يُقدَّم^٧ عند حاجات ترفع إليه ودعوات يُدعى بها.

﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [١٩٢]

وقوله عز وجل: ربنا إنك من تدخل النار فقد أخرجته، قيل: أذللته وقصحتَه وأهنته.
 وما للظالمين من أنصار، أي مانع يمنع عنهم العذاب ويدفع. ويحتمل الأنصار الأعوان، أي ليس لهم أعوان يعينونهم في الآخرة.

﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا
 وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [١٩٣]

وقوله عز وجل: ربنا إننا سمعنا مناديا ينادي للإيمان، يحتمل هذا وجهين. أحدهما على حقيقة السمع؛ أن سمعوا مناديا يدعوهم إلى الإيمان، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم أو القرآن، كلاهما يدعو الخلق إلى الإيمان بالله. ويحتمل قوله: / سمعنا، أي عقلنا. وعقل كل أحد يدعو^٨ إلى التوحيد والإيمان به. وقيل: سمعوا دعوة الله فأجابوها وصبروا عليها. وعن ابن عباس رضي الله عنه: المنادي محمد صلى الله عليه وسلم،^٩ ثم قرأ: لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ^{١٠} الآية. وعن غيره: المنادي هو القرآن يدعوهم.

^١ تفسير الألوسي، ٤/ ١٠٨.

^٢ جميع النسخ: خلقهم.

^٣ ك: للتنزيه.

^٤ ع: إبعاده.

^٥ جميع النسخ: وتبرئة.

^٦ جميع النسخ: وتطهير.

^٧ ن ع م: تقدم.

^٨ ك: يدعى؛ ن ع: يدعو؛ م: يدعو.

^٩ زاد المسير لابن الجوزي، ١/ ٥٢٨.

^{١٠} ﴿قل أي شيء أكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم وأوحى إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ أتتكم لشهودون أن مع الله آفة أخرى قل لا أشهد قل إنما هو إله واحد وإنني بريء مما تشركون﴾ (سورة الأنعام، ١٩/٦).

أن آمنوا بربكم فأمننا ربنا. فيه دلالة أن الإيمان ليس هو جميع الطاعات على ما يقول بعض الناس، ولكنه إقرار وتصديق؛ لأنه لما قال لهم: آمنوا بربكم، لم يطلبوا التفسير ولا قالوا: كم أشياء تكون؟ ولكن أحابوه إجابة موجزة، فقالوا: فأمننا ربنا. ^١ ثم فيه دلالة أن لا تُثنيًا في الإيمان، لأنهم أطلقوا القول في الإخبار عن إيمانهم من غير ذكر حرف الثنيا، فدل أن الإيمان مما لا يحتمل الثنيا.

وقوله عز وجل: ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا، قيل قولهم: فاغفر لنا ذنوبنا، التي كانت فيما مضى من عمرنا. وكفر عنا سيئاتنا، أي اعصمنا فيما بقي من عمرنا، أو وفقنا للحسنات التي تكفر سيئاتنا؛ لما قد يلزم العبد التكفير لما أساء. وقيل: المغفرة والتكفير كلاهما سواء؛ لأن المغفرة هي ^٢ الستر، وكذلك التكفير. ولذلك سمي الحراثون كفارًا لسترهم البذر في الأرض، وكذلك الكافر سمي كافرًا لستره الحق بالباطل، ولستره جميع ما أنعم الله عليه بتوجيه الشكر إلى غيره. والله أعلم.

وقوله عز وجل: وتوفنا مع الأبرار، يحتمل قوله: توفنا مع الأبرار، أي توفنا واجعلنا مع الأبرار. ويحتمل: وتوفنا من الأبرار، ^٣ وفي الأبرار. ^٤ ثم اختلف في التبر، قيل: هو الذي لا يؤذي أحدًا، وقيل: الأبرار الأخيار. ويحتمل: توفنا على ما عليه تُؤفقت الأبرار، وتوفنا وإنا أبرار. والبر الطاعة، والتقوى ترك المعصية.

﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [١٩٤]

وقوله عز وجل: ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك، قيل فيه بوجهين. قيل: وآتنا ما وعدتنا على السن رسلك، على إضمار "السن" كقوله عز وجل: وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا. ^٥ وقيل: ما وعدتنا على رسلك، أي ما جعلت عليهم من الاستغفار للمؤمنين،

^١ ع - ولكن.

^٢ ك - فيه دلالة أن الإيمان ليس هو جميع الطاعات على ما يقول بعض الناس ولكنه إقرار وتصديق لأنه لما قال لهم آمنوا بربكم لم يطلبوا التفسير ولا قالوا كم أشياء تكون ولكن أحابوه إجابة موجزة فقالوا فأمننا ربنا.

^٣ ع: يتنا. الثنيا بالضم اسم من الاستثناء. والاستثناء في الإيمان أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله.

^٤ جميع النسخ: هو.

^٥ ن: مع الأبرار.

^٦ ع: والأبرار.

^٧ مورة الأحزاب، ٤٧/٣٣.

كقوله تعالى: **وَاسْتَغْفِرُوا لِدُنْيِكُمْ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ**^١، وكقول إبراهيم عليه الصلاة والسلام: **رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ**^٢، الآية، وكقول نوح عليه السلام: **رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ**^٣.

ثم بيننا وبين المعتزلة كلام في الآية. قالت المعتزلة: يجوز الدعاء والسؤال عنه بما قد أعطى وما عليه أن يعطي، نحو ما ذكر من السؤال بما وعد. وما وعد لا شك أنه يعطي وأنه لا يخلف الميعاد، ونحو قوله عز وجل: **قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ**^٤، وهو لا يحكم بالجور.

وأما عندنا أن السؤال عما عليه أن يعطي يخرج مخرج الدعاء له: ربنا لا نجز ولا نطلب. وإن هذا لا يقال إلا لمن يخاف الجور منه والظلم؛ إذ يعلم أن ذلك عليه؛ والسؤال عما قد أعطي محال، لأنه يخرج مخرج كتمان ما أعطى؛ أو ليس^٥ عنده ما يعطيهم^٦، فيخرج مخرج السخرية به. لذلك بطل السؤال. **وَاللَّهُ أَعْلَمُ**.

ثم تأويل الآية عندنا على وجوه. أحدها قوله: **وَأَنَا مَا وَعَدْنَا عَلَى رَسَلِكُ**، يحتمل: أن يكون الوعد منه لرسله باستغفار الرسل إذا كان من المؤمنين استغفار وسؤال^٧، كقوله: **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ**^٨، الآية. وعدهم المغفرة^٩ باستغفار الرسول إذا كان منهم^{١٠} استغفار وسؤال عن التوبة، فعلى ذلك الوعد منه باستغفار الرسل إذا كان منهم استغفار وسؤال^{١١}. يقول: اجعل دعائي دعاء من جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم مستغفرا فاستغفر له؛ وكقوله أيضا: **لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ خَالِدِينَ كَانَ عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُورًا**^{١٢}.

^١ «فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبِكُمْ وَشَاكُمُ» (سورة محمد، ٤٧/١٩).

^٢ «رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ» (سورة إبراهيم، ٤١/١٤).

^٣ سورة نوح، ٢٨/٧١.

^٤ «قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ» (سورة الأنبياء، ١١٢/٢١).

^٥ ك م: وما.

^٦ جميع النسخ: وليس.

^٧ «ويخرج مخرج سؤال شيء ليس عنده» (شرح التأويلات، ورقة ١٤١ ظ).

^٨ م: سؤال.

^٩ «وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول

لوجدوا الله توأبا رحيما» (سورة النساء، ٦٤/٤).

^{١٠} جميع النسخ + لهم.

^{١١} ك: بينهم؛ ك ه: منهم.

^{١٢} ع م - عن التوبة فعلى ذلك الوعد منه باستغفار الرسل إذا كان منهم استغفار وسؤال.

^{١٣} سورة الفرقان، ١٦/٢٥.

والثاني يحتمل أن يكون الوعد لهم إذا ماتوا على ذلك، فالدعاء كان منهم، والسؤال أنه إذا أمتهم يمتهم على الإيمان على ما كانوا أحياء. والمغفرة والرحمة حينئذ تكون لهم. ألا ترى أنه قال: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ^١ كَذَا، ولم يقل: مَنْ وُعدَ بها فله كَذَا، ولكن ذكر بجيئه بها^٢ فعلى ذلك الأول. والله أعلم. ثم يحتمل ما ذكرنا - والله أعلم - وفيما ذكر^٣ من تأويل الآية في الابتداء كفاية من ذلك. والله أعلم.

والثالث [أنهم] يدعون^٤ ليجعلهم [الله تعالى]^٥ من الجملة الذين كان لهم الوعد، إذ الوعد غير مبين لمن هو، فسألوا أن يجعلهم في تلك الجملة. والله أعلم.

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ [١٩٥]

وقوله عز وجل: فاستجاب لهم ربهم، هذا يدل على أن الوعد لهم^٦ كان مقرونا بشرط السؤال؛ لأنه قال: فاستجاب لهم، والاستجابة تكون على أثر السؤال، كقوله عز وجل: وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ^٧، الآية.

وقوله عز وجل: أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضهم من بعض، قيل: من الخلق كلهم، لكن جعل جزاء أعمال الكفرة في الدنيا، كقوله تعالى: نُؤْفِقُ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ^٨، وأما المؤمنون [ف] في الدنيا والآخرة. أما^٩ الكفار فإنما يعطيهم ابتداء ليس بجزاء. وقوله عز وجل: نُؤْفِقُ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ، أي نردها عليهم^{١٠}.

^١ ﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾ (سورة النمل، ٢٧/٨٩).

^٢ جميع النسخ: عمل؛ والتصحيح من الشرح، ورقة ٤١ اظ.

^٣ ع م - بها.

^٤ م: ذكرنا.

^٥ جميع النسخ: يدعوا.

^٦ والزبادتان من الشرح، ورقة ٤١ اظ.

^٧ ن - لهم.

^٨ سورة البقرة، ١٨٦/٢.

^٩ ﴿من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون﴾ (سورة هود، ١١/١٥).

^{١٠} جميع النسخ: وأما.

^{١١} ع - أي نردها عليهم.

وهم لا يُيَحْسِنُونَ أَرْزَاقَهُمْ. وقيل: قوله منكم، إشارة إلى المؤمنين خاصة، كقوله عز وجل:
وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ،^١ الآية.

وقوله عز وجل: فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم / وأوذوا في سبيلي، الآية، فالذين [١١٨] هاجروا إلى الله تعالى ورسوله طوعا، وأخرجوا من ديارهم، أي اضطروهم حتى خرجوا من ديارهم فهاجروا، وأوذوا في سبيلي، أي في طاعتي، وقاتلوا حتى قتلوا. ويحتمل هذا كله أن هاجر بعض طوعا، وبعض أخرجوا من ديارهم حتى هاجروا، وقاتل بعض حتى قتلوا، وقاتل بعض ولم يُقتلوا، وقُتل بعض.

وقوله عز وجل: ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهار، الآية، تأويلها ظاهر.

﴿لَا يَغْرَنَكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾ [١٩٦] ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ
وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ [١٩٧]

وقوله عز وجل: لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد متاع قليل، يحتمل^٢ تقلبهم وجوها. [أحدها] ذلك^٣ نعمة من الله عليهم، لتركهم يتجرون في البلدان مع كفرهم بربهم. والثاني أعطاهم أموالا يتنعمون فيها ويتلذذون. والثالث ما أخرج عنهم العذاب والهلاك إلى وقت. يقول: لا يغرنك يا محمد ذلك، إنما هو متاع يسير، مصيرهم إلى النار، كقوله تعالى: قَلَّا تُعْجِبُكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ،^٤ الآية، وكقوله: وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ مَتَاعِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ إِنََّّمَا تُغْلِي لَهُمْ لَيْزَادًا وَإِنَّمَا،^٥ الآية.

{ قال [الشيخ أبو منصور رحمه الله]:^٦ } وليس الاغترار في نفس التقلب لأنه جهد ومشقة، ولكن لما فيه من الأمن والسعة والقوة، دليله قوله تعالى: متاع قليل، ثم قال: لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا،^٧ منهم سعيهم^٨ للأخرة، لهم متاع لا ينقطع.

^١ سورة التوبة، ٧١/٩.

^٢ ن: تحتمل.

^٣ جميع النسخ: وذلك.

^٤ ﴿فَلَا تُعْجِبُكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ (سورة التوبة، ٥٥/٩).

^٥ سورة آل عمران، ١٧٨/٣.

^٦ والزيادة من الشرح، ورقة ١٤٢ و١.

^٧ الآية التالية.

^٨ جميع النسخ: وسعيهم.

﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾ [١٩٨]

وقوله عز وجل: لكن الذين اتقوا ربهم، يعني الشرك، لهم جنات تجري من تحتها الأنهار، إلى آخر ما ذكر، ثوابا من عند الله.

يحتمل أن يكون الأمر ما ذكر في بعض القصة أن بعض المؤمنين قالوا: إن الكفار في خصب ورخاء ونحن في جهد وشدة، فنزل: لَا يَعْزُرُكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي ذَلِكَ، إنما هو متاع قليل، وذلك ثوابهم في الدنيا، وأما ثواب الذين اتقوا ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار، إلى آخر ما ذكر.

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [١٩٩]

وقوله عز وجل: وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم، يعني القرآن، وما أنزل إليهم، يعني التوراة. ثم اختلف في نزوله، قال بعضهم: ^١ نزل في شأن عبد الله بن سلام وأصحابه، أقرؤا بأنه واحد لا شريك له، وصدّقوا رسوله صلى الله عليه وسلم، وما أنزل عليه. ^٢ وقيل: نزل في شأن النجاشي. وروي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى على النجاشي قال أناس ^٣ من المنافقين: يصلي على حبشي مات في أرض الحبشة. فأنزل الله عز وجل: وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله، ^٤ الآية. وعن الحسن ^٥ قال: لما مات النجاشي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: استغفروا لأخيكم. قالوا: يا رسول الله لذلك العُلج؟ فأنزل الله سبحانه وتعالى: وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله، ^٦ الآية. ^٧ وقيل: لما صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المنافقون: صلى على من ليس من أهل دينه، فأنزل الله تعالى الآية. وعن الزهري، عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

^١ ن - بعضهم.

^٢ جميع النسخ: نزلت.

^٣ ك ع م + الآية.

^٤ جميع النسخ: نزلت.

^٥ ك ن ع: ناس.

^٦ تفسير الطبري، ٤/٢١٨؛ وتفسير ابن كثير، ١/٤٤٤؛ وتفسير الألوسي، ٤/١٧٣.

^٧ م: عن الحسن.

^٨ تفسير الحسن البصري، ٢٥٣؛ وتفسير ابن كثير، ١/٤٤٤.

إن نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي، فكفر الله أربع تكبيرات، وصفنا في المصلى خلفه، وكان مات بالحبيشة.^١

{قال:} والنوازل على وجهين: من نزل^٢ بسببه خير أو سعة فله فيه فضل، لأنه كان مفتاح الخير. ومن نزل^٣ بسببه ضيق فعليه فضل لوم،^٤ لأنه كان^٥ مفتاح الضيق. وأما الأحكام فإنه ينظر إلى ما فيه نزل،^٦ فيشترك فيه الخلق. ولا يجوز أن يقال: نزل في شأن فلان، إنما [يقال:] نزل^٧ لما في شأن فلان، لا في شأنه.^٨

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [٢٠٠]

وقوله عز وجل: يا أيها الذين آمنوا اصبروا، قيل: على أداء الفرائض والعبادات. وقيل: اصبروا على البلياء والمصائب والشدائد. وصابروا في الجهاد لعدوكم. وقيل: اصبروا على أمر الله وفرائضه، وصابروا مع النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه^٩ في المواطن. وعن الحسن [أنه] قال: أمروا أن يصبروا على دينهم الذي ارتضى الله لهم وهو الإسلام، ولا يدعوا دينهم لشدة ولا لرخاء ولا ضراء ولا سراء حتى يموتوا ويكونوا يصابروا الكفار حتى يكونوا هم^{١٠} يميلون^{١١} عن دينهم، وأمروا أن يرابطوا المشركين.^{١٢}

وقيل: اصبروا على الجهاد، وصابروا لعدوكم، ورابطوا، أي داوموا على دينكم، واتقوا الله لعلكم تفلحون.

^١ تفسير الطبري، ٤/٢١٨؛ وتفسير الألويسي، ٤/١٧٣.

^٢ جميع النسخ: ترك.

^٣ جميع النسخ: ترك.

^٤ ع م: يوم.

^٥ ك ن ع: كأنه؛ ك ع ه: لأنه كان.

^٦ ك ن: ترك.

^٧ ك: ترك؛ م: أنزل.

^٨ قال الشارح: «وأما الأحكام فإنه ينظر إلى ما فيه نزل، فإن كان مما يشترك فيه الخلق نحو آية الظهار واللعان والقذف ونحو ذلك، لا يجوز أن يقال: إنه نزل في شأن فلان، إنما [يقال:] نزل لأجل حادثة وحدث من فلان، لا في شأنه» (شرح التأويلات، ورقة ١٤٢و).

^٩ ك ن - وصحبه.

^{١٠} ن ع م - هم.

^{١١} جميع النسخ: يميلوا.

^{١٢} تفسير الحسن البصري، ٤/٢٥٤؛ وتفسير الطبري، ٤/٢٢١.

{قال:} والصبر في نفسه خاصة في طاعة يصبر عليها، ومعصية يصبر عنها، وفي بلوى. والمصابرة مع غيره. وقد يكون كل واحد على المعنيين، لأنه لا يخلو عن مصابرة عدو فيما يطيع ربه. وقيل: رابطوا على عدوكم ما أقاموا، واتقوا الله فيما أمركم به، فلا تدعوا ذلك مع نبيكم،^١ ودزوا ما نهاكم عنه.

^١ أي لا تتركوا الرباط ولا تحيلوه إلى نبيكم.

الفهارس

- فهرس الآيات المستشهد بها
- فهرس الأحاديث والآثار
- فهرس الأعلام
- فهرس الشعوب والقبائل والأماكن
- فهرس الأديان والفرق والمذاهب والجماعات
- فهرس الكتب
- فهرس المصطلحات والأفكار الرئيسية

فهرس الآيات المستشهد بها

- أ أنتم تزرعونه أم نحن الزارعون..... ١٨٦
- أ جعلتم سفاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله... والله لا يهدي القوم الظالمين... ٤٢٨
- أ فحكّم الجاهلية ييغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون..... ٣٥٠
- أ فرأيتم ما نتحرثون..... ١٨٦
- أ فغير دين الله ييغون وله أسلم من في السماوات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون..... ٢٢٩
- أ فغير دين الله ييغون وله أسلم من في السماوات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون..... ٣٤٨
- أ فلا يتدبرون القرآن..... ١٨١
- أ فمن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله ومأواه جهنم وبئس المصير..... ٤٨٠
- أ فمن أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير أم من أسس بنيانه على شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم والله لا يهدي القوم الظالمين..... ٤٢٨
- أ فمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستون..... ٣٩٤
- أ فمن هو قائم على كل نفس بما كسبت وجعلوا لله شركاء قل سموهم أم تنبوه بما لا يعلم في الأرض أم بظاهر من القول..... ٢٦٢
- أ في قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون..... ٣٥٠
- أ لم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت..... ٢٨١
- أ لم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت..... ٣١٩
- أ لم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك... والله لا يهدي القوم الظالمين..... ٤٢٨
- أ لم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم أولف حتى الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم..... ١٣٧
- أ لم تر إلى ربك كيف مد الظل ولو شاء لجعله ساكنا ثم جعلنا الشمس عليه دليلا..... ١٦٥
- أ لم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل..... ١٦٥
- أ لم تعلم أن الله له ملك السماوات والأرض وما لكم من دون الله من ولي ولا نصير..... ٣١٧
- أ لم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله... ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم..... ٢٧٥
- أ ولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا ويتخطف الناس من حولهم أفبالباطل يؤمنون وبنعمة الله يكفرون..... ٣٦٤
- أ لم يروا أنا جعلنا الليل ليسكنوا فيه والنهار مبصرا إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون..... ٣١٨
- أ ولم يكن لهم آية أن يعلمه علماء بني إسرائيل..... ٧
- أ ولما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أن هذا قل هو من عند أنفسكم إن الله على كل شيء قدير..... ٤٧٢
- أ ولما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أن هذا قل هو من عند أنفسكم إن الله على كل شيء قدير..... ٤٣٨
- أ ومن كان ميتا فأحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها..... ٤٧٦
- أ يحسبون أننا نمدهم به من مال وبين..... ٤٨٧
- أ اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلا ما تذكرون..... ٢٤٥
- أ تل ما أوحى إليك من الكتاب وأتم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر..... ١٢٠
- أ تل ما أوحى إليك من الكتاب وأتم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر..... ١٢٢
- أ هل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم... فالآن باشرهن وابتغوا ما كتب الله لكم..... ٤٧
- أ هل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم... ولا تبأشروهن وأنتم عاكفون في المساجد تلك حدود الله فلا تقربوها..... ١٥٨

- ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن..... ٢٢٣
- ادعوهم لآياتهم هو أقسط عند الله ... وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم..... ٥٠
- ادعوهم لآياتهم هو أقسط عند الله ... وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم..... ٢٢٢
- إذ أنتم بالعدوة الدنيا وهم بالعدوة القصوى والركب أسفل منكم ولو تواعدتم لاختلقتم في الميعاد ولكن ليقضي الله أمرا كان مفعولا ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة وإن الله لسميع عليم..... ٢٥٣
- إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أي مددكم بألف من الملائكة مردفين..... ٤٠٥
- إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين..... ٣١٧
- إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى ابن مريم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين... ٢٩٦
- إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى ابن مريم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين... ٢٩٥
- إذ يوحى ربك إلى الملائكة أباي معكم فبينوا الذين آمنوا..... ٤٠٧
- أسكنوهم من حيث سكتكم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن... فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن... ٨١
- أسكنوهم من حيث سكتكم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن... وإن تعاسرتم فسترضع له أخرى... ٨٢، ٩٠
- اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب وهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد..... ٥٠٤
- أقم الصلاة لندوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا..... ١٢٤
- أقم الصلاة لندوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا..... ١٢٢
- إلا الذين تابوا وأصلحو وبينوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم..... ٣٥٣
- إلا تصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا..... ٤٨٤
- إلا طريق جهنم خالدين فيها أبدا..... ٣٥٣
- ألا لله الدين الخالص والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى..... ٣٢٤، ٣٩٦، ٤٧٠
- إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا..... ١٥٧
- إلا من تاب وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما..... ١٨، ١٩٨
- الذي خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش الرحمن فاسأل به خبيرا..... ٢٦٨، ٤٧٣
- الذي خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش الرحمن فاسأل به خبيرا..... ١٨١
- الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا وهو العزيز الغفور..... ٥٠١
- الذين آتيتهم الكتاب يتلونه حق تلاوته أولئك يؤمنون به ومن يكفر به فأولئك هم الخاسرون..... ٢٤٥
- الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون..... ٤٨١
- الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون..... ٤٧٠
- الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان..... ١٧٥
- الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا..... ٢٥٦
- الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل..... ٤٨٢
- الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل..... ٣٩٨
- الذين لا يؤتون الزكاة وهم بالآخرة هم كافرون..... ٣٥٨، ٤٩١
- الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا..... ٤٩٧
- الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم... ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم..... ١٥٩
- الذين يترصبون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم..... ٤٦٩
- الذين يترصبون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونفتنكم من المؤمنين فأفهم بفتح من الله يوم القيامة..... ٤٧٠
- الذين يترصبون بكم... فأنه يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا..... ٩، ٤٣٣
- الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم..... ١٥٤

- الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السماوات والأرض ٥٠٩
- الله الذي جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرا ٣١٨
- الله الذي خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش ٢٦٨ ، ٧٣
- الله الذي رفع السماوات بغير عمد ترونها ثم استوى على العرش وسخر الشمس والقمر ٢٨٤ ، ١٦٢
- الله الذي رفع السماوات بغير عمد ترونها ثم استوى على العرش ٢٦٨ ، ٧٣
- الله وبلى الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور ٢٨٤
- الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى ٣١٥
- الْمَ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يَبْرُكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ١٤ ، ١٣
- الْمَ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ٢٣٨
- الْمَقْصُورَ . كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ عَلَيْكَ فِيهِ آيَاتٌ لِّذِكْرِ الَّذِينَ هُمْ لِلْمُؤْمِنِينَ ٢٣٧
- أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَحْمَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءٌ مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ١٦٨
- أَمْ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى ٣٩٤
- آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا تفرق بين أحد من رسله ... ١٦١
- إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفرا لن تقبل توبتهم وأولئك هم الضالون ٣٥٧
- إن الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرتهم لا يؤمنون ٣٥٦
- إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها أولئك هم شر البرية ٣٦
- إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها أولئك هم شر البرية ٣٧
- إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا ٣٥٣
- إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله فيسئفون بها ثم تكون حسرة ثم يغلبون ٣٩٧
- إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهينا ٣٤٧
- إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهينا ٤٩٧
- إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا ٢٦
- إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرغوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ١٦١ ، ٣٥١
- إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير ٤٣
- إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ٢٧٠
- إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن هم الجنة ١٧٧
- إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن هم الجنة ١٣٦
- إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن هم الجنة ١٥١
- إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما ٤٧٧
- إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما ٣٩٥
- إن الله لا يغير أن يشركه به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما ٤١٥
- إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ٢٦١
- إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ١٠٦
- إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ٢٠٧
- إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بيان مرصوص ٤٠١
- إن المصدقين والمصدقات وأقرضوا الله قرضا حسنا يضاعف لهم ولهم أجر كريم ٤٩٥
- أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وإن كنا عن دراستهم لغافلين ٣٢٨
- أن دعوا للرحمن ولدا ٤١٨
- إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل... وأقرضوا الله قرضا حسنا وما تقبلوه لأنفسكم من خير نجليه عند الله .. ١٧٧ ، ٤٩٥

- إن ربكم الله الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش. ٤٢٣، ٢٦٨
- إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار ... آيات لقوم يعقلون. ١٥٦
- إن كل نفس لما عليها حافظ. ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩
- إن هذا القرآن يقص على بني إسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون. ٢٤٥
- إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات أن لهم أجرا كبيرا. ٢٤٥
- إن يمسخكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الأيام نداؤها بين الناس. ٤٣١
- إن يمسخكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الأيام نداؤها بين الناس. ٤٤٨
- إن ينصركم الله فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون. ٤٤٦، ٤٣٢، ٤٣٣
- إننا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد. ٤٢٣
- إننا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد. ٤٠٨
- إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو أعلم بالمهتدين. ٤١٠
- إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون. ٢٦
- إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وحلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون. ٤٧٩
- إنما تنذر من اتبع الذكر وخشي الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة وأجر كريم. ٤٤٩
- إنما تنذر من اتبع الذكر وخشي الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة وأجر كريم. ٤٨٢، ١١
- إنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون. ٤٨٣
- إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون. ٤٨٣
- أو كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها قال أني يحيي هذه الله بعد موتها فأماته الله مئة عام ثم بعثه. ٢٩٨
- أولئك الذين حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين. ٤٥٩
- أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا ونتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة. ٢٨٧، ٤١٥، ٤٢٧
- أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا وتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة. ٤٧٧
- أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا. ٢٧٠
- أيضا تكونوا يدر كرم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة. ٤٥٣
- بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون. ٤١
- بل هو قرآن مجيد. ٢٣٧
- بل يريد كل امرئ منهم أن يؤتى صحفا منشرة. ٤٩٠
- بلسان عربي مبين. ٣٤٦
- بما غفر لي ربي وجعلني من المكرمين. ٤٧٦
- تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا. ١١
- تكاد السماوات ينفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هدا. ٤١٨
- تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ... وآتينا عيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتل الذين من بعدهم من بعد ما جاعهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتلوا ولكن الله يفعل ما يريد. ٢٦٧
- تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم. ١٥٨
- ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمة ... يقولون هل لنا من الأمر من شيء قل إن الأمر كله لله. ٤٠٩
- ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمة ... يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا. ٤٦٦
- ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمة ... قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم. ١٣١
- ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمة ... قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم. ٤٤٨
- ثم ليقتضوا تفهيم وليوقوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق. ٣٧٠

- جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس ... ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السماوات وما في الأرض ٣٦٤
- جنات عدن يدخلونها ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم والملائكة يدخلون عليهم من كل باب ٣٤٤
- حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين..... ٣٠٢
- حرمت عليكم الميتة والدم ... اليوم ينس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون ١٨
- حرمت عليكم الميتة والدم ... اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً..... ٣٧٢
- اختر من ربك فلا تكونن من الممترين ٣٧٥
- خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك إن ربك فعال لما يريد..... ٤١٨
- خلق السماوات والأرض بالحق وصوركم فأحسن صوركم وإليه المصير ٤٩٣، ٢٦٥
- ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبدا شكورا ٢٩٠
- ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ٢٧٦
- ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ٤١٤
- ذلك بأنه كانت تأنيبهم رسلهم بالبينات فقالوا أبشر يهدونا فكفروا وتولوا واستغنى الله والله غني حميد ١٨٨
- ذو العرش المجيد ٢٣٧
- رب اغفر لي ولوالدي لمن دخل بيتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات ولا ترد الظالمين إلا تبارا ٥١٧، ٤٥٨
- رب هب لي من الصالحين ٢٩١
- ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب ٥١٧، ٤٥٨
- ربنا وآتانا ما وعدتنا على رسلك ولا نخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد ٢٣٣
- ربنا وآتانا ما وعدتنا على رسلك ولا نخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد ٢٣٠
- سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض أعدت للذين آمنوا بالله ورسله ١٢٠
- سلام عليكم بما صرتم فنعمة عقبي الدار ٣٤٤
- سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب ٣٣٦
- سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم قل ربي أعلم بعدكم ما يعلمهم إلا قليل فلا تمار فيهم إلا مراء ظاهرا ولا تستفت فيهم منهم أحدا ٣٢٣
- سيقولون لله قل فأني تسحرون ١٥٢
- شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ٢٦٧
- الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ٣١٤
- صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ٥٠٦
- صم بكم عمي فهم لا يرجعون ٤٧٤
- ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل هل يستويان مثلا الحمد لله ٣٥١، ٢٧٠
- ضاحكة مستبشرة ٣٨٥

- الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ٧٤
- الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ٦٩ ، ٦٨
- الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ٦٧
- الطلاق مرتان ... فإن حقتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به تلك حدود الله فلا تعتدوها ... ٧٩
- الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ... تلك حدود الله فلا تعتدوها ١٥٨
- عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا ١٥٧
- علم الإنسان ما لم يعلم ١٢٧
- علم القرآن ١٢٧
- علمه البيان ١٢٨ ، ١٢٧
- على قلبك لتكون من المنذرين ٣٤٦
- فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا وأطيعوا وأنفقوا خيرا لأنفسكم ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ٣٧٦
- فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين ٣١٣
- فإذا نسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين ... فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ٩٠
- فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف ٦١ ، ٥٧
- فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف ٦٤
- فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوي عدل منكم وأقيموا الشهادة لله ... ٢١٧ ، ٢٠٧
- فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوي عدل منكم وأقيموا الشهادة لله ٢١٦
- فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون ٤٧٠
- فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ٢٧٤
- فأذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون ١٢٧
- فاصبر إن وعد الله حق واستغفر لذنبك وسبح بحمد ربك بالعشي والإبكار ٢٣١
- فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ولا تستعجل لهم ٥٠٠
- فاطر السماوات والأرض جعل لكم من أنفسكم أزواجا ومن الأنعام أزواجا يدرؤكم فيه ليس كمثل شيء ١٥٨ ، ٧٣
- فأعرض عنهم وانتظر إنهم منتظرون ٢٧٠
- فأعقبهم نفاقا في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون ٣٥٨
- فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات والله يعلم متقلبكم ومثواكم ٥١٥ ، ٤٥٧
- فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات والله يعلم متقلبكم ومثواكم ٢٣١
- فأقبلت امرأته في صرة فصكت وجهها وقالت عجوز عقيم ٣٩٦
- فالتفتله آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا إن فرعون وهامان وجنودهما كانوا خاطئين ٤٨٨ ، ٤٨٦
- فأما من أعطى واتقى ١٨٠
- فإن استكبروا فالذين عند ربك يسبحون له بالليل والنهار وهم لا يسأمون ٤٠٧
- فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيفا إن عليك إلا البلاغ ٢٧١
- فإن تولوا فإنما عليك البلاغ المبين ١٩٣
- فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن اتبعن ... وإن تولوا فإنما عليك البلاغ والله بصير بالعباد ١٩٣
- فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فإن طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا إن ظنا أن يقيما حدود الله ٧٩ ، ٧٧
- فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره ... وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون ٤٣٦ ، ١٥٨
- فإن كذبوك فقد كذب رسل من قبلك جاءوا بالبينات والزبر والكتاب المنير ٥٠٥

- فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون... ١٩٧، ٢٠٠
- فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة أعدت للكافرين... ٤٢٧
- فإن يصبروا فالنار مثوى لهم وإن يستعتبوا فما هم من المعتبين... ١٦٢
- فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون... ٣٤٤
- فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا... ٢٣٤، ٣٦٠
- فما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية... فأعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين... ٤٩٦
- فتقبلها رها بقبول حسن وأنتها نباتا حسنا وكفنها زكريا كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا قال يا مريم أين لك هذا قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب... ٢٩٨
- فتقبلها رها بقبول حسن وأنتها نباتا حسنا وكفنها زكريا... ٢٩٢
- فقول عنهم... ٢٧٠
- فستذكرون ما أتول لكم وأفرض أمرى إلى الله إن الله بصير بالعباد... ٢٧١
- فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا... ٢٦٠
- فقلولا له قولوا لنا لعله يتذكر أو يخشى... ٤٥٧
- فقلولا له قولوا لنا لعله يتذكر أو يخشى... ٤٠٢
- فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه ووفيت كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون... ٢٧٦
- فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا وترهق أنفسهم وهم كافرون... ٤٨٧
- فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا وترهق أنفسهم وهم كافرون... ٤٨٦، ٥١٩
- فلا تموتوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون والله معكم ولن يتركم أعمالكم... ٣٩٥
- فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما... ٢٥٦
- فلنلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب... لا حجة بيننا وبينكم الله يجمع بيننا... ٢٧٢
- فلنلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب... الله يجمع بيننا وإليه المصير... ٢٦٥، ٤٩٣
- فلعلك تارك بعض ما يوحى إليك وضائق به صدرك أن يقولوا لولا أنزل عليه كثر أو جاء معه ملك... ٣٢١
- فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون... ٣٥٨
- فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين... ٣٥٦
- فلما رأى أيديهم لا تصل إليه نكرهم وأوجس منهم خيفة قالوا لا تخف إنا أرسلنا إلى قوم لوط... ٢٩٩
- فلما نسوا ما ذكروا به أنجيننا الذين يتهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون... ٣٨٢
- فلما وضعها قالت رب إنى وضعتها أتى... وإنى سميتها مريم وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم... ٢٩٠
- فما تنفعهم شفاعة الشافعين... ٤٢٨
- فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا... وتلك حدود الله... ١٥٨
- فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره... ٤١٥، ٣٤١، ٤٧٨
- فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا... ٣٤٥
- في الدنيا والآخرة ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم... ٦٤
- في الدنيا والآخرة ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير... ٢١
- فيه آيات بينات مقام إبراهيم ومن دخله كان آمنا والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا... ٢٢٧
- قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله... من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون... ٣٢٨
- قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله... من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون... ٣٩١
- قال أ رأيت إذ أوتينا إلى الصخرة فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره واتخذ سبيله في البحر عجا... ٢٣١
- قال اخسئوا فيها ولا تكلمون... ٣٤٥

- قال إنكم قوم منكرون ٢٩٩
- قال إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين على أن تأجرتي ثمانى حجج فإن أتممت عشرا فمن عندك ١١٨
- قال إني عبد الله أتاني الكتاب وجعلني نبيا ٣١٦، ٣٠٤
- قال إني عبد الله أتاني الكتاب وجعلني نبيا ٣٤٦
- قال رب اجعل لي آية قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاث ليال سويا ٢٩٩
- قال رب اجعل لي آية قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا واذكر ربك كثيرا وسبح بالعشي والإبكار ١٧٤
- قال رب اجعل لي آية قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا واذكر ربك كثيرا وسبح بالعشي والإبكار ٢٩٩
- قال رب احكم بالحق وربنا الرحمن المستعان على ما تصفون ٥١٧، ٢٣٤، ٢٣٠
- قال رب أنى يكون لي غلام وقد بلغني الكبر وامرأني عاقر قال كذلك الله يفعل ما يشاء ٣٠٠
- قال رب أنى يكون لي غلام وكانت امرأتي عاقرا وقد بلغت من الكبر عتيا ٢٩٩
- قال ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى ١٦٧
- قال فمن ربكما يا موسى ١٦٧
- قال كذلك قال ربك هو علي هين وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئا ٣٠٦، ٢٩٩
- قال لا تخافا إني معكما أسمع وأرى ٤٠٢
- قالا ربنا إنا نخاف أن يفرط علينا أو أن يطغى ٤٠٢
- قالت أنى يكون لي غلام ولم يمسسني بشر ولم أك بغيا ٣٠٦
- قالوا أو لم تك تأتينا رسولكم بآياتنا قالوا بلى قالوا فادعوا وما دعاء الكافرين إلا في ضلال ٣٥٥
- قالوا ادع لنا ربك بين لنا ما هي إن البقر تشابه علينا وإنا إن شاء الله لمهتدون ٢٤٤
- قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم ١٧١، ١٥٧
- قالوا لقد علمت ما لنا في بناتك من حق وإنك لتعلم ما نريد ٤٩٨
- قد أفلح من زكاهما ٤٦٥
- قل أأنيتكم بخير من ذلكم للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ٢٥٩
- قل أرأيتم إن جعل الله عليكم الليل سرمدا إلى يوم القيامة من إله غير الله يأتيكم بضياء أفلا تسمعون ٢٨٤
- قل أرأيتم إن جعل الله عليكم النهار سرمدا إلى يوم القيامة من إله غير الله يأتيكم بليل تسكون فيه أفلا تبصرون ٢٨٤
- قل أغير الله أغني ربا وهو رب كل شيء ولا تكسب كل نفس إلا عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى ٤٧٢
- قل أغير الله اتخذ وليا فاطر السماوات والأرض... قل إني أمرت أن أكون أول من أسلم ولا تكونن من المشركين ٣٧٥
- قل الله أعلم بما لبثوا له غيب السماوات والأرض أبصر به وأسمع لهم من دونه من ولي ولا يشرك في حكمه أحدا ٢١٠
- قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وترزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير ٢٨٣
- قل إن الموت الذي تفرون منه فإنه ملاقيكم ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون ١٣١
- قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشرکوا بالله ما لم ينزل به سلطانا ٢٢، ٢١
- قل إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم ٧٢
- قل أي شيء أكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم وأوحى إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ ٥١٥
- قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشرکوا به شيئا وبالوالدين إحسانا ٢٤٢
- قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا ٣٠٨
- قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله ليجزي قوما ما كانوا يكسبون ٤٩٦، ٤٥٧
- قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وإن يعودوا فقد مضت سنة الأولين ٤٢٠
- قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وإن يعودوا فقد مضت سنة الأولين ١٩٨
- قل للسخطين من الأعراب استدعون إلى قوم أولي بأس شديد تقاتلوهم أو يسلمون فإن تطيعوا يؤتكم الله أحرا حسنا ١٥٩
- قل لن ينفعكم الفرار إن فررتم من الموت أو القتل وإذا لا تتمعنوا إلا قليلا ١٣١

- قل ما كنت بدعا من الرسل وما أدري ما يفعل بي ولا بكم إن أتبع إلا ما يوحى إلي وما أنا إلا نذير مبين ٤٣٠
- قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون ١٥٢
- قل من رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ١٥٢
- قل هو الله أحد ٢٧٨
- قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ٣٢٨
- قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم ثم إلى ربكم ترجعون ٤٤٢
- قل ادخل الجنة قال يا ليت قومي يعلمون ٤٧٦
- كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ٣٨٢
- كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم ٢٥٥
- كذب آل فرعون والذين من قبلهم كذبوا بآياتنا فأخذهم الله بذنوبهم والله شديد العقاب ٢٥١
- كل نفس ذائقة الموت ونبلوكم بالشر والخير فتنة وإلينا ترجعون ٤٣٢
- كلنا الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه شيئا وفجرنا خلالهما فخرا ٤٢٩
- كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ٣٨٢
- كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين ٣٥٥
- كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين ٤٢٨
- لئن أخرجوا لا يخرجون معهم ولئن قوتلوا لا ينصروهم ولئن نصروهم ليولن الأدبار ثم لا ينصرون ٣٩١
- لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم ٢٨٥
- لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ١٢٩
- لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعهن ... حقا على المحسنين ١١٢، ١١٩
- لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان ٥٠، ٥٢
- لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ٢٢٢
- لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ١٥٦
- لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ... ويحذركم الله نفسه وإلى الله المصير ٣٧٨
- لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون ٤٠٧
- لا يعرفنك تقلب الذين كفروا في البلاد ٥٢٠
- لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ٣٧٠
- لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ... ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به .. ١٥٩
- لتبلون في أموالكم وأنفسكم ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا ٣٩١
- لترون الجحيم ٣٨٠
- لخلق السماوات والأرض أكبر من خلق الناس ولكن أكثر الناس لا يعلمون ٤١٧
- لعلك باعع نفسك ألا يكونوا مؤمنين ٤٨٤
- لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم ٢٨
- لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء سنكتب ما قالوا وقتلهم الأنبياء بغير حق ١٣٤، ٥٠٦
- لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثيركم فلم تغن عنكم شيئا ٤٤٣، ٤٥٩
- لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثيركم فلم تغن عنكم شيئا ٤٠٨
- لكم دينكم ولي دين ٢٧٢
- لكن الذين اتقوا رهم لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ٥١٩

لكي لا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم والله لا يحب كل مختال فخور ٢٥٠
 لهم فيها ما يشاءون خالد بن خالد كان على ريك وعدا مستولا ٥١٧
 لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون .. ١٨١
 لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالا ولأوضعوا خلالكم بيغونكم الفتنة ٤٧٨
 ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبين
 وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسانلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة ٣٥٨
 ليس على الأعمى حرج ... ولا على أنفسم أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آباتكم أو بيوت أمهاتكم أو بيوت إخوانكم أو بيوت
 أخواتكم أو بيوت أعمامكم أو بيوت عماتكم أو بيوت أخواتكم أو بيوت خالاتكم أو ما ملككم مفاعه أو صديقكم ٨٨
 ليس على الضمفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله ١٩٤
 ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون ٤١١
 ليميز الله الخبيث من الطيب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فير كمه جميعا فيجعله في جهنم أولئك هم الخاسرون ٤٩٠
 لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاه سيجعل الله بعد عسر يسرا ٨٥
 ل يوم عظيم ٥٠٤

ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأرسلناك للناس رسولا ٤٦٦
 ما خلقكم ولا بعثكم إلا كنفس واحدة إن الله سميع بصير ٣٠٦
 ما كان إبراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين ٣٢٦
 ما كان إبراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين ٢٦٧
 ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه ٣٠
 ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه ٣٥
 ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام ٣١٥
 ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام ٣١٦
 ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم ٣٦
 مالك يوم الدين ٢٧٨
 مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يعملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا ... والله لا يهدي القوم الظالمين ٤٢٨
 الملك يومئذ يحكم بينهم فالذين آمنوا وعملوا الصالحات في جنات النعيم ٣١٧، ٢٧٨
 من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها
 فكأنما أحيا الناس جميعا ولقد جاءهم رسلنا بالبينات ثم إن كثيرا منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون ٣٩٣
 من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ٤٩٧
 من جاء بالحسنة فله ٥١٧، ١٩
 من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون ١٧٧
 من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له ٤٩٥، ٤٩٤
 من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون ١٨٠
 من قبل هدى للناس وأنزل الفرقان إن الذين كفروا بآيات الله لهم عذاب شديد والله عزيز ذو انتقام ٤٨٥
 من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون ٥١٨
 من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعا بصيرا ٢٧٥
 من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب ٤٤٢
 من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا ٤٣٩
 المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم ٢٣٠

- نزل به الروح الأمين نزول به الروح الأمين ٣٤٦
- تسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون تسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون ٤٨٧
- هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة ... يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آتت من قبل أول كسبت في إيمانها حيرا ... ٣٥٦
- هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة وقضى الأمر وإلى الله ترجع الأمور ٢٦٧
- هنالك دعا زكريا ربه قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء ٢٩٠، ٢٩١
- هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيمانا مع إيمانهم والله جنود السماوات والأرض ٤٨٠
- هو الذي جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرا إن في ذلك لآيات لقوم يسمعون ٣١٨
- هو الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش ٢٦٨، ٢٧٣
- هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سماوات وهو بكل شيء عليم ٤١٨
- هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم يخرجكم طفلا ثم لتبلغوا أشدكم ثم لتكونوا شيوخا ١٨٦
- هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء لا إله إلا هو العزيز الحكيم ٢٤١
- وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا ٢٦
- وآتاكم من كل ما سألتهم وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الإنسان لظلوم كفار ٤٣٣
- واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل ولا هم ينصرون ٣٥٧
- واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة ولا هم ينصرون ١٩٤
- واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق إذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلنك قال إنما يتقبل الله من المتقين ٤٩٨
- وأتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا ١١٨، ٤٧١
- وأخذهم الربا وقد هوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعدنا للكافرين منهم عذابا أليما ٤١٢، ١٩٥
- وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله أن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم ٤٢٧
- وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله أن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم ٤١٥
- وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله أن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم ٤٢١، ١٥٥
- وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك للناس إماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين ١٦٥
- وإذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لينبئنه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا ٣٤٨
- وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم ثم أقررتم وأنتم تشهدون ٣٧٤
- وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم وقال لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جبار لكم ... والله شديد العقاب ٢٥١
- وإذ قال إبراهيم رب أرنى كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ١٦٩
- وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ٣٥٠
- وإذ قال عيسى ابن مريم يا بني إسرائيل إني رسول الله إليكم مصدقا لما بين يدي من التوراة ٤٤١
- وإذ قال موسى لقومه يا قوم إنكم ظلمتم أنفسكم بأخذاكم المعجل فتوبوا إلى بارئكم فاقبلوا أنفسكم ٢٣٤
- وإذ قال موسى لقومه يا قوم لم تؤذوني وقد تعلمون أني رسول الله إليكم فلما زاغوا أراغ الله قلوبهم ٤٤١
- وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه ٢٢٠
- وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلا ويقللكم في أعينهم ليقتضي الله أمرا كان مفعولا وإلى الله ترجع الأمور ٤٠٥
- وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلا ويقللكم في أعينهم ليقتضي الله أمرا كان مفعولا وإلى الله ترجع الأمور ٢٥٣
- وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورا ٤٦٧
- وإذا نزلنا عليهم آياتنا بينات قال الذين لا يرجون لقاءنا أت بقرآن غير هذا أو بله قل ... إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم ٧٢
- وإذا جامعتم آية قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله الله أعلم حيث يجعل رسالته ٤٩٠
- وإذا جامعتم آية قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله الله أعلم حيث يجعل رسالته ٣٤٦

- وإذا رأوا تجارة أو هوا انفضوا إليها وتركوك قانسا قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين ... ١٧٦
- وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ... ٢٧٠
- وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستحيوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون ... ٥١٨
- وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ... ٥٩
- وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ... ٦٧
- وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آيانا والله أمرنا بما قل إن الله لا يأمر بالفحشاء ... ٣٤٧
- وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم ... ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ... ٣٧
- وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلا بعضهم إلى بعض قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم ليحاجوكم به عند ربكم ... ٣٣٩
- وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون ... ٣٣٩
- وإذا مس الإنسان ضرر دعا ربه منيبا إليه ثم إذا خوله نعمة منه نسي ما كان يدعو إليه من قبل ... ٤٧٠
- واستغفروا ربكم ثم توبوا إليه إن ربي رحيم ودود ... ٢٦٠
- وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون ... ٤١٧
- وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ربكم واصبروا إن الله مع الصابرين ... ٤٤٧، ٢٥٤
- واعصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا ... ٤٧٧
- وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دولهم ... ٤٦٨
- واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ... ٢٦٥
- واقتلوهم حيث تقتضوهم ... ولا تقتاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم ... ٣٦٢
- واقتلوهم حيث تقتضوهم ... ولا تقتاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم ... ٣٦٥
- واقتلوهم حيث تقتضوهم ... ولا تقتاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم ... ٢٧٤
- وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين ... ١٩٢
- وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وما تقدموا لأنفسكم من خير تجذوه عند الله إن الله بما تعملون بصير ... ٤٩
- والذين كفروا أعماسهم كسراب بقيعة يحسبه الظمان ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه ... ١٨٢
- والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا ... ٣٤٧
- والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم ... ٩١
- والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم ... ٩٢
- والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ... ١٢٨
- والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف ... ٨٠، ٧٩
- والذين يحاجون في الله من بعد ما استجيب له حجتهم داحضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد ... ٣٨٥
- والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا ... ٢١٤
- والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قررة أعين واجعلنا للمتقين إماما ... ٢٩١
- واللاتي يتسنن من الحيض من نسائكم إن ارتبتم لعدتهن ثلاثة أشهر واللاتي لم يحضن ... ٦٢
- والله خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم جعلكم أزواجا ... ١٨٦
- والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ... ٥١٩
- والمحصنات من النساء إلا ما ملكت إيمانكم كتاب الله عليكم وأحل لكم ما وراء ذلكم أن يبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين ... ١٠٠
- والمحصنات من النساء إلا ما ملكت إيمانكم ... ٣٧، ٢٩
- والمحصنات من النساء إلا ما ملكت إيمانكم ... ٣٤

- والمطلقات يربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لمن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن ١١٤
- والمطلقات يربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لمن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر ٤٣١
- والمطلقات يربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ... ويعولتھن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحا ٧٤، ٧٦
- والمطلقات يربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ... وهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة ١٠٧
- وإلھکم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم ١٥٦
- وإلى ثمود أخاهم صالحا قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ٤٧٢
- وأما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ ٤١٨
- وأما الذين فسقوا فمأواهم النار كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها وقيل لهم ذوقوا عذاب النار الذي كنتم به تكذبون ٣٩٤
- وأما الذين في قلوبهم مرض فزادهم رجسا إلى رجسهم وماتوا وهم كافرين ٤٧٩
- وأما بنعمة ربك فحدث ٢٩٨
- وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتیتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بمنا وإمنا ٧٠
- وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتیتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بمنا وإمنا ١٠٥
- وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتیتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بمنا وإمنا ١١٨
- وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يمتكم متاعا حسنا إلى أجل مسمى ويؤت كل ذي فضل فضله ٢٦٠
- وإن خفتن ألا تقسطوا في الیامی فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ٤٠
- وإن خفتن شقاق بینھما فابعثوا حکما من أهله وحکما من أهلها إن يريدان إصلاحا يوفق الله بینھما ٧٠
- وإن خفتن شقاق بینھما فابعثوا حکما من أهله وحکما من أهلها إن يريدان إصلاحا يوفق الله بینھما ٩٠
- وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم ١١٤
- وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم ٩٩
- وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فإنا مقيضون فإن أمن بعضكم بعضا فليؤد الذي ائتمن أمانته وليتق الله به ٢٠٦
- وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فإنا مقيضون فإن أمن بعضكم بعضا فليؤد الذي ائتمن أمانته وليتق الله به ٣٤٢
- وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فإنا مقيضون فإن أمن بعضكم بعضا فليؤد الذي ائتمن أمانته وليتق الله به ولا تكفوا الشهادة ٢١٧
- وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين ٣٠٨
- وإن ما نرينك بعض الذي نعدهم أو نتوفينك فإنا عليك البلاغ وعلينا الحساب ٢٧١
- وإن ما نرينك بعض الذي نعدهم أو نتوفينك فإنا عليك البلاغ وعلينا الحساب ١٩٣
- وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويؤمنن بالقيامة يكون عليهم شهيدا ٣٥٦
- وإن منكم لمن ليبطئن فإن أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيدا ٣٩٨
- وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون ٣٧٨
- وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون ٣٨٤
- وإن يفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما ١١٢
- وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصبيهم وقذف في قلوبهم الرعب فريقا تقتلون وتأسرون فريقا ٣٩٢
- وأنكحوا الأيامي منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم ٣٢
- وأنكحوا الأيامي منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم ٧٩
- وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقه في اليم ولا تحزني ولا تحزني ٤٨٤
- وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ٣٤٤
- وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ٥٨، ٥٥
- ويزروا لله جميعا قتال الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم توعا فهل أنتم مغنون عنا من عذاب الله من شيء ٤٩٣، ٣١٨
- ويشرك المؤمنون بأن لهم من الله فضلا كبيرا ٥١٥
- وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء إن ربك حكيم عليم ٣٢٧

- وجاء ربك والملك صفا صفا ٧٣، ٢٦٧، ٢٦٨
- وحاءه قومه بهرعون إليه ومن قبل كانوا يعملون السيئات قال يا قوم هؤلاء بناتي هن أظهر لكم فانتقوا الله ٤٩٨
- وجاهدوا في الله حتى جهاده هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم ١٦٠
- وجدها وقومها يسجدون للشمس من دون الله وزين لهم الشيطان أعمالهم فضدهم عن السبيل فهم لا يهتدون ٨
- وجوه يومئذ مسفرة ٣٨٥
- ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا ... فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره ٤٥٧
- ورسولا إلى بني إسرائيل أي قد جنتكم بآية من ربكم أي أخلق لكم من الطين كهية الطير فأنفخ فيه فيكون طيرا بإذن الله ... ٣١٩
- وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين ٤٢٦
- وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين ١٢٠
- وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين ٤٢٧
- وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين ٤١٤
- وشددنا ملكه وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب ١٤٦
- وصدق بالحسنى ١٨٠
- وعادا ولمود وقد تبين لكم من مساكنهم وزين لهم الشيطان أعمالهم فضدهم عن السبيل وكانوا مستعصرين ٨
- وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين ١٧١
- وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ٣١٤
- وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنترا منهم كما ترفعونا كذلك يريهم الله أعمالهم حمرات عليهم ٤٥٥
- وقال الذين في النار لخزنة جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا يوما من العذاب ٣٥٥
- وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بلى وري لتأتينكم عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ١٥٣
- وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا إليه وإذ لم يهتدوا به فيقولون هذا إفك قديم ٢٧٧
- وقال إني ذاهب إلى ربي سيهدين ٣١٦
- وقال لهم نبيهم إن آية ملكة أن يأتيكم التابوت فيه سكينه من ربكم وبقيته مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله للملائكة ١٣٩
- وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا قالوا أن يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال ٢٩٨
- وقال موسى يا قوم إن كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين ٣١٣
- وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم ٢٢٣
- وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر من خلق ٢٨٨، ٢٤٣
- وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر من خلق ... وإليه المصير ٢٦٥، ٤٩٣
- وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء ١٣٤
- وقالت أولاهم لأحراهم فما كان لكم علينا من فضل فذوقوا العذاب بما كنتم تكسبون ٣٨٠
- وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه بل له ما في السماوات والأرض كل له قانتون ٥٠٨
- وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه بل له ما في السماوات والأرض كل له قانتون ٢٦٠
- وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ٤٩٣
- وقالوا نحن أكثر أموالا وأولادا وما نحن بمعبدن ٢٥١، ٣٩٦
- وقد خاب من دساها ٤٦٥
- وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا ٢٤٢
- وقطعناهم في الأرض أما منهم الصالحون ومنهم دون ذلك وبلوناهم بالحسنات والسيئات لعلهم يرجعون ٤٣٢
- وقل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا ٢٦٨
- وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلامها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فكونا من الظالمين ٤٢٨
- وكذلك أوحينا إليك قرآنا عربيا لتنذر أم القرى ومن حولها وتنذر يوم الجمع لا ريب فيه ٤٨٣
- وكذلك أوحينا إليك قرآنا عربيا لتنذر أم القرى ومن حولها وتنذر يوم الجمع لا ريب فيه فريق في الجنة وفريق في السعير ٣٨٦

- وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا. ٤٣٧
- وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون. ٤١
- وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا. ٤٩٧، ٤٩٢
- وكم أهلكتنا قبلهم من قرن هل تحس منهم من أحد أو تسمع لهم ركزا ٣١١
- وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئا إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى ٣٥٦
- وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا. ٧٠
- وكيف تكفرون وأنتم تنلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله ومن يعتصم بالله فقد هدي إلى صراط مستقيم. ٣٧٥
- ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله ١٥٢
- ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض وسخر الشمس والقمر ليقولن الله فأنى يؤفكون ٣٢٤
- ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فأنى يؤفكون. ٣٥١، ٣٢٤
- ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم قل إن الهدى هدى الله أن يوتي أحد مثل ما أوتيتم أو يحاحركم عند ربكم ٣٣٥
- ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتمهم إنكم لمشركون. ٤٨٣
- ولا تتخذوا أيمانكم دخلا بينكم فتلذّبوا بها بعد ثبوتها وتدعوا السوء بما صدقتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم ٤٤٤
- ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم ٥٢
- ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار ٤٩٥
- ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار ٩٨
- ولا تطرد الذين يدعون ربهم ... ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء ٢٧١، ١٩٣
- ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها وادعوه خوفا وطمعا إن رحمة الله قريب من المحسنين ٤٧١، ٤٤٥، ٢٥٠
- ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون ٢٣٨
- ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون ٤٧٥
- ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم ٢٦٧
- ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن ... ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ٧٩
- ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء ... ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله ٦٧
- ولا يحسن الذين كفروا أنما علمي لهم خير لأنفسهم إنما علمي لهم ليزدادوا إثما وهم عذاب مهين ٥١٩
- ولقد آتينا داود منا فضلا يا جبال أوبي معه والطير وألنا له الحديد ١٤٧
- ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر لله ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن الله غني همد ١٨٨
- ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا وقال الله إني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتُمْ برسلي وعزوتهم وأقرضتم الله قرضا حسنا لا كفرن عنكم سيئاتكم ٣٦، ٣٠
- ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزما ٢٣٠
- ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين ٤٣٨
- ولقد كرمتنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا ١٠
- ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين ٤٠٢، ٢٢٤
- ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين ٥٠٥
- ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم ٤٣٨
- وله من في السموات والأرض كل له قانتون ٢٦٠
- ولو أنا كُننا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم ٢٣٤
- ولو ترى إذ وقفوا على ربهم قال أليس هذا بالحق قالوا بلى وربنا قال فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون ٣٨٠
- ولو دخلت عليهم من أقطارها ثم سئلوا الفتنة لآتوها وما تلبثوا بها إلا يسيرا ٤٧١
- ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ٢٢٩

- ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين ١٥٠
- ولو نشاء لأريناكم فلعرفتهم بسيماهم ولعرفتهم في لحن القول والله يعلم أعمالكم ٣٩٨
- ولولا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن ليوهم سقفا من فضة ومعارج عليها يظهرون ٤٨٧
- وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغيبهم الله من فضله... ولا تكفروا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا ٢٩
- وما أرسلنا قبلك إلا رجالا نوحي إليهم فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ١٨١
- وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيمًا ٥١٧
- وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحي إليهم فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ١٨١
- وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ٤٥٦
- وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ٤٥٤، ٤٥١
- وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ٤٩٨
- وما يكمن من نعمه فمن الله ثم إذا مسكم الضر فإليه تجأرون ٢٩٨، ٢٩٥، ٢٧٩
- وما تلك بيمينك يا موسى ١٧١، ١٦٩
- وما جعلنا أصحاب النار إلا ملائكة وما جعلنا عدتهم إلا فتنة للذين كفروا ١٦٤
- وما جعله الله إلا بشري لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم ٤٠٨
- وما جعله الله إلا بشري لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم ٤٠٨
- وما جعله الله إلا بشري لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم ٤٥٩
- وما علمناه الشعر وما ينبغي له إن هو إلا ذكر وقرآن مبين ٢٠٨، ١٢٨
- وما كان ليشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء ٣٤٥، ٣٤٤
- وما كان لمومن أن يقتل مؤمنا خطأ ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة... فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله ٢٣١
- وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تحطه بيمينك إذا لا رتاب البطلون ٣٧٤، ١٨٠
- وما لكم ألا تتفكروا في سبيل الله والله ميراث السماوات والأرض لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل ٤٩٤
- وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ٤٣٠
- وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ويعلم مستورها ومستودعها كل في كتاب مبين ٤٩
- وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم إلى ربهم يحشرون ١٠
- ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء صم بكم عمي فهم لا يعقلون ٤٧٤
- ومصدقا لما بين يدي من التوراة ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم وجنتكم بآية من ربكم فاتقوا الله وأطيعون ٣٠٨
- ومن أظلم ممن افترى على الله الكذب وهو يدعى إلى الإسلام والله لا يهدي القوم الظالمين ٤٢٨
- ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دمت عليه قائما ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون ٣٤٣
- ومن آياته أن خلقكم من تراب ثم إذا أنتم بشر تنتشرون ١٨٦
- ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت إن الذي أحياها لمحي الموتى ٤٧٦
- ومن قبله كتاب موسى إماما ورحمة وهذا كتاب مصدق لسانا عربيا لينذر الذين ظلموا وبشرى للمحسنين ١١
- ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون ٣٩٤، ٣٨٦، ٣٤٢
- ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمنكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن بإذن أمهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف ١١٧
- ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمنكم من فتياتكم المؤمنات ٧٧
- ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمنكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض ٢٩٠
- ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات... محصنات غير مسافحات ولا متخذات أعدان فإذا أحسن

فإن أتيت بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن حشي العنت منكم وأن تصبروا خير لكم ٣٢ ، ٣٤
ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت إيمانكم من نياتكم المؤمنات ... فإذا أحصن فإن أتيت
بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن حشي العنت منكم وأن تصبروا خير لكم ٢٩
ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمان به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه ٤٦٩
ومن يأتيه مؤمنات قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى ١٩
ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت
فقد وقع أجره على الله ١٩
ومن يؤهّم يؤمئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير ... ٤٠١
ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين ٣٥٨
ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك قال إنكم ما تكونن ٣٥٥
ونادى أصحاب النار أصحاب الجنة أن أفوضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله قالوا إن الله حرمهما على الكافرين ... ٣٥٥
وهزي إليك جذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا ٢٩٣
وهو الذي خلق السماوات والأرض بالحق ... عالم الغيب والشهادة وهو الحكيم الخبير ٤٣٨
ووصينا الإنسان بوالديه إحسانا حملته أمه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلاثون شهرا ٨٤
ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك إلى المصير ٨٤
 ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ... ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ريبك أحدا ٢٨٧
ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة أفبوضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله قالوا إن الله حرمهما على الكافرين ٤٢٨
ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا ويزدكم قوة إلى قوتكم ولا تتولوا مجرمين ٢٦٠
ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن ٢٢
ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن ٦٤
ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تتوهن ما كتب لهن
وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط ٢٥
ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم أنهم لمعكم حبيط أعماهم فأصبحوا خاسرين ٣٣٠
ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكذب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله ٢٧٠
يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته أنفأها إلى مريم وروح منه ٢٩٥
يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون ٣٢٨
يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين ٦٥
يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين ٤١٢
يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فانتحرهن ... ولا جناح عليكم أن تنكحوهن إذا آتيتهن أجورهن
ولا تمسكوا بعصم الكوافر وأسألوا ما أنفقتم وليسألوا ما أنفقوا ذلكم حكم الله ٣٧
يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين ٢٧٤
يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الأدبار ٤٠١
يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الأدبار ٢٥٤
يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون ٤٠١
يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون ٢٥٤
يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون ٤٠٢
يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ١٠٠
يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ١٠٤
يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول ٤٠١

- يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ٤٨٠
- يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتقلبوا حاسرين ٤٤٤
- يا أيها الذين آمنوا إن تصروا الله تصركم ونبت أقدامكم ٤٣٢ ، ٣١٢
- يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض ... واعلموا أن الله غني حميد ١٨٨
- يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ٢٢
- يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ٢١
- يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون ٣٨٣
- يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون ٤٨٤
- يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله ... فأمنت طائفة من بني إسرائيل وكفرت طائفة فأيدنا الذين آمنوا على عدوهم ٣١١
- يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله ... فأمنت طائفة من بني إسرائيل وكفرت طائفة ٣٨٦
- يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله ... فأيدنا الذين آمنوا على عدوهم فأصبحوا ظاهرين ٣١٢
- يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ٢٦٢
- يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى ٢١٦
- يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون ١٩٧ ، ٤١٦
- يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منهم فإنه منهم ٢٨٥
- يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق ٢٨٥
- يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاءه مثل ما قتل من النعم بحكم به ذوا عدل منكم ٩٠ ، ٢٠٧
- يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غزى لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم والله يحيي ويميت والله بما تعملون بصير ٤٤٦
- يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غزى لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ١٣١
- يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ١٣٨
- يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدن وأحصوا العدة واتقوا الله ربكم ٩٨
- يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدن وأحصوا العدة واتقوا الله ربكم ... وتلك حدود الله ١٥٨
- يا أيها النبي إنا أحللتنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن وما ملكت يمينك ١٠٠
- يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سوآتكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير ١٨٦
- يا بني آدم لا يفتنكم الشيطان ... إنه يراكم هو وقيبه من حيث لا ترونه إنا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون ٢٥٦
- يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ١٤٦
- يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيين فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا ٩٧
- يحسبون الأحزاب لم يذهبوا وإن يأت الأحزاب يدوروا لو أهم بادون في الأعراب يسألون عن أنباتكم ٤٥٢
- يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون ٣١٣
- يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان ٧٣
- يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين ٦٥
- يسألونك عن الخمر والميسر قل فيها إثم كبير ومنافع للناس وإثمها أكبر من نفعها ٢٥
- يسألونك عن الخمر والميسر ... ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو كذلك بين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون ١٥
- يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير ... ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا ٤٤٠
- يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين تعلمونن مما علمكم الله ٢٢٦
- يستفنونك قل الله يفتيك في الكلاله إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك ٢٥
- يستفنونك قل الله يفتيك في الكلاله ٢٧٢

٤٢٩	يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا
٨١	يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبدا إن كنتم مؤمنين
١٧٤	يحقق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم
١٩٨	يحقق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم
١٧٦	يبتون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين
٥٠٦	يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين
٢١٥	يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين
٣٣	اليوم أحل لكم الطيبات ... والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم
٢٢٦	اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم
٣٤	اليوم أحل لكم الطيبات ... والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن
١٠٠	اليوم أحل لكم الطيبات ... والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن
٣٢ ، ٢٩ ، ٢٨	اليوم أحل لكم الطيبات ... والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم
٣٥٢	اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ... ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله
٤٥٣	يوم تبلى السرائر
٣٨٠	يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم أ كفرتم بعد إيمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون
٣٧٨	يوم تبدل كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمدا بعيدا ويحذركم الله نفسه
٥٠٤	اليوم تجزى كل نفس بما كسبت لا ظلم اليوم إن الله سريع الحساب
٣٠٥	يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون
٤٩٣	يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والأمر يومئذ لله
٣٩٦	يوم يفر المرء من أخيه

فهرس الأحاديث والآثار

- ٧١ أتردين عليه حديثه
- ٣٧٠ أحابستنا هي
- ٣٦٧ أرايت لو كان على أيبك دين فقضيته عنه أكان يقبل منك
- ٩٥ إذا انقضت عدتك فأذنيني
- ٨٦ إذا فعلت هذا فقد تمت ححك
- ٨٦ إذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك
- ١٣١ إذا كنتم في أرض وفيها وباء فلا تخرجوا منها وإذا لم تكونوا فيها فلا تدخلوها
- ٢٨٦ إذهب فواره
- ٤٧٥ أرواحهم عند الله في حواصل طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح في الجنة في أيها شاءت
- ٢٧٦ أسلموا فمتدوا ولا تتكبروا
- ٣٨٩ أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء
- ٢١٣ أعلنوا النكاح
- ٣٠١ أفضل نساء أهل الجنة
- ٤٥٠ إني أنا رسول الله يا معشر المؤمنين
- ٧١ أما الزيادة، فلا
- ١٥٩ أما العرب فلا تقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، وأما أهل الكتاب والمجوس فأقبل منهم الجزية
- ٩٥ أما فلان فإنه لا يرفع العصا عن عاتقه، وأما فلان فإنه صعلوك لا شيء له، فعليك
- ١٦٠ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها
- ١٢٢ إن أبواب السماء تفتح في ذلك الوقت
- ٩١ إن إحدكن كانت تجلس حولا في مترها ثم تخرج عند رأس الحول فترمي ببعرة
- ٥١ إن أحدكما كاذب فهل منكما من تائب
- ٣٦٣ إن الله تعالى حرم مكة يوم خلقها، لم تحل لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار
- ٣٧٧ إن الله على عبده حقا ولعبده عليه حقا وحق الله على عبده أن يعبد الله ولا يشرك غيره فيه
- ٩٢ إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث

- ٧٥ إن الله لا يحب كل ذواق مطلق
- ٣٨٣ إن الله ليسأل العبد يوم القيامة حتى يقول ما منعك إذ رأيت منكرا أن تنكره
- ١٢٣ إن الله وتر يحب الوتر
- ٤٥٨ إن الله ورسوله غنيان عن مشاورتكم ولكنه أراد أن يكون سنة لأمتي
- ٣٨٣ إن الرجل ليكون في القوم ويعمل فيهم بمعاصي الرحمن وهم أكثر منه وأعز
- ٤٦٨ إن الشيطان ذئب كذئب الغنم يأخذ الشاة الشاذة والقاصية والناحية فإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة
- ٩٤ أن المرأة الصالحة مفتاح الجنة
- ٣٨٣ إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده أو شك أن يعهمم الله بعقاب
- ٩٣ أن امرأة مات عنها زوجها وكانت حاملا، فوعدت بعد ذلك بأيام فأذن لها بالنكاح
- ٤٥٩ أن تستشير ذا الرأي ثم تطيعه
- ١٣٣ إن صلة الرحم تزيد في العمر
- ٦٣ أن عدة الأمة حيضتان
- إن عمك الضال توفي، فقال له
- ٢٨٦ إن في النفس مضغة إذا صلحت صلح البدن وإذا فسدت فسد البدن
- ٢٢٢ أن لا عدوى ولا هامة
- ١٣٢ إن لكل نبي حوارين، وحواري فلان وفلان
- ٨٥ انظرن ما الرضاعة؟ إنما الرضاعة من الجماعة
- ٦٥ إنما ذلك دم عرق انقطاع
- ١٢٥ أنه سئل أفضل الصلاة، فقال طول القنوت
- ٣٠١ أنه سئل عن أفضل الصلوات، فقال: طول القنوت
- ٤٦١ إنه في عذاب
- ٤٦١ إنه كان أخذ من الغنيمة قدر درهين أو نحوه
- ٤٨ أنه هُمى إتيان النساء في محاشهن
- ٩٢ أنه يكون أربعين يوما نطفة، وأربعين يوما علقة، وأربعين يوما مضغة، ثم ينفخ فيه الروح في العشر
- ٢١٢ إهن ناقصات العقل والدين
- ١٢٠ الإيمان كذا بضعة، أعلاها كذا، وأدناها كذا
- ٣٦٦ أيما عبد حج ولو عشر حجج فعليه إذا عتق حجة الإسلام
- ٢١١ البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه
- ٢٧٦ بيني وبينكم التوراة والإنجيل، فإنه مكتوب فيهما نعتي، وأني رسول الله
- ٤٠٦ تسوموا فإن الملائكة قد تسومت
- ٦٣ تلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء
- ٧٤ حتى تدوق عسيلته، ويدوق من عسيلته

- ١٤ حفت الجنة بالمكاره والنار بالشهوات
- ٢٥٥ حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات
- ٣٠١ خير نساء العالمين أربع
- ٢٣٢ رفع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه
- ٣٧١ ، ٣٦٥ ، ٢٢٧ الزاد والراحلة
- ٢٤ الزكاة نسخت كل صدقة كانت، وشهر رمضان نسخ كل صوم كان، والأضحى نسخت كل دم كانت
- ٣٢٨ سنواهم سنة الكتاب غير ناكحي نساءهم، ولا آكلي ذبائحهم
- ٤٣٧ السيف مجاء للذنوب
- ٢٥٢ شامت الوجوه
- ٢٧ شر الناس الذي يأكل وحده ويشرب وحده
- ١٩٢ صدقة السر تطفي غضب الرب، وصنائع المعروف تدفع مصارع السوء، وصلة الرحم تزيد في العمر
- ٦٢ عدة الأمة حيضتان
- ٣٧٩ عليكم بكتاب الله فإن فيه نبأ من قبلكم وخير من بعدكم وهو حكم فيما بينكم
- ٣٦٧ فأنه أولى بمحج أبيك
- ٢٩١ كل تقى فهو من آلي
- ١٩٩ كل متبايعين بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما فيه، وإن كذبا وكتما محقت عنهما البركة
- ٨٥ لا رضاع بعد الفصال
- ٨٥ لا رضاع بعد الفطام، أو الفصال
- ٢٠٩ لا نكاح إلا بشهود
- ١٩ لا هجرة بعد فتح مكة
- ١٢٨ لا وصية لوارث
- ٩٤ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاثة أيام إلا المرأة على زوجها
- ٤٩٢ لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر إلا المولى من عبده
- ٤٨٩ لدوا للموت وابنوا للخراب
- ٢٠٢ لصاحب الحق اليد واللسان
- ٧٥ لعن الله الخلل ومحلل له
- ٤٥٦ ، ٤١٦ لن تدخل الجنة حتى تراحموا
- ٤٣٣ لن يغلب اثنا عشر ألف من قلة كلمتهم واحدة
- ٤٤ لها ما تحت السرة، وله ما فوقها
- ١٧٣ ليس الخير كالعابئة
- ٤٥٦ ليس تراحم الرجل ولده أو أخاه ولكن يتراحم بعضهم بعضا
- ٤١٧ ليس رحمة الجبل ولده ولكنه رحمة عامة

- المؤذن يغفر له مد صوته ٢٣٣
- ما الذي حملك على هذا ١٩٥
- ما أنبت اللحم وأنشر العظم ٨٥
- ما أنبت اللحم، وأنشر العظم فهو مجرم ٨٦
- ما عبدناك حق عبادتك ٣٧٧
- ما عفا رجل عن ظلمه إلا زاده الله بها عزا ٤٢٦
- مر ابنك فراجعها، ثم ليطلقها وهي ظاهر أو حامل من غير جماع، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء ٦٠
- من أدرك عرفة لبيل وصلّى معنى يجمع فقد تم حجه ٨٦
- من إذا نظرت إليها سرتك، وإذا دعوتها أجابتك، وتحفظك في النفس والمال ٦٨
- من أراد الحج فليفعل ٨٣
- من استطاع أن يفعل كذا فليفعل ٨٣
- من استغنى أغناه الله، ومن استعف أعفه الله ١٩٤
- من أسلف فيلسف في كيل معلوم إلى أجل معلوم ٢٠٥
- من تصدق بصدقة فله مثلها في الجنة ١٣٥
- من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر بيمينه، ثم ليأت الذي هو خير ٥٤
- من حلف على يمين ليقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله تعالى وهو عليه غضبان ٣٤٤
- من فاتته العصر فكأنما وتر أهله وماله ١٢٢
- من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه ٣٧٨
- من فتح على نفسه بابا من المسألة فتح الله عليه سبعين بابا من الفقر ١٩٤
- من كظم غيظا وهو يقدر على إنفاذه ملأه الله إيمانا ٤٢٦
- من لم يرحم أهل الأرض لم يرحمه أهل السماء ٤٥٧
- من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا فليس منا ٤٥٧
- من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرا في معصية فكفارته كفارة يمين ١٩٠
- من نوقش الحساب عذب ٢٦٩
- من هم بحسنة فله كذا، ومن هم بسيئة فكذا ٢٢٤
- نحن أمة أمية لا نحسب ولا نكتب ٣٤٣
- نصرت بالرعب مسيرة شهر ٤٤٦
- نصرت بالرعب وأعطيت مفاتيح الأرض وسمية أحمد وجعلت التراب لي طهورا وجعلت أمي خير الأمم ٣٨٩
- لهي صلى الله عليه وسلم عن الحلف بالأباء والطواغيت ٥٢
- هل تدرون ما هذا ٣٠١
- هن ناقصات العقل والدين ٣٤٥
- هو التطليقة الثلاثة ٦٩

١٢٠	هي العصر
٣٨٣	والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر
٨٧	وحمله وفصاله ثلاثون شهرا
٢٠٥	ولكم في القصص حياة
٢٨٩	يا معشر الأنبياء لا نورث، نموت موت العبد لسيدته
٤٤	يتقي شعار الدم وله ما سوى ذلك
٣٥٧	يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له أ رأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أ كنت مفتدياً به؟ فيقول: نعم يا رب! ..
٤٤	يحل له شيء إلا الكلام
٤٤	يحل له شيء إلا النكاح
٣٧٩	يكون في أمي اختلاف

فهرس الأعلام

- إبراهيم، خليل الله (ع): ١٠٦، ١٤٩، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٩، ١٧٣، ١٧٤، ٢٦٧، ٢٨١، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٦، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣١٦، ٣١٩، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٠، ٤٥٨، ٥١٧
- إبليس: ٢٨٢، ٢٩٩
- أبي (بن كعب): ٥٥، ٥٨
- آدم (ع): ١٠، ١٧٣، ١٨٦، ٢٨٩، ٢٩٠، ٣٠٦، ٣١٦، ٤٢٨، ٣٦١
- أسامة بن زيد: ٩٥
- آسية بنت مزاحم: ٣٠١
- أم الدحداح: ١٣٥
- أم موسى: ٤٨٤
- أبو أمامة: ١٩٥
- امرأة عمران: ٢٩١، ٢٩٤
- أنس بن مالك: ٢٤، ٣٠١، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٧٦
- بروع بنت واشق: ١٠٧، ١١٣
- بشر (بن غياث): ٤٧
- أبو بكر الصديق: ٣٨٢، ٤٤١
- أبو بكر الكيسانى الأصم: ٢٠، ٢٤٩، ٣٤٩
- بني إسرائيل: ١٣١
- ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري: ١٩٥
- جابر بن عبد الله: ٥٨، ٥٢٠
- جالوت: ١٤٥، ١٤٦، ١٤٨، ١٤٩
- جريريل: ٢٦٦، ٣٠٠، ٣٦١، ٤٠٥، ٤٠٩
- جرير: ٣٨٣
- أبو جهل: ٢٥٣
- حذيفة: ٣٨٣
- الحسن (البصري): ٨، ١٠، ١٩، ٢٤، ١٩٢، ٢٢٣، ٢٢٦، ٣٦٣، ٣٧٢، ٤٤١، ٤٤٣، ٤٥٨، ٤٧٤، ٥٢٠، ٥٢١
- الحسن بن علي: ١٢٩
- حفصة: ١٢٠، ٣٧٤، ٣٧٦، ٣٩١، ٣٩٧، ٤٠٠، ٤٦٩
- أبو حنيفة: ١١، ٤٣، ٤٤، ٥٣، ٦٦، ٨٦، ٩٠، ١١١، ١١٢، ١٨٧، ١٩٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢٥٧، ٣٧١، ٣٧٧
- خلدجة بنت خويلد: ٣٠١
- داوود (ع): ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ٢٩١
- ابن داوود (الأصهباني): ٧١
- أبو الدحداح: ١٣٤، ١٣٥
- زفر: ٨٦
- زكريا (ع): ١٧٤، ٢٩١، ٢٩٣، ٢٩٤، ٣٠٢، ٣٠٣
- الزهري: ٥٢٠
- أبو زيد: ٣٦٠
- زيد بن أرقم: ١٢٥
- زيد بن ثابت: ٥٨، ٥٩، ٨٨
- أبو سعيد الخدري: ٣٨٣
- سعيد بن جبير: ٥١
- أبو سفيان: ٤١٠
- سليمان (ع): ١٣٩، ٢٩١
- الشافعي: ٦٢، ٧١، ٣٤١، ٣٦٨
- ابن شريح (الخوارزمي): ٧١
- شعيب (ع): ١١٧، ٤١٣
- صاحب سليمان: ١٣٩
- ضحاك: ٢٠٢

طالبوت: ١٣٨، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٨

أبو طلحة: ٣٥٨

عائشة: ٤٣، ٤٤، ٥٧، ٥٩، ٨٥

ابن عباس: ٢٤، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٨، ٥٩، ٦٥، ٦٧

٨٨، ٩٣، ١١٧، ١٢١، ١٢٩، ١٥٧

١٥٨، ١٨٣، ١٨٨، ١٩٠، ١٩١، ١٩٥، ٢٠١

٢٠٣، ٢٠٤، ٢٢٠، ٢٢٩، ٢٤٢، ٢٥٨، ٢٦٧

٢٦٩، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٩١، ٣٠١، ٣٠٤، ٣١٠

٣١٢، ٣١٥، ٣٥١، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٧

٣٧٢، ٣٧٨، ٣٨٢، ٣٨٨، ٣٩١، ٣٩٧، ٤٠٦

٤٤٣، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٥٣، ٤٥٨، ٤٦٢، ٤٧٠

٤٧٥، ٤٨٣، ٥١٥

عبد الرحمن بن عوف: ١٩٥

عبد الله بن سلام: ٣٩٠، ٥٢٠

عبد الله بن عمر: ٥٧، ٥٩، ٦٥، ١٢١، ١٢٩

٣٦٢، ٣٦٣، ٤١٠

عبد الله بن مسعود: ١٠، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٨، ٥٩

٦٥، ٨٥، ٩٣، ٩٥، ١٠٧، ١١٣، ١٢٠، ١٢٩

١٧٤، ٢٣٨، ٢٧١، ٣٣٣، ٣٤٨، ٣٧٦، ٣٧٨

٣٩١، ٣٩٤، ٤٤٣، ٤٤٧، ٤٥٢، ٤٧٥، ٥١٥

عثمان (بن عفان): ٥٧، ٥٨

عزير (ع): ٢٢٣، ٣٤٨، ٥٠٥

عكرمة: ٣٨٢

علي، علي بن أبي طالب: ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨

٥٩، ٦٥، ٨٥، ٩٣، ١١٣، ١١٧، ١١٩، ١٢٦

٣٧٩، ٣٨٩، ٥٠٦

عمر (بن الخطاب): ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٨٨، ٩٣، ٩٥

٣٥٨

عمران: ٢٩١

عمرو بن الجموح الأنصاري: ١٥

عيسى، المسيح، ابن مريم (ع): ٢٢٣، ٢٩٣، ٢٩٥

٢٩٦، ٢٩٨، ٣٠٠، ٣٠٤، ٣٠٧، ٣٠٩، ٣١٠

٣١٢، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٦، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١

٣٤٦، ٣٤٨، ٣٥٦، ٤٤١، ٤٩١، ٥٠٥

فاطمة بنت قيس: ٩٥

فاطمة بنت محمد: ٣٠١

فرعون: ١٦٧، ٣٠١، ٤٥٧

قتادة: ٢٠١، ٤٠٦

الكسائي: ٣١١

كعب: ٣٩٠

لوط (ع): ٤٠٥، ٤٠٩، ٤٩٨

بجاهل: ٣١٠، ٣٤٨

محمد بن الحسن: ٢٠٩

محمد، النبي، الرسول، رسول الله، نبي الله، حبيب

الله: ٧، ٨، ١١، ١٢، ١٣، ١٥، ١٦، ١٧، ١٩

٢٤، ٢٦، ٤١، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٥١، ٥٢، ٥٧

٦٢، ٦٩، ٧١، ٧٧، ٧٨، ٨٥، ٩١، ٩٣، ٩٥

١٠٥، ١٠٧، ١١٣، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٦

١٢٨، ١٣١، ١٣٢، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٧، ١٣٩

١٥٩، ١٧٢، ١٧٦، ١٨٠، ١٨١، ١٨٤، ١٨٥

١٨٦، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٥، ١٩٩

٢٠٣، ٢٠٥، ٢١١، ٢٢٤، ٢٢٧، ٢٣١، ٢٣٢

٢٣٩، ٢٤٦، ٢٤٨، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٩

٢٦٥، ٢٦٨، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦

٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٩١، ٢٩٦

٢٩٨، ٣٠١، ٣٠٨، ٣١٠، ٣١٢، ٣١٨، ٣١٩

٣٢١، ٣٢٤، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠

٣٣١، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٤٣

٣٤٧، ٣٤٩، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٦٢، ٣٦٣

٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٧٠، ٣٧٢، ٣٧٣

٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٢، ٣٨٤، ٣٨٥

٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٧

٣٩٩، ٤٠٦، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١٦، ٤٢٦

٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٣، ٤٣٧، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٣

٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٤

٤٥٦، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٦

٤٦٧، ٤٦٩، ٤٧٣، ٤٧٥، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠

٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٨

٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٣، ٤٩٦، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠

٥٠٦، ٥١٥، ٥١٧، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١

مريم، مريم بنت عمران: ١٣٩، ٣٠١، ٣٠٣، ٣٠٥

٣١٩

مسروق: ٤٧٥

معقل بن سنان: ١٠٧

مقاتل: ٢٨٥، ٣٩٢

المنذر بن فلان: ١٥٩

أبو منصور، الشيخ، الفقيه: ٢١، ٤٥، ٥٠، ٥٢، ٥٤، ٦٥، ٦٨، ٧٧، ٨٣، ٨٧، ٩٦، ٩٧، ١١١، ١١٢، ١١٩، ١٢٢، ١٢٦، ١٢٧، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٥، ١٣٩، ١٤٩، ١٥٣، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٣، ١٦٦، ١٦٩، ١٧٠، ١٧٧، ١٨٣، ١٨٦، ١٨٨، ١٩١، ٢٠٣، ٢٠٦، ٢٢٢، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٥، ٢٤٥، ٢٤٨، ٢٥٣، ٢٦٢، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٩، ٢٨٧، ٢٨٩، ٢٩٦، ٢٩٧، ٣٠٢، ٣٠٩، ٣١٤، ٣١٥، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٥، ٣٣٩، ٣٥٠، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٧، ٣٦٤، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٧، ٣٨٩، ٣٩٢، ٣٩٥، ٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠٣، ٤٠٧، ٤١٠، ٤١٢، ٤١٤، ٤٢٠، ٤٢٤، ٤٢٨، ٤٣٧، ٤٤٠، ٤٤٩، ٤٦٦، ٤٨٧، ٤٩٣، ٥٠٣، ٥١٩

أبو موسى الأشعري: ١٠، ٨٥

موسى، كلیم الله (ع): ٧، ١١٧، ١٣٧، ١٤٢، ١٤٩، ١٦٧، ١٦٩، ١٧١، ١٧٢، ٢٧٦، ٢٩٦، ٢٩٨، ٣١٣، ٣٢٧، ٣٤٥، ٤٤١، ٤٥٧، ٤٦٤، ٤٩١

التجاشي: ٥٢٠، ٥٢١

نعيم بن مسعود: ٤٧٨

نوح (ع): ١٠، ٢٦٠، ٢٨٩، ٢٩٠، ٤٥٨، ٥١٧

هارون، هارون بن عمران (ع): ١٣٧، ١٤٢، ٤٥٧

أبو هريرة: ٣٨٣

يحيى بن زكريا (ع): ٢٩٥

أبو يوسف: ١٨٦

فهرس الشعوب والقبايل والأماكن

- أحد: ٣٠١، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٩، ٤١٠، ٤٣٢، ٤٤٠، ٤٤٦، ٤٧٣، ٤٧٥، ٤٧٨
- أرض الحبشة: ٥٢٠
- آل عمران: ٢٩١
- آل فرعون: ٤٧٤، ٢٥١
- أم القرى: ٢٤٤
- أهل الشام: ٣١٦
- أهل المدينة: ٣٢٩
- أهل مكة: ٣٢٩، ٣٦٣، ٤٠٦، ٤٤٠، ٤٨٣
- أهل نجران: ٣١٩
- بدر: ٢٥٣، ٤٠١، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٣٢، ٤٤٠، ٤٤٦، ٤٧٣، ٤٧٥، ٤٧٨
- البطحاء: ٣٦١
- بكة: ٣٦١
- بنو آدم: ٥١٣
- بنو إسرائيل: ١٣٧، ١٤١، ١٤٢، ١٤٥، ٢٤٢، ٢٦٨، ٣٠٣، ٣٠٧، ٣٤٩، ٤٩٨
- البيت الحرام: ٣٣٤
- بيت المقدس: ٣٣٤، ٣٣٥
- التنعيم: ٣٦١
- حيثي: ٥٢٠، ٥٢١
- الحرم: ٣٦٢
- الخنندق: ٤٠١، ٤٦٧
- العرب: ٤٣، ١٥١، ١٧٩، ١٩٤، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٧١، ٣٠٦، ٣٢٠، ٣١٢، ٣٣٥، ٣٤٣، ٤٥٩
- ٥٠٥، ٤٧٤، ٤٦٤
- قريات لوط: ٤٠٥، ٤٠٩
- قوم شعيب: ٤١٣
- قوم موسى: ٤٤١
- الكعبة: ٣٣٤، ٣٦١
- المدينة: ١٩، ٤٦٩
- المسجد الحرام: ١٧
- مكة: ١٩، ٢٤٤، ٣٦١، ٣٦١، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٧١، ٤٧٨

فهرس الأدبان والفرق والمذاهب والجماعات

الصحابة: أصحاب رسول الله: ١٠، ١٦، ٢٤، ٥٥، ٥٧،
٥٩، ٨٨، ١٢١، ١٢٦، ١٨٥، ١٩٦، ٢١١،
٢٥٣، ٣١٢، ٣٦٢، ٣٨٣، ٤٠٨، ٤١٠، ٤٤٧،
٤٧٨، ٤٩٠، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٥٢٠

القدرية: ٣١٩

القرامطة: ٧٨

الكتابية، الكتابيات: ٢٩، ٣٥، ٣٨

مشركو العرب: ١٥٩

المجوس، المجوسيات: ٣٥، ١٥٩، ٣٢٨

المشبهة: ٣١٦، ٣١٩

المعتزلة: ١٢، ١٣٣، ١٤٥، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠،
١٥٤، ١٥٧، ١٦٢، ١٦٣، ١٧٩، ١٨٩، ١٩٠،
١٩٢، ١٩٣، ١٩٩، ٢٠٨، ٢١٧، ٢٢٠، ٢٢٥،
٢٢٦، ٢٢٨، ٢٣١، ٢٤٠، ٢٤٣، ٢٤٨، ٢٥٠،
٢٥٥، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٥، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٥٤،
٣٦٧، ٣٨٠، ٣٨٦، ٤١٤، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٣،
٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٥٠٧، ٥٠٨،
٥١٧، ٥٠٩

الملاحدة: ٢٨١

النصارى: ٢٢٥، ٢٧١، ٢٩٥، ٢٩٨، ٣١٨، ٣١٩،
٣٢٦، ٣٥١، ٣٩٧

أهل التأويل: ١٤، ٦٥، ٩١، ٩٦، ٩٥، ١٢٥، ١٦٨،
٢٠٣، ٣٤٢، ٣٦٤، ٣٨٥، ٤٣٥، ٤٧٣

اليهود، أهل التوراة: ١٣٤، ١٥٩، ١٦٠، ٢٢٥،

٢٧١، ٢٨٨، ٢٢٦، ٣٢٨، ٣٣٥، ٣٥١، ٣٦٠،

٣٩٧، ٤١٣، ٤٧٣، ٤٩٤، ٤٩٦، ٤٩٨، ٥٠٦،

الإسلام، دين الله: ٨، ١٨، ٣١، ٣٣، ٣٨، ٤١، ٦٥،
٧٧، ١٤٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٨٠، ٢٠٧، ٢٢٩،
٢٣٢، ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٤٧، ٢٤٩، ٢٦٦، ٢٦٧،
٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٨٩، ٣١١، ٣١٣، ٣٢٦،
٣٣٥، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٨، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢،
٣٥٣، ٣٥٧، ٣٥٩، ٣٦٣، ٣٦٦، ٣٧٧،
٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٩٠، ٣٩٢، ٤٣٢، ٤٣٩،
٤٤١، ٤٤٤، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٧٥، ٤٩٨، ٥٢١

أصحاب الطبايع: ٥٠١

أصحاب الكهف: ١٧١

الأنصار: ١٦٠

أهل الإسلام، أمة محمد، أتباع محمد: ٣٦، ١٢٥،
١٥٢، ١٨٢، ١٩٧، ١٩٩، ٢٠٠، ٢١٥، ٢١٦،
٢٤٦، ٢٥٢، ٢٤٦، ٣٤٠، ٣٧٨، ٣٩١، ٣٩٣، ٣٩٤

أهل التفسير: ٨٠، ٣٠٠، ٤٠١، ٤٤٧، ٤٩٦

أهل الجور: ٣١٤

أهل الحرب: ٢٠٠

أهل الذمة: ١٩٧

أهل الكتاب: ٣٣، ٣٤، ٣٦، ٣٨، ١٣٧، ١٥٩،
٣٢٥، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٣، ٣٤١،
٣٤٩، ٤٩١، ٥٠٧

أهل اللسان: ٦٢

أهل المدينة: ٥٨، ٥٩

أهل النفاق: ١٣٩

دين إبراهيم: ٣٢٦

أهل الشرك: ٣٢٩

فهرس الكتب

- الإنجيل: ٢٤٠، ٢٧٦، ٣٠٧، ٣٢٦، ٣٢٨، ٣٣٣
- التوراة: ٢٤٠، ٢٧٦، ٣٠٧، ٣٢٦، ٣٢٨، ٣٣٣،
٣٣٥، ٣٤٣، ٣٦٠، ٥٢٠
- القرآن الكريم: ١٥، ٢٥، ٣٠، ٧٨، ٨٩، ١٣١،
١٤٠، ١٤٢، ١٤٨، ١٥٧، ١٧١، ١٧٩، ١٨٨،
١٨٩، ١٩٨، ٢٠٣، ٢٢٥، ٢٣٧، ٢٤٤، ٢٤٦،
٢٦٧، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٦، ٢٨٥، ٣٠٨،
٣٣٣، ٣٣٥، ٣٣٧، ٣٤٠، ٣٤٢، ٣٤٩، ٣٩٠،
٣٧٣، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٧، ٣٩٩،
٤٢١، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٥، ٤٣٧، ٤٦٤، ٤٧١،
٥٠٧، ٥١٥، ٥٢٠

فهرس المصطلحات والأفكار الرئيسية

- ألم تر: معناه ١٦٥ ، ١٣٠
- الاتقاء: معناه ٤١٩
- الاجتهاد:
- مشروعيته ١٧٩
- جواز العمل به ٤٥٨ ، ٤١٠ ، ٣٤٧ ، ٣٤١
- الاجتهاد بظاهر الحال ١٦٩
- الأجل ٤٧٣ ، ٤٥٣ ، ١٣٤ - ١٣٣
- الإحسان: معناه ٤٤٥ ، ٤٢٦
- الإرادة:
- شمول إرادة الله تعالى إلى أفعال العباد ١٥١ - ١٥٠
- عموم إرادة الله تعالى ٤٨٩ - ٤٨٤
- الاستثناء في الإيمان: عدم جوازه ٢٢٥ - ٢٢٤
- الاستطاعة ٣٧٢ - ٣٦٨ ، ٢٣٠ - ٢٢٦
- الاستغفار:
- أصله وحقيقته ٢٦٠
- استغفار الأنبياء لأممهم ودعاتهم لهم ٤٥٨ - ٤٥٧
- الإسلام: معناه ٣٥١ ، ٢٧١ - ٢٦٩
- الأصلح ٣٤١ - ٣٣٩ ، ٤٨٩ - ٤٨٤ ، ٤٤٩ - ٤٤٨ ، ٤٣٤ ، ٣٨١ - ٣٨٠ ، ٢٤٣ ، ١٩٠ ، ١٦٣ - ١٦٢ ، ١٤٥ ، ١٣٣
- الإضلال: معناه ٣٣٣
- أفعال العباد ٥٠٧ ، ٤٣٤ - ٤٣٣ ، ٢٠٨ ، ١٦٤ - ١٦٣ ، ١٥١ - ١٥٠ ، ١٢٨ - ١٢٧
- الإكراه في الدين ١٦٠ - ١٥٩
- الآل: معناه ٢٩١
- الأم: تسمية الأولاد إلى الأمهات في الإنانث ٢٩٣
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٣٨٤ - ٣٨١ ، ٣٢٣
- الأنبياء:
- حكمة كونهم من البشر ٤٦٤ - ٤٦٣
- معنى كونهم من الصالحين ٢٩٧
- تفضيل بعضهم على بعض ١٥٠ - ١٤٩
- لا يتولون القتال بأنفسهم ١٣٧
- الإنفاق: أسباب تسهيله ٤٢٥
- الآيات: معناها وأنواعها ٢٧٤ - ٢٧٢

٥٨-٥٤.....	الإيلاء
	الإيمان:
٢٧١-٢٦٩	معناه
٤٨١-٤٨٠	معنى زيادته
٣١٣.....	الإيمان والإسلام واحد
٢٥٩.....	الإيمان والعمل الصالح
	التقوى:
٤٢٣، ٤٢٠-٤١٩	أسبابه
٤٢٣-٤٢٠	أوصاف المتقين
٢٢٩-٢٢٨	تكليف ما لا يطاق
٢٦٤-٢٦٣	التكوين: لا تعرف ماهيته
٣٠٩-٣٠٨	التكوين والخلق: معناهما
٥١٥.....	التزويه: معناه
٤٨-٤٧.....	التوبة: التواب
٥٠٢.....	التوحيد: طرق إثباته
	الجدل: الحاجة
	الجنة:
٤١٩.....	كونها ذات نهاية المكان
٤٢٣-٤٢٠	لمن أعدت (أوصاف المتقين)
٤١٩-٤١٨	جهنم: أبديته
٣٧٩-٣٧٨	حبيل الله: معناه
٣٦٧، ٣٦٦.....	الحج: هل يجوز حج المرأة بغير محرم
٢٣٨-٢٣٧	الحروف المعجمة: المقطعة
١٨٩-١٨٨، ٧٨	الحكمة: معناها
٣١٢.....	الحواري: معناه
٤٧٧-٤٧٦	الحياة: معناها وأنواعها
٤٤-٤٣.....	الحيض: كون قربان النساء حراما ومسها لا
٢٣٨، ١٥٣-١٥٢	الحي: من أسماء الله
٣٧٧.....	الخائفة: معنى سوء الخائفة
١٨٢-١٨١	الخطاب: خطاب الله تعالى يخرج على وجوه ثلاثة
٢٤١.....	الخلق: كيفية خلق الأشياء
٣٠٩-٣٠٨	الخلق والتكوين: معناهما
٢٣-٢١.....	الخصم: تحريمه
٩.....	الدنيا: تزوين حياتها
٣٥٠-٣٤٩	الدين: معناه
٢٤٧.....	الراسخون
٢٨٨-٢٨٧	الرافة من الله: معناها

الربا:

- علة الربا ليس هو الأكل ولكن هو الكيل والوزن ٢٧
غلظ شأنها في الدين ٤١٣
لا يجوز بيع الربا فيما بين أهل الإسلام وبين أهل الذمة ١٩٧

الرحمة:

- تراحم الناس بعضهم بعضا ٤٥٨-٤٥٦
في الدعوة والإرشاد ٤٥٦
الرحمة من الله: معناها ٢٨٨-٢٨٧
الرسول: الأنبياء
الرضاع:

- مدته ٨٤-٨٣
كون مؤنته على الأب ٨٢
بعد الكبر وبعد الفصال ٨٧-٨٥
الزكاة:

- حكمة وجوبها ١٨٦
وجوبها في أموال التجارة ١٨٥
السَّكْم:

- جوازه ٢٠٤-٢٠٣
جوازه في الثياب ٢١٨
السفر: جواز الأكل بالمشاركة فيه ٢٦
السيد: معناه ٢٩٦
الشفاعة: ١٥٥-١٥٤
الشهادة:

- معنى شهادة الله أنه لا إله إلا هو ٢٦٦-٢٦١
حكمة شهادة المرأتين عند عدم الرجل الواحد ٢١٥-٢١٠
لا تقبل شهادة الكفرة على أهل الإسلام ٢١٥
الشیطان: كون كيده ضعيفا ٢٥٧-٢٥٤
الصحابة: علو منزلتهم ٤٥٨
الصدقة: جواز دفعها إلى الكفار ١٩٣
صفات الله:

- لا تعرف ماهيتها ٢٦٤-٢٦٢
العلم ١٥٧
الصفات الخيرية ٢٦٨-٢٦٧
الصلاة: ما هي الصلاة الوسطى ١٢٤-١١٩
ضرب المثل ١٨٣-١٨٢ ، ١٨٠-١٧٩
الطاغوت: معناه ١٦٠

الطلاق:

- الرجعة..... ٦٧-٥٩
- جواز نكاح المحلل ٧٦-٧٥
- عدة المطلقة ٦٧-٥٩
- عدة الوفاة ٩٤-٩١
- معنى القروء ٦٧-٥٩
- الظلم: تعريفه ٤٢٧ ، ١٦٨ ، ٣٩٧ ، ٣٨٧ ، ١٦٨
- العدل:
- معناه ٣٢٦-٣٢٥
- تعريفه ٢٠٨
- العصمة: عصمة الأنبياء ٣٤٧
- العظيم: من أسماء الله ١٥٨
- العقل والطبع ٢٥٧-٢٥٥
- العلم: تعلق علم الله بالمحدثات والجزئيات ٤٣٨-٤٣٧ ، ٤٣٦-٤٣٤
- علم الكلام: كونه مشروعاً ١٦٥
- العلمي: من أسماء الله ١٦١ ، ١٥٨
- العموم والخصوص ٣١-٣٠
- العيان: هو أصل أسباب العلم ١٧٩
- عيسى (ع):
- معنى اسمه ٢٩٦
- رفعه إلى الله ٣١٧-٣١٥
- معنى كونه كلمة من الله وروح منه ٣٠٤ ، ٢٩٨ ، ٢٩٥
- الفاحشة: معناها ٤٢٩
- الفرقان: معناه ٢٤٠
- الفقيه: معناه ٣٤٧
- الفناء: فناء أهل السماوات ٤٩٣-٤٩٢
- القائف ٢٤١
- القدر:
- الرد على القدرية والمعتزلة ٢٨٢-٢٧٧
- هل يمكن الفرار من قضاء الله وقدره ١٣٣-١٣١
- القدرية: النصارى قدرية ٣٢٠-٣١٩
- القرامطة: قولهم: إن محمداً (ع) أُلّف القرآن ٧٨
- القرآن:
- إعجازه ٣٦٠
- رد بعض المعارضات في إعجازه ١٤١-١٤٠
- كون لفظه من الله ٣٤٦
- كونه منزلاً من عند الله لا كما يقوله القرامطة ٧٨
- القرض الحسن: معناه ١٣٦-١٣٤

- القرعة: عدم جواز العمل بما ٣٠٣
- القصاص: هل يجوز إقامته على من التحا إلى الحرم ٣٦٥-٣٦٢
- القصص: لا ندري كيف كانت القصة ١٤٧-١٤٦ ، ١٣٢-١٣١
- القلب:
- الماتم تعمد القلب ٢٢٢
- محاسبة الله بما أخفيت فيه من المعاصي ٢٢٤-٢٢٣
- القتنوت: معناه ١٢٥
- قياس الغائب على الشاهد ١٧٩
- القياس:
- جوازه عقلا ١٩٦
- المماثلة فيه ١٩٦
- القيوم: من أسماء الله ٢٣٩-٢٣٨ ، ١٥٣
- الكافر: هل يجب عليه الصلاة وغيرها في حال كفره ٣٦٨
- الكبيرة:
- حكم مرتكبها ٣٨٧-٣٨٦
- مرتكب الكبيرة ٤٢٧-٤٢٦ ، ٤١٦-٤١٣ ، ٢٢٥ ، ١٩٨ ، ١٩٢ ، ١٦١ ، ١٧
- الكرامة: جواز جري الآيات لغير الرسل إذا كان فيها تصديق الرسل ١٤٣-١٣٩
- الكرسي: معناه وإضافته إلى الله ١٥٨-١٥٧
- الكفارات: جواز دفعها إلى الكفار ١٩٣
- كن فيكون: معناه ٣٢١-٣٢٠ ، ٣٠٧-٣٠٦
- اللعنة: معناها ٣٥٥
- اللهم: معناه ٢٧٩
- مالك الملك: من أسماء الله ٢٨٠-٢٧٧
- المياهلة ٣٢٤-٣٢٣
- المتشابه ٢٤٧-٢٤٢
- المجوس: ليسوا من أهل الكتاب ٣٢٨
- المحاجة: جوازها ٣٢٧ ، ٣٢٣
- المحكم ٢٤٧-٢٤٢
- محمد (ع):
- إثبات نبوته ٣٠٢ ، ١٨٠-١٧٩ ، ١٧٣-١٧٢ ، ١٣٧
- رواية تعريضه لامرأة حال العدة غير صحيح ٩٥
- المرأة:
- فضل الزوج عليها ﴿وللرجال عليهن درجة﴾ ٦٩-٦٧
- ما هو الحقوق بين الزوج والمرأة ٦٩-٦٧
- المرتد:
- إذا لحق بدار الحرب ٤٧٧
- قبول توبته ٣٥٥

٣٠٤-٢٩٦	المسيح: معناه
٣٢٠-٣١٩	المشبهة: النصرى مشبهة
٤٥٩-٤٥٨	المشورة
١٢	المشيئة: مشيئة الله
٩٨	المعاصي: هل يؤاخذ المرء بما أضمر من المعاصي المعجزة:
٣٠٨	المعجزات الحسية والعقلية
٤٠٦-٤٠٥	المعجزات الحسية
٤٤٣، ٣٣٤، ٢٣٩	المعجزات الخيرية
٣٠٩	إنشأؤها بالله لا بالنبي
١٤٣-١٣٩	جواز جري الآيات لغير الرسل إذا كان فيها تصديق الرسل
٣٨٩-٣٨٨	المعروف: معناه
٣٧٣	المقلد: هل هو معذور
٣١٤	المكفر: إضافته إلى الله الملائكة:
٤٠٧	أنواع أعمالهم وأفعالهم
٤٠٩-٤٠٧	حكمة حضورهم الغزوات
٤٠٦-٤٠٥	هل قاتلوا يوم أحد مع المسلمين
٣٨٩-٣٨٨	المنكر: معناه
٧٣-٧٠	المهر: عند الطلاق وغيره
٥٠٤-٥٠١	الموت: الحجكم المستخرجة منه
٤٤٦	المولى: معناه
٣٤٩	الميثاق: خاص لبني إسرائيل
٢٣-٢١	الميسر: تحريره
٢٢٣	النسخ: الوعد لا يحتمل النسخ
٣٢٠-٣١٩	النصرى: هم مشبهة وقدرية
٧٧	النعمة: على ثلاثة أوجه
٤٦٩	النفاق: المنافقون عباد النعمة
٢٨٦	النفوس: إضافتها إلى الله النكاح:
٤٩-٤٨	إباحة العزل
٤٢-٣٧	تحريم نكاح المشركات
٢١٦	جوازه بشهادة الفاسق والمحدود في القذف
٤٨-٤٦	حرمة إتيان الأدبار
٤٢-٣٨، ٣٢-٢٩	نكاح الكتابيات
٣٣-٣٢	هل الولي شرط في جوازه
٨٠-٧٨	هل يشترط فيه الولي

النهى:

٧٧.....	لا يدل هو على فساد الفعل
٣٠.....	هل يوجب الحرمة في كل خطاب
١٩٣-١٩٢، ١٦٨.....	الهداية
٣٨٠.....	الهداية: معناها
٣٥٤-٣٥٣، ٢٤٩-٢٤٨.....	الهدى والإضلال: معناهما
١٧٥.....	الواسع: من أسماء الله
٣٢٨، ١٦٢-١٦١.....	الولي: من أسماء الله
٢٨-٢٧.....	اليتيم: تأديبه
٢٩٧-٢٩٦.....	يجي (ع): معنى اسمه
٥٤-٥٠.....	اليمين: أنواعه

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

- أحكام القرآن؛
تأليف أبي بكر أحمد بن علي الرازي المعروف بالخصاص، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، القاهرة بدون تاريخ (دار المصحف).
- الاستيعاب؛
تأليف يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر المعروف بابن عبد البر، تحقيق علي محمد الجاوي، بيروت ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- أسد الغابة
في معرفة الصحابة؛ تأليف عز الدين ابن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجوزي المعروف بابن الأثير، تحقيق الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.
- الإصباحة
في تمييز الصحابة؛ تأليف أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، بيروت ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- أصول الدين؛
تأليف أبي اليسر محمد بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم البزدوي، تحقيق هانز بيتر لنس، القاهرة ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م.
- الأعلام
قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين؛ تأليف خير الدين الزركلي، بيروت ١٩٨٠م.
- تاريخ بغداد
أو مدينة السلام؛ تأليف أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي، بيروت بدون تاريخ (دار الكتب العلمية).
- تخريج أحاديث الإحياء
...المسمى المعنى عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار؛ بهامش إحياء علوم الدين، القاهرة بدون تاريخ (دار إحياء الكتب العربية).
- تفسير ابن أبي حاتم
... المسمى تفسير القرآن العظيم؛ تأليف عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم، المعروف بابن أبي حاتم، تحقيق أسعد محمد الطيب، مكة المكرمة ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

- تفسير أبي حيان

... المسمى البحر المحيط؛ تأليف أبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي، الرياض بدون تاريخ (مكتبة ومطابع النصر الحديث).

- تفسير ابن كثير

... المسمى تفسير القرآن العظيم؛ تأليف أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي المعروف بابن كثير، بيروت ١٤٠١هـ.

- تفسير البغوي

... المسمى معالم التنزيل؛ تأليف أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي، تحقيق خالد العك - مروان سوار، بيروت ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

- تفسير الطبري

... المسمى جامع البيان في تأويل آي القرآن؛ تأليف أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، بيروت ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م.

- تنوير القباس

من تفسير ابن عباس؛ بيروت ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

- تهذيب الأسماء واللغات؛

تأليف أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، بيروت بدون تاريخ (دار الكتب العلمية).

- حلية الأولياء

تأليف أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، بيروت ١٤٠٥هـ.

- الدر المنثور

في التفسير المأثور؛ تأليف جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد السيوطي، بيروت ١٩٩٣م.

- الدراية

في تخريج أحاديث الهداية؛ تأليف أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني المعروف بابن حجر؛ بيروت بدون تاريخ (دار المعرفة).

- زاد المسير

في علم التفسير؛ تأليف عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، بيروت ١٤٠٤هـ.

- سنن أبي داود؛

تصنيف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي؛ نسخة مصورة ضمن موسوعة السنة، الكتب الستة وشروحها، إستانبول ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

- سنن ابن ماجه؛

تصنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الربيعي بالولاء، القزويني، نسخة مصورة ضمن موسوعة السنة، الكتب الستة وشروحها، إستانبول ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

- السنن الكبرى؛

تصنيف أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي المعروف بالبيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

- سنن الترمذي؛

تصنيف أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، نسخة مصورة ضمن موسوعة السنة، الكتب الستة وشرحها، إستانبول ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

- سنن الدارقطني؛

تصنيف أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني البغدادي، بيروت ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م.

- سنن الدارمي؛

تصنيف أبي محمد عبد الله عبد الرحمن بن الفضل الدارمي؛ نسخة مصورة ضمن موسوعة السنة، الكتب الستة وشرحها، إستانبول ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

- سنن النسائي

... بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي؛ تصنيف أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، نسخة مصورة ضمن موسوعة السنة، الكتب الستة وشرحها، إستانبول ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

- سير أعلام النبلاء؛

تأليف أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، بيروت ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

- شذرات الذهب

في أخبار من ذهب؛ تأليف أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد الحنبلي المعروف بابن العماد، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط - محمود الأرنؤوط، بيروت ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

- شرح التاويلات؛

تأليف أبو بكر علاء الدين محمد بن أحمد بن أبي أحمد السمرقندي، نسخة خطية بمكتبة سليمانية، قسم حميدية، رقم ١٧٢ [Süleymaniye ktp., Hamidiye nr. 176]؛ ونسخة خطية أخرى بمكتبة متحف طوبقاي سراي، مدينة، رقم ١٧٩ [Topkapı Sarayı ktp., Medine nr. 179].

- شرح فتح القدير؛

تأليف كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السيواسي، المعروف بابن الهمام، بيروت بدون تاريخ (دار الفكر).

- شرح معاني الآثار؛

تأليف أبي جعفر أحمد بن محمد بن محمد بن سلامة الأزدي، المعروف بالطحاوي، تحقيق عماد زهري النجار، بيروت ١٣٩٩هـ.

- شعب الإيمان؛

تصنيف أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق محمد حسين بسوي زغلول، ١٤١٠هـ.

- صحيح ابن حبان؛

تصنيف أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، بيروت ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

- صحيح ابن خزيمة؛

تصنيف أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، بيروت ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م.

- صحيح البخاري؛
الجامع الصحيح؛ تصنيف أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، نسخة مصورة
ضمن موسوعة السنة، الكتب الستة وشروحها، إستانبول ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- صحيح مسلم؛
الجامع الصحيح؛ تصنيف أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، نسخة مصورة ضمن -
موسوعة السنة، الكتب الستة وشروحها، إستانبول ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- طبقات الحنابلة؛
تأليف أبي الحسين محمد بن أبي يعلى، تحقيق محمد حامد الفقي، بيروت بدون تاريخ (دار المعرفة).
- طبقات الشافعية؛
تأليف أبي بكر بن أحمد بن محمد عمر بن قاضي شهبة، تحقيق د الحافظ عبد العليم خان، بيروت ١٤٠٧هـ.
- طبقات الفقهاء؛
تأليف أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشرازي، تحقيق خليل الميس، بيروت بدون تاريخ
(دار القلم).
- طبقات المفسرين؛
تأليف أحمد بن محمد الأدنوي، تحقيق سليمان بن صالح الخزي، المدينة المنورة ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- طبقات المفسرين؛
تأليف شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداوودي، إعداد عبد السلام عبد المعين، بيروت
١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.
- عون المعبود
شرح سنن أبي داود؛ تأليف أبي الطيب شمس الحق محمد بن أمير العظيم آبادي، بيروت ١٤١٥هـ.
- فتح الباري
بشرح صحيح البخاري؛ تأليف أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، إعداد محمد فؤاد عبد الباقي،
القاهرة ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.
- فتح القدير؛
تأليف محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، بيروت بدون تاريخ (دار الفكر).
- الفهرست؛
تأليف أبي الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق بن محمد الوراق المعروف بابن نستم؛ بيروت
١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.
- فيض القدير؛
شرح الجامع الصغير، تصنيف عبد الرؤوف المناوي، المعروف بالمناوي، مصر ١٣٥٦هـ/١٩٣٧م.
- القاموس المحيط؛
تأليف مجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد الفيروزآبادي، بدون تاريخ.
- كتاب التوحيد؛
تأليف أبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي السمرقندي، تحقيق بكر طوبال أوغلي -
محمد آروتشي، أنقرة ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

- كتاب المصاحف؛

تأليف أبي بكر عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق Arthur Jeffery، القاهرة ١٣٥٥هـ/١٩٣٦م.

- كشاف اصطلاحات الفنون

والعلوم؛ تأليف محمد أعلى بن علي بن قاضي محمد التهانوي، تحقيق د. علي دحروج، بيروت ١٩٩٦.

- الكشاف

عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل؛ تأليف أبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الزرخشري، بيروت ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

- كشف الخفاء

ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس؛ تأليف أبي الفداء إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي العجلوني الجراحي، تحقيق أحمد القلاش، حلب بدون تاريخ.

- لسان العرب؛

تأليف أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، تهران ١٤٠٥هـ.

- المبسوط؛

تأليف أبي بكر شمس الأئمة محمد بن أحمد أبي سهل السرخسي، بيروت ١٤٠٦هـ.

- مجمع البيان

في تفسير القرآن؛ تأليف أبي علي فضل بن حسن بن فضل الطبرسي، تحقيق السيد أحمد الرسولي الخلاتي - فضل الله الطباطبائي، بيروت ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

- مجمع الزوائد

ومنبع الفوائد؛ تأليف نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي، تحقيق عبد الله الدرويش، بيروت ١٤٠٤هـ/١٩٩٤م.

- المحرر الوجيز

في تفسير الكتاب العزيز؛ تأليف أبي محمد بن عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

- المحلى؛

تأليف أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، تحقيق لجنة من العلماء، بيروت بدون تاريخ.

- مختار الصحاح؛

تأليف أبي عبد الله زين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق محمد خاطر، بيروت ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

- مسند أحمد بن حنبل؛

تصنيف أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، نسخة مصورة ضمن موسوعة السنة، الكتب الستة وشروحها، إستانبول ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

- مسند الشاميين؛

تصنيف أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، بيروت ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م.

- **مسند الشهاب؛**
تصنيف أبي عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، بيروت ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.
- **المصباح المنير؛**
تأليف العلامة المقرئ أحمد بن محمد بن علي الفيومي، القاهرة ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- **مصنف ابن أبي شيبة؛**
تصنيف أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق كمال يوسف الحوت، الرياض ١٤٠٩هـ.
- **معالم التنزيل؛**
تأليف أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي، تحقيق خالد العك - مروان سوار، بيروت ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- **معجم الأدباء؛**
تأليف أبي عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، المعروف بياقوت الحموي، بيروت بدون تاريخ (مطبوعات دار الميمون).
- **المعجم الأوسط؛**
تصنيف أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق محمود الطحان، الرياض ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- **المعجم الوسيط؛**
تأليف لجنة من العلماء، تركيا بدون تاريخ (المكتبة الإسلامية).
- **معجم لغة الفقهاء؛**
تأليف ا.د. محمد رواس قلعجي - د. حامد صادق قنيبي، بيروت ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- **المغني؛**
تأليف أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، بيروت ١٤٠٥هـ.
- **مفاتيح الغيب؛**
تأليف محمد بن عمر بن الحسين الرازي، المعروف بالرازي، طهران بدون تاريخ (دار الكتب العلمية).
- **موسوعة فقه عبد الله بن مسعود؛**
تأليف الدكتور محمد رواس قلعجي، بيروت ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- **موطأ ابن مالك؛**
تصنيف أبي عبد الله مالك بن أنس بن مالك، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، نسخة مصورة ضمن موسوعة السنة، الكتب الستة وشروحها، إستانبول ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- **ميزان الاعتدال**
في نقد الرجال؛ تأليف أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، القاهرة ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م.
- **النجوم الزاهرة**
في ملوك مصر والقاهرة؛ تأليف أبي المحاسن جمال الدين يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الأتابكي، تحقيق محمد حسين شمس الدين، بيروت ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

- نصب الراية

لأحاديث الهداية؛ تأليف أبي محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، تحقيق محمد يوسف البنوري، القاهرة ١٣٥٧هـ.

- النكت والعيون؛

تأليف أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، تحقيق السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، بيروت ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

- النهاية

في غريب الحديث والأثر؛ تأليف أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري المعروف بابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، القاهرة ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م.

- نيل الأوطار

شرح منتقى الأخبار؛ تأليف أبي عبد الله محمد بن علي بن محمد الشوكاني، بيروت ١٩٧٣م.

- الروافي بالوفيات؛

تأليف أبي الصفاء صلاح الدين خليل بن آييك بن عبد الله الصفدي، تحقيق هلموت ريتز، شتوتغارت ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

- وفيات الأعيان

وأنباء أبناء الزمان؛ تأليف أبي العباس أحمد بن محمد بن إبراهيم المعروف بابن خلكان، تحقيق إحسان عباس، بيروت ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.

دار الميزان
MIZAN YAYINEVI

© Bütün yayım hakları Ahmet Vanlıođlu ve M. Masum Vanlıođlu'na aittir.